


القول في تَفْسِيرِ السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا النِّسَاءُ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

القول في تأويل قوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ [النساء: ١]

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: يَعْنِي جل ثناؤه بِقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ [النساء: ١] احْذَرُوا أَيُّهَا النَّاسُ رَبَّكُمْ فِي أَنْ تُخَالِفُوهُ فِيمَا أَمَرَكُمْ، وفيما نَهَاكُمْ، فَيَحِلَّ بِكُمْ مِنْ عُقُوبَتِهِ مَا لَا قِبَلَ لَكُمْ بِهِ.

ثُمَّ وَصَفَ تَعَالَى ذِكْرُهُ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ الْمُتَوَحِّدُ بِخَلْقِ جَمِيعِ الْأَنَامِ مِنْ شَخْصٍ وَاحِدٍ، وَعَرَّفَ عِبَادَهُ كَيْفَ كَانَ مُبْتَدَأُ إِنْشَائِهِ ذَلِكَ مِنَ النَّفْسِ الْوَاحِدَةِ، وَمُنَبِّهُهُمْ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ جَمِيعَهُمْ بَنُو رَجُلٍ وَاحِدٍ وَأُمٍّ وَاحِدَةٍ، وَأَنَّ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَأَنَّ حَقَّ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ وَاجِبٌ وُجُوبَ حَقِّ الْأَخِ عَلَى أَخِيهِ؛ لِاجْتِمَاعِهِمْ فِي النَّسَبِ إِلَى أَبٍ وَاحِدٍ وَأُمٍّ وَاحِدَةٍ، وَأَنَّ الَّذِي يَلْزَمُهُمْ مِنْ رِعَايَةِ بَعْضِهِمْ حَقَّ بَعْضٍ، وَأَنَّ بَعْدَ التَّلَاقِي فِي النَّسَبِ إِلَى الْأَبِ الْجَامِعِ بَيْنَهُمْ، مِثْلَ الَّذِي يَلْزَمُهُمْ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّسَبِ الْأَدْنَى، وَعَاطِفًا بِذَلِكَ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ، لِيَتَنَاصَفُوا، وَلَا يَتَظَالَمُوا، وَلِيَبْذُلَ الْقَوِيُّ مِنْ نَفْسِهِ لِلضَّعِيفِ حَقَّهُ بِالْمَعْرُوفِ، عَلَى مَا أَلْزَمَهُ اللَّهُ لَهُ، فَقَالَ: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ [النساء: ١]

يَعْنِي مِنْ آدَمَ

كَمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: أَمَّا ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ [النساء: ١] «فَمِنْ آدَمَ ﷺ»[١].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ [النساء: ١] يَعْنِي: «آدَمَ ﷺ»[٢].

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ [النساء: ١] قَالَ: «آدَمُ»[٣].

وَنَظِيرُ قَوْلِهِ: ﴿مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ [النساء: ١] وَالْمَعْنِيُّ بِهِ رَجُلٌ، قَوْلُ الشَّاعِرِ: [البحر الوافر]

أَبُوكَ خَلِيفَةٌ وَلَدَتْهُ أُخْرَى ... وَأَنْتَ خَلِيفَةٌ ذَاكَ الْكَمَالِ[٤]

فَقَالَ: «وَلَدَتْهُ أُخْرَى»، وَهُوَ يُرِيدُ الرَّجُلُ، فَأُنِّثَ لِلَفْظِ الْخَلِيفَةِ، وَقَالَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ [النساء: ١] لِتَأْنِيثِ النَّفْسِ وَالْمَعْنَى، مِنْ رَجُلٍ وَاحِدٍ وَلَوْ قِيلَ: مِنْ نَفْسٍ وَاحِدٍ، وَأُخْرِجَ اللَّفْظُ عَلَى التَّذْكِيرِ لِلْمَعْنَى كَانَ صَوَابًا.

---

(١) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧١٤) من طريق أحمد بن المفضل، ثنا أسباط، عن السدي، به.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٠٨).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثناؤُهُ: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء: ١] وَخَلَقَ مِنَ النَّفْسِ الْوَاحِدَةِ زَوْجَهَا؛ يَعْنِي بِـ «الزَّوْجِ» الثَّانِي لَهَا وَهُوَ فِيمَا قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ: امْرَأَتُهَا حَوَّاءُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء: ١] قَالَ: «حَوَّاءُ مِنْ قُصَيْرَى آدَمَ وَهُو نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظَ فَقَالَ: «أَثَا» بِالنَّبَطِيَّةِ امْرَأَةٌ»[2].

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[3].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء: ١] يَعْنِي حَوَّاءَ خُلِقَتْ مِنْ آدَمَ مِنْ ضِلَعٍ مِنْ أَضْلَاعِهِ»[4].

حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ،

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٣/ ٨٥٣) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٣) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥/ ١٦٣١) من طريق يزيد، به.

عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: «أُسْكِنَ آدَمُ الْجَنَّةَ، فَكَانَ يَمْشِي فِيهَا وَحْشًا لَيْسَ لَهُ زَوْجٌ يَسْكُنُ إِلَيْهَا؛ فَنَامَ نَوْمَةً، فَاسْتَيْقَظَ فَإِذَا عِنْدَ رَأْسِهِ امْرَأَةٌ قَاعِدَةٌ خَلَقَهَا اللَّهُ مِنْ ضِلْعِهِ، فَسَأَلَهَا مَا أَنْتَ؟ قَالَتِ امْرَأَةٌ، قَالَ: وَلِمَ خُلِقْتِ؟ قَالَتْ: لِتَسْكُنَ إِلَيَّ»[1].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: «أُلْقِيَ عَلَى آدَمَ ﷺ السِّنَةُ فِيمَا بَلَغَنَا عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ أَهْلِ التَّوْرَاةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ وَغَيْرِهِ، ثُمَّ أَخَذَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ مِنْ شِقِّهِ الْأَيْسَرِ، وَلَأَمَ مَكَانَهُ، وآدَمُ نَائِمٌ لَمْ يَهُبَّ مِنْ نَوْمَتِهِ، حَتَّى خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ ضِلْعِهِ تِلْكَ زَوْجَتَهُ حَوَّاءَ، فَسَوَّاهَا امْرَأَةً لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا، فَلَمَّا كُشِفَتْ عَنْهُ السِّنَةُ وَهَبَّ مِنْ نَوْمَتِهِ رَآهَا إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ فِيمَا يَزْعُمُونَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ: لَحْمِي وَدَمِي وَزَوْجَتِي فَسَكَنَ إِلَيْهَا»[2].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء: ١] «جَعَلَ مِنْ آدَمَ حَوَّاءَ»[3].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ [النساء: ١] فَإِنَّهُ يَعْنِي وَنَشَرَ مِنْهُمَا يَعْنِي مِنْ آدَمَ وَحَوَّاءَ ﴿رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ [النساء: ١] [قَدْ رَآهُمْ][4]، كَمَا قَالَ جَلَّ

(١) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٣٧٢) من طريق أسباط، عن السدي، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٣) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧١٥) من طريق أسباط، عن السدي، به.

(٤) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) فذراهم.

ثناؤُهُ: ﴿كَٱلۡفَرَاشِ ٱلۡمَبۡثُوثِ﴾ [القارعة: ٤] يُقَالُ مِنْهُ: بَثَّ اللَّهُ الْخَلْقَ وَأَبَثَّهُمْ.

وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ﴾ [النساء: ١] «وَبَثَّ: خَلَقَ»[1].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ﴾ [النساء: ١]

[**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][2]: اخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ، فَقَرَأَهُ عَامَّةُ قرأة أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالْبَصْرَةِ: ﴿تَسَّاءَلُونَ﴾ بِالتَّشْدِيدِ، بِمَعْنَى: تَتَسَاءَلُونَ، ثُمَّ أَدْغَمَ إِحْدَى التَّاءَيْنِ فِي السِّينِ، فَجَعَلَهُمَا سِينًا مُشَدَّدَةً، وَقَرَأَهُ بَعْضُ قرأةالْكُوفَةِ: ﴿تَسَآءَلُونَ﴾ [النساء: ١] بِالتَّخْفِيفِ عَلَى مِثَالِ تَفَاعَلُونَ، وَهُمَا قِرَاءَتَانِ مَعْرُوفَتَانِ، وَلُغَتَانِ فَصِيحَتَانِ، أَعْنِي التَّخْفِيفَ وَالتَّشْدِيدَ فِي قَوْلِهِ: ﴿تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١]، وَبِأَيِّ ذَلِكَ قَرَأَ الْقَارِئُ أَصَابَ الصَّوَابَ فِيهِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى ذَلِكَ بِأَيِّ وَجْهَيْهِ قُرِئَ غَيْرُ مُخْتَلِفٍ.

وَأَمَّا تَأْوِيلُهُ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ١٨٩] أَيُّهَا النَّاسُ، الَّذِي إِذَا سَأَلَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا سَأَلَ [بِهِ][3]، فَقَالَ السَّائِلُ لِلْمَسْئُولِ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ، وَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ،

---

(١) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٢٠) من طريق أسباط، عن السدي، به.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) ربه.

وَأُعَزِّمُ عَلَيْك بِاللَّهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِك، يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: فَكَمَا تُعَظِّمُونَ أَيُّهَا النَّاسُ رَبَّكُمْ بِأَلْسِنَتِكُمْ، حَتَّى تَرَوْا أَنَّ مَنْ أَعْطَاكُمْ عَهْدَهُ فَأَخْفَرَكُمُوهُ، فَقَدْ أَتَى عَظِيمًا، فَكَذَلِك فَعَظِّمُوهُ بِطَاعَتِكُمْ إِيَّاهُ فِيمَا أَمَرَكُمْ، به وَاجْتِنَابِكُمْ مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ، وَاحْذَرُوا عِقَابَهُ مِنْ مُخَالَفَتِكُمْ إِيَّاهُ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ أَوْ نَهَاكُمْ عَنْهُ

كَمَا **حَدَّثَنِي** الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا أَبُو زُهَيْرٍ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١] قَالَ: يَقُولُ: «اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَعَاقَدُونَ وَتَعَاهَدُونَ بِهِ»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١] يَقُولُ: «اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي بِهِ تَعَاقَدُونَ وَتَعَاهَدُونَ»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ مِثْلَهُ[(٣)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١] قَالَ: «تَعَاطَفُونَ بِهِ»[(٤)].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْأَرْحَامَۚ﴾ [النساء: ١]

فَإِنَّ أَهْلَ التَّأْوِيلِ اخْتَلَفُوا فِي تَأْوِيلِهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ: وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِذَا

(١) **إسناده ضعيف جدًّا.**

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٢٥) من طريق عبيد الله بن موسى، عن أبي جعفر، به.

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا.**

(٤) **إسناده ضعيف**، ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١١٦) وعزاه للمصنف.

سَأَلْتُمْ بَيْنَكُمْ، قَالَ السَّائِلُ لِلْمَسْئُولِ: أَسْأَلُك بِهِ وَبِالرَّحِمِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ﴾ [النساء: ١] يَقُولُ: «اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَعَاطَفُونَ بِهِ وَالْأَرْحَام، يَقُولُ: الرَّجُلُ يَسْأَلُ بِاللَّهِ وَبِالرَّحِمِ»(١).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «هُوَ كَقَوْلِ الرَّجُلِ: أَسْأَلُك بِاللَّهِ، أَسْأَلُك بِالرَّحِمِ» يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ﴾ [النساء: ١](٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ﴾ [النساء: ١] قَالَ: «يَقُولُ: أَسْأَلُك بِاللَّهِ وَبِالرَّحِمِ»(٣).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «هُوَ كَقَوْلِ الرَّجُلِ: أَسْأَلُك بِالرَّحِمِ»(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ﴾ [النساء: ١] قَالَ:

---

(١) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف، تقدم الكلام عليه. أخرجه الحسين بن حرب في «البر والصلة» (١٣٩) عن ابن المبارك، عن سفيان، عن منصور، فذكره.

(٢) **صحيح لغيره، إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده صحيح**، وانظر ما قبله.

(٤) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد، تقدم الكلام عليه. وانظر ما قبله.

يَقُولُ: «أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ وَبِالرَّحِمِ»[١].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: ثنا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ أَوْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] قَالَ: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ»[٢].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ»[٣].

قَالَ [**أَبُو جَعْفَرٍ**][٤]: وَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ قَوْلُ بَعْضِ مَنْ قَرَأَ قَوْلَهُ: ﴿وَالْأَرْحَامِ﴾ بِالْخَفْضِ عَطْفًا بِالْأَرْحَامِ عَلَى الْهَاءِ الَّتِي فِي قَوْلِهِ ﴿بِهِۦ﴾ [النساء: ١]، كَأَنَّهُ أَرَادَ: وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَبِالْأَرْحَامِ، فَعَطَفَ بِظَاهِرٍ عَلَى مَكْنِيٍّ مَخْفُوضٍ، وَذَلِكَ غَيْرُ [فَصِيحٍ][٥] مِنَ الْكَلَامِ عِنْدَ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَنْسِقُ بِظَاهِرٍ عَلَى مَكْنِيٍّ فِي الْخَفْضِ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ شِعْرٍ، وَذَلِكَ لِضِيقِ الشِّعْرِ؛ وَأَمَّا الْكَلَامُ فَلَا شَيْءَ يُضْطَرُّ الْمُتَكَلِّمَ إِلَى اخْتِيَارِ الْمَكْرُوهِ مِنَ الْمَنْطِقِ وَالرَّدِيءِ فِي الْإِعْرَابِ مِنْهُ، وَمِمَّا جَاءَ فِي الشِّعْرِ مِنْ رَدِّ ظَاهِرٍ عَلَى مَكْنِيٍّ فِي حَالِ الْخَفْضِ قَوْلُ الشَّاعِرِ[٦]: [البحر الطويل]

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه الحسين بن حرب في «البر والصلة» (١٤٠)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٢٣) من طريق سفيان، عن منصور، فذكره.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. وسبق تخريجه.

(٣) **إسناده منقطع**، أخرجه الحسين بن حرب في «البر والصلة» (١٤١) عن ابن المبارك، بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٠١)، عن معمر، به.

(٤) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) محمد.

(٥) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) صحيح.

(٦) هو مسكين الدارمي.

نُعَلِّقُ فِي مِثْلِ السَّوَارِي سُيُوفَنَا وَمَا بَيْنَهَا وَالْكَعْبِ غُوطٌ نَفَانِفُ[١]

فَعَطَفَ «بِالْكَعْبِ» وَهُوَ ظَاهِرٌ عَلَى الْهَاءِ وَالْأَلِفِ فِي قَوْلِهِ «بَيْنَهَا» وَهِيَ مَكْنِيَّةٌ.

وَقَالَ آخَرُونَ: تَأْوِيلُ ذَلِكَ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١] وَاتَّقُوا الْأَرْحَامَ أَنْ تَقْطَعُوهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ﴾ [النساء: ١] يَقُولُ: «اتَّقُوا اللَّهَ، وَاتَّقُوا الْأَرْحَامَ لَا تَقْطَعُوهَا»[٢].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١] ذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**اتَّقُوا اللَّهَ وَصِلُوا الْأَرْحَامَ، فَإِنَّهُ أَبْقَى لَكُمْ فِي الدُّنْيَا، وَخَيْرٌ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ**»[٣].

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ﴾ [النساء: ١] يَقُولُ: «اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَاتَّقُوا اللَّهَ فِي الْأَرْحَامِ فَصِلُوهَا»[٤].

(١) «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٥٣)، و«الحيوان» (٦/ ٤٩٣، ٤٩٤).

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **ضعيف للإرسال**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٠٢) عن معمر، عن قتادة، به.

(٤) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٢٦) =

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ﴾ [النساء: ١] قَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَاتَّقُوهُ فِي الْأَرْحَامِ»(١).

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ﴾ [النساء: ١] قَالَ: «اتَّقُوا الْأَرْحَامَ أَنْ تَقْطَعُوهَا»(٢).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ﴾ [النساء: ١] قَالَ: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ»(٣).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**اتَّقُوا اللَّهَ وَصِلُوا الْأَرْحَامَ**»(٤).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ﴾ [النساء: ١] قَالَ: «اتَّقُوا الْأَرْحَامَ أَنْ تَقْطَعُوهَا»(٥).

= عن أبيه، عن أبي صالح، به.

(١) **رجاله ثقات**، أخرجه الحسين بن حرب في «البر والصلة» (١٣٨) أخبرنا هشيم، فذكره.

(٢) أخرجه الحسين بن حرب في «البر والصلة» (١٣٦) من طريق سفيان، به. وفي سنده خصيف، صدوق سيء الحفظ، خلط بأخرة، «التقريب».

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثني أَبُو زُهَيْرٍ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] قَالَ: يَقُولُ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي الْأَرْحَامِ فَصِلُوهَا»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] قَالَ: يَقُولُ: «وَاتَّقُوا اللَّهَ فِي الْأَرْحَامِ فَصِلُوهَا»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ، وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَزَّازُ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَانَ يَقْرَأُ: ﴿وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] يَقُولُ: «اتَّقُوا اللَّهَ لَا تَقْطَعُوهَا»(٣).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «اتَّقُوا الْأَرْحَامَ»(٤).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] «أَنْ تَقْطَعُوهَا»(٥).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١] «وَاتَّقُوا الْأَرْحَامَ أَنْ تَقْطَعُوهَا» وَقَرَأَ:

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا**، تقدم الكلام عليه.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٥) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

﴿وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ﴾ [الرعد: ٢١][(١)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ قَرَأَ ذَلِك مَنْ قَرَأَهُ نَصبًا، بِمَعْنَى: وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَاتَّقُوا الْأَرْحَامَ أَنْ تَقْطَعُوهَا، عَطْفًا بِالْأَرْحَامِ فِي إِعْرَابِهَا بِالنَّصْبِ عَلَى اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ، قَالَ: وَالْقِرَاءَةُ الَّتِي لَا نَسْتَجِيزُ لِلْقَارِئِ أَنْ يَقْرَأَ غَيْرَهَا فِي ذَلِك النَّصبُ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ﴾ [النساء: ١] [بِمَعْنَى][(٢)]: وَاتَّقُوا الْأَرْحَامَ أَنْ تَقْطَعُوهَا، لِمَا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْعَرَبَ لَا تَعْطِفُ بِظَاهِرٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ عَلَى مَكْنِيٍّ فِي حَالِ الْخَفْضِ، إِلَّا فِي ضَرُورَةِ شِعْرٍ، عَلَى مَا قَدْ وَصَفْتِ قَبْلُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** يَعْنِي تَعَالَى ذِكْرُهُ بِذَلِك أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَزَلْ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا، وَيَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠] عَلَى النَّاسِ الَّذِينَ قَالَ لَهُمْ جَلَّ ثناؤُهُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وإنما قال عليكم وهو يعني الذين خوطبوا بالآية ومن قد مضى قبلهم من بني آدم لأن الْمُخَاطَبُ وَالْغَائِبُ إِذَا اجْتَمَعَا فِي الْخَبَرِ، فَإِنَّ الْعَرَبَ تُخْرِجُ الْكَلَامَ عَلَى الْخِطَابِ، فَتَقُولُ إِذَا خَاطَبَتْ رَجُلًا وَاحِدًا أَوْ جَمَاعَةً فَعَلْتُ هِيَ وَآخَرُونَ غَيَّبَ مَعَهُمْ فَعَلَا: فَعَلْتُمْ كَذَا، وَصَنَعْتُمْ كَذَا وَيَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿رَّقِيبًا﴾ [النساء: ١] حَفِيظًا، مُحْصِيًا عَلَيْكُمْ أَعْمَالَكُمْ، مُتَفَقِّدًا رِعَايَتَكُمْ حُرْمَةَ أَرْحَامِكُمْ وَصِلَتَكُمْ إِيَّاهَا، وَقَطْعَكُمُوهَا وَتَضْيِيعِكُمْ حُرْمَتُهَا

كَمَا **حَدَّثَنِي** الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي

(١) إسناده صحيح.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) وبمعنى.

نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١] «حَفِيظًا»[١].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ زَيْدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١] «عَلَى أَعْمَالِكُمْ، يَعْلَمُهَا وَيَعْرِفُهَا»[٢].

وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي دُوَادَ الْإِيَادِيِّ: [البحر الكامل]

كَمَقَاعِدِ الرُّقَبَاءِ لِلضُّـ ... ـرَبَاءِ أَيْدِيهِمْ نَوَاهِدْ[٣]

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ﴾ [النساء: ٢]

✍ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: يَعْنِي بِذَلِكَ تَعَالَى ذِكْرُهُ أَوْصِيَاءَ الْيَتَامَى، يَقُولُ لَهُمْ: وَأَعْطُوا يَا مَعْشَرَ أَوْصِيَاءِ الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ، إِذَا هُمْ بَلَغُوا الْحُلُمَ وَأُونِسَ مِنْهُمُ الرُّشْدُ ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ﴾ [النساء: ٢] يَقُولُ: وَلَا تَسْتَبْدِلُوا الْحَرَامَ عَلَيْكُمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ بِأَمْوَالِكُمُ الْحَلَالِ لَكُمْ

كَمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ﴾ [النساء: ٢] قَالَ: «الْحَلَالَ بِالْحَرَامِ»[٤].

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٢٧) من طريق أبي حذيفة، عن شبل، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) انظر: «تهذيب الألفاظ» (٤٧٥)، و«المعاني الكبير» (١١٤٨).

(٤) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٣٣) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[(١)].

حدثني سُفْيَانُ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢] قَالَ: «الْحَرَامَ مَكَانَ الْحَلَالِ»[(٢)].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي صِفَةِ تَبْدِيلِهِمُ الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ الَّذِي نُهُوا عَنْهُ وَمَعْنَاهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَ أَوْصِيَاءُ الْيَتَامَى يَأْخُذُونَ الْجَيِّدَ مِنْ مَالِهِ وَالرَّفِيعَ مِنْهُ، وَيَجْعَلُونَ مَكَانَهُ لِلْيَتِيمِ الرَّدِيءَ وَالْخَسِيسَ، فَذَلِكَ تَبْدِيلُهُمُ الَّذِي نَهَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢] قَالَ: «لَا تُعْطِ زَيْفًا وَتَأْخُذْ جَيِّدًا»[(٣)].

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، وَعَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وَمَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالُوا: «يُعْطِي مَهْزُولًا وَيَأْخُذُ سَمِينًا»[(٤)].

---

(١) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٢) **صحيح لغيره** أخرجه أبو بكر المروزي في الجزء الثاني (١٨٦)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (١٤٣٩) من طريق سفيان، فذكره.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٣٣) من طريق يحيى بن يمان، به.

(٤) **إسناده صحيح**.

وَبِهِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: «لَا تُعْطِ فَاسِدًا وَتَأْخُذْ جَيِّدًا»[(١)].

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢] «كَانَ أَحَدُهُمْ يَأْخُذُ الشَّاةَ السَّمِينَةَ مِنْ غَنَمِ الْيَتِيمِ، وَيَجْعَلُ مَكَانَهَا الشَّاةَ الْمَهْزُولَةَ، وَيَقُولُ: شَاةٌ بِشَاةٍ، وَيَأْخُذُ الدِّرْهَمَ الْجَيِّدَ، وَيَطْرَحُ مَكَانَهُ الزَّيْفَ، وَيَقُولُ: دِرْهَمٌ بِدِرْهَمٍ»[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: لَا تَسْتَعْجِلِ الرِّزْقَ الْحَرَامَ وتَأْكُلُهُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكَ الَّذِي قُدِّرَ لَكَ مِنَ الْحَلَالِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢] قَالَ: «لَا تَعْجَلْ بِالرِّزْقِ الْحَرَامِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكَ الْحَلَالُ الَّذِي قُدِّرَ لَكَ»[(٣)].

وَبِهِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مِثْلَهُ[(٤)].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ كَالَّذِي:

حدثني يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ

---

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **إسناده حسن** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٣٨) من طريق أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، به.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٤٠) من طريق أبي كريب، به.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٣٢) من طريق يحيى بن يمان، به.

فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢] قَالَ: «كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُوَرِّثُونَ النِّسَاءَ، وَلَا يُوَرِّثُونَ الصِّغَارَ يَأْخُذُهُ الْأَكْبَرُ. وَقَرَأَ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَيْءٌ، ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ﴾ [النساء: ١٢٧] لَا يُوَرِّثُونَهُمْ، قَالَ، فَنَصِيبُهُ مِنَ الْمِيرَاثِ طَيِّبٌ، وَهَذَا الَّذِي أَخَذَهُ خَبِيثٌ»[١].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** تَأْوِيلُ ذَلِكَ: وَلَا تَتَبَدَّلُوا أَمْوَالَ أَيْتَامِكُمْ أَيُّهَا الْأَوْصِيَاءُ الْحَرَامَ عَلَيْكُمُ الْخَبِيثَ لَكُمْ، فَتَأْخُذُوا رَفَائِعَهَا وَخِيَارَهَا وَجِيَادَهَا بِالطَّيِّبِ الْحَلَالِ لَكُمْ مِنْ أَمْوَالِكُمْ وَتَجْعَلُوا الرَّدِيءَ الْخَسِيسَ بَدَلًا مِنْهُ، وَذَلِكَ أَنَّ تَبَدَّلَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَخَذَ شَيْئًا مَكَانَ آخَرَ غَيْرِهِ، يُعْطِيهِ الْمَأْخُوذَ مِنْهُ، أَوْ يَجْعَلُهُ مَكَانَ الَّذِي أَخَذَ، فَإِذْ كَانَ ذَلِكَ مَعْنَى التَّبْدِيلِ وَالِاسْتِبْدَالِ، فَمَعْلُومٌ أَنَّ الَّذِي قَالَهُ ابْنُ زَيْدٍ مِنْ أَنَّ مَعْنَى ذَلِكَ: هُوَ أَخْذُ أَكْبَرِ وَلَدِ الْمَيِّتِ جَمِيعَ مَالِ مَيِّتِهِ وَوَالِدِهِ دُونَ صِغَارِهِمْ إِلَى مَالِهِ، قَوْلٌ لَا مَعْنَى لَهُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَخَذَ الْأَكْبَرُ مِنْ وَلَدِهِ جَمِيعَ مَالِهِ دُونَ الْأَصَاغِرِ مِنْهُمْ، فَلَمْ يَسْتَبْدِلْ مِمَّا أَخَذَ شَيْئًا، فَمَا التَّبَدُّلُ الَّذِي قَالَ جَلَّ ثناؤُهُ: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢] وَلَمْ يُبَدِّلِ الْآخِذُ مَكَانَ الْمَأْخُوذِ بَدَلًا؟ وَأَمَّا الَّذِي قَالَهُ مُجَاهِدٌ وَأَبُو صَالِحٍ مِنْ أَنَّ مَعْنَى ذَلِكَ لَا تَتَعَجَّلِ الرِّزْقَ الْحَرَامَ قَبْلَ مَجِيءِ الْحَلَالِ، فَإِنَّهُمَا أَيْضًا إِنْ لَمْ يَكُونَا أَرَادَا بِذَلِكَ نَحْوَ الْقَوْلِ الَّذِي رُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالْمَعْصِيَةِ يَأْتِيهَا، فَفَسَادُهُ نَظِيرُ فَسَادِ قَوْلِ ابْنِ زَيْدٍ؛ لِأَنَّ مَنِ اسْتَعْجَلَ الْحَرَامَ فَأَكَلَهُ، ثُمَّ آتَاهُ اللَّهُ رِزْقَهُ الْحَلَالَ فَلَمْ يُبَدِّلْ شَيْئًا مَكَانَ شَيْءٍ، وَإِنْ كَانَا أَرَادَا بِذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ

---

(١) إسناده صحيح.

ثناؤُهُ نَهى عِبادَهُ أَنْ يَسْتَعْجِلُوا الْحَرَامَ فَيَأْكُلُوهُ قَبْلَ مَجِيءِ الْحَلَالِ، فَيَكُونَ أَكْلُهُمْ [ذَلِكَ][1] سَبَبًا لِحِرْمَانِ الطَّيِّبِ مِنْهُ، فَذَلِكَ وَجْهٌ مَعْرُوفٌ، وَمَذْهَبٌ مَعْقُولٌ يَحْتَمِلُهُ التَّأْوِيلُ، غَيْرَ أَنَّ الْأَشْبَهَ فِي ذَلِكَ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ مَا قُلْنَا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْأَظْهَرُ مِنْ مَعَانِيهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثناؤُهُ إِنَّمَا ذَكَرَ ذَلِكَ فِي قِصَّةِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى وَأَحْكَامِهَا، فَلَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ جِنْسِ حُكْمِ أَوَّلِ الْآيَةِ، فَأَخْرَجَهَا مِنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْۚ﴾ [النساء: ٢]

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** يَعْنِي بِذَلِكَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَلَا تَخْلِطُوا أَمْوَالَهُمْ يَعْنِي: أَمْوَالَ الْيَتَامَى بِأَمْوَالِكُمْ فَتَأْكُلُوهَا مَعَ أَمْوَالِكُمْ

كَمَا **حَدَّثَنَا** ابْنُ بَشَّارٍ، قال: ثنا عبد الرحمن قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْۚ﴾ [النساء: ٢] يَقُولُ: «لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، تَخْلِطُوهَا فَتَأْكُلُوهَا جَمِيعًا»[2].

حَدَّثَنَا محمد [بن الحسين][3]، قال: نا أحمدُ [بن المفضل][4]، ثنا أسباط، عَنِ السُّدِّيِّ، قَوْلَهُ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْۚ﴾ [النساء: ٢] يَقُولُ: لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، تَخْلِطُوهَا فتَأْكُلُوهَا جَمِيعًا»[5].

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) تلك.
(٢) **إسناده صحيح**.
(٣) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).
(٤) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).
(٥) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٣٩) من طريق أحمد بن مفضل، ثنا أسباط، به.

حدثنا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا أَبُو زُهَيْرٍ، عَنْ مُبَارَكٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى، كَرِهُوا أَنْ يُخَالِطُوهُمْ، وَجَعَلَ وَلِيُّ الْيَتِيمِ يَعْزِلُ مَالَ الْيَتِيمِ عَنْ مَالِهِ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠] قَالَ: «فَخَالِطُوهُمْ وَاتَّقُوا»[(١)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢]

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: يَعْنِي تَعَالَى ذِكْرُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢] إِنَّ أَكْلَكُمْ أَمْوَالَ أَيْتَامِكُمْ مَعَ أَمْوَالِكُمْ حُوبٌ كَبِيرٌ، وَالْهَاءُ فِي قَوْلِهِ ﴿أَنَّهُۥ﴾ [البقرة: ٣٧] دَالَّةٌ عَلَى اسْمِ الْفِعْلِ أَعْنِي الْأَكْلَ، وَأَمَّا الْحُوبُ: فَإِنَّهُ الْإِثْمُ، يُقَالُ مِنْهُ: حَابَ الرَّجُلُ يَحُوبُ حُوبًا وَحَوْبًا وَحِيَابَةً، وَيُقَالُ مِنْهُ: قَدْ تَحَوَّبَ الرَّجُلُ مِنْ كَذَا، إِذَا تَأَثَّمَ مِنْهُ وَمِنْهُ قَوْلُ أُمَيَّةَ بْنِ الْأَسْكَرِ اللَّيْثِيِّ: [البحر الوافر]

وَإِنَّ مُهَاجِرَيْنِ تَكَنَّفَاهُ ... غَدَاتَئِذٍ لَقَدْ خَطِئَا وَحَابَا

وَمِنْهُ قِيلَ: نَزَلْنَا بِحَوْبَةٍ مِنَ الْأَرْضِ وَبِحَيْبَةٍ مِنَ الْأَرْضِ: إِذَا نَزَلُوا بِمَوْضِعِ سُوءٍ مِنْهَا، وَالْكَبِيرُ: الْعَظِيمُ، فَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ أَكْلَكُمْ أَمْوَالَ الْيَتَامَى مَعَ أَمْوَالِكُمْ، إِثْمٌ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ.

وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ، قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ

(١) **ضعيف للإرسال**، ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١١٧) وعزاه للمصنف.

عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢] قَالَ: «إِثْمًا»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢] قَالَ: «إِثْمًا عَظِيمًا»(٣).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿كَانَ حُوبًا﴾ [النساء: ٢] «أَمَّا حُوبًا: فَإِثْمًا»(٤).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿حُوبًا﴾ [النساء: ٢] قَالَ: إِثْمًا»(٥).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢] يَقُولُ: «ظُلْمًا كَبِيرًا»(٦).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ زَيْدٍ، يَقُولُ

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم (٤٧٤٣) عن أبيه، عن أبي صالح، به.

(٤) **إسناده حسن**.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٠٣) عن معمر، به.

(٦) **إسناده حسن**.

فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢] قَالَ: «ذَنْبًا كَبِيرًا، وَهِيَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ»(١).

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَقُولُ: ﴿حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢] قَالَ: إِثْمًا وَاللَّهِ عَظِيمًا»(٢).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ﴾ [النساء: ٣]

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَعْنَى ذَلِكَ: وَإِنْ خِفْتُمْ يَا مَعْشَرَ أَوْلِيَاءِ الْيَتَامَى أَلَّا تُقْسِطُوا فِي صَدَاقِهِنَّ فَتَعْدِلُوا فِيهِ، وَتَبْلُغُوا بِصَدَاقِهِنَّ صَدُقَاتِ أَمْثَالِهِنَّ، فَلَا تَنْكِحُوهُنَّ، وَلَكِنِ انْكِحُوا غَيْرَهُنَّ مِنَ الْغَرَائِبِ اللَّوَاتِي أَحَلَّهُنَّ اللَّهُ لَكُمْ وَطَيَّبَهُنَّ مِنْ وَاحِدَةٍ إِلَى أَرْبَعٍ، وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ تَجُورُوا إِذَا نَكَحْتُمْ مِنَ الْغَرَائِبِ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدَةٍ، فَلَا تَعْدِلُوا، فَانْكِحُوا مِنْهُنَّ وَاحِدَةً، أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] فَقَالَتْ: «يَا ابْنَ أُخْتِي، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حِجْرِ وَلِيِّهَا،

(١) إسناده صحيح.
(٢) إسناده صحيح.

فَيَرْغَبُ فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْكِحَهَا بِأَدْنَى مِنْ سُنَّةِ صَدَاقِهَا، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ»(١).

حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] قَالَتْ: «يَا ابْنَ أُخْتِي هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حِجْرِ وَلِيِّهَا، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيُّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ، وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ فِي الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ»(٢).

قَالَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ: قَالَ رَبِيعَةُ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ [النساء: ٣] قَالَ: يَقُولُ: «اتْرُكُوهُنَّ فَقَدْ أَحْلَلْتُ لَكُمْ أَرْبَعًا»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٩٤) (٢٧٦٣) (٤٥٧٤) (٥٠٦٤) (٥٠٩٢) (٥١٤٠) (٦٩٦٥)، ومسلم (٣٠١٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٥٤٨٨) (١١٠٢٤) من طرق عن ابن شهاب، بهذا الإسناد.
وأخرجه مختصرا البخاري (٤٥٧٣) (٤٦٠٠) (٥٠٩٨) (٥١٢٨) (٥١٣١)، ومسلم (٣٠١٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٥٩) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، به.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٤٩)، والبيهقي «السنن الكبرى» (٧/ ٢٣٠) من طريق ابن وهب، أخبرني يونس، فذكره بنحوه.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجُنَيْدِ، قال: ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]؟ قَالَتْ: «يَا ابْنَ أُخْتِي، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حِجْرِ وَلِيِّهَا، فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا، وَيُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَى مِنْ سُنَّةِ صَدَاقِ نِسَائِهَا، فَنُهُوا عَنْ ذَلِكَ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا فَيُكْمِلُوا لَهُنَّ الصَّدَاقَ، ثُمَّ أُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ لَمْ يُكْمِلُوا لَهُنَّ الصَّدَاقَ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني اللَّيْثُ، قَالَ: ثني يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: ثني عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ(٢).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ حُمَيْدٍ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ(٣).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: نَزَلَ، يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ [النساء: ٣] الْآيَةَ، «فِي الْيَتِيمَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، وَهِيَ ذَاتُ مَالٍ، فَلَعَلَّهُ يَنْكِحُهَا لِمَالِهَا، وَهِيَ لَا تُعْجِبُهُ، ثُمَّ يَضُرُّ بِهَا، وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا، فَوَعَظَ

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

فِي ذَلِكَ»[(١)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** فَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ جَوَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا﴾ [النساء: ٣] قَوْلُهُ: ﴿فَانكِحُوا﴾ [النساء: ٣] **وَقَالَ آخَرُونَ:** بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ النَّهْيِ عَنْ نِكَاحِ مَا فَوْقَ الْأَرْبَعِ؛ حَذَرًا عَلَى أَمْوَالِ الْيَتَامَى أَنْ يُتْلِفَهَا أَوْلِيَاؤُهُمْ، وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَتَزَوَّجُ الْعَشْرَ مِنَ النِّسَاءِ وَالْأَكْثَرَ وَالْأَقَلَّ، فَإِذَا صَارَ مُعْدِمًا مَالَ عَلَى مَالِ يَتِيمِهِ الَّذِي فِي حِجْرِهِ فَأَنْفَقَهُ أَوْ تَزَوَّجَ بِهِ، فَنُهُوا عَنْ ذَلِكَ؛ وَقِيلَ لَهُمْ: إِنْ أَنْتُمْ خِفْتُمْ عَلَى أَمْوَالِ أَيْتَامِكُمْ أَنْ تُنْفِقُوهَا، فَلَا تَعْدِلُوا فِيهَا مِنْ أَجْلِ حَاجَتِكُمْ إِلَيْهَا، لِمَا يَلْزَمُكُمْ مِنْ مُؤَنِ نِسَائِكُمْ، فَلَا تَجَاوِزُوا فِيمَا تَنْكِحُونَ مِنْ عَدَدِ النِّسَاءِ عَلَى أَرْبَعٍ، وَإِنْ خِفْتُمْ أَيْضًا مِنَ الْأَرْبَعِ أَلَّا تَعْدِلُوا فِي أَمْوَالِهِمْ فَاقْتَصِرُوا عَلَى الْوَاحِدَةِ، أَوْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ، يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ [النساء: ٣] قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ مِنْ قُرَيْشٍ يَكُونُ عِنْدَهُ النِّسْوَةُ، وَيَكُونُ عِنْدَهُ الْأَيْتَامُ، فَيَذْهَبُ مَالُهُ، فَيَمِيلُ عَلَى مَالِ الْأَيْتَامِ» قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣][(٢)].

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٤٠٥) حدثنا غندر، عن شعبة، به. فيه سماك في روايته عن عكرمة إضطراب. قال يعقوب بن شيبة: روايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وهو في غير عكرمة صالح، وليس من المتثبتين. ومن سمع من سماك قديما مثل شعبة وسفيان فحديثهم عنه صحيح مستقيم، والذى قاله ابن المبارك إنما يرى أنه فيمن سمع منه بأخرة. وقد تقدم الكلام عليه.

حدثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ﴾ [النساء: ٣] قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يَتَزَوَّجُ الْأَرْبَعَ وَالْخَمْسَ وَالسِّتَّ وَالْعَشْرَ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَتَزَوَّجَ كَمَا تَزَوَّجَ فُلَانٌ، فَيَأْخُذُ مَالَ يَتِيمِهِ فَيَتَزَوَّجُ بِهِ، فَنُهُوا أَنْ يَتَزَوَّجُوا فَوْقَ الْأَرْبَعِ»(١).

حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «قَصَرَ الرِّجَالَ عَلَى أَرْبَعٍ مِنْ أَجْلِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى»(٢).

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي، قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا﴾ [النساء: ٣] فِي الْيَتَامَى «فَإِنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَتَزَوَّجُ بِمَالِ الْيَتِيمِ مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَنَهَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ»(٣).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا يَتَحَوَّبُونَ فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى أَلَّا يَعْدِلُوا فِيهَا، وَلَا يَتَحَوَّبُونَ فِي النِّسَاءِ أَلَّا يَعْدِلُوا فِيهِنَّ، فَقِيلَ لَهُمْ: كَمَا خِفْتُمْ أَنْ لَا تَعْدِلُوا فِي الْيَتَامَى، فَكَذَلِكَ فَخَافُوا فِي النِّسَاءِ أَنْ لَا تَعْدِلُوا فِيهِنَّ، وَلَا

(١) انظر ما قبله.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٥٥) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن طاووس، به. فيه سنده موسى بن مسعود أبو حذيفة النهدي، ضعيف، تقدم الكلام فيه.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

تَنْكِحُوا مِنْهُنَّ إِلَّا مِنْ وَاحِدَةٍ إِلَى الْأَرْبَعِ، وَلَا تَزِيدُوا عَلَى ذَلِكَ، وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَيْضًا فِي الزِّيَادَةِ عَلَى الْوَاحِدَةِ، فَلَا تَنْكِحُوا إِلَّا مَا لَا تَخَافُونَ أَنْ تَجُورُوا فِيهِنَّ مِنْ وَاحِدَةٍ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «كَانَ النَّاسُ عَلَى جَاهِلِيَّتِهِمْ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرُوا بِشَيْءٍ أَوْ يُنْهَوْا عَنْهُ. قَالَ: فَذَكَرُوا الْيَتَامَى» فَنَزَلَتْ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا﴾ [النساء: ٣] فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ قَالَ: «فَكَمَا خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى، فَكَذَلِكَ فَخَافُوا أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي النِّسَاءِ»(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ [النساء: ٣] إِلَى: ﴿أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣] «كَانُوا يُشَدِّدُونَ فِي الْيَتَامَى، وَلَا يُشَدِّدُونَ فِي النِّسَاءِ، يَنْكِحُ أَحَدُهُمُ النِّسْوَةَ، فَلَا يَعْدِلُ بَيْنَهُنَّ؛ فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: كَمَا تَخَافُونَ أَنْ لَا تَعْدِلُوا بَيْنَ الْيَتَامَى فَخَافُوا فِي النِّسَاءِ، فَانْكِحُوا وَاحِدَةً إِلَى الْأَرْبَعِ» ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣](٢).

---

(١) **إسناده ضعيف لإرساله،** وهو صحيح إلى مرسله سعيد بن جبير. أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٥٤) وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٥٧) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به. وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٠٥) من طريق معمر، عن أيوب، به مختصرا. ومن طريقه المصنف. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢ / ٤٢٨) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) **إسناده حسن للسدي** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٧٦٠) من طريق أحمد =

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] حَتَّى بَلَغَ: ﴿أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣] يَقُولُ: «كَمَا خِفْتُمْ الْجَوْرَ فِي الْيَتَامَى وَهَمَّكُمْ ذَلِكَ، فَكَذَلِكَ فَخَافُوا فِي جَمْعِ النِّسَاءِ، وَكَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَتَزَوَّجُ الْعَشَرَةَ فَمَا دُونَ ذَلِكَ، فَأَحَلَّ اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ أَرْبَعًا، ثُمَّ الَّذِي صَيَّرَهُنَّ إِلَى أَرْبَعٍ قَوْلُهُ: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء: ٣] يَقُولُ: إِنْ خِفْتَ أَلَّا تَعْدِلَ فِي أَرْبَعٍ فَثَلَاثًا، وَإِلَّا فَثِنْتَيْنِ، وَإِلَّا فَوَاحِدَةً؛ وَإِنْ خِفْتَ أَلَّا تَعْدِلَ فِي وَاحِدَةٍ، فَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ»(١).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] يَقُولُ: «مَا أَحَلَّ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ» ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ [النساء: ٣] «فَخَافُوا فِي النِّسَاءِ مِثْلَ الَّذِي خِفْتُمْ فِي الْيَتَامَى أَلَّا تُقْسِطُوا فِيهِنَّ»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَ: ثنا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: «قَالَ جَاءَ الْإِسْلَامُ، وَالنَّاسُ عَلَى جَاهِلِيَّتِهِمْ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرُوا بِشَيْءٍ فَيَتَّبِعُوهُ أَوْ يُنْهَوْا عَنْ شَيْءٍ فَيَجْتَنِبُوهُ، حَتَّى سَأَلُوا عَنِ الْيَتَامَى»

= ابن مفضل، عن أسباط، به.

(١) **ضعيف للإرسال**، لكن إسناده حسن، لقتادة، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٥٩) من طريق يزيد بن زريع، به.

(٢) **ضعيف للإرسال**، وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٠٥) من طريق معمر، عن أيوب، به مختصرا. ومن طريقه المصنف.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النساء: ٣] (١).

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو النُّعْمَانِ عَارِمٌ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «بَعَثَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُحَمَّدًا ﷺ، وَالنَّاسُ عَلَى أَمْرِ جَاهِلِيَّتِهِمْ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرُوا بِشَيْءٍ أَوْ يُنْهَوْا عَنْهُ، وَكَانُوا يَسْأَلُونَهُ عَنِ الْيَتَامَى» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النساء: ٣] قَالَ: «فَكَمَا تَخَافُونَ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَخَافُوا أَلَّا تُقْسِطُوا وَتَعْدِلُوا فِي النِّسَاءِ» (٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟﴾ [النساء: ٣] فِي الْيَتَامَى قَالَ: «كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَنْكِحُونَ عَشْرًا مِنَ النِّسَاءِ الْأَيَامَى، وَكَانُوا يُعَظِّمُونَ شَأْنَ الْيَتِيمِ، فَتَفَقَّدُوا مِنْ دِينِهِمْ شَأْنَ الْيَتِيمِ، وَتَرَكُوا مَا كَانُوا يَنْكِحُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النساء: ٣] وَنَهَاهُمْ عَمَّا كَانُوا يَنْكِحُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ» (٣).

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى

---

(١) **ضعيف للإرسال**، تقدم تخريجه.

(٢) **ضعيف للإرسال**، تقدم تخريجه.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٥٩) والبيهقي «السنن الكبرى» (٧/ ٢٤٢) من طريق أبي صالح، به.

﴿ٱلْيَتَـٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣] «كَانُوا فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ لَا يَرْزَءُونَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ شَيْئًا، وَهُمْ يَنْكِحُونَ عَشْرًا مِنَ النِّسَاءِ، وَيَنْكِحُونَ نِسَاءَ آبَائِهِمْ، فَتَفَقَّدُوا مِنْ دِينِهِمْ شَأْنَ النِّسَاءِ، فَوَعَظَهُمُ اللَّهُ فِي الْيَتَامَى وَفِي النِّسَاءِ، فَقَالَ فِي الْيَتَامَى: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢] إِلَى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢] وَوَعَظَهُمْ فِي شَأْنِ النِّسَاءِ» قَالَ: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣] الْآيَةَ، وَقَالَ: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٢]»[(١)].

حُدِّثْتُ عَنْ عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ [النساء: ٣]، إِلَى: ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٣] يَقُولُ: «فَإِنْ خِفْتُمُ الْجَوْرَ فِي الْيَتَامَى وَغَمَّكُمْ ذَلِكَ، فَكَذَلِكَ فَخَافُوا فِي جَمْعِ النِّسَاءِ، قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَزَوَّجُ الْعَشْرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَمَا دُونَ ذَلِكَ، وَأَحَلَّ اللَّهُ أَرْبَعًا وَصَيَّرَهُمْ إِلَى أَرْبَعٍ، يَقُولُ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً﴾ [النساء: ٣] وَإِنْ خِفْتَ أَلَّا تَعْدِلَ فِي وَاحِدَةٍ، فَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ»[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: فَكَمَا خِفْتُمْ فِي الْيَتَامَى، فَكَذَلِكَ فَتَخَوَّفُوا فِي النِّسَاءِ أَنْ تَزْنُوا بِهِنَّ، وَلَكِنُ انْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ [النساء: ٣] يَقُولُ: «إِنْ تَحَرَّجْتُمْ فِي وِلَايَةِ الْيَتَامَى وَأَكْلِ أَمْوَالِهِمْ إِيمَانًا وَتَصْدِيقًا،

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا**، تقدم الكلام عليه. ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/١١٨) وعزاه للمصنف.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**، تقدم الكلام عليه.

فَكَذَلِكَ فَتَحَرَّجُوا مِنَ الزِّنَا، وَانْكِحُوا النِّسَاءَ نِكَاحًا طَيِّبًا»: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٣][١].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[٢].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى اللَّاتِي أَنْتُمْ وُلَاتُهُنَّ، فَلَا تَنْكِحُوهُنَّ، وَانْكِحُوا أَنْتُمْ مَا أُحِلَّ لَكُمْ مِنْهُنَّ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟﴾ [النساء: ٣] فِي الْيَتَامَى قَالَ: «نَزَلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ هُوَ وَلِيُّهَا، لَيْسَ لَهَا وَلِيٌّ غَيْرُهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُنَازِعُهُ فِيهَا، وَلَا يَنْكِحُهَا لِمَالِهَا، فَيَضُرُّ بِهَا، وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا»[٣].

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم﴾ [النساء: ٣] «أَيْ مَا حَلَّ لَكُمْ مِنْ يَتَامَاكُمْ مِنْ قَرَابَاتِكُمْ» ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٣][٤].

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٥٤) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٣) **حديث صحيح**، تقدم تخريجه.

(٤) **صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٥٤) من طريق يزيد بن زريع، عن يونس، به.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي ذَلِكَ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ قَوْلُ مَنْ قَالَ**: تَأْوِيلُهَا: وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَكَذَلِكَ فَخَافُوا فِي النِّسَاءِ، فَلَا تَنْكِحُوا مِنْهُنَّ إِلَّا مَا لَا تَخَافُونَ أَنْ تَجُورُوا فِيهِ مِنْهُنَّ مِنْ وَاحِدَةٍ إِلَى الْأَرْبَعِ، فَإِنْ خِفْتُمُ الْجَوْرَ فِي الْوَاحِدَةِ أَيْضًا فَلَا تَنْكِحُوهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ لَا تَجُورُوا عَلَيْهِنَّ.

وَإِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّ ذَلِكَ أَوْلَى بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثناؤُهُ افْتَتَحَ الْآيَةَ الَّتِي قَبْلَهَا بِالنَّهْيِ عَنْ أَكْلِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى بِغَيْرِ حَقِّهَا، وَخَلْطِهَا بِغَيْرِهَا مِنَ الْأَمْوَالِ، فَقَالَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ۝٢﴾ [النساء: ٢] ثُمَّ أَعْلَمَهُمْ أَنَّهُمْ إِنِ اتَّقَوُا اللَّهَ فِي ذَلِكَ فَتَحَرَّجُوا فِيهِ، فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِمْ مِنَ اتِّقَاءِ اللَّهِ، وَالتَّحَرُّجِ فِي أَمْرِ النِّسَاءِ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِمْ ظَنُّ التَّحَرُّجِ فِي أَمْرِ الْيَتَامَى، وَأَعْلَمَهُمْ كَيْفَ التَّخَلُّصُ لَهُمْ مِنَ الْجَوْرِ فِيهِنَّ، كَمَا عَرَّفَهُمُ الْمَخْلَصَ مِنَ الْجَوْرِ فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى، فَقَالَ: انْكِحُوا إِنْ أَمِنْتُمُ الْجَوْرَ فِي النِّسَاءِ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، مَا أَبَحْتُ لَكُمْ مِنْهُنَّ وَحَلَّلْتُهُ، مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ، فَإِنْ خِفْتُمْ أَيْضًا الْجَوْرَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ فِي أَمْرِ الْوَاحِدَةِ بِأَنْ تَقْدِرُوا عَلَى إِنْصَافِهَا، فَلَا تَنْكِحُوهَا، وَلَكِنْ تَسَرَّوْا مِنَ الْمَمَالِيكِ، فَإِنَّكُمْ أَحْرَى أَنْ لَا تَجُورُوا عَلَيْهِنَّ؛ لِأَنَّهُنَّ أَمْلَاكُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ، وَلَا يَلْزَمُكُمْ لَهُنَّ مِنَ الْحُقُوقِ كَالَّذِي يَلْزَمُكُمْ لِلْحَرَائِرِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ أَقْرَبَ لَكُمْ إِلَى السَّلَامَةِ مِنَ الْإِثْمِ وَالْجَوْرِ، فَفِي الْكَلَامِ إِذْ كَانَ الْمَعْنَى مَا قُلْنَا، مَتْرُوكٌ اسْتُغْنِيَ بِدَلَالَةِ مَا ظَهَرَ مِنَ الْكَلَامِ عَنْ ذِكْرِهِ.

وَذَلِكَ أَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ: وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى فَتَعْدِلُوا فِيهَا، فَكَذَلِكَ فَخَافُوا أَلَّا تُقْسِطُوا فِي حُقُوقِ النِّسَاءِ الَّتِي أَوْجَبَهَا اللَّهُ عَلَيْكُمْ، فَلَا تَتَزَوَّجُوا مِنْهُنَّ إِلَّا مَا أَمِنْتُمْ مَعَهُ الْجَوْرَ، مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ، وَإِنْ خِفْتُمْ

أَيْضًا فِي ذَلِكَ فَوَاحِدَةً، وَإِنْ خِفْتُمْ فِي الْوَاحِدَةِ فَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَتَرَكَ ذِكْرَ قَوْلِهِ فَكَذَلِكَفَخَافُوا أَنْ تُقْسِطُوا فِي حُقُوقِ النِّسَاءِ بِدَلَالَةِ مَا ظَهَرَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣] فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَأَيْنَ جَوَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ [النساء: ٣]؟ قِيلَ: قَوْلُهُ: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٣] غَيْرَ أَنَّ الْمَعْنَى الَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ مَا قُلْنَا قَوْلُهُ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣] وَقَدْ بَيَّنَّا فِيمَا مَضَى قَبْلُ أَنَّ مَعْنَى الْإِقْسَاطِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْعَدْلُ وَالْإِنْصَافُ، وَأَنَّ الْقَسْطَ الْجَوْرُ وَالْحَيْفُ، بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَأَمَّا الْيَتَامَى، فَإِنَّهَا جَمْعٌ لِذُكْرَانِ الْأَيْتَامِ وَإِنَاثِهِمْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] فَإِنَّهُ يَعْنِي: فَانْكِحُوا مَا حَلَّ لَكُمْ مِنْهُنَّ دُونَ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ مِنْهُنَّ

كَمَا **حَدَّثَنَا** ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَوْلُهُ: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] «مَا حَلَّ لَكُمْ»[(١)].

نا حميد بن مسعدة قال نا يزيد قال نا يونس عن قال طاب لكم قال أي ما حل لكم.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ،

(١) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٤٠٣) وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٥٠) من طريق إسماعيل، به.

عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣] يَقُولُ: «مَا حَلَّ لَكُمْ»(١).

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَكَيْفَ قِيلَ: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣] وَلَمْ يَقُلْ: فَانْكِحُوا مَنْ طَابَ لَكُمْ، وَإِنَّمَا يُقَالُ مَا فِي غَيْرِ النَّاسِ؟ قِيلَ: مَعْنَى ذَلِكَ عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي ذَهَبْتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: فَانْكِحُوا نِكَاحًا طَيِّبًا

كَمَا **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣] «فَانْكِحُوا النِّسَاءَ نِكَاحًا طَيِّبًا»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ(٣).

فَالْمَعْنِيُّ بِقَوْلِهِ: ﴿مَا طَابَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٣] الْفِعْلُ دُونَ أَعْيَانِ النِّسَاءِ وَأَشْخَاصِهِنَّ، فَلِذَلِكَ قِيلَ «مَا» وَلَمْ يَقُلْ «مَنْ»، كَمَا يُقَالُ: خُذْ مِنْ رَقِيقِي مَا أَرَدْتَ إِذَا عَنَيْتَ خُذْ مِنْهُمْ إِرَادَتَكَ، وَلَوْ أَرَدْتَ خُذِ الَّذِي تُرِيدُ مِنْهُمْ لَقُلْتَ: خُذْ رَقِيقِي مَنْ أَرَدْتَ مِنْهُمْ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٣] بِمَعْنَى: أَوْ مَلَكَ أَيْمَانُكُمْ، وَإِنَّمَا عَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النساء: ٣] فَلْيَنْكِحْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ، كَمَا قِيلَ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ

(١) **ضعيف للإرسال**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٠٥) عن معمر، به.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٥٤) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٣) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

﴿ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ﴾ [النور: ٤] يعني به فاجلدوا كل واحد منهم ثمانين جلدة.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﴿مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ﴾ [النساء: ٣] فَإِنَّهن تُرِك إِجْرَاؤُهُنَّ لِأَنَّهُنَّ مَعْدُولَاتٌ عَنِ اثْنَيْنِ وَثَلَاثٍ وَأَرْبَعٍ، كَمَا عُدِلَ عُمَرُ عَنْ عَامِرٍ وَزُفَرُ عَنْ زَافِرٍ فَتُرِكَ إِجْرَاؤُهُ، وَكَذَلِكَ أُحَادُ وَثُنَاءُ وَمَوْحَدُ وَمَثْنَى وَمَثْلَثُ وَمَرْبَعُ، لَا يَجْرِي ذَلِكَ كُلُّهُ لِلْعِلَّةِ الَّتِي ذَكَرْتُ مِنَ الْعُدُولِ عَنْ وُجُوهِهِ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَأَنَّ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى فِيهِ سَوَاءٌ، مَا قِيلَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ وَسُورَةِ فَاطِرٍ: مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ، للإناث وقيل في موضع آخر أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع يُرَادُ بِهِ الْجَنَاحُ، وَالْجَنَاحُ ذَكَرٌ، وَأَنَّهُ أَيْضًا لَا يُضَافُ إِلَى مَا يُضَافُ إِلَيْهِ الثَّلَاثَةُ وَالثُّلَاثُ، وَأَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ لَا تَدْخُلُهُ، فَكَانَ فِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ لِلْعَدَدِ مَعْرِفَةٌ، وَلَوْ كَانَ نَكِرَةً لَدَخَلَهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ وَأُضِيفَ كَمَا يُضَافُ الثَّلَاثَةُ وَالْأَرْبَعَةُ، وَمِمَّا يُبَيِّنُ فِي ذَلِكَ قَوْلُ تَمِيمِ بْنِ أَبِي مُقْبِلٍ: [البحر الطويل]

تَرَى النُّعَرَاتِ الزُّرْقَ تَحْتَ لَبَانِهِ ... أُحَادَ وَمَثْنَى أصْعَقَتْهَا صَوَاهِلُهْ[١]

فَرَدَّ أُحَادَ وَمَثْنَى عَلَى النُّعَرَاتِ وَهِيَ مَعْرِفَةٌ، وَقَدْ تَجْعَلُهَا الْعَرَبُ نَكِرَةً فَتُجْرِيهَا، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: [البحر الطويل]

[وإن الغلام المستهام بذكر][٢] ... قَتَلْنَا بِهِ مِنْ بَيْنِ مَثْنَى وَمَوْحَدٍ

بِأَرْبَعَةٍ مِنْكُمْ وَآخَرَ خَامِسٍ[٣] ... وساد مع الإظلام في رمح معبد

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٥٥، ٣٤٥) و«الحيوان» (٧/ ٢٣٣).

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٥٤).

وَمِمَّا يُبَيِّنُ أَنَّ ثَنَاءَ وَأُحَادَ غَيْرُ جَارِيَةٍ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [البحر الكامل]

وَلَقَدْ قَتَلْتُكُمُ ثُنَاءَ وَمَوْحَدًا ... وَتَرَكْتُ مُرَّةَ مِثْلَ أَمْسِ الدَّابِرِ(١)

ومنه قَوْلُ صخر: [البحر الوافر]

مَنَتْ لَكَ أَنْ تُلَاقِيَنِي الْمَنَايَا ... أُحَادَ أُحَادَ فِي شَهْرٍ حَلَالِ(٢)

وَلَمْ يُسْمَعْ مِنَ الْعَرَبِ صَرْفُ مَا جَاوَزَ الرُّبَاعَ وَالْمَرْبَعَ عَنْ جِهَتِهِ، لَمْ يُسْمَعْ مِنْهَا خُمَاسٌ وَلَا الْمَخْمَسُ، وَلَا السِّبَاعُ وَلَا الْمَسْبَعُ وَكَذَلِكَ مَا فَوْقَ الرُّبَاعِ، إِلَّا فِي بَيْتٍ لِلْكُمَيْتِ، فَإِنَّهُ يُرْوَى لَهُ فِي الْعَشْرَةِ عُشَارٌ وَهُوَ قَوْلُهُ: [البحر المتقارب]

فَلَمْ يَسْتَرِيثُوكَ حَتَّى رَمَيْـ ... ـتَ فَوْقَ الرِّجَالِ خِصَالًا عُشَارَا(٣)

يُرِيدُ عَشْرًا عَشْرًا، يُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء: ٣] فَإِنَّ نَصْبَ وَاحِدَةٍ، بِمَعْنَى: فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فِيمَا يَلْزَمُكُمْ مِنَ الْعَدْلِ مَا زَادَ عَلَى الْوَاحِدَةِ مِنَ النِّسَاءِ عِنْدَكُمْ بِنِكَاحٍ فِيمَا أَوْجَبُهُ اللَّهُ لَهُنَّ عَلَيْكُمْ، فَانْكِحُوا وَاحِدَةً مِنْهُنَّ، وَلَوْ كَانَتِ الْقِرَاءَةُ جَاءَتْ فِي ذَلِكَ بِالرَّفْعِ كَانَ جَائِزًا بِمَعْنَى: فَوَاحِدَةٌ كَافِيَةٌ، أَوْ فَوَاحِدَةٌ مُجْزِئَةٌ، كَمَا قَالَ جَلَّ ثناؤُهُ: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]

وَإِنْ قَالَ لَنَا قَائِلٌ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ الْحَلَالَ لَكُمْ مِنْ جَمِيعِ النِّسَاءِ الْحَرَائِرِ نِكَاحُ أَرْبَعٍ، فَكَيْفَ قِيلَ: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ [النساء: ٣]

---

(١) انظر: «مجازالقرآن» (١/ ١١٥) و«الأغاني» (١٣/ ١٣٩).

(٢) انظر: «ديوان الهذليين» (٣/ ١١٧)، و«مجاز القرآن» لأبي عبيدة (١/ ١١٥).

(٣) انظر: «مجازالقرآن» لأبي عبيدة (١/ ١١٦).

وَذَلِك فِي الْعَدَدِ تِسْعٌ؟ قِيلَ: إِنَّ تَأْوِيلَ ذَلِك: فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ، إِمَّا مَثْنَى إِنْ أَمِنْتُمُ الْجَوْرَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ فِيمَا يَجِبُ لَهُمَا عَلَيْكُمْ؛ وَإِمَّا ثَلَاثٌ إِنْ لَمْ تَخَافُوا ذَلِك؛ وَإِمَّا أَرْبَعٌ إِنْ أَمِنْتُمْ ذَلِك فِيهِنَّ، يَدُلَّ عَلَى صِحَّةِ ذَلِك قَوْلُهُ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً﴾ [النساء: ٣] لِأَنَّ الْمَعْنَى: فَإِنْ خِفْتُمْ فِي الثِّنْتَيْنِ فَانْكِحُوا وَاحِدَةً، ثُمَّ قَالَ: وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَيْضًا فِي الْوَاحِدَةِ، فَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، **فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ:** فَإِنَّ من قولك إن أَمْرَ اللَّهِ وَنَهْيَهُ عَلَى الْإِيجَابِ وَالْإِلْزَامِ حَتَّى تَقُومَ حُجَّةٌ بِأَنَّ ذَلِك عَلَى التَّأْدِيبِ وَالْإِرْشَادِ وَالْإِعْلَامِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣] وَذَلِك أَمْرٌ، فَهَلْ مِنْ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الْأَمْرِ الَّذِي هُوَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْإِلْزَامِ وَالْإِيجَابِ؟ **قِيلَ:** نَعَمْ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِك قَوْلُهُ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً﴾ [النساء: ٣] فَكَانَ مَعْلُومًا بِذَلِك أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣] وَإِنْ كَانَ مَخْرَجُهُ مَخْرَجَ الْأَمْرِ، فَإِنَّهُ بِمَعْنَى الدَّلَالَةِ عَلَى النَّهْيِ عَنْ نِكَاحِ مَا خَافَ النَّاكِحُ الْجَوْرَ فِيهِ مِنْ عَدَدِ النِّسَاءِ، لَا بِمَعْنَى الْأَمْرِ بِالنِّكَاحِ، فَإِنَّ الْمَعْنِيَّ بِهِ: وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَتَحَرَّجْتُمْ فِيهِنَّ، فَكَذَلِك فَتَحَرَّجُوا فِي النِّسَاءِ، فَلَا تَنْكِحُوا إِلَّا مَا أَمِنْتُمُ الْجَوْرَ فِيهِ مِنْهُنَّ، مَا أَحْلَلْتُهُ لَكُمْ مِنَ الْوَاحِدَةِ إِلَى الْأَرْبَعِ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ بِأَنَّ الْعَرَبَ تُخْرِجُ الْكَلَامَ بِلَفْظِ الْأَمْرِ، وَمَعْنَاهَا فِيهِ النَّهْيِ أَوِ التَّهْدِيدُ وَالْوَعِيدُ، كَمَا قَالَ جَلَّ ثناؤُهُ: ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩] وَكَمَا قَالَ: ﴿لِيَكْفُرُوا۟ بِمَآ ءَاتَيْنَٰهُمْ فَتَمَتَّعُوا۟ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [النحل: ٥٥] فَخَرَجَ ذَلِك مَخْرَجَ الْأَمْرِ، وَالْمَقْصُودُ بِهِ التَّهْدِيدُ وَالْوَعِيدُ، وَالزَّجْرُ وَالنَّهْيِ، فَكَذَلِك قَوْلُهُ: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣] بِمَعْنَى النَّهْيِ، فَلَا تَنْكِحُوا إِلَّا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ.

وَعَلَى النَّحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٣] قَالَ

أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣] يَقُولُ: «فَإِنْ خِفْتَ أَلَّا تَعْدِلَ فِي وَاحِدَةٍ، فَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ»[١].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣] «السَّرَارِيُّ»[٢].

حُدِّثْتُ عَنْ عَمَّارٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣] «فَإِنْ خِفْتَ أَلَّا تَعْدِلَ فِي وَاحِدَةٍ فَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ»[٣].

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَوْلُهُ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ [النساء: ٣] قَالَ: «فِي الْمُجَامَعَةِ وَالْحُبِّ»[٤].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣]

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** يَعْنِي بِقَوْلِهِ جل ثناؤه: وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فِي مَثْنَى أَوْ ثُلَاثٍ أَوْ رُبَاعٍ فَنَكَحْتُمْ وَاحِدَةً، أَوْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فِي الْوَاحِدَةِ فَتَسَرَّرْتُمْ

(١) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٥٩) من طريق يزيد بن زريع، به.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا**، تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده ضعيف جدًّا**، تقدم الكلام عليه.

مِلْكَ أَيْمَانِكُمْ؛ فَهُوَ أَدْنَى، يَعْنِي أَقْرَبَ أَلَّا تَعُولُوا، يَقُولُ: أَنْ لَا تَجُورُوا وَلَا تَمِيلُوا، يُقَالُ مِنْهُ: عَالَ الرَّجُلُ فَهُوَ يَعُولُ عَوْلًا وَعِيَالَةً، إِذَا مَالَ وَجَارَ، وَمِنْهُ عَوْلُ الْفَرَائِضِ؛ لِأَنَّ سِهَامَهَا إِذَا زَادَتْ دَخَلَهَا النَّقْصُ؛ وَأَمَّا مِنَ الْحَاجَةِ، فَإِنَّمَا يُقَالُ: عَالَ الرَّجُلُ عَيْلَةً، وَذَلِكَ إِذَا احْتَاجَ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ[١]: [البحر الوافر]

[وَمَا][٢] يَدْرِي الْفَقِيرُ مَتَى غِنَاهُ ... وَمَا يَدْرِي الْغَنِيُّ مَتَى يَعِيلُ[٣]

بِمَعْنَى يُفْتَقَرُ.

وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ، قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ: ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾ [النساء: ٣] قَالَ: «الْعَوْلُ: الْمَيْلُ فِي النِّسَاءِ»[٤].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثني حَكَّامٌ، عَنْ عَنْبَسَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾ [النساء: ٣] يَقُولُ: «أَلَا تَمِيلُوا»[٥].

---

(١) هو أحيحة بن الجلاح.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) لما.

(٣) «جمهرة أشعار العرب» (١٢٥)، و«معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٥٥).

(٤) **صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٥٨) من طريق موسى بن إسماعيل، عن مبارك، به.

(٥) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣٤٠٨) من طريق محمد بن فضيل، عن يونس، عن مجاهد، فذكره. وانظر الأتي بعده.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾ [النساء: ٣] «أَنْ لَا تَمِيلُوا»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ. مِثْلَهُ[(٢)].

حَدَّثَنِي محمد بن المثنى الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، عارم قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿أَلَّا تَعُولُوا۟﴾ [النساء: ٣] قَالَ: «أَنْ لَا تَمِيلُوا» ثُمَّ قَالَ: «أَمَا سَمِعْتَ إِلَى قَوْلِ أَبِي طَالِبٍ: [البحر الطويل]

بِمِيزَانِ قِسْطٍ وَزْنُهُ غَيْرُ عَائِلِ»[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ، بن الخريت عَنْ عِكْرِمَةَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَلَّا تَعُولُوا۟﴾ [النساء: ٣] قَالَ: «أَنْ لَا تَمِيلُوا» قَالَ: وَأَنْشَدَ بَيْتًا مِنْ شِعْرٍ زَعَمَ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ قَالَهُ: [البحر الطويل]

بِمِيزَانِ قِسْطٍ لَا يُخِسُّ شَعِيرَةً ... وَوَازِنِ صِدْقٍ وَزْنُهُ غَيْرُ عَائِلِ[(٤)]

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: وَيُرْوَى هَذَا الْبَيْتُ عَلَى غَيْرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ:

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. وانظر ما قبله.

(٣) **صحيح لغيره**، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٥٧) عن هشيم، عن داود، به.

(٤) **صحيح لغيره**، أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤/ ٤٢٩)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٦٢) من طريق حماد بن زيد، عن الزبير بن الخريت، عن عكرمة، به.

بِمِيزَانِ صِدْقٍ لَا يَغُلُّ شَعِيرَةً ... لَهُ شَاهِدٌ مِنْ نَفْسِهِ غَيْرُ عَائِلِ

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣] قَالَ: «أَلَّا تَمِيلُوا»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ، قَالَ: كَتَبَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي شَيْءٍ عَاتَبُوهُ عَلَيْهِ فِيهِ: «إِنِّي لَسْتُ بِمِيزَانٍ لَا أَعُولُ»(٣).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣] قَالَ: «أَلَا تَمِيلُوا»(٤).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣] «أَدْنَى أَنْ لَا تَمِيلُوا»(٥).

---

(١) **إسناده ضعيف**، في سنده مغيرة بن مقسم ثقة متقن، لكنه يدلس لاسيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، ولم يصرح بالسماع. أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٥٥) ومن طريقه والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤/ ٤٣٠)، عن هشيم، به.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده حسن** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٦٩٢) عن محمد بن فضيل، عن إسماعيل، به.

(٥) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٥٩) من طريقه يزيد بن =

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣] قَالَ: «تَمِيلُوا»[(١)].

حُدِّثْتُ عَنْ عَمَّارٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣] يَقُولُ: «أَلَّا تَمِيلُوا»[(٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣] يَقُولُ: «تَمِيلُوا»[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣] يَعْنِي: «أَلَّا تَمِيلُوا»[(٤)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي، قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣] يَقُولُ: «ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَمِيلُوا»[(٥)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ أَبِي

= زريع، به.

(١) **حسن لغيره**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٠٦) عن معمر، به.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**، تقدم الكلام عليه.

(٣) **إسناده حسن**، تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٤١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤/ ٤٢٨) من طريق الشعبي، عن ابن عباس، به.

(٥) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

مَالِكٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣] قَالَ: «أَلَّا تَجُورُوا»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، وَعَارِمٌ أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَا: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣] قَالَ: «تَمِيلُوا»(٣).

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: ﴿ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣] «ذَلِكَ أَقَلُّ لِنَفَقَتِكَ الْوَاحِدَةِ، أَقَلُّ مِنْ ثِنْتَيْنِ وَثَلَاثٍ وَأَرْبَعٍ، وَجَارِيَتُكَ أَهْوَنُ نَفَقَةً مِنْ حُرَّةٍ» ﴿أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣] «أَهْوَنُ عَلَيْكَ فِي الْعِيَالِ»(٤).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗ﴾ [النساء: ٤]

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: يَعْنِي بِذَلِكَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَأَعْطُوا النِّسَاءَ مُهُورَهُنَّ عَطِيَّةً وَاجِبَةً، وَفَرِيضَةً لَازِمَةً؛ يُقَالُ مِنْهُ: نَحَلَ فُلَانٌ فُلَانًا كَذَاوكذا، فَهُوَ يَنْحَلُهُ نِحْلَةً وَنُحْلًا

كَمَا حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗ﴾ [النساء: ٤] يَقُولُ: «فَرِيضَةً»(٥).

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٤١٥) من طريق يونس، عن مجاهد، به.

(٤) **إسناده صحيح**، ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١١٢) وعزاه للمصنف.

(٥) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٥٩) من طريقه يزيد بن =

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤] «يَعْنِي بِالنِّحْلَةِ: الْمَهْرَ»[١].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤] قَالَ: «فَرِيضَةً مُسَمَّاةً»[٢].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ زَيْدٍ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤] قَالَ: «النِّحْلَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْوَاجِبُ يَقُولُ: لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا بِشَيْءٍ وَاجِبٍ لَهَا صَدَقَةً، يُسَمِّيهَا لَهَا وَاجِبَةً، وَلَيْسَ يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَنْكِحَ امْرَأَةً بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِصَدَاقٍ وَاجِبٍ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ تَسْمِيَةُ الصَّدَاقِ كَذِبًا بِغَيْرِ حَقٍّ»[٣].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ عَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤] أَوْلِيَاءَ النِّسَاءِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْخُذُونَ صَدُقَاتِهِنَّ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ إِذَا زَوَّجَ أَيِّمَةً أَخَذَ صَدَاقَهَا دُونَهَا، فَنَهَاهُمُ اللَّهُ

= زريع، به.

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٧٠) من طريق أبي صالح، به.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٧١) من طريق ابن ثور، عن ابن جريج، به.

(٣) **إسناده صحيح**.

تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ» وَنَزَلَتْ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤][(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَوْلِيَاءِ النِّسَاءِ، بِأَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلُ أُخْتَهُ الرَّجُلَ، عَلَى أَنْ يُعْطِيَهُ الْآخَرُ أُخْتَهُ، عَلَى أَنَّ لَا كَثِيرَ مَهْرٍ بَيْنَهُمَا، فَنُهُوا عَنْ ذَلِكَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: زَعَمَ حَضْرَمِيٌّ «أَنَّ أُنَاسًا كَانُوا يُعْطِي هَذَا الرَّجُلُ أُخْتَهُ وَيَأْخُذُ أُخْتَ الرَّجُلِ، وَلَا يَأْخُذُونَ [كبير][(٢)] مَهْرٍ» فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤][(٣)].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى التَّأْوِيلَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي ذَلِكَ التَّأْوِيلَ الَّذِي قُلْنَاهُ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَدَأَ ذَكَرَ هَذِهِ الْآيَةَ بِخِطَابِ النَّاكِحِينَ النِّسَاءَ، وَنَهَاهُمْ عَنْ ظُلْمِهِنِ وَالْجَوْرِ عَلَيْهِنَّ، وَعَرَّفَهُمْ سَبِيلَ النَّجَاةِ مِنْ ظلمهنِ؛ وَلَا دَلَالَةَ فِي الْآيَةِ عَلَى أَنَّ الْخِطَابَ قَدْ صُرِفَ عَنْهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ.

فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَمَعْلُومٌ أَنَّ الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ﴾ [النساء: ٣] هُمُ الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ﴾ [النساء: ٤] وَأَنَّ مَعْنَاهُ: وَآتُوا مِنْ نَكَحْتُمْ مِنَ النِّسَاءِ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً، لِأَنَّهُ قَالَ فِي

(١) **ضعيف للإرسال**، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٥٩)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٦٥) من طريق هشيم، عن سيار أبي الحكم، به.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) كثير.

(٣) **إسناده صحيح للحضرمي**، ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/١١٩) وعزاه للمصنف.

الْأَوَّلِ: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣] وَلَمْ يَقُلْ: فَانْكِحُوا، فَيَكُونُ قَوْلِهِ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ﴾ [النساء: ٤] مَصْرُوفًا إِلَى أَنَّهُ مَعْنَيٌّ بِهِ أَوْلِيَاءُ النِّسَاءِ دُونَ أَزْوَاجِهِنَّ، وَهَذَا أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ أَزْوَاجَ النِّسَاءِ الْمَدْخُولِ بِهِنَّ وَالْمُسَمَّى لَهُنَّ الصَّدَاقُ أَنْ يُؤْتُوهُنَّ صَدُقَاتِهِنَّ دُونَ الْمُطَلَّقَاتِ قَبْلَ الدُّخُولِ مِمَّنْ لَمْ يُسَمَّ لَهَا فِي عَقْدِ النِّكَاحِ صَدَاقٌ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][١]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثناؤُهُ: فَإِنَّ وَهَبَ لَكُمْ أَيُّهَا الرِّجَالُ نِسَاؤُكُمْ شَيْئًا مِنْ صَدُقَاتِهِنَّ، طَيِّبَةً بِذَلِكَ أَنْفُسِهِنَّ، فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا

كَمَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا عُمَارَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ [النساء: ٤] قَالَ: «الْمَهْرُ»[٢].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثني حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عُمَارَةَ، فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ [النساء: ٤] قَالَ: «الصَّدَقَاتُ»[٣].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثني الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: ثنا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).
(٢) **إسناده صحيح**.
(٣) **إسناده حسن** ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٢٠) وعزاه للمصنف، وابن حميد، وابن المنذر.

سَعِيدٍ: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ [النساء: ٤] قَالَ: «الْأَزْوَاجُ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عُبَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ: «أَكَلْتَ مِنَ الْهَنِيءِ الْمَرِيءِ؟» قُلْتُ: مَا ذَاكَ؟ قَالَ: «امْرَأَتُكَ أَعْطَتْكَ مِنْ صَدَاقِهَا»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى عَلْقَمَةَ وَهُوَ يَأْكُلُ مِنْ طَعَامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، مِنْ شَيْءٍ أَعْطَتْهُ امْرَأَتُهُ مِنْ صَدَاقِهَا أَوْ غَيْرِهِ، فَقَالَ لَهُ عَلْقَمَةُ: «ادْنُ، فَكُلْ مِنَ الْهَنِيءِ الْمَرِيءِ»(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤] يَقُولُ: «إِذَا كَانَ غَيْرَ إِضْرَارٍ وَلَا خَدِيعَةٍ، فَهُوَ هَنِيءٌ مَرِيءٌ كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ»(٤).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ [النساء: ٤] قَالَ: «الصَّدَاقُ» ﴿فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤](٥).

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٧٢) من طريق قيس، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، به.

(٢) **سنده ضعيف** لضعف عبيدة أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٦٠) هشيم، به.

(٣) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف، شيخ المصنف ضعيف، أخرجه الثوري في «التفسير» (ص: ٨٧)، ومن طريقه ابن سعد في «الطبقات» (٦/ ٨٧) عن منصور، به.

(٤) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٨٠) عن أبيه، عن أبي صالح، به.

(٥) **إسناده ضعيف جدًا**.

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ زَيْدٍ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ [النساء: ٤] «فإن طبن لكم عن شيء منه نفسًا» بعد أن توجبوه لهنّ وتُحِلُّوه، «فكلوه هنيئًا مريئًا»[١].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: زَعَمَ حَضْرَمِيٌّ «أَنَّ أُنَاسًا، كَانُوا يَتَأَثَّمُونَ أَنْ يَرْجِعَ أَحَدُهُمْ فِي شَيْءٍ مِمَّا سَاقَ إِلَى امْرَأَتِهِ» فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤][٢].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤] يَقُولُ: «مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسًا فِي غَيْرِ كُرْهٍ أَوْ هَوَانٍ، فَقَدْ أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ أَنْ تَأْكُلَهُ هَنِيئًا مَرِيئًا»[٣].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ عُنِيَ بِهَذَا الْقَوْلِ أَوْلِيَاءُ النِّسَاءِ، فَقِيلَ لَهُمْ: إِنْ طَابَتْ أَنْفُسُ النِّسَاءِ اللَّوَاتِي إِلَيْكُمْ عِصْمَةُ نِكَاحِهِنَّ بِصَدُقَاتِهِنَّ نَفْسًا، فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: ثنا سَيَّارٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ [النساء: ٤] قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَهُ عَمَدَ إِلَى صَدَاقِهَا فَأَخَذَهُ، قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْأَوْلِيَاءِ:

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده صحيح، لكنه ضعيف للإرسال**، ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٢٠) وعزاه للمصنف.

(٣) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٧٤) من طريق يزيد بن زريع، به.

«﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤][(١)] .

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى التَّأْوِيلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ،** التَّأْوِيلُ الَّذِي قُلْنَا وَأَنَّ الْآيَةَ مُخَاطَبٌ بِهَا الْأَزْوَاجُ؛ لِأَنَّ افْتِتَاحَ الْآيَةِ مُبْتَدَأٌ بِذِكْرِهِمْ، وَقَوْلُهُ: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ [النساء: ٤] فِي سِيَاقِهِ. **وَإِنْ قَالَ قَائِلٌ:** فَكَيْفَ قِيلَ: فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ: فَإِنْ طَابَتْ لَكُمْ أَنْفُسُهُنَّ بِشَيْءٍ؟ وَكَيْفَ وَحُدَّتَ النَّفْسَ وَالْمَعْنَى لِلْجَمِيعِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ قَالَ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤] قِيلَ: أَمَّا نَقْلُ فِعْلِ النُّفُوسِ إِلَى أَصْحَابِ النُّفُوسِ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْمُسْتَفِيضُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِنْ كَلَامِهَا الْمَعْرُوفِ: ضِقْتُ بِهَذَا الْأَمْرِ ذِرَاعًا وَذَرْعًا، وَقَرَرْتُ بِهَذَا الْأَمْرِ عَيْنًا، وَالْمَعْنَى: ضَاقَ بِهِ ذَرْعِي، وَقَرَّتْ بِهِ عَيْنِي، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ[(٢)]: [البحر الوافر]

إِذَا التَّيَّازُ ذُو الْعَضَلَاتِ قُلْنَا ... إِلَيْكَ إِلَيْكَ ضَاقَ بِهَا ذِرَاعَا[(٣)]

فَنَقَلَ صِفَةَ الذِّرَاعِ إِلَى رَبِّ الذِّرَاعِ، ثُمَّ أَخْرَجَ الذِّرَاعَ مُفَسِّرَةً لِمَوْقِعِ الْفِعْلِ، وَكَذَلِكَ وَحَّدَ النَّفْسَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ [النساء: ٤] إِذْ كَانَتِ النَّفْسُ مُفَسِّرَةً لِمَوْقِعِ الْخَبَرِ وَأَمَّا تَوْحِيدُ النفس فإن أهل العربية اختلفوا فيه فقال بعض نحوي البصرة أجزأالنَّفْسِ مِنَ النُّفُوسِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ الْهَوَى، وَالْهَوَى يَكُونُ جَمَاعَةً، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: [البحر الطويل]

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٧٥) من طريق هشيم، عن سيار، عن أبي صالح، به.

(٢) هو القطامي.

(٣) «ديوانه» (٤٤).

بِهَا جِيَفُ الْحَسْرَى فَأَمَّا عِظَامُهَا فَبِيضٌ وَأَمَّا جِلْدُهَا فَصَلِيبُ

وَكَمَا قَالَ الْآخَرُ(١): [البحر الرجز]

فِي حَلْقِكُمْ عَظْمٌ وَقَدْ شُجِينَا(٢)

وَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْكُوفَةِ: جَائِزٌ فِي النَّفْسِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ الْجَمْعُ وَالتَّوْحِيدُ؛ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا وَأَنْفُسًا، وَضِقْتُ بِهِ ذِرَاعًا وَذَرْعًا وَأَذْرُعًا؛ لِأَنَّهُ مَنْسُوبٌ إِلَيْكَ، وَإِلَى مَنْ تُخْبِرُ عَنْهُ، فَاكْتَفَى بِالْوَاحِدِ عَنِ الْجَمْعِ لِذَلِكَ، وَلَمْ يَذْهَبِ الْوَهْمُ إِلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِمَعْنَى جَمْعٍ لِأَنَّ قَبْلَهُ جَمْعًا.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا أَنَّ النَّفْسَ وَقَعَ مَوْقِعَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي تَأْتِي بِلَفْظِ الْوَاحِدِ مُؤَدِّيَةً عن معنى الجميع فتجمع ذلك العرب أحيانا لمعناه وتوحده أحيانا استغناءا بمعرفته بمَعْنَاهُ إِذَا ذُكِرَ بِلَفْظِ الْوَاحِدِ، وَأَنَّهُ بِمَعْنَى الْجَمْعِ عَنِ الْجَمْعِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿هَنِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤] فَإِنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنْ هَنَأْتُ الْبَعِيرَ بِالْقَطِرَانِ: إِذَا جَرِبَ فَعُولِجَ بِهِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: [البحر الكامل]

مُتَبَذِّلًا تَبْدُو مَحَاسِنُهُ يَضَعُ الْهِنَاءَ مَوَاضِعَ النُّقْبِ(٣)

فَكَانَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤] فَكُلُوهُ دَوَاءً شَافِيًا، يُقَالُ مِنْهُ: هَنَأَنِي الطَّعَامُ وَمَرَأَنِي: أَيْ صَارَ لِي دَوَاءً وَعِلَاجًا شَافِيًا، وَهَنِئَنِي وَمَرِئَنِي بِالْكَسْرِ، وَهِيَ قَلِيلَةٌ، وَالَّذِينَ يَقُولُونَ هَذَا الْقَوْلَ يَقُولُونَ يَهْنَأَنِي وَيَمْرَأَنِي، وَالَّذِينَ يَقُولُونَ هَنَّأَنِي، يَقُولُونَ: يُهَنِّئُنِي ويُمَرِّئُنِي، فَإِذَا أَفْرَدُوا، قَالُوا: قَدْ

(١) هو: المسيب بن زيد مناة الغنوي.

(٢) انظر: سيبويه (١/ ١٠٧).

(٣) انظر: «الشعر والشعراء» (٣٠٢)، و«الأغاني» (١٠/ ٢٢).

أَمْرَأَنِي هَذَا الطَّعَامُ إِمْرَاءً، ولا يقولون قد أهنأني والمصدر منه هنأ مرأ وقد مرأ هذا الطعام مراءة وَيُقَالُ: هَنَأْتُ الْقَوْمَ: إِذَا عُلْتُهُمْ، سُمِعَ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّمَا سُمِّيت هَانِئًا لِتَهْنَأَ، بِمَعْنَى: لِتَعُولَ وَتَكْفِي.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ﴾ [النساء: ٥]

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي السُّفَهَاءِ الَّذِينَ نَهَى اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ عِبادَهُ أَنْ يُؤْتُوهُمْ أَمْوَالَهُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُمُ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «الْيَتَامَى وَالنِّسَاءُ»(١).

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ﴾ [النساء: ٥] أَمْوَالَكُمْ قَالَ: «لَا تُعْطُوا الصِّغَارَ وَالنِّسَاءَ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «الْمَرْأَةُ وَالصَّبِيُّ»(٣).

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٨٧) من طريق شريك، عن سالم، عن سعيد، به.

(٢) **صحيح لغيره**، أخرجه سعيد بن منصور (٥٦١) عن هشيم، به. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٨٤) من طريق يونس، به.

(٣) **إسناده صحيح**.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي حُرَّة، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «النِّسَاءُ وَالصِّغَارُ، وَالنِّسَاءُ أَسْفَهُ السُّفَهَاءِ»[١].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «السُّفَهَاءُ: ابْنُكَ السَّفِيهُ وَامْرَأَتُكَ السَّفِيهَةُ، وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي الضَّعِيفَيْنِ: الْيَتِيمِ، وَالْمَرْأَةِ»[٢].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحِمَّانِيُّ قَالَ: ثنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّؤَاسِيِّ، عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: يَرُدُّهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ»[٣].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] «أَمَّا السُّفَهَاءُ: فَالْوَلَدُ وَالْمَرْأَةُ»[٤].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] يَعْنِي بِذَلِكَ: «وَلَدُ الرَّجُلِ وَامْرَأَتُهُ، وَهِيَ أَسْفَهُ السُّفَهَاءِ»[٥].

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ

---

(١) **صحيح لغيره**، أخرجه سعيد بن منصور (٥٦١) عن هشيم، به.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٠٧) عن معمر، به.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده حسن**.

(٥) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف جدًّا. تقدم الكلام عليه.

الضَّحَّاكِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «السُّفَهَاءُ: الْوَلَدُ وَالنِّسَاءُ أَسْفَهُ السُّفَهَاءِ، فَيَكُونُوا عَلَيْكُمْ أَرْبَابًا»[١].

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفَارِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُبَيْطٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: «أَوْلَادُكُمْ وَنِسَاؤُكُمْ»[٢].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: «النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ»[٣].

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ»[٤].

حَدَّثَنَا أَحْمَدُبن حازم قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: ثنا ابن أبي غَنِيَّة، عَنِ الْحَكَمِ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «النِّسَاءُ [وَالْوِلْدِ][٥]»[٦].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا﴾ [النساء: ٥] «أَمَرَ اللَّهُ بِهَذَا الْمَالِ أَنْ يُخْزَنَ فَيُحْسَنَ خِزَانَتُهُ، وَلَا يُمَلِّكَهُ الْمَرْأَةَ السَّفِيهَةَ وَالْغُلَامَ السَّفِيهَ»[٧].

---

(١) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف جدًّا. تقدم الكلام عليه.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف. تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده حسن**، أخرجه سفيان في «التفسير» (٨٨).

(٥) ما بين المعقوفين من (ف، ك) والولدان.

(٦) **إسناده صحيح**.

(٧) **إسناده حسن**.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: «النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «امْرَأَتَكَ وَبَنِيكَ، وَقَالَ: السُّفَهَاءُ: الْوِلْدَانُ وَالنِّسَاءُ أَسْفَهُ السُّفَهَاءِ»(٢).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ السُّفَهَاءُ: الصِّبْيَانُ خَاصَّةً.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «هُمُ الْيَتَامَى»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: ﴿ٱلسُّفَهَآءُ﴾ [البقرة: ١٣] «الْيَتَامَى»(٤).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] يَقُولُ: «لَا تَنْحِلُوا الصِّغَارَ»(٥).

---

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٨٦) من طرق معاوية، عن جويبر، عن الضحاك، به.

(٣) **إسناده ضعيف**، فيه شريك النخعي، ضعيف، تقدم الكلام عليه، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٨٧) من طرق شريك، به.

(٤) **إسناده ضعيف**.

(٥) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٨٤) من طريق حماد بن =

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ عَنَى بِذَلِكَ السُّفَهَاءَ مِنْ وَلَدِ الرَّجُلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «لَا تُعْطِ وَلَدَكَ السَّفِيهَ مَالَكَ فَيُفْسِدَهُ الَّذِي هُوَ قِوَامُكَ بَعْدَ اللَّهِ تَعَالَى»[١].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي، قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥] يَقُولُ: «لَا تُسَلِّطِ السَّفِيهَ مِنْ وَلَدِكَ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: نَزَلَ ذَلِكَ فِي السُّفَهَاءِ، وَلَيْسَ الْيَتَامَى مِنْ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ»[٢].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يَدْعُونَ اللَّهَ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ: رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ امْرَأَةٌ سَيِّئَةُ الْخَلْقِ فَلَمْ يُطَلِّقْهَا، وَرَجُلٌ أَعْطَى مَالَهُ سَفِيهًا وَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥]، وَرَجُلٌ كَانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ دَيْنٍ، فَلَمْ يُشْهِدْ عَلَيْهِ»[٣].

= سلمة، عن يونس، به.

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٨٣) من طريق ابن فضيل، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٨٢) عن محمد بن سعد العوفي، به.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧١٤٤) (٢٠٣٦٦)، وأحمد في «مسائل الكرماني» (٣/ ١٢٣٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٣٨٠)، وفي «التفسير» (٧١) (١٣٥٨)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٥) شعبة، =

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ زَيْدٍ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] الْآيَةَ، قَالَ: «لَا تُعْطِ السَّفِيهَ مِنْ وَلَدِكَ رَأْسًا وَلَا حَائِطًا وَلَا شَيْئًا هُوَ لَكَ قَيِّمًا مِنْ مَالِكَ»(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ السُّفَهَاءُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ النِّسَاءُ خَاصَّةً دُونَ غَيْرِهِمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «النِّسَاءُ»(٢).

حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ،

= به. وروي الشعبي، عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعًا. أخرجه حرب الكرماني في «مسائله» (٣/ ١٢٣٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٥٣٠)، وأبو بكر الزبيري في «الفوائد» (٩٣)، وأبو نعيم في «مسانيد فراس» (٢٩) والحاكم في «المستدرك» (٣١٨١)، والبيهقي «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٤٧)، وفي «السنن الصغير» (٣٢٨٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٦٨١) من طريق شعبة، عن فراس. وأخرجه السمعاني في «المنتخب من معجم شيوخه» (ص٢٠٤) من طريق بشير الكوسج. وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٤/ ١٩٠) من طريق الصلت بن بهرام. ثلاثتهم (فراس، وبشير الكوسج، والصلت بن بهرام) عن الشعبي عن أبي بردة، فذكره. وقال الامام أحمد: قال: ليس هو عندنا مسندا. «مسائل الكرماني» (٣/ ١٢٩٧). وقال الحاكم: «هذاحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» لتوقيف أصحاب شعبة هذا الحديث على أبي موسى وإنما أجمعوا على سند حديث شعبة بهذا الإسناد: «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين» وقد اتفقا جميعا على إخراجه».

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) **إسناده صحيح.**

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «هُنَّ النِّسَاءُ»[١].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «نَهَى الرِّجَالَ أَنْ يُعْطُوا النِّسَاءَ أَمْوَالَهُمْ، وَهُنَّ سُفَهَاءُ مَنْ كُنَّ أَزْوَاجًا أَوْ أُمَّهَاتٍ أَوْ بَنَاتٍ»[٢].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ[٣].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «الْمَرْأَةُ»[٤].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: «النِّسَاءُ مِنْ أَسْفَهِ السُّفَهَاءِ»[٥].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُوَرِّقٍ، قَالَ: مَرَّتِ امْرَأَةٌ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ لَهَا شَارَةٌ وَهَيْئَةٌ، فَقَالَ لَهَا ابْنُ عُمَرَ: «﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **صحيح**، لغيره.

(٤) في سنده، هشام بن حسان، ثقة، في روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما، «التقريب».

(٥) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

[النساء: ٥]».[1]

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ عِنْدَنَا أَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثناؤُهُ عَمَّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] فَلَمْ يُخَصِّصْ سَفِيهًا دُونَ سَفِيهٍ، فَغَيْرُ جَائِزٍ لِأَحَدٍ أَنْ يُؤْتِيَ سَفِيهًا مَالَهُ صَبِيًّا صَغِيرًا كَانَ أَوْ رَجُلًا كَبِيرًا ذِكْرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، وَالسَّفِيهُ الَّذِي لَا يَجُوزُ لِوَلِيِّهِ أَنْ يُؤْتِيَهُ مَالَهُ، هُوَ الْمُسْتَحِقُّ الْحَجْرَ بِتَضْيِيعِهِ مَالَهُ وَفَسَادِهِ وَإِفْسَادِهِ وَسُوءِ تَدْبِيرِهِ ذَلِكَ.

وَإِنَّا قُلْنَا مَا قُلْنَا مِنْ أَنَّ الْمَعْنِيَّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ﴾ [النساء: ٥] هُوَ مَنْ وَصَفْنَا دُونَ غَيْرِهِ، لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثناؤُهُ قَالَ فِي الْآيَةِ الَّتِي تَتْلُوهَا: ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء: ٦] فَأَمَرَ أَوْلِيَاءَ الْيَتَامَى بِدَفْعِ أَمْوَالِهِمْ إِلَيْهِمْ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ وَأُونِسَ مِنْهُمُ الرُّشْدُ، وَقَدْ يَدْخُلُ فِي الْيَتَامَى الذُّكُورُ وَالْإِنَاثُ، فَلَمْ يُخَصَّصْ بِالْأَمْرِ بِدَفْعِ مَا لَهُمْ مِنَ الْأَمْوَالِ الذُّكُورَ دُونَ الْإِنَاثِ، وَلَا الْإِنَاثَ دُونَ الذُّكُورِ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فممَعْلُوم أَنَّ الَّذِينَ أُمِرَ أَوْلِيَاؤُهُمْ بِدَفْعِهِمْ أَمْوَالَهُمْ إِلَيْهِمْ، وَأُجِيزَ لِلْمُسْلِمِينَ مُبَايَعَتُهُمْ، وَمُعَامَلَتُهُمْ غَيْرُ الَّذِينَ أُمِرَ أَوْلِيَاؤُهُمْ بِمَنْعِهِمْ أَمْوَالَهُمْ، وَحَظَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مُدَايَنَتَهُمْ وَمُعَامَلَتَهُمْ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَبَيِّنٌ أَنَّ السُّفَهَاءَ الَّذِينَ نَهَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُؤْتُوهُمْ أَمْوَالَهُمْ، هُمُ الْمُسْتَحِقُّونَ الْحَجْرَ، وَالْمُسْتَوْجِبُونَ أَنْ يُوَلَّى عَلَيْهِمْ أَمْوَالُهُمْ، وَهُمْ مَنْ وَصَفْنَا صِفَتَهُمْ قَبْلُ، وَأَنَّ مَنْ عَدَا ذَلِكَ، فَغَيْرُ سَفِيهٍ، لِأَنَّ الْحَجْرَ لَا يَسْتَحِقُّهُ مَنْ قَدْ بَلَغَ، وَأُونِسَ رُشْدُهُ.

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٢٠) وعزاه للمصنف.

[وأَمَّا][(١)] قَوْلُ مَنْ قَالَ: عَنَى بِالسُّفَهَاءِ النِّسَاءَ خَاصَّةً، فَإِنَّهُ جَعَلَ اللُّغَةَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهَا، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ لَا تَكَادُ تَجْمَعُ فَعِيلًا عَلَى فُعَلَاءَ، إِلَّا فِي جَمْعِ الذُّكُورِ، أَوِ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ؛ وَأَمَّا إِذَا أَرَادُوا جَمْعَ الْإِنَاثِ خَاصَّةً لَا ذُكْرَانَ مَعَهُمْ، جَمَعُوهُ عَلَى فَعَائِلَ وَفَعِيلَاتٍ، مِثْلَ غَرِيبَةٍ تُجْمَعُ غَرَائِبَ وَغَرِيبَاتٍ؛ فَأَمَّا الْغُرَبَاءُ فَجَمْعُ غَرِيبٍ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ﴾ [النساء: ٥] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** عَنَى بِذَلِكَ: لَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ مِنَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنَ اخْتِلَافِ مَنْ حَكَيْنَا قَوْلَهُ قَبْلُ أَيُّهَا الرُّشَدَاءُ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي تَمْلِكُونَهَا، فَتُسَلِّطُوهُمْ عَلَيْهَا فَيُفْسِدُوهَا وَيُضَيِّعُوهَا، وَلَكِنِ ارْزُقُوهُمْ أَنْتُمْ مِنْهَا، إِنْ كَانُوا مِمَّنْ تَلْزَمُكُمْ نَفَقَتُهُ، وَاكْسُوهُمْ، وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا، وَقَدْ ذَكَرْنَا الرِّوَايَةَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِمَّنْ قَالَ ذَلِكَ: مِنْهُمْ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَالْحَسَنُ، وَمُجَاهِدٌ، قَتَادَةُ، وَحَضْرَمِيٌّ، وَسَنَذْكُرُ قَوْلَ الْآخَرِينَ الَّذِينَ لَمْ يُذْكَرْ قَوْلُهُمْ فِيمَا مَضَى قَبْلُ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ﴾ [النساء: ٥] أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا يَقُولُ: «لَا تُعْطِ امْرَأَتَكَ وَوَلَدَكَ مَالَكَ فَيَكُونُوا هُمُ الَّذِينَ يَقُومُونَ عَلَيْكَ، وَأَطْعِمْهُمْ مِنْ مَالِكَ وَاكْسُهُمْ»[(٢)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي، قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ﴾ [النساء: ٥] أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) وإنما.

(٢) **إسناده حسن.**

اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا يَقُولُ: «لَا تُسَلِّطِ السَّفِيهَ مِنْ وَلَدِكِ عَلَى مَالِكَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَرْزُقَهُ مِنْهُ وَيَكْسُوَهُ»[١].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «لَا تُعْطِ السَّفِيهَ مِنْ مَالِكَ شَيْئًا هُوَ لَكَ»[٢].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَهُمْ؛ وَلَكِنَّهُ أُضِيفَ إِلَى الْوُلَاةِ لِأَنَّهُمْ قُوَّامُهَا وَمُدَبِّرُوهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ﴾ [النساء: ٥] قال: ﴿أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥] «أَمْوَالَهُمْ» بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩] قَالَ: «وهُمُ الْيَتَامَى» يقول: لاتؤتوهم أموالهم وارزقوهم منها واكسوهم»[٣].

وأولى الأقوال بتأويل ذلك أن يقال: إن الله جلّ وعزّ نهى المؤمنين أن يؤتوا السفهاء أموالهم.

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ]**[٤]: وَقَدْ يَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾

---

(١) **إسناده ضعيف،** تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٨٢) عن محمد بن سعد العوفي، به.

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **إسناده ضعيف،** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٩٠) من طريق شريك، عن سالم، به.

(٤) ما بين المعقوفين من (ش).

[النساء: ٥] أَمْوَالُ الْمَنْهِيِّينَ عَنْ أَنْ يُؤْتُوهُمْ ذَلِكَ، وَأَمْوَالُ السُّفَهَاءِ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿أَمۡوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] غَيْرُ مَخْصُوصٍ مِنْهَا بَعْضُ الْأَمْوَالِ دُونَ بَعْضٍ، وَلَا تَمْنَعُ الْعَرَبُ أَنْ تُخَاطِبَ قَوْمًا خِطَابًا، فَيَخْرُجَ الْكَلَامُ بَعْضُهُ خَبَرٌ عَنْهُمْ وَبَعْضُهُ عَنْ غَيْبٍ، وَذَلِكَ نَحْوُ أَنْ يَقُولُوا: أَكَلْتُمْ يَا فُلَانُ أَمْوَالَكُمْ بِالْبَاطِلِ فَيُخَاطِبُ الْوَاحِدَ خِطَابَ الْجَمْعِ بِمَعْنَى أَنَّكَ وَأَصْحَابَكَ، أَوْ وَقَوْمَكَ أَكَلْتُمْ أَمْوَالَكُمْ فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ﴾ [النساء: ٥] مَعْنَاهُ: لَا تُؤْتُوا أَيُّهَا النَّاسُ سُفَهَاءَكُمْ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي بَعْضُهَا لَكُمْ وَبَعْضُهَا لَهُمْ، فَتُضَيِّعُوهَا. وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ قَدْ عَمَّ بِالنَّهْيِ عَنْ إِيتَاءِ السُّفَهَاءِ الْأَمْوَالَ كُلَّهَا، وَلَمْ يُخَصِّصْ مِنْهَا شَيْئًا دُونَ شَيْءٍ، كَانَ بَيِّنًا بِذَلِكَ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا﴾ [النساء: ٥] إِنَّمَا هُوَ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَهُمْ قِيَامًا، وَلَكِنَّ السُّفَهَاءَ دَخَلَ ذِكْرُهُمْ فِي ذِكْرِ الْمُخَاطَبِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿لَكُمُ﴾ [النساء: ٥] وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا﴾ [النساء: ٥] فَإِنَّ قِيَامًا وَقِيمًا وَقِوَامًا فِي مَعْنًى وَاحِدٍ، وَإِنَّمَا الْقِيَامُ أَصْلُهُ الْقِوَامُ، غَيْرَ أَنَّ الْقَافَ الَّتِي قَبْلَ الْوَاوِ لَمَّا كَانَتْ مَكْسُورَةً، جُعِلَتِ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرَةِ مَا قَبْلَهَا، كَمَا يُقَالُ: صُمْتُ صِيَامًا، وَحُلْتُ حِيَالًا، وَيُقَالُ مِنْهُ: فُلَانٌ قِوَامُ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَقِيَامُ أَهْلِ بَيْتِهِ.

وَاخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ، فَقَرَأَ بَعْضُهُمْ: ﴿الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ بِكَسْرِ الْقَافِ وَفَتْحِ الْيَاءِ بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَهُ آخَرُونَ: ﴿قِيَٰمٗا﴾ [آل عمران: ١٩١] بِأَلْفٍ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَالْقِرَاءَةُ الَّتِي نَخْتَارُهَا: ﴿قِيَٰمٗا﴾ [آل عمران: ١٩١] بِالْأَلْفِ؛ لِأَنَّهَا الْقِرَاءَةُ الْمَعْرُوفَةُ فِي قِرَاءَةِ أَمْصَارِ الْإِسْلَامِ، وَإِنْ كَانَتِ الْأُخْرَى غَيْرَ خَطَأٍ وَلَا فَاسِدٍ، وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا مَا اخْتَرْنَا مِنْ ذَلِكَ، لِأَنَّ الْقِرَاءَاتِ إِذَا اخْتَلَفَتْ فِي الْأَلْفَاظِ وَاتَّفَقَتْ فِي الْمَعَانِي، فَأَعْجَبُهَا إِلَيْنَا مَا كَانَ أَظْهَرَ وَأَشْهَرَ فِي قِرَاءَةِ

أَمْصَارِ الْإِسْلَامِ. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَاهُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿قِيَـٰمًا﴾ [آل عمران: ١٩١] قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ: ﴿أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا﴾ [النساء: ٥] «الَّتِي هِيَ قِوَامُكَ بَعْدَ اللَّهِ»(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا﴾ [النساء: ٥] «فَإِنَّ الْمَالَ هُوَ قِيَامُ النَّاسِ قِوَامُ مَعَايِشِهِمْ، يَقُولُ: كُنْتَ أَنْتَ قَيِّمَ أَهْلِكَ، فَلَا تُعْطِ امْرَأَتَكَ وَوَلَدَكَ مَالَكَ، فَيَكُونُوا هُمُ الَّذِينَ يَقُومُونَ عَلَيْكَ»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا﴾ [النساء: ٥] «يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: لَا تَعْمِدْ إِلَى مَالِكَ وَمَا خَوَّلَكَ اللَّهُ وَجَعَلَهُ لَكَ مَعِيشَةً، فَتُعْطِيَهُ امْرَأَتَكَ أَوْ بَنِيكَ ثُمَّ تَنْظُرَ إِلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَلَكِنْ أَمْسِكْ مَالَكَ وَأَصْلِحْهُ، وَكُنْ أَنْتَ الَّذِي تُنْفِقُ عَلَيْهِمْ فِي كِسْوَتِهِمْ وَرِزْقِهِمْ وَمُؤْنَتِهِمْ» قَالَ: وَقَوْلُهُ: ﴿قِيَـٰمًا﴾ [آل عمران: ١٩١] «بِمَعْنَى قِوَامِكُمْ فِي مَعَايِشِكُمْ»(٣).

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٩١٠) عن أبيه، عن أبي صالح، به.

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَوْلُهُ: ﴿قِيَـٰمًا﴾ [آل عمران: ١٩١] قَالَ: «قِيَامُ عَيْشِكَ»[(١)].

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا بَكْرُ بْنُ شَرُودٍ، عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء: ٥] بِالْأَلِفِ، يَقُولُ: «قِيَامُ عَيْشِكَ»[(٢)].

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «لَا تُعْطِ السَّفِيهَ مِنْ وَلَدِكَ شَيْئًا هُوَ لَكَ قِيَمٌ مِنْ مَالِكَ»[(٣)].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ﴾ [النساء: ٥]

فَإِنَّ أَهْلَ التَّأْوِيلِ اخْتَلَفُوا فِي تَأْوِيلِهِ؛ فَأَمَّا الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّمَا عَنَى اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] أَوْلِيَاءَ السُّفَهَاءِ، لَا أَمْوَالَ السُّفَهَاءِ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا: مَعْنَى ذَلِكَ: وَارْزُقُوا أَيُّهَا النَّاسُ سُفَهَاءَكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ مِنْ أَمْوَالِكُمْ طَعَامَهُمْ، وَمَا لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْهُ مِنْ مُؤَنِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ وَقَدْ ذَكَرْنَا بَعْضَ قَائِلِي ذَلِكَ فِيمَا مَضَى، وَسَنَذْكُرُ مَنْ لَمْ يُذْكَرْ مِنْ قَائِلِيهِ.

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «أُمِرُوا أَنْ يَرْزُقُوا سُفَهَاءَهُمْ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ وَبَنَاتِهِمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ»[(٤)].

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٠٧) عن معمر، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **إسناده صحيح**.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ[(١)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: ﴿وَٱرۡزُقُوهُمۡ﴾ [النساء: ٥] قَالَ: يَقُولُ: «أَنْفِقُوا عَلَيْهِمْ»[(٢)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ﴾ [النساء: ٥] يَقُولُ: «أَطْعِمْهُمْ مِنْ مَالِكَ وَاكْسُهُمْ»[(٣)].

وَأَمَّا الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّمَا عَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ﴾ [النساء: ٥] أَمْوَالَكُمْ أَمْوَالَ السُّفَهَاءِ أَنْ لَا يُؤْتِيهِمُوهَا أَوْلِيَاؤُهُمْ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا: مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ﴾ [النساء: ٥] وَارْزُقُوا أَيُّهَا الْوُلَاةُ وُلَاةَ أَمْوَالِ سُفَهَاءِكُمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، طَعَامَهُمْ وَمَا لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ مُؤَنِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ. وَقَدْ مَضَى ذِكْرُ ذَلِكَ.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَأَمَّا الَّذِي نَرَاهُ صَوَابًا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] مِنَ التَّأْوِيلِ، فَقَدْ ذَكَرْنَاهُ، وَدَلَّلْنَا عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ. فَتَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ﴾ [النساء: ٥] عَلَى التَّأْوِيلِ الَّذِي قُلْنَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] وَأَنْفِقُوا عَلَى سُفَهَائِكُمْ مِنْ أَوْلَادِكُمْ وَنِسَائِكُمُ الَّذِينَ تَجِبُ عَلَيْكُمْ نَفَقَتُهُمْ مِنْ طَعَامِهِمْ

(١) **صحيح لغيره.**

(٢) **إسناده ضعيف**، ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٢٠) وعزاه للمصنف، وابن المنذر.

(٣) **إسناده حسن.**

وَكِسْوَتِهِمْ فِي أَمْوَالِكُمْ، وَلَا تُسَلِّطُوهُمْ عَلَى أَمْوَالِكُمْ فَيُهْلِكُوهَا، وَعَلَى سُفَهَائِكُمْ مِنْهُمْ مِمَّنْ لَا تَجِبُ عَلَيْكُمْ نَفَقَتُهُ، وَمِنْ غَيْرِهِمُ الَّذِينَ تَلُونَ أَنْتُمْ أُمُورَهُمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ فِيمَا لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ مُؤَنِهِمْ فِي طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْوَاجِبُ مِنَ الْحُكْمِ فِي قَوْلِ جَمِيعِ الْحُجَّةِ، لَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ مَعَ دَلَالَةِ ظَاهِرِ التَّنْزِيلِ عَلَى مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥]

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَعْنَى ذَلِكَ: عِدْهُمْ عِدَةً جَمِيلَةً مِنَ الْبِرِّ وَالصِّلَةِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «أُمِرُوا أَنْ يَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا فِي الْبِرِّ وَالصِّلَةِ، يَعْنِي النِّسَاءَ وَهُنَّ السُّفَهَاءُ عِنْدَهُ»(١).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «عِدَةٌ تَعِدُونَهُمْ»(٢).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: ادْعُوا لَهُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٩٥) من طريق أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **إسناده ضعيف**.

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥] «إِنْ كَانَ لَيْسَ مِنْ وَلَدِك، وَلَا مِمَّنْ يَجِبُ عَلَيْك أَنْ تُنْفِقَ عَلَيْهِ، فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا، قُلْ لَهُمْ: عَافَانَا اللَّهُ وَإِيَّاك، وَبَارَكَ اللَّهُ فِيكَ»[١].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصِّحَّةِ،** مَا قَالَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، وَهُوَ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥] أَيْ قُولُوا يَا مَعْشَرَ وُلَاةِ السُّفَهَاءِ قَوْلًا مَعْرُوفًا لِلسُّفَهَاءِ، إِنْ صَلَحْتُمْ وَرَشَدْتُمْ سَلَّمْنَا إِلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَخَلَّيْنَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي أَنْفُسِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْقَوْلِ الَّذِي فِيهِ حَثٌّ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَنَهْيٌ عَنْ مَعْصِيَتِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ [النساء: ٦]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][٢]: يَعْنِي تَعَالَى ذِكْرُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ﴾ [النساء: ٦] وَاخْتَبِرُوا عُقُولَ يَتَامَاكُمْ فِي أَفْهَامِهِمْ، وَصَلَاحِهِمْ فِي أَدْيَانِهِمْ، وَإِصْلَاحِهِمْ أَمْوَالَهُمْ

كَمَا **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَالْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ﴾ [النساء: ٦] قَالَا: يَقُولُ: «اخْتَبِرُوا الْيَتَامَى»[٣].

---

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) **إسناده ضعيف،** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٠٩) عن معمر، به.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: «أَمَّا ابْتَلُوا الْيَتَامَى: فَجَرِّبُوا عُقُولَهُمْ»(١).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «عُقُولَهُمْ»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «اخْتَبِرُوهُمْ»(٣).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «اخْتَبِرُوهُ فِي رَأْيِهِ وَفِي عَقْلِهِ كَيْفَ هُوَ إِذَا عَرَفَ أَنَّهُ قَدْ أُنِسَ مِنْهُ رُشْدٌ دَفَعَ إِلَيْهِ مَالَهُ» قَالَ: «وَذَلِكَ بَعْدَ الِاحْتِلَامِ»(٤).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَقَدْ دَلَّلْنَا فِيمَا مَضَى قَبْلُ عَلَى أَنَّ مَعْنَى الِابْتِلَاءِ: الِاخْتِبَارُ، بِمَا فِيهِ الْكِفَايَةُ عَنْ إِعَادَتِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ﴾ [النساء: ٦] فَإِنَّهُ يَعْنِي: إِذَا بَلَغُوا الْحُلُمَ

كَمَا **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ

---

(١) **إسناده حسن**.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٧٩٨) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده صحيح**.

أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «الْحُلُم»[(١)].

نا محمد، قال: ثنا أحمد، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ﴾ [النساء: ٦]: «حَتَّى إِذَا احْتَلَمُوا»[(٢)].

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «عِنْدَ الْحُلُمِ»[(٣)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «الْحُلُمَ»[(٤)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾ [النساء: ٦]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٥)]: يَعْنِي بِقَوْلَهُ تعالى ذكره: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾ [النساء: ٦] فَإِنْ وَجَدْتُمْ مِنْهُمْ وَعَرَفْتُمْ

كَمَا **حَدَّثَنِي** الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾ [النساء: ٦] قَالَ:

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٠٠) من طريق شبابة، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) **إسناده صحيح**.

(٥) ما بين المعقوفين من (ش).

«عَرَفْتُمْ مِنْهُمْ»[١].

يُقَالُ: آنَسْتُ مِنْ فُلَانٍ خَيْرًا وَبِرًّا بِمَدِّ الْأَلِفِ إِينَاسًا، وَأَنِسْتُ بِهِ آنَسُ أُنْسًا بِقَصْرِ أَلِفِهَا: إِذَا أَلِفَهُ. وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّهَا فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿فَإِنْ أَحْسَستُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾ بِمَعْنَى: أَحْسَسْتُمْ: أَيْ وَجَدْتُمْ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى الرُّشْدِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى الرُّشْدِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الْعَقْلُ وَالصَّلَاحُ فِي الدِّينِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾ [النساء: ٦] «عُقُولًا وَصَلَاحًا»[٢].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾ [النساء: ٦] يَقُولُ: «صَلَاحًا فِي عَقْلِهِ وَدِينِهِ»[٣].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: صَلَاحًا فِي دِينِهِمْ، وَإِصْلَاحًا لِأَمْوَالِهِمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ مُبَارَكٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «رُشْدًا فِي الدِّينِ وَصَلَاحًا وَحِفْظًا لِلْمَالِ»[٤].

---

(١) **إسناده ضعيف،** تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٩٧) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده حسن.**

(٣) **إسناده حسن.**

(٤) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٩٧) من طريق هشام، عن الحسن، به.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾ [النساء: ٦] «فِي حَالِهِمْ، وَالْإِصْلَاحَ فِي أَمْوَالِهِمْ»(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ ذَلِكَ الْعَقْلُ خَاصَّةً.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «لَا نَدْفَعُ إِلَى الْيَتِيمِ مَالَهُ، وَإِنْ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، وَإِنْ كَانَ شَيْخًا، حَتَّى يُؤْنَسَ مِنْهُ رُشْدُهُ: الْعَقْلُ»(٢).

أنا ابن حميد قال نا جرير عن منصور عن مجاهد قال الرشد العقل.

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «الْعَقْلَ»(٣).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو شُبْرُمَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَأْخُذُ بِلِحْيَتِهِ وَمَا بَلَغَ رُشْدَهُ»(٤).

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٠٥) عن أبيه عن أبي صالح، به.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٦٣) جرير، عن منصور، به.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٣٣٠) عن الثوري. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٥٩٤٥)، وفي«الأدب» (٢٩٠) عن جرير. كلاهما، عن منصور، عن مجاهد، به.

(٤) **إسناده صحيح**، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٦٤) جرير، عن مغيرة، =

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُوَ الصَّلَاحُ وَالْعِلْمُ بِمَا يُصْلِحُهُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «صَلَاحًا وَعِلْمًا بِمَا يُصْلِحُهُ»[(١)].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ عِنْدِي بِمَعْنَى الرُّشْدِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الْعَقْلُ وَإِصْلَاحُ الْمَالِ؛ لِإِجْمَاعِ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ يَسْتَحِقُّ الْحَجْرَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، وَحَوْزَ مَا فِي يَدِهِ عَنْهُ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا فِي دِينِهِ، وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ إِجْمَاعًا مِنَ الْجَمِيعِ، فَكَذَلِكَ حُكْمُهُ إِذَا بَلَغَ وَلَهُ مَالٌ فِي يَدَيْ وَصِيِّ أَبِيهِ أَوْ فِي يَدِ حَاكِمٍ قَدْ وَلِيَ مَالَهُ لِطُفُولَتِهِ، وَاجِبٌ عَلَيْهِ تَسْلِيمُ مَالِهِ إِلَيْهِ، إِذَا كَانَ عَاقِلًا بَالِغًا، مُصْلِحًا لِمَالِهِ، غَيْرَ مُفْسِدٍ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى الَّذِي بِهِ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُوَلَّى عَلَى مَالِهِ الَّذِي هُوَ فِي يَدِهِ، هُوَ الْمَعْنَى الَّذِي بِهِ يَسْتَحِقُّ أَنْ يَمْنَعَ يَدَهُ مِنْ مَالِهِ الَّذِي هُوَ فِي يَدِ وَلِيٍّ، فَإِنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ ذَلِكَ، وَفِي إِجْمَاعِهِمْ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ حِيَازَةُ مَا فِي يَدِهِ فِي حَالِ صِحَّةِ عَقْلِهِ وَإِصْلَاحِ مَا فِي يَدِهِ، الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ مَنْعُ يَدِهِ مِمَّا هُوَ لَهُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْحَالِ، وَإِنْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ فِي يَدِ غَيْرِهِ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا، وَمَنْ فَرَّقَ بَيْنَ ذَلِكَ عُكِسَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ فِي ذَلِكَ، وَسُئِلَ الْفَرَقَ بَيْنَهُمَا مِنْ أَصْلٍ أَوْ نَظِيرٍ، فَلَنْ يَقُولَ فِي أَحَدِهِمَا قَوْلًا إِلَّا أُلْزِمَ فِي الْآخَرِ مِثْلَهُ، فَإِنْ كَانَ مَا وَصَفْنَا مِنَ الْجَمِيعِ إِجْمَاعًا، فَبَيِّنٌ أَنَّ الرُّشْدَ الَّذِي بِهِ يَسْتَحِقُّ الْيَتِيمُ إِذَا بَلَغَ فَأُونِسَ مِنْهُ دُفِعَ مَالُهُ إِلَيْهِ، مَا قُلْنَا مِنْ صِحَّةِ عَقْلِهِ وَإِصْلَاحِ مَالِهِ.

= عن الشعبي، به.

(١) **إسناده ضعيف.**

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَٱدۡفَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا﴾ [النساء: ٦]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ](١): يَعْنِي بِذَلِكَ تَعَالَى ذِكْرُهُ وُلَاةَ أَمْوَالِ الْيَتَامَى، يَقُولُ اللَّهُ لَهُمْ: فَإِذَا بَلَغَ أَيْتَامُكُمُ الْحُلُمَ، فَآنَسْتُمْ مِنْهُمْ عَقْلًا وَإِصْلَاحًا لِأَمْوَالِهِمْ، فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ، وَلَا تَحْبِسُوهَا عَنْهُمْ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا﴾ [النساء: ٦] يَعْنِي: بِغَيْرِ مَا أَبَاحَهُ اللَّهُ لَكُمْ

كَمَا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَالْحَسَنِ: ﴿وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا﴾ [النساء: ٦] يَقُولُ: «لَا تُسْرِفْ فِيهَا»(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «[تسْرِفُ](٣) فِي الْأَكْلِ»(٤).

وَأَصْلُ الْإِسْرَافِ: تَجَاوُزُ الْحَدِّ الْمُبَاحِ إِلَى مَا لَمْ يُبَحْ، وَرُبَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي الْإِفْرَاطِ، وَرُبَّمَا كَانَ فِي التَّقْصِيرِ، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ فِي الْإِفْرَاطِ فَاللُّغَةُ الْمُسْتَعْمَلَةُ فِيهِ أَنْ يُقَالَ: أَسْرَفَ يُسْرِفُ إِسْرَافًا، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فِي التَّقْصِيرِ، فَالْكَلَامُ مِنْهُ: سَرِفَ يَسْرَفُ سَرَفًا، يُقَالُ: مَرَرْتُ بِكُمْ فَسَرَفْتُكُمْ، يُرَادُ مِنْهُ:

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٠٩) عن معمر، به.

(٣) ما بين المعقوفين في (ف) يسرف.

(٤) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨١٢) من طريق أحمد بن المفضل، عن أسباط، به.

فَسَهَوْتُ عَنْكُمْ وَأَخْطَأْتُكُمْ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ[١]: [البحر البسيط]

أَعْطَوْا هُنَيْدَةَ يَحْدُوهَا ثَمَانِيَةٌ ... مَا فِي عَطَائِهِمُ مَنٌّ وَلَا سَرَفٌ[٢]

يَعْنِي بِقَوْلِهِ: وَلَا سَرَفٌ: لَا خَطَأَ فِيهِ، يُرَادُ بِهِ: أَنَّهُمْ يُصِيبُونَ مَوَاضِعَ الْعَطَاءِ فَلَا يُخْطِئُونَهَا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا﴾ [النساء: ٦]

[**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][٣]: يَعْنِي جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَبِدَارًا﴾ [النساء: ٦] وَمُبَادَرَةً؛ وَهُوَ مَصْدَرٌ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: بَادَرْتُ هَذَا الْأَمْرَ مُبَادَرَةً وَبِدَارًا.

وَإِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثناؤُهُ وُلَاةَ أَمْوَالِ الْيَتَامَى، يَقُولُ لَهُمْ: لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِسْرَافًا، يَعْنِي: مَا أَبَاحَ اللَّهُ لَكُمْ أَكْلَهُ، وَلَا مُبَادَرَةً مِنْكُمْ بُلُوغَهُمْ، وَإِينَاسَ الرُّشْدِ مِنْهُمْ حَذَرًا أَنْ يَبْلُغُوا فَيَلْزَمَكُمْ تَسْلِيمُهُ إِلَيْهِمْ

كَمَا **حَدَّثَنِي** الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿إِسْرَافًا وَبِدَارًا﴾ [النساء: ٦] «يَعْنِي أَكْلَ مَالِ الْيَتِيمِ مُبَادِرًا أَنْ يَبْلُغَ فَيَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَالِهِ»[٤].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَالْحَسَنِ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا﴾ [النساء: ٦] يَقُولُ: «لَا تُسْرِفْ

(١) هو: لجرير.
(٢) «ديوانه» (٣٨٩).
(٣) ما بين المعقوفين من (ش).
(٤) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨١٠) عن أبيه، ثنا أبو صالح، كاتب الليث، به.

فِيهَا، وَلَا تُبَادِرْ»[(١)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَبِدَارًا﴾ [النساء: ٦] «تَبَادُرًا أَنْ يَكْبَرُوا، فَيَأْخُذُوا أَمْوَالَهُمْ»[(٢)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِسْرَافًا وَبِدَارًا﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «هَذِهِ لِوَلِيِّ الْيَتِيمِ خَاصَّةً، جَعَلَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مَعَهُ إِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا يَضَعُ يَدَهُ مَعَهُ، فَيَذْهَبُ بِوَجْهِهِ، يَقُولُ: لَا أَدْفَعُ إِلَيْهِ مَالَهُ، وَجَعَلْتَ تَأْكُلُهُ تَشْتَهِي أَكْلَهُ؛ لِأَنَّكَ إِنْ لَمْ تَدْفَعْهُ إِلَيْهِ لَكَ فِيهِ نَصِيبٌ، وَإِذَا دَفَعْتَهُ إِلَيْهِ فَلَيْسَ لَكَ فِيهِ نَصِيبٌ»[(٣)].

وَمَوْضِعُ «أَنْ» فِي قَوْلِهِ: ﴿أَن يَكۡبَرُواْ﴾ [النساء: ٦] نُصِبَ بِالْمُبَادَرَةِ، لِأَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ: لَا تَأْكُلُوهَا مُبَادَرَةَ كِبَرِهِمْ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيّٗا فَلۡيَسۡتَعۡفِفۡۖ وَمَن كَانَ فَقِيرٗا فَلۡيَأۡكُلۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾ [النساء: ٦]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(٤)]: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثناؤُهُ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيّٗا﴾ [النساء: ٦] مِنْ وُلَاةِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى عَلَى أَمْوَالِهِمْ، ﴿فَلۡيَسۡتَعۡفِفۡۖ﴾ [النساء: ٦] بِمَالِهِ عَنْ أَكْلِهَا بِغَيْرِ الْإِسْرَافِ وَالْبِدَارِ أَنْ يَكْبَرُوا، بِمَا أَبَاحَ اللَّهُ لَهُ أَكْلَهَا بِهِ

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٠٩) عن معمر، به.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) ما بين المعقوفين من (ش).

كَمَا **حَدَّثَنَا** ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «لِغِنَاهُ مِنْ مَالِهِ، حَتَّى يَسْتَغْنِيَ عَنْ مَالِ الْيَتِيمِ»[(١)].

وَبِهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ [النساء: ٦] «بِغِنَاهُ»[(٢)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «مِنْ مَالِ نَفْسِهِ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا مِنْهُمْ إِلَيْهَا مُحْتَاجًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ»[(٣)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْمَعْرُوفِ الَّذِي أَذِنَ اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ لِوِلَاةِ أَمْوَالِهِمْ أَكْلَهَا بِهِ إِذَا كَانُوا أَهْلَ فَقْرٍ وَحَاجَةٍ إِلَيْهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** ذَلِكَ هُوَ الْقَرْضُ يَسْتَقْرِضُهُ مِنْ مَالِهِ ثُمَّ يَقْضِيهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، وَإِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي

---

(١) **رجاله ثقات**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٢٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨١٧)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (١٨٧)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٨٢) من طريق الأعمش، عن الحكم، به.

(٢) في سنده أبو أحمد الزبيري يخطئ في حديث الأعمش.

(٣) **إسناده ضعيف**، وانظر ما قبله.

إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنِّي أَنْزَلْتُ مَالَ اللَّهِ تَعَالَى مِنِّي بِمَنْزِلَةِ مَالِ الْيَتِيمِ، إِنِ اسْتَغْنَيْتُ اسْتَعْفَفْتُ، وَإِنِ افْتَقَرْتُ أَكَلْتُ بِالْمَعْرُوفِ، فَإِذَا أُيْسِرْتُ قَضَيْتُ»(١).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «هُوَ الْقَرْضُ»(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَمَن كَانَ

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٢٧٦) من طريق سفيان الثوري، وزكريا ابن أبي زائدة. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٩٦٠) من طريق سفيان الثوري. وفي سنده أبي إسحاق مختلط، ورواية الثوري عنه قبل اختلاطه. وأخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٧٨٨) ومن طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (٦ / ٤ - ٥) عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن اليرفا قال: قال لي عمر بن الخطاب: ، فذكره. وأخرجه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص١١٢) من طريق يوسف بن عدي، عن أبي الأحوص، به نحوه.
وللحديث طرق أخرى عن عمر.
فأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣ / ٢٧٦) فقال: أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: أخبرنا زائدة بن قدامة، عن الأعمش، عن أبي وائل قال: قال عمر، فذكره. وسيأتي عند المصنف من طريق يحيى بن أيوب، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمربن الخطاب، نحوه. وأخرجه البيهقي في الموضع السابق من «السنن الكبرى» (٦ / ٤٥٣) من طريق قتادة، عن أبي مجلز لاحق بن حميد قال: لما بعث عمر بن الخطاب، فذكره.

(٢) **إسناده حسن**، ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٢١) وعزاه للمصنف.

غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «الَّذِي يُنْفِقُ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ يَكُونُ عَلَيْهِ قَرْضًا»(١).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: ثنا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «إِنَّمَا هُوَ قَرْضٌ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ»: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «فَظَنَنْتُ أَنَّهُ قَالَهَا بِرَأْيِهِ»(٢).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] «وَهُوَ عَلَيْهِ قَرْضٌ»(٣).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «الْمَعْرُوفُ: الْقَرْضُ» أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٧٤) عن هشيم. وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢١٣٧٩) حدثنا ابن علية. كلاهما عن سلمة بن علقمة، به.
وأخرج عبد الرزاق في «التفسير» (٥١٥) عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، به.
وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥١٤) عن هشام، يحدث، عن محمد بن سيرين، به.

(٢) **إسناده صحيح**، وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده صحيح**، وانظر ما قبله. أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥١٤) عن هشام، به.

عَلَيْهِمْۚ﴾ [النساء: ٦] (١).

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، مِثْلَ حَدِيثِ هِشَامٍ (٢).

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِۚ﴾ [النساء: ٦] «يَعْنِي الْقَرْضَ» (٣).

حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة مثله.

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي، قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِۚ﴾ [النساء: ٦] يَقُولُ: «إِنْ كَانَ غَنِيًّا فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ شَيْئًا، وَإِنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَسْتَقْرِضْ مِنْهُ، فَإِذَا وَجَدَ مَيْسَرَةً فَلْيُعْطِهِ مَا اسْتَقْرَضَ مِنْهُ؛ فَذَلِكَ أَكْلُهُ بِالْمَعْرُوفِ» (٤).

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «يَأْكُلُ قَرْضًا بِالْمَعْرُوفِ» (٥).

---

(١) **إسناده صحيح**، وانظر ما قبله.

(٢) **إسناده صحيح**، وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٢٩) من طريق أبي صالح، به.

(٤) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن الجوزي في «الناسخ» (٢٤٨) من طريق محمد بن سعد، به.

(٥) **صحيح بطرقه**، أخرجه سفيان الثوري في «التفسير» (١٩٣)، وابن أبي حاتم =

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «هُوَ الْقَرْضُ مَا أَصَابَ مِنْهُ مِنْ شَيْءٍ قَضَاهُ إِذَا أَيْسَرَ» يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] (١).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، قَالَ: ثنا حَمَّادٌ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «إِنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ قَدْرَ قُوتِهِ قَرْضًا، فَإِنْ أَيْسَرَ بَعْدُ قَضَاهُ وَإِنْ حَضَرَهُ الْمَوْتُ وَلَمْ يُوسِرْ تَحَلَّلَهُ مِنَ الْيَتِيمِ، وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا تَحَلَّلَهُ مِنْ وَلِيِّهِ» (٢).

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: «فَلْيَأْكُلْ قَرْضًا» (٣).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «هُوَ الْقَرْضُ» (٤).

= في «التفسير» (٤٨٣١) والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص١١٣) من طريق حماد بن أبي سليمان، به.

(١) **صحيح بطرقه**، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٧٥) عن هشيم، قال: نا حجاج، عمن، سمع سعيد بن جبير، ومجاهدا، فذكره. وسنده ضعيف لضعف حجاج من قبل حفظه وإبهام الواسطة بينه وبين سعيد ومجاهد.

(٢) **صحيح بطرقه**، وانظر ما قبله.

(٣) **صحيح بطرقه**، وانظر ما قبله.

(٤) **صحيح بطرقه**، وانظر ما قبله.

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِلَيْهِ كَمَا يُضْطَرُّ إِلَى الْمَيْتَةِ، فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ شَيْئًا قَضَاهُ»[(١)].

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «قَرْضًا»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[(٣)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «سَلَفًا مِنْ مَالِ يَتِيمِهِ»[(٤)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعَنْ حَمَّادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَا: «هُوَ الْقَرْضُ» قَالَ الثَّوْرِيُّ: وَقَالَهُ الْحَكَمُ أَيْضًا، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٦][(٥)].

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٣٤) من طريق عمرو بن أبي قيس، به.

(٢) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٣٤) من طريق عمرو بن أبي قيس، به.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **إسناده صحيح**، أخرجه سعيد بن منصور (٥٦٧) من طريق ابن أبي نجيح، به.

(٥) **إسناده صحيح**، تقدم تخريجه.

حدثني يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «هُوَ الْقَرْضُ مَا أَصَابَ مِنْهُ مِنْ شَيْءٍ قَضَاهُ إِذَا أَيْسَرَ» يَعْنِي: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِۚ﴾ [النساء: ٦][١].

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِۚ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «الْقَرْضُ» أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء: ٦][٢].

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: «قَرْضًا»[٣].

حدثنا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «إِذَا احْتَاجَ الْوَلِيُّ، وافْتَقَرَ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا، أَكَلَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ، وَكَتَبَهُ، فَإِنْ أُيْسِرَ قَضَاهُ، وَإِنْ لَمْ يُوسَرْ حَتَّى تَحْضُرَهُ الْوَفَاةُ دَعَا الْيَتِيمَ فَاسْتَحَلَّ مِنْهُ مَا أَكَلَ»[٤].

حدثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِۚ﴾ [النساء: ٦] «يَسْتَسْلِفُ مِنْهُ: يَتَّجِرُ فِيهِ»[٥].

حدثنا سعيد بن الربيع قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ومن

(١) **صحيح لغيره**، تقدم تخريجه.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده ضعيف**.

(٥) **إسناده صحيح**.

كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال يستسلف فإذا أيسر أدى، حدثنا حميد بن سعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا شعبة عن حماد عن سعيد بن جبير قال يأكل قرضا

وقال أخرون: «بل معنى ذلك فليأكل بالمعروف مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ بِغَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ فِيمَا أَكَلَ مِنْهُ».

وَاخْتَلَفَ قَائِلُو هَذَا الْقَوْلِ فِي مَعْنَى أَكْلِ ذَلِكَ بِالْمَعْرُوفِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَنْ يَأْكُلَ مِنْ طَعَامِهِ بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ، وَلَا يَلْبَسُ مِنْهُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ»[١].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَمَّنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ؛ فَذَكَرَ مِثْلَهُ[٢].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] يَقُولُ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا﴾ [النساء: ٦] «[ممنْ][٣] وَلِيَ مَالَ الْيَتِيمِ فَلْيَسْتَعْفِفْ عَنْ

---

(١) **إسناده ضعيف،** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٢٥) من طريق وكيع، عن علي بن أبي صالح. وأخرجه البيهقي «السنن الكبرى» (٦/ ٧) من طريق الأشجعي، عن سفيان. كلاهما عن السدي، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

(٢) **إسناده ضعيف،** وانظر ما قبله.

(٣) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) من.

مَالِهِ» ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا﴾ [النساء: ٦] «مَنْ وَلِيَ مَالَ الْيَتِيمِ فَلْيَأْكُلْ مَعَهُ بِأَصَابِعِهِ، لَا يُسْرِفْ فِي الْأَكْلِ، وَلَا يَلْبَسْ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ «فِي مَالِ الْيَتِيمِ: يَدُكَ مَعَ أَيْدِيهِمْ، وَلَا تَتَّخِذْ مِنْهُ قَلَنْسُوَةً»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَعِكْرِمَةَ، قَالَا: «تَضَعُ يَدَكَ مَعَ يَدِهِ»[(٣)].

حدثنا سعيد بن الربيع قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء وعكرمة مثله.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ الْمَعْرُوفُ فِي ذَلِكَ، أَنْ يَأْكُلَ مَا يَسُدُّ جُوعَهُ وَيَلْبَسَ مَا وَارَى الْعَوْرَةَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ

---

(١) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨١٢) من طريق أحمد بن المفضل، عن أسباط، به.

(٢) **صحيح لغيره**، وانظر الأتي بعده.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن منصور في «التفسير» (٥٦٦) وعبد الرزاق في «التفسير» (١ / ١٤٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٤٢٦) عن سفيان بن عيينة، مثله. وجاء في «تفسير مجاهد» (٢١٦) من طريق آدم، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء بن أبي رباح، به.

إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «إِنَّ الْمَعْرُوفَ لَيْسَ يَلْبَسُ الْكَتَّانَ وَلَا الْحُلَلَ، وَلَكِنْ مَا سَدَّ الْجُوعَ وَوَارَى الْعَوْرَةَ»[١].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «كَانَ يُقَالُ: لَيْسَ الْمَعْرُوفُ يَلْبَسُ الْكَتَّانَ وَالْحُلَلَ، وَلَكِنَّ الْمَعْرُوفَ مَا سَدَّ الْجُوعَ وَوَارَى الْعَوْرَةَ»[٢].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ نَحْوَهُ[٣].

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: ثنا أَبُو مَعْبَدٍ، قَالَ: سُئِلَ مَكْحُولٌ عَنْ وَلِيِّ الْيَتِيمِ، مَا أَكْلُهُ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا كَانَ فَقِيرًا؟ قَالَ: «يَدُهُ مَعَ يَدِهِ» قِيلَ لَهُ: فَالْكِسْوَةُ؟ قَالَ: «يَلْبَسُ مِنْ ثِيَابِهِ، فَأَمَّا أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ مَالِهِ مَالًا لِنَفْسِهِ فَلَا»[٤].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «مَا سَدَّ الْجُوعَ، وَوَارَى

(١) **إسناده ضعيف**، مغيرة بن مقسم الضبي ثقة متقن، إلاأنه يدلس لاسيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، ولم يصرح بالسماع. أخرجه ابن منصور في «التفسير» (٥٦٨) هشيم، به. وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٣٢) من طريق أبي جعفر الرازي. عن مغيرة، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، انظر ما قبله.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه، أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٥١٢) الثوري، به.

(٤) **إسناده صحيح**.

الْعَوْرَةَ، أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ لَبُوسَ الْكَتَّانِ وَالْحُلَلِ»[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ ذَلِكَ الْمَعْرُوفُ أَكْلُ ثمرهِ وَشُرْبُ رِسْلِ مَاشِيَتِهِ بِقِيَامِهِ عَلَى ذَلِكَ، فَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ فَلَيْسَ لَهُ أَخْذُ شَيْءٍ مِنْهُمَا إِلَّا عَلَى وَجْهِ الْقَرْضِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنَّ فِي حِجْرِي أَمْوَالَ أَيْتَام، وَهُوَ يَسْتَأْذِنُهُ أَنْ يُصِيبَ مِنْهَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَلَسْتَ تَبْغِي ضَالَّتَهَا؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «أَلَسْتَ تَهْنَأُ جُرَّبَاهَا؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «أَلَسْتَ تُلِيطُ حِيَاضَهَا؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «أَلَسْتَ تُفْرِطُ عَلَيْهَا يَوْمَ ورُودِهَا؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «فَأَصِبْ مِنْ رِسْلِهَا» يَعْنِي: مِنْ لَبَنِهَا»[٢].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنَّ فِي حِجْرِي أَيْتَامًا، وَإِنَّ لَهُمْ إِبِلًا وَلِي إِبِلٌ، وَأَنَا أَمْنَحُ مِنْ إِبِلِي وأفقر فَمَاذَا يَحِلُّ لِي مِنْ أَلْبَانِهَا؟ قَالَ: «إِنْ كُنْتَ تَبْغِي ضَالَّتَهَا، وَتَهْنَأُ جُرَّبَاهَا، وَتَلُوطُ حَوْضَهَا، وَتَسْعَى عَلَيْهَا فَاشْرَبْ غَيْرَ مُضَرٍّ بِنَسْلٍ، وَلَا نَاهِكٍ فِي الْحَلْبِ»[٣].

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥١٠) ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٦) عن معمر، به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥١١)، وسعيد بن منصور في «التفسير» (٥٧١) ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٦) عن سفيان، به. أخرجه مالك =

حدثني ابن الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «مِنْ فَضْلِ الرِّسْلِ [وَالثَّمَرَةِ](١)»(٢).

حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ فِي وَالِي مَالِ الْيَتِيمِ، قَالَ: «يَأْكُلُ مِنْ رِسْلِ الْمَاشِيَةِ، وَمِنَ [الثَّمَرَةِ](٣) لِقِيَامِهِ عَلَيْهِ، وَلَا يَأْكُلُ مِنَ الْمَالِ» وَقَالَ: أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٦]؟(٤).

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ دَاوُدَ، عَنْ رُفَيْعٍ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: «رَخَّصَ لِوَلِيِّ الْيَتِيمِ أَنْ يُصِيبَ مِنَ الرِّسْلِ، وَيَأْكُلَ مِنَ [الثَّمَرَةِ](٥)؛ وَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ فَلَا بُدَّ أَنْ يرد ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٦] «أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ: لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَدْفَعَ؟»(٦).

حدثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا كَانَتْ أَمْوَالُهُمْ إِذْ ذاك النَّخْلِ وَالْمَاشِيَةِ، فَرَخَّصَ لَهُمْ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمْ مُحْتَاجًا أَنْ يُصِيبَ مِنَ الرِّسْلِ»(٧).

= في «الموطأ» (٣٣) حدثني عن مالك، عن يحيى بن سعيد، به.

(١) ما بين المعقوفين في (ش) التمرة.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) ما بين المعقوفين في (ش) التمرة.

(٤) **إسناده صحيح**.

(٥) ما بين المعقوفين في (ش) التمرة.

(٦) **إسناده صحيح**.

(٧) **إسناده صحيح**، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٧٣) عن هشيم، قال: =

حدثني يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «إِذَا كَانَ فَقِيرًا أَكَلَ مِنَ التَّمْرِ، وَشَرِبَ مِنَ اللَّبَنِ وَأَصَابَ مِنَ الرِّسْلِ»(١).

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] ذُكِرَ لَنَا أَنَّ عَمَّ ثَابِتِ بْنِ رِفَاعَةَ - وَثَابِتٌ يَوْمَئِذٍ يَتِيمٌ فِي حِجْرِهِ - مِنَ الْأَنْصَارِ، أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أَخِي يَتِيمٌ فِي حِجْرِي، فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْ مَالِهِ؟ قَالَ: «**أَنْ تَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَقِيَ مَالَكَ بِمَالِهِ، وَلَا تَتَّخِذْ مِنْ مَالِهِ وَفْرًا**» وَكَانَ الْيَتِيمُ يَكُونُ لَهُ الْحَائِطُ مِنَ النَّخْلِ، فَيَقُومُ وَلِيُّهُ عَلَى صَلَاحِهِ وَسَقْيِهِ، فَيُصِيبُ مِنْ ثَمَرَتِهِ، أَوْ تَكُونُ لَهُ الْمَاشِيَةُ، فَيَقُومُ وَلِيُّهُ عَلَى صَلَاحِهَا، أَوْ يَلِي عِلَاجَهَا وَمُؤْنَتَهَا فَيُصِيبُ مِنْ جُزَازِهَا وَعَوَارِضِهَا وَرِسْلِهَا، فَأَمَّا رِقَابُ الْمَالِ وَأُصُولُ الْمَالِ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَسْتَهْلِكَهُ(٢).

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] «يَعْنِي رُكُوبَ الدَّابَّةِ وَخَدَمَةَ الْخَادِمِ، فَإِنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ قَرْضًا فِي غِنًى، فَعَلَيْهِ أَنْ يُؤَدِّيَهُ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا»(٣).

= نا يونس، ومنصور، عن الحسن، به.

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢١٨٠٦) من طريق مغيرة الأزرق، عن الشعبي، به.

(٢) **ضعيف للإرسال**، أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١/ ٤٧٧) من طريق سعيد، عن قتادة، فذكره.

(٣) **إسناده ضعيف**.

وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ: لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ إِذَا كَانَ يَلِي ذَلِكَ وَإِنْ أَتَى عَلَى الْمَالِ وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صُبَيْحٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَرَبِيعَةَ، جَمِيعًا، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سُئِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَمَّا يَصْلُحُ لِوَلِيِّ الْيَتِيمِ، قَالَ: «إِنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ، وَإِنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ»[(١)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، كَانَ يَقُولُ: «يَحِلُّ لِوَلِيِّ الْأَمْرِ مَا يَحِلُّ لِوَلِيِّ الْيَتِيمِ، مَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ»[(٢)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «إِذَا احْتَاجَ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ، فَإِنْ أُيْسِرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ»[(٣)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَا: «ذَكَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ

(١) تقدم تخريجه.

(٢) **إسناده حسن.**

(٣) **إسناده حسن.**

وَتَعَالَى مَالَ الْيَتَامَى، فَقَالَ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] وَمَعْرُوفُ ذَلِكَ: أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ فِي يَتِيمِهِ».

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى قَضَاءً عَلَى وَلِيِّ الْيَتِيمِ إِذَا أَكَلَ وَهُوَ مُحْتَاجٌ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] «فِي الْوَصِيِّ قَالَ: لَا قَضَاءَ عَلَيْهِ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «إِذَا عَمِلَ فِيهِ وَلِيُّ الْيَتِيمِ أَكَلَ بِالْمَعْرُوفِ»(٣).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: «إِذَا احْتَاجَ أَكَلَ بِالْمَعْرُوفِ مِنَ الْمَالِ، طُعْمَةً مِنَ اللَّهِ لَهُ»(٤).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ العرني، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ فِي حِجْرِي يَتِيمًا أَفَأَضْرِبُهُ؟ قَالَ: «فِيمَا كُنْتَ ضَارِبًا مِنْهُ وَلَدَكَ»؟ قَالَ: أَفَأُصِيبُ مِنْ مَالِهِ؟ قَالَ: «بِالْمَعْرُوفِ غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالًا، وَلَا وَاقٍ مَالَكَ

(١) إسناده ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف.

بِمَالِهِ»[(١)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ العرني، مِثْلَهُ[(٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ قَالَ: «يَضَعُ يَدَهُ مَعَ أَيْدِيهِمْ، فَيَأْكُلُ مَعَهُمْ كَقَدْرِ خِدْمَتِهِ وَقَدْرِ عَمَلِهِ»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ

---

(١) **ضعيف لإرسال**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١ / ١٤٨) عن سفيان بن عيينة، به نحوه. ومن طريقه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص١١٤). إلا أن اسم الحسن العرني تصحف عندهما إلى: «الحسن البصري». وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١ / ١٤٨)، وأبو عبيد في «غريب الحديث» (١ / ١٩١ - ١٩٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٤١٨). من طريق أيوب، عن عمرو بن دينار، به نحوه. وأخرجه عبد الرزاق أيضا (١ / ١٤٩) من طريق الزبير بن موسى، عن الحسن العرني، به نحوه. وأخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٧٢) عن حماد بن زيد وسفيان، عن عمرو بن دينار، عن الحسن العرني، به. ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦ / ٤) قال البيهقي عقبه: «هذامرسل». وخالفهم أبوعامر الخزاز صالح بن رستم، فرواه عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، به نحوه. وأخرجه ابن حبان في «الصحيح» (٤٢٤٤)، والطبراني في «المعجم الصغير» (١ / ٨٩) جميعهم من طريق معلى بن مهدي، عن جعفر بن سليمان الضبعي، عن أبي عامر، به. وقال الطبراني: «لم يروه عن عمروبن دينار، عن جابر إلا أبوعامرالخزاز، ولا عنه إلاجعفر بن سليمان، تفرد به معلى بن مهدي».

(٢) انظر ما قبله.

(٣) **إسناده صحيح**.

هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «وَلِيُّ الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا يَأْكُلُ بِالْمَعْرُوفِ لِقِيَامِهِ بِمَالِهِ»(١).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَ: «إِنِ اسْتَغْنَى كَفَّ، وَإِنْ كَانَ فَقِيرًا أَكَلَ بِالْمَعْرُوفِ» قَالَ: «أَكَلَ بِيَدِهِ مَعَهُمْ لِقِيَامِهِ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَحِفْظِهِ إِيَّاهَا، يَأْكُلُ مِمَّا يَأْكُلُونَ مِنْهُ، وَإِنِ اسْتَغْنَى كَفَّ عَنْهُ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا»(٢).

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ، قَوْلُ مَنْ قَالَ بِالْمَعْرُوفِ الَّذِي عَنَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] أَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَالْحَاجَةِ إِلَيْهِ عَلَى وَجْهِ الِاسْتِقْرَاضِ مِنْهُ، فَأَمَّا عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ الْوَجْهِ فَغَيْرُ جَائِزٍ لَهُ أَكْلُهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَمِيعَ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّ وَالِيَ الْيَتِيمِ لَا يَمْلِكُ مِنْ مَالِ يَتِيمِهِ إِلَّا الْقِيَامَ بِمَصْلَحَتِهِ. فَلَمَّا كَانَ إِجْمَاعًا مِنْهُمْ أَنَّهُ غَيْرُ مَالِكِهِ، وَكَانَ غَيْرَ جَائِزٍ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْتَهْلِكَ مَالَ أَحَدٍ غَيْرِهِ، يَتِيمًا كَانَ رَبُّ الْمَالِ أَوْ مُدْرِكًا رَشِيدًا، وَكَانَ عَلَيْهِ إِنْ تَعَدَّى فَاسْتَهْلَكَهُ بِأَكْلٍ أَوْ غَيْرِهِ ضَمَانُهُ لِمَنِ اسْتَهْلَكَهُ عَلَيْهِ بِإِجْمَاعٍ مِنَ الْجَمِيعِ، وَكَانَ وَالِي الْيَتِيمِ سَبِيلُهُ سَبِيلُ غَيْرِهِ فِي أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ مَالَ يَتِيمِهِ، كَانَ كَذَلِكَ حُكْمُهُ فِيمَا يَلْزَمُهُ مِنْ قَضَائِهِ إِذَا

(١) أخرجه البخاري (٢٧٦٥) (٤٥٧٥)، ومسلم (١٠) (١١) (٣٠١٩) من طريق هشام، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦]، قَالَتْ: «أُنْزِلَتْ فِي وَلِيِّ الْيَتِيمِ، أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا، بِقَدْرِ مَالِهِ، بِالْمَعْرُوفِ».

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٨٠٨٤) من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فذكره.

أَكَلَ مِنْهُ سَبِيلُهُ سَبِيلُ غَيْرِهِ وَإِنْ فَارَقَهُ فِي أَنَّ لَهُ الِاسْتِقْرَاضَ مِنْهُ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ كَمَا لَهُ الِاسْتِقْرَاضُ عَلَيْهِ عِنْدَ حَاجَتِهِ إِلَى مَا يَسْتَقْرِضُ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ قَيِّمًا بِمَا فِيهِ مَصْلَحَتُهُ، وَلَا مَعْنَى لِقَوْلِ مَنْ قَالَ: إِنَّمَا عَنَى بِالْمَعْرُوفِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَكْلَ وَالِي الْيَتِيمِ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ؛ لِقِيَامِهِ عليه عَلَى وَجْهِ الِاعْتِيَاضِ عَلَى عَمَلِهِ وَسَعْيِهِ؛ لِأَنَّ لِوَالِي الْيَتِيمِ أَنْ يُؤَاجِرَ نَفْسَهُ مِنْهُ لِلْقِيَامِ بِأُمُورِهِ إِذَا كَانَ الْيَتِيمُ مُحْتَاجًا إِلَى ذَلِكَ بِأُجْرَةٍ مَعْلُومَةٍ، كَمَا يَسْتَأْجِرُ لَهُ غَيْرَهُ مِنَ الْأُجَرَاءِ، وَكَمَا يَشْتَرِي لَهُ مِنْ [نَصِيبِهِ][(١)]، غَنِيًّا كَانَ الْوَالِي أَوْ فَقِيرًا، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ قَدْ دَلَّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] عَلَى أَنَّهُ أَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ إِنَّمَا أَذِنَ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ مِنْ وِلَاتُهُ فِي حَالِ الْفَقْرِ وَالْحَاجَةِ، وَكَانَتِ الْحَالُ الَّتِي لِلْوُلَاةِ أَنْ يُؤْجِرُوا أَنْفُسَهُمْ مِنَ الْأَيْتَامِ مَعَ حَاجَةِ الْأَيْتَامِ إِلَى الْأُجَرَاءِ، كل [حال][(٢)] غَيْرِ مَخْصُوصٍ بِهَا حَالُ غِنًى وَلَا حَالُ فَقْرٍ، كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ الْمَعْنَى الَّذِي أُبِيحَ لَهُمْ مِنْ أَمْوَالِ أَيْتَامِهِمْ فِي كُلِّ أَحْوَالِهِمْ، غَيْرُ الْمَعْنَى الَّذِي أُبِيحَ لَهُمْ ذَلِكَ فِيهِ فِي حَالٍ دُونَ حَالٍ.

وَمَنْ أَبَى مَا قُلْنَا مِمَّنْ زَعَمَ أَنَّ لِوَلِيِّ الْيَتِيمِ أَكَلَ مَالَ يَتِيمِهُ عِنْدَ حَاجَتَهُ إِلَيْهِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْقَرْضِ اسْتِدْلَالًا بِهَذِهِ الْآيَةِ، قِيلَ لَهُ: أَمُجْمَعٌ عَلَى أَنَّ الَّذِيَ قُلْتَ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] فَإِنْ قَالَ لَا، قِيلَ لَهُ: فَمَا بُرْهَانُكَ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ تَأْوِيلُهُ، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ غَيْرُ مَالِكٍ مَالُ يَتِيمِهِ؟ فَإِنْ قَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَهُ بِأَكْلِهِ، قِيلَ لَهُ: أَذِنَ لَهُ بِأَكْلِهِ مُطْلَقًا، أَمْ بِشَرْطٍ؟ فَإِنْ

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) نفسه.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) أحوالهم.

قَالَ بِشَرْطٍ، وَهُو أَنْ يَأْكُلَهُ بِالْمَعْرُوفِ، قِيلَ لَهُ: وَمَا ذَلِكَ الْمَعْرُوفُ وَقَدْ عَلِمْتُ الْقَائِلِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْخَالِفِينَ إِنَّ ذَلِكَ هُوَ أَكَلَهُ قَرْضًا وَسَلَفًا؟ وَيُقَالُ لَهُمْ أَيْضًا مَعَ ذَلِكَ: أَرَأَيْتُ الْمَوْلَى عَلَيْهِمْ فِي أَمْوَالِهِمْ مِنَ الْمَجَانِينَ وَالْمَعَاتِيهِ الْوُلَاةَ أَمْوَالِهِمْ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ عِنْدَ حَاجَتِهِمْ إِلَيْهِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْقَرْضِ لَا الِاعْتِيَاضُ مِنْ قِيَامِهِمْ بِهَا، كَمَا قُلْتُمْ ذَلِكَ فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى فَأَبَحْتُمُوهَا لَهُمْ؟ فَإِنْ قَالُوا ذَلِكَ لَهُمْ، خَرَجُوا مِنْ قَوْلِ جَمِيعِ الْحِجَّةِ، وَإِنَّ قَالُوا لَيْسَ ذَلِكَ لَهُمْ، قِيلَ لَهُمْ: فَمَا الْفَرَقُ بَيْنَ أَمْوَالِهِمْ وَأَمْوَالِ الْيَتَامَى وَحُكْمِ وُلَاتِهِمْ وَاحِدٌ فِي أَنَّهُمْ وُلَاةُ أَمْوَالِ غَيْرِهِمْ؟ فَلَنْ يَقُولُوا فِي أَحَدِهِمَا شَيْئًا إِلَّا أَلْزَمُوا فِي الْآخَرِ مِثْلَهُ.

وَيَسْأَلُونَ كَذَلِكَ عَنِ الْمَحْجُورِ عَلَيْهِ، هَلْ لِمَنْ يَلِي مَالِهِ أَنْ يَأْكُلَ مَالِهِ عِنْدَ حَاجَتِهِ إِلَيْهِ؟ نَحْوَ سُؤَالِنَاهُمْ عَنْ أَمْوَالِ الْمَجَانِينِ وَالْمَعَاتِيهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ ﷻ: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٦]

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثناؤُهُ: وَإِذَا دَفَعْتُمْ يَا مَعْشَرَ وُلَاةِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى إِلَى الْيَتَامَى أَمْوَالِهِمْ، فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ، يَقُولُ: فَأَشْهِدُوا عَلَى الْأَيْتَامِ بِاسْتِيفَائِهِمْ ذَلِكَ مِنْكُمْ وَدَفَعَكُمُوهُ إِلَيْهِم كَمَا:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي، قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٦] يَقُولُ: «إِذَا دَفَعَ إِلَى الْيَتِيمِ مَالِهِ، فَلْيَدْفَعْهُ إِلَيْهِ بِالشُّهُودِ، كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى»(١).

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٣٨) =

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٦]

يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَكَفَى بِاللَّهِ كَافِيًا مِنَ الشُّهُودِ الَّذِي يُشْهِدُهُمْ وَالِي الْيَتِيمِ عَلَى دَفْعِهِ مَالَ يَتِيمِهِ إِلَيْهِ

كَمَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٦] يَقُولُ: «شَهِيدًا»(١).

يُقَالُ مِنْهُ: قَدْ أَحْسَبَنِي الَّذِي عِنْدِي، يُرَادُ بِهِ: كَفَانِي، وَسُمِعَ مِنَ الْعَرَبِ: لَأُحْسِبَنَّكُمْ مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ، يَعْنِي بِهِ: مِنَ الْمَاءِ وَالتَّمْرِ، وَالْمُحْسَبُ مِنَ الرِّجَالِ: الْمُرْتَفِعُ الْحَسَبِ، وَالْمُحْسِبُ: الْمُكْفِي.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ۝٧﴾ [النساء: ٧]

يَعْنِي بِذَلِكَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: لِلذُّكُورِ مِنْ أَوْلَادِ الرَّجُلِ الْمَيِّتِ حِصَّةٌ مِنْ مِيرَاثِهِ وَلِلْإِنَاثِ مِنْهُمْ حِصَّةٌ مِنْهُ، مِنْ قَلِيلِ مَا خَلَّفَ بَعْدَهُ وَكَثِيرِهِ حِصَّةٌ مَفْرُوضَةٌ وَاجِبَةٌ مَعْلُومَةٌ مُؤَقَّتَةٌ.

وَذُكِرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ مِنْ أَجْلِ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يُوَرِّثُونَ الذُّكُورَ دُونَ الْإِنَاثِ

= عن محمد بن سعد العوفي، به.

(١) **إسناده حسن.**

كَمَا **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: «كَانُوا لَا يُوَرِّثُونَ النِّسَاءَ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٧]»[١].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: «نَزَلَتْ فِي أُمِّ كَحَّةَ وَابْنَةِ كَحَّةَ وَثَعْلَبَةَ وَأَوْسِ بْنِ سُوَيْدٍ، وَهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَانَ أَحَدُهُمْ زَوْجِهَا، وَالْآخَرُ عَمَّ وَلَدِهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُوُفِّيَ زَوْجِي وَتَرَكَنِي وَابْنَتِهِ، فَلَمْ نُورَثْ، فَقَالَ عَمُّ وَلَدِهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَرْكَبُ فَرَسًا، وَلَا تَحْمِلُ كَلًّا، وَلَا تَنْكَأُ عَدُوًّا يَكْسِبُ عَلَيْهَا، وَلَا تَكْتَسِبُ. فَنَزَلَتْ: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ۝٧﴾ [النساء: ٧]»[٢].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٧] قَالَ: «كَانَ النِّسَاءُ لَا يَرِثْنَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْآبَاءِ، وَكَانَ الْكَبِيرُ يَرِثُ وَلَا يَرِثُ الصَّغِيرُ وَإِنْ كَانَ ذِكْرًا، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧]»[٣].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: وَنَصَبَ قَوْلَهُ: ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧] وَهُوَ نَعْتٌ لِلنَّكِرَةِ لِخُرُوجِهِ مَخْرَجَ الْمَصْدَرِ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: لَكَ عَلَيَّ حَقٌّ وَاجِبًا، وَلَوْ

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٢٢)، ومن طريقه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٤٥) عن معمر، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٣) **إسناده صحيح**.

كَانَ مَكَانَ قَوْلِهِ: ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧] اسْمٌ صَحِيحٌ لَمْ يَجُزْ نَصْبُهُ، لَا يُقَالُ: لَكَ عِنْدِي حَقٌّ دِرْهَمًا، فَقَوْلُهُ: ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧] كَقَوْلِهِ: نَصِيبًا فَرِيضَةً وَفَرْضًا، كَمَا يُقَالُ: عِنْدِي دِرْهَمٌ هِبَةٌ مَقْبُوضَةٌ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ذكره: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٨﴾

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي حُكْمِ هَذِهِ الْآيَةِ، هَلْ هُوَ مُحْكَمٌ، أَوْ مَنْسُوخٌ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** هُوَ مُحْكَمٌ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ «مُحْكَمَةٌ، وَلَيْسَتْ مَنْسُوخَةً، يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ﴾ الْآيَةَ»[(١)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ[(٢)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَالشَّعْبِيِّ، قَالَا: «هِيَ مُحْكَمَةٌ»[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٧٦)، ومن طريق ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٦٠) من طريق هشام، به.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «وَاجِبٌ، مَا طَابَتْ بِهِ أَنْفُسُ أَهْلِ الْمِيرَاثِ»[١].

وَحَدَّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ﴾ قَالَ: «هِيَ وَاجِبَةٌ عَلَى أَهْلِ الْمِيرَاثِ مَا طَابَتْ بِهِ أَنْفُسُهُمْ»[٢].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَالشَّعْبِيِّ، قَالَا: «هِيَ مُحْكَمَةٌ لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ»[٣].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ،

وَثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «هِيَ وَاجِبَةٌ عَلَى أَهْلِ الْمِيرَاثِ مَا طَابَتْ بِهِ أَنْفُسُهُمْ»[٤].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾﴾ فَقَالَ سَعِيدٌ: «هَذِهِ الْآيَةُ يَتَهَاوَنُ بِهَا النَّاسُ. قَالَ: وَهُمَا وَلِيَّانِ: أَحَدُهُمَا يَرِثُ وَالْآخَرُ لَا يَرِثُ، وَالَّذِي

(١) أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٧٧) عن سفيان، به.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٢٦)، والقاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٣٤) وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٦٢) من طريق الثوري، به.

(٣) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن الجوزي في «ناسخه» (٢٥٥) من طريق الأشجعي، به.

(٤) تقدم تخريجه.

يَرِثُ هُوَ الَّذِي أُمِرَ أَنْ يَرْزُقَهُمْ، قَالَ: يُعْطِيهِمْ؛ قَالَ: وَالَّذِي لَا يَرِثُ هُوَ الَّذِي أُمِرَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا، وَهِيَ مُحْكَمَةٌ وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ»[(١)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، بِنَحْوِ ذَلِكَ، وَقَالَ: «هِيَ مُحْكَمَةٌ وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ»[(٢)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «هِيَ ثَابِتَةٌ، وَلَكِنَّ النَّاسَ بَخِلُوا وَشَحُّوا»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عن الْحَسَنِ، قَالَا: «هِيَ مُحْكَمَةٌ وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ»[(٤)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «هِيَ قَائِمَةٌ يُعْمَلُ بِهَا»[(٥)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ «مَا طَابَتْ بِهِ الْأَنْفُسُ حَقًّا وَاجِبًا»[(٦)].

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٥٧)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٢٧٩١) من طريق أبي بشر، به.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٨٠) وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص٢٥٤) من طريق هشيم، فذكره بمثله.

(٣) أخرجه ابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص٢٥٤) من طريق سعيد، به.

(٤) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٨٠) عن هشيم، عن يونس ومنصور، عن الحسن، به.

(٥) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٦) **إسناده صحيح**، تقدم تخريجه.

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا أَبُو سُفْيَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، وَالزُّهْرِيِّ، قَالَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُوا ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ قَالَ: «هِيَ مُحْكَمَةٌ»(١).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، قَالَ: «ثَلَاثُ آيَاتٍ مُحْكَمَاتٌ مَدَنِيَّاتٌ تَرَكَهُنَّ النَّاسُ: هَذِهِ الْآيَةُ، وَآيَةُ الِاسْتِئْذَانِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النور: ٥٨]، وَهَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾ [الحجرات: ١٣]»(٢).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: «هِيَ ثَابِتَةٌ»(٣).

وَقَالَ آخَرُونَ: مَنْسُوخَةٌ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُوا ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ﴾ قَالَ: «كَانَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قِسْمَةً قَبْلَ الْمَوَارِيثِ،

(١) **صحيح للزهري، ضعيف للحسن،** أخرجه عبد الرزاق (٥٢٣٥٠٩) عن معمر، به.
وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٨٩٥) عن عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، به.

(٢) **إسناده ضعيف،** أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٧٨) عن هشيم، عن منصور، به.

(٣) **إسناده حسن.**

فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ الْمَوَارِيثَ لِأَهْلِهَا جُعِلَتِ الْوَصِيَّةُ لِذَوِي الْقَرَابَةِ الَّذِينَ يَحْزَنُونَ وَلَا يَرِثُونَ»[١].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ﴾ قَالَ: «هِيَ مَنْسُوخَةٌ»[٢].

حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: «كَانَتْ هَذِهِ قَبْلَ الْفَرَائِضِ وَقِسْمَةِ الْمِيرَاثِ، فَلَمَّا كَانَتِ الْفَرَائِضُ وَالْمَوَارِيثُ نُسِخَتْ».

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: «نَسَخَتْهَا آيَةُ الْمِيرَاثِ»[٣].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، مِثْلَهُ[٤].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي، قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ الْآيَةَ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [البقرة: ٢٣٥] «وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْفَرَائِضُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٤٣٧) من طريق وهب بن جرير، عن هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٩٠١) من طريق السدي، عن أبي مالك، به.

تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ الْفَرَائِضَ، فَأَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَجُعِلَتِ الصَّدَقَةُ فِيمَا سَمَّى الْمُتَوَفَّى»[(١)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: «نَسَخَتْهَا الْمَوَارِيثُ»[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: هِيَ مُحْكَمَةٌ وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ، غَيْرَ أَنَّ مَعْنَى ذَلِكَ: وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ، يَعْنِي بِهَا: قِسْمَةَ الْمَيِّتِ مَالَهُ بِوَصِيَّتِهِ لِمَنْ كَانَ يُوصِي لَهُ بِهِ، قَالُوا: وَأُمِرَ بِأَنْ يَجْعَلَ وَصِيَّتَهُ فِي مَالِهِ لِمَنْ سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَسَّمَ مِيرَاثَ أَبِيهِ وَعَائِشَةُ حَيَّةٌ، فَلَمْ يَدَعْ فِي الدَّارِ أَحَدًا إِلَّا أَعْطَاهُ، وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ قَالَ الْقَاسِمُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: «مَا أَصَابَ إِنَّمَا هَذِهِ الْوَصِيَّةُ، يُرِيدُ الْمَيِّتُ، أَنْ يُوصِيَ لِقَرَابَتِهِ»[(٣)].

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٥٠) عن محمد بن سعد العوفي، به.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**، تقدم الكلام عليه. أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٨٢) عن هشيم، عن جويبر، به.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في (٥١٧) ۃ ومن طريقه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩٠٦). وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٤٣٧) من طريق ابن المبارك. كلاهما عن ابن جريج، به.

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَسَّمَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ»[(١)].

حدثنا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الصَّفَّارُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ﴾ قَالَ: «أُمِرَ أَنْ يُوصِيَ بِثُلُثِهِ فِي قَرَابَتِهِ»[(٢)].

حدثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ عِنْدَ الْوَصِيَّةِ فِي ثُلُثِهِ»[(٣)].

حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ قَالَ: «هِيَ الْوَصِيَّةُ مِنَ النَّاسِ»[(٤)].

حدثنا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ﴾ قَالَ: «الْقِسْمَةُ الْوَصِيَّةُ، كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَوْصَى قَالُوا: فُلَانٌ يَقْسِمُ مَالَهُ، فَقَالَ: ارْزُقُوهُمْ مِنْهُ، يَقُولُ: أَوْصُوا لَهُمْ، يَقُولُ لِلَّذِييُوصِي»: ﴿وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥] «فَإِنْ لَمْ تُوصُوا لَهُمْ، فَقُولُوا لَهُمْ خَيْرًا»[(٥)].

---

(١) إسناده صحيح.
(٢) إسناده صحيح.
(٣) إسناده صحيح.
(٤) إسناده صحيح.
(٥) إسناده صحيح.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصِّحَّةِ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** هَذِهِ الْآيَةُ مُحْكَمَةٌ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ، وَإِنَّمَا عَنَى بِهَا الْوَصِيَّةَ لِأُولِي قُرْبَى الْمُوصِي، وَعُنِيَ بِالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ أَنْ يُقَالَ لَهُمْ قَوْلٌ مَعْرُوفٌ. وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى بِالصِّحَّةِ مِنْ غَيْرِهِ لِمَا قَدْ بَيَّنَّا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا وَغَيْرِهِ أَنَّ شَيْئًا مِنْ أَحْكَامِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الَّتِي أَثْبَتَهَا فِي كِتَابِهِ أَوْ بَيَّنَهَا عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ غَيْرُ جَائِزٍ فِيهِ أَنْ يُقَالَ لَهُ نَاسِخٌ لِحُكْمٍ آخَرَ، أَوْ مَنْسُوخٌ بِحُكْمٍ آخَرَ، إِلَّا وَالْحُكْمَانِ اللَّذَانِ قَضَى لِأَحَدِهِمَا بِأَنَّهُ نَاسِخٌ، وَالْآخَرُ بِأَنَّهُ مَنْسُوخٌ نَافٍ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، غَيْرُ جَائِزٍ اجْتِمَاعُ الْحُكْمِ بِهِمَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ، وَإِنْ كَانَ جَائِزًا صَرْفُهُ إِلَى غَيْرِ النَّسْخِ، أَوْ يَقُومَ بِأَنَّ أَحَدَهُمَا نَاسِخٌ وَالْآخَرُ مَنْسُوخٌ حُجَّةٌ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهَا. وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لِمَا قَدْ دَلَّلْنَا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، وَكَانَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ مُحْتَمِلًا أَنْ يَكُونَ مُرَادًا بِهِ: وَإِذَا حَضَرَ قِسْمَةَ مَالِ قَاسِمٍ مَالَهُ بِوَصِيَّةٍ، أُولُو قَرَابَتِهِ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ، فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ، يُرَادُ: فَأَوْصُوا لِأُولِي قَرَابَتِكُمُ الَّذِينَ لَا يَرِثُونَكُمْ مِنْهُ، وَقُولُوا لِلْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ قَوْلًا مَعْرُوفًا، كَمَا قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾﴾ [البقرة: ١٨٠]، وَلَا يَكُونُ مَنْسُوخًا بِآيَةِ الْمِيرَاثِ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ صَرْفُهُ إِلَى أَنَّهُ مَنْسُوخٌ بِآيَةِ الْمِيرَاثِ، إِذْ كَانَ لَا دَلَالَةَ عَلَى أَنَّهُ مَنْسُوخٌ بِهَا مِنْ كِتَابٍ أَوْ سُنَّةٍ ثَابِتَةٍ، وَهُوَ مُحْتَمِلٌ مِنَ التَّأْوِيلِ مَا بَيَّنَّا.

[وَإِذْ][١] كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَتَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ﴾ [النساء: ٨]

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) وإن.

قِسْمَةَ الْمُوصِي مَالِهِ بِالْوَصِيَّةِ أُولُو قَرَابَتِهِ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ، فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ، يَقُولُ: فَاقْسِمُوا لَهُمْ مِنْهُ بِالْوَصِيَّةِ، يَعْنِي: فَأَوْصُوا لِأُولِي الْقُرْبَى مِنْ أَمْوَالِكُمْ، وَقُولُوا لَهُمْ، يَعْنِي الْآخَرِينَ وَهُمُ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ، قَوْلًا مَعْرُوفًا، يَعْنِي: يَدْعِي لَهُمْ بِخَيْرٍ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَسَائِرُ مَنْ ذَكَرْنَا قَوْلَهُ قَبْلُ.

وَأَمَّا الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ الْآيَةَ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ الْمَوَارِيثِ، وَالَّذِينَ قَالُوا: هِيَ مُحْكَمَةٌ وَالْمَأْمُورُ بِهَا وَرَثَةُ الْمَيِّتِ، فَإِنَّهُمْ وَجَّهُوا قَوْلَهُ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ يَقُولُ: فَأَعْطُوهُمْ مِنْهُ، وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا. وَقَدْ ذَكَرْنَا بَعْضَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ، وَسَنَذْكُرُ بَقِيَّةَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ نَذْكُرْهُ

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ﴾ «أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ قِسْمَةِ مَوَارِيثِهِمْ أَنْ يَصِلُوا أَرْحَامَهُمْ وَيَتَامَاهُمْ مِنَ الْوَصِيَّةِ إِنْ كَانَ أَوْصَى، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ وَصِيَّةٌ وَصَلَ إِلَيْهِمْ مِنْ مَوَارِيثِهِمْ»[١].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي، قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ﴾ الْآيَةَ، يَعْنِي: «عِنْدَ قِسْمَةِ الْمِيرَاثِ»[٢].

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٥٤) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ: أَنَّ أَبَاهُ «أَعْطَاهُ مِنْ مِيرَاثِ الْمُصْعَبِ حِينَ قَسَمَ مَالَهُ»(١).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: «كَانُوا يُرْضَخُونَ لَهُمْ عِنْدَ الْقِسْمَةِ»(٢).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ، أَنَّ أَبَا مُوسَى «أَمَرَ أَنْ يُعْطَوْا إِذَا حَضَرَ قِسْمَةَ الْمِيرَاثِ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ وَالْجِيرَانُ مِنَ الْفُقَرَاءِ»(٣).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، قَالَ: «قَسَمَ أَبُو مُوسَى بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ﴾»(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدٌ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ﴾ [النساء: ٨] الْآيَةَ، قَالَ: «قَضَى بِهَا أَبُو مُوسَى»(٥).

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق (٥٢٤) عن معمر، به.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٨١) عن هشيم، عن عوف، عن ابن سيرين، به.

(٣) **صحيح**، وانظر ما بعده.

(٤) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٨٩٦)، والقاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٣٣)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٣/ ٨٧٥) من طريق شعبة، عن قتادة، به.

(٥) **إسناده صحيح**.

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ بَدْرٍ، فِي الْمِيرَاثِ إِذَا قُسِّمَ، قَالَ: «كَانُوا يُعْطُونَ مِنْهُ التَّابُوتَ، وَالشَّيْءَ الَّذِي يُسْتَحْيَا مِنْ قَسَمْتِهِ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنِ الْحَسَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، كَانَا يَقُولَانِ: «ذَاكَ عِنْدَ قِسْمَةِ الْمِيرَاثِ»(٢).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، وَالْحَسَنِ، قَالَا: «يُرْضَخُونَ وَيَقُولُونَ قَوْلًا مَعْرُوفًا فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ﴾ [النساء: ٨]»(٣).

ثُمَّ اخْتَلَفَ الَّذِينَ قَالُوا: هَذِهِ الْآيَةُ مُحْكَمَةٌ، وَإِنَّ الْقِسْمَةَ لِأُولِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَاجِبَةٌ عَلَى أَهْلِ الْمِيرَاثِ إِنْ كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْمِيرَاثِ صَغِيرًا فَقَسَمَ عَلَيْهِ الْمِيرَاثَ وَلِيُّ مَالِهِ، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** لَيْسَ لِوَلِيِّ مَالِهِ أَنْ يَقْسِمَ مِنْ مَالِهِ وَوَصِيَّتِهِ شَيْئًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ مِنَ الْمَالِ شَيْئًا، وَلَكِنَّهُ يَقُولُ لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا، قَالُوا: وَالَّذِي أَمَرَهُ اللَّهُ بِأَنْ يَقُولَ لَهُمْ مَعْرُوفًا هُوَ وَلِيُّ مَالِ الْيَتِيمِ إِذَا قَسَّمَ مَالَ الْيَتِيمِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ شُرَكَاءِ الْيَتِيمِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ وَلِيُّ مَالِهِ أَحَدَ الْوَرَثَةِ، فَيُعْطِيهِمْ مِنْ نَصِيبِهِ وَيُعْطِيهِمْ مَنْ يَجُوزُ أَمْرُهُ فِي مَالِهِ مِنْ أَنْصِبَائِهِمْ.

قَالُوا: فَأَمَّا مِنْ مَالِ الصَّغِيرِ الَّذِي يُوَلَّى عَلَى مَالِهِ لَا يَجُوزُ لِوَلِيٍّ أَنْ يُعْطِيَهُمْ مِنْهُ شَيْئًا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

---

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٨٩٢) عن يحيى بن يمان، به.

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ قَالَ: «إِنْ كَانَ الْمَيِّتُ أَوْصَى لَهُمْ بِشَيْءٍ أُنْفِذَتْ لَهُمْ وَصِيَّتُهُمْ، وَإِنْ كَانَ الْوَرَثَةُ كِبَارًا رَضَخُوا لَهُمْ، وَإِنْ كَانُوا صِغَارًا قَالَ وَلِيُّهُمْ إِنِّي لَسْتُ أَمْلِكُ هَذَا الْمَالَ وَلَيْسَ لِي وَإِنَّمَا هُوَ لِلصِّغَارِ» فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥] [١].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٨﴾ قَالَ: «هُمَا وَلِيَّانِ: وَلِيٌّ يَرِثُ، وَوَلِيٌّ لَا يَرِثُ، فَأَمَّا الَّذِي يَرِثُ فَيُعْطَى، وَأَمَّا الَّذِي لَا يَرِثُ، فَقُولُوا لَهُ قَوْلًا مَعْرُوفًا»[٢].

حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا ابْنُ دَاوُدَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، كَانَا يَقُولَانِ: «ذَلِكَ عِنْدَ قِسْمَةِ الْمِيرَاثِ، إِنْ كَانَ الْمِيرَاثُ لِمَنْ قَدْ أَدْرَكَ، فَلَهُ أَنْ يَكْسُوَ مِنْهُ، وَأَنْ يُطْعِمَ الْفُقَرَاءَ وَالْمَسَاكِينَ، وَإِنْ كَانَ الْمِيرَاثُ لِيَتَامَى صِغَارٍ، فَيَقُولُ الْوَلِيُّ: إِنَّهُ لِيَتَامَى صِغَارٍ، وَيَقُولُ لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا»[٣].

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه القاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٢٩) من طريق سفيان، عن السدي، به.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٥٧)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٩/ ١٨٠) من طريق أبي بشر، به.

(٣) تقدم تخريجه.

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «إِنْ كَانُوا كِبَارًا رَضَخُوا، وَإِنْ كَانُوا صِغَارًا اعْتَذَرُوا إِلَيْهِمْ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَنْبَسَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ﴾ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «إِذَا وَلِيَ شَيْئًا مِنْ ذَلِك يُرْضَخُ لِأَقْرِبَاءِ الْمَيِّتِ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلِ اعْتَذَرَ إِلَيْهِمْ وَقَالَ لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا»(٢).

حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ](٣) بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٨﴾ «هَذِهِ تَكُونُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: أَمَّا الْأَوَّلُ: فَيُوصِي لَهُمْ وَصِيَّةً فَيَحْضُرُونَ وَيَأْخُذُونَ وَصِيَّتَهُمْ، وَأَمَّا الثَّانِي: فَإِنَّهُمْ يَحْضُرُونَ فَيَقْتَسِمُونَ إِذَا كَانُوا رِجَالًا فَيَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يُعْطُوهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ: فَتَكُونُ الْوَرَثَةُ صِغَارًا، فَيَقُومُ وَلِيُّهُمْ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُمْ، فَيَقُولُ لِلَّذِينَ حَضَرُوا: حَقُّكُمْ حَقٌّ وَقَرَابَتُكُمْ قَرَابَةٌ وَلَوْ كَانَ لِي فِي الْمِيرَاثِ نَصِيبٌ لَأَعْطَيْتُكُمْ، وَلَكِنَّهُمْ صِغَارٌ، فَإِنْ يَكْبَرُوا فَسَيَعْرِفُونَ حَقَّكُمْ»(٤).

فَهَذَا الْقَوْلُ الْمَعْرُوفُ

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٣) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) أحمد.

(٤) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٥١) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝﴾ قَالَ: «إِذَا كَانَ الْوَارِثُ عِنْدَ الْقِسْمَةِ، فَكَانَ الْإِنَاءُ وَالشَّيْءُ الَّذِي لَا يُسْتَطَاعُ أَنْ يُقْسَمَ فَلْيُرْضَخْ لَهُمْ، وَإِنْ كَانَ الْمِيرَاثُ لِلْيَتَامَى، فَلْيَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا»[١].

وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ: ذَلِكَ وَاجِبٌ فِي أَمْوَالِ الصِّغَارِ وَالْكُبَّارِ لِأُولِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ، فَإِنْ كَانَ الْوَرَثَةُ كِبَارًا، تَوَلَّوْا عِنْدَ الْقِسْمَةِ إِعْطَاءَهُمْ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانُوا صِغَارًا تَوَلَّى إِعْطَاءَ ذَلِكَ مِنْهُمْ وَلِيُّ مَالِهِمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ فَحَدَّثَ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ أَنَّهُ وَلِيَ وَصِيَّةً، فَأَمَرَ بِشَاةٍ فَذُبِحَتْ، وَصَنَعَ طَعَامًا لِأَجْلِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَقَالَ: «لَوْلَا هَذِهِ الْآيَةُ لَكَانَ هَذَا مِنْ مَالِي» قَالَ: وَقَالَ الْحَسَنُ: «لَمْ تُنْسَخْ، كَانُوا يَحْضُرُونَ فَيُعْطَوْنَ الشَّيْءَ وَالثَّوْبَ الْخَلِقَ» قَالَ يُونُسُ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ وَلِيَ وَصِيَّةً أَوْ قَالَ: أَيْتَامًا فَأَمَرَ بِشَاةٍ فَذُبِحَتْ فَصَنَعَ طَعَامًا، كَمَا صَنَعَ عُبَيْدَةُ[٢].

---

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٤٥)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٥٩) من طريق إسماعيل بن علية. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٠) عن معمر، عن أيوب. والقاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٣٠) عن يزيد، عن هشام. ثلاثتهم عن ابن سيرين، به.

حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عَبِيدَةَ قَسَّمَ مِيرَاثَ أَيْتَامٍ، فَأَمَرَ بِشَاةٍ فَاشْتُرِيَتْ مِنْ مَالِهِمْ، وَبِطَعَامٍ فَصُنِعَ، وَقَالَ: «لَوْلَا هَذِهِ الْآيَةُ لَأَحْبَبْتُ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِي» ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ الْآيَةَ»[1].

فَكَأَنَّ مَنْ ذَهَبَ مِنَ الْقَائِلِينَ الْقَوْلَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَمَنْ قَالَ: يُرْضَخُ عِنْدَ قِسْمَةِ الْمِيرَاثِ لِأُولِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ تَأَوَّلَ قَوْلَهُ: ﴿فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ [النساء: ٨] فَأَعْطُوهُمْ مِنْهُ، وَكَأَنَّ الَّذِينَ ذَهَبُوا إِلَى مَا قَالَ عُبَيْدَةُ، وَابْنُ سِيرِينَ، تَأَوَّلُوا قَوْلَهُ: ﴿فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ [النساء: ٨] فَأَطْعِمُوهُمْ مِنْهُ.

وَاخْتَلَفُوا فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** هُوَ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ وُلَاةَ الْيَتَامَى أَنْ يَقُولُوا لِأُولِي قَرَابَتِهِمْ وَلِلْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ إِذَا حَضَرُوا قِسْمَتَهُمْ مَالَ مَنْ وُلُّوا عَلَيْهِ مَالَهُ مِنَ الْأَمْوَالِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ شُرَكَائِهِمْ مِنَ الْوَرَثَةِ فِيهَا أَنْ يَعْتَذِرُوا إِلَيْهِمْ عَلَى نَحْوِ مَا قَدْ ذَكَرْنَاهُ فِيمَا مَضَى مِنَ الِاعْتِذَارِ

كَمَا **حَدَّثَنِي** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: ثنا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥] قَالَ: «هُوَ الَّذِي لَا يَرِثُ أُمِرَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا، قَالَ: يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْمَالَ لِقَوْمٍ غُيَّبٍ، أَوْ لِيَتَامَى صِغَارٍ وَلَكِنْ فِيهِ حَقٌّ، وَلَسْنَا نَمْلِكُ أَنْ نُعْطِيَكُمْ مِنْهُ شَيْئًا» قَالَ: فَهَذَا الْقَوْلُ

(١) تقدم تخريجه.

الْمَعْرُوفُ[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ الْمَأْمُورُ بِالْقَوْلِ الْمَعْرُوفِ الَّذِي أَمَرَ جَلَّ ثناؤُهُ أَنْ يُقَالَ لَهُ هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي يُوصِي فِي مَالِهِ، وَالْقَوْلُ الْمَعْرُوفُ هُوَ الدُّعَاءُ لَهُمْ بِالرِّزْقِ وَالْغِنَى وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِ الْخَيْرِ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا قَائِلِي ذَلِكَ أَيْضًا فِيمَا مَضَى بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾﴾ [النساء: ٩]

اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ﴿وَلْيَخْشَ﴾ [النساء: ٩] لِيَخْشَ الَّذِينَ يَحْضُرُونَ مُوصِيًا يُوصِي فِي مَالِهِ أَنْ يَأْمُرَهُ بِتَفْرِيقِ مَالِهِ وَصِيَّةً بِهِ فِيمَنْ لَا يَرِثُهُ، وَلَكِنْ لِيَأْمُرْهُ أَنْ يُبْقِيَ مَالَهُ لِوَلَدِهِ، كَمَا لَوْ كَانَ هُوَ الْمُوصِي، يَسُرُّهُ أَنْ يَحُثَّهُ مَنْ يَحْضُرُهُ عَلَى حِفْظِ مَالِهِ لِوَلَدِهِ، وَأَنْ لَا يَدَعَهُمْ عَالَةً مَعَ ضَعْفِهِمْ وَعَجْزِهِمْ عَنِ التَّصَرُّفِ وَالِاحْتِيَالِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٩] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، «فَهَذَا فِي الرَّجُلِ يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ فَيَسْمَعُهُ يُوصِي بِوَصِيَّةٍ تَضُرُّ بِوَرَثَتِهِ، فَأَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الَّذِي يَسْمَعُهُ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ وَيُوَفِّقَهُ وَيُسَدِّدَهُ لِلصَّوَابِ، وَلْيَنْظُرْ لِوَرَثَتِهِ كَمَا كَانَ

(١) تقدم تخريجه.

يُحِبُّ أَنْ يَصْنَعَ لِوَرَثَتِهِ إِذَا خَشِيَ عَلَيْهِمُ الضَّيْعَةَ»[(١)].

حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٩] يَعْنِي: «الَّذِي يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ، فَيُقَالُ لَهُ: تَصَدَّقْ مِنْ مَالِكَ، وَأَعْتِقْ، وَأَعْطِ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَنُهُوا أَنْ يَأْمُرُوهُ بِذَلِكَ، يَعْنِي: أَنَّ مَنْ حَضَرَ مِنْكُمْ مَرِيضًا عِنْدَ الْمَوْتِ، فَلَا يَأْمُرْهُ أَنْ يُنْفِقَ مَالَهُ فِي الْعِتْقِ أَوِ الصَّدَقَةِ أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَكِنْ يَأْمُرُهُ أَنْ يُبَيِّنَ مَالَهُ، وَمَا عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ، وَيُوصِيَ فِي مَالِهِ لِذَوِي قَرَابَتِهِ الَّذِينَ لَا يَرِثُونَ، وَيُوصِيَ لَهُمْ بِالْخُمُسِ أَوِ الرُّبُعِ، يَقُولُ: أَلَيْسَ يَكْرَهُ أَحَدُكُمْ إِذَا مَاتَ وَلَهُ وَلَدٌ ضِعَافٌ - يَعْنِي صِغَارًا - أَنْ يَتْرُكَهُمْ بِغَيْرِ مَالٍ، فَيَكُونُوا عِيَالًا عَلَى النَّاسِ؟ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ تَأْمُرُوهُ بِمَا لَا تَرْضَوْنَ بِهِ لِأَنْفُسِكُمْ وَلَا أَوْلَادِكُمْ وَلَكِنْ قُولُوا الْحَقَّ مِنْ ذَلِكَ»[(٢)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا﴾ [النساء: ٩] قَالَ: يَقُولُ: «مَنْ حَضَرَ مَيِّتًا فَلْيَأْمُرْهُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ، وَلْيَنْهَهُ عَنِ الْحَيْفِ وَالْجَوْرِ فِي وَصِيَّتِهِ، وَلْيَخْشَ عَلَى عِيَالِهِ مَا كَانَ خَائِفًا عَلَى عِيَالِهِ لَوْ نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا﴾ [النساء: ٩]

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٦٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٤٤٣) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه، وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده حسن**.

قَالَ: «إِذَا حَضَرْتَ وَصِيَّةَ مَيِّتٍ، فَمُرْهُ بِمَا كُنْتَ آمِرًا نَفْسَكَ بِمَا تَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ، وَخَفْ فِي ذَلِكَ مَا كُنْتَ خَائِفًا عَلَى ضَعَفَتِكَ لَوْ تَرَكْتَهُمْ بَعْدَكَ، يَقُولُ: فَاتَّقِ اللَّهَ وَقُلْ قَوْلًا سَدِيدًا، إِنْ هُوَ زَاغَ»[(١)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٩﴾ [النساء: ٩] «الرَّجُلُ يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ، فَيَحْضُرُهُ الْقَوْمُ عِنْدَ الْوَصِيَّةِ، فَلَا يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا لَهُ: أَوْصِ بِمَالِكَ كُلِّهِ وَقَدِّمْ لِنَفْسِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَرْزُقُ عِيَالَكَ، وَلَا يَتْرُكُوهُ يُوصِي بِمَالِهِ كُلِّهِ، يَقُولُ لِلَّذِينَ حَضَرُوا: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٩] فَيَقُولُ كَمَا يَخَافُ أَحَدُكُمْ عَلَى عِيَالِهِ لَوْ مَاتَ إِذْ يَتْرُكَهُمْ صِغَارًا ضِعَافًا لَا شَيْءَ لَهُمْ الضَّيْعَةَ بَعْدَهُ، فَلْيَخَفْ ذَلِكَ عَلَى عِيَالِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، فَيَقُولُ لَهُ الْقَوْلَ السَّدِيدَ»[(٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ أَنَا وَالْحَكَمُ بْنُ عُيَيْنَةَ، إِلَى سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفًا﴾ [النساء: ٩] الْآيَةَ، قَالَ: «قَالَ الرَّجُلُ يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ، فَيَقُولُ لَهُ مَنْ يَحْضُرُهُ: اتَّقِ اللَّهَ، صِلْهُمْ، أَعْطِهِمْ، بِرَّهُمْ، وَلَوْ كَانُوا: هُمُ الَّذِينَ يَأْمُرُهُمْ بِالْوَصِيَّةِ لَأَحَبُّوا أَنْ يُبْقُوا لِأَوْلَادِهِمْ»[(٣)].

---

(١) **حسن لغيره**، أخرجه عبد الرزاق (٥٢٩) عن معمر، به.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٩٣٤) عن ابن مهدي، عن سفيان، به.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا﴾ [النساء: ٩] قَالَ: «يَحْضُرُهُمُ الْيَتَامَى فَيَقُولُونَ: اتَّقِ اللَّهَ وَصِلْهُمْ وَأَعْطِهِمْ، فَلَوْ كَانُوا هُمْ لَأَحَبُّوا أَنْ يُبْقُوا لِأَوْلَادِهِمْ»[(١)].

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا﴾ [النساء: ٩] الْآيَةَ، يَقُولُ: «إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ مَنْ حَضَرَهُ الْمَوْتُ عِنْدَ وَصِيَّتِهِ، فَلَا يَقُلْ: أَعْتِقْ مِنْ مَالِكَ وَتَصَدَّقْ، فَيُفَرِّقَ مَالَهُ وَيَدَعَ أَهْلَهُ عَيْلًا، وَلَكِنْ مُرُوهُ فَلْيَكْتُبْ مَالَهُ مِنْ دَيْنٍ وَمَا عَلَيْهِ، وَيَجْعَلُ مِنْ مَالِهِ لِذَوِي قَرَابَتِهِ خُمْسَ مَالِهِ، وَيَدَعُ سَائِرَهُ لِوَرَثَتِهِ»[(٢)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٩] الْآيَةَ، قَالَ: «هَذَا يُفَرِّقُ الْمَالَ حِينَ يُقْسَمُ، فَيَقُولُ الَّذِينَ يَحْضُرُونَ: أَقْلَلْتَ زِدْ فُلَانًا» فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ [النساء: ٩] «فَلْيَخْشَ أُولَئِكَ وَلْيَقُولُوا فِيهِمْ مِثْلَ مَا يُحِبُّ أَحَدُهُمْ أَنْ يُقَالَ فِي وَلَدِهِ بِالْعَدْلِ إِذَا أَكْثَرَ: أَبْقِ عَلَى وَلَدِكَ»[(٣)].

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٢٨) عن سفيان به.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٨٤) هشيم، عن أبي إسحاق. وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٤٤٣) من طريق آدم بن أبي إياس، ثنا ورقاء. كلاهما، عن ابن أبي نجيح، به.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: وَلْيَخْشَ الَّذِينَ يَحْضُرُونَ الْمُوصِيَ وَهُوَ يُوصِي، الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا فَخَافُوا عَلَيْهِمُ الضَّيْعَةَ مِنْ ضَعْفِهِمْ وَطُفُولَتِهِمْ، أَنْ يَنْهَوْهُ عَنِ الْوَصِيَّةِ لِأَقْرِبَائِهِ، وَأَنْ يَأْمُرَهُ بِإِمْسَاكِ مَالِهِ وَالتَّحَفُّظِ بِهِ لِوَلَدِهِ، وَهُمْ لَوْ كَانُوا مِنْ أَقْرِبَاءِ الْمُوصِي لَسَرَّهُمْ أَنْ يُوصِيَ لَهُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ أَنَا وَالْحَكَمُ بْنُ عُيَيْنَةَ، فَأَتَيْنَا مِقْسَمًا، فَسَأَلْنَاهُ، يَعْنِي عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا﴾ [النساء: ٩] الْآيَةَ، فَقَالَ: «مَا قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ؟ فَقُلْنَا: كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ، فَيَقُولُ لَهُ مَنْ يَحْضُرُهُ: اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ مَالَكَ، فَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَقَّ بِمَالِكَ مِنْ وَلَدِكَ، وَلَوْ كَانَ الَّذِي يُوصِي ذَا قَرَابَةٍ لَهُمْ، لَأَحَبُّوا أَنْ يُوصِيَ لَهُمْ»(١).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ مِقْسَمٌ: «هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ: اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ مَالَكَ، فَلَوْ كَانَ ذَا قَرَابَةٍ لَهُمْ لَأَحَبُّوا أَنْ يُوصِيَ لَهُمْ»(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: زَعَمَ حَضْرَمِيٌّ، وَقَرَأَ: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا﴾ [النساء: ٩] قَالَ: «قَالُوا حَقِيقٌ أَنْ يَأْمُرَ صَاحِبَ الْوَصِيَّةِ بِالْوَصِيَّةِ لِأَهْلِهَا، كَمَا أَنْ لَوَ كَانَتْ ذُرِّيَّةُ نَفْسِهِ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ لَأَحَبَّ أَنْ يُوصِيَ لَهُمْ، وَإِنْ كَانَ هُوَ

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٢٨) عن الثوري، به.

الْوَارِثَ فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَأْمُرَهُ بِالَّذِي يَحِقُّ عَلَيْهِ، فَإِنَّ وَلَدَهُ لَوْ كَانُوا بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ أَحَبَّ أَنْ يُحَثَّ عَلَيْهِ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ هُوَ، فَلْيَأْمُرْهُ بِالْوَصِيَّةِ وَإِنْ كَانَ هُوَ الْوَارِثَ» أَوْ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ وُلَاةَ الْيَتَامَى أَنْ يَلُوهُمْ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ فِي أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَلَا يَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا، وَأَنْ يَكُونُوا لَهُمْ كَمَا يُحِبُّونَ أَنْ يَكُونَ وُلَاةُ وَلَدِهِ الصِّغَارِ بَعْدَهُمْ لَهُمْ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ لَوْ كَانُوا هُمُ الَّذِينَ مَاتُوا وَتَرَكُوا أَوْلَادَهُمْ يَتَامَى صِغَارًا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي، قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٩] يَعْنِي بِذَلِكَ: «الرَّجُلُ يَمُوتُ وَلَهُ أَوْلَادٌ صِغَارٌ ضِعَافٌ يَخَافُ عَلَيْهِمُ الْعَيْلَةَ وَالضَّيْعَةَ، وَيَخَافُ بَعْدَهُ أَنْ لَا يُحْسِنَ إِلَيْهِ مَنْ يَلِيهِمْ، يَقُولُ: فَإِنْ وَلِيَ مِثْلَ ذُرِّيَّتِهِ ضِعَافًا يَتَامَى، فَلْيُحْسِنْ إِلَيْهِمْ، وَلَا يَأْكُلْ أَمْوَالَهُمْ إِسْرَافًا وَبِدَارًا خَشْيَةَ أَنْ يَكْبَرُوا، فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ، وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا»[٢].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ، فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا، يَكْفِيهُمُ اللَّهُ أَمْرَ ذُرِّيَّتِهِمْ بَعْدَهُمْ.

---

(١) **إسناده صحيح**، للحضرمي.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَطِيَّةَ بْنِ دُرَيْجِ بْنِ عَطِيَّةَ، قَالَ: ثني عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ دُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: كُنَّا بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ أَيَّامَ مَسْلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَفِينَا ابْنُ مُحَيْرِيزٍ، وَابْنُ الدَّيْلَمِيِّ، وَهَانِئُ بْنُ كُلْثُومٍ، قَالَ: فَجَعَلْنَا نَتَذَاكَرُ مَا يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، قَالَ: فَضِقْتُ ذَرْعًا بِمَا سَمِعْتُ، قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ الدَّيْلَمِيِّ: يَا أَبَا بِشْرٍ بِوُدِّي أَنَّهُ لَا يُولَدُ لِي وَلَدٌ أَبَدًا، قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي وَقَالَ: «يَا ابْنَ أَخِي لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّهُ لَيْسَتْ مِنْ نَسَمَةٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهَا أَنْ تَخْرُجَ مِنْ صُلْبِ رَجُلٍ، إِلَّا وَهِيَ خَارِجَةٌ إِنْ شَاءَ وَإِنْ أَبَى». قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَمْرٍ إِنْ أَنْتَ أَدْرَكْتَهُ نَجَّاكَ اللَّهُ مِنْهُ، وَإِنْ تَرَكْتَ وَلَدَكَ مِنْ بَعْدِكَ حِفْظَهُمُ اللَّهُ فِيكَ؟ قَالَ: قُلْتُ بَلَى، قَالَ: فَتَلَا عِنْدَ ذَلِكَ هَذِهِ الْآيَةَ»: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾﴾ [النساء: ٩][(١)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى التَّأْوِيلَاتِ بِالْآيَةِ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** تَأْوِيلُ ذَلِكَ: وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمُ الْعَيْلَةَ لَوْ كَانُوا فَرَّقُوا أَمْوَالَهُمْ فِي حَيَاتِهِمْ، أَوْ قَسَّمُوهَا وَصِيَّةً مِنْهُمْ بِهَا لِأُولِي قَرَابَتِهِمْ وَأَهْلِ الْيُتْمِ وَالْمَسْكَنَةِ، فَأَبْقَوْا أَمْوَالَهُمْ لِوَلَدِهِمْ خَشْيَةَ الْعَيْلَةِ عَلَيْهِمْ بَعْدَهُمْ مَعَ ضَعْفِهِمْ وَعَجْزِهِمْ عَنِ الْمَطَالِبِ، فَلْيَأْمُرُوا مَنْ حَضَرُوهُ، وَهُوَ يُوصِي لِذَوِي قَرَابَتِهِ وَفِي الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَفِي غَيْرِذَلِكَ بِمَالِهِ بِالْعَدْلِ، وَلْيَتَّقُوا اللَّهَ، وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا، وَهُوَ أَنْ يُعَرِّفُوهُ مَا أَبَاحَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْوَصِيَّةِ وَمَا اخْتَارَهُ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِكِتَابِهِ وَسُنَّتِهِ.

---

(١) في سنده من لم أقف له على ترجمته.

وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ مِنَ التَّأْوِيلَاتِ لِمَا قَدْ ذَكَرْنَا فِيمَا مَضَى قَبْلُ، مِنْ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٨﴾ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَأَوْصُوا لَهُمْ، بِمَا قَدْ دَلَّلْنَا عَلَيْهِ مِنَ الْأَدِلَّةِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ تَأْوِيلَ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ﴾ الْآيَةَ، فَالْوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ [النساء: ٩] تَأْدِيبًا مِنْهُ عِبَادَهُ فِي أَمْرِ الْوَصِيَّةِ بِمَا أَذِنَهُمْ فِيهِ، إِذْ كَانَ ذَلِكَ عُقَيْبَ الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا فِي حُكْمِ الْوَصِيَّةِ، وَكَانَ أَظْهَرَ مَعَانِيهِ مَا قُلْنَا، فَإِلْحَاقُ حُكْمِهِ بِحُكْمِ مَا قَبْلَهُ أَوْلَى مَعَ اشْتِبَاهِ مَعَانِيهِمَا مِنْ صَرْفِ حُكْمِهِ إِلَى غَيْرِهِ بِمَا هُوَ لَهُ غَيْرُ مُشْبِهٍ.

وَبِمَعْنَى مَا قُلْنَا فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩] قَالَ مَنْ ذَكَرْنَا قَوْلَهُ فِي مُبْتَدَأِ تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَبِهِ كَانَ ابْنُ زَيْدٍ يَقُولُ.

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٩﴾ [النساء: ٩] قَالَ: «يَقُولُ قَوْلًا سَدِيدًا، يَذْكُرُ هَذَا الْمِسْكِينَ وَيَنْفَعُهُ، وَلَا يُجْحِفِ بِهَذَا الْيَتِيمِ وَارِثِ الْمُؤَدِّي وَلَا يَضُرُّ بِهِ، لِأَنَّهُ صَغِيرٌ لَا يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ، فَانْظُرْ لَهُ كَمَا تَنْظُرُ إِلَى وَلَدِكَ لَوْ كَانُوا صِغَارًا»[(١)].

وَالسَّدِيدُ مِنَ الْكَلَامِ: هُوَ الْعَدْلُ وَالصَّوَابُ.

---

(١) إسناده صحيح.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾﴾ [النساء: ١٠]

يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثناؤُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠] يَقُولُ: بِغَيْرِ حَقٍّ، ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ١٠] يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا فِي الدُّنْيَا، نَارَ جَهَنَّمَ. ﴿وَسَيَصْلَوْنَ﴾ [النساء: ١٠] بِأَكْلِهِمْ ﴿سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]

كَمَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ١٠] قَالَ: «إِذَا قَامَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مَالَ الْيَتِيمِ ظُلْمًا، يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهَبُ النَّارِ يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ وَمِنْ مَسَامِعِهِ وَمِنْ أُذُنَيْهِ وَأَنْفِهِ وَعَيْنَيْهِ، يَعْرِفُهُ مَنْ رَآهُ يَأْكُلُ مَالَ الْيَتِيمِ»(١).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: ثنا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَ بِهِ، قَالَ: «نَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ لَهُمْ مَشَافِرُ كَمَشَافِرِ الْإِبِلِ وَقَدْ وُكِّلَ بِهِمْ مَنْ يَأْخُذُ بِمَشَافِرِهِمْ، ثُمَّ يَجْعَلُ فِي أَفْوَاهِهِمْ صَخْرًا مِنْ نَارٍ يَخْرُجُ مِنْ أَسَافِلِهِمْ، قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا»(٢).

(١) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٣/ ٨٧٩) من طريق أحمد، به.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**، فيه أبو هارون العبدي البصري عمارة بن جوين، متروك وقد اتهمه بعضه، بالكذب، «التقريب»، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١٥٢٧) عن =

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ۝١٠﴾ [النساء: ١٠] قَالَ: قَالَ أَبِي: إِنَّ «هَذِهِ لِأَهْلِ الشِّرْكِ حِينَ كَانُوا لَا يُوَرِّثُونَهُمْ وَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَهُمْ»[(١)].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠] فَإِنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الصَّلَا، وَالصَّلَا: الِاصْطِلَاءُ بِالنَّارِ، وَذَلِكَ التَّسَخُّنُ بِهَا، كَمَا قَالَ الْفَرَزْدَقُ: [البحر الطويل]

وَقَاتَلَ كَلْبُ الْحَيِّ عَنْ نَارِ أَهْلِهِ لِيَرْبِضَ فِيهَا وَالصَّلَا مُتَكَنِّفُ[(٢)]

وَكَمَا قَالَ الْعَجَّاجُ: [البحر الرجز]

وَصَالِيَانِ لِلصَّلَا صُلِيُّ[(٣)]

ثُمَّ اسْتُعْمِلَ ذَلِكَ فِي كُلِّ مَنْ بَاشَرَ بِيَدِهِ أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ، مِنْ حَرْبٍ أَوْ قِتَالٍ أَوْ خُصُومَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: [البحر الخفيف]

لَمْ أَكُنْ مِنْ جُنَاتِهَا عَلِمَ اللَّهُ وَإِنِّي بِحَرِّهَا الْيَوْمَ صَالِي[(٤)]

فَجَعَلَ مَا بَاشَرَ مِنْ شِدَّةِ الْحَرْبِ وَإِجْرَاءِ الْقِتَالِ، بِمَنْزِلَةِ مُبَاشَرَةِ أَذَى النَّارِ وَحَرِّهَا.

وَاخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ، فَقَرَأَتْهُ عَامَّةُ قرأة الْمَدِينَةِ وَالْعِرَاقِ:

= معمر، به. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٨٤) من طريق أبي عبد الصمد عبد العزيز بن عبد الصمد العمي، عن أبي هارون، به.

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) «ديوانه» (٥٦٠).

(٣) «ديوانه» (٦٧).

(٤) انظر: «الفاخر» للمفضل بن سلمة (٧٨)، و«الخزانة» (١/ ٢٢٦).

﴿وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا﴾ [النساء: ١٠] بِفَتْحِ الْيَاءِ عَلَى التَّأْوِيلِ الَّذِي قُلْنَا.

وَقَرَأَ ذَلِكَ بَعْضُ الْمَكِّيِّينَ وَبَعْضُ الْكُوفِيِّينَ: ﴿وَسَيُصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ بِضَمِّ الْيَاءِ، بِمَعْنَى يُحْرَقُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ، يَعْنِي مَشْوِيَّةً.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالْفَتْحُ بِذَلِكَ أَوْلَى مِنَ الضَّمِّ لِإِجْمَاعِ جَمِيعِ القرأة عَلَى فَتْحِ الْيَاءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا يَصۡلَىٰهَآ إِلَّا ٱلۡأَشۡقَى ١٥﴾ [الليل: ١٥] وَلِدَلَالَةِ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَنۡ هُوَ صَالِ ٱلۡجَحِيمِ ١٦٣﴾ [الصافات: ١٦٣] عَلَى أَنَّ الْفَتْحَ بِهَا أَوْلَى مِنَ الضَّمِ، وَأَمَّا السَّعِيرُ: فَإِنَّهُ شِدَّةُ حَرِّ جَهَنَّمَ، وَمِنْهُ قِيلَ: اسْتَعَرَتِ الْحَرْبُ: إِذَا اشْتَدَّتْ، وَإِنَّمَا هُوَ مَسْعُورٌ، ثُمَّ صُرِفَ إِلَى سَعِيرٍ، قِيلَ: كَفٌّ خَضِيبٌ، وَلِحْيَةٌ دَهِينٌ، وَإِنَّمَا هِيَ مَخْضُوبَةٌ صُرِفَتْ إِلَى فَعِيلٍ. فَتَأْوِيلُ الْكَلَامِ إِذًا: وَسَيُصْلَوْنَ نَارًا مُسَعَّرَةً: أَيْ مَوْقُودَةً مُشْعَلَةً، شَدِيدًا حَرُّهَا. وَإِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثناؤُهُ قَالَ: ﴿وَإِذَا ٱلۡجَحِيمُ سُعِّرَتۡ ١٢﴾ [التكوير: ١٢] فَوَصَفَهَا بِأَنَّهَا مَسْعُورَةٌ، ثُمَّ أَخْبَرَ جَلَّ ثناؤُهُ أَنَّ أَكَلَةَ أَمْوَالِ الْيَتَامَى يَصْلَونَهَا، وَهِيَ كَذَلِكَ، فَالسَّعِيرُ إِذًا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ صِفَةٌ لِّلْجَحِيمِ عَلَى مَا وَصَفْنَا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾

يَعْنِي جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١١] يَعْهَدُ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ﴿فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ [النساء: ١١] يَقُولُ يَعْهَدُ إِلَيْكُمْ رَبُّكُمْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْكُمْ، وَخَلَّفَ أَوْلَادًا ذُكُورًا وَإِنَاثًا، فَلِوَلَدِهِ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ مِيرَاثُهُ أَجْمَعُ بَيْنَهُمْ، لِلذَّكَرِ مِنْهُمْ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ، إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ غَيْرُهُمْ، سَوَاءٌ فِيهِ صِغَارُ وَلَدِهِ وَكِبَارُهُمْ وَإِنَاثُهُمْ فِي أَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ

حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ وَرُفِعَ قَوْلُهُ: ﴿مِثْلُ﴾ [البقرة: ١١٣]، بِالصِّفَةِ، وَهِيَ اللَّامُ الَّتِي فِي قَوْلِهِ: ﴿لِلذَّكَرِ﴾ [النساء: ١١] وَلَمْ يُنْصَبْ بِقَوْلِهِ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ [النساء: ١١] لِأَنَّ الْوَصِيَّةَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ عَهْدٌ وَإِعْلَامٌ بِمَعْنَى الْقَوْلِ، وَالْقَوْلُ لَا يَقَعُ عَلَى الْأَسْمَاءِ الْمُخْبَرِ عَنْهَا، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: يَقُولُ اللَّهُ تبارك وتعالى: لَكُمْ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِنْهُمْ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ. وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ تَبْيِينًا مِنَ اللَّهِ الْوَاجِبَ مِنَ الْحُكْمِ فِي [مِيرَاثِ][1] مَنْ مَاتَ وَخَلَّفَ وَرَثَةً عَلَى مَا بَيَّنَ؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا لَا يَقْسِمُونَ مِنْ مِيرَاثِ الْمَيِّتِ لِأَحَدٍ مِنْ وَرَثَتِهِ بَعْدَهُ مِمَّنْ كَانَ لَا يُلَاقِي الْعَدُوَّ وَلَا يُقَاتِلُ فِي الْحُرُوبِ مِنْ صِغَارِ وَلَدِهِ، وَلَا لِلنِّسَاءِ مِنْهُمْ، وَكَانُوا يَخُصُّونَ بِذَلِكَ الْمُقَاتِلَةَ دُونَ الذُّرِّيَّةِ، فَأَخْبَرَ اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ أَنَّ مَا خَلَّفَهُ الْمَيِّتُ بَيْنَ مَنْ سَمَّى وَفَرَضَ لَهُ مِيرَاثًا فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَفِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَقَالَ فِي صِغَارِ وَلَدِ الْمَيِّتِ وَكِبَارِهِمْ وَإِنَاثِهِمْ: لَهُمْ مِيرَاثُ أَبِيهِمْ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ غَيْرُهُمْ، لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] «كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُوَرِّثُونَ الْجَوَارِيَ، وَلَا الصِّغَارَ مِنَ الْغِلْمَانِ، لَا يَرِثُ الرَّجُلَ مِنْ وَلَدِهِ إِلَّا مَنْ أَطَاقَ الْقِتَالَ. فَمَاتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَخُو حَسَّانَ الشَّاعِرِ، وَتَرَكَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ كَحَّةَ وَتَرَكَ خَمْسَ أَخَوَاتٍ، فَجَاءَتِ الْوَرَثَةُ يَأْخُذُونَ مَالَهُ، فَشَكَتْ أُمُّ كَحَّةَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) مواريث.

﴿ٱلنِّصۡفُۚ﴾ [النساء: ١١] ثُمَّ قَالَ فِي أُمِّ كَحَّةَ: ﴿وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡتُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّكُمۡ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَكُمۡ وَلَدٞ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ﴾ [النساء: ١٢]»[١].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي، قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ [النساء: ١١] وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتِ الْفَرَائِضُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ فِيهَا مَا فَرَضَ لِلْوَلَدِ الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالْأَبَوَيْنِ كَرِهَهَا النَّاسُ أَوْ بَعْضُهُمْ، وَقَالُوا: تُعْطَى الْمَرْأَةُ الرُّبُعَ وَالثُّمُنَ، وَتُعْطَى الِابْنَةُ النِّصْفَ، وَيُعْطَى الْغُلَامُ الصَّغِيرُ، وَلَيْسَ مِنْ هَؤُلَاءِ أَحَدٌ يُقَاتِلُ الْقَوْمَ وَلَا يَحُوزُ الْغَنِيمَةَ اسْكُتُوا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْسَاهُ، أَوْ نَقُولُ لَهُ فَيُغَيِّرُهُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنُعْطِي الْجَارِيَةَ نِصْفَ مَا تَرَكَ أَبُوهَا، وَلَيْسَتْ تَرْكَبُ الْفَرَسَ، وَلَا تُقَاتِلُ الْقَوْمَ، وَنُعْطِي الصَّبِيَّ الْمِيرَاثَ، وَلَيْسَ يُغْنِي شَيْئًا؟ وَكَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يُعْطُونَ الْمِيرَاثَ إِلَّا مَنْ قَاتَلَ، وَيُعْطُونَهُ الْأَكْبَرَ فَالْأَكْبَرَ[٢].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ نَزَلَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الْمَالَ كَانَ لِلْوَلَدِ قَبْلَ نُزُولِهِ، وَلِلْوَالِدَيْنِ الْوَصِيَّةُ، فَنَسَخَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذَلِكَ بِهَذِهِ الْآيَةِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَوْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾ [النساء: ١١] قَالَ: «كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ

---

(١) **إسناده حسن للسدي**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٩٤) من طريق أحمد بن المفضل، عن أسباط، به.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٩٦) عن ابن سعد، به.

وَالْأَقْرَبِينَ، فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ، وَجَعَلَ لِلْأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ مَعَ الْوَلَدِ، وَلِلزَّوْجِ الشَّطْرَ وَالرُّبُعَ، وَلِلزَّوْجَةِ الرُّبُعَ وَالثُّمُنَ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «كَانَ الْمَالُ وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ، فَنَسَخَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ»(٢).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ»(٣).

وَرُوِيَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَا: حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ، فَتَوَضَّأَ وَنَضَحَ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلَالَةٌ، فَكَيْفَ بِالْمِيرَاثِ؟ فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٤٧)، (٤٥٧٨) والدارمي (٣٣٠٥)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٨٨٧) من طريق ابن أبي نجيح، عن عطاء، به.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) انظر ما قبله.

(٤) أخرجه البخاري (١٩٤) (٥٦٧٦) (٦٧٤٣)، ومسلم (١٦١٦) (٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٥١٢)، والطيالسي (١٧٠٩)، والدارمي (٧٣٣)، من طرق عن شعبة، به.

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: ثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي بَنِي سَلَمَةَ يَمْشِيَانِ، فَوَجَدَانِي لَا أَعْقِلُ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ فَنَزَلَتْ ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١] الْآيَةَ»(١).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١١]

يَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِن كُنَّ﴾ [النساء: ١١] فَإِنْ كَانَ الْمَتْرُوكَاتُ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ.

وَيَعْنِي بِقَوْلِ نِسَاءٍ: بَنَاتِ الْمَيِّتِ فَوْقَ اثْنَتَيْنِ، يَقُولُ: أَكْثَرُ فِي الْعَدَدِ مِنَ اثْنَتَيْنِ. ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١١] يَقُولُ: فَلِبَنَاتِهِ الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ بَعْدَهُ مِنْ مِيرَاثِهِ دُونَ سَائِرِ وَرَثَتِهِ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْمَيِّتُ خَلَّفَ وَلَدًا ذَكَرًا مَعَهُنَّ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْمَعْنِيِّ بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً﴾ [النساء: ١١] فَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْبَصْرَةِ بِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا: فَإِنْ كَانَ الْمَتْرُوكَاتُ نِسَاءً، وَهُوَ أَيْضًا قَوْلُ بَعْضِ نَحْوِيِّي الْكُوفَةِ.

وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: فَإِنْ كَانَ الْأَوْلَادُ نِسَاءً، وَقَالَ: إِنَّمَا ذَكَرَ اللَّهُ الْأَوْلَادَ، فَقَالَ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١] ثُمَّ قَسَّمَ الْوَصِيَّةَ، فَقَالَ: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً﴾ [النساء: ١١] وَإِنْ كَانَ الْأَوْلَادُ وَاحِدَةً، تَرْجَمَةً مِنْهُ بِذَلِكَ

(١) أخرجه مسلم (١٦١٦) (٦)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٦٣٢٣)، من طرق حجاج، به.

عَنِ الْأَوْلَادِ.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ الَّذِي حَكَيْنَاهُ عَمَّنْ حَكَيْنَاهُ عَنْهُ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَإِن كُنَّ﴾ [الطلاق: ٦]، لَوْ كَانَ مَعْنِيًّا بِهِ الْأَوْلَادُ، لَقِيلَ: وَإِنْ كَانُوا، لِأَنَّ الْأَوْلَادَ تَجْمَعُ الذُّكُورَ وَالْإِنَاثَ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنَّمَا يُقَالُ: كَانُوا لَا «كُنَّ».

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١١]

يَعْنِي بِقَوْلِهِ: وَإِنْ كَانَتِ الْمَتْرُوكَةُ ابْنَةً وَاحِدَةً، فَلَهَا النِّصْفُ، يَقُولُ: فَلِتِلْكَ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ مَا تَرَكَ الْمَيِّتُ مِنْ مِيرَاثِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهَا غَيْرُهَا مِنْ وَلَدِ الْمَيِّتِ ذَكَرٌ وَلَا أُنْثَى. **فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ**: فَهَذَا فَرْضُ الْوَاحِدَةِ مِنَ النِّسَاءِ، وَمَا فَوْقَ الِاثْنَتَيْنِ، فَأَيْنَ فَرِيضَةُ الِاثْنَتَيْنِ؟ قِيلَ: فَرِيضَتُهُمْ بِالسُّنَّةِ الْمَنْقُولَةِ نَقْلَ الْوِرَاثَةِ الَّتِي لَا يَجُوزُ فِيهَا الشَّكُّ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ﴾ [النساء: ١١] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَلِأَبَوَيِ الْمَيِّتِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِنْ تَرِكَتِهِ وَمَا خَلَّفَ مِنْ مَالِهِ سَوَاءٌ فِيهِ الْوَالِدَةُ وَالْوَالِدُ، لَا يَزْدَادُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَلَى السُّدُسِ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ذِكْرًا كَانَ الْوَلَدُ أَوْ أُنْثَى، وَاحِدًا كَانَ أَوْ جَمَاعَةً.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ التَّأْوِيلُ، فَقَدْ يَجِبُ أَنْ لَا يُزَادَ الْوَالِدُ مَعَ الِابْنَةِ الْوَاحِدَةِ عَلَى السُّدُسِ مِنْ مِيرَاثِهِ عَنْ وَلَدِهِ الْمَيِّتِ، وَذَلِكَ إِنْ قُلْتَهُ قَوْلَ خِلَافٍ لِمَا عَلَيْهِ الْأُمَّةُ مُجْمِعُونَ مِنْ تَصْيِيرِهِمْ بَاقِيَ تَرِكَةِ الْمَيِّتِ مَعَ الِابْنَةِ الْوَاحِدَةِ بَعْدَ أَخْذِهَا نَصِيبَهَا مِنْهَا لِوَالِدِهِ أَجْمَعَ؟ **قِيلَ**: لَيْسَ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ

كَالَّذِي ظَنَنْتَ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَبَوَيِ الْمَيِّتِ السُّدُسُ مِنْ تَرِكَتِهِ مَعَ وَلَدِهِ ذِكْرًا كَانَ الْوَلَدُ أَوْ أُنْثَى، وَاحِدًا كَانَ أَوْ جَمَاعَةً، فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ لَهُ مُسَمَّاةً، فَإِنْ زِيدَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ بَقِيَّةِ النِّصْفِ مَعَ الِابْنَةِ الْوَاحِدَةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ وَغَيْرُ ابْنَةٍ لِلْمَيِّتِ وَاحِدَةٍ فَإِنَّمَا زِيدَهَا ثَانِيًا لِقُرْبِ عَصَبَةِ الْمَيِّتِ إِلَيْهِ، إِذْ كَانَ حُكْمُ كُلِّ مَا أَبْقَتْهُ سِهَامُ الْفَرَائِضِ، فَلِأَوْلَى عَصَبَةِ الْمَيِّتِ وَأَقْرَبِهِمْ إِلَيْهِ بِحُكْمِ ذَلِكَ لَهَا عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ الْأَبُ أَقْرَبَ عَصَبَةِ ابْنِهِ وَأَوْلَاهَا بِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِابْنِهِ الْمَيِّتِ ابْنٌ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ﴾ [النساء: ١١]

يَعْنِي جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ﴾ [النساء: ١١] فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلْمَيِّتِ وَلَدٌ ذَكَرٌ وَلَا أُنْثَى، وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ دُونَ غَيْرِهِمَا مِنْ وَلَدٍ وَارِثٍ ﴿فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ﴾ [النساء: ١١] يَقُولُ: فَلِأُمِّهِ مِنْ تَرِكَتِهِ وَمَا خَلَّفَ بَعْدَهُ ثُلُثُ جَمِيعِ ذَلِكَ. **فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ:** فَمَنِ الَّذِي لَهُ الثُّلُثَانِ الْآخَرَانِ؟ قِيلَ لَهُ الْأَبُ، **فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ:** بِمَاذَا؟

قُلْتُ: بِأَنَّهُ أَقْرَبُ أَهْلِ الْمَيِّتِ إِلَيْهِ، وَلِذَلِكَ تَرَكَ ذِكْرَ تَسْمِيَةِ مَنْ لَهُ الثُّلُثَانِ الْبَاقِيَانِ، [إِذْ][(١)] كَانَ قَدْ بَيَّنَ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعِبَادِهِ أَنَّ كُلَّ مَيِّتٍ فَأَقْرَبُ عَصَبَتِهِ بِهِ أَوْلَى بِمِيرَاثِهِ بَعْدَ إِعْطَاءِ ذَوِي السِّهَامِ الْمَفْرُوضَةِ سِهَامَهُمْ مِنْ مِيرَاثِهِ، وَهَذِهِ الْعِلَّةُ هِيَ الْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا سُمِّيَ لِلْأُمِّ مَا سُمِّيَ لَهَا، إِذَا لَمْ يَكُنِ الْمَيِّتُ خَلَّفَ وَارِثًا غَيْرَ أَبَوَيْهِ؛ لِأَنَّ الْأُمَّ لَيْسَتْ بِعَصَبَةٍ فِي حَالٍ لِلْمَيِّتِ، فَبَيَّنَ اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ لِعِبَادِهِ مَا فَرَضَ لَهَا مِنْ مِيرَاثِ وَلَدِهَا الْمَيِّتِ، وَتَرَكَ ذِكْرَ

(١) ما بين المعقوفين في (ف) إن.

مَنْ لَهُ الثُّلُثَانِ الْبَاقِيَانِ مِنْهُ مَعَهَا، إِذْ كَانَ قَدْ عَرَّفَهُمْ فِي جُمْلَةِ بَيَانِهِ لَهُمْ مَنْ لَهُ بَقَايَا تَرِكَةِ الْأَمْوَالِ بَعْدَ أَخْذِ أَهْلِ السِّهَامِ سِهَامَهُمْ وَفَرَائِضَهُمْ، وَكَانَ بَيَانُهُ ذَلِكَ مُغْنِيًا لَهُمْ عَلَى تَكْرِيرِ حُكْمِهِ مَعَ كُلِّ مَنْ قَسَمَ لَهُ حَقًّا مِنْ مِيرَاثِ مَيِّتٍ وَسَمَّى لَهُ مِنْهُ سَهْمًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ذكره: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ﴾

[النساء: ١١]

إِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَمَا الْمَعْنَى الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ ذَكَرَ حُكْمَ الْأَبَوَيْنِ مَعَ الْإِخْوَةِ، وَتَرَكَ ذِكْرَ حُكْمِهِمَا مَعَ الْأَخِ الْوَاحِدِ؟ **قُلْتُ:** اخْتِلَافُ حُكْمِهِمَا مَعَ الْإِخْوَةِ الْجَمَاعَةِ وَالْأَخِ الْوَاحِدِ، فَكَانَ فِي إِبَانَةِ اللَّهِ جَلَّ ثناؤُهُ لِعِبَادِهِ حُكْمَهُمَا فِيمَا يَرِثَانِ مِنْ وَلَدِهِمَا الْمَيِّتِ مَعَ إِخْوَتِهِ غِنًى، وَكِفَايَةٌ عَنْ أَنَّ حُكْمَهُمَا فِيمَا وَرِثَا مِنْهُ غَيْرُ مُتَغَيِّرٍ عَمَّا كَانَ لَهُمَا، وَلَا أَخَ لِلْمَيِّتِ، وَلَا وَارِثَ غَيْرُهُمَا، إِذْ كَانَ مَعْلُومًا عِنْدَهُمْ أَنَّ كُلَّ مُسْتَحِقٍّ حَقًّا بِقَضَاءِ اللَّهِ ذَلِكَ لَهُ، لَا يَنْتَقِلُ حَقُّهُ الَّذِي قَضَى بِهِ لَهُ رَبُّهُ جَلَّ ثناؤُهُ، عَمَّا قَضَى بِهِ لَهُ إِلَى غَيْرِهِ، إِلَّا بِنَقْلِ اللَّهِ ذَلِكَ عَنْهُ إِلَى مَنْ نَقَلَهُ إِلَيْهِ مِنْ خَلْقِهِ، فَكَانَ فِي فَرْضِهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِلْأُمِّ مَافَرَضَ، إِذَا لَمْ يَكُنْ لِوَلَدِهَا الْمَيِّتِ وَارِثٌ غَيْرُهَا وَغَيْرُ وَالِدِهِ، [ولا أخ][1] الدَّلَالَةِ الْوَاضِحَةِ لِلْخَلْقِ أَنَّ ذَلِكَ الْمَفْرُوضَ هُوَ ثُلُثُ مَالِ وَلَدِهَا الْمَيِّتِ حَقٌّ لَهَا وَاجِبٌ، حَتَّى يُغَيِّرَ ذَلِكَ الْفَرْضَ مَنْ فَرَضَ لَهَا، فَلَمَّا غَيَّرَ تَعَالَى ذِكْرُهُ مَا فَرَضَ لَهَا مِنْ ذَلِكَ مَعَ الْإِخْوَةِ الْجَمَاعَةِ وَتَرَكَ تَغْيِيرَهُ مَعَ الْأَخِ الْوَاحِدِ، عُلِمَ بِذَلِكَ أَنَّ فَرْضَهَا غَيْرُ مُتَغَيِّرٍ عَمَّا فُرِضَ لَهَا إِلَّا فِي الْحَالِ الَّتِي غَيَّرَهُ فِيهَا مَنْ لَزِمَ الْعِبَادَ طَاعَتُهُ دُونَ

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) ولائح.

غَيْرِهَا مِنَ الْأَحْوَالِ.

ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي عَدَدِ الْإِخْوَةِ الَّذِينَ عَنَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ﴾ [النساء: ١١] فَقَالَ جَمَاعَةُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي كُلِّ زَمَانٍ: عَنَى اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾ [النساء: ١١] اثْنَيْنِ كَانَ الْإِخْوَةُ أَوْ أَكْثَرَ مِنْهُمَا، أُنْثَيَيْنِ كَانَتَا أَوْ كُنَّ إِنَاثًا، أَوْ ذَكَرَيْنِ كَانَا أَوْ كَانُوا ذُكُورًا، أَوْ كَانَ أَحَدُهُمَا ذَكَرًا وَالْآخَرُ أُنْثَى.

وَاعْتَلَّ كَثِيرٌ مِمَّنْ قَالَ ذَلِكَ بِأَنَّ ذَلِكَ قَالَتْهُ الْأُمَّةُ عَنْ بَيَانِ اللَّهِ جَلَّ ثناؤُهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ فَنَقَلَتْهُ أُمَّةُ نَبِيِّهِ نَقْلًا مُسْتَفِيضًا قَطَعَ الْعُذْرَ مَجِيئُهُ، وَدَفَعَ الشَّكَّ فِيهِ عَنْ قُلُوبِ الْخَلْقِ وُرُودُهُ.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: بَلْ عَنَى اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ﴾ [النساء: ١١] جَمَاعَةً أَقَلُّهَا ثَلَاثَةٌ، وَكَانَ يُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ حَجَبَ الْأُمَّ عَنْ ثُلُثِهَا مَعَ الْأَبِ [إلا][(١)] بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ إِخْوَةٍ، فَكَانَ يَقُولُ فِي أَبَوَيْنِ وَأَخَوَيْنِ: لِلْأُمِّ الثُّلُثُ وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَبِ كَمَا قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي أَبَوَيْنِ وَأَخٍ وَاحِدٍ.

ذِكْرُ الرِّوَايَةِ عَنْهُ بِذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: ثني ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «لِمَ صَارَ الْأَخَوَانِ يَرُدَّانِ الْأُمَّ إِلَى السُّدُسِ» وَإِنَّمَا

(١) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

قَالَ اللَّهُ: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ﴾ [النساء: ١١] «وَالْأَخَوَانِ فِي لِسَانِ قَوْمِكَ وَكَلَامِ قَوْمِكَ لَيْسَا بِإِخْوَةٍ؟» فَقَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هَلْ أَسْتَطِيعُ نَقْضَ أَمْرٍ كَانَ قَبْلِي، وَتَوَارَثَهُ النَّاسُ، وَمَضَى فِي الْأَمْصَارِ؟»(١).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي أَنَّ الْمَعْنِيَّ بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ﴾ [النساء: ١١] اثْنَانِ مِنْ إِخْوَةِ الْمَيِّتِ فَصَاعِدًا، عَلَى مَا قَالَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دُونَ مَا قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لِنَقْلِ الْأُمَّةِ وِرَاثَةَ صِحَّةِ مَا قَالُوهُ مِنْ ذَلِكَ عَنِ الْحُجَّةِ وَإِنْكَارِهِمْ مَا قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي ذَلِكَ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَكَيْفَ قِيلَ فِي الْأَخَوَيْنِ إِخْوَةٌ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ لِلْأَخَوَيْنِ فِي مَنْطِقِ الْعَرَبِ مِثَالًا لَا يُشْبِهُ مِثَالَ الْإِخْوَةِ فِي مَنْطِقِهَا؟ قِيلَ: إِنَّ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ مِنْ شَأْنِهَا التَّأْلِيفَ بَيْنَ الْكَلَامَيْنِ بِتَقَارُبِ مَعْنَيَيْهِمَا وَإِنِ اخْتَلَفَا فِي بَعْضِ وُجُوهِهِمَا، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَكَانَ مُسْتَفِيضًا فِي مَنْطِقِهَا مُنْتَشِرًا مُسْتَعْمَلًا فِي كَلَامِهَا: ضَرَبْتُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ وَعَمْرٍو رُءُوسَهُمَا، وَأَوْجَعْتُ مِنْ [أخويك](٢) ظُهُورَهُمَا، وَكَانَ ذَلِكَ أَشَدَّ اسْتِفَاضَةً فِي مَنْطِقِهَا مِنْ أَنْ يُقَالَ: أَوْجَعْتُ مِنْهُمَا ظَهْرَهُمَا، وَإِنْ كَانَ مَقُولًا: أَوْجَعْتُ ظَهْرَهُمَا كَمَا قَالَ الْفَرَزْدَقُ: [البحر الطويل]

بِمَا فِي فُؤَادَيْنَا مِنَ الْحُبِّ وَالْهَوَى ... فَيَبْرَأُ مِنْهَاضُ الْفُؤَادِ الْمُشَغَّفُ(٣)

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٧٩٦٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٧٣) من طريق ابن أبي ذئب، به. في سنده شعبة بن دينار القرشي مولى ابن عباس، صدوق سئ الحفظ، «التقريب».

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) أخوتك.

(٣) «ديوانه» (٥٥٤).

غَيْرَ أَنَّ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ مَقُولًا، فَأَفْصَحُ مِنْهُ: بِمَا فِي أَفْئِدَتِنَا، كَمَا قَالَ جَلَّ ثناؤُهُ: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]، فَلَمَّا كَانَ مَا وَصَفْتُ مِنْ إِخْرَاجِ كُلِّ مَا كَانَ فِي الْإِنْسَانِ وَاحِدًا إِذَا ضُمَّ إِلَى الْوَاحِدِ مِنْهُ آخَرُ مِنْ إِنْسَانٍ آخَرَ، فَصَارَ اثْنَيْنِ مِنَ اثْنَيْنِ، فَلَفْظُ الْجَمْعِ أَفْصَحُ فِي مَنْطِقِهَا وَأَشْهُرُ فِي كَلَامِهَا، وَكَانَ الْأَخَوَانِ شَخْصَيْنِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا غَيْرُ صَاحِبِهِ مِنْ نَفْسَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ أَشْبَهَ مَعْنَاهُمَا مَعْنَى مَا كَانَ فِي الْإِنْسَانِ مِنْ أَعْضَائِهِ، وَاحِدًا لَا ثَانِيَ لَهُ، فَأَخْرَجَ أُنْثَيَيْهِمَا بِلَفْظِ أُنْثَى الْعُضْوَيْنِ اللَّذَيْنِ وَصَفْتُ، فَقِيلَ إِخْوَةٌ فِي مَعْنَى الْأَخَوَيْنِ، كَمَا قِيلَ ظُهُورٌ فِي مَعْنَى الظَّهْرَيْنِ، وَأَفْوَاهٌ فِي مَعْنَى فَمَوَيْنِ، وَقُلُوبٌ فِي مَعْنَى قَلْبَيْنِ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ: إِنَّمَا قِيلَ إِخْوَةٌ؛ لِأَنَّ أَقَلَّ الْجَمْعِ اثْنَانِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا ضُمَّ شَيْءٌ إِلَى شَيْءٍ صَارَا جَمِيعًا بَعْدَ أَنْ كَانَا فَرْدَيْنِ فَجُمِعَا، لِيَعْلَمَ أَنَّ الِاثْنَيْنِ جَمْعٌ.

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: وَهَذَا وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فِي الْمَعْنَى، فَلَيْسَ بِعِلَّةٍ تُنْبِئُ عَنْ جَوَازِ إِخْرَاجِ مَا قَدْ جَرَى الْكَلَامُ مُسْتَعْمَلًا مُسْتَفِيضًا عَلَى أَلْسُنِ الْعَرَبِ لِاثْنَيْنِ بِمِثَالٍ، وَصُورَةٍ غَيْرِ مِثَالِ ثَلَاثَةٍ فَصَاعِدًا مِنْهُ، وَصُورَتِهَا؛ لِأَنَّ مَنْ قَالَ أَخَوَاكِ قَامَا، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَخَوَيْنِ فَرْدٌ ضُمَّ أَحَدُهُمَا إِلَى الْآخَرِ، فَصَارَا جَمِيعًا بَعْدَ أَنْ كَانَا شَتَّى غير أن الْأَمْرِ، وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَلَا تَسْتَجِيزُ الْعَرَبُ فِي كَلَامِهَا أَنْ يُقَالَ: أَخَوَاكَ قَامُوا، فَيَخْرُجُ قَوْلُهُمْ: قَامُوا، وَهُوَ لَفْظٌ لِلْخَبَرِ عَنِ الْجَمِيعِ خَبَرًا عَنِ الْأَخَوَيْنِ وَهُمَا بِلَفْظِ الِاثْنَيْنِ؛ لِأَنَّ لِكُلِّ مَا جَرَى بِهِ الْكَلَامُ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ مِثَالًا مَعْرُوفًا عِنْدَهُمْ، وَصُورَةً إِذَا غَيَّرَ مُغَيِّرٌ مَا قَدْ عَرَفُوهُ فِيهِمْ أَنْكَرُوهُ، فَكَذَلِكَ الْأَخَوَانِ وَإِنْ كَانَ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

مَجْمُوعَيْنِ ضُمَّ أَحَدُهُمَا إِلَى صَاحِبِهِ، فَلَهُمَا مِثَالٌ فِي الْمَنْطَقِ، وَصُورَةٌ غَيْرُ مِثَالِ الثَّلَاثَةِ مِنْهُمْ فَصَاعِدًا وَصُورَتِهِمْ، فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يُغَيَّرَ أَحَدُهُمَا إِلَى الْآخَرِ إِلَّا بِمَعْنًى مَفْهُومٍ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَلَا قَوْلَ أَوْلَى بِالصِّحَّةِ مِمَّا قُلْنَا قَبْلُ.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: **فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ**: وَلِمَ نَقَصَتِ الْأُمُّ عَنْ ثُلُثِهَا بِمَصِيرِ إِخْوَةِ الْمَيِّتِ مَعَهَا اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا؟ **قِيلَ**: اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: نَقَصَتِ الْأُمُّ عَنْ ذَلِكَ دُونَ الْأَبِ، لِأَنَّ عَلَى الْأَبِ مُؤَنَهُمْ دُونَ أُمِّهِمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ﴾ [النساء: ١١] «أَنْزَلُوا الْأُمَّ وَلَا يَرِثُونَ، وَلَا يَحْجُبُهَا الْأَخُ الْوَاحِدُ مِنَ الثُّلُثِ، وَيَحْجُبُهَا مَا فَوْقَ ذَلِكَ»[2].

وَكَانَ أَهْلَ الْعِلْمِ يَرَوْنَ أَنَّهُمْ إِنَّمَا حَجَبُوا أُمَّهُمْ مِنَ الثُّلُثِ؛ لِأَنَّ أَبَاهُمْ يَلِي نِكَاحَهُمْ، وَالنَّفَقَةَ عَلَيْهِمْ دُونَ أُمِّهِمْ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ نُقِصَتِ الْأُمُّ السُّدُسَ وَقُصِرَ بِهَا عَلَى سُدُسٍ وَاحِدٍ مَعُونَةً لِإِخْوَةِ الْمَيِّتِ بِالسُّدُسِ الَّذِي حَجَبُوا أُمَّهُمْ عَنْهُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ،

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩٠٥) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، به.

عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «السُّدُسُ الَّذِي حَجَبَتْهُ الْإِخْوَةُ الْأُمَّ لَهُمْ إِنَّمَا حَجَبُوا أُمَّهُمْ عَنْهُ لِيَكُونَ لَهُمْ دُونَ أُمِّهِمْ»(١).

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ خِلَافُ هَذَا الْقَوْلِ

وَذَلِك مَا: حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «الْكَلَالَةُ: مَنْ لَا وَلَدٌ لَهُ وَلَا وَالِدٌ»(٢).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يُقَالَ فِي ذَلِكَ:** إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذِكْرُهُ فَرَضَ لِلْأُمِّ مَعَ الْإِخْوَةِ السُّدُسَ لِمَا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْ مَصْلَحَةِ خَلْقِهِ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِك كَانَ لِمَا أَلْزَمَ الْآبَاءَ لِأَوْلَادِهِمْ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِك لِغَيْرِ ذَلِكَ، وَلَيْسَ ذَلِك مِمَّا كُلِّفْنَا عِلْمَهُ، وَإِنَّمَا أُمِرْنَا بِالْعَمَلِ بِمَا عَلِمْنَا، وَأَمَّا الَّذِي رُوِيَ عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَوْلٌ لِمَا عَلَيْهِ الْأُمَّةُ مُخَالِفٌ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْجَمِيعِ أَنْ لَا مِيرَاثَ لِأَخِي مَيِّتٍ مَعَ وَالِدِهِ، فَكَفَى إِجْمَاعُهُمْ عَلَى خِلَافِهِ شَاهِدًا عَلَى فَسَادِهِ.



(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٨٨)، والدارمي في «سننه» (٢٩٧٨)، والبيهقي في «سننه» (٦ / ٢٢٥) من طريق سفيان، به. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩١٨٩) عن ابن جريج، وابن عيينة، به. وابن أبي شيبة في «المصنف» (١١٦٤٧) من طريق ابن جريج، عن عمرو بن دينار، به نحوه.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء: ١١]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][١]: يَعْنِي جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء: ١١] أَنَّ الَّذِيَ قَسَمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِوَلَدِ الْمَيِّتِ الذُّكُورِ مِنْهُمْ وَالْإِنَاثِ وَلِأَبَوَيْهِ مِنْ تَرِكَتِهِ مِنْ بَعْدِ وَفَاتِهِ، إِنَّمَا يَقْسِمُهُ لَهُمْ عَلَى مَا قَسَمَهُ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ بَعْدِ قَضَاءِ دَيْنِ الْمَيِّتِ الَّذِي مَاتَ وَهُوَ عَلَيْهِ مِنْ تَرِكَتِهِ وَمِنْ بَعْدِ تَنْفِيذِ وَصِيَّتِهِ فِي بَابِهَا، بَعْدَ قَضَاءِ دَيْنِهِ كُلِّهِ. فَلَمْ يَجْعَلْ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِأَحَدٍ مِنْ وَرَثَةِ الْمَيِّتِ وَلَا لِأَحَدٍ مِمَّنْ أَوْصَى لَهُ بِشَيْءٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ قَضَاءِ دَيْنِهِ مِنْ جَمِيعِ تَرِكَتِهِ، وَإِنْ أَحَاطَ بِجَمِيعِ ذَلِكَ، ثُمَّ جَعَلَ أَهْلَ الْوَصَايَا بَعْدَ قَضَاءِ دَيْنِهِ شُرَكَاءَ وَرَثَتِهِ فِيمَا بَقِيَ لَمَّا أَوْصَى لَهُمْ بِهِ مَا لَمْ يُجَاوِزْ ذَلِكَ ثُلُثَهُ، فَإِنْ جَاوَزَ ذَلِكَ ثُلُثَهُ جَعَلَ الْخِيَارَ فِي إِجَازَةِ مَا زَادَ عَلَى الثُّلُثِ مِنْ ذَلِكَ أَوْ رَدِّهِ إِلَى وَرَثَتِهِ، إِنْ أَحَبُّوا أَجَازُوا الزِّيَادَةَ عَلَى ثُلُثِ ذَلِكَ، وَإِنْ شَاءُوا رُدُّوهُ؛ فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى الثُّلُثِ فَهُوَ مَاضٍ عَلَيْهِمْ.

وَعَلَى كُلِّ مَا قُلْنَا مِنْ ذَلِكَ الْأُمَّةُ مُجْمِعَةٌ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ خَبَرٌ

وَهُوَ مَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء: ١١] «إِنَّ رَسُولَ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

اللَّهِ ﷺ فَقَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ».

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: ثنا زَكَرِيَّاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ(١).

حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ، قَالَ: ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، قَالَ: ثنا أَشْعَثُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا هَارُونُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِيهِ: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء: ١١] قَالَ: «يَبْدَأُ بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ»(٣).

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**](٤): وَاخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ، فَقَرَأَتْهُ عَامَّةُ قرأة أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالْعِرَاقِ: ﴿يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء: ١١]، وَقَرَأَ بَعْضُ أَهْلِ مَكَّةَ وَالشَّامِ وَالْكُوفَةِ: ﴿يُوصَى بِهَا﴾ عَلَى مَعْنَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: وَأَوْلَى الْقِرَاءَتَيْنِ بِالصَّوَابِ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ ذَلِكَ: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء: ١١] عَلَى مَذْهَبِ مَا قَدْ سُمِّيَ فَاعِلُهُ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ كُلَّهَا خَبَرٌ عَمَّنْ قَدْ سُمِّيَ فَاعِلُهُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَقُولُ: ﴿وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ﴾ [النساء: ١١] فَكَذَلِكَ الَّذِي هُوَ أَوْلَى بِقَوْلِهِ: ﴿يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء: ١١] أَنْ يَكُونَ خَبَرًا عَمَّنْ قَدْ سُمِّيَ فَاعِلُهُ؛ لِأَنَّ تَأْوِيلَ الْكَلَامِ:

(١) **إسناده ضعيف**، وانظر ما قبله.

(٢) **إسناده ضعيف**، وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) ما بين المعقوفين من (ش).

وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ، مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا، أَوْ دَيْنٍ يُقْضَى عَنْهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ﴾ [النساء: ١١]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ﴾ [النساء: ١١] هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَوْصَاكُمُ اللَّهُ بِهِ فِيهِمْ مِنْ قِسْمَةِ مِيرَاثِ مَيِّتِكُمْ فِيهِمْ عَلَى مَا سَمَّى لَكُمْ وَبَيَّنَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ﴾ [النساء: ١١] يَقُولُ: أَعْطَوْهُمْ حُقُوقَهُمْ مِنْ مِيرَاثِ مَيِّتِهِمُ الَّذِي أَوْصَيْتُكُمْ أَنْ تُعْطُوهُمُوهَا، فَإِنَّكُمْ لَا تَعْلَمُونَ أَيُّهُمْ أَدْنَى وَأَشَدُّ نَفْعًا لَكُمْ فِي عَاجِلِ دُنْيَاكُمْ وآجِلِ أُخْرَاكُمْ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ﴾ [النساء: ١١] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: يَعْنِي بِذَلِكَ: أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فِي الْآخِرَةِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثَنَّى مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ﴾ [النساء: ١١] يَقُولُ: «أَطْوَعُكُمْ لِلَّهِ مِنَ الْآبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ، أَرْفَعُكُمْ دَرَجَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يُشَفِّعُ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضَهُمْ فِي بَعْضٍ»[2].

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩١٠) من طريق أبي صالح، =

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فِي الدُّنْيَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ [النساء: ١١] «فِي الدُّنْيَا»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَوْلُهُ: ﴿لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ [النساء: ١١] «قَالَ بَعْضُهُمْ: فِي نَفْعِ الْآخِرَةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فِي نَفْعِ الدُّنْيَا»(٣).

وَقَالَ آخَرُونَ فِي ذَلِكَ بِمَا قُلْنَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ [النساء: ١١] قَالَ: «أَيُّهُمْ خَيْرٌ لَكُمْ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا الْوَالِدُ أَوِ الْوَلَدُ الَّذِينَ يَرِثُونَكُمْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْكُمْ غَيْرُهُمْ، فَرَضِيَ لَهُمُ

= كاتب الليث، به.

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **صحيح لغيره**.

(٣) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩١١) من طريق أحمد بن مفضل، به.

الْمَوَارِيثَ لَمْ يَأْتِ بِآخَرِينَ يُشْرِكُونَهُمْ فِي أَمْوَالِكُمْ»[(١)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٢)]: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثناؤُهُ: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ [النساء: ١١] وَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ، فَرِيضَةً، يَقُولُ: سِهَامًا مَعْلُومَةً مُوَقَّتَةً بَيَّنَهَا اللَّهُ لَهُمْ. وَنُصِبَ قَوْلُهُ: ﴿فَرِيضَةًۚ﴾ [البقرة: ٢٣٦] عَلَى الْمَصْدَرِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ [النساء: ١١]، ﴿فَرِيضَةًۚ﴾ [البقرة: ٢٣٦] فَأَخْرَجَ فَرِيضَةً مِنْ مَعْنَى الْكَلَامِ، إِذْ كَانَ مَعْنَاهُ مَا وَصَفْتُ.

وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نَصَبَهُ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ قَوْلِهِ: فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ فَرِيضَةً، فَتَكُونُ الْفَرِيضَةُ مَنْصُوبَةً عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ﴾ [النساء: ١١] كَمَا تَقُولُ: هُوَ لَكَ هِبَةً، وَهُوَ لَكَ صَدَقَةً مِنِّي عَلَيْكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١] فَإِنَّهُ يَعْنِي جَلَّ ثناؤُهُ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَزَلْ ذَا عِلْمٍ بِمَا يُصْلِحُ خَلْقَهُ أَيُّهَا النَّاسُ، فَانْتَهُوا إِلَى مَا يَأْمُرُكُمْ يُصْلِحْ لَكُمْ أُمُورَكُمْ. ﴿حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١] يَقُولُ: لَمْ يَزَلْ ذَا حِكْمَةٍ فِي تَدْبِيرِهِ وَهُوَ كَذَلِكَ فِيمَا يَقْسِمُ لِبَعْضِكُمْ مِنْ مِيرَاثِ بَعْضٍ وَفِيمَا يَقْضِي بَيْنَكُمْ مِنَ الْأَحْكَامِ، لَا يَدْخُلُ حُكْمَهُ خَلَلٌ وَلَا زَلَلٌ؛ لِأَنَّهُ قَضَاءُ مَنْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مَوَاضِعُ الْمَصْلَحَةِ فِي الْبَدْءِ وَالْعَاقِبَةِ.

---

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١٢]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**](١): يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثناؤُهُ: وَلَكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِنَّ مِنْ مَالٍ [وَمِيرَاثٍ](٢) إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ يَوْمَ يَحْدُثُ لَهُنَّ الْمَوْتُ لَا ذَكَرٌ وَلَا أُنْثَى. ﴿فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٢] أَيْ فَإِنْ كَانَ لِأَزْوَاجِكُمْ يَوْمَ يَحْدُثُ لَهُنَّ الْمَوْتُ وَلَدْ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى، فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ مَالٍ وَمِيرَاثٍ، مِيرَاثًا لَكُمْ عَنْهُنَّ، ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١٢] يَقُولُ: ذَلِكُمْ لَكُمْ، مِيرَاثًا عَنْهُنَّ مِمَّا يَبْقَى مِنْ تَرِكَاتِهِنَّ وَأَمْوَالِهِنَّ مِنْ بَعْدِ قَضَاءِ دُيُونِهِنَّ الَّتِي يَمُتْنَ وَهِيَ عَلَيْهِنَّ، وَمِنْ بَعْدِ إِنْفَاذِ وَصَايَاهُنَّ الْجَائِزَةِ إِنْ كُنَّ أَوْصَيْنَ بِهَا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١٢]

يَعْنِي جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٢] وَلِأَزْوَاجِكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ رُبُعُ مَا تَرَكْتُمْ بَعْدَ وَفَاتِكُمْ مِنْ مَالٍ وَمِيرَاثٍ إِنْ حَدَثَ بِأَحَدِكُمْ حَدَثُ الْوَفَاةِ وَلَا وَلَدَ لَهُ: ذَكَرٌ وَلَا أُنْثَى ﴿فَإِن

(١) ما بين المعقوفين من (ش).
(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) أو ميراث.

كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٢] يَقُولُ: فَإِنْ حَدَثَ بِأَحَدِكُمْ حَدَثُ الْمَوْتِ وَلَهُ وَلَدٌ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى، وَاحِدًا كَانَ الْوَلَدُ أَوْ جَمَاعَةً، ﴿فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ﴾ [النساء: ١٢] يَقُولُ: فَلِأَزْوَاجِكُمْ حِينَئِذٍ مِنْ أَمْوَالِكُمْ وَتَرِكَتِكُمُ الَّتِي تُخَلِّفُونَهَا بَعْدَ وَفَاتِكُمُ الثُّمُنُ مِنْ بَعْدِ قَضَاءِ دُيُونِكُمُ الَّتِي حَدَثَ بِكُمْ حَدَثَ الْوَفَاةُ وَهِيَ عَلَيْكُمْ، وَمِنْ بَعْدِ إِنْفَاذِ وَصَايَاكُمُ الْجَائِزَةُ الَّتِي تُوصُونَ بِهَا، وَإِنَّمَا قِيلَ: ﴿مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١٢] فَقَدَّمَ ذِكْرَ الْوَصِيَّةِ عَلَى ذِكْرِ الدَّيْنِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ أَنَّ الَّذِي فَرَضْتُ لِمَنْ فَرَضْتُ لَهُ مِنْكُمْ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ إِنَّمَا هُوَ لَهُ مِنْ بَعْدِ إِخْرَاجِ أَيِّ هَذَيْنِ كَانَ فِي مَالِ الْمَيِّتِ مِنْكُمْ، مِنْ وَصِيَّةٍ أَوْ دَيْنٍ، فَلِذَلِكَ كَانَ سَوَاءً تَقْدِيمُ ذِكْرِ الْوَصِيَّةِ قَبْلَ ذِكْرِ الدَّيْنِ، وَتَقْدِيمُ ذِكْرِ الدَّيْنِ قَبْلَ ذِكْرِ الْوَصِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُرِدْ مِنْ مَعْنَى ذَلِكَ إِخْرَاجَ أَحَدِ الشَّيْئَيْنِ: الدَّيْنِ وَالْوَصِيَّةِ مِنْ مَالِهِ، فَيَكُونُ ذِكْرُ الدَّيْنِ أَوْلَى أَنْ يَبْدَأَ بِهِ مِنْ ذِكْرِ الْوَصِيَّةِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ﴾ [النساء: ١٢]

يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثناؤُهُ: وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ أَوِ امْرَأَةٌ يُورَثُ كَلَالَةً. ثُمَّ اخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ، فَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَّةُ قرأة أَهْلِ الْإِسْلَامِ: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً﴾ [النساء: ١٢] يَعْنِي: وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ مُتَكَلِّلَ النَّسَبِ، فَالْكَلَالَةُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ مَصْدَرٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: تَكَلَّلَهُ النَّسَبُ تَكَلُّلًا وَكَلَالَةً، بِمَعْنَى: تَعَطَّفَ عَلَيْهِ النَّسَبُ، وَقَرَأَهُ بَعْضُهُمْ: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُوَرِّثُ كَلَالَةً﴾ بِمَعْنَى: وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُوَرِّثُ مَنْ يَتَكَلَّلُهُ، بِمَعْنَى: مَنْ يَتَعَطَّفُ عَلَيْهِ بِنَسَبِهِ مِنْ أَخٍ أَوْ أُخْتٍ. **وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْكَلَالَةِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** هِيَ مَا خَلَا الْوَالِدَ وَالْوَلَد.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ السَّكُونِيُّ، قَالَ: ثني عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ فِي الْكَلَالَةِ رَأْيًا، فَإِنْ كَانَ صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَإِنْ يَكُنْ خَطَأً فَمِنِّي وَ[من][١] الشَّيْطَانِ، وَاللَّهُ مِنْهُ بَرِيءٌ؛ إِنَّ الْكَلَالَةَ مَا خَلَا الْوَلَدَ وَالْوَالِدَ» فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ أُخَالِفَ أَبَا بَكْرٍ فِي رَأْيٍ رَآهُ[٢].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، قَالَ: ثنا الشَّعْبِيُّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ فِي الْكَلَالَةِ: «أَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي، فَإِنْ كَانَ صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ: هُوَ مَا دُونَ الْوَلَدِ وَالْوَالِدِ» قَالَ: فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ أَنْ أُخَالِفَ أَبَا بَكْرٍ[٣].

حَدَّثَنَا [يونس][٤] بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: «الْكَلَالَةُ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده منقطع**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩١٩١)، وسعيد بن منصور في «التفسير» (٥٩١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٦٠٠)، والدارمي (٣٠١٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣/ ٢٣٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٦٦) من طريق عاصم، به. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩١٩٠) عن الثوري، عن جابر، عن الشعبي، به.

(٣) انظر ما قبله.

(٤) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) أبو بشر.

مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ وَلَا وَالِدَ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنِ السُّمَيْطِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ رَجُلًا أَيْسَرَ، فَخَرَجَ يَوْمًا وَهُوَ يَقُولُ بِيَدِهِ هَكَذَا، يُدِيرُهَا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «أَتَى عَلَيَّ حِينٌ وَلَسْتُ أَدْرِي مَا الْكَلَالَةُ؟ أَلَا وَإِنَّ الْكَلَالَةَ: مَا خَلَا الْوَلَدَ وَالْوَالِدَ»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: «الْكَلَالَةُ مَا خَلَا الْوَلَدَ وَالْوَالِدَ»[(٣)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «الْكَلَالَةُ مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ وَلَا وَالِدَ»[(٤)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «الْكَلَالَةُ مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ وَلَا وَالِدَ»[(٥)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «الْكَلَالَةُ: مَا خَلَا الْوَلَدَ وَالْوَالِدَ»[(٦)].

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٦٠٦) من طريق عمران بن حدير، عن السميط، به. وانظر ما قبله.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) تقدم تخريجه.

حدثنا ابْنُ بَشَّارٍ، وَابْنُ وَكِيعٍ، قَالَا: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَبْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِمِثْلِهِ(١).

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَبْدِ السَّلُولِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «الْكَلَالَةُ: مَا خَلَا الْوَلَدَ وَالْوَالِدَ»(٢).

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ﴾ [النساء: ١٢] قَالَ: «الْكَلَالَةُ: مَنْ لَمْ يَتْرُكْ وَلَدًا وَلَا وَالِدًا»(٣).

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَبْدٍ قَالَ: «مَا رَأَيْتُهُمْ إِلَّا قَدِ اتَّفَقُوا أَنَّ مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَدَعْ وَلَدًا وَلَا وَالِدًا أَنَّهُ كَلَالَةٌ»(٤).

---

(١) **إسناده ضعيف**، فيه سليم بن عبد، ويقال: ابن عبد الله السلولي الكناني، الكوفي، روى عنه أبو إسحاق السبيعي فقط. وقال الشافعي: «سألت عنه أهل العلم بالحديث، فقيل لي: إنه مجهول»، ووثقه العجلي، وانظر «لسان الميزان» (٣ / ١١٠). أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٦٠٥) عن وكيع. وابن أبي حاتم، في «التفسير» (٤٩٣٤) عبد الرحمن بن مهدي. كلاهما عن إسرائيل، به. وأخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٩٠)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٦٩) عن هشيم، عن زكريا، عن أبي إسحاق، به.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد حسن.

حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُنْتَصِرِ، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَبْدٍ، قَالَ: «مَا رَأَيْتُهُمْ إِلَّا قَدْ أَجْمَعُوا أَنَّ الْكَلَالَةَ: الَّذِي لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَا وَالِدٌ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَبْدٍ، قَالَ: «الْكَلَالَةُ: مَا خَلَا الْوَلَدَ وَالْوَالِدَ»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَبْدٍ، قَالَ: «أَدْرَكْتُهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ: إِذَا لَمْ يَدَعِ الرَّجُلُ وَلَدًا وَلَا وَالِدًا وُرِثَ كَلَالَةً»[(٣)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٌ﴾ [النساء: ١٢] «وَالْكَلَالَةُ: الَّذِي لَا وَلَدَ لَهُ وَلَا وَالِدَ، لَا أَبَ وَلَا جَدَّ وَلَا ابْنَ وَلَا ابْنَةَ، فَهَؤُلَاءِ الْإِخْوَةُ مِنَ الْأُمِّ»[(٤)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ فِي الْكَلَالَةِ: مَا دُونَ الْوَلَدِ وَالْوَالِدِ»[(٥)].

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: «الْكَلَالَةُ كُلُّ مَنْ لَا يَرِثُهُ وَالِدٌ وَلَا وَلَدٌ، وَكُلُّ مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ وَلَا وَالِدَ فَهُوَ يُورَثُ كَلَالَةً مِنْ

---

(١) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف.

(٤) **إسناده حسن**.

(٥) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٦٠٣) من طريق شعبة، به.

رِجَالِهِمْ وَنِسَائِهِمْ»[(١)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَالزُّهْرِيِّ، وَأَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: «الْكَلَالَةُ: مِنْ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَا وَالِدٌ»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حميد، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَتَادَةَ، وَأَبِي إِسْحَاقَ، مِثْلَهُ[(٣)].

وَقَالَ آخَرُونَ: الْكَلَالَةُ: مَا دُونَ الْوَلَدِ،

وَهَذَا قَوْلٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ الْخَبَرُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَبْلُ مِنْ رِوَايَةِ طَاوُسٍ عَنْهُ أَنَّهُ وَرَّثَ الْإِخْوَةَ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسَ مَعَ الْأَبَوَيْنِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: الْكَلَالَةُ: مَا خَلَا الْوَالِدَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ الْحَكَمَ عَنِ الْكَلَالَةِ، قَالَ: «فَهُوَ مَا دُونَ الْأَبِ»[(٤)].

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي النَّاصِبِ لِلْكَلَالَةِ؛ فَقَالَ بَعْضُ الْبَصْرِيِّينَ: إِنْ شِئْتَ نَصَبْتَ كَلَالَةً عَلَى خَبَرِ كَانَ، وَجَعَلْتَ ﴿يُورَثُ﴾ [النساء: ١٢] مِنْ صِفَةِ الرَّجُلِ، وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ ﴿كَانَ﴾ [النساء: ١٢] تَسْتَغْنِي عَنِ الْخَبَرِ نَحْوَ: وَقَعَ،

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) **رجاله ثقات**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٥٩) عن معمر، به.

(٣) **إسناده ضعيف.**

(٤) **إسناده صحيح**، تقدم تخريجه.

وَجَعَلْتَ نَصْبَ كَلَالَةٍ عَلَى الْحَالِ: أَيْ يُورَثُ كَلَالَةً، كَمَا يُقَالُ: يَضْرِبُ قَائِمًا.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَوْلُهُ ﴿كَلَٰلَةً﴾ [النساء: ١٢] خَبَرُ «كَانَ»، لَا يَكُونُ الْمَوْرُوثُ كَلَالَةً، وَإِنَّمَا الْوَارِثُ الْكَلَالَةُ.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي: أَنَّ الْكَلَالَةَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ قَوْلِهِ ﴿يُورَثُ﴾ [النساء: ١٢] وَخَبَرُ ﴿كَانَ﴾ [النساء: ١٢] ﴿يُورَثُ﴾ [النساء: ١٢] وَالْكَلَالَةُ وَإِنْ كَانَتْ مَنْصُوبَةً بِالْخُرُوجِ مِنْ يُورَثُ، فَلَيْسَتْ مَنْصُوبَةً عَلَى الْحَالِ، وَلَكِنْ عَلَى الْمَصْدَرِ مِنْ مَعْنَى الْكَلَامِ، لِأَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ مُتَكَلِّلُهُ النَّسَبُ كَلَالَةً، ثُمَّ تَرَكَ ذِكْرَ «مُتَكَلِّلُهُ» اكْتِفَاءً بِدَلَالَةِ قَوْلِهِ: ﴿يُورَثُ﴾ [النساء: ١٢] عَلَيْهِ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْمُسَمَّى كَلَالَةً، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْكَلَالَةُ: الْمَوْرُوثُ، وَهُوَ الْمَيِّتُ نَفْسُهُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ إِذَا وَرِثَهُ غَيْرُ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَوْلُهُ فِي «الْكَلَالَةِ، قَالَ: الَّذِي لَا يَدَعُ وَالِدًا وَلَا وَلَدًا»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ آخِرَ النَّاسِ عَهْدًا بِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ مَا قُلْتُ، قُلْتُ: وَمَا قُلْتَ؟ قَالَ: «الْكَلَالَةُ: مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ»(٢).

---

(١) **إسناده حسن.**

(٢) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٦٩) من طريق سعدان بن نصر عن =

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَبْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «الْكَلَالَةُ: مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ وَلَا وَالِدَ»(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: الْكَلَالَةُ: هِيَ الْوَرَثَةُ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْمَيِّتَ إِذَا كَانُوا إِخْوَةً أَوْ أَخَوَاتٍ أَوْ غَيْرَهُمْ إِذَا لَمْ يَكُونُوا وَلَدًا وَلَا وَالِدًا عَلَى مَا قَدْ ذَكَرْنَا مِنَ اخْتِلَافِهِمْ فِي ذَلِكَ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ الْكَلَالَةُ: الْمَيِّتُ وَالْحَيُّ جَمِيعًا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: «الْكَلَالَةُ: الْمَيِّتُ الَّذِي لَا وَلَدَ لَهُ وَلَا وَالِدَ، وَالْحَيُّ كُلُّهُمْ كَلَالَةٌ، هَذَا يَرِثُ بِالْكَلَالَةِ، وَهَذَا يُورَثُ بِالْكَلَالَةِ»(٢).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي مَا قَالَهُ هَؤُلَاءِ، وَهُوَ

= سفيان، به. ثم قال: «كذا في هذه الرواية، والذي روينا عن عمر وابن عباس في تفسير الكلالة أشبه بدلائل الكتاب والسنة من هذه الرواية، وأولى أن يكون صحيحا؛ لانفراد هذه الرواية وتظاهر الروايات عنهما بخلافها، والله أعلم.
وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (١ / ٤٦٠) بعد أن ذكر عن ابن عباس وغيره أن الكلالة من لا ولد له ولا والد قال: «قال أبو الحسين بن اللبان: وقد روي عن ابن عباس ما يخالف ذلك، وهو: أنه من لا ولد له، والصحيح عنه الأول، ولعل الراوي ما فهم عنه ما أراد». اهـ.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) **إسناده صحيح.**

أَنَّ الْكَلَالَةَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْمَيِّتَ مِنْ عَدَا وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ، وَذَلِكَ لِصِحَّةِ الْخَبَرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا يَرِثني كَلَالَةٌ، فَكَيْفَ بِالْمِيرَاثِ؟

وَبِمَا: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي سُوقِ الرَّقِيقِ، قَالَ: فَقَامَ مِنْ عِنْدِنَا ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: هَذَا آخِرُ ثَلَاثَةٍ مِنْ بَنِي سَعْدٍ حَدَّثُونِي هَذَا الْحَدِيثَ، قَالُوا: مَرِضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ مَرَضًا شَدِيدًا، قَالَ: فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِي مَالٌ كَثِيرٌ، وَلَيْسَ لِي وَارِثٌ إِلَّا كَلَالَةً، فَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ فَقَالَ: «**لَا**»[(١)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: جَاءَ شَيْخٌ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنِّي شَيْخٌ وَلَيْسَ لِي وَارِثٌ إِلَّا كَلَالَةٌ أَعْرَابٌ مُتَرَاخٍ نَسَبُهُمْ، أَفَأُوصِي بِثُلُثِ مَالِي؟ قَالَ: «**لَا**» فَقَدْ أَنْبَأَتْ هَذِهِ الْأَخْبَارُ عَنْ صِحَّةِ مَا قُلْنَا فِي مَعْنَى الْكَلَالَةِ وَأَنَّهَا وَرَثَةُ الْمَيِّتِ دُونَ الْمَيِّتِ مِمَّنْ عَدَا وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ[(٢)].

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٣٣١)، والحسين بن حرب في «البر والصلة» (١٦٨)، وأبو عوانة في «مستخرج» (٣/ ٤٨١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٢٨) من طريق ابن عون، به. وأخرجه مسلم (١٦٢٨) (٩) من طريق أيوب، عن عمرو بن سعيد، به.

(٢) **إسناده منقطع**، العلاء بن زياد، لم يدرك عمر بن الخطاب، يروى عن بواسطة، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٣٣٥)، والدارمي (٣٢٤١) من طريق إسحاق بن سويد، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ﴾ [النساء: ١٢]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ](١): يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثناؤُهُ: ﴿وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ﴾ [النساء: ١٢] وَلِلرَّجُلِ الَّذِي يُورَثُ كَلَالَةً أَخٌ أَوْ أُخْتٌ يَعْنِي أَخًا أَوْ أُخْتًا مِنْ أُمِّهِ

كَمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ يَعْلِي بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ سَعْدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً﴾ [النساء: ١٢] أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ قَالَ سَعْدٌ: «لِأُمِّهِ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ رَبِيعَةَ يَقُولُ: قَرَأْتُ عَلَى سَعْدٍ: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً﴾ [النساء: ١٢] أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ قَالَ سَعْدٌ: «لِأُمِّهِ»(٢).

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **سنده ضعيف** لجهالة القاسم بن عبد الله بن ربيعة بن قانف الثقفي، ذكره البخاري في «التاريخ» (٧ / ١٥٩)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٧ / ١١١)، ولم يذكرا فيه جرح ولا تعديل، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥ / ٣٠٢ - ٣٠٣). وقد ذكره الذهبي في «الميزان» (٣ / ٣٧٢)، وقال: «ما روى عنه سوى يعلى بن عطاء».
أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١١٦٥٠)، والدارمي (٢٩٧٩)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩٣٦) من طريق من طريق سفيان الثوري، به نحوه. وأخرجه أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٢٠٨)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (٥٨٩)، والبيهقي في «السنن» (٦ / ٢٣١) طريق هشيم. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩٣٦) من طريق شعبة. كلاهما عن يعلى بن عطاء، به نحوه.

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ قَانِفٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى سَعْدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ(١).

حدثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَرَأَ: «وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ مِنْ أُمِّهِ»(٢).

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ﴾ [النساء: ١٢] «فَهَؤُلَاءِ الْإِخْوَةُ مِنَ الْأُمِّ إِنْ كَانَ وَاحِدًا فَلَهُ السُّدُسُ، وَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ، ذَكَرُهُمْ وَأُنْثَاهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ»(٣).

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٞ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ﴾ [النساء: ١٢] «فَهَؤُلَاءِ الْإِخْوَةُ مِنَ الْأُمِّ، فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ، سَوَاءٌ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى»(٤).

وَقَوْلُهُ: ﴿فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ﴾ [النساء: ١٢] إِذَا انْفَرَدَ الْأَخُ وَحْدَهُ أَوِ الْأُخْتُ وَحْدَهَا، وَلَمْ يَكُنْ أَخٌ غَيْرُهُ أَوْ غَيْرُهَا مِنْ أُمِّهِ فَلَهُ السُّدُسُ مِنْ مِيرَاثِ

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩٣٦) من طريق شعبة، به نحوه. وانظر ما قبله.

(٢) **إسناده ضعيف**، وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده حسن**.

(٤) **إسناده حسن**.

أَخِيهِ لِأُمِّهِ، فَإِنِ اجْتَمَعَ أَخٌ وَأُخْتٌ أَوْ أَخَوَانِ لَا ثَالِثَ مَعَهُمَا لِأُمِّهِمَا، أَوْ أُخْتَانِ كَذَلِكَ، أَوْ أَخٌ وَأُخْتٌ لَيْسَ مَعَهُمَا غَيْرُهُمَا مِنْ أُمِّهِمَا، فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ مِيرَاثِ [أَخِيهِمَا][1] لِأُمِّهِمَا السُّدُسُ.

﴿فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾ [النساء: ١٢] يَعْنِي: فَإِنْ كَانَ الْإِخْوَةُ وَالْأَخَوَاتُ لِأُمِّ الْمَيِّتِ الْمَوْرُوثِ كَلَالَةً أَكْثَرَ مِنَ اثْنَيْنِ، ﴿فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ﴾ [النساء: ١٢] يَقُولُ: فَالثُّلُثُ الَّذِي فَرَضْتُ لِاثنيهِمْ إِذَا لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُمَا مِنْ أُمِّهِمَا مِيرَاثًا لَهُمَا مِنْ أَخِيهِمَا الْمَيِّتِ الْمَوْرُوثِ كَلَالَةً شَرِكَةٌ بَيْنَهُمْ إِذَا كَانُوا أَكْثَرَ مِنَ اثْنَيْنِ إِلَى مَا بَلَغَ عَدَدُهُمْ عَلَى عَدَدِ رُءُوسِهِمْ، لَا يُفَضَّلُ ذَكَرٌ مِنْهُمْ عَلَى أُنْثَى فِي ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَكَيْفَ قِيلَ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ، وَلَمْ يُقَلْ لَهُمَا أَخٌ أَوْ أُخْتٌ، وَقَدْ ذُكِرَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلٌ أَوِ امْرَأَةٌ، فَقِيلَ: وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ؟ قِيلَ: إِنَّ مِنْ شَأْنِ الْعَرَبِ إِذَا قَدَّمَتْ ذِكْرَ اسْمَيْنِ قَبْلَ الْخَبَرِ فَعَطَفَتْ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ بِأَوْ ثُمَّ أَتَتْ بِالْخَبَرِ أَضَافَتِ الْخَبَرَ إِلَيْهِمَا أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا إِلَى أَحَدِهِمَا، وَإِذَا أَضَافَتْ إِلَى أَحَدِهِمَا، كَانَ سَوَاءً عِنْدَهَا إِضَافَةُ ذَلِكَ إِلَى أَيِّ الِاسْمَيْنِ اللَّذَيْنِ ذَكَرْتُهُمَا إِضَافَتُهُ، فَتَقُولَ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ غُلَامٌ أَوْ جَارِيَةٌ فَلْيُحْسِنْ إِلَيْهِ، يَعْنِي: فَلْيُحْسِنْ إِلَى الْغُلَامِ، وَفَلْيُحْسِنْ إِلَيْهَا، يَعْنِي: فَلْيُحْسِنْ إِلَى الْجَارِيَةِ، وَفَلْيُحْسِنْ إِلَيْهِمَا، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ﴾ [النساء: ١٢] وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْأَخِ وَالْأُخْتِ بِعَطْفِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، وَالدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِمَعْنَى الْكَلَامِ أَحَدُهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ﴾ [النساء: ١٢] فَإِنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا جَازَ لِأَنَّ معنى الكلام ولكل واحد من المذكورين السدس.

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) أختهما.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٞ﴾ [النساء: ١٢]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][١]: يَعْنِي جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ﴾ [النساء: ١٢] أَيْ هَذَا الَّذِي فَرَضْتُ لِأَخِي الْمَيِّتِ الْمَوْرُوثِ كَلَالَةً وَأُخْتِهِ أَوْ إِخْوَتِهِ وَأَخَوَاتِهِ مِنْ مِيرَاثِهِ وَتَرِكَتِهِ، إِنَّمَا هُوَ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ قَضَاءِ دَيْنِ الْمَيِّتِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ يَوْمَ حَدَثَ بِهِ حَدَثُ الْمَوْتِ مِنْ تَرِكَتِهِ، وَبَعْدَ إِنْفَاذِ وَصَايَاهُ الْجَائِزَةِ الَّتِي يُوصِي بِهَا فِي حَيَاتِهِ لِمَنْ أَوْصَى لَهُ بِهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ عْنَى الْكَلَامِ: فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَذْكُورِينَ السُّدُسُ كَمَا:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ﴾ [النساء: ١٢] «وَالدَّيْنُ أَحَقُّ مَا بُدِئَ بِهِ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ، فَيُؤَدَّى عَنْ أَمَانَةِ الْمَيِّتِ، ثُمَّ الْوَصِيَّةُ، ثُمَّ يَقْسِمُ أَهْلُ الْمِيرَاثِ مِيرَاثَهُمْ»[٢].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ﴾ [النساء: ١٢] فَإِنَّهُ يَعْنِي تَعَالَى ذِكْرُهُ: مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا غَيْرَ مُضَارٍّ وَرَثَتَهُ فِي مِيرَاثِهِمْ عَنْهُ كَمَا:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ﴾ [النساء: ١٢] قَالَ: «فِي مِيرَاثِ أَهْلِهِ»[٣].

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩٤٥) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَوْلُهُ: ﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ﴾ [النساء: ١٢] قَالَ: «فِي مِيرَاثِ أَهْلِهِ»[١].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثني يَزِيدُ، قَالَ: ثني سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٢] «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَرِهَ الضِّرَارَ فِي الْحَيَاةِ وَعِنْدَ الْمَوْتِ وَنَهَى عَنْهُ وَقَدَّمَ فِيهِ، فَلَا تَصْلُحُ مُضَارَّةٌ فِي حَيَاةٍ وَلَا مَوْتٍ»[٢].

حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [الْأَوْدِيُّ][٣]، قَالَ: ثنا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، جَمِيعًا، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٢] قَالَ: «الضِّرَارُ فِي الْوَصِيَّةِ مِنَ الْكَبَائِرِ»[٤].

---

(١) **صحيح لغيره.**

(٢) **إسناده حسن.**

(٣) ما بين المعقوفين في (ش) الأزدي.

(٤) **إسناده صحيح**، أخرجه سفيان الثوري في «التفسير» (٢٠٤)، ومن طريق سفيان الثوري أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٦٤٥٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠٩٨٠) (١٠٩٨٣)، وسعيد بن منصور في «التفسير» (٢٥٨)، وفي«السنن» (٣٤٤) والنسائي في «التفسير» (١١٢) عن شيخه داود بن أبي هند، فذكره. وأخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٢٥٨)، وفي «السنن» (٣٤٢) عن هشيم، وأخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٢٥٩)، وفي «السنن» (٣٤٣) عن خالد. والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٢٦) من طريق علي بن مسهر. وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٩٣٣) حدثنا ابن إدريس. وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٩٣٦) حدثنا أبو خالد. وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩٣٩)، والطبراني، في «المعجم الأوسط» (٨٩٤٧) من طريق عمر بن المغيرة. جميعهم، عن داود بن أبي هند، به. =

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الشَّوَارِبِ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «الضِّرَارُ فِي الْوَصِيَّةِ مِنَ الْكَبَائِرِ»(١).

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «الْحَيْفُ فِي الْوَصِيَّةِ مِنَ الْكَبَائِرِ»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَا: ثنا دَاوُدُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «الضِّرَارُ وَالْحَيْفُ فِي الْوَصِيَّةِ مِنَ

= فخالفهم عمر بن المغيرة المصيصي، فرواه عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعًا.

أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ١٨٩)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩٣٩)، والأزدي في «الضعفاء» كما في «تهذيب التهذيب» (١/ ٢٢٠) والدارقطني في «السنن» (٤/ ١٥١)، وابن مردويه في «تفسيره» كما في «تفسير ابن كثير» (١/ ٢١٣) جميعهم من عمر بن المغيرة، به.

وقال ابن كثير في «التفسير» (١/ ٤٦١): «قال ابن جرير: والصحيح الموقوف».

وقال العقيلي بعد أن رواه: «هذا رواه الناس عن داود موقوفا، لا نعلم رفعه غير عمر بن المغيرة».

وقال البيهقي: «هذا هو الصحيح موقوف، وكذلك رواه ابن عيينة وغيره عن داود موقوفا، وروى من وجه آخر مرفوعا ورفعه ضعيف».

وقال الحافظ ابن كثير: «وهذا في رفعه أيضا نظر».

(١) **صحيح**، وانظر ما تقدم.

(٢) **صحيح**، وانظر ما تقدم.

(٣) **صحيح**، وانظر ما تقدم.

الْكَبَائِرِ»[(١)].

حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو النَّصْرِ، قَالَ: ثنا عُمَرُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: ثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الضِّرَارُ فِي الْوَصِيَّةِ مِنَ الْكَبَائِرِ**»[(٢)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ عَلَى مَرِيضٍ، فَإِذَا هُوَ يُوصِي، قَالَ: فَقَالَ لَهُ مَسْرُوقٌ: «اعْدِلْ لَا تَضْلُلْ»[(٣)].

وَنُصِبَتْ ﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ﴾ [النساء: ١٢] عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يُوصَىٰ بِهَآ﴾ [النساء: ١٢]

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَصِيَّةً﴾ [النساء: ١٢] فَإِنَّ نَصْبَهُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِۚ﴾ [النساء: ١١] وَسَائِرُ مَا أَوْصَى بِهِ فِي الِاثْنَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ [النساء: ١٢] مَصْدَرًا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يُوصِيكُمُ﴾ [النساء: ١١] وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ: ذَلِكَ مَنْصُوبٌ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا

---

(١) **صحيح**، وانظر ما تقدم.

(٢) **معلول بالوقف**، وقد تقدم الكلام عليه.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٣٦٠) عن عيسى بن يونس.
وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٣٦١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٩٩٩) عن أبي معاوية. وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٣٦٢)، وفي «التفسير» (٥٨٥) ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٤٤٣) عن أبي شهاب. وأخرجه القاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٤٢٧) حدثنا محمد بن عبيد. جميعهم، عن الأعمش، به.

﴿ٱلسُّدُسُۚ﴾ [النساء: ١٢]، ﴿وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ [النساء: ١٢] قَالَ: هُوَ مِثْلُ قَوْلِكَ: لَكَ دِرْهَمَانِ نَفَقَةً إِلَى أَهْلِكَ.

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: وَالَّذِي قُلْنَاهُ بِالصَّوَابِ أَوْلَى؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثناؤُهُ افْتَتَحَ ذِكْرَ قِسْمَةِ الْمَوَارِيثِ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ بِقَوْلِهِ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١١] ثُمَّ خَتَمَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ [النساء: ١٢] أَخْبَرَ أَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ وَصِيَّةٌ مِنْهُ بِهِ عِبَادَهُ، فَنَصْبُ قَوْلِهِ: ﴿وَصِيَّةً﴾ [النساء: ١٢] عَلَى الْمَصْدَرِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يُوصِيكُمُ﴾ [النساء: ١١] أَوْلَى مِنْ نَصْبِهِ عَلَى التَّفْسِيرِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُۚ﴾ [النساء: ١٢] لِمَا ذَكَرْنَا.

وَيَعْنِي بِقَوْلِهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ [النساء: ١٢] عَهْدًا مِنَ اللَّهِ إِلَيْكُمْ فِيمَا يَجِبُ لَكُمْ مِنْ مِيرَاثِ مَنْ مَاتَ مِنْكُمْ ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٢] يَقُولُ: ذُو عِلْمٍ بِمَصَالِحِ خَلْقِهِ وَمَضَارِّهِمْ، وَمَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْطَى مِنْ أَقْرِبَاءِ مَنْ مَاتَ مِنْكُمْ وَأَنْسِبَائِهِ مِنْ مِيرَاثِهِ، وَمَنْ يُحْرَمُ ذَلِكَ مِنْهُمْ، وَمَبْلَغِ مَا يَسْتَحِقُّ بِهِ كُلُّ مَنِ اسْتَحَقَّ مِنْهُمْ قَسْمًا، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أُمُورِ عِبَادِهِ وَمَصَالِحِهِمْ ﴿حَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٢] يَقُولُ: ذُو حِلْمٍ عَلَى خَلْقِهِ، وَذُو أَنَاةٍ فِي تَرْكِهِ مَعَاجَلَتَهُمْ بِالْعُقُوبَةِ عَلَى ظُلْمِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا فِي إِعْطَائِهِمُ الْمِيرَاثَ لِأَهْلِ الْجَلَدِ وَالْقُوَّةِ مِنْ وَلَدِ الْمَيِّتِ وَأَهْلِ الْغِنَاءِ وَالْبَأْسِ مِنْهُمْ، دُونَ أَهْلِ الضَّعْفِ وَالْعَجْزِ مِنْ صِغَارِ وَلَدِهِ وَإِنَاثِهِمْ.



(١) ما بين المعقوفين من (ش).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾﴾ [النساء: ١٣]

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** يَعْنِي بِهِ: تِلْكَ شُرُوطُ اللَّهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٣] يَقُولُ: «شُرُوطُ اللَّهِ»[(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: تِلْكَ طَاعَةُ اللَّهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٨٧] يَعْنِي: «طَاعَةَ اللَّهِ، يَعْنِي الْمَوَارِيثَ الَّتِي سَمَّى اللَّهُ»[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: تِلْكَ سُنَّةُ اللَّهِ وَأَمْرُهُ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: تِلْكَ فَرَائِضُ اللَّهِ.

---

(١) **إسناده حسن،** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩٥١) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٢) **إسناده ضعيف،** تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٦٩٣) من طريق أبي صالح، به.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ مَا نَحْنُ مُبَيِّنُوهُ، وَهُوَ أَنَّ حَدَّ كُلِّ شَيْءٍ مَا فَصَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لِحُدُودِ الدَّارِ وَحُدُودِ الْأَرَضِينَ حُدُودٌ، لِفُصُولِهَا بَيْنَ مَا حَدَّ بِهَا وَبَيْنَ غَيْرِهِ، فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٨٧] مَعْنَاهُ: هَذِهِ الْقِسْمَةُ الَّتِي قَسَمَهَا لَكُمْ رَبُّكُمْ، وَالْفَرَائِضُ الَّتِي فَرَضَهَا لِأَحْيَائِكُمْ مِنْ مَوْتَاكُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى مَا فَرَضَ وَبَيَّنَ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ حُدُودَ اللَّهِ، يَعْنِي فُصُولَ مَا بَيْنَ طَاعَةِ اللَّهِ وَمَعْصِيَتِهِ فِي قَسْمِكُمْ مَوَارِيثَ مَوْتَاكُمْ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَإِنَّمَا تَرَكَ طَاعَةَ اللَّهِ، وَالْمَعْنِيُّ بِذَلِكَ حُدُودُ طَاعَةِ اللَّهِ اكْتِفَاءً بِمَعْرِفَةِ الْمُخَاطَبِينَ بِذَلِكَ بِمَعْنَى الْكَلَامِ مِنْ ذِكْرِهَا.

وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [النساء: ١٣] وَالْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [النساء: ١٤] فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ إِذًا: هَذِهِ الْقِسْمَةُ الَّتِي قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْهَا رَبُّكُمْ مَوَارِيثَ مَوْتَاكُمْ، فُصُولٌ فَصَلَ بِهَا لَكُمْ بَيْنَ طَاعَتِهِ وَمَعْصِيَتِهِ، وَحُدُودٌ لَكُمْ تَنْتَهُونَ إِلَيْهَا فَلَا تَتَعَدَّوْهَا، وَفَصَلَ مِنْكُمْ أَهْلَ طَاعَتِهِ مِنْ أَهْلِ مَعْصِيَتِهِ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ مِنْ قِسْمَةِ مَوَارِيثِ مَوْتَاكُمْ بَيْنَكُمْ، وَفِيمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ مِنْهَا.

ثُمَّ أَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَمَّا أَعَدَّ لِكُلِّ فَرِيقٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ لِفَرِيقِ أَهْلِ طَاعَتِهِ فِي ذَلِكَ ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [النساء: ١٣] فِي الْعَمَلِ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ وَالانْتِهَاءُ إِلَى مَا حَدَّهُ لَهُ فِي قِسْمَةِ الْمَوَارِيثِ وَغَيْرِهَا، وَيَجْتَنِبُ مَا نَهَاهُ عَنْهُ فِي ذَلِكَ وَغَيْرِهِ ﴿يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [النساء: ١٣] فَقَوْلُهُ ﴿يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ﴾ [النساء: ١٣] يَعْنِي بَسَاتِينَ تَجْرِي مِنْ تَحْتَ غُرُوسِهَا وَأَشْجَارِهَا الْأَنْهَارُ ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ [النساء: ١٣] يَقُولُ بَاقِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَفْنُونَ، وَلَا يَخْرُجُونَ مِنْهَا ﴿وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٣] يَقُولُ وَإِدْخَالُ اللَّهِ إِيَّاهُمُ الْجِنَانَ الَّتِي وَصَفَهَا عَلَى مَا وَصَفَ مِنْ ذَلِكَ الْفَوْزُ

الْعَظِيمُ يَعْنِي الْفَلَحَ الْعَظِيمَ وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِك، قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِك:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ﴾ [النساء: ١٣] الْآيَةَ، قَالَ: «فِي شَأْنِ الْمَوَارِيثِ الَّتِي ذَكَرَ قَبْلُ»(١).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٣] «الَّتِي حَدَّ لِخَلْقِهِ وَفَرَائِضُهُ بَيْنَهُمْ مِنَ الْمِيرَاثِ وَالْقِسْمَةِ، فَانْتَهُوا إِلَيْهَا وَلَا تَعْدُوْهَا إِلَى غَيْرِهَا»(٢).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ۝١٤﴾ [النساء: ١٤]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**](٣): يَعْنِي بِذَلِك جَلَّ ثناؤُهُ: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [النساء: ١٤] فِي الْعَمَلِ بِمَا أَمَرَاهُ بِهِ مِنْ قِسْمَةِ الْمَوَارِيثِ عَلَى مَا أَمَرَاهُ بِقَسْمِهِ ذَلِك بَيْنَهُمْ وَغَيْرِ ذَلِك مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ مُخَالِفًا أَمْرَهُمَا إِلَى مَا نَهَيَاهُ عَنْهُ، ﴿وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ﴾ [النساء: ١٤] يَقُولُ: وَيَتَجَاوَزْ فُصُولَ طَاعَتِهِ الَّتِي جَعَلَهَا تَعَالَى فَاصِلَةً بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَعْصِيَتِهِ إِلَى مَا نَهَاهُ عَنْهُ مِنْ قِسْمَةِ تِرِكَاتِ مَوْتَاهُمْ بَيْنَ وَرَثَتِهِ، وَغَيْرِ ذَلِك مِنْ حُدُودِهِ. ﴿يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ١٤] يَقُولُ:

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩٥٣) من طريق ابن جريج، به.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

بَاقِيًا فِيهَا أَبَدًا لَا يَمُوتُ وَلَا يَخْرُجُ مِنْهَا أَبَدًا ﴿وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٤] يَعْنِي: وَلَهُ عَذَابٌ مُذِلٌّ مَنْ عُذِّبَ بِهِ مُخْزٍ لَهُ وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ﴾ [النساء: ١٤] الْآيَةَ، فِي شَأْنِ الْمَوَارِيثِ الَّتِي ذَكَرَ قَبْلُ[(١)].

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [النساء: ١٤]، قَالَ: «مَنْ أَصَابَ مِنَ الذُّنُوبِ مَا يُعَذِّبُ اللَّهُ عَلَيْهِ».

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَوَ يُخَلَّدُ فِي النَّارِ مَنْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ فِي قِسْمَةِ الْمَوَارِيثِ؟ **قِيلَ:** نَعَمْ، إِذَا جَمَعَ إِلَى مَعْصِيَتِهِمَا فِي ذَلِكَ شَكًّا فِي أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِ مَا فَرَضَ عَلَى عِبَادِهِ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ، أَوْ عَلِمَ ذَلِكَ، فَحَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فِي أَمْرِهِمَا عَلَى مَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنْ قَوْلِ مَنْ قَالَ حِينَ نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] إِلَى تَمَامِ الْآيَتَيْنِ: أَيُوَرَّثُ مَنْ لَا يَرْكَبُ الْفَرَسَ، وَلَا يُقَاتِلُ الْعَدُوَّ، وَلَا يَحُوزُ الْغَنِيمَةَ نِصْفَ الْمَالِ أَوْ جَمِيعَ الْمَالِ؟ اسْتِنْكَارًا مِنْهُمْ قِسْمَةَ اللَّهِ مَا قَسَمَ لِصِغَارِ وَلَدِ الْمَيِّتِ وَنِسَائِهِ وَإِنَاثِ وَلَدِهِ، مِمَّنْ خَالَفَ قِسْمَةَ اللَّهِ مَا قَسَمَ مِنْ مِيرَاثِ أَهْلِ الْمِيرَاثِ بَيْنَهُمْ، عَلَى مَا قَسَمَهُ فِي كِتَابِهِ، وَخَالَفَ حُكْمَهُ فِي ذَلِكَ وَحُكْمَ رَسُولِهِ، اسْتِنْكَارًا مِنْهُ حُكْمَهُمَا، كَمَا اسْتَنْكَرَهُ

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

الَّذِينَ ذَكَرَ أَمْرَهُمُ ابْنُ عَبَّاسٍ مِمَّنْ كَانَ بَيْنَ أَظْهُرِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ فِيهِمْ نَزَلَتْ وَفِي أَشْكَالِهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْخُلُودِ فِي النَّارِ؛ لِأَنَّهُ بِاسْتِنْكَارِهِ حُكْمَ اللَّهِ أَيْ تِلْكَ يَصِيرُ بِاللَّهِ كَافِرًا وَمِنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ خَارِجًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُواْ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾﴾ [النساء: ١٥]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثناؤُهُ: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ﴾ [النساء: ١٥] وَالنِّسَاءَ يَأْتِينَ بِالزِّنَا: أَيْ يَزْنِينَ ﴿مِن نِّسَآئِكُمْ﴾ [النساء: ١٥] وَهُنَّ مُحْصَنَاتٌ ذَوَاتُ أَزْوَاجٍ، أَوْ غَيْرُ ذَوَاتِ أَزْوَاجٍ. ﴿فَٱسْتَشْهِدُواْ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْۖ﴾ [النساء: ١٥] يَقُولُ: فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ بِمَا أَتَيْنَ مِنَ الْفَاحِشَةِ أَرْبَعَةَ رِجَالٍ مِنْ رِجَالِكُمْ، يَعْنِي: مِنَ الْمُسْلِمِينَ. ﴿فَإِن شَهِدُواْ﴾ [النساء: ١٥] عَلَيْهِنَّ، ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ﴾ [النساء: ١٥] يَقُولُ: فَاحْبِسُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ، ﴿حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ﴾ [النساء: ١٥] يَقُولُ: حَتَّى يَمُتْنَ، ﴿أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥] يَعْنِي: أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ [مما آتين به من الفاحشة][2] مَخْرَجًا وَطَرِيقًا إِلَى النَّجَاةِ مِمَّا أَتَيْنَ بِهِ مِنَ الْفَاحِشَةِ. وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

(١) ما بين المعقوفين من (ش).
(٢) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ﴾ [النساء: ١٥] «أَمَرَ بِحَبْسِهِنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَمُتْنَ» ﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ١٥] قَالَ: «الْحَدُّ»[(١)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾ [النساء: ١٥] قَالَ: «الزِّنَا، كَانَ أَمَرَ بِحَبْسِهِنَّ حِينَ يَشْهَدُ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ حَتَّى يَمُتْنَ» ﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ١٥] «وَالسَّبِيلُ: الْحَدُّ»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾ [النساء: ١٥] إِلَى: ﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ١٥] «فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا زَنَتْ حُبِسَتْ فِي الْبَيْتِ حَتَّى تَمُوتَ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ»: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ﴾ «فَإِنْ كَانَا مُحْصَنَيْنِ رُجِمَا، فَهَذِهِ سَبِيلُهُمَا الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ لَهُمَا»[(٣)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي، قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ١٥] «فَقَدْ

---

(١) **صحيح لغيره** وهذا الإسناد ضعيف، أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٣٦٥) من طريق من طريق أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٣٦٨) من طريق أبي صالح، به.

جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ، وَهُوَ الْجَلْدُ وَالرَّجْمُ»[(١)].

حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلُهُ: ﴿وَٱلَّتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ﴾ [النساء: ١٥] حَتَّى بَلَغَ: ﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ١٥] «كَانَ هَذَا مِنْ قَبْلِ الْحُدُودِ، فَكَانَا يُؤْذَيَانِ بِالْقَوْلِ جَمِيعًا، وَبِحَبْسِ الْمَرْأَةِ، ثُمَّ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، فَكَانَ سَبِيلُ مَنْ أُحْصِنَ جَلْدُ مِائَةٍ ثُمَّ رَمْيٌ بِالْحِجَارَةِ، وَسَبِيلُ مَنْ لَمْ يُحْصَنْ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ: «الْفَاحِشَةُ: الزِّنَا، وَالسَّبِيلُ: الرَّجْمُ وَالْجَلْدُ»[(٣)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَٱلَّتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ﴾ [النساء: ١٥] إِلَى: ﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ١٥] «هَؤُلَاءِ اللَّاتِي قَدْ نَكَحْنَ وَأُحْصِنَّ، إِذَا زَنَتِ الْمَرْأَةُ فَإِنَّهَا كَانَتْ تُحْبَسُ فِي الْبَيْتِ وَيَأْخُذُ زَوْجُهَا مَهْرَهَا فَهُوَ لَهُ» فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾ [النساء: ١٩] «حَتَّى جَاءَتِ الْحُدُودُ فَنَسَخَتْهَا، فَجُلِدَتْ وَرُجِمَتْ،

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩٨٢) من طريق حجاج، عن ابن جريج، وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس، به. وفي سنده ابن جريج، مدلس وقد عنعن، وعثمان بن عطاء، ضعيف.

(٢) **إسناده حسن**، أخرجه المروزي في «السنة» (٣٣٧) من طريق الحسين بن محمد، عن شيبان، عن قتادة، به.

(٣) **إسناده ضعيف**.

وَكَانَ مَهْرُهَا مِيرَاثًا، فَكَانَ السَّبِيلُ هُوَ الْجِلْدَ»[(١)].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مُزَاحِمٍ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥] قَالَ: «الْحَدُّ، نَسَخَ الْحَدُّ هَذِهِ الْآيَةَ»[(٢)].

حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥] قَالَ: «جَلْدُ مِائَةَ الْفَاعِلِ وَالْفَاعِلَةَ»[(٣)].

حَدَّثَنَا الرِّفَاعِيُّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «الْجَلْدُ»[(٤)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ نَكَّسَ رَأْسَهُ، وَنَكَّسَ أَصْحَابُهُ رُءُوسَهُمْ؛ فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «**قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ، وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ؛ أَمَّا الثَّيِّبُ فَتُجْلَدُ ثُمَّ تُرْجَمُ؛ وَأَمَّا الْبِكْرُ فَتُجْلَدُ ثُمَّ تُنْفَى**»[(٥)].

---

(١) **إسناده حسن**.

(٢) **ضعيف للإرسال**، ابن أبي حاتم في «التفسير» (٣٤٢) من طريق أبي معاذ النحوي، عن عبيد بن سليمان الباهلي، به.

(٣) **إسناده ضعيف**، في سنده خصيف بن عبد الرحمن الجزري، صدوق سيء الحفظ، خلط بأخرة. وشيخ المصنف، أبو هشام الرفاعي، وهو محمد بن يزيد بن محمد العجلي، قال البخاري رأيتهم مجتمعون على ضعفه.

(٤) **إسناده ضعيف**.

(٥) أخرجه مسلم (١٤) (١٦٩٠) (٢٣٣٥)، عن محمد بن بشار، بهذا الإسناد. =

حدثنا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «**خُذُوا عَنِي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا؛ الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ تُجْلَدُ مِائَةً وَتُرْجَمُ بِالْحِجَارَةِ، وَالْبِكْرُ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْي سَنَةٍ**»(١).

حدثنا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخِي بَنِي رَقَاشٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ كَرِبَ لِذَلِك وَتَرَبَّدَ لَهُ وَجْهُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَقِيَ ذَلِك فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ: «خُذُوا عَنِي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا؛ الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ ثُمَّ رَجْمٌ بِالْحِجَارَةِ، وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ ثُمَّ نَفْيُ سَنَةٍ»(٢).

حدثنا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن

= وأخرجه مسلم أيضًا (١٣) (١٤) (١٦٩٠)، وأبو داود (٤٤١٥) من طريق قتادة، به.
وأخرجه مسلم (١٦٩٠) (٢٣٣٥)، وأبو داود (٤٤١٦)، والترمذي (١٤٣٤)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧١٤٤)، وابن حبان (٤٤٢٥) (٤٤٢٦)، وابن الجارود (٨١٠)، وأبو عوانة (٦٢٤٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (١١٦٢) وعبد الرزاق (١٣٣٦٠)، والدارمي (٢٣٢٨)، وأبو عوانة (٦٢٥٣) (٦٢٥٤)، والطبراني في «الشاميين» (٢٦٧٥) من طرق عن الحسن، به.

(١) أخرجه مسلم أيضًا (١٦٩٠) (١٤)، وأبو داود (٤٤١٥)، وأحمد في «المسند» (٢٢٧١٥) من طريق سعيد، بهذا.

(٢) انظر ما قبله.

شَٰهِدُواْ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾﴾ [النساء: ١٥] قَالَ: «يَقُولُ: لَا تُنْكِحُوهُنَّ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ، وَلَمْ يُخْرِجْهُنَّ مِنَ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ نُسِخَ هَذَا، وَجُعِلَ السَّبِيلُ الَّتِي ذَكَرَ أَنْ يَجْعَلَ لَهُنَّ سَبِيلًا، قَالَ: فَجُعِلَ لَهَا السَّبِيلُ إِذَا زَنَتْ وَهِيَ مُحْصَنَةٌ رُجِمَتْ وَأُخْرِجَتْ، وَجُعِلَ السَّبِيلُ لِلْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ»(١).

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥] قَالَ: «الْجَلْدُ وَالرَّجْمُ»(٢).

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خُذُوا عَنِي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا: الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ، الثَّيِّبُ تُجْلَدُ وَتُرْجَمُ وَالْبِكْرُ تُجْلَدُ وَتُنْفَى**»(٣).

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْبَصْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذِ احْمَرَّ وَجْهُهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، فَأَخَذَهُ كَهَيْئَةِ الْغَشْيِ لِمَا يَجِدُ مِنْ ثِقَلِ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «**خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرَانِ يُجْلَدَانِ وَيُنْفَيَانِ سَنَةً، وَالثَّيِّبَانِ يُجْلَدَانِ وَيُرْجَمَانِ**»(٤).

(١) **إسناده صحيح**.
(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**، تقدم الكلام عليه.
(٣) أخرجه مسلم (١٤) (١٦٩٠) عن محمد بن المثنى، به.
(٤) تقدم تخريجه.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ بِالصِّحَّةِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥] قَوْلُ مَنْ قَالَ السَّبِيلُ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ لِلثَّيِّبَيْنِ الْمُحْصَنَيْنِ الرَّجْمُ بِالْحِجَارَةِ، وَلِلْبِكْرَيْنِ جَلْدُ مِائَةٍ، وَنَفْيُ سَنَةٍ لِصِحَّةِ الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَجَمَ وَلَمْ يَجْلِدْ؛ وَإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ الَّتِي لَا يَجُوزُ عَلَيْهَا فِيمَا نَقَلَتْهُ مُجْمِعَةً عَلَيْهِ الْخَطَأُ وَالسَّهْوُ وَالْكَذِبُ؛ وَصِحَّةِ الْخَبَرِ عَنْهُ أَنَّهُ قَضَى فِي الْبِكْرَيْنِ بِجَلْدِ مِائَةٍ، وَنَفْيِ سَنَةٍ، فَكَانَ فِي الَّذِي صَحَّ عَنْهُ مِنْ تَرْكِهِ جَلْدَ مِنْ رَجَمَ مِنَ الزُّنَاةِ فِي عَصْرِهِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى وَهْيِ الْخَبَرِ الَّذِي رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ، عَنْ عُبَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**السَّبِيلُ لِلثَّيِّبِ الْمُحْصَنِ الْجَلْدُ وَالرَّجْمُ**» وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: «وَاللَّاتِي يَأْتِينَ بِالْفَاحِشَةِ مِنْ نِسَائِكُمْ» وَالْعَرَبُ تَقُولُ: أَتَيْتَ أَمْرًا عَظِيمًا، وَبِأَمْرٍ عَظِيمٍ، وَتَكَلَّمْتَ بِكَلَامٍ قَبِيحٍ، وَكَلَامًا قَبِيحًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ۖ فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾﴾ [النساء: ١٦]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][١]: يَعْنِي جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ۖ﴾ [النساء: ١٦] وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ اللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا، يَقُولُ: يَأْتِيَانِ الْفَاحِشَةَ وَالْهَاءُ وَالْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَأْتِيَـٰنِهَا﴾ [النساء: ١٦] عَائِدَةٌ عَلَى الْفَاحِشَةِ الَّتِي فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّـٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَـٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ﴾ [النساء: ١٥] وَالْمَعْنَى: وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِ مِنْكُمُ الْفَاحِشَةَ فَآذُوهُمَا.

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْمَعْنِيِّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا﴾ [النساء: ١٦] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** هُمَا الْبِكْرَانِ اللَّذَانِ لَمْ يُحْصَنا، وَهُمَا غَيْرُ اللَّاتِي عُنِينَ بِالْآيَةِ قَبْلَهَا. وَقَالُوا: قَوْلُهُ: ﴿وَٱلَّـٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَـٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ﴾ [النساء: ١٥] مَعْنِيٌّ بِهِ الثَّيِّبَاتُ الْمُحْصَنَاتُ بِالْأَزْوَاجِ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ﴾ [النساء: ١٦] يَعْنِي بِهِ الْبِكْرَيْنِ غَيْرَ الْمُحْصَنَيْنِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ذَكَرَ الْجَوَارِيَ وَالْفِتْيَانَ الَّذِينَ لَمْ يَنْكِحُوا، فَقَالَ: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا﴾ [النساء: ١٦][(١)].

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ﴾ [النساء: ١٦] «الْبِكْرَانِ فَآذُوهُمَا»[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ عُنِيَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ﴾ [النساء: ١٦] الرَّجُلَانِ الزَّانِيَانِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا﴾ [النساء: ١٦] قَالَ: «الرَّجُلَانِ الْفَاعِلَانِ لَا يُكَنِّي»[(٣)].

---

(١) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩٨٥) من طريق أحمد بن مفضل، به.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **إسناده ضعيف**.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ﴾ [النساء: ١٦] «الزَّانِيَانِ»(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ عُنِيَ بِذَلِكَ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُقْصَدْ بِهِ بَكْرٌ دُونَ ثَيِّبٍ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا﴾ [النساء: ١٦] قَالَ: «الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ»(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَا: «﴿وَٱلَّـٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَـٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ﴾ [النساء: ١٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥] فَذَكَرَ الرَّجُلَ بَعْدَ الْمَرْأَةِ ثُمَّ جَمَعَهُمَا جَمِيعًا، فَقَالَ: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ⑯﴾ [النساء: ١٦]»(٣).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ﴾ [النساء: ١٦] قَالَ: «هَذِهِ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ جَمِيعًا»(٤).

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩٨٤) من طريق شبابة، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) **إسناده ضعيف**.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ:** ﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَـٰنِهَا مِنكُمۡ﴾ [النساء: ١٦] قَوْلُ مَنْ قَالَ: عُنِيَ بِهِ الْبِكْرَانِ غَيْرُ الْمُحْصَنَيْنِ إِذَا زَنَيَا وَكَانَ أَحَدُهُمَا رَجُلًا وَالْآخَرُ امْرَأَةً؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مَقْصُودٌ بِذَلِكَ قَصْدَ الْبَيَانِ عَنْ حُكْمِ الزُّنَاةِ مِنَ الرِّجَالِ كَمَا كَانَ مَقْصُودًا بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّـٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَـٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾ [النساء: ١٥] قَصَدَ الْبَيَانَ عَنْ حُكْمِ الزَّوَانِي، لَقِيلَ: وَالَّذِينَ يَأْتُونَهَا مِنْكُمْ فَآذَوْهُمْ، أَوْ قِيلَ: وَالَّذِي يَأْتِيهَا مِنْكُمْ، كَمَا قِيلَ فِي الَّتِي قَبْلَهَا: ﴿وَٱلَّـٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَـٰحِشَةَ﴾ [النساء: ١٥] فَأَخْرَجَ ذِكْرَهُنَّ عَلَى الْجَمْعِ، وَلَمْ يَقُلْ: وَاللَّتَانِ يَأْتِيَانِ الْفَاحِشَةَ، وَكَذَلِكَ تَفْعَلُ الْعَرَبُ إِذَا أَرَادَتِ الْبَيَانَ عَلَى الْوَعِيدِ عَلَى فِعْلٍ أَوِ الْوَعْدِ عَلَيْهِ، أَخْرَجَتْ أَسْمَاءَ أَهْلِهِ بِذِكْرِ الْجَمْعِ أَوِ الْوَاحِدِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْوَاحِدَ يَدُلُّ عَلَى جِنْسِهِ، وَلَا تُخْرِجُهَا بِذِكْرِ اثْنَيْنِ، فَتَقُولُ: الَّذِينَ يَفْعَلُونَ كَذَا فَلَهُمْ كَذَا، وَالَّذِي يَفْعَلُ كَذَا فَلَهُ كَذَا، وَلَا تَقُولُ: اللَّذَانِ يَفْعَلَانِ كَذَا فَلَهُمَا كَذَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِعْلًا لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ شَخْصَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ كَالزِّنَا لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ زَانٍ وَزَانِيَةٍ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، قِيلَ بِذِكْرِ الِاثْنَيْنِ، يُرَادُ بِذَلِكَ الْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ بِهِ، فَإِمَّا أَنْ يَذْكُرَ بِذِكْرِ الِاثْنَيْنِ وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ شَخْصَانِ فِي فِعْلٍ قَدْ يَنْفَرِدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِهِ أَوْ فِي فِعْلٍ لَا يَكُونَانِ فِيهِ مُشْتَرِكَيْنِ فَذَلِكَ مَا لَا يُعْرَفُ فِي كَلَامِهَا، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَبَيِّنٌ فَسَادُ قَوْلِ مَنْ قَالَ: عُنِيَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَـٰنِهَا مِنكُمۡ﴾ [النساء: ١٦] الرَّجُلَانِ، وَصِحَّةُ قَوْلِ مَنْ قَالَ: عُنِيَ بِهِ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَمَعْلُومٌ أَنَّهُمَا غَيْرُ اللَّوَاتِي تَقَدَّمَ بَيَانُ حُكْمِهِنَّ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّـٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَـٰحِشَةَ﴾ [النساء: ١٥] لِأَنَّ هَذَيْنِ اثْنَانِ وَأُولَئِكَ جَمَاعَةٌ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَمَعْلُومٌ أَنَّ الْحَبْسَ كَانَ لِلثَّيِّبَاتِ عُقُوبَةً حَتَّى يُتَوَفَّيْنَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْعَلَ لَهُنَّ سَبِيلًا، لِأَنَّهُ أَغْلَظُ فِي الْعُقُوبَةِ مِنَ الْأَذَى الَّذِي هُوَ تَعْنِيفٌوَتَوْبِيخٌ أَوْ سَبٌّ

وَتَعْيِيرٌ، كَمَا كَانَ السَّبِيلُ الَّتِي جُعِلَتْ لَهُنَّ مِنَ الرَّجْمِ أَغْلَظَ مِنَ السَّبِيلِ الَّتِي جُعِلَتْ لِلْأَبْكَارِ مِنْ جَلْدِ الْمِائَةِ وَنَفْيِ السَّنَةِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَـَٔاذُوهُمَاۖ فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١٦]

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ]**[(١)]: **اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْأَذَى الَّذِي كَانَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ جَعَلَهُ عُقُوبَةً لِلَّذِينَ يَأْتِيَانِ الْفَاحِشَةَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمَا سَبِيلًا مِنْهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** ذَلِكَ الْأَذَى، أَذًى بِالْقَوْلِ وَاللِّسَانِ، كَالتَّعْيِيرِ وَالتَّوْبِيخِ عَلَى مَا أَتَيَا مِنَ الْفَاحِشَةِ.

ذكر من قال ذلك:

حدثني بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿فَـَٔاذُوهُمَاۖ﴾ [النساء: ١٦] قال: «كانا يؤذيان بالقول جميعا»[(٢)].

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿فَـَٔاذُوهُمَاۖ فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ﴾ [النساء: ١٦] فكانت الجارية والفتى إذا زنيا يعنفان ويعيران حتى يتركا ذلك[(٣)].

وقال آخرون: كان ذلك الأذى أذى اللسان، غير أنه كان سبا.

ذكر من قال ذلك:

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **إسناده حسن**.

حدثنا محمد بن [عمرو](١)، قال: ثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿فَـَٔاذُوهُمَاۖ﴾ [النساء: ١٦] «يعني سبا»(٢).

وقال آخرون: بل كان ذلك الأذى باللسان واليد.

ذكر من قال ذلك:

حدثني المثنى، قال: ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَـٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ﴾ [النساء: ١٦] «فكان الرجل إذا زنى أوذي بالتعيير، وضرب بالنعال»(٣).

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله تعالى ذكره كان أمر المؤمنين بأذى الزانيين المذكورين إذا أتيا ذلك وهما من أهل الإسلام، والأذى قد يقع بكل مكروه نال الإنسان من قول سيئ باللسان أو فعل، وليس في الآية بيان أن ذلك كان أمر به المؤمنون يومئذ، ولا خبر به عن رسول الله ﷺ من نقل الواحد ولا نقل الجماعة الموجب مجيئها قطع العذر.

وأهل التأويل في ذلك مختلفون، وجائز أن يكون ذلك أذى باللسان واليد، وجائز أن يكون كان أذى بأيهما، وليس في العلم بأي ذلك كان من

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) سعد.

(٢) **إسناده صحيح**، جاء في «تفسير مجاهد» (ص: ٢٧٠)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢١٠).

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه، أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٣٦٨) من طريق أبي صالح، به.

أي نفع في دين ولا دنيا ولا في الجهل به مضرة، إذ كان الله جل ثناؤه قد نسخ ذلك من محكمة بما أوجب من الحكم على عباده فيهما وفي اللاتي قبلهما؛ فأما الذي أوجب من الحكم عليهم فيهما فما أوجب في سورة النور بقوله: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ﴾، وأما الذي أوجب في اللاتي قبلهما، فالرجم الذي قضى به رسول الله ﷺ فيهما وأجمع أهل التأويل جميعا على أن الله تعالى ذكره قد جعل لأهل الفاحشة من الزناة والزواني سبيلا بالحدود التي حكم بها فيهم. وقال جماعة من أهل التأويل: إن الله سبحانه نسخ بقوله: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ﴾ قوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ﴾ [النساء: ١٦].

ذكر من قال ذلك:

حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ﴾ [النساء: ١٦] قال: «كل ذلك نسخته الآية التي في النور بالحد المفروض»(١).

حدثنا أبو هشام، قال: ثنا يحيى، عن ابن جريج، عن مجاهد: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ﴾ [النساء: ١٦] الآية، قال: «هذا نسخته الآية في سورة النور بالحد المفروض»(٢).

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا أبو تميلة، قال: ثنا الحسين بن واقد، عن

---

(١) **إسناده صحيح لمجاهد:** أخرجه المروزي في «السنة» (٣٣٦) من طريق عيسى بن ميمون المكي. والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٣٦٥) من طريق ورقاء. كلاهما عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **إسناده ضعيف.**

يزيد النحوي، عن عكرمة، والحسن البصري، قالا في قوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا﴾ [النساء: ١٦] الآية نسخ ذلك بآية الجلد، فقال: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ﴾[(١)].

حدثني المثنى، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا﴾ [النساء: ١٦] فأنزل الله بعد هذا: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ﴾ «فإن كانا محصنين رجما في سنة رسول الله ﷺ»[(٢)].

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَٱلَّـٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَـٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ﴾ [النساء: ١٥] الآية «جاءت الحدود فنسختها»[(٣)].

حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ، يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك، يقول: «نسخ الحد هذه الآية»[(٤)].

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا أبو سفيان، عن معمر، عن قتادة: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ﴾ [النساء: ١٥] الآية، قال: «نسختها الحدود» وقوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ﴾ [النساء: ١٦] «نسختها الحدود»[(٥)].

---

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٣٦٨) من طريق عبد الله بن صالح، به.

(٣) **إسناده حسن**.

(٤) **إسناده ضعيف جدًا**.

(٥) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٣١) (٥٣٢)، ومن طريقه المروزي في «السنة» (٣٤٠) (٣٤١) عن معمر، به.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ﴾ [النساء: ١٦] الآية، «ثم نسخ هذا وجعل السبيل لها إذا زنت وهي محصنة رجمت وأخرجت، وجعل السبيل للذكر جلد مائة»(١).

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ﴾ [النساء: ١٥] قال: «نسختها الحدود»(٢).

وأما قوله: ﴿فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ﴾ [النساء: ١٦] فإنه يعني به جل ثناؤه: فإن تابا من الفاحشة التي أتيا، فراجعا طاعة الله بينهما وأصلحا، يقول: وأصلحا دينهما بمراجعة التوبة من فاحشتهما والعمل بما يرضي الله، فأعرضوا عنهما، يقول: فاصفحوا عنهما، وكفوا عنهما الأذى الذي كنت أمرتكم أن تؤذوهما به عقوبة لهما على ما أتيا من الفاحشة، ولا تؤذوهما بعد توبتهما.

وأما قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١٦] فإنه يعني: أن الله لم يزل راجعا لعبيده إلى ما يحبون إذا هم راجعوا ما يحب منهم من طاعته رحيما بهم، يعني: ذا رحمة ورأفة.



---

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) تقدم تخريجه.

القول في تأويل قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوۡبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ﴾ [النساء: ١٧]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يعني بقوله جل ثناؤه: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوۡبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ﴾ [النساء: ١٧] ما التوبة على الله لأحد من خلقه، إلا للذين يعملون السوء من المؤمنين بجهالة. ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٖ﴾ [النساء: ١٧] يقول: ما الله براجع لأحد من خلقه إلى مايحبه من العفو عنه والصفح عن ذنوبه التي سلفت منه، إلا للذين يأتون ما يأتونه من ذنوبهم جهالة منهم وهم بربهم مؤمنون، ثم يراجعون طاعة الله ويتوبون منه إلى ما أمرهم الله به من الندم عليه والاستغفار وترك العود إلى مثله من قبل نزول الموت بهم، وذلك هو القريب الذي ذكره الله تعالى ذكره، فقال: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٖ﴾ [النساء: ١٧] وبنحو ما قلنا في تأويل ذلك، قال أهل التأويل غير أنهم **اختلفوا في معنى قوله:** ﴿بِجَهَٰلَةٖ﴾ [النساء: ١٧] **فقال بعضهم** في ذلك بنحو ما قلنا فيه، وذهب إلى أن عمله السوء هو الجهالة التي عناها.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي العالية، أنه كان يحدث أن أصحاب، رسول الله ﷺ كانوا يقولون: «كل ذنب أصابه عبد فهو بجهالة»[2].

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده حسن، لقتادة.**

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، قوله: ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾ [النساء: ١٧] قال: «اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ فرأوا أن كل شيء عصى به فهو جهالة، عمدا كان أو غيره»(١).

حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾ [النساء: ١٧] قال: «كل من عصى ربه فهو جاهل، حتى ينزع عن معصيته»(٢).

حدثنا المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾ [النساء: ١٧] قال: «كل من عمل بمعصية الله فذاك منه بجهل حتى يرجع عنه»(٣).

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾ [النساء: ١٧] «ما دام يعصي الله فهو جاهل»(٤).

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا محمد بن فضيل بن غزوان، عن أبي النضر، عن أبي صالح، عن ابن عباس: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٣٣) عن معمر، به.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٩٩٩) (٧٣٤٨) من طريق ورقاء. والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٦٧١) من طريق عيسى. كلاهما، عن ابن أبي نجيح، به.

(٣) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٤) **إسناده حسن**.

﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾ [النساء: ١٧] قال: «من عمل السوء فهو جاهل، من جهالته عمل السوء»[(١)].

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد، قال: «من عصى الله فهو جاهل حتى ينزع عن معصيته». قال ابن جريج: وأخبرني عبد الله بن كثير، عن مجاهد، قال: «كل عامل بمعصية فهو جاهل حين عمل بها»[(٢)].

قال ابن جريج: وقال لي عطاء بن أبي رباح نحوه[(٣)].

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قول الله: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧] قال: «الجهالة: كل امرئ عمل شيئا من معاصي الله فهو جاهل أبدا حتى ينزع عنها» وقرأ: ﴿هَلْ عَلِمْتُم مَّا فَعَلْتُم بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنتُمْ جَٰهِلُونَ﴾ [يوسف: ٨٩]، وقرأ: ﴿وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّى كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [يوسف: ٣٣]، قال: «من عصى الله فهو جاهل حتى ينزع عن معصيته»[(٤)].

وقال آخرون: معنى قوله: ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾ [النساء: ١٧] يعملون ذلك على عمد منهم له

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوري،

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٢) **صحيح لغيره**، تقدم تخريجه.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) **إسناده صحيح**.

عن مجاهد: ﴿يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ﴾ [النساء: ١٧] قال: «الجهالة: العمد»[١].

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن سفيان، عن رجل، عن مجاهد، مثله[٢].

حدثني المثنى، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا أبو زهير، عن جويبر، عن الضحاك: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوۡبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ﴾ [النساء: ١٧] قال: «الجهالة: العمد»[٣].

وقال آخرون: معنى ذلك: «إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء في الدنيا».

ذكر من قال ذلك:

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا معتمر بن سليمان، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوۡبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ﴾ [النساء: ١٧] قال: «الدنيا كلها جهالة»[٤].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٣٤) عن الثوري، به.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٠٠) من طريق وكيع، عن سفيان، عن جابر، عن مجاهد، به.

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا**، تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٤٦٣)، وأبو داود في «الزهد» (٤٥٤)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٧٣٥١) (٥٠٠٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٣٢٩) من طريق معتمر بن سليمان، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٠٧) من طريق حفص بن عمر العدني، عن الحكم بن أبان، به.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية قول من قال:** تأويلها: إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء، وعملهم السوء هو الجهالة التي جهلوها عامدين كانوا للإثم، أو جاهلين بما أعد الله لأهلها. وذلك أنه غير موجود في كلام العرب تسمية العامد للشيء الجاهل به، إلا أن يكون معنيا به أنه جاهل بقدر منفعته ومضرته، فيقال: هو به جاهل، على معنى جهله بمعنى نفعه وضره؛ فأما إذا كان عالما بقدر مبلغ نفعه وضره قاصدا إليه، فغير جائز من غير قصده إليه أن يقال هو به جاهل؛ لأن الجاهل بالشيء هو الذي لا يعلمه ولا يعرفه عند التقدم عليه، أو يعلمه فيشبه فاعله، إذ كان خطأ ما فعله بالجاهل الذي يأتي الأمر وهو به جاهل فيخطئ موضع الإصابة منه، فيقال: إنه لجاهل به، وإن كان به عالما لإتيانه الأمر الذي لا يأتي مثله إلا أهل الجهل به.

وكذلك معنى قوله: ﴿يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ﴾ [النساء: ١٧] قيل فيهم: يعملون السوء بجهالة وإن أتوه على علم منهم بمبلغ عقاب الله أهله، عامدين إتيانه، مع معرفتهم بأنه عليهم حرام؛ لأن فعلهم ذلك كان من الأفعال التي لا يأتي مثله إلا من جهل عظيم عقاب الله عليه أهله في عاجل الدنيا وآجل الآخرة، فقيل لمن أتاه وهو به عالم: أتاه بجهالة، بمعنى أنه فعل فعل الجهال به، لا أنه كان جاهلا.

وقد زعم بعض أهل العربية أن معناه: أنهم جهلوا كنه ما فيه من العقاب، فلم يعلموه كعلم العالم، وإن علموه ذنبا، فلذلك قيل: ﴿يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ﴾ [النساء: ١٧] ولو كان الأمر على ما قال صاحب هذا القول لوجب أن لا تكون توبة لمن علم كنه ما فيه، وذلك أنه جل ثناؤه قال: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوۡبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٖ﴾ [النساء: ١٧] دون غيرهم.

فالواجب على صاحب هذا القول أن لا يكون للعالم الذي عمل سوءا على علم منه بكنه ما فيه ثم تاب من قريب توبة، وذلك خلاف الثابت عن رسول الله ﷺ من أن كل تائب عسى الله أن يتوب عليه، وقوله: «**باب التوبة مفتوح ما لم تطلع الشمس من مغربها**»، وخلاف قول الله ﷻ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ [الفرقان: ٧٠].

القول في تأويل قوله: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][١]: **اختلف أهل التأويل في معنى القريب في هذا الموضع، فقال بعضهم:** معنى ذلك: ثم يتوبون في صحتهم قبل مرضهم وقبل موتهم.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧] «والقريب قبل الموت ما دام في صحته»[٢].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧] قَالَ: «فِي الْحَيَاةِ وَالصِّحَّةِ»[٣].

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده حسن،** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٠٨) من طريق أحمد بن مفضل، به.

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا،** فيه سنده ابن السائب، متهم بالكذب، ورمي بالرفض، =

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَبْلِ مُعَايَنَةِ مَلَكِ الْمَوْتِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧] «وَالْقَرِيبُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَلَكِ الْمَوْتِ»[(١)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُدَيْرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو مِجْلَزٍ: «لَا يَزَالُ الرَّجُلُ فِي تَوْبَةٍ حَتَّى يُعَايِنَ الْمَلَائِكَةَ»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: «الْقَرِيبُ: مَا لَمْ تَنْزِلْ بِهِ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَيَنْزِلْ بِهِ الْمَوْتُ»[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا أَبُو زُهَيْرٍ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧] «لَهُ التَّوْبَةُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ يُعَايِنَ مَلَكَ الْمَوْتِ، فَإِذَا تَابَ حِينَ يَنْظُرُ إِلَى مَلَكِ الْمَوْتِ فَلَيْسَ لَهُ ذَاكَ»[(٤)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَبْلِ الْمَوْتِ.

= «التقريب». أخرجه ابن أبي الدنيا «التوبة» (١٤١) من طريق محمد بن فضيل، به.

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٠٥) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) **إسناده ضعيف جدًّا**.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧] قَالَ: «كُلُّ شَيْءٍ قَبْلَ الْمَوْتِ فَهُوَ قَرِيبٌ»(١).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧] قَالَ: «الدُّنْيَا كُلُّهَا قَرِيبٌ»(٢).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧] «قَبْلَ الْمَوْتِ»(٣).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: «ذُكِرَ لَنَا أَنَّ إِبْلِيسَ لَمَّا لُعِنَ وَأُنْظِرَ، قَالَ: وَعِزَّتِكَ لَا أَخْرُجُ مِنْ قَلْبِ ابْنِ آدَمَ مَا دَامَ فِيهِ الرُّوحُ فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَعِزَّتِي لَا أَمْنَعُهُ التَّوْبَةَ مَا دَامَ فِيهِ الرُّوحُ»(٤).

---

(١) **إسناده ضعيف**، لأبهام شيخ الثوري، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٣٧) عن الثوري، به. وأخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٩٦)، ومن طريق البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٦٧٢) من طريق إسماعيل بن زكريا، عن شيخ من أهل الكوفةعن الضحاك بن مزاحم. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٠٦)، والدولابي «الكنى والأسماء» (٣/ ٩٤٢) من طريق النضر بن طهمان، عن الضحاك.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **ضعيف للإرسال**، لكنه صحيح عن أبي قلابه، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥١٨٠) (٣٤٢١٧) ومن طريقه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٢٨٤) عن =

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: ثنا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَثَمَّ أَبُو قِلَابَةَ، فَحَدَّثَ أَبُو قِلَابَةَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا لَعَنَ إِبْلِيسَ سَأَلَهُ النَّظِرَةَ، فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَا أَخْرُجُ مِنْ قَلْبِ ابْنِ آدَمَ فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَعِزَّتِي لَا أَمْنَعُهُ التَّوْبَةَ مَا دَامَ فِيهِ الرُّوحُ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: ثنا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا لَعَنَ إِبْلِيسَ سَأَلَهُ النَّظِرَةَ، فَأَنْظَرَهُ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَا أَخْرُجُ مِنْ قَلْبِ ابْنِ آدَمَ مَا دَامَ فِيهِ الرُّوحُ قَالَ: وَعِزَّتِي لَا أَحْجُبُ عَنْهُ التَّوْبَةَ مَا دَامَ فِيهِ الرُّوحُ»(٢).

حَدَّثَنِي ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ إِبْلِيسَ لَمَّا رَأَى آدَمَ أَجْوَفَ، قَالَ وَعِزَّتِكَ لَا أَخْرُجُ مِنْ جَوْفِهِ مَا دَامَ فِيهِ الرُّوحُ فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَعِزَّتِي لَا أَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ مَا دَامَ فِيهِ الرُّوحُ**»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ بَشِيرِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ**»(٤).

= عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن أبي قلابة، به.

(١) **ضعيف للإرسال**، وانظر ما قبله.

(٢) **إسناده صحيح، لأبي قلابة**. وقد تقدم خريجه.

(٣) **ضعيف للإرسال**. لكنه جاء من طريق أبي سعيد الخدري كما عند أحمد في «المسند» (١١٢٤٤).

(٤) **ضعيف للإرسال**. في سنده بشير بن كعب، أبو أيوب البصرى، من كبار التابعين.
لكن ورد الحديث عن ابن عمر، أخرجه أحمد في «المسند» (٦٤٠٨)، =

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ؛ فَذَكَرَ مِثْلَهُ(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ**»(٢).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** تَأْوِيلُهُ ثُمَّ يَتُوبُونَ قَبْلَ مَمَاتِهِمْ فِي الْحَالِ الَّتِي يَفْهَمُونَ فِيهَا أَمْرَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَنَهْيَهُ، وَقَبْلَ أَنْ يُغْلَبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَعُقُولِهِمْ، وَقَبْلَ حَالِ اشْتِغَالِهِمْ بِكَرْبِ الْحَشْرَجَةِ وَغَمِّ الْغَرْغَرَةِ، فَلَا يَعْرِفُوا أَمْرَ اللَّهِ وَنَهْيَهُ، وَلَا يَعْقِلُوا التَّوْبَةَ؛ لِأَنَّ التَّوْبَةَ لَا تَكُونُ تَوْبَةً إِلَّا مِمَّنْ نَدِمَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْهُ، وَعَزَمَ فِيهِ عَلَى تَرْكِ الْمُعَاوَدَةِ، وَهُوَ يَعْقِلُ النَّدَمَ، وَيَخْتَارُ تَرْكَ الْمُعَاوَدَةِ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ بِكَرْبِ الْمَوْتِ مَشْغُولًا، وَبِغَمِّ الْحَشْرَجَةِ مَغْمُورًا، فَلَا إِخَالُهُ إِلَّا عَنِ النَّدَمِ عَلَى ذُنُوبِهِ مَغْلُوبًا، وَلِذَلِكَ قَالَ مَنْ قَالَ: إِنَّ التَّوْبَةَ مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ يُغَرْغِرِ الْعَبْدُ بِنَفْسِهِ، فَإِنْ

= والترمذي (٣٥٣٧)، وابن ماجه (٤٢٥٣)، وابن حبان (٦٢٨) وغيرهم من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وقد وقع في «سنن ابن ماجه» عبد الله بن عمرو، وهو وهم، إنما هو عبد الله بن عمر، نبه عليه المزي في «تحفة الأشراف» (٥/ ٣٢٨) والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٥/ ١٦١).

(١) **إسناده منقطع**، أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٨٥) من طريق الحارثي، عن معاذ بن هشام، ثنا أبي، عن قتادة، به.

(٢) **ضعيف للإرسال**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٠٧٧)، والقاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٤٨١) من طريق عوف، به.

كَانَ الْمَرْءُ فِي تِلْكَ الْحَالِ يَعْقِلُ عَقْلَ الصَّحِيحِ، وَيَفْهَمُ فَهْمَ الْعَاقِلِ الْأَرِيبِ، فَأَحْدَثَ إِنَابَةً مِنْ ذُنُوبِهِ، وَرَجْعَةً مِنْ شُرُودِهِ عَنْ رَبِّهِ إِلَى طَاعَتِهِ كَانَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِمَّنْ دَخَلَ فِي وَعْدِ اللَّهِ الَّذِي وَعَدَ التَّائِبِينَ إِلَيْهِ مِنْ إِجْرَامِهِمْ مِنْ قَرِيبٍ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٖ﴾ [النساء: ١٧].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا﴾ [النساء: ١٧]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثناؤُهُ: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ [البقرة: ٨١] فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ ﴿يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۗ﴾ [النساء: ١٧] دُونَ مَنْ لَمْ يَتُبْ، حَتَّى غُلِبَ عَلَى عَقْلِهِ وَغَمَرَتْهُ حَشْرَجَةُ مَيْتَتِهِ، فَقَالَ: وَهُوَ لَا يَفْقَهُ مَا يَقُولُ: ﴿إِنِّي تُبۡتُ ٱلۡـَٰٔنَ﴾ [النساء: ١٨] خِدَاعًا لِرَبِّهِ وَنِفَاقًا فِي دِينِهِ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۗ﴾ [النساء: ١٧] يَرْزُقُهُمْ إِنَابَةً إِلَى طَاعَتِهِ، وَيَتَقَبَّلُ مِنْهُمْ أَوْبَتَهُمْ إِلَيْهِ، وَتَوْبَتَهُمُ الَّتِي أَحْدَثُوهَا مِنْ ذُنُوبِهِمْ.

وأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا﴾ [النساء: ١٧] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ عَلِيمًا بِالنَّاسِ مِنْ عِبَادِهِ الْمُنِيبِينَ إِلَيْهِ بِالطَّاعَةِ بَعْدَ إِدْبَارِهِمْ عَنْهُ، الْمُقْبِلِينَ إِلَيْهِ بَعْدَ التَّوْلِيَةِ، وَبِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أُمُورِ خَلْقِهِ، حَكِيمٌ فِي تَوْبَتِهِ عَلَى مَنْ تَابَ مِنْهُمْ مِنْ مَعْصِيَتِهِ، وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ تَدْبِيرِهِ وَتَقْدِيرِهِ، وَلَا يَدْخُلُ أَفْعَالَه.

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ﴾ [النساء: ١٨]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][١]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثناؤُهُ: وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ مِنْ أَهْلِ الْإِصْرَارِ عَلَى مَعَاصِي اللَّهِ، حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ، يَقُولُ: إِذَا حَشْرَجَ أَحَدُهُمْ بِنَفْسِهِ، وَعَايَنَ مَلَائِكَةَ رَبِّهِ قَدْ أَقْبَلُوا إِلَيْهِ لِقَبْضِ رُوحِهِ قَالَ: وَقَدْ غُلِبَ عَلَى نَفْسِهِ، وَحِيلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ فَهْمِهِ بِشُغْلِهِ بِكَرْبِ حَشْرَجَتِهِ وَغَرْغَرَتِهِ: إِنِّي تُبْتُ الْآنَ، يَقُولُ فَلَيْسَ لِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تَوْبَةٌ؛ لِأَنَّهُ قَالَ كَمَا قَالَ فِي غَيْرِ حَالِ تَوْبَةٍ

كَمَا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ يَعْلَى بْنِ نُعْمَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: «التَّوْبَةُ مَبْسُوطَةٌ مَا لَمْ يُسَقْ» ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عُمَرَ: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ﴾ [النساء: ١٨] ثُمَّ قَالَ: «وَهَلِ الْحُضُورُ إِلَّا السَّوْقُ»[٢].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ﴾ [النساء: ١٨] قَالَ: «إِذَا تَبَيَّنَ الْمَوْتَ فِيهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ تَوْبَةً»[٣].

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده ضعيف،** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٣٠)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٦٧٠) من طريق الثوري، به.

(٣) **إسناده صحيح.**

حدثنا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ﴾ [النساء: ١٨] «فَلَيْسَ لِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ تَوْبَةٌ»[١].

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَيْمُونٍ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ، مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، قَالَ: ثنا رَجُلٌ مِنَّا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِعَامٍ تِيبَ عَلَيْهِ»، حَتَّى ذَكَرَ شَهْرًا، حَتَّى ذَكَرَ سَاعَةً، حَتَّى ذَكَرَ فَوَاقًا، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: كَيْفَ يَكُونُ هَذَا وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ﴾ [النساء: ١٨]؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا أُحَدِّثُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٢].

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٢) **إسناد ضعيف** لإبهام الرجل من بني الحارث، وجهالة شيخه أيوب، سماه ابن حبان أيوب أخرجه الطيالسي (٢٢٨٤)، وأحمد في «المسند» (٦٩٢٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٤٢٧)، والبيهقي في «الشعب» (٧٠٦٧) من طريق شعبة، بهذا الإسناد. وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٧٦٦٤) من طريق عبد الله بن نافع، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن البيلماني، سمعت عبد الله بن عمرو يقول... فذكر الحديث. وإسناده ضعيف لضعف هشام بن سعد، وعبد الرحمن بن البيلماني. وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١٩٧) وقال: رواه أحمد، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد بمعناه من حديث ابن عمر عند أحمد في «المسند» (٦١٦٠).

وعن أبي ذر عند ابن حبان (٦٢٧).

وعن بشير بن كعب عند الطبري (٨٨٥٧). وعن عبادة بن الصامت تقدم ذكره.

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: «التَّوْبَةُ مَبْسُوطَةٌ مَا لَمْ يُؤْخَذْ بَكَظْمِهِ»(١).

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِيمَنْ عُنِيَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ﴾ [النساء: ١٨] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** عُنِيَ بِهِ أَهْلُ النِّفَاقِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَـٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧] قَالَ: «نَزَلَتِ الْأُولَى فِي الْمُؤْمِنِينَ، وَنَزَلَتِ الْوسْطَى فِي الْمُنَافِقِينَ» يَعْنِي: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [النساء: ١٨] «وَالْأُخْرَى فِي الْكُفَّارِ» يَعْنِي: ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨](٢).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ عُنِيَ بِذَلِكَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: بَلَغَنَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ﴾ [النساء: ١٨] قَالَ: «هُمُ الْمُسْلِمُونَ» أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨](٣).

---

(١) **إسناد ضعيف.**

(٢) **إسناد ضعيف جدًّا،** تقدم الكلام عليه.

(٣) **إسناد ضعيف.**

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هَذِهِ الْآيَةُ كَانَتْ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْإِيمَانِ، غَيْرَ أَنَّهَا نُسِخَتْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔانَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨] «فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ»: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨] «فَحَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى الْمَغْفِرَةَ عَلَى مَنْ مَاتَ وَهُوَ كَافِرٌ، وَأَرْجَأَ أَهْلَ التَّوْحِيدِ إِلَى مَشِيئَتِهِ، فَلَمْ يُؤَيِّسْهُمْ مِنَ الْمَغْفِرَةِ»[١].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي بِالصَّوَابِ** مَا ذَكَرَهُ الثَّوْرِيُّ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُنَافِقِينَ كُفَّارٌ، فَلَوْ كَانَ مَعْنِيًّا بِهِ أَهْلُ النِّفَاقِ لَمْ يَكُنْ لِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨] مَعْنًى مَفْهُومٌ، لِأَنَّهُمْ إِنْ كَانُوا هُمْ وَالَّذِينَ قَبْلَهُمْ فِي مَعْنًى وَاحِدٍ مِنْ أَنَّ جَمِيعَهُمْ كُفَّارٌ، [فَلَا][٢] وَجْهَ لِتَفْرِيقِ أَحَدٍ مِنْهُمْ فِي الْمَعْنَى الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ بَطَلَ أَنْ تَكُونَ تَوْبَةُ وَاحِدٍ مَقْبُولَةً، وَفِي تَفْرِقَةِ اللَّهِ جَلَّ ثناؤُهُ بَيْنَ أَسْمَائِهِمْ وَصِفَاتِهِمْ بِأَنْ سَمَّى أَحَدَ الصِّنْفَيْنِ كَافِرًا، وَوَصَفَ الصِّنْفَ الْآخَرَ بِأَنَّهُمْ أَهْلُ سَيِّئَاتٍ، وَلَمْ يُسَمِّهِمْ كُفَّارًا مَا دَلَّ عَلَى افْتِرَاقِ مَعَانِيهِمْ، وَفِي صِحَّةِ كَوْنِ ذَلِكَ كَذَلِكَ

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٢٠) من طريق أبي صالح، به.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) ولا.

صِحَّةُ مَا قُلْنَا، وَفَسَادُ مَا خَالَفَهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡتَدۡنَا لَهُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا﴾ [النساء: ١٨]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثناؤُهُ: وَلَا التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ فَمَوْضِعُ «الَّذِينَ» خَفْضٌ؛ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [النساء: ١٨] وَقَوْلُهُ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡتَدۡنَا لَهُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا﴾ [النساء: ١٨] يَقُولُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ، أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا؛ لِأَنَّهُمْ أَبْعَدُهُمْ مِنَ التَّوْبَةِ كَوْنُهُمْ عَلَى الْكُفْرِ

كَمَا حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثَنَا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمۡ كُفَّارٌۚ﴾ [النساء: ١٨] «أُولَئِكَ أَبْعَدُ مِنَ التَّوْبَةِ»[(٢)].

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي مَعْنَى: ﴿أَعۡتَدۡنَا لَهُمۡ﴾ [النساء: ١٨] فَقَالَ بَعْضُ الْبَصْرِيِّينَ: مَعْنَى: ﴿أَعۡتَدۡنَا﴾ [النساء: ١٨] أَفْعَلْنَا مِنَ الْعَتَادِ، قَالَ: وَمَعْنَاهَا: أَعْدَدْنَا وَقَالَ بَعْضُ الْكُوفِيِّينَ: أَعْدَدْنَا وَأَعْتَدْنَا مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، فَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿أَعۡتَدۡنَا لَهُمۡ﴾ [النساء: ١٨] أَعْدَدْنَا لَهُمْ ﴿عَذَابًا أَلِيمٗا﴾ [النساء: ١٨] يَقُولُ: مُؤْلِمًا مُوجِعًا.



(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: يَعْنِي تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِقَوْلِهِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [البقرة: ١٠٤] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ صَدَقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ﴾ [النساء: ١٩] يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا نِكَاحَ نِسَاءِ أَقَارِبِكُمْ وَآبَائِكُمْ كَرْهًا. **فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ:** كَيْفَ كَانُوا يَرِثُونَهُنَّ؟ وَمَا وَجْهُ تَحْرِيمِ وِرَاثَتِهِنَّ، فَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ النِّسَاءَ مُوَرِّثَاتٌ كَمَا الرِّجَالُ مُوَرِّثُونَ؟ **قِيلَ** إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ مَعْنَى وِرَاثَتِهِنَّ إِذَا هُنَّ مُتْنَ فَتَرَكْنَ مَالًا، وَإِنَّمَا ذَلِكَ أَنَّهُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَتْ إِحْدَاهُنَّ إِذَا مَاتَ زَوْجُهَا كَانَ ابْنُهُ أَوْ قَرِيبُهُ أَوْلَى بِهَا مِنْ غَيْرِهِ وَمِنْهَا بِنَفْسِهَا، إِنْ شَاءَ نَكَحَهَا وَإِنْ شَاءَ عَضَلَهَا فَمَنَعَهَا مِنْ غَيْرِهِ وَلَمْ يُزَوِّجْهَا حَتَّى تَمُوتَ، فَحَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ عَلَى عِبَادِهِ، وَحَظَرَ عَلَيْهِمْ نِكَاحَ حَلَائِلِ آبَائِهِمْ، وَنَهَاهُمْ عَنْ عَضْلِهِنَّ عَنِ النِّكَاحِ. وَبِنَحْوِ الْقَوْلِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ثنا أَبُو إِسْحَاقَ يَعْنِي الشَّيْبَانِيَّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] قَالَ: «كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

تَزَوَّجَهَا، وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجُوهَا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجُوهَا، وَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ»[(١)].

وَحَدَّثني أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «لَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو قَيْسِ بْنُ الْأَسْلَتِ أَرَادَ ابْنُهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩][(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَا فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ [النساء: ١٩] «وَذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَرِثُ امْرَأَةَ ذِي قَرَابَتِهِ، فَيَعْضُلُهَا حَتَّى تَمُوتَ أَوْ تَرُدَّ إِلَيْهِ صَدَاقَهَا، فَأَحْكَمَ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ، يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ نَهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»[(٣)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩] قَالَ: «كَانَتِ الْأَنْصَارُ تَفْعَلُ ذَلِكَ كَانَ الرَّجُلُ إِذَا مَاتَ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٧٩)، (٦٩٤٨)، وأبو داود (٢٠٨٩)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٢٨) من طرق عن أسباط، بهذا الإسناد.

(٢) **صحيح**، أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٢٩)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٣٠) من طريق ابن فضيل، يحيى بن سعيد، به.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

حَمِيمُهُ، وَرِثَ حَمِيمُهُ امْرَأَتَهُ، فَيَكُونُ أَوْلَى بِهَا مِنْ وَلِيِّ نَفْسِهَا»(١).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًاۖ﴾ [النساء: ١٩] الْآيَةَ، قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ إِذَا مَاتَ أَبُوهُ أَوْ حَمِيمُهُ، فَهُوَ أَحَقُّ بِامْرَأَتِهِ، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا أَوْ يَحْبِسُهَا حَتَّى تَفْتَدِيَ مِنْهُ بِصَدَاقِهَا أَوْ تَمُوتَ فَيَذْهَبَ بِمَالِهَا»(٢).

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَأَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ «أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا إِذَا هَلَكَ الرَّجُلُ، فَتَرَكَ امْرَأَةً حَبَسَهَا أَهْلُهُ عَلَى الصَّبِيِّ يَكُونُ فِيهِمْ» فَنَزَلَتْ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًاۖ﴾ [النساء: ١٩] الْآيَةَ(٣).

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «كَانَ الرَّجُلُ إِذَا تُوُفِّيَ أَبُوهُ كَانَ أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ، يَنْكِحُهَا إِنْ شَاءَ إِذَا لَمْ يَكُنِ ابْنَهَا، أَوْ يُنْكِحُهَا إِنْ شَاءَ أَخَاهُ أَوِ ابْنَ أَخِيهِ»(٤).

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَقَالَ عِكْرِمَةُ: «نَزَلَتْ فِي كُبَيْشَةَ بِنْتِ مَعْنِ بْنِ عَاصِمٍ مِنَ الْأَوْسِ، تُوُفِّيَ عَنْهَا أَبُو قَيْسِ بْنُ الْأَسْلَتِ، فَجَنَحَ عَلَيْهَا ابْنُهُ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَا أَنَا وَرِثْتُ زَوْجِي وَلَا أَنَا تُرِكْتُ فَأُنْكَحُ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ»(٥).

---

(١) **إسناده صحيح، للاحق بن حميد بن سعيد.**

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) **إسناده ضعيف،** تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده ضعيف،** تقدم الكلام عليه.

(٥) **إسناده ضعيف،** تقدم الكلام عليه.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ﴾ [النساء: ١٩] قَالَ: «كَانَ إِذَا تُوُفِّيَ الرَّجُلُ كَانَ ابْنُهُ الْأَكْبَرُ هُوَ أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ يَنْكِحُهَا إِذَا شَاءَ إِذَا لَمْ يَكُنِ ابْنَهَا، أَوْ يُنْكِحُهَا مَنْ شَاءَ أَخَاهَ أَوِ ابْنَ أَخِيهِ»[(١)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، مِثْلَ قَوْلِ مُجَاهِدٍ.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ، يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ[(٢)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: أَمَّا قَوْلُهُ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ﴾ [النساء: ١٩]، «فَإِنَّ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ يَمُوتُ أَبُوهُ أَوْ أَخُوهُ أَوِ ابْنُهُ، فَإِذَا مَاتَ وَتَرَكَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ سَبَقَ وَارِثُ الْمَيِّتِ فَأَلْقَى عَلَيْهَا ثَوْبَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا أَنْ يَنْكِحَهَا بِمَهْرِ صَاحِبِهِ أَوْ يُنْكِحَهَا فَيَأْخُذَ مَهْرَهَا، وَإِنْ سَبَقَتْهُ فَذَهَبَتْ إِلَى أَهْلِهَا فَهُمْ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا»[(٣)].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمۡ

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٣٢) من طريق أبي زيد يعني النحوي، عن قيس، عن سالم، عن مجاهد، به.

(٢) **صحيح لغيره**، انظر ما قبله.

(٣) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٣١) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك، به.

أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩] «كَانُوا بِالْمَدِينَةِ إِذَا مَاتَ حَمِيمُ الرَّجُلِ وَتَرَكَ امْرَأَةً، أَلْقَى الرَّجُلُ عَلَيْهَا ثَوْبَهُ، فَوَرِثَ نِكَاحَهَا، وَكَانَ أَحَقَّ بِهَا، وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ نِكَاحًا، فَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا حَتَّى تَفْتَدِيَ مِنْهُ، وَكَانَ هَذَا فِي الشِّرْكِ»(١).

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩] قَالَ: «كَانَتِ الْوِرَاثَةُ فِي أَهْلِ يَثْرِبَ بِالْمَدِينَةِ هَاهُنَا، فَكَانَ الرَّجُلُ يَمُوتُ فَيَرِثُ ابْنُهُ امْرَأَةَ أَبِيهِ، كَمَا يَرِثُ أُمَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْنَعَ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَّخِذَهَا اتَّخَذَهَا كَمَا كَانَ أَبُوهُ يَتَّخِذُهَا، وَإِنْ كَرِهَ فَارَقَهَا، وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا حُبِسَتْ عَلَيْهِ حَتَّى يَكْبُرَ، فَإِنْ شَاءَ أَصَابَهَا وَإِنْ شَاءَ فَارَقَهَا» فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩](٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي، قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩] «وَذَلِكَ أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ كَانَ إِذَا مَاتَ حَمِيمُ أَحَدِهِمْ، أَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَى امْرَأَتِهِ، فَوَرِثَ نِكَاحَهَا، فَلَمْ يَنْكِحْهَا أَحَدٌ غَيْرُهُ، وَحَبَسَهَا عِنْدَهُ حَتَّى تَفْتَدِيَ مِنْهُ بِفِدْيَةٍ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩](٣).

حَدَّثَنِي ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثني أَبِي، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، قَالَ: «كَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا مَاتَ زَوْجُهَا، فَجَاءَ رَجُلٌ

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.
(٢) **ضعيف للإرسال**.
(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

فَأَلْقَى عَلَيْهَا ثَوْبَهُ كَانَ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا» قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾[1] [النساء: ١٩].

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][2]: **فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ**: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا آبَاءَكُمْ وَأَقَارِبَكُمْ نِكَاحَ نِسَائِهِمْ كَرْهًا، فَتَرَكَ ذِكْرَ الْآبَاءِ وَالْأَقَارِبِ وَالنِّكَاحِ، وَوَجْهُ الْكَلَامِ إِلَى النَّهْيِ عَنْ وِرَاثَةِ النِّسَاءِ، اكْتِفَاءً بِمَعْرِفَةِ الْمُخَاطَبِينَ بِمَعْنَى الْكَلَامِ، إِذْ كَانَ مَفْهُومًا مَعْنَاهُ عِنْدَهُمْ. **وَقَالَ آخَرُونَ**: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ تَرِكَاتِهِنَّ كَرْهًا، قَالَ: وَإِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَلِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْضِلُونَ أَيَامَاهُنَّ وَهُنَّ كَارِهَاتٌ لِلْعَضْلِ حَتَّى يَمُتْنَ فَيَرِثُوهُنَّ أَمْوَالَهُنَّ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩] قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ إِذَا مَاتَ وَتَرَكَ جَارِيَةً، أَلْقَى عَلَيْهَا حَمِيمُهُ ثَوْبَهُ، فَمَنَعَهَا مِنَ النَّاسِ، فَإِنْ كَانَتْ جَمِيلَةً تَزَوَّجَهَا، وَإِنْ كَانَتْ قَبِيحَةً حَبَسَهَا حَتَّى تَمُوتَ، فَيَرِثَهَا»[3].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩] قَالَ:

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٢٨) من طريق أبي صالح، به.

«نَزَلَتْ فِي نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ فَأَمْلَكُ النَّاسِ بِامْرَأَتِهِ وَلِيُّهُ، فَيُمْسِكُهَا حَتَّى تَمُوتَ فَيَرِثَهَا، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ»[1].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ الْقَوْلُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ عَمَّنْ قَالَ مَعْنَاهُ:** لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا نِسَاءَ أَقَارِبِكُمْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثناؤُهُ قَدْ بَيَّنَ مَوَارِيثَ أَهْلِ الْمَوَارِيثِ، فَذَلِكَ لِأَهْلِهِ نَحْوَ وِرَاثَتِهِمْ إِيَّاهُ الْمَوْرُوثَ ذَلِكَ عَنْهُ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ النِّسَاءِ أو رضى.

فَقَدْ عُلِمَ بِذَلِكَ أَنَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ لَمْ يَحْظُرْ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَرِثُوا النِّسَاءَ مَا جَعَلَهُ لَهُمْ مِيرَاثًا عَنْهُنَّ، وَأَنَّهُ إِنَّمَا حَظَرَ أَنْ يُكْرَهْنَ مُوَرَّوثَاتٍ بِمَعْنَى حَظْرِ وِرَاثَةِ نِكَاحِهِنَّ إِذَا كَانَ مَيِّتُهُمُ الَّذِي وَرِثُوهُ قَدْ كَانَ مَالِكًا عَلَيْهِنَّ أَمْرَهُنَّ فِي النِّكَاحِ مِلْكَ الرَّجُلِ مَنْفَعَةَ مَا اسْتَأْجَرَ مِنَ الدُّورِ وَالْأَرَضِينَ وَسَائِرِ مَا لَهُ مَنَافِعُ، فَأَبَانَ اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ لِعِبَادِهِ أَنَّ الَّذِيَ يَمْلِكُهُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ مِنْ بِضْعِ زَوْجَتِهِ، مَعْنَاهُ غَيْرُ مَعْنَى مَا يَمْلِكُ أَحَدُهُمْ مِنْ مَنَافِعِ سَائِرِ الْمَمْلُوكَاتِ الَّتِي تَجُوزُ إِجَارَتُهَا، فَإِنَّ الْمَالِكَ بِضْعَ زَوْجَتِهِ إِذَا هُوَ مَاتَ لَمْ يَكُنْ مَا كَانَ لَهُ مِلْكًا مِنْ زَوْجَتِهِ بِالنِّكَاحِ لِوَرَثَتِهِ بَعْدَهُ، كَمَا لَهُمْ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي كَانَ يَمْلِكُهَا بِشِرَاءٍ أَوْ هِبَةٍ أَوْ إِجَارَةٍ بَعْدَ مَوْتِهِ بِمِيرَاثِهِ ذَلِكَ عَنْهُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] فَإِنَّ أَهْلَ التَّأْوِيلِ **اخْتَلَفُوا فِي تَأْوِيلِهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** تَأْوِيلُهُ: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] أَيْ وَلَا تَحْبِسُوا يَا مَعْشَرَ وَرَثَةِ مَنْ مَاتَ مِنَ الرِّجَالِ أَزْوَاجَهُمْ عَنْ نِكَاحٍ مِنْ أَرَدْنَ نِكَاحَهُ مِنَ الرِّجَالِ كَيْمَا يَمُتْنَ فَتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ؛ أَيْ فَتَأْخُذُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ إِذَا مَتْنِ مَا كَانَ مَوْتَاكُمُ الَّذِينَ وَرِثْتُمُوهُنَّ سَاقُوا إِلَيْهِنَّ مِنْ

---

(١) **ضعيف للإرسال**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٣٨) عن معمر، به.

صَدُقَاتِهِنَّ. وَمِمَّنْ قَالَ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ قَدْ ذَكَرْنَا بَعْضَهُمْ، مِنْهُمُ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَعِكْرِمَةُ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: وَلَا تَعْضُلُوا أَيُّهَا النَّاسُ نِسَاءَكُمْ فَتَحْبِسُوهُنَّ ضِرَارًا، وَلَا حَاجَةَ لَكُمْ إِلَيْهِنَّ فَتَضُرُّوا بِهِنَّ لِيَفْتَدِينَ مِنْكُمْ بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ مِنْ صَدُقَاتِهِنَّ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] يَقُولُ: «لَا تَقْهَرُوهُنَّ» ﴿لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] «يَعْنِي الرَّجُلَ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ وَهُوَ كَارِهٌ لِصُحْبَتِهَا، وَلَهَا عَلَيْهِ مَهْرٌ، فَيَضُرُّ بِهَا لِتَفْتَدِيَ»[١].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَحْبِسَ امْرَأَتَكَ ضِرَارًا حَتَّى تَفْتَدِيَ مِنْكَ»[٢].

قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي سِمَاكُ بْنُ الْفَضْلِ عَنِ ابْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، قَالَ: «نَزَلَتْ هَاتَانِ الْآيَتَانِ، إِحْدَاهُمَا فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَالْأُخْرَى فِي الْإِسْلَامِ»[٣].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٣٧) عن أبي صالح، به.
(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٣٩) عن معمر، به.
(٣) **ضعيف للإرسال**. أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٤٠) عن معمر، به.

مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سِمَاكُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩]، قَالَ: «نَزَلَتْ هَاتَانِ الْآيَتَانِ، إِحْدَاهُمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَالْأُخْرَى فِي الْإِسْلَامِ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ فِي الْإِسْلَامِ»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: ثنا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدٍ: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] قَالَ: «لَا تَحْبِسُوهُنَّ»[(٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] «أَمَّا تَعْضُلُوهُنَّ، فَيَقُولُ: تُضَارُّوهُنَّ لِيَفْتَدِينَ مِنْكُمْ»[(٣)].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] قَالَ: «الْعَضْلُ: أَنْ يَكْرَهَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ، فَيَضُرَّ بِهَا حَتَّى تَفْتَدِيَ مِنْهُ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢١]»[(٤)].

وَقَالَ آخَرُونَ: الْمَعْنِيُّ بِالنَّهْيِ عَنْ عَضْلِ النِّسَاءِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَوْلِيَاؤُهُنَّ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

---

(١) **ضعيف للإرسال**، وانظر ما قبله.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) **إسناده حسن**.

(٤) **إسناده ضعيف**.

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ «كَالْعَضْلِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ»(١).

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٢).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ الْمَنْهِيُّ عَنْ ذَلِكَ زَوْجُ الْمَرْأَةِ بَعْدَ فِرَاقِهِ إِيَّاهَا، وَقَالُوا: ذَلِكَ كَانَ مِنْ فِعْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَنُهُوا عَنْهُ فِي الْإِسْلَامِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: «كَانَ الْعَضْلُ فِي قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ، يَنْكِحُ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ الشَّرِيفَةَ فَلَعَلَّهَا لَا تُوَافِقُهُ، فَيُفَارِقُهَا عَلَى أَنْ لَا تَتَزَوَّجَ إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَيَأْتِي بِالشُّهُودِ فَيَكْتُبُ ذَلِكَ عَلَيْهَا وَيُشْهِدَ، فَإِذَا خَطَبَهَا خَاطِبٌ، فَإِنْ أَعْطَتْهُ وَأَرْضَتْهُ أَذِنَ لَهَا، وَإِلَّا عَضَلَهَا» قَالَ: فَهَذَا قَوْلُ اللَّهِ: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] الْآيَةَ(٣).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** قَدْ بَيَّنَّا فِيمَا مَضَى مَعْنَى الْعَضْلِ وَمَا أَصْلُهُ بِشَوَاهِدِ ذَلِكَ مِنَ الْأَدِلَّةِ. **وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا بِالصِّحَّةِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ:** ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] قَوْلُ مَنْ قَالَ: نَهَى اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ زَوْجَ الْمَرْأَةِ عَنِ التَّضْيِيقِ عَلَيْهَا وَالْإِضْرَارِ بِهَا، وَهُوَ لِصُحْبَتِهَا كَارِهٌ،

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) **صحيح لغيره.**

(٣) **إسناد صحيح**، لكنه ضعيف للإرسال.

وَلِفِرَاقِهَا مُحِبٌّ، لِتَفْتَدِيَ مِنْهُ بِبَعْضِ مَا آتَاهَا مِنَ الصَّدَاقِ. وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى بِالصِّحَّةِ؛ لِأَنَّهُ لَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ إِلَى عَضْلِ امْرَأَةٍ، إِلَّا لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ: إِمَّا لِزَوْجِهَا بِالتَّضْيِيقِ عَلَيْهَا وَحَبْسِهَا عَلَى نَفْسِهِ، وَهُوَ لَهَا كَارِهٌ، مُضَارَّةً مِنْهُ لَهَا بِذَلِكَ، لِيَأْخُذَ مِنْهَا مَا آتَاهَا بِافْتِدَائِهَا مِنْهُ نَفْسَهَا بِذَلِكَ، أَوْ لِوَلِيِّهَا الَّذِي إِلَيْهَا إِنْكَاحُهَا، وَإِذَا كَانَ لَا سَبِيلَ إِلَى عَضْلِهَا لِأَحَدٍ غَيْرِهِمَا، وَكَانَ الْوَلِيُّ مَعْلُومًا أَنَّهُ لَيْسَ مِمَّنْ أَتَاهَا شَيْئًا، فَيُقَالُ: إِنْ عَضَلَهَا عَنِ النِّكَاحِ عَضَلَهَا لِيَذْهَبَ بِبَعْضِ مَا آتَاهَا، كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ الَّذِيَ عَنَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِنَهْيِهِ عَنْ عَضْلِهَا، هُوَ زَوْجُهَا الَّذِي لَهُ السَّبِيلُ إِلَى عَضْلِهَا ضِرَارًا لِتَفْتَدِيَ مِنْهُ.

وَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ، وَكَانَ مَعْلُومًا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذِكْرُهُ لَمْ يَجْعَلْ لِأَحَدٍ السَّبِيلَ عَلَى زَوْجَتِهِ بَعْدَ فِرَاقِهِ إِيَّاهَا وَبَيْنُونَتِهَا مِنْهُ، فَيَكُونُ لَهُ إِلَى عَضْلِهَا سَبِيلٌ لِتَفْتَدِيَ مِنْهُ مِنْ عَضْلِهِ إِيَّاهَا، أَتَتْ بِفَاحِشَةٍ أَمْ لَمْ تَأْتِ بِهَا، وَكَانَ اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ قَدْ أَبَاحَ لِلْأَزْوَاجِ عَضْلَهُنَّ إِذَا أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، حَتَّى يَفْتَدِينَ مِنْهُ، كَانَ بَيِّنًا بِذَلِكَ خَطَأُ التَّأْوِيلِ الَّذِي تَأَوَّلَهُ ابْنُ زَيْدٍ، وَتَأْوِيلُ مَنْ قَالَ: عَنَى بِالنَّهْيِ عَنِ الْعَضْلِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَوْلِيَاءَ الْأَيَامَى، وَصِحَّةُ مَا قُلْنَا فِيهِ ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ: ﴿أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًاۖ﴾ [النساء: ١٩] وَمَعْنَاهُ: لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا، وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِيمَا ذُكِرَ فِي حَرْفِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَلَوْ قِيلَ: هُوَ فِي مَوْضِعِ جَزْمٍ عَلَى وَجْهِ النَّهْيِ لَمْ يَكُنْ خَطَأً.



الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثناؤُهُ: لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ أَنْ تَعْضُلُوا نِسَاءَكُمْ ضِرَارًا مِنْكُمْ لَهُنَّ، وَأَنْتُمْ لِصُحْبَتِهِنَّ كَارِهُونَ، وَهُنَّ لَكُمْ طَائِعَاتٌ، لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ مِنْ صَدُقَاتِهِنَّ، إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَيَحِلُّ لَكُمْ حِينَئِذٍ الضِّرَارُ بِهِنَّ لِيَفْتَدِينَ مِنْكُمْ. ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى الْفَاحِشَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَعْنَاهَا: الزِّنَا، وَقَالَ إِذَا زَنَتِ امْرَأَةُ الرَّجُلِ حَلَّ لَهُ عَضْلُهَا وَالضِّرَارُ بِهَا لِتَفْتَدِيَ مِنْهُ بِمَا آتَاهَا مِنْ صَدَاقِهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ فِي الْبِكْرِ تَفْجُرُ، قَالَ: «تُضْرَبُ مِائَةً، وَتُنْفَى سَنَةً، وَتَرُدُّ إِلَى زَوْجِهَا مَا أَخَذَتْ مِنْهُ» وَتَأَوَّلَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩][(٢)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ: فِي الرَّجُلِ إِذَا أَصَابَتِ امْرَأَتُهُ فَاحِشَةً: «أَخَذَ مَا سَاقَ إِلَيْهَا وَأَخْرَجَهَا؛ فَنَسَخَ ذَلِكَ الْحُدُودُ»[(٣)].

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٨٨١) من طريق ابن إدريس، عن أشعث، به. وفي سنده أشعث بن سوار الكندي، ضعيف، «التقريب».

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٤٢) معمر، به.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: «إِذَا رَأَى الرَّجُلُ مِنَ امْرَأَتِهِ فَاحِشَةً، فَلَا بَأْسَ أَنْ يُضَارَّهَا، وَيَشُقَّ عَلَيْهَا حَتَّى تَخْتَلِعَ مِنْهُ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: فِي الرَّجُلِ يَطَّلِعُ مِنَ امْرَأَتِهِ عَلَى فَاحِشَةٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ[(٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩] «وَهُوَ الزِّنَا، فَإِذَا فَعَلْنَ ذَلِكَ فَخُذُوا مُهُورَهُنَّ»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّهُ سَمِعَ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ: ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ﴾ [النساء: ١٩] قَالَ: «الزِّنَا» قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ، وَأَبَا الشَّعْثَاءِ يَقُولَانِ: «فَإِنْ فَعَلَتْ حَلَّ لِزَوْجِهَا أَنْ يَكُونَ هُوَ يَسْأَلُهَا الْخُلْعَ لِتَفْتَدِيَ»[(٤)].

وَقَالَ آخَرُونَ: الْفَاحِشَةُ الْمُبَيِّنَةُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: النُّشُوزُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ،

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه القاسم بن سلام «الناسخ والمنسوخ» (٢٠٥) عن عبد الله بن المبارك، به.

(٢) **صحيح لغيره**، انظر ما قبله.

(٣) **إسناده حسن**.

(٤) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩] «وَهُوَ الْبُغْضُ وَالنُّشُوزُ، فَإِذَا فَعَلَتْ ذَلِكَ، فَقَدْ حَلَّ لَهُ مِنْهَا الْفِدْيَةُ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، قَالَ: ثنا عَنْبَسَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، فِي قَوْلِهِ: «وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَفْحُشْنَ» فِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «إِذَا عَضَلَتْ وَآذَتْكَ فَقَدْ حَلَّ لَكَ أَخْذُ مَا أَخَذَتْ مِنْكَ»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ: ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩] قَالَ: «الْفَاحِشَةُ هَاهُنَا النُّشُوزُ، فَإِذَا نَشَزَتْ حَلَّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ خُلْعَهَا مِنْهَا»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩] قَالَ: «هُوَ النُّشُوزُ»[(٤)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ: ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩] «فَإِنْ

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٢٢٢١) (٥٠٥٠) من طريق أبي صالح، به.

(٢) تقدم تخريجه، في «سورة البقرة».

(٣) في سنده خالد بن أبي نوف السجستاني، ترجم له ابن حجر بمقبول. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٨٤٢٠) من طريق ابن فضيل، عن مطرف، به.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٤١) عن معمر، به.

فَعَلْنَ إِنْ شِئْتُمْ أَمْسَكْتُمُوهُنَّ وَإِنْ شِئْتُمْ أَرْسَلْتُمُوهُنَّ»[(١)].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مُزَاحِمٍ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩] قَالَ: «عَدَلَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الْقَضَاءِ فَرَجَعَ إِلَى النِّسَاءِ» فَقَالَ: ﴿إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩][(٢)].

وَالْفَاحِشَةُ: الْعِصْيَانُ وَالنُّشُوزُ؛ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِهَا، فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ أَنْ يَضْرِبَهَا، وَأَمَرَهُ بِالْهَجْرِ، فَإِنْ لَمْ تَدَعِ الْعِصْيَانَ وَالنُّشُوزَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا الْفِدْيَةَ.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَأَوْلَى مَا قِيلَ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩] أَنَّهُ مَعْنِيٌّ بِهِ كُلُّ فَاحِشَةٍ مِنْ بَذَاءَةٍ بِاللِّسَانِ عَلَى زَوْجِهَا، وَأَذًى لَهُ وَزِنًا بِفَرْجِهَا. وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثناؤُهُ عَمَّ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩] كُلَّ فَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ظَاهِرَةٍ، فَكُلُّ زَوْجِ امْرَأَةٍ أَتَتْ بِفَاحِشَةٍ مِنَ الْفَوَاحِشِ الَّتِي هِيَ زِنًا أَوْ نُشُوزٌ، فَلَهُ عَضْلُهَا عَلَى مَا بَيَّنَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَالتَّضْيِيقُ عَلَيْهَا حَتَّى تَفْتَدِيَ مِنْهُ بِأَيِّ مَعَانِي فَوَاحِشَ أَتَتْ بَعْدَ أَنْ تَكُونَ ظَاهِرَةً مُبَيِّنَةٍ بِظَاهِرِ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَصِحَّةِ الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

كَالَّذِي: حَدَّثَنِي [يونس][(٣)] بْنُ سَلْمَانَ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: ثنا حَاتِمُ بْنُ

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٨٧٣٤) من طريق خالد السجستاني، عن الضحاك؛ به.

(٣) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) يوسف.

إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَإِنَّ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**»[(١)].

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، قَالَ: ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: ثنا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ الرَّبَذِيُّ، قَالَ: ثنا صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ النِّسَاءَ عِنْدَكُمْ عَوَانٍ، أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ حَقٌّ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ حَقٌّ، وَمِنْ حَقِّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا وَلَا يَعْصِينَكُمْ فِي مَعْرُوفٍ، فَإِذَا فَعَلْنَ ذَلِكَ فَلَهُنَّ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**»[(٢)].

فَأَخْبَرَ ﷺ أَنَّ مِنَ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ لَا تُوطِئَ فِرَاشَهُ أَحَدًا، وَأَنْ لَا تَعْصِيَهُ فِي مَعْرُوفٍ وَأَنَّ الَّذِي يَجِبُ لَهَا مِنَ الرِّزْقِ وَالْكِسْوَةِ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا هُوَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ، إِذَا أَدَّتْ هِيَ إِلَيْهِ مَا يَجِبُ عَلَيْهَا مِنَ الْحَقِّ بِتَرْكِهَا إِيطَاءَ فِرَاشِهِ غَيْرَهُ، وَتَرْكِهَا مَعْصِيَتَهُ فِي مَعْرُوفٍ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**مِنْ حَقِّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا**» إِنَّمَا هُوَ أَنْ لَا يُمَكِّنَّ أَنْفُسَهُنَّ مِنْ أَحَدٍ سِوَاكُمْ، وَإِذَا كَانَ مَا رَوِينَا فِي ذَلِكَ صَحِيحًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَيِّنٌ أَنَّ لِزَوْجِ الْمَرْأَةِ إِذَا أَوْطَأَتِ امْرَأَتُهُ نَفْسَهَا غَيْرَهُ، وَأَمْكَنَتْ مِنْ جِمَاعِهَا سِوَاهُ أَنَّ لَهُ

---

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأبو داود (١٩٠٥) وابن ماجه (٣٠٧٤) من طريق حاتم بن إسماعيل المدني، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد بن حميد في «المسند» (٨٥٨) من طريق زيد بن حباب العكلي، عن موسى بن عبيدة، به. في سنده: موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

مَنْعَهَا مِنَ الْكِسْوَةِ وَالرِّزْقِ بِالْمَعْرُوفِ، مِثْلَ الَّذِي لَهُ مِنْ مَنْعِهَا ذَلِكَ إِذَا هِيَ عَصَتْهُ فِي الْمَعْرُوفِ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ فَمَعْلُومٌ أَنَّهُ غَيْرُ مَانِعٍ لَهَا بِمَنْعِهِ إِيَّاهَا مَالَهُ مَنعَهَا حَقًّا لَهَا وَاجِبًا عَلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَبَيِّنٌ أَنَّهَا إِذَا افْتَدَتْ نَفْسَهَا عِنْدَ ذَلِكَ مِنْ زَوْجِهَا فَأَخَذَ مِنْهَا زَوْجُهَا مَا أَعْطَتْهُ أَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْ ذَلِكَ عَنْ عَضْلٍ مَنْهِيٍّ عَنْهُ، بَلْ هُوَ أَخَذَ مَا أَخَذَ مِنْهَا عَنْ عَضْلٍ لَهُ مُبَاحٍ، وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ كَانَ بَيِّنًا أَنَّهُ دَاخِلٌ فِي اسْتِثْنَاءِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الَّذِي اسْتَثناهُ مِنَ الْعَاضِلِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩] وَإِذْ صَحَّ ذَلِكَ، فَبَيِّنٌ فَسَادُ قَوْلِ مَنْ قَالَ: ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩] مَنْسُوخٌ بِالْحُدُودِ؛ لِأَنَّ الْحَدَّ حَقُّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَنْ أَتَى بِالْفَاحِشَةِ الَّتِي هِيَ زِنًا، وَأَمَّا الْعَضْلُ لِتَفْتَدِيَ الْمَرْأَةُ مِنَ الزَّوْجِ بِمَا آتَاهَا أَوْ بِبَعْضِهِ فَحَقٌّ لِزَوْجِهَا كَمَا عَضْلُهُ إِيَّاهَا وَتَضْيِيقُهُ عَلَيْهَا إِذَا هِيَ نَشَزَتْ عَلَيْهِ لِتَفْتَدِيَ مِنْهُ حَقٌّ لَهُ، وَلَيْسَ حُكْمُ أَحَدِهِمَا يُبْطِلُ حُكْمَ الْآخَرِ.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][١]: **فَمَعْنَى الْآيَةِ**: وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَعْضُلُوا نِسَاءَكُمْ، فَتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ، وَتَمْنَعُوهُنَّ رِزْقَهُنَّ وَكِسْوَتَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ مِنْ صَدُقَاتِكُمْ، ﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ﴾ [النساء: ١٩] مِنْ زِنًا أَوْ بَذَاءٍ عَلَيْكُمْ، وَخِلَافٍ لَكُمْ فِيمَا يَجِبُ عَلَيْهِنَّ لَكُمْ مُبَيِّنَةٍ ظَاهِرَةٍ، فَيَحِلُّ لَكُمْ حِينَئِذٍ عَضْلُهُنَّ، وَالتَّضْيِيقُ عَلَيْهِنَّ، لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ مِنْ صَدَاقٍ، إِنْ هُنَّ افْتَدَيْنَ مِنْكُمْ بِهِ.

وَاخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [النساء: ١٩] فَقَرَأَهُ بَعْضُهُمْ: ﴿مُبَيَّنَةٍ﴾ بِفَتْحِ الْيَاءِ، بِمَعْنَى أَنَّهَا قَدْ بَيَّنَتْ لَكُمْ وَأَعْلَنَتْ وَأَظْهَرَتْ، وَقَرَأَهُ بَعْضُهُمْ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

﴿مُّبَيِّنَةٍۚ﴾ [النساء: ١٩] بِكَسْرِ الْيَاءِ، بِمَعْنَى أَنَّهَا ظَاهِرَةٌ بَيِّنَةٌ لِلنَّاسِ أَنَّهَا فَاحِشَةٌ، وَهُمَا قِرَاءَتَانِ مُسْتَفِيضَتَانِ فِي [قرأة][١] أَمْصَارِ الْإِسْلَامِ، فَبِأَيَّتِهِمَا قَرَأَ الْقَارِئُ فَمُصِيبٌ فِي قِرَاءَتِهِ الصَّوَابَ؛ لِأَنَّ الْفَاحِشَةَ إِذَا أَظْهَرَهَا صَاحِبُهَا فَهِيَ ظَاهِرَةٌ بَيِّنَةٌ، وَإِذَا ظَهَرَتْ فَبِإِظْهَارِ صَاحِبِهَا إِيَّاهَا ظَهَرَتْ، فَلَا تَكُونُ ظَاهِرَةً بَيِّنَةً إِلَّا وَهِيَ مُبَيِّنَةٌ وَلَا مُبَيَّنَةً إِلَّا وَهِيَ مُبَيِّنَةٌ. فَلِذَلِكَ رَأَيْتُ الْقِرَاءَةَ بِأَيِّهِمَا قَرَأَ الْقَارِئُ صَوَابًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ. ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾ [النساء: ١٩]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٢]: يَعْنِي جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ، ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾ [النساء: ١٩]

وَخَالِقُوا أَيُّهَا الرِّجَالُ نِسَاءَكُمْ، وَصَاحِبُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، يَعْنِي بِمَا أُمِرْتُمْ بِهِ مِنَ الْمُصَاحَبَةِ، وَذَلِكَ إِمْسَاكُهُنَّ بِأَدَاءِ حُقُوقِهِنَّ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ لَهُنَّ عَلَيْكُمْ إِلَيْهِنَّ، أَوْ تَسْرِيحٍ مِنْكُمْ لَهُنَّ بِإِحْسَانٍ

كَمَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ، ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾ [النساء: ١٩] يَقُولُ: «وَخَالِطُوهُنَّ» كَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، «وَإِنَّمَا هُوَ خَالِقُوهُنَّ مِنَ الْعَشَرَةِ وَهِيَ الْمُصَاحَبَةُ»[٣].

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) قراءة.
(٢) ما بين المعقوفين من (ش).
(٣) **إسناده ضعيف**.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][١]: يَعْنِي بِذَلِكَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: لَا تَعْضُلُوا نِسَاءَكُمْ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ مِنْ غَيْرِ رِيبَةٍ، وَلَا نُشُوزٍ، كَانَ مِنْهُنَّ، وَلَكِنْ عَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ، فَلَعَلَّكُمْ أَنْ تَكْرَهُوهُنَّ، فَتُمْسِكُوهُنَّ، فَيَجْعَلَ اللَّهُ لَكُمْ فِي إِمْسَاكِكُمْ إِيَّاهُنَّ عَلَى كُرْهٍ مِنْكُمْ لَهُنَّ خَيْرًا كَثِيرًا مِنْ وَلَدٍ يَرْزُقُكُمْ مِنْهُنَّ، أَوْ عَطْفِكُمْ عَلَيْهِنَّ بَعْدَ كَرَاهَتِكُمْ إِيَّاهُنَّ

كَمَا حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩] يُقَالُ: «فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ فِي الْكَرَاهَةِ خَيْرًا كَثِيرًا»[٢].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[٣].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثني أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩] قَالَ:

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «المسند» (٥٠٤٦) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٣) **صحيح لغيره**، انظر ما قبله.

«الْوَلَدُ»[١].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ، ثني أَبِي، قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩] «وَالْخَيْرُ الْكَثِيرُ أَنْ يَعْطِفَ عَلَيْهَا فَيُرْزَقَ الرَّجُلُ وَلَدَهَا، وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِي وَلَدِهَا خَيْرًا كَثِيرًا»[٢].

وَالْهَاءُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩] عَلَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ كِنَايَةٌ عَنْ مَصْدَرِ تَكْرَهُوا، كَأَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ عِنْدَهُ: فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ، فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا. وَلَوْ كَانَ تَأْوِيلُ الْكَلَامِ: فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ الشَّيْءِ الَّذِي تَكْرَهُونَهُ خَيْرًا كَثِيرًا، كَانَ جَائِزًا صَحِيحًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٢٠]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٣]: يَعْنِي جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ، ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾ [النساء: ٢٠] وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ نِكَاحَ امْرَأَةٍ مَكَانَ امْرَأَةٍ لَكُمْ تُطَلِّقُونَهَا ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ﴾ [النساء: ٢٠] يَقُولُ: وَقَدْ أَعْطَيْتُمُ الَّتِي تُرِيدُونَ

---

(١) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٤٩) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٤٥) عن محمد بن سعد العوفي، به.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

طَلَاقَهَا مِنَ الْمَهْرِ قِنْطَارًا وَالْقِنْطَارُ: الْمَالُ الْكَثِيرُ. وَقَدْ ذَكَرْنَا فِيمَا مَضَى اخْتِلَافَ أَهْلِ التَّأْوِيلِ فِي مَبْلَغِهِ وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا ﴿فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٢٠] يَقُولُ: فَلَا تَضُرُّوا بِهِنَّ إِذَا أَرَدْتُمْ طَلَاقَهُنَّ لِيَفْتَدِينَ مِنْكُمْ بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ

كَمَا **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾ [النساء: ٢٠] «طَلَاقَ امْرَأَةٍ مَكَانَ أُخْرَى، فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ مَالِ الْمُطَلَّقَةِ شَيْءٌ وَإِنْ كَثُرَ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٢).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ. ﴿أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٢٠]

[**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**](٣): يَعْنِي بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَتَأْخُذُونَهُۥ﴾ [النساء: ٢٠] أَتَأْخُذُونَ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ مِنْ مُهُورِهِنَّ ﴿بُهْتَـٰنًا﴾ [النساء: ٢٠] يَقُولُ، ظُلْمًا بِغَيْرِ حَقٍّ، ﴿وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٢٠] يَعْنِي: وَإِثْمًا قَدْ أَبَانَ أَمْرَ آخِذِهِ أَنَّهُ بِأَخْذِهِ إِيَّاهُ لِمَنْ أَخَذَهُ مِنْهُ ظَالِمٌ.

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٦٣) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾ [النساء: ٢١]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ﴾ [النساء: ٢١] وَعَلَى أَيِّ وَجْهٍ تَأْخُذُونَ مِنْ نِسَائِكُمْ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ مِنْ صَدُقَاتِهِنَّ إِذَا أَرَدْتُمْ طَلَاقَهُنَّ وَاسْتِبْدَالَ غَيْرِهِنَّ بِهِنَّ أَزْوَاجًا، وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضِكُمْ فَتَبَاشَرْتُمْ وَتَلَامَسْتُمْ، وَهَذَا كَلَامٌ وَإِنْ كَانَ مَخْرَجُهُ مَخْرَجَ الِاسْتِفْهَامِ فَإِنَّهُ فِي مَعْنَى النَّكِيرِ وَالتَّغْلِيظِ، كَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ لِآخَرَ: كَيْفَ تَفْعَلُ كَذَا وَكَذَا وَأَنَا غَيْرُ رَاضٍ بِهِ؟ عَلَى مَعْنَى التَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ،

وَأَمَّا الْإِفْضَاءُ إِلَى الشَّيْءِ فَإِنَّهُ الْوُصُولُ إِلَيْهِ بِالْمُبَاشَرَةِ لَهُ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: [البحر الطويل]

[بِلَى أَفْضَى إِلَى كل كُتْبَةٍ بَدَا سَيْرُهَا مِنْ بَاطِنٍ بَعْدَ ظَاهِرِ][2]

يَعْنِي بِذَلِكَ: أَنَّ الْفَسَادَ وَالْبِلَى وَصَلَ إِلَى الْخَرَزِ. وَالَّذِي عُنِيَ بِهِ الْإِفْضَاءُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الْجِمَاعُ فِي الْفَرَجِ.

فَتَأْوِيلُ الْكَلَامِ إِذْ كَانَ ذَلِكَ مَعْنَاهُ: وَكَيْفَ تَأْخُذُونَ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ بِالْجِمَاعِ؟. وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ.

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) بل قد رآها ثم أفضى لتكة يد يسرها من باطن بعد ظاهر.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ [بْنُ بَيَانٍ الْقَنَّادُ][١]، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «الْإِفْضَاءُ: الْمُبَاشَرَةُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ يُكَنِّي عَمَّا يَشَاءُ»[٢].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «الْإِفْضَاءُ: الْجِمَاعُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُكَنِّي»[٣].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «الْإِفْضَاءُ: هُوَ الْجِمَاعُ»[٤].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢١] قَالَ: «مُجَامَعَةُ النِّسَاءِ»[٥].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[٦].

(١) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك) سنان العبادي.

(٢) **إسناده حسن**، فيه سنده عاصم ابن بهدلة، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٨٢٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣٢٣٠)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (١٦٨١) من طريق عن الثوري، به. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٨٢٤) من طريق ابن فضيل، عن عاصم، به.

(٣) انظر ما قبله.

(٤) انظر ما قبله.

(٥) **إسناده صحيح**.

(٦) **صحيح لغيره**.

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢١] «يَعْنِي الْمُجَامَعَةَ»(١).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ](٢): أَيْ مَا وَثَّقْتَ بِهِ لَهُنَّ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مِنْ عَهْدٍ، وَإِقْرَارٍ مِنْكُمْ بِمَا أَقْرَرْتُمْ بِهِ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مِنْ إِمْسَاكِهِنَّ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ تَسْرِيحِهِنَّ بِإِحْسَانٍ، وَكَانَ فِي عَقْدِ الْمُسْلِمِينَ النِّكَاحُ قَدِيمًا فِيمَا بَلَغَنَا أَنْ يُقَالَ لِلنَّاكِحِ: اللَّهَ عَلَيْكَ لَتُمْسِكَنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ لَتُسَرِّحَنَّ بِإِحْسَانٍ.

حدثنا [بِشْرُ](٣) بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] وَالْمِيثَاقُ الْغَلِيظُ الَّذِي أَخَذَهُ لِلنِّسَاءِ عَلَى الرِّجَالِ: إِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ، وَقَدْ كَانَ فِي عَهْدِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ إِنْكَاحِهِمْ آللَّهِ عَلَيْكَ لَتُمْسِكَنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ لَتُسَرِّحَنَّ بِإِحْسَانٍ»(٤).

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْمِيثَاقِ الَّذِي عَنَى اللَّهُ جَلَّ ثناؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** هُوَ إِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ.

(١) **إسناده حسن.**
(٢) ما بين المعقوفين من (ش).
(٣) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) سعد.
(٤) **إسناده حسن.**

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] قَالَ: «إِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، مِثْلَهُ[(٢)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] قَالَ: «هُوَ مَا أَخَذَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلنِّسَاءِ عَلَى الرِّجَالِ، فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ يُؤْخَذُ عِنْدَ عَقْدِ النِّكَاحِ»[(٣)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: أَمَّا ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] «فَهُوَ أَنْ يَنْكِحَ الْمَرْأَةَ فَيَقُولَ وَلِيُّهَا: أَنْكَحْنَاكَهَا بِأَمَانَةِ اللَّهِ، عَلَى أَنْ تُمْسِكَهَا بِالْمَعْرُوفِ أَوْ تُسَرِّحَهَا بِإِحْسَانٍ»[(٤)].

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ فِي

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٠٢٥) عن ابن نمير، عن جرير، به.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٤٣) عن معمر، به.

(٤) **إسناده حسن**.

قَوْلِهِ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] قَالَ: «الْمِيثَاقُ الْغَلِيظُ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ لِلنِّسَاءِ: إِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ، وَكَانَ فِي عُقْدَةِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ نِكَاحِهِنَّ: ايْمُ اللَّهِ عَلَيْكَ لَتُمْسِكَنَّ بِمَعْرُوفٍ، وَلَتُسَرِّحَنَّ بِإِحْسَانٍ»[(١)].

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا أَبُو قُتَيْبَةَ، قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرٍ الْهُذَلِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] قَالَ: «إِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ»[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: هُوَ كَلِمَةُ النِّكَاحِ الَّتِي اسْتَحَلَّ بِهَا الْفَرْجَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] قَالَ: «كَلِمَةُ النِّكَاحِ الَّتِي اسْتَحَلَّ بِهَا فُرُوجَهُنَّ»[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نجيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[(٤)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْمَكِّيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا

---

(١) **إسناده حسن.**

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**، فيه أبو بكر الهذلي البصري اسمه سُلمَى بن عبد الله بن سُلمَى، متروك «التقريب».

(٣) **إسناده صحيح.**

(٤) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] قَالَ: «قَوْلُهُ نَكَحْتُ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، قَالَ: ثنا عَنْبَسَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] قَالَ: «هُوَ قَوْلُهُمْ: قَدْ مَلَكْتُ النِّكَاحَ»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَالِمٍ الْأَفْطَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] قَالَ: «كَلِمَةُ النِّكَاحِ»(٣).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] قَالَ: «الْمِيثَاقُ النِّكَاحُ»(٤).

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، قَالَ: ثني سَالِمٌ الْأَفْطَسُ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] قَالَ: «كَلِمَةُ النِّكَاحِ قَوْلُهُ نَكَحْتُ»(٥).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ معنَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: وَأَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، وَعِكْرِمَةَ

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٠٢٧) من طريق سفيان، به.

(٤) **إسناده صحيح**.

(٥) **إسناده صحيح**.

﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] قَالَا: «أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] «وَالْمِيثَاقُ الْغَلِيظُ: أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ»(٢).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِتَأْوِيلِ ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** الْمِيثَاقُ الَّذِي عُنِيَ بِهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، هُوَ مَا أُخِذَ لِلْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا عِنْدَ عُقْدَةِ النِّكَاحِ، مِنْ عَهْدٍ عَلَى إِمْسَاكِهَا بِمَعْرُوفٍ، أَوْ تَسْرِيحِهَا بِإِحْسَانٍ، فَأَقَرَّ بِهِ الرَّجُلُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثناؤُهُ بِذَلِكَ أَوْصَى الرِّجَالَ فِي نِسَائِهِمْ وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الْمِيثَاقِ فِيمَا مَضَى قَبْلُ بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ. وَاخْتُلِفَ فِي حُكْمِ هَذِهِ الْآيَةِ، أَمُحْكَمٌ أَمْ مَنْسُوخٌ؟ **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مُحْكَمٌ، وَغَيْرُ جَائِزٍ لِلرَّجُلِ أَخْذُ شَيْءٍ مِمَّا أَتَاهَا إِذَا أَرَادَ طَلَاقَهَا، إِلَّا أَنْ تَكُونَ هِيَ الْمُرِيدَةُ الطَّلَاقَ.

وَقَالَ آخَرُونَ: هِيَ مُحْكَمَةٌ، غَيْرُ جَائِزٍ لَهُ أَخْذُ شَيْءٍ مِمَّا آتَاهَا مِنْهَا بِحَالٍ، كَانَتْ هِيَ الْمُرِيدَةُ لِلطَّلَاقِ أَوْ هُوَ، وَمِمَّنْ حُكِيَ عَنْهُ هَذَا الْقَوْلُ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُزَنِيِّ

حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: ثنا عُقْبَةُ بْنُ أَبِي الْمُهَنَّا، قَالَ: سَأَلْتُ بِكْرًا عَنِ الْمُخْتَلِعَةِ، أَيَأْخُذُ مِنْهَا شَيْئًا؟ قَالَ: «لَا»

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا**، في سنده جابر الجعفي.

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٧٠) من طريق أبي جعفر الرازي، به.

﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١][(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هِيَ مَنْسُوخَةٌ نَسَخَهَا قَوْلُهُ: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾ [النساء: ٢٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] قَالَ: «ثُمَّ رَخَّصَ بَعْدُ» فَقَالَ: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٢٩] قَالَ: «فَنَسَخَتْ هَذِهِ تِلْكَ»[(٢)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: وَأَوْلَى [هذه][(٣)] **الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ**: إِنَّهَا مُحْكَمَةٌ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ، وَغَيْرُ جَائِزٍ لِلرَّجُلِ أَخْذُ شَيْءٍ مِمَّا آتَاهَا إِذَا أَرَادَ طَلَاقَهَا مِنْ غَيْرِ نُشُوزٍ كَانَ مِنْهَا، وَلَا رِيبَةٍ أَتَتْ بِهَا، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسِخَ مِنَ الْأَحْكَامِ، مَا نَفَى خِلَافَهُ مِنَ الْأَحْكَامِ، عَلَى مَا قَدْ بَيَّنَّا فِي سَائِرِ كُتُبِنَا، وَلَيْسَ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾ [النساء: ٢٠] نَفْيَ حُكْمِ قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٢٩] لِأَنَّ الَّذِي حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى الرَّجُلِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٢٠] أَخْذُ مَا آتَاهَا مِنْهَا إِذَا كَانَ هُوَ الْمُرِيدَ طَلَاقَهَا.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

وَأَمَّا الَّذِي أَبَاحَ لَهُ أَخْذَهُ مِنْهَا بِقَوْلِهِ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٢٩] فَهُوَ إِذَا كَانَتْ هِيَ الْمُرِيدَةُ طَلَاقَهُ، وَهُوَ كَارِهٌ لَهُ بِبَعْضِ الْمَعَانِي الَّتِي قَدْ ذَكَرْنَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَلَيْسَ فِي حُكْمِ إِحْدَى الْآيَتَيْنِ نَفْيُ حُكْمِ الْأُخْرَى، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَمْ يَجُزْ أَنْ يُحْكَمَ لِإِحْدَاهُمَا بِأَنَّهَا نَاسِخَةٌ، وَلِلْأُخْرَى بِأَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ، إِلَّا بِحُجَّةٍ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهَا. وَأَمَّا مَا قَالَهُ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ مِنْ أَنَّهُ لَيْسَ لِزَوْجِ الْمُخْتَلِعَةِ أَخْذُ مَا أَعْطَتْهُ عَلَى فِرَاقِهِ إِيَّاهَا إِذَا كَانَتْ هِيَ الطَّالِبَةَ الْفُرْقَةَ وَهُوَ الْكَارِهَ، فَلَيْسَ بِصَوَابٍ لِصِحَّةِ الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّهُ أَمَرَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ بِأَخْذِ مَا كَانَ سَاقَ إِلَى زَوْجَتِهِ وَفِرَاقِهَا أَنْ طَلَبَتْ فِرَاقَهُ، وَكَانَ النُّشُوزُ مِنْ قِبَلِهَا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾ [النساء: ٢٢]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: قَدْ ذُكِرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ كَانُوا يَخْلُفُونَ عَلَى حَلَائِلِ آبَائِهِمْ، فَجَاءَ الْإِسْلَامُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، فَحَرَّمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمُ الْمُقَامَ عَلَيْهِنَّ، وَعَفَا لَهُمْ عَمَّا كَانَ سَلَفَ مِنْهُمْ فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ وَشِرْكِهِمْ مِنْ فِعْلِ ذَلِكَ لَمْ يُؤَاخِذْهُمْ بِهِ إِنْ هُمُ اتَّقَوُا اللَّهَ فِي إِسْلَامِهِمْ وَأَطَاعُوهُ فِيهِ.

ذِكْرُ الْأَخْبَارِ الَّتِي رُوِيَتْ فِي ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [الْمُخَرِّمِيُّ][(٢)]، قَالَ: ثنا قُرَادٌ، قَالَ: ثنا ابْنُ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).
(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) الحرمي.

عُيَيْنَةَ، عن عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يُحَرِّمُونَ مَا يُحَرَّمُ إِلَّا امْرَأَةَ الْأَبِ، وَالْجَمْعَ بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ» قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٢] ﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾ [النساء: ٢٣]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٢] الْآيَةَ، قَالَ: «كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، إِلَّا أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يُخَلَّفُ عَلَى حَلِيلَةِ أَبِيهِ، وَيَجْمَعُونَ بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ» فَمِنْ ثَمَّ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٢][(١)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٢] قَالَ: «نَزَلَتْ فِي أَبِي قَيْسِ بْنِ الْأَسْلَتِ خُلِّفَ عَلَى أُمِّ عُبَيْدٍ بِنْتِ ضَمْرَةَ، كَانَتْ تَحْتَ الْأَسْلَتِ أَبِيهِ، وَفِي الْأَسْوَدِ بْنِ خَلَفٍ، وَكَانَ خُلِّفَ عَلَى بِنْتِ أَبِي طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ، وَكَانَتْ عِنْدَ أَبِيهِ خَلَفٍ، وَفِي فَاخِتَةَ بِنْتِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَسَدٍ، وَكَانَتْ عِنْدَ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، فَخَلَّفَ عَلَيْهَا صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَفِي مَنْظُورِ بْنِ رَبَابٍ، وَكَانَ خُلِّفَ عَلَى مُلَيْكَةَ ابْنَةِ خَارِجَةَ، وَكَانَتْ عِنْدَ أَبِيهِ رَبَابِ بْنِ سَيَّارٍ»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: «الرَّجُلُ يَنْكِحُ الْمَرْأَةَ ثُمَّ لَا يَرَاهَا حَتَّى

(١) **إسناده حسن لقتادة.**

(٢) **ضعيف للإرسال**، وقد ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٣٤) وعزاه للمصنف.

يُطَلِّقَهَا، أَتَحِلُّ لِابْنِهِ»؟ قَالَ: «هِيَ مُرْسَلَةٌ»، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٢] قَالَ: قُلْتَ لِعَطَاءٍ: مَا قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ﴾ [النساء: ٢٢] قَالَ: «كَانَ الْأَبْنَاءُ يَنْكِحُونَ نِسَاءَ آبَائِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٢] الْآيَةَ، يَقُولُ: «كُلُّ امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا أَبُوكَ وَابْنُكَ دَخَلَ أَوْ لَمْ يَدْخُلْ فَهِيَ عَلَيْكَ حَرَامٌ»(٢).

وَاخْتُلِفَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ﴾ [النساء: ٢٢] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: مَعْنَاهُ: لَكِنْ مَا قَدْ سَلَفَ فَدَعُوهُ، وَقَالُوا: هُوَ مِنَ الِاسْتِثْنَاءِ الْمُنْقَطِعِ، **وَقَالَ آخَرُونَ:** مَعْنَى ذَلِكَ: وَلَا تَنْكِحُوا نِكَاحَ آبَائِكُمْ، بِمَعْنَى: وَلَا تَنْكِحُوا كَنِكَاحِهِمْ كَمَا نَكَحُوا عَلَى الْوُجُوهِ الْفَاسِدَةِ الَّتِي لَا يَجُوزُ مِثْلُهَا فِي الْإِسْلَامِ، ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢] يَعْنِي أَنَّ نِكَاحَ آبَائِكُمُ الَّذِي كَانُوا يَنْكِحُونَهُ فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا، إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ مِنْكُمْ فِي جَاهِلِيَّتِكُمْ مِنْ نِكَاحٍ لَا يَجُوزُ ابْتِدَاءُ مِثْلِهِ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ مَعْفُوٌّ لَكُمْ عَنْهُ.

وَقَالُوا: قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٢]

---

(١) **صحيح لغيره**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٥٥٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٢٧٣) من طريق ابن جريج، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٣/ ٩١٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٦٠) من طريق أبي صالح، به.

كَقَوْلِ الْقَائِلِ لِلرَّجُلِ: لَا تَفْعَلْ مَا فَعَلْتُ، وَلَا تَأْكُلْ مَا أَكَلْتُ بِمَعْنَى: وَلَا تَأْكُلْ كَمَا أَكَلْتُ، وَلَا تَفْعَلْ كَمَا فَعَلْتُ. **وَقَالَ آخَرُونَ:** مَعْنَى ذَلِكَ: وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ بِالنِّكَاحِ الْجَائِزِ كَانَ عَقْدُهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ مِنْهُمْ مِنْ وُجُوهِ الزِّنَا عِنْدَهُمْ، فَإِنَّ نِكَاحَهُنَّ لَكُمْ حَلَالٌ كَانَ لِأَنَّهُنَّ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ حَلَائِلُ، وَإِنَّمَا مَا كَانَ مِنْ آبَائِكُمْ مِنْهُنَّ مِنْ ذَلِكَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۚ﴾ [النساء: ٢٢] الْآيَةَ، قَالَ: «الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا، فَزَادَ هَاهُنَا الْمَقْتَ»[١].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ عَلَى مَا قَالَهُ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِيتَأْوِيلِهِ، أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ:** وَلَا تَنْكِحُوا مِنَ النِّسَاءِ نِكَاحَ آبَائِكُمْ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ مِنْكُمْ، فَمَضَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا، فَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [آل عمران: ١٤] مِنْ صِلَةِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ﴾ [البقرة: ٢٢١] وَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾ [النساء: ٢٢] بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ، وَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۚ﴾ [النساء: ٢٢] بِمَعْنَى الِاسْتِثْنَاءِ الْمُنْقَطِعِ؛ لِأَنَّهُ يَحْسُنُ فِي مَوْضِعِهِ: لَكِنْ مَا قَدْ سَلَفَ فَمَضَى، ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقۡتًا وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢] **فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ:** وَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا الْقَوْلُ مُوَافِقًا قَوْلَ مَنْ ذَكَرْتَ قَوْلَهُ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ الَّذِينَ ذَكَرْتَ قَوْلَهُمْ فِي ذَلِكَ، إِنَّمَا قَالُوا: أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي النَّهْيِ عَنْ نِكَاحِ حَلَائِلِ الْآبَاءِ، وَأَنْتَ تَذْكُرُ

---

(١) إسناده صحيح.

أَنَّهُمْ إِنَّمَا نُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا نِكَاحَهُمْ؟ قِيلَ لَهُ: وَإِنْ قُلْنَا: إِنَّ ذَلِكَ هُوَ التَّأْوِيلُ الْمُوَافِقُ لِظَاهِرِ التَّنْزِيلِ، إِذْ كَانَتْ مَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ لِغَيْرِ بَنِي آدَمَ، وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ الْمَقْصُودُ بِذَلِكَ النَّهْيَ عَنْ حَلَائِلِ الْآبَاءِ دُونَ سَائِرِ مَا كَانَ مِنْ مَنَاكِحِ آبَائِهِمْ حَرَامًا، ابْتُدِئَ مِثْلُهُ فِي الْإِسْلَامِ، بِنَهْيِ اللَّهِ جَلَّ ثناؤُهُ عَنْهُ، لَقِيلَ: وَلَا تَنْكِحُوا مَنْ نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْمَعْرُوفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، إِذْ كَانَ «مَنْ» لِبَنِي آدَمَ «وَمَا» لِغَيْرِهِمْ، وَلَا تَقُلْ: وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ، فَإِنَّهُ يَدْخُلُ فِي «مَا» مَا كَانَ مِنْ مَنَاكِحِ آبَائِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَتَنَاكَحُونَهَا فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ، فَحُرِّمَ عَلَيْهِمْ فِي الْإِسْلَامِ بِهَذِهِ الْآيَةِ نِكَاحُ حَلَائِلِ الْآبَاءِ، وَكُلُّ نِكَاحٍ سِوَاهُ، نَهَى اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ ابْتِدَاءَ مِثْلِهِ فِي الْإِسْلَامِ، مِمَّا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَنَاكَحُونَهُ فِي شِرْكِهِمْ. وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَۚ﴾ [النساء: ٢٢] إِلَّا مَا قَدْ مَضَى، ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً﴾ [النساء: ٢٢] يَقُولُ: إِنَّ نِكَاحَكُمُ الَّذِي سَلَفَ مِنْكُمْ، كَنِكَاحِ آبَائِكُمُ الْمُحَرَّمِ عَلَيْكُمُ ابْتِدَاءُ مِثْلِهِ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ تَحْرِيمِي ذَلِكَ عَلَيْكُمْ فَاحِشَةٌ، يَقُولُ: مَعْصِيَةٌ ﴿وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢] أَيْ بِئْسَ طَرِيقًا وَمَنْهَجًا مَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ فِي جَاهِلِيَّتِكُمْ مِنَ الْمَنَاكِحِ الَّتِي كُنْتُمْ تَتَنَاكَحُونَهَا.



الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ [النساء: ٢٣]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي بِذَلِكَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: حُرِّمَ عَلَيْكُمْ نِكَاحُ أُمَّهَاتِكُمْ، فَتَرَكَ ذِكْرَ النِّكَاحِ اكْتِفَاءً بِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ فِي ذَلِكَ مَا:

حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ عُمَيْرٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «حُرِّمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ، وَمِنَ الصِّهْرِ سَبْعٌ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ﴾ [النساء: ٢٣] قَالَ: وَالسَّابِعَةُ ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٢][2].

(١) ما بين المعقوفين من (ش).
(٢) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١٠٨٠٨)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٨٩). من طريق سفيان، به. وأخرجه البخاري (٥١٠٥) من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس، فذكره.

حدثنا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «يُحَرَّمُ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ، وَمِنَ الصِّهْرِ سَبْعٌ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤][1].

حدثنا ابْنُ بَشَّارٍ مَرَّةً أُخْرَى، قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ[2].

حدثنا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِنَحْوِهِ.

حدثنا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «حُرِّمَ عَلَيْكُمْ سَبْعٌ نَسَبًا وَسَبْعٌ صِهْرًا» ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] الْآيَةَ[3].

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ ثنا أَبِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] قَالَ: «حَرَّمَ اللَّهُ مِنَ النَّسَبِ سَبْعًا، وَمِنَ الصِّهْرِ سَبْعًا» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ﴾ [النساء: ٢٣] الْآيَةَ[4].

---

(١) انظر ما قبله.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٠٥) من طريق سفيان، فذكره.

(٤) **صحيح لغيره**، وانظر ما سبق.

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَالِمٍ، مَوْلَى الْأَنْصَارِ، قَالَ: «حُرِّمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ، وَمِنَ الصِّهْرِ سَبْعٌ»: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾ [النساء: ٢٣]، «وَمِنَ الصِّهْرِ»: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم﴾ [النساء: ٢٣] مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ، وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ، وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]، ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٢]»[(١)].

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٢)]: فَكُلُّ هَؤُلَاءِ اللَّوَاتِي سَمَّاهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى وَبَيَّنَ تَحْرِيمَهُنَّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مُحْرِمَاتٌ غَيْرُ جَائِزٍ نِكَاحُهُنَّ لِمَنْ حَرَّمَ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَيْهِ مِنَ الرِّجَالِ، بِإِجْمَاعِ جَمِيعِ الْأُمَّةِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ، إِلَّا فِي أُمَّهَاتِ نِسَائِنَا اللَّوَاتِي لَمْ يَدْخُلْ بِهِنَّ أَزْوَاجُهُنَّ، فَإِنَّ فِي نِكَاحِهِنَّ اخْتِلَافًا بَيْنَ بَعْضِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ إِذَا بَانَتِ الِابْنَةُ قَبْلَ الدُّخُولِ بِهَا مِنْ زَوْجِهَا، هَلْ هُنَّ مِنَ الْمُبْهَمَاتِ، أَمْ هُنَّ مِنَ الْمَشْرُوطِ فِيهِنَّ الدُّخُولُ بِبَنَاتِهِنَّ؟ فَقَالَ جَمِيعُ أَهْلِ الْعِلْمِ مُتَقَدِّمُهُمْ وَمُتَأَخِّرُهُمْ: مِنَ الْمُبْهَمَاتِ، وَحَرَامٌ عَلَى مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أُمُّهَا دَخَلَ بِامْرَأَتِهِ الَّتِي نَكَحَهَا أَوْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا، وَقَالُوا: شَرْطُ الدُّخُولِ فِي الرَّبِيبَةِ

---

(١) **حسن بطرقه**، أخرجه المروزي في «السنة» (٢٦٨) من طريق علي بن صالح، عن إسحاق، عن جرير، به. وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» (١٢٥٧) من طريق أسباط بن محمد، عن مطرف، به.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

دُونَ الْأُمِّ، فَأَمَّا أُمُّ الْمَرْأَةِ فَمُطْلَقَةٌ بِالتَّحْرِيمِ، قَالُوا: وَلَوْ جَازَ أَنْ يَكُونَ شَرْطُ الدُّخُولِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣] فَوُضِعَ مَوْصُولًا بِهِ قَوْلُهُ: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] جَازَ أَنْ يَكُونَ الِاسْتِثْنَاءُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] مِنْ جَمِيعِ الْمُحَرَّمَاتِ بِقَوْلِهِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] الْآيَةَ، قَالُوا: وَفِي إِجْمَاعِ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّ الِاسْتِثْنَاءَ فِي ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ مِمَّا وَلِيَهُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾ [النساء: ٢٤] أَبْيَنُ الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الشَّرْطَ فِي قَوْلِهِ: ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣] مِمَّا وَلِيَهُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣] دُونَ أُمَّهَاتِ نِسَائِنَا وَرُوِيَ عَنْ بَعْضِ الْمُتَقَدِّمِينَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: حَلَالٌ نِكَاحُ أُمَّهَاتِ نِسَائِنَا اللَّوَاتِي لَمْ نَدْخُلْ بِهِنَّ، وَأَنَّ حُكْمَهُنَّ فِي ذَلِكَ حُكْمُ الرَّبَائِبِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، أَيَتَزَوَّجُ أُمَّهَا؟ قَالَ: «هِيَ بِمَنْزِلَةِ الرَّبِيبَةِ»[1].

حَدَّثَنَا [حُمَيْدُ][2] بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ،

(١) **إسناده منقطع**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٢٦٧)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٨٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة، به. وفي سنده خلاس بن عمرو الهجري، لم يسمع من علي بن أبي طالب «جامع التحصيل» (ص: ١٧٢). وقال القرطبي في هذا الأثر: «وحديث خلاس عن علي لا تقوم به حجة، ولا تصح روايته عند أهل العلم بالحديث، والصحيح عنه مثل قول الجماعة».

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) عبيد.

قَالَ: ثنا قَتَادَةُ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «هِيَ بِمَنْزِلَةِ الرَّبِيبَةِ»(١).

حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، قَالَا: ثنا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «إِذَا مَاتَتْ أمرأة عِنْدَهُ، وَأَخَذَ مِيرَاثَهَا، كُرِهَ أَنْ يُخْلَفَ عَلَى أُمِّهَا، وَإِذَا طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، فَإِنْ شَاءَ فَعَلَ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: «إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا فَلَا بَأْسَ أَنْ يَتَزَوَّجَ أُمَّهَا»(٣).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ، أَنَّ مُجَاهِدًا قَالَ لَهُ: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ﴾ [النساء: ٢٣] أُرِيدَ بِهِمَا الدُّخُولُ جَمِيعًا(٤).

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ، [أَعْنِي](٥) قَوْلَ مَنْ قَالَ: الْأُمُّ مِنَ الْمُبْهَمَاتِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَشْرِطْ مَعَهُنَّ الدُّخُولَ بِبِنَاتِهِنَّ، كَمَا شَرَطَ ذَلِكَ مَعَ أُمَّهَاتِ الرَّبَائِبِ، مَعَ أَنَّ ذَلِكَ أَيْضًا إِجْمَاعٌ مِنَ الْحُجَّةِ الَّتِي لَا يَجُوزُ خِلَافُهَا

(١) **منقطع**، وانظر ما قبله.

(٢) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٢٦٦) عن ابن علية، عن ابن أبي عروبة، به.

(٣) **صحيح**.

(٤) **صحيح لغيره**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٨١٧)، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٠٥٧) عن ابن علية. كلاهما عن ابن جريج، به.

(٥) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) يعني.

فِيمَا جَاءَتْ بِهِ مُتَّفِقَةً عَلَيْهِ. وَقَدْ رُوِيَ بِذَلِكَ أَيْضًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَبَرٌ، غَيْرَ أَنَّ فِيَ إِسْنَادِهِ نَظَرًا وَهُوَ مَا:

حَدَّثَنَا بِهِ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَكَحَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ أُمَّهَا، دَخَلَ بِالِابْنَةِ أَمْ لَمْ يَدْخُلْ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الْأُمَّ فَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا ثُمَّ طَلَّقَهَا، فَإِنْ شَاءَ تَزَوَّجَ الِابْنَةَ»[(١)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَهَذَا خَبَرٌ وَإِنْ كَانَ فِي إِسْنَادِهِ مَا فِيهِ، فَإِنَّ فِي إِجْمَاعِ الْحُجَّةِ عَلَى صِحَّةِ الْقَوْلِ بِهِ مُسْتَغْنًى عَنِ الِاسْتِشْهَادِ عَلَى صِحَّتِهِ بِغَيْرِهِ.

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ لِعَطَاءٍ: الرَّجُلُ يَنْكِحُ الْمَرْأَةَ لَمْ يَرَهَا، وَلَا يُجَامِعُهَا حَتَّى يُطَلِّقَهَا، أَيَحِلُّ لَهُ أُمُّهَا؟ قَالَ: «لَا هِيَ مُرْسَلَةٌ» قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ ؟ قَالَ: «لَا تَبَرَّأَ» قَالَ حَجَّاجٌ: قُلْتُ لِابْنِ جُرَيْجٍ: مَا تَبَرَّأَ؟ قَالَ: كَأَنَّهُ قَالَ: لَا لَا وَأَمَّا الرَّبَائِبُ فَإِنَّهُ جَمْعُ رَبِيبَةٍ وَهِيَ ابْنَةُ امْرَأَةِ

---

(١) **إسناده ضعيف،** أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٥٩) من طريق ابن المبارك، به. وقد تابع مثنى على هذه الرواية عبد الله بن لهيعة، عن عمرو، أخرجه الترمذي (١١١٧) والبيهقي في «السنن الصغير» (٣/ ٣٩) من طريق ابن لهيعة. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٨٢١) (١٠٨٣٠) من طريق المثنى بن الصباح، به. وقال الترمذي: «هذا حديث لا يصح من قبل إسناده»، وإنما رواه ابن لهيعة، والمثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، «والمثنى بن الصباح، وابن لهيعة يضعفان في الحديث»، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم... وهو قول الشافعي، وأحمد، وإسحاق.

الرَّجُلِ، قِيلَ لَهَا رَبِيبَةٌ لِتَرْبِيَتِهِ إِيَّاهَا، وَإِنَّمَا هِيَ مَرْبُوبَةٌ صُرِفَتْ إِلَى رَبِيبَةٍ، كَمَا يُقَالُ: هِيَ قَبِيلَةٌ مِنْ مَقْبُولَةٍ، وَقَدْ يُقَالُ لِزَوْجِ الْمَرْأَةِ: هُوَ رَبِيبُ ابْنِ امْرَأَتِهِ، يَعْنِي بِهِ: هُوَ رَابُّهُ، كَمَا يُقَالُ: هُوَ [خابر وخبير][1]، وَشَاهِدٌ وَشَهِيدٌ[2].

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَعْنَى الدُّخُولِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الْجِمَاعُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣] «والدخول: النكاح»[3].

وقال آخرون: الدخول في هذا الموضع: هو التجريد.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، قال: قال ابن جريج: قلت لعطاء، قوله: ﴿ٱلَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣] مَا الدُّخُولُ بِهِنَّ؟ قَالَ: «أَنْ تُهْدَى إِلَيْهِ فَيَكْشِفَ وَيَعْتَسَّ، وَيَجْلِسَ بَيْنَ رِجْلَيْهَا» قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ فِي بَيْتِ أَهْلِهَا؟ قَالَ: «هُوَ سَوَاءٌ، وَحَسْبُهُ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ابْنَتَهَا» قُلْتُ: تُحَرَّمُ الرَّبِيبَةُ مِمَّنْ يَصْنَعُ هَذَا بِأُمِّهَا إِلَّا مَا يَحْرُمُ عَلَيَّ مِنْ أَمَتِي إِنْ صَنَعْتُهُ بِأُمِّهَا؟ قَالَ: نَعَمْ سَوَاءٌ. قَالَ عَطَاءٌ: «إِذَا كَشَفَ الرَّجُلُ أَمَتَهُ وَجَلَسَ

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) جابر وجبير.

(٢) **إسناده ضعيف.**

(٣) **إسناده ضعيف،** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٠٩١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٦٢) من طريق أبي صالح، به.

بَيْنَ رِجْلَيْهَا أَنْهَاهُ عَنْ أُمِّهَا وَابْنَتِهَا»[(١)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ عِنْدِي بِالصَّوَابِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ**، مَا قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، مِنْ أَنَّ مَعْنَى الدُّخُولِ: الْجِمَاعُ وَالنِّكَاحُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يَخْلُو مَعْنَاهُ مِنْ أَحَدِ أَمْرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى الظَّاهِرِ الْمُتَعَارَفِ مِنْ مَعَانِي الدُّخُولِ فِي النَّاسِ، وَهُوَ الْوُصُولُ إِلَيْهَا بِالْخَلْوَةِ بِهَا، أَوْ يَكُونُ بِمَعْنَى الْجِمَاعِ، وَفِي إِجْمَاعِ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّ خَلْوَةَ الرَّجُلِ بِامْرَأَتِهِ لَا يُحَرِّمُ عَلَيْهِ ابْنَتَهَا إِذَا طَلَّقَهَا قَبْلَ مَسِيسِهَا وَمُبَاشَرَتِهَا، أَوْ قَبْلَ النَّظَرِ إِلَى فَرْجِهَا بِالشَّهْوَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَعْنَى ذَلِكَ: هُوَ الْوُصُولُ إِلَيْهَا بِالْجِمَاعِ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَمَعْلُومٌ أَنَّ الصَّحِيحَ مِنَ التَّأْوِيلِ فِي ذَلِكَ مَا قُلْنَاهُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] فَإِنَّهُ يَقُولُ: فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا أَيُّهَا النَّاسُ دَخَلْتُمْ بِأُمَّهَاتِ رَبَائِبِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ، فَجَامَعْتُمُوهُنَّ حَتَّى [طَلَّقْتُمُوهُنَّ][(٢)]، ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٣] يَقُولُ: فَلَا حَرَجَ عَلَيْكُمْ فِي نِكَاحِ مَنْ كَانَ مِنْ رَبَائِبِكُمْ كَذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَأَزْوَاجُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ، وَهِيَ جَمْعُ حَلِيلَةٍ وَهِيَ امْرَأَتُهُ، وَقِيلَ: سُمِّيَتِ امْرَأَةُ الرَّجُلِ حَلِيلَتَهُ؛ لِأَنَّهَا تَحِلُّ مَعَهُ فِي فِرَاشٍ وَاحِدٍ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ جَمِيعِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ حَلِيلَةَ ابْنِ الرَّجُلِ حَرَامٌ عَلَيْهِ نِكَاحُهَا بِعَقْدِ ابْنِهِ عَلَيْهَا النِّكَاحَ، دَخَلَ بِهَا أَوْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا. **فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ:** فَمَا أَنْتَ قَائِلٌ فِي حَلَائِلِ الْأَبْنَاءِ مِنَ الرَّضَاعِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا حَرَّمَ حَلَائِلَ أَبْنَائِنَا مِنْ أَصْلَابِنَا؟ **قِيلَ:**

---

(١) **صحيح لغيره**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٨٢٢) عن ابن جريج، به.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) خالفتموهن.

إِنَّ حَلَائِلَ الْأَبْنَاءِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَحَلَائِلَ الْأَبْنَاءِ مِنَ الْأَصْلَابِ سَوَاءٌ فِي التَّحْرِيمِ، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] لِأَنَّ مَعْنَاهُ: وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ وَلَدْتُمُوهُمْ دُونَ حَلَائِلِ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ تَبَنَّيْتُمُوهُمْ

كَمَا حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] قَالَ: «كُنَّا نُحَدَّثُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي مُحَمَّدٍ ﷺ حِينَ نَكَحَ امْرَأَةَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، قَالَ الْمُشْرِكُونَ فِي ذَلِكَ» فَنَزَلَتْ: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] وَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤]، وَنَزَلَتْ: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠][(١)].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾ [النساء: ٢٣] فَإِنَّ مَعْنَاهُ: وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ عِنْدَكُمْ بِنِكَاحٍ، فَ «أَنْ» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، كَأَنَّهُ قِيلَ: وَالْجَمْعُ بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٢] لَكِنْ مَا قَدْ مَضَى مِنْكُمْ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا﴾ [النساء: ٢٣] لِذُنُوبِ عِبَادِهِ إِذَا تَابُوا إِلَيْهِ مِنْهَا ﴿رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١٦] بِهِمْ فِيمَا كَلَّفَهُمْ مِنَ الْفَرَائِضِ وَخَفَّفَ عَنْهُمْ فَلَمْ يُحَمِّلْهُمْ فَوْقَ طَاقَتِهِمْ، يُخْبِرُ بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَنَّهُ غَفُورٌ لِمَنْ كَانَ جَمَعَ بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ بِنِكَاحٍ فِي جَاهِلِيَّتِهِ وَقَبْلَ تَحْرِيمِهِ ذَلِكَ، إِذَا اتَّقَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعْدَ تَحْرِيمِهِ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَأَطَاعَهُ بِاجْتِنَابِهِ، رَحِيمٌ بِهِ وَبِغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ طَاعَتِهِ مِنْ خَلْقِهِ.

---

(١) **صحيح لغيره**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٨٣٧) عن ابن جريج، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٤]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][١]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ، إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ. **وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْمُحْصَنَاتِ اللَّاتِي عَنَاهُنَّ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** هُنَّ ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ غَيْرُ الْمَسْبِيَّاتِ مِنْهُنَّ. وَمِلْكُ الْيَمِينِ: السَّبَايَا اللَّوَاتِي فَرَّقَ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِنَّ السِّبَاءُ، فَحَلَلْنَ لِمَنْ صِرْنَ لَهُ بِمِلْكِ الْيَمِينِ مِنْ غَيْرِ طَلَاقٍ كَانَ مِنْ زَوْجِهَا الْحَرْبِيِّ لَهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كُلُّ ذَاتِ زَوْجٍ إِتْيَانُهَا زِنًا، إِلَّا مَا سَبَيْتَ»[٢].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا ابْنُ عَطِيَّةَ قَالَ: ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ[٣].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٣٣)، وعنه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٧١) من طريق شعبة، عن أبي حصين، به. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٩٠٦) من طريق شريك، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، به.

(٣) انظر ما قبله.

بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] يَقُولُ: «كُلُّ امْرَأَةٍ لَهَا زَوْجٌ فَهِيَ عَلَيْكَ حَرَامٌ، إِلَّا أَمَةً مَلَكْتَهَا وَلَهَا زَوْجٌ بِأَرْضِ الْحَرْبِ، فَهِيَ لَكَ حَلَالٌ إِذَا اسْتَبْرَأْتَهَا»(١).

وَحَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «مَا سَبَيْتُمْ مِنَ النِّسَاءِ، إِذَا سُبِيَتِ الْمَرْأَةُ وَلَهَا زَوْجٌ فِي قَوْمِهَا، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَطَأَهَا»(٢).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «كُلُّ امْرَأَةٍ مُحْصَنَةٍ لَهَا زَوْجٌ فَهِيَ مُحَرَّمَةٌ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِنَ السَّبْيِ وَهِيَ مُحْصَنَةٌ لَهَا زَوْجٌ، فَلَا تَحْرُمُ عَلَيْكَ بِهِ». قَالَ: كَانَ أَبِي يَقُولُ ذَلِكَ(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عُتْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الْحِمْصِيُّ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ مَكْحُولٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «السَّبَايَا»(٤).

وَاعْتَلَّ قَائِلُو هَذِهِ الْمَقَالَةِ بِالْأَخْبَارِ الَّتِي رُوِيَتْ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيمَنْ سُبِيَ مِنْ أَوْطَاسٍ.

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١١١) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **إسناده ضعيف**.

ذِكْرُ الرِّوَايَةِ بِذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ بَعَثَ جَيْشًا إِلَى أَوْطَاسٍ، فَلَقَوْا عَدُوًّا، فَأَصَابُوا سَبَايَا لَهُنَّ أَزْوَاجٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يَتَأَثَّمُونَ مِنْ غِشْيَانِهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] أَيْ هُنَّ حَلَالٌ لَكُمْ إِذَا مَا انْقَضَتْ عِدَدُهُنَّ[(١)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِحٍ أَبِي الْخَلِيلِ: أَنَّ أَبَا عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيَّ حَدَّثَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ يَوْمَ حُنَيْنٍ سَرِيَّةً، فَأَصَابُوا حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ يَوْمَ أَوْطَاسٍ، فَهَزَمُوهُمْ وَأَصَابُوا لَهُمْ سَبَايَا، فَكَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَأَثَّمُونَ مِنْ غِشْيَانِهِنَّ مِنْ أَجْلِ أَزْوَاجِهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] مِنْهُنَّ فَحَلَالٌ لَكُمْ ذَلِكَ[(٢)].

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ [الكندي][(٣)] قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عُثْمَانَ الْبَتِّيِّ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٥٦)، وأبو داود (٢١٥٥)، والنسائي (٦/ ١١٠) من طريق يزيد بن زريع، به. وأخرجه مسلم (١٤٥٦) (٣٤) والترمذي (٣٠١٦) وأحمد في «المسند» (١١٧٩٧) والطيالسي (٢٢٣٩) من طريق قتادة، به.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٥٦) (٣٤) عن ابن بشار، به.

(٣) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) الكناني.

قَالَ: لَمَّا سَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ أَوْطَاسٍ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نَقْعُ عَلَى نِسَاءٍ قَدْ عَرَفْنَا أَنْسَابَهُنَّ وَأَزْوَاجَهُنَّ؟ قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْۖ﴾ [النساء: ٢٤] [(١)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ الْبَتِّيِّ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَصَبْنَا نِسَاءً مِنْ سَبْيِ أَوْطَاسٍ لَهُنَّ أَزْوَاجٌ، فَكَرِهْنَا أَنْ نَقَعَ عَلَيْهِنَّ وَلَهُنَّ أَزْوَاجٌ، فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَنَزَلَتْ: وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَاسْتَحْلَلْنَا فُرُوجَهُنَّ [(٢)].

---

(١) **حديث صحيح**، وهذا الإسناد منقطع، أخرجه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٩) من طريق عبد الرحيم، به. قال الدارقطني: «فقال: يرويه قتادة، عن أبي الخليل صالح بن أبي مريم، عن أبي علقمة، عن أبي سعيد. وخالفه عثمان البتي؛ فرواه عن أبي الخليل، عن أبي سعيد، ولم يذكر أبا علقمة، وقول قتادة أصح. «علل الدارقطني» (١١/ ٣٥١). وانظر ما قبله.

(٢) **حديث صحيح**، وهذا إسناد منقطع أما أشار إليه المزي في «تهذيب الكمال»، فقال في رواية أبي الخليل عن أبي سعيد: مرسل. قلتُ: قد أخرجه مسلم (١٤٥٦) (٣٥)، بهذا الإسناد من طريق شعبة وسعيد عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد. وقد قال الإمام النووي: «هكذا هو في جميع نسخ بلادنا، وكذا ذكره أبو علي الغساني من رواية الجلودي وابن ماهان. قال: وكذلك ذكره أبو معود الدمشقي. قال: ووقع في نسخة ابن الحذاء بإثبات أبي علقمة بين أبي الخليل وأبي سعيد. قال الغساني: ولا أدري ما صوابه. قال القاضي عياض: قال غير الغساني: إثبات أبي علقمة هو الصواب. قلت (اي النووي): ويحتمل أن إثباته وحذفه كلاهما صواب، ويكون أبو الخليل سمع بالوجهين، فرواه تارة كذا، وتارة كذا». «شرح مسلم» (١٠/ ٣٤) وقال المزي في «تحفة الأشراف» (٤٠٧٧): هكذا وقع في «صحيح مسلم»، والمحفوظ =

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَزَلَتْ فِي يَوْمِ أَوْطَاسٍ، أَصَابَ الْمُسْلِمُونَ سَبَايَا لَهُنَّ أَزْوَاجٌ فِي الشِّرْكِ، فَقَالَ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] يَقُولُ: «إِلَّا مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: فَاسْتَحْلَلْنَا بِهَا فُرُوجَهُنَّ»(١).

وَقَالَ آخَرُونَ مِمَّنْ قَالَ: الْمُحْصَنَاتُ ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، بَلْ هُنَّ كُلُّ ذَاتِ زَوْجٍ مِنَ النِّسَاءِ حَرَامٌ عَلَى غَيْرِ أَزْوَاجِهِنَّ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَمْلُوكَةً اشْتَرَاهَا مُشْتَرٍ مِنْ مَوْلَاهَا فَتَحِلُّ لِمُشْتَرِيهَا، وَيُبْطِلُ بَيْعُ سَيِّدِهَا إِيَّاهَا النِّكَاحَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني أَبُو السَّائِبِ، سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «كُلُّ ذَاتِ زَوْجٍ عَلَيْكَ حَرَامٌ إِلَّا أَنْ تَشْتَرِيَهَا، أَوْ مَا

= حديث سعيد. وانظر كلام الدارقطني في الحديث السابق.
والحديث أخرجه أحمد في «المسند» (١١٦٩٠) عن عبد الرزاق، به. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٩١)، وأبو يعلى (١١٤٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص١٤١) من طريق سفيان الثوري، به. وأخرجه الترمذي (١١٣٢)، (٣٠١٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٩٧)، وفي «التفسير» (١١٧)، وأبو يعلى (١٢٣١)، من طرق عن عثمان البتي، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وليس في هذا الحديث عن أبي علقمة، ولا أعلم أن أحدا ذكر أبا علقمة في هذا الحديث، إلا ما ذكر همام عن قتادة.

(١) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٤٩) عن معمر، به. وانظر ما قبله.

مَلَكَتْ يَمِينُكَ»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ تُبَاعُ وَلَهَا زَوْجٌ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ: «بَيْعُهَا طَلَاقُهَا»، وَيَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤][(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «كُلُّ ذَاتِ زَوْجٍ عَلَيْكَ حَرَامٌ، إِلَّا مَا اشْتَرَيْتَ بِمَالِكَ». وَكَانَ يَقُولُ: «بَيْعُ الْأَمَةِ: طَلَاقُهَا»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «هُنَّ ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ، حَرَّمَ اللَّهُ نِكَاحِهِنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ، فَبَيْعُهَا طَلَاقُهَا. قَالَ مَعْمَرٌ: وَقَالَ الْحَسَنُ مِثْلَ ذَلِكَ»[(٤)].

---

(١) **إسناده منقطع**، النخعي لم يدرك ابن مسعود، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٩٠٢)، وسعيد بن منصور في «التفسير» (٦٠٥) عن أبي معاوية، به.

(٢) **إسناده منقطع**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٨٢٥٥)، وسعيد بن منصور في «السنن» (١٩٤٢) عن أبي معاوية، به.

(٣) **إسناده منقطع**، تقدم تخريجه.

(٤) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٤٧) عن معمر، به. وأخرجه مالك في «الموطأ» (٣٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٨٩٢)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٣/ ٩١٦) من طريق عن ابن شهاب الزهري، به.

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَبَيْعُهَا طَلَاقُهَا»[١].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالُوا: «بَيْعُهَا طَلَاقُهَا»[٢].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَجَابِرًا، وَابْنَ عَبَّاسٍ، قَالُوا: «بَيْعُهَا طَلَاقُهَا»[٣].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «بَيْعُ الْأَمَةِ طَلَاقُهَا»[٤].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَمُغِيرَةَ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «بَيْعُ الْأَمَةِ طَلَاقُهَا»[٥].

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٧٥٣) من طريق الاشعث، عن الحسن، به.

(٢) **إسناده منقطع**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣١٦٨) عن معمر، عن سعيد، به. وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (١٩٤٣) ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١/ ١٨٢) من طريق يونس، عن الحسن، عن أبي بن كعب، به.

(٣) انظر ما قبله.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) تقدم تخريجه. قال الشافعي: «وهم يثبتون مرسل إبراهيم، عن عبد الله، ويروون عنه أنه قال: إذا قلت: قال عبد الله فقد حدثني غير واحد من أصحابه وهم لا يقولون بقول عبد الله ويقولون: لا يكون بيع الأمة إلا طلاقها». «معرفة السنن =

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا مُؤَمَّلٌ قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ[(٢)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «طَلَاقُ الْأَمَةِ سِتٌّ: بَيْعُهَا طَلَاقُهَا، وَعِتْقُهَا طَلَاقُهَا، وَهِبَتُهَا طَلَاقُهَا، وَبَرَاءَتُهَا طَلَاقُهَا، وَطَلَاقُ زَوْجِهَا طَلَاقُهَا»[(٣)].

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْحِمْصِيُّ، قَالَ: ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّهُ قَالَ: «بَيْعُ الْأَمَةِ طَلَاقُهَا»[(٤)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «بَيْعُ الْأَمَةِ طَلَاقُهَا، وَبَيْعُهُ طَلَاقُهَا»[(٥)].

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا خَالِدٌ، عَنْ

= والآثار» (١٠/ ٢٠٠).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (١٩٤٧) ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١/ ١٨١) عن هشيم، عن خالد الحذاء، به.

(٤) **إسناده ضعيف**، وقد تقدم تخريجه.

(٥) **إسناده صحيح**، أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (١٩٤٦) عن هشيم، عن منصور، عن الحسن، به.

أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «مُشْتَرِيهَا أَحَقُّ بِبُضْعِهَا»[(١)].

يَعْنِي: الْأَمَةُ تُبَاعُ وَلَهَا زَوْجٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «طَلَاقُ الْأَمَةِ بَيْعُهَا»[(٢)].

حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ قَالَ: ثنا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ أُبَيًّا قَالَ: «بَيْعُهَا طَلَاقُهَا»[(٣)].

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «إِذَا بِيعَتِ الْأَمَةُ وَلَهَا زَوْجٌ فَسَيِّدُهَا أَحَقُّ بِبُضْعِهَا»[(٤)].

حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثني سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «بَيْعُهَا طَلَاقُهَا. قَالَ: فَقِيلَ لِإِبْرَاهِيمَ: فَبَيْعُهُ؟ قَالَ: «ذَلِكَ مَا لَا نَقُولُ فِيهِ شَيْئًا»[(٥)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى الْمُحْصَنَاتِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الْعَفَائِفُ. قَالُوا: وَتَأْوِيلُ الْآيَةِ: وَالْعَفَائِفُ مِنَ النِّسَاءِ حَرَامٌ أَيْضًا عَلَيْكُمْ، إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْهُنَّ بِنِكَاحٍ وَصَدَاقٍ وَسُنَّةٍ وَشُهُودٍ مِنْ وَاحِدَةٍ إِلَى أَرْبَعٍ.

---

(١) **إسناده منقطع،** عبد الله بن زيد بن عمرو، لم يدرك ابن مسعود. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٣٣٨) من طريق منصور، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٣٣٨) من طريق أبي معشر. كلاهما، عن إبراهيم، عن ابن مسعود، به.

(٢) **إسناده صحيح،** أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣١٧٣) عن ابن التيمي، عن أبيه، به.

(٣) **رجاله ثقات،** تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) **إسناده صحيح.**

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: يَقُولُ: «انْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ: مَثْنَى، وَثُلَاثَ، وَرُبَاعَ، ثُمَّ حَرَّمَ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ وَالصِّهْرِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «فَرَجَعَ إِلَى أَوَّلِ السُّورَةِ إِلَى أَرْبَعٍ، فَقَالَ: هُنَّ حَرَامٌ أَيْضًا، إِلَّا بِصَدَاقٍ [وبينة][(١)] وَشُهُودٍ»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، قَالَ: «أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ أَرْبَعًا فِي أَوَّلِ السُّورَةِ، وَحَرَّمَ نِكَاحَ كُلِّ مُحْصَنَةٍ بَعْدَ الْأَرْبَعِ، إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ».

قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ [الأحزاب: ٥٢] قَالَ: «فَزَوْجُكَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُكَ، يَقُولُ: حَرَّمَ اللَّهُ الزِّنَا، لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَطَأَ امْرَأَةً إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ»[(٣)].

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ سعيد بن مَسْرُوقٍ الْكِنْدِيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ، تَعَالَى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «أَرْبَعٌ»[(٤)].

---

(١) ما بين المعقوفين من (ف) وسنة.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٣٨) وعزاه للمصنف.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٨) عن، معمر، به.

(٤) تقدم تخريجه.

حدثني عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، مِثْلَهُ(١).

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ يَمَانٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «الْأَرْبَعُ، فَمَا بَعْدَهُنَّ حَرَامٌ»(٢).

حدثنا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً عَنْهَا، فَقَالَ: «حَرَّمَ اللَّهُ ذَوَاتِ الْقَرَابَةِ»، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] يَقُولُ: «حَرَّمَ مَا فَوْقَ الْأَرْبَعِ مِنْهُنَّ»(٣).

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «الْخَامِسَةُ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ الْأُمَّهَاتِ وَالْأَخَوَاتِ» ذِكْرُ مَنْ قَالَ: عَنَى بِالْمُحْصَنَاتِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ الْعَفَائِفَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ(٤).

حدثني إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، قَالَ: ثنا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «الْعَفِيفَةُ الْعَاقِلَةُ مِنْ مُسْلِمَةٍ، أَوْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»(٥).

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٨٩٩) عن ابن يمان، به.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده حسن**.

(٥) **سنده ضعيف** لضعف خصيف من قبل حفظه. أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦١١) من طريق خصيف، عن مجاهد، به.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «الْعَفَائِفُ»(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: الْمُحْصَنَاتُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ غَيْرَ أَنَّ الَّذِي حَرَّمَ اللَّهُ مِنْهُنَّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الزِّنَا بِهِنَّ، وَأَبَاحَهُنَّ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] بِالنِّكَاحِ أَوِ الْمِلْكِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «نَهَى عَنِ الزِّنَا»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «نَهَى عَنِ الزِّنَا أَنْ تَنْكِحَ الْمَرْأَةُ زَوْجَيْنِ»(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «كُلُّ ذَاتِ زَوْجٍ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، إِلَّا الْأَرْبَعَ اللَّاتِي يُنْكَحْنَ بِالْبَيِّنَةِ وَالْمَهْرِ»(٤).

---

(١) **سنده ضعيف.**

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٩٠٩) من طريق ورقاء، به.

(٣) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٤) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ رَاشِدٍ، يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمُحْصَنَاتِ، مِنَ النِّسَاءِ. قَالَ: «هُنَّ ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ». وَقَالَ عَلِيٌّ: «ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: ثنا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «كُلُّ ذَاتِ زَوْجٍ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ» حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مَكْحُولٍ، نَحْوَهُ.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: ثنا شَرِيكٌ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ بَهْرَامَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، نَحْوَهُ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾

---

(١) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف فيه، أحمد بن عثمان، صدوق سيئ الحفظ أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٤٧) عن معمر، به. وأخرجه مالك في «الموطأ» (٣٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٨٩٢)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٣/ ٩١٦) من طريق عن ابن شهاب الزهري، به.

(٢) **إسناده منقطع**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٨٨٩) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠/ ٧٤) (١١/ ١٧٧) من طريق سفيان، به.

[النساء: ٢٤] إِلَى ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] يَعْنِي: «ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ مِنَ النِّسَاءِ لَا يَحِلُّ نِكَاحُهُنَّ يَقُولُ: لَا يَخْلِبُ وَلَا يَعِدُ فَتَنْشِزُ عَلَى زَوْجِهَا، وَكُلُّ امْرَأَةٍ لَا تُنْكَحُ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ وَمَهْرٍ فَهِيَ مِنَ الْمُحْصَنَاتِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، يَعْنِي: الَّتِي أَحَلَّ اللَّهُ مِنَ النِّسَاءِ، وَهُوَ مَا أَحَلَّ مِنْ حَرَائِرِ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ»[1].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُنَّ نِسَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي الْعَوْجَاءِ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «نِسَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ»[2].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُنَّ الْحَرَائِرُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثني حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ قَالَ: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَزرَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «الْحَرَائِرُ»[3].

وَقَالَ آخَرُونَ: الْمُحْصَنَاتُ: هُنَّ الْعَفَائِفُ وَذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ، وَحَرَامٌ كُلٌّ مِنَ الصِّنْفَيْنِ إِلَّا بِنِكَاحٍ أَوْ مِلْكِ يَمِينٍ.

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٠٩) (٥١١٥) عن محمد بن سعد العوفي، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٣) **إسناده صحيح**.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني اللَّيْثُ قَالَ: ثني عَقِيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَسُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] الْآيَةُ، قَالَ: «نَرَى أَنَّهُ حَرَّمَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْمُحْصَنَاتِ مِنَ النِّسَاءِ ذَوَاتِ الْأَزْوَاجِ أَنْ يُنْكَحْنَ مَعَ أَزْوَاجِهِنَّ، وَالْمُحْصَنَاتُ: الْعَفَائِفُ، وَلَا يَحْلِلْنَ إِلَّا بِنِكَاحٍ، أَوْ مِلْكِ يَمِينٍ. وَالْإِحْصَانُ إِحْصَانَانِ: إِحْصَانُ تَزْوِيجٍ، وَإِحْصَانُ عَفَافٍ فِي الْحَرَائِرِ وَالْمَمْلُوكَاتِ، كُلُّ ذَلِكَ حَرَّمَ اللَّهُ، إِلَّا بِنِكَاحٍ أَوْ مِلْكِ يَمِينٍ»[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي نِسَاءٍ كُنَّ يُهَاجِرْنَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَهُنَّ أَزْوَاجٌ، فَيَتَزَوَّجُهُنَّ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ يَقْدِمُ أَزْوَاجُهُنَّ مُهَاجِرِينَ، فَنُهِيَ الْمُسْلِمُونَ عَنْ نِكَاحِهِنَّ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: ثني حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ النِّسَاءُ يَأْتِينَنَا ثُمَّ يُهَاجِرُ أَزْوَاجُهُنَّ فَمَنَعْنَاهُنَّ؛ يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤][٢].

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَجَمَاعَةٌ غَيْرُهُ أَنَّهُ كَانَ مُلْتَبِسًا عَلَيْهِمْ تَأْوِيلُ ذَلِكَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَمَا رَأَيْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ حِينَ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] فَلَمْ يَقُلْ فِيهَا شَيْئًا؟ قَالَ: فَقَالَ: «كَانَ لَا يَعْلَمُهَا»[(١)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «لَوْ أَعْلَمُ مَنْ يُفَسِّرُ لِي هَذِهِ الْآيَةَ لَضَرَبْتُ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبِلِ، قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ»[(٢)].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَأَمَّا الْمُحْصَنَاتُ فَإِنَّهُنَّ جَمْعُ مُحْصَنَةٍ، وَهِيَ الَّتِي قَدْ مُنِعَ فَرْجُهَا بِزَوْجٍ، يُقَالُ مِنْهُ: أَحْصَنَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَهُوَ يُحْصِنُهَا إِحْصَانًا وَحَصُنَتْ هِيَ فَهِيَ تَحْصُنُ حَصَانَةً: إِذَا عَفَّتْ، وَهِيَ حَاصِنٌ مِنَ النِّسَاءِ: عَفِيفَةٌ، كَمَا قَالَ الْعَجَّاجُ: [البحر الرجز]

[وَحَاصِنٍ][(٣)] مِنْ حَاصِنَاتٍ مُلْسِ عَنِ الْأَذَى وَعَنْ قِرَافِ الْوَقْسِ[(٤)]

وَيُقَالُ أَيْضًا إِذَا هِيَ عَفَّتْ وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا مِنَ الْفُجُورِ: قَدْ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَهِيَ مُحْصَنَةٌ، كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾ بِمَعْنَى: حَفِظَتْهُ مِنَ الرِّيبَةِ وَمَنَعَتْهُ مِنَ الْفُجُورِ.

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» (٦٩٠) عن محمد بن جعفر، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٣) ما بين المعقوفين في (ف) وطامس.

(٤) «ديوانه» (٧٩).

وَإِنَّمَا قِيلَ لِحُصُونِ الْمَدَائِنِ وَالْقُرَى حُصُونٌ لِمَنْعِهَا مَنْ أَرَادَهَا وَأَهْلَهَا، وَحِفْظِهَا مَا وَرَاءَهَا مِمَّنْ بَغَاهَا مِنْ أَعْدَائِهَا، وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلدِّرْعِ: دِرْعٌ حَصِينَةٌ. فَإِذَا كَانَ أَصْلُ الْإِحْصَانِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْمَنْعِ وَالْحِفْظِ فَبَيِّنٌ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٤] وَالْمَمْنُوعَاتُ مِنَ النِّسَاءِ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ مَعْنَاهُ، وَكَانَ الْإِحْصَانُ قَدْ يَكُونُ بِالْحُرِّيَّةِ، كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥] وَيَكُونُ بِالْإِسْلَامِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥] وَيَكُونُ بِالْعِفَّةِ كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾ [النور: ٤] وَيَكُونُ بِالزَّوْجِ؛ وَلَمْ يَكُنْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَصَّ مُحْصَنَةً دُونَ مُحْصَنَةٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٤] فَوَاجِبٌ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مُحْصَنَةٍ بِأَيِّ مَعَانِي الْإِحْصَانِ كَانَ إِحْصَانُهَا حَرَامًا عَلَيْنَا سِفَاحًا أَوْ نِكَاحًا، إِلَّا مَا مَلَكَتْهُ أَيمَانُنَا مِنْهُنَّ بِشِرَاءٍ، كَمَا أَبَاحَهُ لَنَا كِتَابُ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ، أَوْ نِكَاحٌ عَلَى مَا أَطْلَقَهُ لَنَا تَنْزِيلُ اللَّهِ.

فَالَّذِي أَبَاحَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَنَا نِكَاحًا مِنَ الْحَرَائِرِ الْأَرْبَعِ سِوَى اللَّوَاتِي حُرِّمْنَ عَلَيْنَا بِالنَّسَبِ وَالصِّهْرِ، وَمِنَ الْإِمَاءِ مَا سَبَيْنَا مِنَ الْعَدُوِّ سِوَى اللَّوَاتِي وَافَقَ مَعْنَاهُنَّ مَعْنَى مَا حُرِّمَ عَلَيْنَا مِنَ الْحَرَائِرِ بِالنَّسَبِ وَالصِّهْرِ، فَإِنَّهُنَّ وَالْحَرَائِرُ فِيمَا يَحِلُّ وَيَحْرُمُ بِذَلِكَ الْمَعْنَى مُتَّفِقَاتُ الْمَعَانِي، وَسِوَى اللَّوَاتِي سَبَيْنَاهُنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ وَلَهُنَّ أَزْوَاجٌ، فَإِنَّ السِّبَاءَ يُحِلُّهُنَّ لِمَنْ سَبَاهُنَّ بَعْدَ الِاسْتِبْرَاءِ، وَبَعْدَ إِخْرَاجِ حَقِّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الَّذِي جَعَلَهُ لِأَهْلِ الْخُمُسِ مِنْهُنَّ.

فَأَمَّا السَّفَّاحُ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَرَّمَهُ مِنْ جَمِيعِهِنَّ، فَلَمْ يُحِلَّهُ مِنْ حُرَّةٍ وَلَا أَمَةٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ وَلَا كَافِرَةٍ مُشْرِكَةٍ.

وَأَمَّا الْأَمَةُ الَّتِي لَهَا زَوْجٌ فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمَالِكِهَا إِلَّا بَعْدَ طَلَاقِ زَوْجِهَا إِيَّاهَا، أَوْ وَفَاتِهِ وَانْقِضَاءِ عِدَّتِهَا مِنْهُ، فَأَمَّا بَيْعُ سَيِّدِهَا إِيَّاهَا فَغَيْرُ مُوجِبٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا فِرَاقًا وَلَا تَحْلِيلًا لِمُشْتَرِيهَا، لِصِحَّةِ الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ خَيَّرَ بَرِيرَةَ إِذْ أَعْتَقَتْهَا عَائِشَةُ بَيْنَ الْمَقَامِ مَعَ زَوْجِهَا الَّذِي كَانَ سَادَتُهَا زَوَّجُوهَا مِنْهُ فِي حَالِ رِقِّهَا، وَبَيْنَ فِرَاقِهِ. وَلَمْ يَجْعَلْ ﷺ عِتْقَ عَائِشَةَ إِيَّاهَا طَلَاقًا. وَلَوْ كَانَ عِتْقُهَا وَزَوَالُ مِلْكِ عَائِشَةَ إِيَّاهَا لَهَا طَلَاقًا لَمْ يَكُنْ لِتَخْيِيرِ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهَا بَيْنَ الْمَقَامِ مَعَ زَوْجِهَا وَالْفِرَاقِ مَعْنًى، وَلَوَجَبَ بِالْعِتْقِ الْفِرَاقُ، وَبِزَوَالِ مِلْكِ عَائِشَةَ عَنْهَا الطَّلَاقُ؛ فَلَمَّا خَيَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الَّذِي ذَكَرْنَا وَبَيْنَ الْمَقَامِ مَعَ زَوْجِهَا وَالْفِرَاقِ كَانَ مَعْلُومًا أَنَّهُ لَمْ يُخَيِّرْ بَيْنَ ذَلِكَ إِلَّا وَالنِّكَاحُ عَقْدُهُ ثَابِتٌ، كَمَا كَانَ قَبْلَ زَوَالِ مِلْكِ عَائِشَةَ عَنْهَا، فَكَانَ نَظِيرًا لِلْعِتْقِ الَّذِي هُوَ زَوَالُ مِلْكِ مَالِكِ الْمَمْلُوكَةِ ذَاتِ الزَّوْجِ عَنْهَا الْبَيْعُ الَّذِي هُوَ زَوَالُ مِلْكِ مَالِكِهَا عَنْهَا، إِذْ كَانَ أَحَدُهُمَا زَوَالًا بِبَيْعٍ وَالْآخَرُ بِعِتْقٍ فِي أَنَّ الْفُرْقَةَ لَا يَجِبُ بِهَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا بِهِمَا وَلَا بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا طَلَاقٌ وَإِنِ اخْتَلَفَا فِي مَعَانٍ أُخَرَ، مِنْ أَنَّ لَهَا فِي الْعِتْقِ الْخِيَارَ فِي الْمَقَامِ مَعَ زَوْجِهَا وَالْفِرَاقَ لِعِلَّةِ مُفَارَقَةِ مَعْنَى الْبَيْعِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لَهَا فِي الْبَيْعِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَكَيْفَ يَكُونُ مَعْنِيًّا بِالِاسْتِثْنَاءِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٤] مَا وَرَاءَ الْأَرْبَعِ مِنَ الْخَمْسِ إِلَى مَا فَوْقَهُنَّ بِالنِّكَاحِ وَالْمَنْكُوحَاتُ بِهِ غَيْرُ مَمْلُوكَاتٍ؟ **قِيلَ لَهُ:** إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَخُصَّ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] الْمَمْلُوكَاتِ الرِّقَابِ دُونَ الْمَمْلُوكِ عَلَيْهَا بِعَقْدِ النِّكَاحِ أَمْرُهَا، بَلْ عَمَّ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] كِلَا الْمَعْنَيَيْنِ، أَعِنِّي مِلْكَ الرَّقَبَةِ وَمِلْكَ الِاسْتِمْتَاعِ بِالنِّكَاحِ، لِأَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ مَلَكَتْهُ أَيْمَانُنَا، أَمَّا هَذِهِ فَمِلْكُ اسْتِمْتَاعٍ، وَأَمَّا هَذِهِ فَمِلْكُ اسْتِخْدَامٍ وَاسْتِمْتَاعٍ

وَتَصْرِيفٍ فِيمَا أُبِيحَ لِمَالِكِهَا مِنْهَا.

ومَنِ ادَّعَى أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٤] مُحْصَنَةً وَغَيْرَ مُحْصَنَةٍ، سِوَى مَنْ ذَكَرْنَا أَوَّلًا بِالِاسْتِثْنَاءِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] بَعْضَ أَمْلَاكِ أَيْمَانِنَا دُونَ بَعْضٍ، غَيْرَ الَّذِي دَلَّلْنَا عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ مَعْنِيٍّ بِهِ، سُئِلَ الْبُرْهَانَ عَلَى دَعْوَاهُ مِنْ أَصْلٍ أَوْ نَظِيرٍ، فَلَنْ يَقُولَ فِي ذَلِكَ قَوْلًا إِلَّا أُلْزِمَ فِي الْآخَرِ مِثْلَهُ. فَإِنِ اعْتَلَّ مُعْتَلٌّ مِنْكُمْ بِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي سَبَايَا أَوْطَاسٍ، قِيلَ لَهُ: إِنَّ سَبَايَا أَوْطَاسٍ لَمْ يُوطَأْنَ بِالْمِلْكِ وَالسِّبَاءِ دُونَ الْإِسْلَامِ، وَذَلِكَ أَنَّهُنَّ كُنَّ مُشْرِكَاتٍ مِنْ عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ، وَقَدْ قَامَتِ الْحُجَّةُ بِأَنَّ نِسَاءَ عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ لَا يَحِلْلْنَ بِالْمِلْكِ دُونَ الْإِسْلَامِ، وَإِنَّهُنَّ إِذَا أَسْلَمْنَ فَرَّقَ الْإِسْلَامُ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ الْأَزْوَاجِ، سَبَايَا كُنَّ أَوْ مُهَاجِرَاتٍ، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا كُنَّ سَبَايَا حَلَلْنَ إِذَا هُنَّ أَسْلَمْنَ بِالِاسْتِبْرَاءِ.

فَلَا حُجَّةَ لِمُحْتَجٍّ فِي أَنَّ الْمُحْصَنَاتِ اللَّاتِي عَنَاهُنَّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٤] ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ مِنَ السَبَايَا دُونَ غَيْرِهِنَّ بِخَبَرِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ ذَلِكَ نَزَلَ فِي سَبَايَا أَوْطَاسٍ، لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ فِيهِنَّ نَزَلَ، فَلَمْ يَنْزِلْ فِي إِبَاحَةِ وَطْئِهِنَّ بِالسِّبَاءِ خَاصَّةً دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْمَعَانِي الَّتِي ذَكَرْنَا، مَعَ أَنَّ الْآيَةَ تَنْزِلُ فِي مَعْنًى فَتَعُمُّ مَا نَزَلَتْ بِهِ فِيهِ وَغَيْرَهُ، فَيَلْزَمُ حُكْمُهَا جَمِيعَ مَا عَمَّتْهُ لِمَا قَدْ بَيَّنَّا مِنَ الْقَوْلِ فِي الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ فِي كِتَابِنَا: كِتَابُ الْبَيَانِ عَنْ أُصُولِ الْأَحْكَامِ.



الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٤]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: يَعْنِي تَعَالَى ذِكْرُهُ: كِتَابًا مِنَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ. فَأَخْرَجَ الْكِتَابَ مَصْدَرًا مِنْ غَيْرِ لَفْظِهِ، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ﴾ [النساء: ٢٣] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٤] بِمَعْنَى: كَتَبَ اللَّهُ تَحْرِيمَ مَا حَرُمَ مِنْ ذَلِكَ وَتَحْلِيلَ مَا حُلِّلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَيْكُمْ كِتَابًا، وَبِمَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً عَنْهَا فَقَالَ: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «هُوَ الَّذِي كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْأَرْبَعَ أَنْ لَا تَزِيدُوا»[(٣)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبِيدَةَ: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٤] وَأَشَارَ ابْنُ عَوْنٍ بِأَصَابِعِهِ الْأَرْبَعِ»[(٤)].

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) بفاحشة مبينة.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) **إسناده صحيح**، وأبو أحمد قد توبع، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١١٨) عن أبي سعيد الأشج، عن وكيع، عن سفيان، به.

(٤) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ، عَنْ قَوْلِهِ: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «أَرْبَعٌ»(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٤] الْأَرْبَعُ(٢).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «هَذَا أَمْرُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، قَالَ: يُرِيدُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ هَؤُلَاءِ وَمَا أَحَلَّ لَهُمْ. وَقَرَأَ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ أَن تَبۡتَغُواْ بِأَمۡوَٰلِكُم﴾ [النساء: ٢٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ: كِتَابُ اللَّهِ عَلَيْكُمُ الَّذِي كَتَبَهُ، وَأَمْرُهُ الَّذِي أَمَرَكُمْ بِهِ. ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٤] أَمْرُ اللَّهِ»(٣).

وَقَدْ كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ يَزْعُمُ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٤] مَنْصُوبٌ عَلَى وَجْهِ الْإِغْرَاءِ، بِمَعْنَى: عَلَيْكُمْ كِتَابَ اللَّهِ، الْزَمُوا كِتَابَ اللَّهِ. وَالَّذِي قَالَ مِنْ ذَلِكَ غَيْرُ مُسْتَفِيضٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا تَكَادُ تَنْصِبُ بِالْحَرْفِ الَّذِي تُغْرِي بِهِ، لَا تَكَادُ تَقُولُ: أَخَاكَ عَلَيْكَ وَأَبَاكَ دُونَكَ، وَإِنْ كَانَ جَائِزًا.

وَالَّذِي هُوَ أَوْلَى بِكِتَابِ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ مَحْمُولًا عَلَى الْمَعْرُوفِ مِنْ لِسَانِ مَنْ نَزَلَ بِلِسَانِهِ هَذَا مَعَ مَا ذَكَرْنَا مِنْ تَأْوِيلِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ ذَلِكَ بِمَعْنَى مَا قُلْنَا،

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٨٩٣)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١١٧) من طريق ابن سرين، به.

(٢) **إسناده صحيح**، انظر ما قبله.

(٣) **إسناده حسن**.

وَخِلَافُ مَا وَجَّهَهُ إِلَيْهِ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ نُصِبَ عَلَى وَجْهِ الْإِغْرَاءِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَٰلِكُم﴾ [النساء: ٢٤]

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ]**[١]: **اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَعْنَى ذَلِكَ: وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا دُونَ الْخَمْسِ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ عَلَى وَجْهِ النِّكَاحِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] مَا دُونَ الْأَرْبَعِ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ[٢].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] يَعْنِي: مَا دُونَ الْأَرْبَعِ[٣].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ مَنْ سَمَّى لَكُمْ تَحْرِيمَهُ مِنْ أَقَارِبِكُمْ.

---

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١١٢) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً عَنْهَا، فَقَالَ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «مَا وَرَاءَ ذَاتِ الْقَرَابَةِ ﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم﴾ [النساء: ٢٤] الْآيَةُ»[(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] عَدَدَ مَا أَحَلَّ لَكُمْ مِنَ الْمُحْصَنَاتِ مِنَ النِّسَاءِ الْحَرَائِرِ وَمِنَ الْإِمَاءِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»[(٢)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ،** مَا نَحْنُ مُبَيِّنُوهُ؛ وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بَيَّنَ لِعِبَادِهِ الْمُحَرَّمَاتِ بِالنَّسَبِ وَالصِّهْرِ، ثُمَّ الْمُحَرَّمَاتِ مِنَ الْمُحْصَنَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، ثُمَّ أَخْبَرَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَنَّهُ قَدْ أَحَلَّ لَهُمْ مَا عَدَا هَؤُلَاءِ الْمُحَرَّمَاتِ الْمُبَيَّنَاتِ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ أَنْ نَبْتَغِيَهُ بِأَمْوَالِنَا نِكَاحًا وَمِلْكَ يَمِينٍ لَا سِفَاحًا. **فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ:** عَرَفْنَا الْمُحَلَّلَاتِ اللَّوَاتِي هُنَّ وَرَاءَ الْمُحَرَّمَاتِ بِالْأَنْسَابِ وَالْأَصْهَارِ، فَمَا الْمُحَلَّلَاتُ مِنَ الْمُحْصَنَاتِ وَالْمُحَرَّمَاتُ مِنْهُنَّ؟ **قِيلَ:** هُوَ مَا دُونَ الْخَمْسِ مِنْ وَاحِدَةٍ إِلَى أَرْبَعٍ عَلَى مَا ذَكَرْنَا عَنْ عُبَيْدَةَ وَالسُّدِّيِّ مِنَ الْحَرَائِرِ، فَأَمَّا مَا عَدَا ذَوَاتِ الْأَزْوَاجِ فَغَيْرُ عَدَدٍ مَحْصُورٍ بِمِلْكِ

---

(١) **إسناده ضعيف،** تقدم الكلام عليه.

(٢) **إسناده ضعيف،** تقدم الكلام عليه.

الْيَمِينِ وَإِنَّمَا قُلْنَا إِنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ، لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] عَامٌّ فِي كُلِّ مُحَلَّلٍ لَنَا مِنَ النِّسَاءِ أَنْ نَبْتَغِيَهَا بِأَمْوَالِنَا، فَلَيْسَ تَوْجِيهُ مَعْنَى ذَلِكَ إِلَى بَعْضٍ مِنْهُنَّ بِأَوْلَى مِنْ بَعْضٍ، إِلَّا أَنْ تَقُومَ بِأَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ حُجَّةٌ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهَا، وَلَا حُجَّةَ بِأَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ.

وَاخْتَلَفَ القرأة فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] فَقَرَأَ ذَلِكَ بَعْضُهُمْ: ﴿وَأَحَلَّ لَكُمْ﴾، بِفَتْحِ الْأَلِفِ مِنْ أَحَلَّ، بِمَعْنَى: كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَأَحَلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ وَقَرَأَهُ آخَرُونَ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] اعْتِبَارًا بِقَوْلِهِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]. ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: وَالَّذِي نَقُولُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُمَا قِرَاءَتَانِ مَعْرُوفَتَانِ مُسْتَفِيضَتَانِ فِي قِرَاءَةِ الْإِسْلَامِ غَيْرُ مُخْتَلِفَتَيِ الْمَعْنَى، فَبِأَيِّ ذَلِكَ قَرَأَ الْقَارِئُ فَمُصِيبُ الْحَقَّ وَأَمَّا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] فَإِنَّهُ يَعْنِي: مَا عَدَا هَؤُلَاءِ اللَّوَاتِي حَرَّمْتُهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ، يَقُولُ: أَنْ تَطْلُبُوا وَتَلْتَمِسُوا بِأَمْوَالِكُمْ، إِمَّا شِرَاءً بِهَا وَإِمَّا نِكَاحًا بِصَدَاقٍ مَعْلُومٍ، كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ﴾ [البقرة: ٩١] يَعْنِي: بِمَا عَدَاهُ وَبِمَا سِوَاهُ. وَأَمَّا مَوْضِعُ أَنْ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَٰلِكُم﴾ [النساء: ٢٤] فَرَفْعٌ تَرْجَمَةً عَنْ مَا الَّتِي فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ: وَأُحِلَّ بِضَمِّ الْأَلِفِ. ونُصِبَ عَلَى ذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ذَلِكَ: وَأَحَلَّ، بِفَتْحِ الْأَلِفِ. وَقَدْ يُحْتَمَلُ النَّصْبُ فِي ذَلِكَ فِي الْقِرَاءَتَيْنِ عَلَى مَعْنَى: وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ لِأَنْ تَبْتَغُوا، فَلَمَّا حُذِفَتِ اللَّامُ الْخَافِضَةُ اتَّصَلَتْ بِالْفِعْلِ قَبْلَهَا فَنُصِبَتْ.

وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ بِهَذَا الْمَعْنَى إِذْ كَانَتِ اللَّامُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مَعْلُومًا أَنَّ بِالْكَلَامِ إِلَيْهَا الْحَاجَةَ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَۚ﴾ [النساء: ٢٤]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿مُّحْصِنِينَ﴾ [النساء: ٢٤]: أَعِفَّاءَ بِابْتِغَائِكُمْ مَا وَرَاءَ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ مِنَ النِّسَاءِ بِأَمْوَالِكُمْ ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحِينَۚ﴾ [النساء: ٢٤] يَقُولُ: غَيْرَ مُزَانِينَ. كَمَا:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ ﴿مُّحْصِنِينَ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «مُتَنَاكِحِينَ». ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحِينَۚ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «زَانِينَ بِكُلِّ زَانِيَةٍ»[2].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: ﴿مُّحْصِنِينَ﴾ [النساء: ٢٤] مُتَنَاكِحِينَ. ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحِينَۚ﴾ [النساء: ٢٤] السِّفَاحُ: الزِّنَا[3].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَۚ﴾ [النساء: ٢٤] يَقُولُ: «مُحْصِنِينَ غَيْرَ زُنَاةٍ»[4].

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٢٧) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٤) **إسناده حسن**.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: ٢٤]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤] فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ: فَمَا نَكَحْتُمْ مِنْهُنَّ فَجَامَعْتُمُوهُنَّ، يَعْنِي مِنَ النِّسَاءِ ﴿فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: ٢٤] يَعْنِي: صَدُقَاتِهِنَّ فَرِيضَةً مَعْلُومَةً.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: ٢٤] يَقُولُ: «إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ ثُمَّ نَكَحَهَا مَرَّةً وَاحِدَةً فَقَدْ وَجَبَ صَدَاقُهَا كُلُّهُ. وَالِاسْتِمْتَاعُ هُوَ النِّكَاحُ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤]»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «هُوَ النِّكَاحُ»[(٣)].

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٣١) (٥١٣٣) من طريق أبي صالح، به.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٥٢)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٣٤) عن معمر، به.

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤] النِّكَاحُ[١].

حدثنا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَوْلُهُ: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «النِّكَاحَ أَرَادَ»[٢].

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: ٢٤] الْآيَةُ، قَالَ: «هَذَا النِّكَاحُ، وَمَا فِي الْقُرْآنِ الْإِنْكَاحُ إِذَا أَخَذْتَهَا وَاسْتَمْتَعْتَ بِهَا، فَأَعْطِهَا أَجْرَهَا الصَّدَاقَ، فَإِنْ وَضَعَتْ لَكَ مِنْهُ شَيْئًا فَهُوَ لَكَ سَائِغٌ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهَا الْعِدَّةَ وَفَرَضَ لَهَا الْمِيرَاثَ. قَالَ: وَالِاسْتِمْتَاعُ هُوَ النِّكَاحُ هَهُنَا إِذَا دَخَلَ بِهَا»[٣].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: فَمَا تَمَتَّعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ بِأَجْرٍ تَمَتُّعَ اللَّذَّةِ، لَا بِنِكَاحٍ مُطْلَقٍ عَلَى وَجْهِ النِّكَاحِ الَّذِي يَكُونُ بِوَلِيٍّ وَشُهُودٍ وَمَهْرٍ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِالْفَرِيضَةِ، فَهَذِهِ الْمُتْعَةُ؛ الرَّجُلُ يَنْكِحُ الْمَرْأَةَ بِشَرْطٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، وَيَشْهَدُ شَاهِدَيْنِ، وَيَنْكِحُ بِإِذْنِ وَلِيِّهَا، وَإِذَا انْقَضَتِ الْمُدَّةُ فَلَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا سَبِيلٌ وَهِيَ مِنْهُ بَرِيَّةٌ، وَعَلَيْهَا أَنْ تَسْتَبْرِئَ مَا

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٣) **إسناده صحيح**.

فِي رَحِمِهَا، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا مِيرَاثٌ، لَيْسَ يَرِثُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ[(١)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «يَعْنِي نِكَاحَ الْمُتْعَةِ»[(٢)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، قَالَ: ثنا نُصَيْرُ بْنُ أَبِي الْأَشْعَثِ، قَالَ: ثني ابن حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَعْطَانِي ابْنُ عَبَّاسٍ مُصْحَفًا، فَقَالَ: هَذَا عَلَى قِرَاءَةِ أُبَيٍّ. قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: قَالَ يَحْيَى: فَرَأَيْتُ الْمُصْحَفَ عِنْدَ نُصَيْرٍ فِيهِ: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾[(٣)].

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ، قَالَ: «أَمَا تَقْرَأُ سُورَةَ النِّسَاءِ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَمَا تَقْرَأُ فِيهَا: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾؟ قُلْتُ: لَا، لَوْ قَرَأْتُهَا هَكَذَا مَا سَأَلْتُكَ. قَالَ: فَإِنَّهَا كَذَا»[(٤)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثني عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: ثني دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

---

(١) **إسناده حسن**.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) في سنده ابن حبيب بن أبي ثابت. ولم يتبين لي من هو وأولاد حبيب هم «عبد الله بن حبيب» و«عبيد الله بن حبيب»، و«عبد السلام بن حبيب»، ذكرهم الدارقطني وقال: «بنو حبيب بن أبي ثابت وكلهم ثقات». وكان في المطبوعة: «حبيب بن أبي ثابت» أسقط «ابن»، وهي ثابتة في المخطوطة. قاله الشيخ شاكر (٨/ ١٧٧).

(٤) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد حسن تقدم الكلام عليه.

قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْمُتْعَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ[(١)].

حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: قَرَأْتُ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى». قَالَ: قُلْتُ: مَا أَقْرَؤُهَا كَذَلِكَ. قَالَ: «وَاللَّهِ لَأَنْزَلَهَا اللَّهُ كَذَلِكَ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[(٢)].

حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هبيرة: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَرَأَ: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾[(٣)].

حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ وَثَنَا خَلَّادُ بْنُ أَسْلَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِنَحْوِهِ[(٤)].

حدثنا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: فِي قِرَاءَةِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾[(٥)].

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (ص: ٢٠٤)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٩٢) من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، به.

(٣) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (ص: ٢٠٤)، من طريق شعبة، به. وفي سنده هبيرة بن يريم، قال أبو حاتم: لا يحتج بحديثه؟ قال: هو شبيه بالمجهولين. «الجرح والتعديل» (٩/ ١١٠).

(٤) انظر ما قبله.

(٥) **إسناده حسن لقتادة**.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤] أَمَنْسُوخَةٌ هِيَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ الْحَكَمُ: قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْلَا أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهَى عَنِ الْمُتْعَةِ مَا زَنَى إِلَّا شَقِيٌّ[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى بْنُ عُمَرَ الْقَارِئُ الْأَسَدِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يَقْرَأُ: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾[(٢)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى التَّأْوِيلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ تَأْوِيلُ مَنْ تَأَوَّلَهُ:** فَمَا نَكَحْتُمُوهُ مِنْهُنَّ فَجَامَعْتُمُوهُ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ؛ لِقِيَامِ الْحُجَّةِ بِتَحْرِيمِ اللَّهِ مُتْعَةَ النِّسَاءِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ النِّكَاحِ الصَّحِيحِ أَوِ الْمِلْكِ الصَّحِيحِ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ.

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: ثني الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ**» وَالِاسْتِمْتَاعُ عِنْدَنَا يَوْمَئِذٍ التَّزْوِيجُ[(٣)].

---

(١) **ضعيف للإرسال**، الحكم لم يدرك علي بن أبي طالب، والإسناد إله صحيح.

(٢) **حسن لغيره**، أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (ص: ٢٠٤)، من طريق عيسى بن عمر، عن عمرو بن مرة، به.

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (١٥٣٥١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٩٩)، وابن حبان (٤١٤٧) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (١٤٠٦) (٢١) (٢٣)، وابن ماجه (١٩٢٦) من طريق عبد العزيز بن عمر، بنحوه.

وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى أَنَّ الْمُتْعَةَ عَلَى غَيْرِ النِّكَاحِ الصَّحِيحِ حَرَامٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ كُتُبِنَا بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَأَمَّا مَا رُوِيَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ قِرَاءَتِهِمَا: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى»، فَقِرَاءَةٌ بِخِلَافِ مَا جَاءَتْ بِهِ مَصَاحِفُ الْمُسْلِمِينَ، وَغَيْرُ جَائِزٍ لِأَحَدٍ أَنْ يُلْحِقَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْئًا لَمْ يَأْتِ بِهِ الْخَبَرُ الْقَاطِعُ الْعُذْرَ عَمَّنْ لَا يَجُوزُ خِلَافُهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٢٤]

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ]**[(١)]: **اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَعْنَى ذَلِكَ: لَا حَرَجَ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْأَزْوَاجُ [إِنْ][(٢)] أَدْرَكَتْكُمْ عُسْرَةٌ بَعْدَ أَنْ فَرَضْتُمْ لِنِسَائِكُمْ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ، مِنْ حَطٍّ وَبَرَاءَةٍ، بَعْدَ الْفَرْضِ الَّذِي سَلَفَ مِنْكُمْ لَهُنَّ مَا كُنْتُمْ فَرَضْتُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: زَعَمَ حَضْرَمِيٌّ أَنَّ رِجَالًا كَانُوا يَفْرِضُونَ الْمَهْرَ، ثُمَّ عَسَى أَنْ يُدْرِكَ أَحَدَهُمُ الْعُسْرَةُ، فَقَالَ اللَّهُ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِۚ﴾ [النساء: ٢٤][(٣)].

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) إذا.

(٣) **ضعيف للإرسال.**

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ أَنْتُمْ وَالنِّسَاءُ وَاللَّوَاتِي اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، إِذَا انْقَضَى الْأَجَلُ الَّذِي أَجَّلْتُمُوهُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ فِي الْفِرَاقِ، أَنْ [يَزِدْنَكُمْ][1] فِي الْأَجَلِ وَتَزِيدُوا مِنَ الْأَجْرِ وَالْفَرِيضَةِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَبْرِئْنَ أَرْحَامَهُنَّ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِۚ﴾ [النساء: ٢٤] إِنْ شَاءَ أَرْضَاهَا مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ الْأُولَى، يَعْنِي: الْأَجْرَةَ الَّتِي أَعْطَاهَا عَلَى تَمَتُّعِهِ بِهَا قَبْلَ انْقِضَاءِ الْأَجَلِ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: أَتَمَتَّعُ مِنْكِ أَيْضًا بِكَذَا وَكَذَا، فَازْدَادَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَبْرِئَ رَحِمَهَا، ثُمَّ تَنْقَضِي الْمُدَّةُ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِۚ﴾ [النساء: ٢٤][2].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ أَنْتُمْ وَنِسَاؤُكُمْ بَعْدَ أَنْ تُؤْتُوهُنَّ أُجُورَهُمْ عَلَى اسْتِمْتَاعِكُمْ بِهِنَّ مِنْ مَقَامٍ وَفِرَاقٍ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِۚ﴾ [النساء: ٢٤] «وَالتَّرَاضِي أَنْ يُوَفِّيَهَا صَدَاقَهَا، ثُمَّ يُخَيِّرَهَا»[3].

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) يزيدوكم.

(٢) **إسناده حسن.**

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٣٦) =

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا وَضَعَتْ عَنْكُمْ نِسَاؤُكُمْ مِنْ صَدُقَاتِهِنَّ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِۚ﴾ [النساء: ٢٤] قَالَ: «إِنْ وَضَعَتْ لَكَ مِنْهُ شَيْئًا فَهُوَ لَكَ سَائِغٌ»(١).

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَلَا حَرَجَ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ أَنْتُمْ وَنِسَاؤُكُمْ مِنْ بَعْدِ إِعْطَائِهِنَّ أُجُورَهُنَّ عَلَى النِّكَاحِ الَّذِي جَرَى بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُنَّ مِنْ حَطٍّ مَا وَجَبَ لَهُنَّ عَلَيْكُمْ، أَوْ إِبْرَاءٍ أَوْ تَأْخِيرٍ وَوَضْعٍ. وَذَلِكَ نَظِيرُ قَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةًۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴿٤﴾﴾ [النساء: ٤] فَأَمَّا الَّذِي قَالَهُ السُّدِّيُّ فَقَوْلٌ لَا مَعْنَى لَهُ لِفَسَادِ الْقَوْلِ بِإِحْلَالِ جِمَاعِ امْرَأَةٍ بِغَيْرِ نِكَاحٍ وَلَا مِلْكِ يَمِينٍ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١] فَإِنَّهُ يَعْنِي: إِنَّ اللَّهَ كَانَ ذَا عِلْمٍ بِمَا يُصْلِحُكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ فِي مَنَاكِحِكُمْ وَغَيْرِهَا مِنْ أُمُورِكُمْ وَأُمُورِ سَائِرِ خَلْقِهِ بِمَا يُدَبِّرُ لَكُمْ وَلَهُمْ مِنَ التَّدْبِيرِ، وَفِيمَا يَأْمُرُكُمْ وَيَنْهَاكُمْ؛ لَا يَدْخُلُ حِكْمَتَهُ خَلَلٌ وَلَا زَلَلٌ.



= من طريق أبي صالح، به.

(١) **إسناده صحيح.**

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: **اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى الطَّوْلِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** هُوَ الْفَضْلُ وَالْمَالُ وَالسَّعَةُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «الْغِنَى»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾ [النساء: ٢٥] يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ سَعَةٌ»[(٤)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ:

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **صحيح لغيره**.

(٤) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٣٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٨٢)، وفي«السنن الصغير» (٢٤٥٩) من طريق أبي صالح، به.

﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾ [النساء: ٢٥] يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ سَعَةً»(١).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: ثنا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «الطَّوْلُ: الْغِنَى»(٢).

حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «الطَّوْلُ: السَّعَةُ»(٣).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾ [النساء: ٢٥] أَمَّا قَوْلُهُ طَوْلًا: فَسَعَةٌ مِنَ الْمَالِ»(٤).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾ [النساء: ٢٥] الْآيَةُ، قَالَ: طَوْلًا: لَا يَجِدُ مَا يَنْكِحُ بِهِ حُرَّةً(٥).

---

(١) **إسناده حسن**.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٧٢٨)، وفي «التفسير» (٦١٧) ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ١٧٤) عن هشيم، به.

(٣) **إسناده صحيح**، وانظر ما قبله.

(٤) **إسناده حسن**.

(٥) **إسناده صحيح**.

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى الطَّوْلِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الْهَوَى.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: ثني عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ رَبِيعَةَ، أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «الطَّوْلُ: الْهَوَى، قَالَ: يَنْكِحُ الْأَمَةَ إِذَا كَانَ هَوَاهُ فِيهَا»[(١)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: كَانَ رَبِيعَةُ يُلَيِّنُ فِيهِ بَعْضَ التَّلْيِينِ، كَانَ يَقُولُ: إِذَا خَشِيَ عَلَى نَفْسِهِ إِذَا أَحَبَّهَا أَيِ الْأَمَةُ وَإِنْ كَانَ يَقْدِرُ عَلَى نِكَاحِ غَيْرِهَا فَإِنِّي أَرَى أَنْ يَنْكِحَهَا[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْحُرِّ، يَتَزَوَّجُ الْأَمَةَ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ ذَا طَوْلٍ فَلَا. قِيلَ: إِنْ وَقَعَ حُبُّ الْأَمَةِ فِي نَفْسِهِ؟ قَالَ: إِنْ خَشِيَ الْعَنَتَ فَلْيَتَزَوَّجْهَا»[(٣)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «لَا يَتَزَوَّجُ الْحُرُّ الْأَمَةَ إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ». وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ يَقُولُ: «لَا بَأْسَ بِهِ»[(٤)].

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٤٠) من طريق ابن وهب، به. وفي سنده عبد الجبار بن عمر الأيلي، ضعيف «التقريب».

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) في سنده الزبير، مدلس وقد عنعن، وحماد بن أبي سلمة، يخطئ في غير ثابت.

(٤) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٠٩٥) من طريق جابر الجعفي، عن أبي جعفر، وفراس، عن عامر، به.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، يَقُولُ: «لَا نَكْرَهُ أَنْ يَنْكِحَ، ذُو الْيَسَارِ الْأَمَةَ إِذَا خَشِيَ أَنْ يَسْعَى بِهَا»[(١)].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: مَعْنَى الطَّوْلِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: السَّعَةُ وَالْغِنَى مِنَ الْمَالِ[(٢)]، لِإِجْمَاعِ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا مِنَ الْأَشْيَاءِ سِوَى نِكَاحِ الْإِمَاءِ لِوَاجِدِ الطَّوْلِ إِلَى الْحُرَّةِ، فَأَحَلَّ مَا حَرَّمَ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ غَلَبَتِهِ الْمُحَرَّمُ عَلَيْهِ لَهُ لِقَضَاءِ لَذَّةٍ. فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ إِجْمَاعًا مِنَ الْجَمِيعِ فِيمَا عَدَا نِكَاحَ الْإِمَاءِ لِوَاجِدِ الطَّوْلِ، فَمَثَلُهُ فِي التَّحْرِيمِ نِكَاحُ الْإِمَاءِ لِوَاجِدِ الطَّوْلِ: لَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ أَجْلِ غَلَبَةِ هَوًى [عنده][(٣)] فِيهَا، لِأَنَّ ذَلِكَ مَعَ وُجُودِهِ الطَّوْلَ إِلَى الْحُرَّةِ مِنْهُ قَضَاءُ لَذَّةٍ وَشَهْوَةٍ وَلَيْسَ بِمَوْضِعِ ضَرُورَةٍ تَدْفَعُ تَرَخُّصَهُ كَالْمَيْتَةِ لِلْمُضْطَرِّ الَّذِي يُخَافُ هَلَاكُ نَفْسِهِ فَيَتَرَخَّصُ فِي أَكْلِهَا لِيُحْيِيَ بِهَا نَفْسَهُ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ اللَّوَاتِي رَخَّصَ اللَّهُ لِعِبَادِهِ فِي حَالِ الضَّرُورَةِ وَالْخَوْفِ عَلَى أَنْفُسِهِمُ الْهَلَاكَ

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٢) قال القرطبي في «تفسيره» (٥/ ١٣٦): المراد هاهنا القدرة على المهر في قول أكثر أهل العلم.

وقال ابن عاشور في «التحرير والتنوير» (٤/ ٩٠): ظاهر الآية أن الطول هنا هو القدرة على بذل مهر لامرأة حرة احتاج لتزوجها: أولى، أو ثانية، أو ثالثة، أو رابعة، لأن الله ذكر عدم استطاعة الطول في مقابلة قوله ﴿أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم﴾ [النساء:٢٤] وقوله ﴿فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء:٢٤] ولذلك كان هذا الأصح في تفسير الطول.

(٣) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) غيره.

مِنْهُ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنْهَا فِي غَيْرِهَا مِنَ الْأَحْوَالِ.

وَلَمْ يُرَخِّصِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِعَبْدٍ فِي حَرَامٍ لِقَضَاءِ لَذَّةٍ، وَفِي إِجْمَاعِ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّ رَجُلًا لَوْ غَلَبَهُ هَوَى امْرَأَةٍ حُرَّةٍ أَوِ امْرَأَةٍ أَنَّهَا لَا تَحِلُّ لَهُ إِلَّا بِنِكَاحٍ أَوْ شِرَاءٍ عَلَى مَا أَذِنَ اللَّهُ بِهِ، مَا يُوَضِّحُ فَسَادَ قَوْلِ مَنْ قَالَ: مَعْنَى الطَّوْلِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الْهَوَى، وَأَجَازَ لِوَاجِدِ الطَّوْلِ لِحُرَّةٍ نِكَاحَ الْإِمَاءِ. فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ إِذْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا وَصَفْنَا: وَمَنْ لَمْ يَجِدْ مِنْكُمْ سَعَةً مِنْ مَالٍ لِنِكَاحِ الْحَرَائِرِ، فَلْيَنْكِحْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ. وَأَصْلُ الطَّوْلِ: الْإِفْضَالُ، يُقَالُ مِنْهُ: طَالَ عَلَيْهِ يَطُولُ طَوْلًا فِي الْإِفْضَالِ، وَطَالَ يَطُولُ طَوْلًا فِي الطُّولُ الَّذِي هُوَ خِلَافُ الْقِصَرِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿أَن يَنكِحَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۚ﴾ [النساء: ٢٥] **يَعْنِي بِذَلِكَ: وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ طَوْلًا، يَعْنِي: مِنَ الْأَحْرَارِ أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ وَهُنَّ الْحَرَائِرُ الْمُؤْمِنَاتُ اللَّوَاتِي قَدْ صَدَّقْنَ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ وَبِمَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحَقِّ وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي الْمُحْصَنَاتِ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.**

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿أَن يَنكِحَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥] يَقُولُ: «أَنْ يَنْكِحَ الْحَرَائِرَ، فَلْيَنْكِحْ مِنْ إِمَاءِ الْمُؤْمِنِينَ»[(١)].

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٤١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٨٢)، وفي «السنن الصغير» (٢٤٥٩) من =

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَوْلُهُ: ﴿أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥]، الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ قَالَ: «الْمُحْصَنَاتُ الْحَرَائِرُ، فَلْيَنْكِحِ الْأَمَةَ الْمُؤْمِنَةَ»[١].

حدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[٢].

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: «أَمَّا فَتَيَاتُكُمْ فَإِمَاؤُكُمْ»[٣].

حدثنا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «أَمَّا مَنْ لَمْ يَجِدْ مَا يَنْكِحُ بِهِ الْحُرَّةَ فَيَتَزَوَّجِ الْأَمَةَ»[٤].

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «مَنْ لَمْ يَجِدْ مَا يَنْكِحُ بِهِ حُرَّةً فَيَنْكِحُ هَذِهِ الْأَمَةَ فَيَتَعَفَّفُ بِهَا

= طريق أبي صالح، به.

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٨٢) من طريق آدم بن أبي إياس، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره**.

(٣) **إسناده حسن**.

(٤) **صحيح لغيره**، وقد تقدم تخريجه.

وَيَكْفِيهِ أَهْلُهَا مُؤْنَتَهَا، وَلَمْ يُحِلَّ اللَّهُ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِمَنْ لَا يَجِدُ مَا يَنْكِحُ بِهِ حُرَّةً وَيُنْفِقُ عَلَيْهَا، وَلَمْ يُحِلَّ لَهُ حَتَّى يَخْشَى الْعَنَتَ»[١].

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ عَامِرٍ الْأَحْوَلِ، عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْأَمَةُ عَلَى الْحُرَّةِ وَتُنْكَحَ الْحُرَّةُ عَلَى الْأَمَةِ، وَمَنْ وَجَدَ طَوْلًا لِحُرَّةٍ فَلَا يَنْكِحْ أَمَةً»[٢].

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][٣]: وَاخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ، فَقَرَأَتْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ قرأة الْكُوفِيِّينَ وَالْمَكِّيِّينَ: ﴿أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصِنَاتِ﴾ بِكَسْرِ الصَّادِ مَعَ سَائِرِ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ نَظَائِرِ ذَلِكَ سِوَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] فَإِنَّهُمْ فَتَحُوا الصَّادَ مِنْهَا، وَوَجَّهُوا تَأْوِيلَهُ إِلَى أَنَّهُنَّ مُحْصَنَاتٌ بِأَزْوَاجِهِنَّ، وَأَنَّ أَزْوَاجَهُنَّ هُمْ أَحْصَنُوهُنَّ. وَأَمَّا سَائِرُ مَا فِي الْقُرْآنِ فَإِنَّهُمْ تَأَوَّلُوا فِي كَسْرِهِمُ الصَّادَ مِنْهُ إِلَى أَنَّ النِّسَاءَ هُنَّ أَحْصَنَّ أَنْفُسَهُنَّ بِالْعِفَّةِ. وَقَرَأَتِ عَامَّةُ قرأة الْمَدِينَةِ وَالْعِرَاقِ ذَلِكَ كُلَّهُ بِالْفَتْحِ، [بِمَعْنَى][٤] أَنَّ بَعْضَهُنَّ أَحْصَنَهُنَّ أَزْوَاجُهُنَّ، وَبَعْضَهُنَّ أَحْصَنَهُنَّ حُرِّيَّتُهُنَّ أَوْ إِسْلَامُهُنَّ. وَقَرَأَ بَعْضُ الْمُتَقَدِّمِينَ كُلَّ ذَلِكَ بِالْكَسْرِ، بِمَعْنَى أَنَّهُنَّ عَفَفْنَ وَأَحْصَنَّ أَنْفُسَهُنَّ. وَذُكِرَتْ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ أَعْنِي بِكَسْرِ الْجَمِيعِ عَنْ عَلْقَمَةَ عَلَى الِاخْتِلَافِ فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُ.

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **ضعيف للإرسال**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣٠٨٣) (١٣٠٩٢) (١٣٠٩٩) (١٣١٠١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٠٧١) (١٦٠٧٢) (١٦٠٩٦)، وسعيد بن منصور في «السنن» (٧٤١) من طرقٍ الحسن، به.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

(٤) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) يعني.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالصَّوَابُ عِنْدَنَا مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ أَنَّهُمَا قِرَاءَتَانِ مُسْتَفِيضَتَانِ فِي [قرأة][(١)] الْأَمْصَارِ مَعَ اتِّفَاقِ ذَلِكَ فِي الْمَعْنَى، فَبِأَيَّتِهِمَا قَرَأَ الْقَارِئُ فَمُصِيبٌ الصَّوَابَ، إِلَّا فِي الْحَرْفِ الْأَوَّلِ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] فَإِنِّي لَا أَسْتَجِيزُ الْكَسْرَ فِي [صَادِهِ][(٢)] لِاتِّفَاقِ قِرَاءَةِ الْأَمْصَارِ عَلَى فَتْحِهَا.

وَلَوْ كَانَتِ الْقِرَاءَةُ بِكَسْرِهَا مُسْتَفِيضَةً اسْتِفَاضَتَهَا بِفَتْحِهَا كَانَ صَوَابًا الْقِرَاءَةُ بِهَا كَذَلِكَ لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ تَصَرُّفِ الْإِحْصَانِ فِي الْمَعَانِي الَّتِي بَيَّنَّاهَا، فَيَكُونُ مَعْنَى ذَلِكَ لَوْ كُسِرَ: وَالْعَفَائِفُ مِنَ النِّسَاءِ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، بِمَعْنَى أَنَّهُنَّ أَحْصَنَّ أَنْفُسَهُنَّ بِالْعِفَّةِ.

وَأَمَّا الْفَتَيَاتُ فَإِنَّهُنَّ جَمْعُ فَتَاةٍ، وَهُنَّ الشَّوَابُّ مِنَ النِّسَاءِ، ثُمَّ يُقَالَ لِكُلِّ مَمْلُوكَةٍ ذَاتِ سِنٍّ أَوْ شَابَّةٍ فَتَاةٌ، وَالْعَبْدُ فَتًى ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي نِكَاحِ الْفَتَيَاتِ غَيْرِ الْمُؤْمِنَاتِ، وَهَلْ عَنَى اللَّهُ بِقَوْلِهِ ﴿مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥] تَحْرِيمُ مَا عَدَا الْمُؤْمِنَاتِ مِنْهُنَّ، أَمْ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ تَأْدِيبٌ لِلْمُؤْمِنِينَ؟ **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ دَلَالَةٌ عَلَى تَحْرِيمِ نِكَاحِ إِمَاءِ الْمُشْرِكِينَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «لَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَزَوَّجَ مَمْلُوكَةً نَصْرَانِيَّةً»[(٣)].

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) قراءة.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) هذه.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣١٠٦)، وابن أبي شيبة =

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿مِّن فَتَيَـٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِلْحُرِّ الْمُسْلِمِ أَنْ يَنْكِحَ الْمَمْلُوكَةَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»[1].

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو، وَسَعِيدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، وَأَبا بكر بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، يَقُولُونَ: «لَا يَحِلُّ لِحُرٍّ مُسْلِمٍ وَلَا لِعَبْدٍ مُسْلِمٍ الْأَمَةُ النَّصْرَانِيَّةُ، لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿مِّن فَتَيَـٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾ [النساء: ٢٥] يَعْنِي بِالنِّكَاحِ»[2].

وَقَالَ آخَرُونَ: ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ عَلَى الْإِرْشَادِ وَالنَّدْبِ، لَا عَلَى التَّحْرِيمِ. وَمِمَّنْ قَالَ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو مَيْسَرَةَ، أَمَّا أَهْلُ الْكِتَابِ بِمَنْزِلَةِ الْحَرَائِرِ[3].

وَمِنْهُمْ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ. وَاعْتَلُّوا لِقَوْلِهِمْ بِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ

= في «المصنف» (١٦١٨٤) وسعيد بن منصور في «التفسير» (٦١٩)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٨٧) من طريق الثوري، به. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٤٦) من طريق ليث، عن مجاهد، به.

(١) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦١٨١) عن جرير، عن مغيرة، عن أبي ميسرة، به.

﴿ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [المائدة: ٥] قَالُوا: فَقَدْ أَحَلَّ اللَّهُ مُحْصَنَاتِ أَهْلِ الْكِتَابِ عَامًا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَخُصَّ مِنْهُنَّ أَمَةً وَلَا حُرَّةً. قَالُوا: وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥] غَيْرُ الْمُشْرِكَاتِ مِنْ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** هُوَ دَلَالَةٌ عَلَى تَحْرِيمِ نِكَاحِ إِمَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ فَإِنَّهُنَّ لَا يَحْلِلْنَ إِلَّا بِمِلْكِ الْيَمِينِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَحَلَّ نِكَاحَ الْإِمَاءِ بِشُرُوطٍ، فَمَا لَمْ تَجْتَمِعِ الشُّرُوطُ الَّتِي سَمَّاهَا فِيهِنَّ، فَغَيْرُ جَائِزٍ لِمُسْلِمٍ نِكَاحُهُنَّ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَإِنَّ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ تَدُلُّ عَلَى إِبَاحَتِهِنَّ بِالنِّكَاحِ؟ **قِيلَ:** إِنَّ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ قَدْ أَبَانَ أَنَّ حُكْمَهَا فِي خَاصٍّ مِنْ مُحْصَنَاتِهِمْ، وَأَنَّهَا مَعْنِيٌّ بِهَا حَرَائِرُهُمْ دُونَ إِمَائِهِمْ، قَوْلُهُ: ﴿مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥] وَلَيْسَتْ إِحْدَى الْآيَتَيْنِ دَافِعَةً حُكْمُهَا حُكْمَ الْأُخْرَى، بَلْ إِحْدَاهُمَا مُبَيِّنَةٌ حُكْمَ الْأُخْرَى، وَإِنَّمَا تَكُونُ إِحْدَاهُمَا دَافِعَةٌ حُكْمَ الْأُخْرَى لَوْ لَمْ يَكُنْ جَائِزًا اجْتِمَاعُ حُكْمَيْهِمَا عَلَى صِحَّةٍ، فَأَمَّا وَهُمَا جَائِزٌ اجْتِمَاعُ حُكْمُهُمَا عَلَى الصِّحَّةِ، فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَحْكُمَ لِإِحْدَاهُمَا بِأَنَّهَا دَافِعَةٌ حُكْمَ الْأُخْرَى إِلَّا بِحَجَّةِ التَّسْلِيمِ لَهَا مِنْ خَبَرٍ أَوْ قِيَاسٍ، وَلَا خَبَرَ بِذَلِكَ وَلَا قِيَاسَ، وَالْآيَةُ مُحْتَمِلَةٌ مَا قُلْنَا: وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ حَرَائِرِ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ دُونَ إِمَائِهِمْ.



الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِكُمۚ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۚ﴾ [النساء: ٢٥]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ](١): وَهَذَا مِنَ الْمُؤَخَّرِ الَّذِي مَعْنَاهُ التَّقْدِيمُ وَتَأْوِيلُ ذَلِكَ: وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ، فَمِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ، فَلْيَنْكِحْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ، بِمَعْنَى: فَلْيَنْكِحْ هَذَا فَتَاةَ هَذَا. فَالْبَعْضُ مَرْفُوعٌ بِتَأْوِيلِ الْكَلَامِ، وَمَعْنَاهُ إِذْ كَانَ قَوْلُهُ: ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُم﴾ [النساء: ٢٥] فِي تَأْوِيلِ: فَلْيَنْكِحْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضُكُمْ عَلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى فَرُفِعَ. ثُمَّ قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِكُمۚ﴾ [النساء: ٢٥] أَيْ: وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِ مَنْ آمَنَ مِنْكُمْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَصَدَّقَ بِذَلِكَ كُلِّهِ مِنْكُمْ يَقُولُ: فَلْيَنْكِحْ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا لِحُرَّةٍ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ، لِيَنْكِحَ هَذَا الْمُقْتِرُ الَّذِي لَا يَجِدُ طَوْلًا لِحُرَّةٍ مِنْ هَذَا الْمُوسِرِ فَتَاتَهُ الْمُؤْمِنَةَ الَّتِي قَدْ أَبْدَتِ الْإِيمَانَ فَأَظْهَرَتْهُ وَكِلُوا سَرَائِرَهُنَّ إِلَى اللَّهِ، فَإِنَّ عِلْمَ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ دُونَكُمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِسَرَائِرِكُمْ وَسَرَائِرِهِنَّ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذۡنِ أَهۡلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾ [النساء: ٢٥]

يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ٢٥] فَتَزَوَّجُوهُنَّ، وَبِقَوْلِهِ: ﴿بِإِذۡنِ أَهۡلِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] بِإِذْنِ أَرْبَابِهِنَّ وَأَمْرِهِمْ إِيَّاكُمْ بِنِكَاحِهِنَّ وَرِضَاهُمْ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

وَيَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [النساء: ٢٥] وَأَعْطُوهُنَّ مُهُورَهُنَّ: كَمَا:

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: ﴿وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «الصَّدَاقُ»[(١)].

وَيَعْنِي بِقَوْلِهِ ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٢٥] عَلَى مَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِمَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَأَبَاحَهُ لَكُمْ أَنْ تَجْعَلُوهُ مُهُورًا لَهُنَّ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍۚ﴾ [النساء: ٢٥]

يَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿مُحْصَنَٰتٍ﴾ [النساء: ٢٥] عَفِيفَاتٍ ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ﴾ [النساء: ٢٥] غَيْرَ مُزَانِيَاتٍ ﴿وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍۚ﴾ [النساء: ٢٥] يَقُولُ: وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَصْدِقَاءٍ عَلَى السِّفَاحِ.

وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ ذَلِكَ قِيلَ كَذَلِكَ، لِأَنَّ الزَّوَانِي كُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي الْعَرَبِ الْمُعْلِنَاتِ بِالزِّنَا، وَالْمُتَّخِذَاتِ الْأَخْدَانَ: اللَّوَاتِي قَدْ حَبَسْنَ أَنْفُسَهُنَّ عَلَى الْخَلِيلِ وَالصَّدِيقِ لِلْفُجُورِ بِهَا سِرًّا دُونَ الْإِعْلَانِ بِذَلِكَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلَهُ: ﴿مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍۚ﴾ [النساء: ٢٥] يَعْنِي: «تَنْكِحُوهُنَّ عَفَائِفَ غَيْرَ زَوَانِي فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةٍ. ﴿وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍۚ﴾ [النساء: ٢٥] يَعْنِي أَخِلَاءَ»[(٢)].

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٥٥) =

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ﴾ [النساء: ٢٥] الْمُسَافِحَاتُ: الْمُعَالِنَاتُ بِالزِّنَا. ﴿وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍۚ﴾ [النساء: ٢٥] ذَاتُ الْخَلِيلِ الْوَاحِدِ. قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يُحَرِّمُونَ مَا ظَهَرَ مِنَ الزِّنَا، وَيَسْتَحِلُّونَ مَا خَفِي، يَقُولُونَ: أَمَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُ فَهُوَ لُؤْمٌ، وَأَمَّا مَا خَفِيَ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام: ١٥١][1].

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ دَاوُدَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: الزِّنَا زِنْيَانِ: تَزْنِي بِالْخِدْنِ وَلَا تَزْنِي بِغَيْرِهِ، وَتَكُونُ الْمَرْأَةُ [شُؤْمًا][2].

ثُمَّ قَرَأَ: ﴿مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍۚ﴾ [النساء: ٢٥][3].

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: أَمَّا الْمُحْصَنَاتُ: فَالْعَفَائِفُ، فَلْتُنْكَحِ الْأَمَةُ بِإِذْنِ أَهْلِهَا مُحْصَنَةً، وَالْمُحْصَنَاتُ: الْعَفَائِفُ، غَيْرُ مُسَافِحَةٍ، وَالْمُسَافِحَةُ: الْمُعَالِنَةُ بِالزِّنَا، وَلَا مُتَّخِذَةً صَدِيقًا[4].

= من طريق أبي صالح، به.

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٢) ما بين المعقوفين في (هـ) (ش) سوما.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٤٩) من طريق أحمد بن مفضل، به.

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «الْخَلِيلَةُ يَتَّخِذُهَا الرَّجُلُ، وَالْمَرْأَةُ تَتَّخِذُ الْخَلِيلَ»[١].

حدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[٢].

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: ٢٥] الْمُسَافِحَةُ: الْبَغِيُّ الَّتِي تُؤَاجِرُ نَفْسَهَا مِنْ عَرَضٍ لَهَا، وَذَاتُ الْخَدَنِ: ذَاتُ الْخَلِيلِ الْوَاحِدِ. فَنَهَاهُمُ اللَّهُ عَنْ نِكَاحِهِمَا جَمِيعًا[٣].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: ثنا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مُزَاحِمٍ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: ٢٥] أَمَّا الْمُحْصَنَاتُ، فَهُنَّ الْحَرَائِرُ، يَقُولُ: تَزَوَّجْ حُرَّةً. وَأَمَّا الْمُسَافِحَاتُ: فَهُنَّ الْمُعْلِنَاتُ بِغَيْرِ مَهْرٍ. وَأَمَّا مُتَّخِذَاتُ أَخْدَانٍ: فَذَاتُ الْخَلِيلِ الْوَاحِدِ الْمُسْتَسِرَّةُ بِهِ. نَهَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ[٤].

حدثنا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **صحيح لغيره**.

(٣) **إسناده حسن**.

(٤) **حسن لغيره**، إسناده ضعيف، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٥٦) من طريق أبي معاذ النحوي، به.

بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «الزِّنَا وَجْهَانِ قَبِيحَانِ، أَحَدُهُمَا أَخْبَثُ مِنَ الْآخَرِ: فَأَمَّا الَّذِي هُوَ أَخْبَثُهُمَا فَالْمُسَافِحَةُ الَّتِي تَفْجُرُ بِمَنْ أَتَاهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَذَاتُ الْخَدَنِ»(١).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍۚ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «الْمُسَافِحُ: الَّذِي يَلْقَى الْمَرْأَةَ فَيَفْجُرُ بِهَا، ثُمَّ يَذْهَبُ وَتَذْهَبُ. وَالْمُخَادِنُ: الَّذِي يُقِيمُ مَعَهَا عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَتُقِيمُ مَعَهُ، فَذَاكَ الْأَخْدَانُ»(٢).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥]

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ]**(٣): اخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ، فَقَرَأَهُ بَعْضُهُمْ: ﴿فَإِذَا أَحْصِنَّ﴾، بِفَتْحِ الْأَلِفِ، بِمَعْنَى: إِذَا أَسْلَمْنَ فَصِرْنَ مَمْنُوعَاتِ الْفُرُوجِ مِنَ الْحَرَامِ بِالْإِسْلَامِ وَقَرَأَهُ آخَرُونَ: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] بِمَعْنَى: فَإِذَا تَزَوَّجْنَ فَصِرْنَ مَمْنُوعَاتِ الْفُرُوجِ مِنَ الْحَرَامِ بِالْأَزْوَاجِ.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي أَنَّهُمَا قِرَاءَتَانِ مَعْرُوفَتَانِ مُسْتَفِيضَتَانِ فِي أَمْصَارِ الْإِسْلَامِ، فَبِأَيَّتِهِمَا قَرَأَ الْقَارِئُ فَمُصِيبٌ فِي قِرَاءَتِهِ الصَّوَابَ.

فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ إِذْ كَانَتَا مُخْتَلِفَتَيِ الْمَعْنَى، وَإِنَّمَا تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِالْوَجْهَيْنِ فِيمَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الْمَعَانِي فَقَدْ أَغْفَلَ؛ وَذَلِكَ أَنَّ مَعْنَيَيْ

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

ذَلِك وَإِنِ اخْتَلَفَا فَغَيْرُ دَافِعٍ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ عَلَى الْأَمَةِ ذَاتِ الْإِسْلَامِ وَغَيْرِ ذَاتِ الْإِسْلَامِ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ الْحَدَّ، فَقَالَ ﷺ: «**إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا كِتَابَ اللَّهِ وَلَا يُثَرِّبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِذَا عَادَتْ فَلْيَضْرِبْهَا كِتَابَ اللَّهِ وَلَا يُثَرِّبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ عَادَتْ فَلْيَضْرِبْهَا كِتَابَ اللَّهِ وَلَا يُثَرِّبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الرَّابِعَةَ فَلْيَضْرِبْهَا كِتَابَ اللَّهِ وَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ**»(١).

وَقَالَ ﷺ: «**أَقِيمُوا الْحُدُودَ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**»(٢).

فَلَمْ يُخَصِّصْ بِذَلِك ذَاتَ زَوْجٍ مِنْهُنَّ وَلَا غَيْرَ ذَاتِ زَوْجٍ، فَالْحُدُودُ وَاجِبَةٌ عَلَى مَوَالِي الْإِمَاءِ إِقَامَتُهَا عَلَيْهِنَّ إِذَا فَجَرْنَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَمَا أَنْتَ قَائِلٌ فِيمَا:

حَدَّثَكُمْ بِهِ ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ تَزْنِي وَلَمْ تُحْصَنْ قَالَ: «**اجْلِدْهَا، فَإِنْ زَنَتْ فَاجْلِدْهَا، فَإِنْ زَنَتْ فَاجْلِدْهَا، فَإِنْ زَنَتْ فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ فَبِعْهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ**» وَالضَّفِيرُ: الشَّعْرُ(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٣٤)، ومسلم (١٧٠٣) من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٧٣٦)، وعبد الرزاق (١٣٦٠١)، وأبو داود (٤٤٧٣) والبزار (٧٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٣٩)، (٧٢٦٨)، وأبو يعلى (٣٢٠) من حديث علي بن أبي طالب. وفي سنده مقال.

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» (١٤)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢١٥٣) و(٢١٥٤) و(٦٨٣٧) و(٦٨٣٨)، ومسلم (١٧٠٤) (٣٣)، وأبو داود (٤٤٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٥٩) بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢١٥٢) (٢٢٣٤) (٦٨٣٩)، ومسلم (١٧٠٣) (٣٠) (٣١) =

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ[(١)].

فَقَدْ بَيَّنَ أَنَّ الْحَدَّ الَّذِي وَجَبَ إِقَامَتُهُ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِمَاءِ هُوَ مَا كَانَ قَبْلَ إِحْصَانِهِنَّ؛ فَأَمَّا مَا وَجَبَ مِنْ ذَلِكَ عَلَيْهِنَّ بِالْكِتَابِ، فَبَعْدَ إِحْصَانِهِنَّ؟ قِيلَ لَهُ: قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ أَحَدَ مَعَانِي الْإِحْصَانِ: الْإِسْلَامُ، وَأَنَّ الْآخَرَ مِنْهُ التَّزْوِيجُ وَأَنَّ الْإِحْصَانَ كَلِمَةٌ تَشْتَمِلُ عَلَى مَعَانٍ شَتَّى، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ مَنْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ تَزْنِي قَبْلَ أَنْ تُحْصَنَ بَيَانُ أَنَّ الَّتِي سُئِلَ عَنْهَا النَّبِيُّ ﷺ هِيَ الَّتِي تَزْنِي قَبْلَ التَّزْوِيجِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ حُجَّةً لِمُحْتَجٍّ فِي أَنَّ الْإِحْصَانَ الَّذِي سَنَّ ﷺ حَدَّ الْإِمَاءِ فِي الزِّنَا هُوَ الْإِسْلَامُ دُونَ التَّزْوِيجِ، وَلَا أَنَّهُ هُوَ التَّزْوِيجُ دُونَ الْإِسْلَامِ. وَإِذْ كَانَ لَا بَيَانَ فِي ذَلِكَ، فَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ، أَنَّ كُلَّ مَمْلُوكَةٍ زَنَتْ فَوَاجِبٌ عَلَى مَوْلَاهَا إِقَامَةُ الْحَدِّ عَلَيْهَا، مُتَزَوِّجَةً كَانَتْ أَوْ غَيْرَ مُتَزَوِّجَةٍ، لِظَاهِرِ كِتَابِ اللَّهِ وَالثَّابِتِ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا مَنْ أَخْرَجَهُ مِنْ وُجُوبِ الْحَدِّ عَلَيْهِ مِنْهُنَّ بِمَا يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهُ. وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ تَبَيَّنَ بِهِ صِحَّةُ مَا اخْتَرْنَا مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٢)]: فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥] دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥]

= وأبو داود (٤٤٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٤٥)، من طريق سعيد، عن أبي هريرة.

(١) انظر ما قبله.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

مَعْنَاهُ: تَزَوَّجْنَ، إِذْ كَانَ ذِكْرُ ذَلِكَ بَعْدَ وَصْفِهِنَّ بِالْإِيمَانِ بِقَوْلِهِ: ﴿مِّن فَتَيَـٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾ [النساء: ٢٥] وَحَسِبَ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَحْتَمِلُ مَعْنًى غَيْرَ مَعْنَى التَّزْوِيجِ، مَعَ مَا تَقَدَّمَ ذَلِكَ مِنْ وَصْفِهِنَّ بِالْإِيمَانِ، فَقَدْ ظَنَّ خَطَأً؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَحِيلٍ فِي الْكَلَامِ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى ذَلِكَ: وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ، فَإِذَا هُنَّ آمَنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ، فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ، فَيَكُونُ الْخَبَرُ بَيَانًا عَمَّا يَجِبُ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَدِّ إِذَا أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ بَعْدَ إِيمَانِهِنَّ بَعْدَ الْبَيَانِ عَمَّا لَا يَجُوزُ لِنَاكِحِهِنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ نِكَاحِهِنَّ، وَعَمَّنْ يَجُوزُ نِكَاحُهُ لَهُ مِنْهُنَّ.

فَإِذْ كَانَ ذَلِكَ غَيْرَ مُسْتَحِيلٍ فِي الْكَلَامِ فَغَيْرُ جَائِزٍ لِأَحَدٍ صَرْفُ مَعْنَاهُ إِلَى أَنَّهُ التَّزْوِيجُ دُونَ الْإِسْلَامِ، مِنْ أَجْلِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ وَصْفِ اللَّهِ إِيَّاهُنَّ بِالْإِيمَانِ غَيْرَ أَنَّ الَّذِيَ نَخْتَارُ لِمَنْ قَرَأَ: مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ، بِفَتْحِ الصَّادِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَنْ يَقْرَأَ ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَـٰحِشَةٍ﴾ [النساء: ٢٥] بِضَمِّ الْأَلِفِ، وَلِمَنْ قَرَأَ: مُحْصِنَاتٍ، بِكَسْرِ الصَّادِ فِيهِ، أَنْ يَقْرَأَ: فَإِذَا أَحْصَنَّ بِفَتْحِ الْأَلِفِ، لِتَأْتَلِفَ قِرَاءَةُ الْقَارِئِ عَلَى مَعْنًى وَاحِدٍ وَسِيَاقٍ وَاحِدٍ، لِقُرْبِ قَوْلِهِ: ﴿مُحْصَنَـٰتٍ﴾ [النساء: ٢٥] مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] وَلَوْ خَالَفَ مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لَحْنًا، غَيْرَ أَنَّ وَجْهَ الْقِرَاءَةِ مَا وَصَفْتُ وَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ نَظِيرَ اخْتِلَافِ القرأة فِي قِرَاءَتِهِ، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: مَعْنَى قَوْلِهِ ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] فَإِذَا أَسْلَمْنَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ

سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: «إِسْلَامُهَا إِحْصَانُهَا»(١).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ مِهْرَانَ، حَدَّثَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ النُّعْمَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُقَرِّنٍ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: أَمَتِي زَنَتْ؟ فَقَالَ: اجْلِدْهَا خَمْسِينَ جَلْدَةً. قَالَ: إِنَّهَا لَمْ تُحْصَنْ. فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «إِحْصَانُهَا إِسْلَامُهَا»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ النُّعْمَانَ بْنَ مُقَرِّنٍ سَأَلَ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ: أَمَةٍ زَنَتْ وَلَيْسَ لَهَا

(١) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد منقطع، لنخعي يروي عن ابن مسعود بواسطة، أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩/ ٣٤٥) من طريق أبي معشر. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٨٦٧) عن معمر، عن الأعمش. وأخرجه محمد بن الحسن في «الآثار» (٦١٥)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٤٤٠٧) ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٣٤٠) من طريق حماد. ثلاثتهم، عن إبراهيم، به.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد معلول: همام يرويه عن عمرو بن شرحبيل.
والحديث أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٧٧٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٣٤٠) من طريق حماد بن زيد، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، به.
ورواه موصولًا كل من سعيد بن منصور في «التفسير» (٧٧٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٣٤٠) ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٤٢٣) من طريق منصور، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن عمرو بن شرحبيل، أن معقل بن مقرن، به. وسنده صحيح.

زَوْجٌ، فَقَالَ: «إِسْلَامُهَا إِحْصَانُهَا»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ: «إِحْصَانُهَا إِسْلَامُهَا»(٢).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: يَقُولُ: «إِذَا أَسْلَمْنَ»(٣).

حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «الْأَمَةُ إِحْصَانُهَا: إِسْلَامُهَا»(٤).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ مُغِيرَةُ: أُخْبِرْنَا عنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] يَقُولُ: «إِذَا أَسْلَمْنَ»(٥).

حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «الْإِحْصَانُ: الْإِسْلَامُ»(٦).

---

(١) **صحيح لغيره**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٤٠٧) ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٣٤٠) عن الثوري، عن حماد، به.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٠٨)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٤٢٣) من طريقه أبي عوانة، عن إسماعيل بن سالم، به.

(٤) **صحيح لغيره**، وقد سبق تخريجه.

(٥) **رجاله ثقات**، أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٤٢٣) من طريق سعيد، عن هشيم، به.

(٦) **صحيح لغيره**، تقدم تخريجه.

حدثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: «جَلَدَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَائِدَ أَبْكَارًا مِنْ وَلَائِدِ الْأَمَارَةِ فِي الزِّنَا»(١).

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] يَقُولُ: «إِذَا أَسْلَمْنَ»(٢).

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ سَالِمٍ، وَالْقَاسِمِ، قَالَا: إِحْصَانُهَا: إِسْلَامُهَا وَعَفَافُهَا، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥](٣).

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] فَإِذَا تَزَوَّجْنَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] يَعْنِي: «إِذَا تَزَوَّجْنَ حُرًّا»(٤).

---

(١) **ضعيف للإرسال،** أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣٦١١) عن معمر، عن الزهري، به.

(٢) **إسناده حسن.**

(٣) **إسناده ضعيف،** تقدم الكلام عليه.

(٤) **صحيح لغيره،** وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٦٠) من طريق أبي صالح، به. وأخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦١٣) ومن طريقه البيهقي «السنن الكبرى» (٨/ ٤٢٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٣٩٤)، وسيأتي عند المصنف من طريق حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، به. وسنده صحيح، حصين هو ابن عبد الرحمن السلمي، ثقة، إلا أنه =

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] يَقُولُ: «إِذَا تَزَوَّجْنَ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] يَقُولُ: «تَزَوَّجْنَ»(٢).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ: لَيْثًا، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: إِحْصَانُ الْأَمَةِ أَنْ يَنْكِحَهَا، الْحُرُّ، وَإِحْصَانُ الْعَبْدِ أَنْ يَنْكِحَ الْحُرَّةَ(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يَقُولُ: «لَا تُضْرَبُ الْأَمَةُ إِذَا زَنَتْ مَا لَمْ تَتَزَوَّجْ»(٤).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ،

= تغير في الآخر، لكن الراوي عنه هو هشيم بن بشير، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط. وسيأتي عند المصنف من طريق مغيرة، عن عكرمة، به. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٣٤٣) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عباس قال: ليس على الأمة حد حتى تزوج.

(١) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. وانظر ما قبله.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. وانظر ما تقدم.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٧٤٩) من طريق ليث، عن مجاهد، به. وفي سنده ليث بن أبي سليم ضعيف. انظر «التهذيب».

(٤) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٨٧٦)، والبَغَوي في «مسند ابن الجعد» (٩٨) من طريق شعبة، به.

عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «أَحْصَنَتَهُنَّ الْبُعُولَةُ»[(١)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: أَحْصَنَتْهُنَّ الْبُعُولَةُ[(٢)].

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، أَنَّ الشَّعْبِيَّ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ، أَصَابَ جَارِيَةً لَهُ قَدْ كَانَتْ زَنَتْ، وَقَالَ: أَحْصَنْتُهَا[(٣)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَهَذَا التَّأْوِيلُ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] بِضَمِّ الْأَلِفِ، وَعَلَى تَأْوِيلِ مَنْ قَرَأَ: ﴿فَإِذَا أَحْصِنَّ﴾، بِفَتْحِهَا. وَقَدْ بَيَّنَّا الصَّوَابَ مِنَ الْقَوْلِ وَالْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٤)]: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ﴾ [النساء: ٢٥] فَإِنْ أَتَتْ فَتَيَاتُكُمْ، وَهُنَّ إِمَاؤُكُمْ، بَعْدَ مَا أُحْصِنَّ بِإِسْلَامٍ، أَوْ أُحْصِنَّ بِنِكَاحٍ بِفَاحِشَةٍ، وَهِيَ الزِّنَا ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾ [النساء: ٢٥] يَقُولُ: فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْحَرَائِرِ مِنَ الْحَدِّ إِذَا هُنَّ زَنَيْنَ قَبْلَ

(١) **صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٥٧٩) من طريق عبد الأعلى، به.
(٢) **صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٥٧٩) من طريق عبد الأعلى، به.
(٣) **صحيح لغيره**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٢٨١٠)، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢٠٤٠) من طرق ابن عباس، بمعناه.
(٤) ما بين المعقوفين من (ش).

الْإِحْصَانِ بِالْأَزْوَاجِ،

وَالْعَذَابُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي هَذَا الْمَوْضِعِ هُوَ الْحَدُّ.

وَذَلِكَ النِّصْفُ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ عَذَابًا لِمَنْ أَتَى بِالْفَاحِشَةِ مِنَ الْإِمَاءِ إِذَا هُنَّ أُحْصِنَّ خَمْسُونَ جَلْدَةً، وَنَفْيِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، وَذَلِكَ نِصْفُ عَامٍ، لِأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْحُرَّةِ إِذَا هِيَ أَتَتْ بِفَاحِشَةٍ قَبْلَ الْإِحْصَانِ بِالزَّوْجِ: جَلْدُ مِائَةٍ، وَنَفْيِ حَوْلٍ، فَالنِّصْفُ مِنْ ذَلِكَ خَمْسُونَ جَلْدَةً، وَنَفْيِ نِصْفِ سَنَةٍ، وَذَلِكَ الَّذِي [جَعَلَهُ][(١)] اللَّهُ عَذَابًا لِلْإِمَاءِ الْمُحْصَنَاتِ إِذَا هُنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ. كَمَا:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «﴿**فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ**﴾ [النساء: ٢٥]»[(٢)].

حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿**فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ**﴾ [النساء: ٢٥] خَمْسُونَ جَلْدَةً، وَلَا نَفْيَ وَلَا رَجْمَ[(٣)].

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَكَيْفَ ﴿**فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ**﴾ [النساء: ٢٥] وَهَلْ يَكُونُ الْجَلْدُ عَلَى أَحَدٍ؟ قِيلَ: إِنَّ مَعْنَى ذَلِكَ فَلَازِمٌ أَبْدَانَهُنَّ أَنْ تُجْلَدَ نِصْفَ مَا يَلْزَمُ أَبْدَانَ الْمُحْصَنَاتِ، كَمَا يُقَالُ: عَلَيَّ صَلَاةُ يَوْمٍ، بِمَعْنَى: لَازِمٌ عَلَيَّ أَنْ أُصَلِّيَ صَلَاةَ يَوْمٍ، وَعَلَيَّ الْحَجُّ وَالصِّيَامُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ عَلَيْهِ

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) يجعله.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٦٣) من طريق أبي صالح، به.

(٣) **إسناده حسن**.

الْحَدُّ بِمَعْنَى لَازِمٌ لَهُ إِمْكَانُ نَفْسِهِ مِنَ الْحَدِّ لِيُقَامَ عَلَيْهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٥]

[**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: يَعْنِي تَعَالَى ذِكْرُهُ بِقَوْلِهِ ذَلِكَ: هَذَا الَّذِي أَبَحْتُ أَيُّهَا النَّاسُ مِنْ نِكَاحِ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ لِمَنْ لَا يَسْتَطِيعُ مِنْكُمْ طَوْلًا لِنِكَاحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ، أَبَحْتُهُ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ دُونَ غَيْرِهِ مِمَّنْ لَا يَخْشَى الْعَنَتَ **وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: هُوَ الزِّنَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ لَيْثًا، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَوْلُهُ: ﴿لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «الزِّنَا»[2].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنِ الْعَوَّامِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: «مَا ازْلَحَفَّ نَاكِحُ الْأَمَةِ عَنِ الزِّنَا إِلَّا قَلِيلًا»[3].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «الْعَنَتُ: الزِّنَا»[4].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: ثنا

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) **إسناده ضعيف** لإبهام شيخ العوام. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٠٥٨)، وسعيد بن منصور في «التفسير» (٢٠٤٠) عن هشيم، به.

(٤) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٦٤) من طريق أبي صالح، به.

شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «الْعَنَتُ: الزِّنَا»(١).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: مَا ازْلَحَفَّ نَاكِحُ الْأَمَةِ عَنِ الزِّنَا، إِلَّا قَلِيلًا، ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ(٢).

حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، نَحْوَهُ(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «الزِّنَا»(٤).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي حَمَّادٍ قَالَ: ثنا فُضَيْلٌ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، مِثْلَهُ(٥).

---

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» (٤ / ٤٣٨)، وسعيد بن منصور في «التفسير» (٦١٨) ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «سننه» (٧ / ١٧٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٠٥٧) من طريق هشيم، به. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣١٠٠)، عن ابن جريج، قال: حدثت عن سعيد بن جبير.

(٣) **إسناده صحيح**، وانظر ما قبله.

(٤) **حسن لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. وسياتي عند المصنف من طريق أبي نعيم عن فضيل به، وسنده حسن.

(٥) **حسن لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا أَبُو زُهَيْرٍ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «الزِّنَا»[١].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ[٢]، وَجُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ[٣]، قَالَا: «الْعَنَتُ: الزِّنَا».

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: ثنا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «الْعَنَتَ: الزِّنَا»[٤].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: الْعُقُوبَةُ الَّتِي تُعْنِتُهُ، وَهِيَ الْحَدُّ.

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ]**[٥]: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٥] ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مِنْكُمْ ضَرَرًا فِي دِينِهِ وَبَدَنِهِ.

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ]**[٦]: وَذَلِكَ أَنَّ الْعَنَتَ هُوَ مَا ضَرَّ الرَّجُلَ، يُقَالُ مِنْهُ: قَدْ عَنَتَ فُلَانٌ فَهُوَ يَعْنَتُ عَنَتًا: إِذَا أَتَى مَا يَضُرُّهُ فِي دِينٍ أَوْ دُنْيَا، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ﴾ [آل عمران: ١١٨] وَيُقَالُ: قَدْ أَعْنَتَنِي فُلَانٌ فَهُوَ يُعْنِتُنِي: إِذَا نَالَنِي بِمَضَرَّةٍ؛ وَقَدْ قِيلَ: الْعَنَتَ: الْهَلَاكُ. فَالَّذِينَ وَجَّهُوا تَأْوِيلَ

---

(١) **إسناده ضعيف جدا**، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٢١) عن هشيم به.

(٢) **صحيح لغيره**، أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٧٣٠) من طريق عبيدة، عن الشعبي به. وسنده صحيح.

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا**، تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده حسن**.

(٥) ما بين المعقوفين من (ش).

(٦) ما بين المعقوفين من (ش).

ذَلِكَ إِلَى الزِّنَا، قَالُوا: الزِّنَا ضَرَرٌ فِي الدِّينِ، وَهُوَ مِنَ الْعَنَتِ. وَالَّذِينَ وَجَّهُوهُ إِلَى الْإِثْمِ، قَالُوا: الْآثَامُ كُلُّهَا ضَرَرٌ فِي الدِّينِ وَهِيَ مِنَ الْعَنَتَ.

وَالَّذِينَ وَجَّهُوهُ إِلَى الْعُقُوبَةِ الَّتِي تُعْنِتُهُ فِي بَدَنِهِ مِنَ الْحَدِّ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا: الْحَدُّ مَضَرَّةٌ عَلَى بَدَنِ الْمَحْدُودِ فِي دُنْيَاهُ، وَهُوَ مِنَ الْعَنَتِ. وَقَدْ عَمَّ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٢٥] جَمِيعَ مَعَانِي الْعَنَتِ، وَيَجْمَعُ جَمِيعَ ذَلِكَ الزِّنَا، لِأَنَّهُ يُوجِبُ الْعُقُوبَةَ عَلَى صَاحِبِهِ فِي الدُّنْيَا بِمَا يُعْنِتُ بَدَنَهُ، وَيَكْتَسِبُ بِهِ إِثْمًا وَمَضَرَّةً فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ.

وَقَدِ اتَّفَقَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ الَّذِي هُمْ أَهْلُهُ، عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مَعْنَاهُ. فَهُوَ وَإِنْ كَانَ فِي عَيْنِهِ لَذَّةٌ وَقَضَاءُ شَهْوَةٍ فَإِنَّهُ بِأَدَائِهِ إِلَى الْعَنَتِ مَنْسُوبٌ إِلَيْهِ مَوْصُوفٌ بِهِ إِنْ كَانَ لِلْعَنَتِ سَبَبًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النساء: ٢٥]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِذَلِكَ: وَأَنْ تَصْبِرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَنْ نِكَاحِ الْإِمَاءِ خَيْرٌ لَكُمْ، وَاللَّهُ غَفُورٌ لَكُمْ نِكَاحَ الْإِمَاءِ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ عَلَى مَا أَحَلَّ لَكُمْ وَأَذِنَ لَكُمْ بِهِ، وَمَا سَلَفَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ إِنْ أَصْلَحْتُمْ أُمُورَ أَنْفُسِكُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ، رَحِيمٌ بِكُمْ، إِذْ أَذِنَ لَكُمْ فِي نِكَاحِهِنَّ عِنْدَ الِافْتِقَارِ وَعَدَمِ الطَّوْلِ لِلْحُرَّةِ وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْۗ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «عَنْ نِكَاحِ الْأَمَةِ»(١).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ لَيْثًا، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْۗ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «عَنْ نِكَاحِ الْإِمَاءِ»(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، : ﴿وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْۗ﴾ [النساء: ٢٥] يَقُولُ: «وَأَنْ تَصْبِرْ وَلَا تَنْكِحِ الْأَمَةَ فَيَكُونُ وَلَدُكَ مَمْلُوكِينَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»(٣).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْۗ﴾ [النساء: ٢٥] يَقُولُ: «وَأَنْ تَصْبِرُوا عَنْ نِكَاحِ الْإِمَاءِ خَيْرٌ لَكُمْ، وَهُوَ حِلٌّ»(٤).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْۗ﴾ [النساء: ٢٥] يَقُولُ: «وَأَنْ تَصْبِرُوا عَنْ نِكَاحِهِنَّ، يَعْنِي: نِكَاحَ الْإِمَاءِ خَيْرٌ لَكُمْ»(٥).

---

(١) **إسناده صحيح**، تقدم تخريجه.

(٢) **صحيح لغيره**، أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٨٢) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به. وسيأتي عن المصنف من طريق عيسى، عن ابن أبي نجيح، به. وسنده صحيح.

(٣) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٦٦) من طريق أحمد بن مفضل، به.

(٤) **إسناده صحيح**.

(٥) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٦٦) من طريق أحمد بن =

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَن تَصۡبِرُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۗ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «أَنْ تَصْبِرُوا عَنْ نِكَاحِ الْإِمَاءِ خَيْرٌ لَكُمْ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانٌ، قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ: ﴿وَأَن تَصۡبِرُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۗ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «أَنْ تَصْبِرُوا عَنْ نِكَاحِ الْأَمَةِ خَيْرٌ لَكُمْ»(٢).

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَأَن تَصۡبِرُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۗ﴾ [النساء: ٢٥] قَالَ: «وَأَنْ تَصْبِرُوا عَنِ الْأَمَةِ خَيْرٌ لَكُمْ» وَأَنْ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن تَصۡبِرُواْ﴾ [النساء: ٢٥] فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِخَيْرٍ، بِمَعْنَى: وَالصَّبْرُ عَنْ نِكَاحِ الْإِمَاءِ خَيْرٌ لَكُمْ(٣).



= مفضل، به.

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **صحيح لغيره**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣٠٩٧) عن ابن جريج، به.
وأخرجه أيضًا عبد الرزاق في «التفسير» (٢٠٣٠) عن معمر، عن ابن طاوس، به.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٨٢)، وفي «السنن الصغير» (٣/ ٤٨) من طريق أبي صالح، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾ [النساء: ٢٦]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٢٦] حَلَالَهُ وَحَرَامَهُ ﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٦] يَقُولُ: «وَلِيُسَدِّدَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، يَعْنِي: سُبُلَ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَأَنْبِيَائِهِ وَمَنَاهِجِهِمْ، فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ مِنْ نِكَاحِ الْأُمَّهَاتِ وَالْبَنَاتِ وَالْأَخَوَاتِ، وَسَائِرِ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ فِي الْآيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَيَّنَ فِيهِمَا مَا حَرُمَ مِنَ النِّسَاءِ ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٦] يَقُولُ: «يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَرْجِعَ بِكُمْ إِلَى طَاعَتِهِ فِي ذَلِكَ مِمَّا كُنْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ مَعْصِيَتِهِ فِي فِعْلِكُمْ ذَلِكَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، وَقَبْلَ أَنْ يُوحِيَ مَا أَوْحَى إِلَى نَبِيِّهِ مِنْ ذَلِكَ عَلَيْكُمْ، لِيَتَجَاوَزَ لَكُمْ بِتَوْبَتِكُمْ عَمَّا سَلَفَ مِنْكُمْ مِنْ قَبِيحِ ذَلِكَ قَبْلَ إِنَابَتِكُمْ وَتَوْبَتِكُمْ. ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٩٥] يَقُولُ: «وَاللَّهُ ذُو عِلْمٍ بِمَا يُصْلِحُ عِبَادَهُ فِي أَدْيَانِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أُمُورِهِمْ، وَبِمَا يَأْتُونَ وَيَذَرُونَ مَا أَحَلَّ أَوْ حَرُمَ عَلَيْهِمْ حَافِظٌ ذَلِكَ كُلَّهُ عَلَيْهِمْ، حَكِيمٌ بِتَدْبِيرِهِ فِيهِمْ فِي تَصْرِيفِهِمْ فِيمَا صَرَفَهُمْ فِيهِ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٢٦] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: مَعْنَى ذَلِكَ: يُرِيدُ اللَّهُ هَذَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يُبَيِّنَ لَكُمْ، وَقَالَ: ذَلِكَ كَمَا قَالَ: ﴿وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾ [الشورى: ١٥] بِكَسْرِ اللَّامِ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ: أُمِرْتُ بِهَذَا مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ.

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُبَيِّنَ لَكُمْ، وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ؛ وَقَالُوا: مِنْ شَأْنِ الْعَرَبِ التَّعْقِيبُ بَيْنَ كَيْ وَلَامِ كَيْ وَأَنْ، وَوَضْعُ كُلِّ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ مَوْضِعَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ أُخْتِهَا مَعَ أَرَدْتُ وَأَمَرْتُ، فَيَقُولُونَ: أَمَرْتُكَ أَنْ تَذْهَبَ وِلِتَذْهَبَ، وَأَرَدْتُ أَنْ تَذْهَبَ وَلِتَذْهَبَ، كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام: ٧١] وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ﴿أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ [الأنعام: ١٤]. وَكَمَا قَالَ: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔوا نُورَ ٱللَّهِ﴾ ثُمَّ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا﴾ وَاعْتَلُّوا فِي تَوْجِيهِهِمْ أَنْ مَعَ أُمِرْتُ وَأَرَدْتُ إِلَى مَعْنَى كَيْ وَتَوْجِيهِ كَيْ مَعَ ذَلِكَ إِلَى مَعْنَى أَنْ لِطَلَبِ أَرَدْتُ وَأُمِرْتُ الِاسْتِقْبَالَ، وَأَنَّهَا لَا يَصْلُحُ مَعَهَا الْمَاضِي، لَا يُقَالُ: أَمَرْتُكَ أَنْ قُمْتَ وَلَا أَرَدْتُ أَنْ قُمْتَ. قَالُوا: فَلَمَّا كَانَتْ أَنْ قَدْ تَكُونُ مَعَ الْمَاضِي فِي غَيْرِ أَرَدْتُ وَأُمِرْتُ، ذَكَرُوا لَهَا مَعْنَى الِاسْتِقْبَالَ بِمَا لَا يَكُونُ مَعَهُ مَاضٍ مِنَ الْأَفْعَالِ بِحَالٍ، مِنْ كَيْ وَاللَّامِ الَّتِي فِي مَعْنَى كَيْ؛ قَالُوا: وَكَذَلِكَ جَمَعَتِ الْعَرَبُ بَيْنَهُنَّ أَحْيَانًا فِي الْحَرْفِ الْوَاحِدِ، فَقَالَ قَائِلُهُمْ فِي الْجَمْعِ: [البحر الطويل]

أَرَدْتُ لِكَيْمَا أَنْ تَطِيرَ بِقِرْبَتِي فَتَتْرُكَهَا شَنًّا بِبَيْدَاءَ بَلْقَعِ[1]

فَجَمَعَ بَيْنَهُنَّ لِاتِّفَاقِ مَعَانِيهِنَّ وَاخْتِلَافِ أَلْفَاظِهِنَّ، كَمَا قَالَ الْآخَرُ: [البحر الرجز]

قَدْ يَكْسِبُ الْمَالَ الْهِدَانُ الْجَافِي بِغَيْرِ لَا عَصْفٍ وَلَا اصْطِرَافِ[2]

فَجَمَعَ بَيْنَ غَيْرٍ وَلَا، تَوْكِيدًا لِلنَّفْيِ؛ قَالُوا: وَإِنَّمَا يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ أَنْ مَكَانْ كَيْ، وَكَيْ مَكَانَ أَنْ فِي الْأَمَاكِنِ الَّتِي لَا يَصْحَبُ جَالِبَ ذَلِكَ مَاضٍ مِنَ الْأَفْعَالِ أَوْ غَيْرُ الْمُسْتَقْبَلِ؛ فَأَمَّا مَا صَحِبَهُ مَاضٍ مِنَ الْأَفْعَالِ وَغَيْرُ الْمُسْتَقْبَلِ

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٦٢)، و«الإنصاف» (ص: ٢٤٢).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٦٢)، و«ديوان العجاج» (ص: ٨٢).

فَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ. لَا يَجُوزُ عِنْدَهُمْ أَنْ يُقَالَ: طَنَنْتُ لِيَقُومَ، وَلَا أَظُنُّ لِيَقُومَ، بِمَعْنَى: أَظُنُّ أَنْ يَقُومَ، لِأَنَّ الَّتِي تَدْخُلُ مَعَ الظَّنِّ تَكُونُ مَعَ الْمَاضِي مِنَ الْفِعْلِ، يُقَالَ: أَظُنُّ أَنْ قَدْ قَامَ زَيْدٌ وَمَعَ الْمُسْتَقْبَلِ وَمَعَ الْأَسْمَاءِ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ عِنْدِي قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّامَ فِي قَوْلِهِ ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٢٦] بِمَعْنَى: يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُبَيِّنَ لَكُمْ؛ لِمَا ذَكَرْتُ مِنْ عِلَّةِ مَنْ قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾﴾ [النساء: ٢٧]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: يَعْنِي بِذَلِكَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُرَاجِعَ بِكُمْ طَاعَتَهُ، وَالْإِنَابَةَ إِلَيْهِ، لِيَعْفُوَ لَكُمْ عَمَّا سَلَفَ مِنْ آثَامِكُمْ، وَيَتَجَاوَزَ لَكُمْ عَمَّا كَانَ مِنْكُمْ فِي جَاهِلِيَّتِكُمْ مِنِ اسْتِحْلَالِكُمْ مَا هُوَ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ مِنْ نِكَاحِ حَلَائِلِ آبَائِكُمْ وَابْنَائِكُمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا كُنْتُمْ تَسْتَحِلُّونَهُ وَتَأْتُونَهُ، مِمَّا كَانَ غَيْرَ جَائِزٍ لَكُمْ إِتْيَانُهُ مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ [النساء: ٢٧] يَقُولُ: «يُرِيدُ الَّذِينَ يَطْلُبُونَ لَذَّاتِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِ أَنْفُسِهِمْ فِيهَا، أَنْ تَمِيلُوا عَنْ أَمْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَتَجُورُوا عَنْهُ بِإِتْيَانِكُمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَرُكُوبِكُمْ مَعَاصِيهِ ﴿مَيْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٢٧] جَوْرًا وَعُدُولًا عَنْهُ شَدِيدًا.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِأَنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُمُ الزُّنَاةُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ [النساء: ٢٧] قَالَ: «الزِّنَا. ﴿أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٢٧] قَالَ: «يُرِيدُونَ أَنْ تَزْنُوا»[١].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ. ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٢٧] «أَنْ تَكُونُوا مِثْلَهُمْ تَزْنُونَ كَمَا يَزْنُونَ»[٢].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ. قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ [النساء: ٢٧] قَالَ: «الزِّنَا. ﴿أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٢٧] قَالَ: «يَزْنِي أَهْلُ الْإِسْلَامِ كَمَا يَزْنُونَ. قَالَ: هِيَ كَهَيْئَةِ ﴿وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴿٩﴾﴾ [القلم: ٩]»[٣].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ [النساء: ٢٧] قَالَ: «الزِّنَا. ﴿أَن تَمِيلُواْ﴾ [النساء: ٢٧] قَالَ: «أَنْ تَزْنُوا»[٤].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ،

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٧٢) (٥١٧٣)، من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٣) **صحيح لغيره**، وانظر ما تقدم.

(٤) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد حسن، تقدم الكلام عليه. وانظر ما تقدم.

عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ [النساء: ٢٧] قَالَ: هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ﴿أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٢٧][١].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُمُ الْيَهُودُ خَاصَّةً، وَكَانَتْ إِرَادَتُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ اتِّبَاعَ شَهَوَاتِهِمْ فِي نِكَاحِ الْأَخَوَاتِ مِنَ الْأَبِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يُحِلُّونَ نِكَاحَهُنَّ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ: وَيُرِيدُ الَّذِينَ يُحَلِّلُونَ نِكَاحَ الْأَخَوَاتِ مِنَ الْأَبِ، أَنْ تَمِيلُوا عَنِ الْحَقِّ، فَتَسْتَحِلُّوهُنَّ كَمَا اسْتَحَلُّوا **وَقَالَ آخَرُونَ**: مَعْنَى ذَلِكَ: كُلُّ مُتَّبِعٍ شَهْوَةً فِي دِينِهِ لِغَيْرِ الَّذِي أُبِيحَ لَهُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ زَيْدٍ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ [النساء: ٢٧] الْآيَةَ، قَالَ: يُرِيدُ أَهْلُ الْبَاطِلِ وَأَهْلُ الشَّهَوَاتِ فِي دِينِهِمْ ﴿أَن تَمِيلُواْ﴾ [النساء: ٢٧] فِي دِينِكُمْ ﴿مَيْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٢٧] تَتَّبِعُونَ أَمْرَ دِينِهِمْ، وَتَتْرُكُونَ أَمْرَ اللَّهِ وَأَمْرَ دِينِكُمْ[٢].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ**: مَعْنَى ذَلِكَ: وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ شَهَوَاتِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبَاطِلِ، وَطُلَّابِ الزِّنَا، وَنِكَاحِ الْأَخَوَاتِ مِنَ الْآبَاءِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا عَنِ الْحَقِّ، وَعَمَّا أَذِنَ اللَّهُ لَكُمْ فِيهِ، فَتَجُورُوا عَنْ طَاعَتِهِ إِلَى مَعْصِيَتِهِ، وَتَكُونُوا أَمْثَالَهُمْ فِي اتِّبَاعِ شَهَوَاتِ أَنْفُسِكُمْ فِيمَا حَرَّمَ اللَّهُ وَتَرَكَ طَاعَتَهُ، مَيْلًا

---

(١) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٧١)، من طريق أحمد بن مفضل، به.

(٢) **إسناده صحيح**.

عَظِيمًا، وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ، لِأَنَّ اللَّهَ ﷻ عَمَّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ [النساء: ٢٧] فَوَصَفَهُمْ بِاتِّبَاعِ شَهَوَاتِ أَنْفُسِهِمُ الْمَذْمُومَةِ، وَعَمَّهُمْ بِوَصْفِهِمْ بِذَلِكَ مِنْ غَيْرِ وَصْفِهِمْ بِاتِّبَاعِ بَعْضِ الشَّهَوَاتِ الْمَذْمُومَةِ. فَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَأَوْلَى الْمَعَانِي بِالْآيَةِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ ظَاهِرُهَا دُونَ بَاطِنِهَا الَّذِي لَا شَاهِدَ عَلَيْهِ مِنْ أَصْلٍ أَوْ قِيَاسٍ. وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ كَانَ دَاخِلًا فِي الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالزُّنَاةِ وَكُلِّ مُتَّبِعٍ بَاطِلًا، لِأَنَّ كُلَّ مُتَّبِعٍ مَا نَهَاهُ اللَّهُ عَنْهُ فَمُتَّبِعٌ شَهْوَةَ نَفْسِهِ. فَإِذْ كَانَ ذَلِكَ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ أَوْلَى، وَجَبَتْ صِحَّةُ مَا اخْتَرْنَا مِنَ الْقَوْلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ۝٢٨﴾ [النساء: ٢٨]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٨] يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُيَسِّرَ عَلَيْكُمْ بِإِذْنِهِ لَكُمْ فِي نِكَاحِ الْفَتَيَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ إِذَا لَمْ تَسْتَطِيعُوا طَوْلًا لِحُرَّةٍ. ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨] يَقُولُ: «يَسَّرَ ذَلِكَ عَلَيْكُمْ إِذَا كُنْتُمْ غَيْرَ مُسْتَطِيعِي الطَّوْلِ لِلْحَرَائِرِ، لِأَنَّكُمْ خُلِقْتُمْ ضُعَفَاءَ عَجَزَةً عَنْ تَرْكِ جِمَاعِ النِّسَاءِ قَلِيلِي الصَّبْرِ عَنْهُ، فَأَذِنَ لَكُمْ فِي نِكَاحِ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ، عِنْدَ خَوْفِكُمُ الْعَنَتَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَمْ تَجِدُوا طَوْلًا لِحُرَّةٍ لِئَلَّا تَزْنُوا، لِقِلَّةِ صَبْرِكُمْ عَلَى تَرْكِ جِمَاعِ النِّسَاءِ. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٨] فِي نِكَاحِ الْأَمَةِ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ فِيهِ يُسْرٌ[(١)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ: ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨] قَالَ: «فِي أَمْرِ الْجِمَاعِ»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ: ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨] قَالَ: «فِي أَمْرِ النِّسَاءِ»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ: ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨] قَالَ: «فِي أُمُورِ النِّسَاءِ، لَيْسَ يَكُونُ الْإِنْسَانُ فِي شَيْءٍ أَضْعَفَ مِنْهُ فِي النِّسَاءِ»[(٤)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٨] قَالَ: رَخَّصَ لَكُمْ فِي نِكَاحِ هَؤُلَاءِ الْإِمَاءِ

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٧٥)، من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٧٧)، من طريق وكيع، عن سفيان، بهذا الإسناد.
وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٥٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ١٢) عن معمر، عن ابن طاوس، به.

(٣) **إسناده صحيح**، وانظر ما قبله.

(٤) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٥٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ١٢) عن معمر، عن ابن طاوس، به.

حِينَ اضْطُرُّوا إِلَيْهِنَّ ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨] قَالَ: «لَوْ لَمْ يُرَخِّصْ لَهُ فِيهَا لَمْ يَكُنْ إِلَّا الْأَمْرُ الْأَوَّلُ إِذَا لَمْ يَجِدْ حُرَّةً»(١).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٩]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ](٢): يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [البقرة: ١٠٤] صَدَّقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [النساء: ٢٩] يَقُولُ: لَا يَأْكُلْ بَعْضُكُمْ أَمْوَالَ بَعْضٍ بِمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ مِنَ الرِّبَا وَالْقِمَارِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي نَهَاكُمُ اللَّهُ عَنْهَا، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً. كَمَا

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٩] نَهَى عَنْ أَكْلِهِمْ أَمْوَالَهُمْ بَيْنَهُمْ بِالْبَاطِلِ وَبِالرِّبَا وَالْقِمَارِ [والنجش](٣) وَالظُّلْمِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً، لِيَرْبَحَ فِي الدِّرْهَمِ أَلْفًا إِنِ اسْتَطَاعَ(٤).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا خَالِدُ

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) والبخس.

(٤) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٨٥) من طريق أحمد بن مفضل، به.

الطَّحَّانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [النساء: ٢٩] قَالَ: «الرَّجُلُ يَشْتَرِي السِّلْعَةَ، فَيَرُدُّهَا وَيَرُدُّ مَعَهَا دِرْهَمًا»[١].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي الرَّجُلِ يَشْتَرِي مِنَ الرَّجُلِ الثَّوْبَ، فَيَقُولُ: «إِنْ رَضِيتَهُ أَخَذْتَهُ، وَإِلَّا رَدَدْتَهُ وَرَدَدْتَ مَعَهُ دِرْهَمًا» قَالَ: هُوَ الَّذِي قَالَ اللَّهُ: ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [النساء: ٢٩][٢].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِالنَّهْيِ عَنْ أَنْ يَأْكُلَ بَعْضُهُمْ طَعَامَ بَعْضٍ إِلَّا بِشِرَاءٍ، فَأَمَّا قِرًى فَإِنَّهُ كَانَ مَحْظُورًا بِهَذِهِ الْآيَةِ، حَتَّى نُسِخَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ فِي سُورَةِ النُّورِ: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُواْ مِنۢ بُيُوتِكُمْ﴾ [النور: ٦١] الْآيَةُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَا فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [النساء: ٢٩] الْآيَةُ، فَكَانَ الرَّجُلُ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَأْكُلَ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ بَعْدَمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَنُسِخَ ذَلِكَ بِالْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ النُّورِ، فَقَالَ: لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ

---

(١) **صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٧٠٣) (٥١٨٢) من طريق حماد، عن داود بن أبي هند، به.

(٢) **إسناده صحيح.**

تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ [النور: ٦١] فَكَانَ الرَّجُلُ الْغَنِيُّ يَدْعُو الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِهِ إِلَى الطَّعَامِ، فَيَقُولُ: إِنِّي لَأَتَجَنَّحُ، وَالتَّجَنُّحُ: التَّحَرُّجُ، وَيَقُولُ: الْمَسَاكِينُ أَحَقُّ مِنِّي بِهِ. فأَحَلَّ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَأَحَلَّ طَعَامَ أَهْلِ الْكِتَابِ»[1].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ قَوْلُ السُّدِّيِّ:** وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذِكْرُهُ حَرَّمَ أَكْلَ أَمْوَالِنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ أَكْلَ ذَلِكَ حَرَامٌ عَلَيْنَا، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَحِلَّ قَطُّ أَكْلَ الْأَمْوَالِ بِالْبَاطِلِ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَلَا مَعْنَى لِقَوْلِ مَنْ قَالَ: كَانَ ذَلِكَ نَهْيًا عَنْ أَكْلِ الرَّجُلِ طَعَامَ أَخِيهِ قِرًى عَلَى وَجْهِ مَا أَذِنَ لَهُ، ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ لِنَقْلِ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ جَمِيعًا وَجْهًا لَهَا أَنَّ قِرَى [الضَّيْفِ][2]، وَإِطْعَامَ الطَّعَامِ كَانَ مِنْ حَمِيدِ أَفْعَالِ أَهْلِ الشِّرْكِ وَالْإِسْلَامِ، الَّتِي حَمِدَ اللَّهُ أَهْلَهَا عَلَيْهِ وَنَدَبَهُمْ إِلَيْهَا، وَأَنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ ذَلِكَ فِي عَصْرٍ مِنَ الْعُصُورِ، بَلْ نَدَبَ اللَّهُ عِبَادَهُ، وَحَثَّهُمْ عَلَيْهِ، وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَهُوَ مِنْ مَعْنَى الْأَكْلِ بِالْبَاطِلِ خَارِجٌ، وَمِنْ أَنْ يَكُونَ نَاسِخًا أَوْ مَنْسُوخًا بِمَعْزِلٍ، لِأَنَّ النَّسْخَ إِنَّمَا يَكُونُ لِمَنْسُوخٍ، وَلَمْ يَثْبُتِ النَّهْيُ عَنْهُ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَنْسُوخًا بِالْإِبَاحَةِ. وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، صَحَّ الْقَوْلُ الَّذِي قُلْنَاهُ، مِنْ أَنَّ الْبَاطِلَ الَّذِي نَهَى اللَّهُ عَنْ أَكْلِ الْأَمْوَالِ بِهِ، هُوَ مَا وَصَفْنَا مِمَّا حَرَّمَهُ عَلَى عِبَادِهِ فِي تَنْزِيلِهِ، أَوْ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، وَشَذَّ مَا خَالَفَهُ.

وَاخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْۚ﴾

---

(١) **إسناده ضعيف،** ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٤٣) وعزاه للمصنف.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) الأضياف.

[النساء: ٢٩] فَقَرَأَهَا بَعْضُهُمْ: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةٌ﴾، رَفْعًا بِمَعْنَى: إِلَّا أَنْ تُوجَدَ تِجَارَةٌ، أَوْ تَقَعَ تِجَارَةٌ عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ، فَيَحِلُّ لَكُمْ أَكْلُهَا حِينَئِذٍ بِذَلِكَ الْمَعْنَى. ومَذْهَبُ مَنْ قَرَأَ ذَلِكَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ: أَنَّ تَكُونَ تَامَّةٌ هَهُنَا لَا حَاجَةَ بِهَا إِلَى خَبَرٍ عَلَى مَا وَصَفْتُ؛ وَبِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ قَرَأَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ. وَقَرَأَ ذَلِكَ آخَرُونَ، وَهُمْ عَامَّةُ قرأة الْكُوفِيِّينَ: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً﴾ [البقرة: ٢٨٢] نَصْبًا، بِمَعْنَى: إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْأَمْوَالُ الَّتِي تَأْكُلُونَهَا بَيْنَكُمْ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ، فَيَحِلُّ لَكُمْ هُنَالِكَ أَكْلُهَا، فَتَكُونُ الْأَمْوَالُ مُضْمَرَةً فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٢] وَالتِّجَارَةُ مَنْصُوبَةٌ عَلَى الْخَبَرِ.

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: وَكِلْتَا الْقِرَاءَتَيْنِ عِنْدَنَا صَوَابٌ جَائِزُ الْقِرَاءَةِ بِهِمَا، لِاسْتِفَاضَتِهِمَا فِي قِرَاءَةِ الْأَمْصَارِ مَعَ تَقَارُبِ مَعَانِيهِمَا. غَيْرَ أَنَّ الْأَمْرَ وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ قِرَاءَةَ ذَلِكَ بِالنَّصْبِ أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنْ قِرَاءَتِهِ بِالرَّفْعِ، لِقُوَّةِ النَّصْبِ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ فِي تَكُونُ ذِكْرًا مِنَ الْأَمْوَالِ، وَالْآخَرُ: أَنَّهُ لَوْ لَمْ يُجْعَلْ فِيهَا ذِكْرٌ مِنْهَا ثُمَّ أُفْرِدَتْ بِالتِّجَارَةِ وَهِيَ نَكِرَةٌ، كَانَ فَصِيحًا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ النَّصْبُ، إِذْ كَانَتْ مَبْنِيَّةً عَلَى اسْمٍ وَخَبَرٍ، فَإِذَا لَمْ يَظْهَرْ مَعَهَا إِلَّا نَكِرَةٌ وَاحِدَةٌ نَصَبُوا وَرَفَعُوا، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: [البحر الطويل]

إِذَا كَانَ طَعْنًا بَيْنَهُمْ وَعِنَاقَا[2]

فَفِي هَذِهِ الْآيَةِ إِبَانَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ عَنْ تَكْذِيبِ قَوْلِ الْجَهَلَةِ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ الْمُنْكِرِينَ طَلَبَ الْأَقْوَاتِ بِالتِّجَارَاتِ وَالصِّنَاعَاتِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ١٨٦).

تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٩] اكْتِسَابًا أَحَلَّ ذَلِكَ لَهَا. كَمَا:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: قَوْلُهُ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٩] قَالَ: «التِّجَارَةُ رِزْقٌ مِنْ رِزْقِ اللَّهِ، وَحَلَالٌ مِنْ حَلَالِ اللَّهِ لِمَنْ طَلَبِهَا بِصِدْقِهَا وَبِرِّهَا، وَقَدْ كُنَّا نُحَدَّثُ أَنَّ التَّاجِرَ الْأَمِينَ الصَّدُوقَ مَعَ السَّبْعَةِ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١).

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿عَن تَرَاضٍ﴾ [البقرة: ٢٣٣] فَإِنَّ مَعْنَاهُ كَمَا حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٩] فِي تِجَارَةٍ أَوْ بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ يُعْطِيهِ أَحَدٌ أَحَدًا(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٩] فِي تِجَارَةٍ أَوْ بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ يُعْطِيهِ أَحَدٌ أَحَدًا(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنِ الْقَاسِمِ بن سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْبَيْعُ عَنْ تَرَاضٍ، وَالْخِيَارُ بَعْدَ الصَّفْقَةِ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَغُشَّ مُسْلِمًا**»(٤).

---

(١) **إسناده حسن**، أخرجه أبو بكر بن الخلال في «الحث على التجارة والصناعة» (٦٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ٤٣٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة، به.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥١٨٤) من طريق ابن ابي نجيح، به.

(٣) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٤) **ضعيف للإرسال**، وفيه أيضًا القاسم الجعفي مجهول، أخرجه ابن أبي شيبة =

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: الْمُمَاسَحَةُ بَيْعٌ هِيَ؟ قَالَ: «لَا، حَتَّى يُخَيِّرَهُ التَّخْيِيرَ بَعْدَمَا يَجِبُ الْبَيْعُ، إِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ»(١).

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي مَعْنَى التَّرَاضِي فِي التِّجَارَةِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ أَنْ يُخَيَّرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَبَايِعَيْنِ بَعْدَ عَقْدِهِمَا الْبَيْعَ بَيْنَهُمَا فِيمَا تَبَايَعَا فِيهِ مِنْ إِمْضَاءِ الْبَيْعِ أَوْ نَقْضِهِ، أَوْ يَتَفَرَّقَا عَنْ مَجْلِسِهِمَا الَّذِي [تَوَاجَبَا](٢) فِيهِ الْبَيْعَ بِأَبْدَانِهِمَا، عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا بِالْعَقْدِ الَّذِي تَعَاقَدَاهُ بَيْنَهُمَا قَبْلَ التَّفَاسُخِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثني أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ شُرَيْحٍ، قَالَ: اخْتَصَمَ رَجُلَانِ، بَاعَ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخَرِ بُرْنُسًا، فَقَالَ: إِنِّي بِعْتُ مِنْ هَذَا بُرْنُسًا، فَاسْتَرْضَيْتُهُ فَلَمْ يُرْضِنِي. فَقَالَ: أَرْضِهِ كَمَا أَرْضَاكَ. قَالَ: إِنِّي قَدْ أَعْطَيْتُهُ دَرَاهِمَ وَلَمْ يَرْضَ. قَالَ: أَرْضِهِ كَمَا أَرْضَاكَ. قَالَ: قَدْ أَرْضَيْتُهُ فَلَمْ يَرْضَ. فَقَالَ: «الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا مُؤَمَّلٌ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: «الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»(٤).

= في «المصنف» (٢٢٤٢٢) عن وكيع، به.

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) أوجبا.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٢٦٩) عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، به.

(٤) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٢٧١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٢٥٧٣) من طريق سفيان، به.

حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ شُرَيْحٍ، مِثْلَهُ[١].

حَدَّثنا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدٌ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: ثني أَبُو الضُّحَى، عنْ شُرَيْحٍ، أَنَّهُ قَالَ: «الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»[٢].

قَالَ: قَالَ أَبُو الضُّحَى: كَانَ شُرَيْحٌ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِنَحْوِهِ[٣].

وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ يَزِيدَ الطَّحَّانُ، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي حَوْشَبٍ، عَنْ مَيْمُونٍ، قَالَ: اشْتَرَيْتُ مِنَ ابْنِ سِيرِينَ سَابِرِيًّا فَسَامَ عَلَيَّ سَوْمَهُ، فَقُلْتُ: أَحْسِنْ. فَقَالَ: إِمَّا أَنْ تَأْخُذَ وَإِمَّا أَنْ تَدَعَ. فَأَخَذْتُ مِنْهُ، فَلَمَّا زِنْتُ الثَّمَنَ وَضَعَ الدَّرَاهِمَ، فَقَالَ: «اخْتَرْ إِمَّا الدَّرَاهِمَ وَإِمَّا الْمَتَاعَ. فَاخْتَرْتُ الْمَتَاعَ فَأَخَذْتُهُ»[٤].

حَدَّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الْبَيِّعَيْنِ: «إِنَّهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِذَا تَصَادَرَا فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ»[٥].

حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: ثنا

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٢٥٧٠) عن وكيع، عن شعبة، به.

(٢) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن حزم في «المحلى» (٩/ ٣٠٠) من طريق أبي الضحي، به.

(٣) **حديث صحيح**، وهذا الإسناد ضعيف للإرسال، والحديث أخرجه البخاري (٢٠٧٩)، ومسلم (١٥٣٢) من حديث إلى حكيم بن حزام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) **إسناده ضعيف**، لأبهام الرجل الذي في سنده.

(٥) **رجاله ثقات**.

سُفْيَانُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَيْسَلَةَ[١]، قَالَ: كُنْتُ فِي السُّوقِ، وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي السُّوقِ، فَجَاءَتْهُ جَارِيَةٌ إِلَى بَيْعِ فَاكِهَةٍ بِدِرْهَمٍ، فَقَالَتْ: أَعْطِنِي هَذَا، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ، فَقَالَتْ: لَا أُرِيدُهُ أَعْطِنِي دِرْهَمِي. فَأَبَى، فَأَخَذَهُ مِنْهُ عَلِيٌّ فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ.

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ: أُتِيَ فِي رَجُلٍ اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ بِرْذَوْنًا وَوَجَبَ لَهُ، ثُمَّ إِنَّ الْمُبْتَاعَ رَدَّهُ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا، فَقَضَى أَنَّهُ قَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ. فشَهِدَ عِنْدَهُ أَبُو الضُّحَى أَنَّ شُرَيْحًا قَضَى فِي مِثْلِهِ أَنْ يَرُدَّهُ عَلَى صَاحِبِهِ، فَرَجَعَ الشَّعْبِيُّ إِلَى قَضَاءِ شُرَيْحٍ[٢].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: ثنا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ شُرَيْحٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الْبَيِّعَيْنِ: «إِذَا ادَّعَى الْمُشْتَرِي أَنَّهُ قَدْ أَوْجَبَ لَهُ الْبَيْعَ، وَقَالَ الْبَائِعُ: لَمْ أُوجِبْ لَهُ قَالَ شَاهِدَانِ عَدْلَانِ أَنَّكُمَا افْتَرَقْتُمَا عَنْ تَرَاضٍ بَعْدَ بَيْعٍ أَوْ تَخَايُرٍ، وَإِلَّا فَيَمِينُ الْبَائِعِ: أَنَّكُمَا مَا افْتَرَقْتُمَا عَنْ بَيْعٍ وَلَا تَخَايُرٍ»[٣].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ شُرَيْحٌ

---

(١) في بعض النسخ: «ظبية» وهو الذي اعتمده الشيخ شاكر، وفي بعضها «طيبة» وفي (هـ) طيسلة.

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٢٥٧١) عن جرير، عن مغيرة، عن الشعبي، به.

(٣) إسناده صحيح.
أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٤٤٨)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٤٨)، وأبو يعلى كما في «المطالب العالية» (٢١٩٠) من طريق أيوب عن محمد بن سيرين، به. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٣٠٧٨) حدثنا يحيى بن آدم، عن حسن بن صالح، عن جعد بن ذكوان، عن شريح، به.

يَقُولُ: «شَاهِدَانِ ذَوَا عَدْلٍ أَنَّكُمَا افْتَرَقْتُمَا عَنْ تَرَاضٍ بَعْدَ بَيْعٍ وَتَخَايُرٍ، وَإِلَّا فَيَمِينُهُ بِاللَّهِمَا تَفَرَّقْتُمَا عَنْ تَرَاضٍ بَعْدَ بَيْعٍ أَوْ تَخَايُرٍ»(١).

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَ: ثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ شُرَيْحٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «شَاهِدَانِ ذَوَا عَدْلٍ أَنَّهُمَا تَفَرَّقَا عَنْ تَرَاضٍ بَعْدَ بَيْعٍ أَوْ تَخَايُرٍ»(٢).

وَعِلَّةُ مَنْ قَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ مَا:

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**كُلُّ بَيِّعَيْنِ فَلَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ خِيَارًا**»(٣).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: ثني يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: كَانَ أَبُو زُرْعَةَ إِذَا بَايَعَ رَجُلًا يَقُولُ لَهُ: خَيِّرْنِي، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَفْتَرِقُ إِلَّا عَنْ رِضًا**»(٤).

---

(١) **إسناده صحيح**، انظر ما قبله.

(٢) **إسناده صحيح**، وقد تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري (٢١١١)، (٢١٠٧) (٢١٠٩) ومسلم (١٥٣١) (٤٣) (٤٤) (٤٥)، وأبو داود (٣٤٥٤)، والترمذي (١٢٤٥)، والنسائي (٧/ ٢٤٨) من طرق عن نافع، بهذا الإسناد.

(٤) أخرجه الترمذي (١٢٤٨)، وأبو داود (٣٤٥٨)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ٤٤٥) من طريق مروان الفزاري، عن يحيى بن أيوب، به. وأخرجه بنحوه موقوفا عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٢٦٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٢٤١٩) من طريق سفيان الثوري، عن أبي عتاب، عن أبي زرعة. وعن سمرة بن جندب عند أحمد (٢٠٢٥٢). وعن أنس بن مالك عند البيهقي (٥/ ٢٧١) =

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: ثنا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا أَهْلَ الْبَقِيعِ**» فَسَمِعُوا صَوْتَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**يَا أَهْلَ الْبَقِيعِ**» فَاشْرَأَبُّوا يَنْظُرُونَ حَتَّى عَرَفُوا أَنَّهُ صَوْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «**يَا أَهْلَ الْبَقِيعِ لَا يَتَفَرَّقَنَّ بَيِّعَانِ إِلَّا عَنْ رِضًا**»[1].

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا سِمَاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَايَعَ رَجُلًا ثُمَّ قَالَ لَهُ: «**اخْتَرْ**» فَقَالَ: قَدِ اخْتَرْتُ، فَقَالَ: «**هَكَذَا الْبَيْعُ**»[2].

قَالُوا: فَالتِّجَارَةُ عَنْ تَرَاضٍ هُوَ مَا كَانَ عَلَى ما بَيَّنَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَخْيِيرِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُشْتَرِي وَالْبَائِعِ فِي إِمْضَاءِ الْبَيْعِ فِيمَا يَتَبَايَعَانِهِ بَيْنَهُمَا، أَوْ نَقْضِهِ بَعْدَ عَقْدِ الْبَيْعِ بَيْنَهُمَا وَقَبْلَ الِافْتِرَاقِ، أَوْ مَا تَفَرَّقَا عَنْهُ بِأَبْدَانِهِمَا، عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا بَعْدَ مُوَاجَبَةِ الْبَيْعِ فِيهِ عَنْ مَجْلِسِهِمَا، فَمَا كَانَ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ التِّجَارَةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَهُمَا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ التَّرَاضِي فِي التِّجَارَةِ يُوجِبُ عَقْدَ الْبَيْعِ فِيمَا تَبَايَعَهُ الْمُتَبَايِعَانِ بَيْنَهُمَا عَنْ رِضًا مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا مَلَكَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ وَمَلَكَ

= وإسناده ضعيف، وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند ابن ماجه (٢١٨٥). وإسناده حسن.

(١) **ضعيف للإرسال**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٢٦٨) عن معمر. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٢٤١٨) عن إسماعيل بن علية. كلاهما، عن أيوب، عن أبي قلابة، فذكره.

(٢) **إسناده ضعيف**، لضعف رواية سماك عن عكرمة، أخرجه أبو داود الطيالسي في «المسند» (٢٧٩٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣/ ٣١٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ٤٤٤) عن سليمان، بهذا الإسناد.

صَاحِبُهُ عَلَيْهِ، افْتَرَقَا عَنْ مَجْلِسِهِمَا ذَلِكَ أَوْ لَمْ يَفْتَرِقَا، تَخَايَرَا فِي الْمَجْلِسِ أَوْ لَمْ يَتَخَايَرَا فِيهِ بَعْدَ عَقْدِهِ. وَعِلَّةُ مَنْ قَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ: أَنَّ الْبَيْعَ إِنَّمَا هُوَ بِالْقَوْلِ، كَمَا أَنَّ النِّكَاحَ بِالْقَوْلِ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْإِجْبَارِ فِي النِّكَاحِ لِأَحَدِ الْمُتَنَاكِحَيْنِ عَلَى صَاحِبِهِ، افْتَرَقَا أَوْ لَمْ يَفْتَرِقَا عَنْ مَجْلِسِهِمَا الَّذِي جَرَى ذَلِكَ فِيهِ. قَالُوا: فَكَذَلِكَ حُكْمُ الْبَيْعِ. وَتَأَوَّلُوا قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا**» عَلَى أَنَّهُ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا بِالْقَوْلِ. وَمِمَّنْ قَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَأَبُو حَنِيفَةَ، وَأَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ التِّجَارَةَ الَّتِي هِيَ عَنْ تَرَاضٍ بَيْنَ الْمُتَبَايِعَيْنِ: مَا تَفَرَّقَ الْمُتَبَايِعَانِ عَلَى الْمَجْلِسِ الَّذِي تَوَاجَبَا فِيهِ بَيْنَهُمَا عُقْدَةَ الْبَيْعِ بِأَبْدَانِهِمَا، عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا بِالْعَقْدِ الَّذِي جَرَى بَيْنَهُمَا، وَعَنْ تَخْيِيرِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ؛ لِصِحَّةِ الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: ثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونَ بَيْعُ خِيَارٍ**» وَرُبَّمَا قَالَ: «**أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: اخْتَرْ**»[(١)].

فَإِذْ كَانَ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَحِيحًا، فَلَيْسَ يَخْلُو قَوْلُ أَحَدِ الْمُتَبَايِعَيْنِ لِصَاحِبِهِ: اخْتَرْ، مِنْ أَنْ يَكُونَ قَبْلَ عَقْدِ الْبَيْعِ، أَوْ مَعَهُ، أَوْ بَعْدَهُ. فَإِنْ يَكُنْ قَبْلَهُ، فَذَلِكَ الْخُلْفُ مِنَ الْكَلَامِ الَّذِي لَا مَعْنَى لَهُ، لِأَنَّهُ لَمْ يَمْلِكْ قَبْلَ عَقْدِ الْبَيْعِ أَحَدُ الْمُتَبَايِعَيْنِ عَلَى صَاحِبِهِ، مَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالِكًا، فَيَكُونُ

(١) تقدم تخريجه.

لِتَخْيِيرِهِ صَاحِبَهُ فِيمَا يَمْلِكُ عَلَيْهِ وَجْهٌ مَفْهُومٌ، وَلَا فِيهِمَا مَنْ يَجْهَلُ، أَنَّهُ بِالْخِيَارِ فِي تَمْلِيكِ صَاحِبِهِ مَا هُوَ لَهُ غَيْرُ مَالِكٍ بِعِوَضٍ يَعْتَاضُهُ مِنْهُ، فَيُقَالَ لَهُ: أَنْتَ بِالْخِيَارِ فِيمَا تُرِيدُ أَنْ تُحْدِثَهُ مِنْ بَيْعٍ أَوْ شِرَاءٍ.

أَوْ يَكُونُ إِنْ بَطَلَ هَذَا الْمَعْنَى تَخْيِيرُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ مَعَ عَقْدِ الْبَيْعِ، وَمَعْنَى التَّخْيِيرِ فِي تِلْكَ الْحَالِ، نَظِيرُ مَعْنَى التَّخْيِيرِ قَبْلَهَا، لِأَنَّهَا حَالَةٌ لَمْ يَزَلْ فِيهَا عَنْ أَحَدِهِمَا مَا كَانَ مَالِكَهُ قَبْلَ ذَلِكَ إِلَى صَاحِبِهِ، فَيَكُونُ لِلتَّخْيِيرِ وَجْهٌ مَفْهُومٌ. أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ بَعْدَ عَقْدِ الْبَيْعِ، إِذَا فَسَدَ هَذَانِ الْمَعْنَيَانِ.

وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ صَحَّ أَنَّ الْمَعْنَى الْآخَرَ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَعْنِي قَوْلَهُ: «مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا» إِنَّمَا هُوَ التَّفَرُّقُ بَعْدَ عَقْدِ الْبَيْعِ، كَمَا كَانَ التَّخْيِيرُ بَعْدَهُ،

وَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ، فَسَدَ قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ مَعْنَى ذَلِكَ: إِنَّمَا هُوَ التَّفَرُّقُ بِالْقَوْلِ الَّذِي بِهِ يَكُونُ الْبَيْعُ.

وَإِذَا فَسَدَ ذَلِكَ صَحَّ مَا قُلْنَا مِنْ أَنَّ التَّخْيِيرَ وَالِافْتِرَاقَ إِنَّمَا هُمَا مَعْنَيَانِ بِهِمَا يَكُونُ تَمَامُ الْبَيْعِ بَعْدَ عَقْدِهِ، وَصَحَّ تَأْوِيلُ مَنْ قَالَ: مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٩] إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَكْلُكُمُ الْأَمْوَالَ الَّتِي يَأْكُلُهَا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَنْ مِلْكٍ مِنْكُمْ عَمَّنْ مَلَكْتُمُوهَا عَلَيْهِ بِتِجَارَةٍ تَبَايَعْتُمُوهَا بَيْنَكُمْ، وَافْتَرَقْتُمْ عَنْهَا، عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ بَعْدَ عَقْدِ الْبَيْعِ بَيْنَكُمْ بِأَبْدَانِكُمْ، أَوْ يُخَيِّرُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا.



الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][١]: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٩] وَلَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَأَنْتُمْ أَهْلُ مِلَّةٍ وَاحِدَةٍ وَدَعْوَةٍ وَاحِدَةٍ وَدِينٍ وَاحِدٍ، فَجَعَلَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَهْلَ الْإِسْلَامِ كُلَّهُمْ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَجَعَلَ الْقَاتِلَ مِنْهُمْ قَتِيلًا فِي قَتْلِهِ إِيَّاهُ مِنْهُمْ بِمَنْزِلَةِ قَتْلِهِ نَفْسَهُ، إِذْ كَانَ الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ أَهْلَ يَدٍ وَاحِدَةٍ عَلَى مَنْ خَالَفَ مِلَّتَهُمَا وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٩] يَقُولُ: «أَهْلَ مِلَّتِكُمْ»[٢].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٩] قَالَ: «قَتْلُ بَعْضِكُمْ بَعْضًا»[٣].

وَأَمَّا قَوْلُهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩] فَإِنَّهُ يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَزَلْ رَحِيمًا بِخَلْقِهِ، وَمِنْ رَحْمَتِهِ بِكُمْ كَفَّ بَعْضَكُمْ عَنْ قَتْلِ بَعْضٍ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، بِتَحْرِيمِ دِمَاءِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَظَرَ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

أَكْلَ مَالِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْبَاطِلِ، إِلَّا عَنْ تِجَارَةٍ يَمْلِكُ بِهَا عَلَيْهِ بِرِضَاهُ وَطِيبِ نَفْسِهِ، لَوْلَا ذَلِكَ هَلَكْتُمْ وَأَهْلَكَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا قَتْلًا وَسَلْبًا وَغَصْبًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾﴾ [النساء: ٣٠]

اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا﴾ [النساء: ٣٠] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَعْنَى ذَلِكَ: وَمَنْ يَقْتُلْ نَفْسَهُ، بِمَعْنَى: وَمَنْ يَقْتُلْ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًاۚ﴾ [النساء: ٣٠].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًاۚ﴾ [النساء: ٣٠] فِي كُلِّ ذَلِكَ، أَوْ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٩] قَالَ: بَلْ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ﴾ [النساء: ٢٩][(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: وَمَنْ يَأْكُلْ **وَقَالَ آخَرُونَ:** بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: وَمَنْ يَفْعَلْ مَا حَرَّمْتُهُ عَلَيْهِ مِنْ أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٢٣١] مِنْ نِكَاحِ مَنْ حَرَّمْتُ نِكَاحَهُ، وَتَعَدَّى حُدُودَهُ، وَأَكَلَ أَمْوَالَ الْأَيْتَامِ ظُلْمًا، وَقَتَلَ النَّفْسَ الْمُحَرَّمُ قَتْلُهَا ظُلْمًا بِغَيْرِ حَقٍّ.

مَالَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ظُلْمًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ وَقَتَلَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ ظُلْمًا، فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا.

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي أَنْ يُقَالَ مَعْنَاهُ: وَمَنْ يَفْعَلْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٢٣١] مِنْ نِكَاحِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَعَضْلِ الْمُحَرَّمِ عَضْلُهَا مِنَ النِّسَاءِ، وَأَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ، وَقَتْلِ الْمُحَرَّمِ قَتْلُهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ مِمَّا وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَهْلَهُ الْعُقُوبَةَ. **فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ**: فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَجْعَلَ قَوْلَهُ: ﴿ذَٰلِكَ﴾ [النساء: ٣٠]: مَعْنِيًّا بِهِ جَمِيعَ مَا أَوْعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ؟ قِيلَ: مَنَعَ ذَلِكَ أَنَّ كُلَّ فَصْلٍ مِنْ ذَلِكَ قَدْ قُرِنَ بِالْوَعِيدِ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٨] وَلَا ذِكْرَ لِلْعُقُوبَةِ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهُ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾ [النساء: ٣٠] فَكَانَ قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٢٣١] مَعْنِيًّا بِهِ مَا قُلْنَا مِمَّا لَمْ يُقْرَنْ بِالْوَعِيدِ مَعَ إِجْمَاعِ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ تَوَعَّدَ عَلَى كُلِّ ذَلِكَ أَوْلَى مِنْ أَنْ يَكُونَ مَعْنِيًّا بِهِ مَا سَلَفَ فِيهِ الْوَعِيدُ بِالنَّهْيِ مَقْرُونًا قَبْلَ ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿عُدْوَٰنًا﴾ [النساء: ٣٠] فَإِنَّهُ يَعْنِي بِهِ: تَجَاوُزًا لِمَا أَبَاحَ اللَّهُ لَهُ إِلَى مَا حَرَّمَهُ عَلَيْهِ ﴿وَظُلْمًا﴾ [النساء: ٣٠] يَعْنِي: «فِعْلًا مِنْهُ ذَلِكَ بِغَيْرِ مَا أَذِنَ اللَّهُ بِهِ، وَرُكُوبًا مِنْهُ مَا قَدْ نَهَاهُ اللَّهُ عَنْهُ. وَقَوْلُهُ: ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾ [النساء: ٣٠] يَقُولُ: «فَسَوْفَ نُورِدُهُ نَارًا يُصْلَى بِهَا [فَيَحْتَرِقُ فِيهَا]»(١).

﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ٣٠] يَعْنِي: «وَكَانَ إِصْلَاءُ فَاعِلِ ذَلِكَ النَّارَ وَإِحْرَاقُهُ بِهَا عَلَى اللَّهِ سَهْلًا يَسِيرًا، لِأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الِامْتِنَاعِ عَلَى رَبِّهِ مِمَّا أَرَادَ بِهِ مِنْ سُوءٍ. وَإِنَّمَا يَصْعُبُ الْوَفَاءُ بِالْوَعِيدِ لِمَنْ تَوَعَّدَهُ عَلَى مَنْ كَانَ

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف) فيتمزق، وفي (ك) فيمتزق.

إِذَا حَاوَلَ الْوَفَاءَ بِهِ قَدَرَ الْمُتَوَعَّدُ مِنَ الِامْتِنَاعِ مِنْهُ، فَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي قَبْضَةِ مُوَعِّدِهِ فَيَسِيرٌ عَلَيْهِ إِمْضَاءُ حُكْمِهِ فِيهِ وَالْوَفَاءُ لَهُ بِوَعِيدِهِ، غَيْرُ عَسِيرٍ عَلَيْهِ أَمْرٌ أَرَادَهُ بِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساء: ٣١]

[**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: **اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى الْكَبَائِرِ الَّتِي وَعَدَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عِبَادَهُ بِاجْتِنَابِهَا تَكْفِيرَ سَائِرِ سَيِّئَاتِهِمْ عَنْهُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** الْكَبَائِرُ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] هِيَ مَا تَقَدَّمَ اللَّهُ إِلَى عِبَادِهِ بِالنَّهْيِ عَنْهُ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ إِلَى رَأْسِ الثَّلَاثِينَ مِنْهَا. **ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:**

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «الْكَبَائِرُ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ إِلَى ثَلَاثِينَ مِنْهَا»[2].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢١٤)، والحاكم في «المستدرك» (١٩٦) من طريق وكيع، عن سفيان، به. وأخرجه البزار في «المسند» (٤/ ٣٣٧) عن محمد بن المثنى، عن أبي معاوية، وأخرجه «شرح مشكل الآثار» (٢/ ٣٥٤) من طريق عبد الله بن داود. كلاهما، عن الأعمش، به. وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٩٢) من طريق عاصم، عن زر، عن عبد الله، به.

إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ[(١)].

حدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ قَالَ: ثنا حَمَّادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، مِثْلَهُ[(٢)].

حدثنا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ قَالَ: ثنا وَكِيعٌ قَالَ: ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ثني عَلْقَمَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الْكَبَائِرُ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١][(٣)].

حدثنا الرِّفَاعِيُّ قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو خَالِدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «الْكَبَائِرُ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١]»[(٤)].

حدثني أَبُو السَّائِبِ قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ عَنِ الْكَبَائِرِ قَالَ: «مَا بَيْنَ فَاتِحَةِ سُورَةِ النِّسَاءِ إِلَى رَأْسِ الثَّلَاثِينَ»[(٥)].

حدثنا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: الْكَبَائِرُ: مَا بَيْنَ فَاتِحَةِ سُورَةِ النِّسَاءِ إِلَى ثَلَاثِينَ آيَةً مِنْهَا: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١][(٦)].

---

(١) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد منقطع. وانظر ما قبله.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد منقطع. وانظر ما قبله.

(٣) **صحيح لغيره**.

(٤) **صحيح لغيره**.

(٥) **إسناده صحيح**.

(٦) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد منقطع.

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: الْكَبَائِرُ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ إِلَى الثَّلَاثِينَ مِنْهَا. ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١][١].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْكَبَائِرَ، فِيمَا بَيْنَ أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ، سُورَةِ النِّسَاءِ، إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ. ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١][٢].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا آدَمُ الْعَسْقَلَانِيُّ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: الْكَبَائِرُ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ إِلَى ثَلَاثِينَ آيَةً مِنْهَا. ثُمَّ تَلَا: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساء: ٣١][٣].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا مِسْعَرٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: الْكَبَائِرُ: مَا بَيْنَ أَوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ إِلَى رَأْسِ الثَّلَاثِينَ[٤].

وَقَالَ آخَرُونَ: الْكَبَائِرُ سَبْعٌ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي تَمِيمُ بْنُ الْمُنْتَصِرِ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ،

---

(١) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد منقطع.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: إِنِّي لَفِي هَذَا الْمَسْجِدِ مَسْجِدَ الْكُوفَةِ، وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ: إِنَّ الْكَبَائِرَ سَبْعٌ، فَأَصَاخَ النَّاسُ، فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي عَنْهَا؟ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا هِيَ؟ قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَالتَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ. فَقُلْتُ لِأَبِي: يَا [أَبَتِ][1] التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، كَيْفَ لَحِقَ هَاهُنَا؟ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، وَمَا أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُهَاجِرَ الرَّجُلُ، حَتَّى إِذَا وَقَعَ سَهْمُهُ فِي الْفَيْءِ وَوَجَبَ عَلَيْهِ الْجِهَادُ، خَلَعَ ذَلِكَ مِنْ عُنُقِهِ فَرَجَعَ أَعْرَابِيًّا كَمَا كَانَ[2].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ سَلَّامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: «الْكَبَائِرُ سَبْعٌ لَيْسَ مِنْهُنَّ كَبِيرَةٌ إِلَّا وَفِيهَا آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ مِنْهُنَّ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [الحج: ٣١] وَ ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ١٠] وَ ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥] وَ ﴿ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ﴾ [النور: ٢٣] الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾﴾ [الأنفال: ١٥] وَالتَّعَرُّبُ بَعْدَ

(١) ما بين المعقوفين في (ش، ف، ك) يا أبه.

(٢) في سنده محمد بن سهل بن أبي حثمة، الأنصاري، الحارثي، الأوسي، ذكره البخاري «التاريخ الكبير» (١/ ١٠٧)، ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢١٢) من طريق عثمان بن المغيرة، عن مالك بن جوين، عن علي، به.

الْهِجْرَةِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْهُدَى﴾ [محمد: ٢٥] وَقَتْلُ النَّفْسِ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: «الْكَبَائِرُ سَبْعٌ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١] وَقَتْلُ النَّفْسِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] الْآيَةَ، وَأَكْلُ الرِّبَا: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥] الْآيَةُ، وَأَكْلُ أَمْوَالِ الْيَتَامَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠] الْآيَةُ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ﴾ [النور: ٢٣] الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْآيَةُ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ﴾ [الأنفال: ١٦] إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ الْآيَةُ. وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ هِجْرَتِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْهُدَى﴾ [محمد: ٢٥] الْآيَةُ»(٢).

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ عَنِ الْكَبَائِرِ، فَقَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ بِغَيْرِ حَقِّهَا، وَفِرَارٌ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالْبُهْتَانُ. قَالَ: وَيَقُولُونَ أَعْرَابِيَّةٌ بَعْدَ هِجْرَةٍ. قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَقُلْتُ

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه المصنف في «تهذيب الآثار» مسند علي(٣١٦) بسنده ومتنه.
وأخرجه القاسم بن سلام في «الأموال» (٥٣١)، وابن زنجويه في «الأموال» (٢/ ٤٨٥) من طريق أبي إسحاق، قال: سمعت عبيد بن عمير، به.
(٢) **إسناده ضعيف**، وانظر ما قبله.

لِمُحَمَّدٍ فَالسِّحْرُ؟ قَالَ: إِنَّ الْبُهْتَانَ يَجْمَعُ شَرًّا كَثِيرًا»(١).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، وَهِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، أَنَّهُ قَالَ: «الْكَبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْحَرَامِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ هِجْرَتِهِ»(٢).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ قَالَ: ثنا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، بِنَحْوِهِ(٣).

وَعِلَّةُ مَنْ قَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ مَا:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: ثني خَالِدٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نُعَيْمٍ الْمُجْمِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي صُهَيْبٌ، مَوْلَى الْعُتْوَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يَقُولَانِ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ**» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَكَبَّ، فَأَكَبَّ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا يَبْكِي لَا يَدْرِي عَلَى مَاذَا حَلَفَ. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَفِي وَجْهِهِ الْبِشْرُ، فَكَانَ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، فَقَالَ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيُخْرِجُ الزَّكَاةَ، وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ السَّبْعَ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، ثُمَّ قِيلَ: ادْخُلْ بِسَلَامٍ**»(٤).

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **إسناده ضعيف**، أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٧١٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٣١٥) من طريق ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث بن أبي هلال، حدثه أن نعيما المجمر، به. وفي سنده صهيب مولى العتواري، ترجم له =

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «الْكَبَائِرُ سَبْعٌ: قَتْلُ النَّفْسِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَرَمْي الْمُحْصَنَةِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ»[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: هِيَ تِسْعٌ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ مِخْرَاقٍ، عَنْ طَيْسَلَةَ بْنِ مَيَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْحَدَثَانِ، فَأَصَبْتُ ذُنُوبًا لَا أُرَاهَا إِلَّا مِنَ الْكَبَائِرِ، فَلَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ، فَقُلْتُ: إِنِّي أُصِيبُ ذُنُوبًا لَا أُرَاهَا إِلَّا مِنَ الْكَبَائِرِ قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قُلْتُ: كَذَا وَكَذَا. قَالَ: لَيْسَ مِنَ الْكَبَائِرِ، قَالَ: لِشَيْءٍ لَمْ يَسْمَعْهُ طَيْسَلَةُ، قَالَ: هِيَ تِسْعٌ، وَسَأَعُدُّهُنَّ عَلَيْكَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّسَمَةِ بِغَيْرِ حِلِّهَا، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا، وَإِلْحَادٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالَّذِي يَسْتَسْحِرُ وَبُكَاءُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْعُقُوقِ. قَالَ ابْنُ زِيَادٍ: وَقَالَ طَيْسَلَةُ: لَمَّا رَأَى ابْنُ عُمَرَ فَرَقِي قَالَ: أَتَخَافُ النَّارَ أَنْ تَدْخُلَهَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: وَتُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَحَيٌّ وَالِدُكَ؟ قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي. قَالَ: فَوَاللَّهِ لَئِنْ أَنْتَ أَلَنْتَ لَهَا الْكَلَامَ، وَأَطْعَمْتَهَا الطَّعَامَ، لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مَا اجْتَنَبْتَ الْمُوجِبَاتِ[٢].

= الحافظ بمقبول.

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) أخرجه المصنف في «تهذيب الآثار» مسند علي (٣١٤) (٣١٥) بسنده ومتنه. =

حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ الْخَرَّازُ الْوَاسِطِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَلْمُ بْنُ سَلَّامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، عَنْ طَيْسَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ النَّهْدِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَهُوَ فِي ظِلِّ أَرَاكٍ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَهُوَ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ. قَالَ: قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْكَبَائِرِ. قَالَ: «هِيَ تِسْعٌ»، قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ» قَالَ: قُلْتُ: قَبْلَ الْقَتْلِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَرَغْمًا، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَالسِّحْرُ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمَيْنِ، وَالْإِلْحَادُ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ قِبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا»(١).

حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ الْخَرَّازُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَلْمُ بْنُ سَلَّامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: بَدَأَ بِالْقَتْلِ قَبْلَ الْقَذْفِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: هِيَ أَرْبَعٌ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثنا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامُ بْنُ سَلْمٍ، عَنْ عَنبَسَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ وَبَرَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «الْكَبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْإِيَاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ»(٢).

= وفي سنده طيسلة بن علي الهذلي اليمامي ترجم له الحافظ بمقبول، أخرجه ابن راهوية كما في «المطالب العالية» (٣٥٦٧) عن ابن علية، به. وقد ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٤٦) وعزاه للمصنف. ولابن راهويه، وعبد بن حميد، وابن المنذر، والقاضي إسماعيل في «أحكام القرآن».

(١) انظر ما قبله.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد منقطع وبرة لم يسمع من ابن مسعود، بينهما =

حدثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُطَرِّفٌ، عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْإِيَاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ»(١).

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ الْكَبَائِرَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْإِيَاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ(٢).

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو السَّائِبِ قَالَا: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا عَنْ وَبَرَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «الْكَبَائِرُ أَرْبَعٌ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ»(٣).

= واسطة. أخرجه عبد الرزاق في «جامع معمر بن راشد» (١٩٧٠١)، وفي «التفسير» (٥٥٦) ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١٥٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠١٩) عن معمر، عن أبي إسحاق. وأخرجه ابن أبي الدنيا في «التوبة» (٣١) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش. كلاهما، عن وبرة، عن أبي الطفيل، عن ابن مسعود، به. وخالفهم مسعر فقال: عن وبرة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن أبي الطفيل، به. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١٥٦) من طريق مسعر، به. فذكر واسطة بين وبرة وبين أبي الطفيل، وهو عبد الملك بن ميسرة.

قلتُ: ولعل وبرة سمع من أبي الطفيل مرة، ومن عبد الملك بن ميسرة.

(١) انظر ما قبله.

(٢) انظر ما تقدم.

(٣) انظر ما تقدم.

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: ثنا عبيد اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ وَبَرَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ»(١).

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: ثنا [عَبْدُ اللَّهِ](٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَبَرَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِنَحْوِهِ.

حدثني ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثني وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «الْكَبَائِرُ أَرْبَعٌ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْإِيَاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ»(٣).

وَبِهِ قَالَ: شُعْبَةُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِمِثْلِهِ(٤).

حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، بِنَحْوِهِ(٥).

حدثنا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «الْكَبَائِرُ أَرْبَعٌ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَالْأَمْنُ لِمَكْرِ اللَّهِ، وَالْإِيَاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ»(٦).

---

(١) انظر ما تقدم.

(٢) ما بين المعقوفين في (ش) عبيد الله.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **إسناده صحيح**.

(٥) **إسناده صحيح**.

(٦) **صحيح لغيره**، وانظر ما سبق.

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا أَبِي، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «الْكَبَائِرُ: الْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْإِيَاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ لِمَكْرِ اللَّهِ، وَالشِّرْكُ بِاللَّهِ»[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: كُلُّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ فَهُوَ كَبِيرَةٌ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْكَبَائِرَ، فَقَالَ: «كُلُّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ فَهُوَ كَبِيرَةٌ»[٢].

حدثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أُنْبِئْتُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، كَانَ يَقُولُ: «كُلُّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ كَبِيرَةٌ، وَقَدْ ذَكَرْتُ الطَّرْفَةَ قَالَ: هِيَ النَّظْرَةُ»[٣].

---

(١) **صحيح لغيره**، وانظر ما سبق. وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١٥٦) من طريق حماد بن زيد، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل. وأخرجه الحسين بن حرب في «البر والصلة» (١١) ابن المبارك، قال: حدثنا الأشعث، عن الشعبي. كلاهما عن ابن مسعود، به.

(٢) **إسناده صحيح لابن سرين**، أخرجه أبو يعلى كما في «المطالب العالية» (٢٩٣١)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢/ ١٣٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٤٩)، واللالكائي في «شرح أصول أهل السنة» (١٩١٦) من طريق يحيى بن عتيق، وهشام، عن محمد بن سيرين، به. ولم يذكر أبو نعيم هشام، ولم يذكر اللالكائي يحيى بن عتيق. وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٨٨) من طريق ابن عون، عن محمد، به.

(٣) **إسناده صحيح لابن سرين.**

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَخْبِرْنِي بِالْكَبَائِرِ السَّبْعِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «هِيَ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعٍ وَتِسْعٍ. فَمَا أَدْرِي كَمْ قَالَهَا مِنْ مَرَّةٍ»(١).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ الْكَبَائِرَ، فَقَالُوا: هِيَ سَبْعٌ قَالَ: «هِيَ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعٍ وَتِسْعٍ»(٢). قَالَ سُلَيْمَانُ: فَلَا أَدْرِي كَمْ قَالَهَا مِنْ مَرَّةٍ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ عَوْفٍ، قَالَ: قَامَ أَبُو الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيُّ عَلَى حَلْقَةٍ أَنَا فِيهَا، فَقَالَ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: «الْكَبَائِرُ سَبْعٌ، وَقَدْ خِفْتُ أَنْ تَكُونَ الْكَبَائِرُ سَبْعِينَ، أَوْ يَزِدْنَ عَلَى ذَلِكَ»(٣).

حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: ثنا الْوَلِيدُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو، يُخْبِرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ، سَبْعٌ هِيَ؟ قَالَ: هِيَ إِلَى السَّبْعِينَ أَقْرَبُ(٤).

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٧٠٢)، وفي«التفسير» (٥٥٥) ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٩٠) عن معمر، به. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢١٦) من طريق سفيان، عن ليث، عن طاوس، به. وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول أهل السنة» (١٩١٧) من طريق فليح، عن ابن شهاب، عن عياض. أن ابن عباس، فذكره. وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول أهل السنة» (١٩١٨) من طريق الحكم، قال: حدثني عكرمة، قال: سئل ابن عباس عن الكبائر، فذكره.

(٢) **إسناده صحيح** وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف لانقطاعه بين الزهري وابن عباس.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: كَمِ الْكَبَائِرُ أَسَبْعٌ هِيَ؟ قَالَ: «إِلَى سَبْعِمِائَةٍ أَقْرَبُ مِنْهَا إِلَى سَبْعٍ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا كَبِيرَةَ مَعَ اسْتِغْفَارٍ، وَلَا صَغِيرَةَ مَعَ إِصْرَارٍ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ الْكَبَائِرَ السَّبْعَ الَّتِي ذَكَرَهُنَّ اللَّهُ مَا هُنَّ؟ قَالَ: «هُنَّ إِلَى السَّبْعِينَ أَدْنَى مِنْهَا إِلَى السَّبْعِ»(٢).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: الْكَبَائِرُ سَبْعٌ؟ قَالَ: «هِيَ إِلَى السَّبْعِينَ أَقْرَبُ»(٣).

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مِعْدَانَ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ الْكَبَائِرِ، قَالَ: «كُلُّ شَيْءٍ عُصِيَ اللَّهُ فِيهِ فَهُوَ كَبِيرَةٌ»(٤).

وَقَالَ آخَرُونَ: هِيَ ثَلَاثٌ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ،

---

(١) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢١٧)، واللالكائي في «شرح أصول أهل السنة» (١٩١٩) من طريق شبل، به.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف، وقد تقدم تخريجه.

(٣) **إسناده صحيح**، وقد تقدم تخريجه.

(٤) في سنده عبد الله بن معدان، ترجم له الحافظ بمقبول.

عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: الْكَبَائِرُ ثَلَاثٌ: الْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: كُلُّ [بل هي](٢) مُوجِبَةٍ وَكُلُّ مَا أَوْعَدَ اللَّهُ أَهْلَهُ عَلَيْهِ النَّارَ فَكَبِيرَةٌ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَوْلُهُ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١] قَالَ: «الْكَبَائِرُ: كُلُّ ذَنْبٍ خَتَمَهُ اللَّهُ بِنَارٍ أَوْ غَضَبٍ، أَوْ لَعْنَةٍ، أَوْ عَذَابٍ»(٣).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: «كُلُّ مُوجِبَةٍ فِي الْقُرْآنِ كَبِيرَةٌ»(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْرِزمِ الشَّعَّابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «كُلُّ ذَنْبٍ نَسَبَهُ اللَّهُ إِلَى النَّارِ، فَهُوَ مِنَ الْكَبَائِرِ»(٥).

---

(١) **صحيح لغيره**، وقد تقدم تخريجه.

(٢) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٨٦) من طريق أبي صالح، به.

(٤) رجاله ثقات.

(٥) ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٢٣٠) عن محمد بن مهزم، به.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الْحَسَنَ، يَقُولُ: «كُلُّ مُوجِبَةٍ فِي الْقُرْآنِ كَبِيرَةٌ»(١).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١] قَالَ: «الْمُوجِبَاتُ»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٣).

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: «الْكَبَائِرُ: كُلُّ مُوجِبَةٍ أَوْجَبَ اللَّهُ لِأَهْلِهَا النَّارَ، وَكُلُّ عَمَلٍ يُقَامُ بِهِ الْحَدُّ فَهُوَ مِنَ الْكَبَائِرِ»(٤).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَالَّذِي نَقُولُ بِهِ فِي ذَلِكَ مَا ثَبَتَ بِهِ الْخَبَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَذَلِكَ مَا حَدَّثَنَا بِهِ، أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْقُرَشِيُّ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، قَالَ: ثني عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَبَائِرَ، أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ، فَقَالَ: «**الشِّرْكُ بِاللَّهِ،**

(١) **إسناده ضعيف،** الوليد بن مسلم القرشي كثير التدليس والتسوية وقد عنعن، قال ابن المديني: ما رأيت من الشاميين مثله، قلت: كان مدلسا، في تقى من حديثهما قال فيه: عن.

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **صحيح لغيره.**

(٤) **إسناده ضعيف جدًّا.**

وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» فَقَالَ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟» قَالَ: «قَوْلُ الزُّورِ»، أَوْ قَالَ: «شَهَادَةُ الزُّورِ» قَالَ شُعْبَةُ: وَأَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: «شَهَادَةُ الزُّورِ»(١).

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكَبَائِرِ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَقَوْلُ الزُّورِ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ذَكَرُوا الْكَبَائِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟ قَوْلُ الزُّورِ»(٣).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، أَوْ قَتْلُ النَّفْسِ «شُعْبَةُ الشَّاكُّ» وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧٧)، ومسلم(٨٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٥٣) (٦٨٧١)، ومسلم (٨٨)، والترمذي (١٢٠٧)، (٣٠١٨)، والنسائي (٧/ ٨٨) (٨/ ٦٣) من طرق عن شعبة، به.

(٣) انظر ما قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٦٨٧٠)، والترمذي (٣٠٢١)، وأحمد في «المسند» (٦٨٨٤) والدارمي (٢/ ١٩١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٦٦٧٥)، والنسائي في «المجتبى» (٧/ ٨٩ و٨/ ٦٣) وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٢٠٢) من طرق، عن شعبة، به. وعلقه البخاري بصيغة الجزم (٦٨٧٠) عن معاذ، عن شعبة، به. وأخرجه البخاري (٦٩٢٠)، وسياتي عند المصنف، وابن حبان =

حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: ثنا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: «**الشِّرْكُ بِاللَّهِ**» قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: «**وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ**». قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: «**وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ**». قُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ: مَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ: الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ وَهُوَ فِيهَا كَاذِبٌ(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْعَسْقَلَانِيُّ قَالَ: ثنا [بحير](٢) بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي رُهْمٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ، وَاجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ، فَلَهُ الْجَنَّةُ**»، قِيلَ: وَمَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: «**الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ**»(٣).

حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: ثنا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ الْأَغَرِّ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَلْمَانَ الْأَغَرِّ قَالَ: قَالَ أَبُو أَيُّوبَ خَالِدُ بْنُ أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ، عَقَبِيٌّ بَدْرِيٌّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يَعْبُدُ**

= (٥٥٦٢)، من طريق شيبان النحوي، عن فراس، به.

(١) انظر ما قبله.

(٢) ما بين المعقوفين في (ش) يحيي.

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٣٥٠٢)، ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٧١)، والنسائي في «المجتبى» (٧/ ٨٨)، وفي «السنن الكبرى» (٣٤٧٢) (٨٦٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٩٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤/ ١٢٨)، وفي «الشاميين» (١١٤٤) من طريق بقية، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، به.

اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ». فَسَأَلُوهُ: مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ»[(١)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ نَاسًا، مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرُوا الْكَبَائِرَ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ، فَقَالُوا: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَفِرَارٌ مِنَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَوْلُ الزُّورِ، وَالْغُلُولُ، وَالسِّحْرُ، وَأَكْلُ الرِّبَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَأَيْنَ تَجْعَلُونَ ﴿ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] «إِلَى آخِرِ الْآيَةِ»[(٢)].

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفِرْيَابِيُّ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: «**أَنْ تَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ، وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ، وَأَنْ تَزْنِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ**». وَقَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨][(٣)].

---

(١) أخرجه ابن حبان (٣٢٤٧)، والحاكم في «المستدرك» (٦٠) من طريق موسى بن عقبة، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٤٧) وعزاه للمصنف. وفي سنده جعفر بن الزبير الحنفي، متروك «التقريب».

(٣) **صحيح دون قوله: «ما الكبائر»**، والصواب: «أي الذنب أعظم».

أخرجه الحميدي (١٠٣)، والشافعي كما في «السنن الكبرى» للبيهقي (١٤٧٥٧)، والحسين بن حرب في «البر والصلة» (٣) عن سفيان، عن أبي معاوية عمرو بن =

حدثني هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، فَقَالَ: ثنا سُفْيَانُ، قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ، وَكَانَ عَلَى السِّجْنِ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَيُّ الْعَمَلِ شَرٌّ؟ قَالَ: «**أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ، وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ، وَأَنْ تَزْنِيَ بِجَارَتِكَ**» وَقَرَأَ عَلَيَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨][(١)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: وَأَوْلَى مَا قِيلَ فِي تَأْوِيلِ الْكَبَائِرِ بِالصِّحَّةِ، مَا صَحَّ بِهِ الْخَبَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دُونَ مَا قَالَهُ غَيْرُهُ، وَإِنْ كَانَ كُلُّ قَائِلٍ فِيهَا قَوْلًا مِنَ الَّذِينَ ذَكَرْنَا أَقْوَالَهُمْ، قَدِ اجْتَهَدَ وَبَالَغَ فِي نَفْسِهِ، وَلِقَوْلِهِ فِي الصِّحَّةِ مَذْهَبٌ. فَالْكَبَائِرُ إِذَنِ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُحَرَّمِ قَتْلُهَا، وَقَوْلُ الزُّورِ، وَقَدْ يَدْخُلُ فِي قَوْلِ الزُّورِ، شَهَادَةُ الزُّورِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ، وَالسِّحْرُ. وَيَدْخُلُ فِي قَتْلِ النَّفْسِ الْمُحَرَّمِ قَتْلُهَا: قَتْلُ الرَّجُلِ وَلَدَهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَهُ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَالزِّنَا بِحَلِيلَةِ الْجَارِ [وَإِذْ][(٢)] كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ صَحَّ كُلُّ خَبَرٍ رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَعْنَى الْكَبَائِرِ، وَكَانَ بَعْضُهُ مُصَدِّقًا بَعْضًا، وَذَلِكَ أَنَّ الَّذِي رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**هِيَ سَبْعٌ**» يَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ حِينَئِذٍ «هِيَ سَبْعٌ» عَلَى

= عبد الله بن وهب، به. وأخرجه البخاري (٤٤٧٧) (٤٧٦١) (٦٠٠١)، ومسلم (٨٦) (١٤١) (١٤٢) وأبو داود (٢٣١٠)، والترمذي (٣١٨٢) والنسائي (٧/ ٨٩) من طريق عمرو بن شرحبيل، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ**». قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «**وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ**». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «**أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ**».

(١) انظر ما قبله.

(٢) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك) وإذا.

التَّفْصِيلِ، وَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ فِي الْخَبَرِ الَّذِي رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «هِيَ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَوْلُ الزُّورِ» عَلَى الْإِجْمَالِ، إِذْ كَانَ قَوْلُهُ: «وَقَوْلُ الزُّورِ» يَحْتَمِلُ مَعَانِيَ شَتَّى، وَأَنْ يَجْمَعَ جَمِيعَ ذَلِكَ: قَوْلُ الزُّورِ.

وَأَمَّا خَبَرُ ابْنُ مَسْعُودٍ الَّذِي حَدَّثَنِي بِهِ الْفِرْيَابِيُّ عَلَى مَا ذَكَرْتُ، فَإِنَّهُ عِنْدِي غَلَطٌ مِنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، لِأَنَّ الْأَخْبَارَ الْمُتَظَاهِرَةَ مِنَ الْأَوْجُهِ الصَّحِيحَةِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ الرِّوَايَةِ الَّتِي رَوَاهَا الزُّهْرِيُّ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ؛ فَنَقْلُهُمْ مَا نَقَلُوا مِنْ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْلَى بِالصِّحَّةِ مِنْ نَقْلِ الْفِرْيَابِيِّ.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: فَمَنِ اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ الَّتِي وَعَدَ اللَّهُ مُجْتَنِبَهَا تَكْفِيرَ مَا عَدَاهَا مِنْ سَيِّئَاتِهِ، وَإِدْخَالَهُ مَدْخَلًا كَرِيمًا، وَأَدَّى فَرَائِضَهُ الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ، وَجَدَ اللَّهَ لِمَا وَعَدَهُ مِنْ وَعْدٍ مُنْجِزًا، وَعَلَى الْوَفَاءِ لهثابتا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] فَإِنَّهُ يَعْنِي بِهِ: نُكَفِّرْ عَنْكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ بِاجْتِنَابِكُمْ كَبَائِرَ مَا يَنْهَاكُمْ عَنْهُ رَبُّكُمْ صَغَائِرَ سَيِّئَاتِكُمْ، يَعْنِي: صَغَائِرَ ذُنُوبِكُمْ. كَمَا:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] الصَّغَائِرُ»[2].

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٢٠) من طريق أسباط، عن السدي، به.

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ نَاسًا، لَقَوْا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بِمِصْرَ، فَقَالُوا: نَرَى أَشْيَاءَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أُمِرَ أَنْ يُعْمَلَبِهَا، لَا يُعْمَلُ بِهَا، فَأَرَدْنَا أَنْ نَلْقَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي ذَلِكَ؟ فَقَدِمَ وَقَدِمُوا مَعَهُ، فَلَقِيَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: مَتَى قَدِمْتَ؟ قَالَ: مُنْذُ كَذَا وَكَذَا قَالَ: أَبِإِذْنٍ قَدِمْتَ؟ قَالَ: فَلَا أَدْرِي كَيْفَ رَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينِ، إِنَّ نَاسًا لَقَوْنِي بِمِصْرَ، فَقَالُوا: إِنَّا نَرَى أَشْيَاءَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَ أَنْ يُعْمَلَ بِهَا وَلَا يُعْمَلُ بِهَا، فَأَحَبُّوا أَنْ يَلْقَوْكَ فِي ذَلِكَ. فَقَالَ: اجْمَعْهُمْ لِي. قَالَ: فَجَمَعْتُهُمْ لَهُ - قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: أَظُنُّهُ قَالَ فِي [بهو][(1)] - فَأَخَذَ أَدْنَاهُمْ رَجُلًا، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ وَبِحَقِّ الْإِسْلَامِ عَلَيْكَ، أَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَهَلْ أَحْصَيْتَهُ فِي نَفْسِكَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا. - قَالَ: وَلَوْ قَالَ نَعَمْ لَخَصَمَهُ -. قَالَ: فَهَلْ أَحْصَيْتَهُ فِي بَصَرِكَ؟ هَلْ أَحْصَيْتَهُ فِي لَفْظِكَ؟ هَلْ أَحْصَيْتَهُ فِي أَثَرِكَ؟ قَالَ: ثُمَّ تَتَبَّعَهُمْ حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهِمْ، فَقَالَ: ثَكِلَتْ عُمَرَ أُمُّهُ، أَتُكَلِّفُونَهُ أَنْ يُقِيمَ النَّاسَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ؟ قَدْ عَلِمَ رَبُّنَا أَنْ سَتَكُونُ لَنَا سَيِّئَاتٌ. قَالَ: وَتَلَا: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساء: ٣١] هَلْ عَلِمَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ؟ أَوْ قَالَ: «هَلْ عَلِمَ أَحَدٌ بِمَا قَدِمْتُمْ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: لَوْ عَلِمُوا لَوَعَظْتُ بِكُمْ»[(2)].

(١) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) بهو.

(٢) **إسناده صحيح للحسن البصري.** وقال ابن كثير: إسناد حسن، ومتن حسن، وإن كان من رواية الحسن عن عمر، وفيها انقطاع، إلا أن مثل هذا اشتهر فتكفي شهرته «تفسير ابن كثير» (٢/ ٢٨١). وقال السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٤٥) «أخرج ابن جرير بسند حسن».

حدثني يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: ثنا زِيَادُ بْنُ مِخْرَاقٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا قَالَ: لَمْ نَرَ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَنَا عَنْ رَبِّنَا، ثُمَّ لَمْ نَخْرُجْ لَهُ عَنْ كُلِّ، أَهْلٍ وَمَالٍ. ثُمَّ سَكَتَ هُنَيْهَةً، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ كَلَّفَنَا رَبُّنَا أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ، لَقَدْ تَجَاوَزَ لَنَا عَمَّا دُونَ الْكَبَائِرِ، فَمَا لَنَا وَلَهَا؟ ثُمَّ تَلَا: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١] الْآيَةُ[(١)].

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١] الْآيَةُ، إِنَّمَا وَعَدَ اللَّهُ الْمَغْفِرَةَ لِمَنِ اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ، وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**اجْتَنِبُوا الْكَبَائِرَ، وَسَدِّدُوا، وَأَبْشِرُوا**»[(٢)].

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: فِي خَمْسِ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ لَهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ﴾ [النساء: ٤٠] ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨] وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾ [النساء: ١١٠] وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١٥٢][(٣)].

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه أبو داود في «الزهد» (٣٦٧) من طريق زياد بن مخراق، به.
وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٧٥٦) من طريق الجلد بن أيوب، عن معاوية بن قرة، به.

(٢) **ضعيف للإرسال.**

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٦٠) عن معمر، به. =

حدثنا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني أَبُو النَّضْرِ، عَنْ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ثَمَانُ آيَاتٍ نَزَلَتْ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ، هِيَ خَيْرٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ، أُولَاهُنَّ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾ [النساء: ٢٦] وَالثَّانِيَةُ: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾﴾ [النساء: ٢٧] وَالثَّالِثَةُ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾ [النساء: ٢٨] ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ سَوَاءً، وَزَادَ فِيهِ: ثُمَّ أَقْبَلَ يُفَسِّرُهَا فِي آخِرِ الْآيَةِ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ٩٦] لِلَّذِينَ عَمِلُوا الذُّنُوبَ ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣][1].

= وأخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٥٩) ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٢٥٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٠٣)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (٥٣٢)، والحاكم في «المستدرك» (٢ / ٣٠٥)، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٠٢) من طريق مسعر، عن معن بن عبد الرحمن، عن أبيه عن عبد الله، به. وقال الهيثمي في «مجمع الزاوئد» (٧ / ١١ - ١٢): «رجاله رجال الصحيح». وقال الحاكم: «هذا إسناد صحيح إن كان عبد الرحمن سمع من أبيه، فقد اختلف في ذلك». وأخرجه هناد في «الزهد» (٩٠٣) من حديث بشير الأودي عن عبد الله بن مسعود قال: أربع آيات في كتاب الله ﷻ أحب إلي من حمر النعم وسودها، قالوا: وأين هن؟ قال: إذا مر بهن العلماء عرفوهن، قالوا له: في أي سورة؟ قال: في سورة النساء. . . ، ثم ذكر الآيات السابقة، عدا قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾. . . الآية. وهذا إسناد ضعيف. فيه بشير الأودي كوفي مجهول، ذكره البخاري في «التاريخ» (٢ / ٩٦)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢ / ٣٨٠)، ولم يذكرا فيه جرح ولا تعديل، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤ / ٧٢).

(١) **إسناده منقطع**، قتادة لم يسمع من ابن عباس، أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» =

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١]

فَإِنَّ القرأة اخْتَلَفَتْ فِي قِرَاءَتِهِ، فَقَرَأَتْهُ عَامَّةُ قرأة أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَبَعْضُ الْكُوفِيِّينَ: ﴿وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾ بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَكَذَلِكَ الَّذِي فِي الْحَجِّ: ﴿لَيُدْخِلَنَّهُمْ مَدْخَلًا يَرْضَوْنَهُ﴾ فَمَعْنَى: ﴿وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا﴾ فَيَدْخُلُونَ دُخُولًا كَرِيمًا.

وَقَدْ يُحْتَمَلُ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ قَرَأَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى فِي الْمَدْخَلِ: الْمَكَانُ وَالْمَوْضِعُ، لِأَنَّ الْعَرَبَ رُبَّمَا فَتَحَتِ الْمِيمَ مِنْ ذَلِكَ بِهَذَا الْمَعْنَى، كَمَا قَالَ الرَّاجِزُ: [البحر الرجز]

بمصبح الحمد وحيث نمسي[(١)]

وَقَدْ أَنْشَدَنِي بَعْضُهُمْ سَمَاعًا مِنَ الْعَرَبِ[(٢)] [البحر البسيط]

الْحَمْدُ لِلَّهِ مَمْسَانَا وَمَصْبَحَنَا ... بِالْخَيْرِ صَبَّحْنَا رَبِّي وَمَسَّانَا[(٣)]

وَأَنْشَدَنِي آخَرُ غَيْرُهُ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ مُمْسَانَا وَمُصْبَحَنَا

لِأَنَّهُ مِنْ أَصْبَحَ وَأَمْسَى.

وَكَذَلِكَ تَفْعَلُ الْعَرَبُ فِيمَا كَانَ مِنَ الْفِعْلِ بِنَاؤُهُ عَلَى أَرْبَعَةٍ تَضُمُّ مِيمَهُ فِي مِثْلِ هَذَا، فَتَقُولُ: دَحْرَجْتُهُ مُدَحْرَجًا فَهُوَ مُدَحرَجٌ، ثُمَّ تَحْمِلُ مَا جَاءَ عَلَى أَفْعَلَ يُفْعِلُ عَلَى ذَلِكَ، لِأَنَّ يُفْعِلُ مِنْ يُدْخِلُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةٍ، فَإِنَّ أَصْلَهُ

= (٦٧٤٤) من طريق صالح المري، عن قتادة، به.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٦٤).

(٢) هو أمية بن أبي الصلت.

(٣) «ديوانه» (٦٢).

أَنْ يَكُونَ عَلَى يُؤَفْعَلُ: يُؤَدْخَلُ، وَيُؤَخْرَجُ، فَهُوَ نَظِيرُ يُدَحْرِجُ.

وَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَّةُ قرأة الْكُوفِيِّينَ وَالْبَصْرِيِّينَ: ﴿مُّدۡخَلٗا﴾ [النساء: ٣١] بِضَمِّ الْمِيمِ، يَعْنِي: وَنُدْخِلْكُمْ إِدْخَالًا كَرِيمًا.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَأَوْلَى الْقِرَاءَتَيْنِ بِالصَّوَابِ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ ذَلِكَ: ﴿وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا﴾ [النساء: ٣١] بِضَمِّ الْمِيمِ لِمَا وَصَفْنَا مِنْ أَنَّ مَا كَانَ مِنَ الْفِعْلِ بِنَاؤُهُ عَلَى أَرْبَعَةٍ فِي فَعَلَ فَالْمَصْدَرُ مِنْهُ مُفْعَلٌ، وَأَنَّ أَدْخَلَ وَدَحْرَجَ فَعَلَ مِنْهُ عَلَى أَرْبَعَةٍ، فَالْمُدْخَلُ مَصْدَرُهُ أَوْلَى مِنْ مُفْعَلٍ مَعَ أَنَّ ذَلِكَ أَفْصَحُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فِي مَصَادِرِ مَا جَاءَ عَلَى أَفْعَلَ، كَمَا يُقَالُ: أَقَامَ بِمَكَانٍ فَطَابَ لَهُ الْمَقَامُ، إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْإِقَامَةُ، وَقَامَ فِي مَوْضِعِهِ فَهُوَ فِي مَقَامٍ وَاسِعٍ، كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿إِنَّ ٱلۡمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٖ ۝٥١﴾ [الدخان: ٥١] مِنْ قَامَ يَقُومُ، وَلَوْ أُرِيدَ بِهِ الْإِقَامَةُ لَقُرِئَ: إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مُقَامٍ أَمِينٍ كَمَا قُرِئَ: ﴿وَقُل رَّبِّ أَدۡخِلۡنِي مُدۡخَلَ صِدۡقٖ وَأَخۡرِجۡنِي مُخۡرَجَ صِدۡقٖ﴾ [الإسراء: ٨٠] بِمَعْنَى الْإِدْخَالِ وَالْإِخْرَاجِ، وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ أَحَدٍ، أَنَّهُ قَرَأَ: مَدْخَلَ صِدْقٍ، وَلَا مَخْرَجَ صِدْقٍ، بِفَتْحِ الْمِيمِ. وَأَمَّا الْمُدْخَلُ الْكَرِيمُ: فَهُوَ الطَّيِّبُ الْحَسَنُ، الْمُكَرَّمُ بِنَفْيِ الْآفَاتِ وَالْعَاهَاتِ عَنْهُ، وَبِارْتِفَاعِ الْهُمُومِ وَالْأَحْزَانِ وَدُخُولِ الْكَدَرِ فِي عَيْشِ مَنْ دَخَلَهُ، فَلِذَلِكَ سَمَّاهُ اللَّهُ كَرِيمًا. كَمَا:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا﴾ [النساء: ٣١] قَالَ: «الْكَرِيمُ: هُوَ الْحَسَنُ فِي الْجَنَّةِ»[(١)].

---

(١) **إسناده حسن**، ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٢١) من طريق أسباط، عن السدي، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ [النساء: ٣٢]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَلَا تَتشْهُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ. وذُكِرَ أَنَّ ذَلِكَ نَزَلَ فِي نِسَاءٍ تَمَنَّيْنَ مَنَازِلَ الرِّجَالِ، وَأَنْ يَكُونَ لَهُمْ مَا لَهُمْ، فَنَهَى اللَّهُ عِبَادَهُ عَنِ الْأَمَانِيِّ الْبَاطِلَةِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْأَلُوهُ مِنْ فَضْلِهِ، إِذْ كَانَتِ الْأَمَانِيُّ تُورِثُ أَهْلَهَا الْحَسَدَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذِكْرُ الْأَخْبَارِ بِمَا ذَكَرْنَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا نُعْطَى الْمِيرَاثَ، وَلَا نَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَنُقْتَلَ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ [النساء: ٣٢].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: تَغْزُو الرِّجَالُ وَلَا نَغْزُو، وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ﴾ [النساء: ٣٢] وَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥][2].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).
(٢) إسناده منقطع.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ [النساء: ٣٢] يَقُولُ: «لَا يَتَمَنَّى الرَّجُلُ يَقُولُ: لَيْتَ أَنَّ لِيَ مَالَ فُلَانٍ وَأَهْلَهُ، فَنَهَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنْ ذَلِكَ، وَلَكِنْ لِيَسْأَلِ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ»[١].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ [النساء: ٣٢] قَالَ: «قَوْلُ النِّسَاءِ: لَيْتَنَا رِجَالٌ فَنَغْزُوَ، وَنَبْلُغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ»[٢].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ [النساء: ٣٢] قَوْلُ النِّسَاءِ يَتَمَنَّيْنَ: لَيْتَنَا رِجَالٌ فَنَغْزُوَ؛ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو[٣].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، أَتَغْزُو الرِّجَالُ وَلَا نَغْزُو، وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ؟ فَنَزَلَتْ ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ٣٢][٤].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ شَيْخٍ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٢٦) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٤) **ضعيف للإنقطاع**، وقد تقدم الكلام عليه.

بَعۡضٖۚ﴾ [النساء: ٣٢] قَالَ: «كَانَ النِّسَاءُ يَقُلْنَ: لَيْتَنَا رِجَالٌ فَنُجَاهِدَ كَمَا يُجَاهِدُ الرِّجَالُ، وَنَغْزُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوۡاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ﴾ [النساء: ٣٢]»[١].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «لا تَمَنَّ مَالَ فُلَانٍ وَلا مَالَ فُلَانٍ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ هَلَاكَهُ فِي ذَلِكَ الْمَالِ»[٢].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَمُجَاهِدٍ، أَنَّهُمَا قَالَا: «نَزَلَتْ فِي أُمِّ سَلَمَةَ ابْنَةِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ»[٣].

وَبِهِ قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: هُوَ الْإِنْسَانُ يَقُولُ: وَدِدْتُ أَنَّ لِيَ مَالَ فُلَانٍ. قَالَ: «وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، وَقَوْلُ النِّسَاءِ: لَيْتَنَا رِجَالٌ فَنَغْزُوَ، وَنَبْلُغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ»[٤].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: لَا يَتَمَنَّ بَعْضُكُمْ مَا خَصَّ اللَّهُ بَعْضًا مِنْ مَنَازِلِ الْفَضْلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ،

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٦١) عن معمر، به.

(٢) **إسناده حسن لقتادة**، وينظر سماع قتادة ممن الحسن.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

عَنِ السُّدِّيِّ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ [النساء: ٣٢] فَإِنَّ الرِّجَالَ قَالُوا: نُرِيدُ أَنْ يَكُونَ لَنَا مِنَ الْأَجْرِ الضِّعْفُ عَلَى أَجْرِ النِّسَاءِ، كَمَا لَنَا فِي السِّهَامِ سَهْمَانِ، فَنُرِيدُ أَنْ يَكُونَ لَنَا فِي الْأَجْرِ أَجْرَانِ، وَقَالَتِ النِّسَاءُ: نُرِيدُ أَنْ يَكُونَ لَنَا أَجْرٌ مِثْلُ الرِّجَالِ، فَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُقَاتِلَ، وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْنَا الْقِتَالُ لَقَاتَلْنَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ، وَقَالَ لَهُمْ: سَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، يَرْزُقْكُمُ الْأَعْمَالَ، وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ»[(١)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: «نُهِيتُمْ عَنِ الْأَمَانِيِّ، وَدُلِلْتُمْ، عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَارِمٌ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا سَمِعَ الرَّجُلَ، يَتَمَنَّى فِي الدُّنْيَا قَالَ: «قَدْ نَهَاكُمُ اللَّهُ عَنْ هَذَا ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ [النساء: ٣٢] وَدَلَّكُمْ عَلَى خَيْرٍ مِنْهُ، وَاسْأَلُوااللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ»[(٣)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَتَأْوِيلُ الْكَلَامِ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ:** وَلَا تَتَمَنَّوْا أَيُّهَا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ الَّذِي فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْ مَنَازِلِ الْفَضْلِ، وَدَرَجَاتِ الْخَيْرِ وَلْيَرْضَ أَحَدُكُمْ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ نَصِيبٍ، وَلَكِنْ سَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ.

---

(١) **إسناده حسن** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٢٩) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي الدنيا في «المتمنين» (١٣١) من طريق حماد بن زيد، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ [النساء: ٣٢]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(١)]: **اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَعْنَى ذَلِكَ: لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا مِنَ الثَّوَابِ عَلَى الطَّاعَةِ وَالْعِقَابِ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِنْ ذَلِكَ مِثْلُ ذَلِكَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ [النساء: ٣٢] كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُوَرِّثُونَ الْمَرْأَةَ شَيْئًا وَلَا الصَّبِيَّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يَجْعَلُونَ الْمِيرَاثَ لِمَنْ يَحْتَرِفُ وَيَنْفَعُ وَيَدْفَعُ، فَلَمَّا لَحِقَ لِلْمَرْأَةِ نَصِيبُهَا وِلِلصَّبِيِّ نَصِيبُهُ، وَجُعِلَ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ قَالَ النِّسَاءُ: لَوْ كَانَ جَعَلَ أَنْصِبَاءَنَا فِي الْمِيرَاثِ كَأَنْصِبَاءِ الرِّجَالِ. وَقَالَ الرِّجَالُ: إِنَّا لَنَرْجُو أَنْ نُفَضَّلَ عَلَى النِّسَاءِ بِحَسَنَاتِنَا فِي الْآخِرَةِ، كَمَا فُضِّلْنَا عَلَيْهِنَّ فِي الْمِيرَاثِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ [النساء: ٣٢] يَقُولُ: «الْمَرْأَةُ تُجْزَى بِحَسَنَتِهَا عَشْرَ أَمْثَالِهَا كَمَا يُجْزَى الرَّجُلُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٣٢]»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَمَّادٍ، قَالَ: ثني أَبُو لَيْلَى

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا [جَرِيرٍ][(١)]، يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَ: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] قَالَتِ النِّسَاءُ: كَذَلِكَ عَلَيْهِمْ نَصِيبَانِ مِنَ الذُّنُوبِ، كَمَا لَهُمْ نَصِيبَانِ مِنَ الْمِيرَاثِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ [النساء: ٣٢] يَعْنِي الذُّنُوبَ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ مِنْ فَضْلِهِ»[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا مِنْ مِيرَاثِ مَوْتَاهُمْ، وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِنْهُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ [النساء: ٣٢] يَعْنِي: «مَا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ، يَقُولُ: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]»[(٣)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَوْ غَيْرِهِ، فِيقَوْلِهِ: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ [النساء: ٣٢] قَالَ: «فِي الْمِيرَاثِ كَانُوا لَا يُوَرِّثُونَ النِّسَاءَ»[(٤)].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ قَوْلُ مَنْ قَالَ مَعْنَاهُ:

---

(١) ما بين المعقوفين في (هـ) (ش) حريز.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٢٧) من طريق أبي صالح، به.

(٤) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِنْ ثَوَابِ اللَّهِ وَعِقَابِهِ مِمَّا اكْتَسَبُوا، فَعَمِلُوهُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ مِنْ ذَلِكَ كَمَا لِلرِّجَالِ وَإِنَّمَا قُلْنَا إِنَّ ذَلِكَ أَوْلَى بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ مِنْ قَوْلِ مَنْ قَالَ تَأْوِيلُهُ: لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِنَ الْمِيرَاثِ، وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِنْهُ، لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَخْبَرَ أَنَّ لِكُلِّ فَرِيقٍ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ نَصِيبًا مِمَّا اكْتَسَبَ، وَلَيْسَ الْمِيرَاثُ مِمَّا اكْتَسَبَهُ الْوَارِثُ، وَإِنَّمَا هُوَ مَالٌ أَوْرَثَهُ اللَّهُ عَنْ مَيِّتِهِ بِغَيْرِ اكْتِسَابٍ، وَإِنَّمَا الْكَسْبُ الْعَمَلُ، وَالْمُكْتَسِبُ: الْمُحْتَرِفُ، فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْآيَةِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ [النساء: ٣٢] لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا وَرِثُوا، وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا وَرِثْنَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَقِيلَ: لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا لَمْ يَكْتَسِبُوا، وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا لَمْ يَكْتَسِبْنَ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٣٢]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ عَوْنِهِ وَتَوْفِيقِهِ لِلْعَمَلِ بِمَا يُرْضِيهِ عَنْكُمْ مِنْ طَاعَتِهِ، فَفَضْلُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: تَوْفِيقُهُ وَمَعُونَتُهُ. كَمَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الرَّازِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو جَعْفَرٍ النُّفَيْلِيُّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ سَعِيدٍ: ﴿وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٣٢] قَالَ: «الْعِبَادَةُ لَيْسَتْ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا»[2].

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٣١) من طريق يحيى بن اليمان، به.

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: ثني أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا مُوسَى، عَنْ لَيْثٍ، قَالَ: «فَضْلُهُ الْعِبَادَةُ لَيْسَ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا»[(١)].

حدثنا ابْنُ [حُمَيْدٍ][(٢)]، قَالَ: ثنا هِشَامٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٣٢] قَالَ: «لَيْسَ بِعَرَضِ الدُّنْيَا»[(٣)].

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٣٢] يَرْزُقُكُمُ الْأَعْمَالَ، وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ[(٤)].

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي قَالَ: ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ رَجُلٍ، لَمْ يُسَمِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ، وَإِنَّ مِنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَةِ انْتِظَارَ الْفَرَجِ**»[(٥)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢]

[**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٦)]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا يُصْلِحُ

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) أحمد.

(٣) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٤٥٨)، وأحمد بن حنبل «الزهد» (٢٢٤٦)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٣٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٢٨١) من طريق جرير، به.

(٤) **إسناده حسن**.

(٥) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٤٩) وعزاه للمصنف.

(٦) ما بين المعقوفين من (ش).

عِبَادَهُ فِيمَا قَسَمَ لَهُمْ مِنْ خَيْرٍ، وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَبِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ قَضَائِهِ وَأَحْكَامِهِ فِيهِمْ عَلِيمًا يَقُولُ: «ذَا عِلْمٍ، وَلَا تَتَمَنَّوْا غَيْرَ الَّذِي قَضَى لَكُمْ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِطَاعَتِهِ وَالتَّسْلِيمِ لِأَمْرِهِ، وَالرِّضَا بِقَضَائِهِ وَمَسْأَلَتِهِ مِنْ فَضْلِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٣٣]

يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ [النساء: ٣٣] وَلِكُلِّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ جَعَلْنَا مَوَالِيَ، يَقُولُ: وَرَثَةً مِنْ بَنِي عَمِّهِ وَإِخْوَتِهِ وَسَائِرِ عَصَبَتِهِ غَيْرِهِمْ. وَالْعَرَبُ تُسَمِّي ابْنَ الْعَمِّ الْمَوْلَى، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [البحر الطويل]

وَمَوْلًى رَمَيْنَا حَوْلَهُ وَهُوَ مُدْغِلٌ ... بِأَعْرَاضِنَا وَالْمُنْدِيَاتُ سُرُوعُ[1]

يَعْنِي بِذَلِكَ: وَابْنُ عَمٍّ رَمَيْنَا حَوْلَهُ. وَمِنْهُ قَوْلُ الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ: [البحر البسيط]

مَهْلًا بَنِي عَمِّنَا مَهْلًا مَوَالِينَا ... لَا تُظْهِرُنَّ لَنَا مَا كَانَ مَدْفُونَا

وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: ثنا إِدْرِيسُ، قَالَ: ثنا طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ [النساء: ٣٣] قَالَ: «وَرَثَةً»[2].

(١) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة (١/ ١٢٥) و«الكامل» (٢/ ٢٧٩).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٨٠) من طريق أبي أسامة، به.

حدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: ثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ. عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ﴾ [النساء: ٣٣] قَالَ: «الْمَوَالِي: الْعَصَبَةُ، يَعْنِي: الْوَرَثَةَ»(١).

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ﴾ [النساء: ٣٣] قَالَ: «الْمَوَالِي: الْعَصَبَةُ»(٢).

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ. عنْ مُجَاهِدٍ قَوْلُهُ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ﴾ [النساء: ٣٣] قَالَ: «هُمُ الْأَوْلِيَاءُ»(٣).

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ﴾ [النساء: ٣٣] يَقُولُ: «عَصَبَةٌ»(٤).

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ﴾ [النساء: ٣٣] قَالَ: «الْمَوَالِي:

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٣٤) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **سنده صحيح**، أخرجه سفيان الثوري في «التفسير» (٢١٣) عن رجل، عن مجاهد، فذكره. وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١/ ١٥٧)، وفي «المصنف» (١٩١٩٨)، وسعيد بن منصور في «التفسير» (٦٢٧) عن الثوري، فذكره. وأخرجه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص١٢٩) من طريق وكيع، عن سفيان، به. والحديث عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢ / ٥١١) للمصنف والفريابي وعبد بن حميد.

(٣) **إسناده صحيح**، وانظر ما قبله.

(٤) **إسناده حسن**.

أَوْلِيَاءُ الْأَبِ أَوِ الْأَخِ أَوِ ابْنِ الْأَخِ أَوْ غَيْرِهِمَا مِنَ الْعَصَبَةِ»[(١)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ [النساء: ٣٣] أَمَّا مَوَالِي: فَهُمْ أَهْلُ الْمِيرَاثِ[(٢)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ [النساء: ٣٣] قَالَ: «الْمَوَالِي: الْعَصَبَةُ هُمْ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْمَوَالِي، فَلَمَّا دَخَلَتِ الْعَجَمُ عَلَى الْعَرَبِ لَمْ يَجِدُوا لَهُمُ اسْمًا، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥] فَسُمُّوا الْمَوَالِيَ. قَالَ: وَالْمَوْلَى الْيَوْمَ مَوْلَيَانِ: مَوْلًى يَرِثُ وَيُوَرِّثُ فَهَؤُلَاءِ ذَوُو الْأَرْحَامِ، وَمَوْلًى يُوَرِّثُ وَلَا يَرِثُ فَهَؤُلَاءِ الْعَتَاقَةُ؛ وَقَالَ: أَلَا تَرَوْنَ قَوْلَ زَكَرِيَّاءَ: ﴿وَإِنِّى خِفْتُ ٱلْمَوَٰلِىَ مِن وَرَآءِى﴾ [مريم: ٥] فَالْمَوَالِي هَهُنَا: الْوَرَثَةُ وَيَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٧] مِمَّا تَرَكَهُ وَالِدُهُ وَأَقْرِبَاؤُهُ مِنَ الْمِيرَاثِ.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٣)]: **فَتَأْوِيلُ الْكَلَامِ:** وَلِكُلِّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ جَعَلْنَا عَصَبَةً يَرِثُونَ بِهِ مِمَّا تَرَكَ وَالِدُهُ وَأَقْرِبَاؤُهُ مِنْ مِيرَاثِهِمْ[(٤)].



---

(١) **حسن لغيره**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٦٤) عن معمر، به.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

(٤) **إسناده صحيح**.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ [النساء: ٣٣]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ](١): اخْتَلَفَتِ قرأة فِي قِرَاءَةِ ذَلِك، فَقَرَأَهُ بَعْضُهُمْ: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ [النساء: ٣٣] بِمَعْنَى: وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمُ الْحَلِفَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ، وَهِيَ قِرَاءَةُ عَامَّةِ قرأة الْكُوفِيِّينَ. وَقَرَأَ ذَلِك آخَرُونَ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، بِمَعْنَى: وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ وَأَيْمَانُهُمُ الْحَلِفَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالَّذِي نَقُولُ بِهِ فِي ذَلِك أَنَّهُمَا قِرَاءَتَانِ مَعْرُوفَتَانِ مسْتَفِيضَتَانِ فِي [قرأة](٢) أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ بِمَعْنًى وَاحِدٍ وَفِي دَلَالَةِ قَوْلِهِ: ﴿إِيمَٰنُكُمۡ﴾ [البقرة: ٢٢٥] عَلَى أَنَّهَا أَيْمَانُ الْعَاقِدِينَ وَالْمَعْقُودُ عَلَيْهِمُ الْحَلِفُ، مُسْتَغْنًى عَنِ الدَّلَالَةِ عَلَى ذَلِك بِقِرَاءَةِ قَوْلِهِ ﴿عَقَدَتۡ﴾ [النساء: ٣٣]، عَاقَدَتْ، وَذَلِك أَنَّ الَّذِينَ قَرَءُوا ذَلِك: عَاقَدَتْ، قَالُوا: لَا يَكُونُ عَقْدُ الْحَلِفِ إِلَّا مِنْ فَرِيقَيْنِ، وَلَا بُدَّ لَنَا مِنْ دَلَالَةٍ فِي الْكَلَامِ عَلَى أَنَّ ذَلِك كَذَلِك، وَأَغْفَلُوا مَوْضِعَ دَلَالَةِ قَوْلِهِ: ﴿إِيمَٰنُكُمۡ﴾ [البقرة: ٢٢٥] عَلَى أَنَّ مَعْنَى ذَلِك: أَيْمَانُكُمْ وَأَيْمَانُ الْمَعْقُودِ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ الْعَقْدَ إِنَّمَا هُوَ صِفَةٌ لِلْإِيمَانِ دُونَ الْعَاقِدِينَ الْحَلِفَ، حَتَّى زَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ ذَلِك إِذَا قُرِئَ: ﴿عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ [النساء: ٣٣] فَالْكَلَامُ مُحْتَاجٌ إِلَى ضَمِيرِ صِلَةٍ فِي الْكَلَامِ حَتَّى يَكُونَ الْكَلَامُ مَعْنَاهُ: وَالَّذِينَ عَقَدَتْ لَهُمْ أَيْمَانُكُمْ ذَهَابًا مِنْهُ عَنِ الْوَجْهِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِك مِنْ أَنَّ الْأَيمَانَ مَعْنِيٌّ بِهَا أَيْمَانَ الْفَرِيقَيْنِ وَأَمَّا عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ، فَإِنَّهُ فِي تَأْوِيلِ: عَاقَدَتْ أَيْمَانُ هَؤُلَاءِ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) قراءة.

أَيْمَانَ هَؤُلَاءِ الْحَلِفَ، فَهُمَا مُتَقَارِبَانِ فِي الْمَعْنَى، وَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ ذَلِكَ: ﴿عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ [النساء: ٣٣] بِغَيْرِ أَلْفٍ، أَصَحَّ مَعْنًى مِنْ قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَهُ: عَاقَدَتْ؛ لِلَّذِي ذَكَرْنَا مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَعْنِيِّ فِي صِفَةِ الْأَيمَانِ بِالْعَقْدِ عَلَى أَنَّهَا أَيْمَانُ الْفَرِيقَيْنِ مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى ذَلِك بِغَيْرِهِ

وَأَمَّا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ [النساء: ٣٣] فَإِنَّهُ وَصَلَتْ وَشَدَّتْ وَوَكَّدَتْ أَيْمَانُكُمْ، يَعْنِي: مَوَاثِيقَكُمُ الَّتِي وَاثَقَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ.

ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى النَّصِيبِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ أَهْلَ الْحَلِفِ أَنْ يُؤْتِيَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ نَصِيبُهُ مِنَ الْمِيرَاثِ لِأَنَّهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَتَوَارَثُونَ، فَأَوْجَبَ اللَّهُ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ بِذَلِكَ الْحَلِفَ، وَبِمِثْلِهِ فِي الْإِسْلَامِ مِنَ الْمُوَارَثَةِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ بِمَا [فَرَضَ][1] مِنَ الْفَرَائِضِ لِذَوِي الْأَرْحَامِ وَالْقَرَابَاتِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾. قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُحَالِفُ الرَّجُلَ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا نَسَبٌ، فَيَرِثُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَنَسَخَ اللَّهُ ذَلِكَ فِي الْأَنْفَالِ، فَقَالَ: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۚ﴾ [الأحزاب: ٦][2].

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) كان.

(٢) **ضعيف للإرسال.**

حدثنا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾. قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يُعَاقِدُ الرَّجُلَ فَيَرِثُهُ، وَعَاقَدَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه مَوْلًى فَوَرَّثَهُ»(١).

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾. فَكَانَ الرَّجُلُ يُعَاقِدُ الرَّجُلَ أَيُّهُمَا مَاتَ وَرِثَهُ الْآخَرُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَى أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٦] يَقُولُ: «إِلَّا أَنْ يُوصُوا لِأَوْلِيَائِهِمُ الَّذِينَ عَاقَدُوا وَصِيَّةً فَهُوَ لَهُمْ جَائِزٌ مِنْ ثُلُثِ مَالِ الْمَيِّتِ، وَذَلِكَ هُوَ الْمَعْرُوفُ»(٢).

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾. كانَ الرَّجُلُ يُعَاقِدُ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَيَقُولُ: دَمِي دَمُكَ، وَهَدْمِي هَدْمُكَ، وَتَرِثُنِي وَأَرِثُكَ وَتَطْلُبُ بِي وَأَطْلُبُ بِكَ. فَجَعَلَ لَهُ السُّدُسَ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ فِي الْإِسْلَامِ، ثُمَّ يَقْسِمُ أَهْلُ الْمِيرَاثِ مِيرَاثَهُمْ، فَنُسِخَ ذَلِكَ بَعْدُ فِي سُورَةِ الْأَنْفَالِ، فَقَالَ اللَّهُ: وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ(٣).

---

(١) **ضعيف للإرسال**، أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٥٨) وفي «التفسير» (٦٢٥) عن هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير به.

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص٣٣٢) من طريق أبي صالح، به.

(٣) **ضعيف للإرسال**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١٩١٩٧) عن معمر، به.

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾. قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُعَاقِدُ الرَّجُلَ فَيَقُولُ: دَمِي دَمُك، وَتَرِثني وَأَرِثُك وَتطْلُبُ بِي وَأَطْلُبُ بِك؛ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ، بَقِيَ مِنْهُمْ نَاسٌ، فَأُمِرُوا أَنْ يُؤْتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ مِنَ الْمِيرَاثِ وَهُوَ السُّدُسُ، ثُمَّ نُسِخَ ذَلِك بِالْمِيرَاثِ، فَقَالَ: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأحزاب: ٦][(١)].

حدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ قَالَ: ثنا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ وَذَلِك أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يُعَاقِدُ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَيَقُولُ: هَدْمِي هَدْمُك، وَدَمِي دَمُك، وَتَرِثني وأَرِثُك وَتَطْلُبُ بِي وَأَطْلُبُ بِك. فَجَعَلَ لَهُ السُّدُسَ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ، ثُمَّ يَقْتَسِمُ أَهْلُ الْمِيرَاثِ مِيرَاثَهُمْ، فَنُسِخَ ذَلِك بَعْدُ فِي الْأَنْفَالِ، فَقَالَ: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۚ﴾ [الأحزاب: ٦] فَصَارَتِ الْمَوَارِيثُ لِذَوِي الْأَرْحَامِ[(٢)].

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: هَذَا حَلِفٌ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِلرَّجُلِ: تَرِثني وَأَرِثُك وَتَنْصُرُنِي وَأَنْصُرُك، وَتَعْقِلُ عَنِّي وَأَعْقِلُ عَنْك[(٣)].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ

---

(١) **ضعيف لإرسال**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٦٦)، وفي «المصنف» (١٩١٩٧)، عن معمر، به.

(٢) **ضعيف لإرسال**.

(٣) **إسناده ضعيف**.

بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ كَانَ الرَّجُلُ يَتْبَعُ الرَّجُلَ فَيُعَاقِدُهُ: إِنْ مُتُّ فَلَكَ مِثْلُ مَا يَرِثُ بَعْضُ وَلَدِي وَهَذَا مَنْسُوخٌ[(١)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ فَإِنَّ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَدْ كَانَ يَلْحَقُ بِهِ الرَّجُلُ، فَيَكُونُ تَابِعَهُ، فَإِذَا مَاتَ الرَّجُلُ صَارَ لِأَهْلِهِ وَأَقَارِبِهِ الْمِيرَاثُ، وَبَقِيَ تَابِعُهُ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ فَكَانَ يُعْطَى مِنْ مِيرَاثِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿وَأُوْلُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٦][(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الَّذِينَ آخَى بَيْنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَكَانَ بَعْضُهُمْ يَرِثُ بَعْضًا بِتِلْكَ الْمُؤَاخَاةِ ثُمَّ نَسَخَ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْفَرَائِضِ، وَبِقَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٣٣].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: ثنا إِدْرِيسُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: ثنا طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ قَالَ: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرِيُّ الْأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ، لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى رَسُولُ اللَّهِ

(١) إسناده ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف.

ﷺ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ﴾ [النساء: ٣٣] نُسِخَتْ[(١)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: (وَالَّذِينَعَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ) الَّذِينَ عَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْۚ﴾ [النساء: ٣٣] إِذَا لَمْ [يَأْتِ][(٢)] رَحِمٌ يَحُولُ بَيْنَهُمْ قَالَ: وَهُوَ لَا يَكُونُ الْيَوْمَ، إِنَّمَا كَانَ فِي نَفَرٍ آخَى بَيْنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَانْقَطَعَ ذَلِك، وَلَا يَكُونُ هَذَا لِأَحَدٍ إِلَّا لِلنَّبِيِّ ﷺ، كَانَ آخَى بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالْيَوْمَ لَا يُؤَاخَى بَيْنَ أَحَدٍ[(٣)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ الْعَقْدِ بِالْحَلِفِ، وَلَكِنَّهُمْ أُمِرُوا أَنْ يُؤْتِيَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَنْصِبَاءَهُمْ مِنَ النُّصْرَةِ وَالنَّصِيحَةِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِك دُونَ الْمِيرَاثِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: ثنا إِدْرِيسُ الْأَوْدِيُّ، قَالَ: ثنا طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْۚ﴾ [النساء: ٣٣] مِنَ النَّصْرِ وَالنَّصِيحَةِ وَالرِّفَادَةِ، وَيُوصِي لَهُمْ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ[(٤)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٣٣] قَالَ: «كَانَ

---

(١) البخاري (٤٥٨٠) من طريق أبي أسامة، عن إدريس، به.

(٢) ما بين المعقوفين في (ش) تأتي.

(٣) **إسناده صحيح.**

(٤) تقدم تخريجه.

حِلْفٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأُمِرُوا فِي الْإِسْلَامِ أَنْ يُعْطُوهُمْ نَصِيبَهُمْ مِنَ الْعَقْلِ وَالنُّصْرَةِ وَالْمَشُورَةِ، وَلَا مِيرَاثَ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ مِنَ الْعَوْنِ وَالنَّصْرِ وَالْحِلْفِ[(٢)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قَالَ: كَانَ هَذَا حِلْفًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ أُمِرُوا أَنْ يُؤْتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ مِنَ النَّصْرِ وَالْوَلَاءِ وَالْمَشُورَةِ، وَلَا مِيرَاثَ[(٣)].

حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُجَاهِدًا، يَقُولُ: هُوَ الْحِلْفُ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ قَالَ: وَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ قَالَ: النَّصْرُ[(٤)].

حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: «هُوَ الْحِلْفُ» قَالَ: ﴿فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡۚ﴾ [النساء: ٣٣] قَالَ: «الْعَقْلُ

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه القاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٤١٢) عن عبد الرحمن، بهذا الإسناد.
وأخرجه عبد الرزاق«المصنف» (١٩١٩٨)، وفي «التفسير» (٥٦٥)، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢٦٠) وفي «التفسير» (٦٢٦) عن الثوري. بهذا الإسناد.
(٢) **إسناده صحيح**.
(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق «المصنف» (١٩١٩٨)، وفي «التفسير» (٥٦٥) عن الثوري. بهذا الإسناد.
(٤) انظر ما قبله.

وَالنَّصْرُ»[(١)] .

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قَالَ: لَهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنَ النَّصْرِ وَالرِّفَادَةِ وَالْعَقْلِ[(٢)] .

حدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، نَحْوَهُ[(٣)] .

حدثنا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: ثنا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدٍ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قَالَ: هُمُ الْحُلَفَاءُ[(٤)] .

حدثنا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: ثنا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، مِثْلَهُ[(٥)] .

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ أَمَّا عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَالْحِلْفُ كَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَنْزِلُ فِي الْقَوْمِ فَيُحَالِفُونَهُ عَلَى أَنَّهُ مِنْهُمْ يُوَاسُونَهُ بِأَنْفُسِهِمْ، فَإِذَا كَانَ لَهُمْ حَقٌّ أَوْ قِتَالٌ كَانَ مِثْلَهُمْ، وَإِذَا كَانَ لَهُ حَقٌّ أَوْ نُصْرَةٌ خَذَلُوهُ؛ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ سَأَلُوا عَنْهُ، وَأَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُشَدِّدَهُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَمْ يَزِدِ الْإِسْلَامُ الْحُلَفَاءَ إِلَّا شِدَّةً**»[(٦)] .

---

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) صحيح لغيره.

(٤) إسناده ضعيف .

(٥) إسناده ضعيف .

(٦) ضعيف للإرسال.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الَّذِينَ كَانُوا يَتَبَنَّوْنَ أَبْنَاءَ غَيْرِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأُمِرُوا فِي الْإِسْلَامِ أَنْ يُوصُوا لَهُمْ عِنْدَ الْمَوْتِ وَصِيَّةً.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: ثني سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ اللَّهَ، قَالَ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ: إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الَّذِينَ كَانُوا يَتَبَنَّوْنَ رِجَالًا غَيْرَ أَبْنَائِهِمْ وَيُوَرِّثُونَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ، فَجَعَلَ لَهُمْ نَصِيبًا فِي الْوَصِيَّةِ، وَرَدَّ الْمِيرَاثَ إِلَى الْمَوَالِي فِي ذَوِي الرَّحِمِ وَالْعَصَبَةِ، وَأَبَى اللَّهُ لِلْمُدَّعِينَ مِيرَاثًا مِمَّنِ ادَّعَاهُمْ وَتَبَنَّاهُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لَهُمْ نَصِيبًا فِي الْوَصِيَّةِ(١).

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٣] قَوْلُ مَنْ قَالَ: وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ عَلَى الْمُحَالَفَةِ، وَهُمُ الْحُلَفَاءُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ مَعْلُومٌ عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِأَيَّامِ الْعَرَبِ وَأَخْبَارِهَا أَنَّ عَقْدَ الْحِلْفِ بَيْنَهَا كَانَ يَكُونُ بِالْأَيْمَانِ وَالْعُهُودِ وَالْمَوَاثِيقِ، عَلَى نَحْوِ مَا قَدْ ذَكَرْنَا مِنَ الرِّوَايَةِ فِي ذَلِكَ. [فَإِذْ](٢) كَانَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ إِنَّمَا وَصَفَ الَّذِينَ

---

(١) **ضعيف للإرسال**، أخرجه القاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٤١٦) عن عبد الله بن صالح، عن الليث. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤/ ٣٠٢) من طريق عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد. وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٤٣٠) من طريق أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري. ثلاثتهم، عن ابن شهاب، به.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) فإن.

عَقَدَتْ أَيْمَانُهُمْ مَا عَقَدُوهُ بِهَا بَيْنَهُمْ دُونَ مَنْ لَمْ يَعْقِدْ عَقَدَ مَا بَيْنَهُمْ أَيْمَانُهُمْ، وَكَانَتْ مُؤَاخَاةُ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ مَنْ آخَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، لَمْ تَكُنْ بَيْنَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ، وَكَذَلِكَ التَّبَنِّي كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ الصَّوَابَ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ: هُوَ الْحِلْفُ دُونَ غَيْرِهِ لِمَا وَصَفْنَا مِنَ الْعِلَّةِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡۚ﴾ [النساء: ٣٣] فَإِنَّ أَوْلَى التَّأْوِيلَيْنِ بِهِ، مَا عَلَيْهِ الْجَمِيعُ مُجْمِعُونَ مِنْ حُكْمِهِ الثَّابِتِ، وَذَلِكَ إِيتَاءُ أَهْلِ الْحِلْفِ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ دُونَ الْإِسْلَامِ بَعْضَهُمْ بَعْضًا أَنْصِبَاءَهُمْ مِنَ النُّصْرَةِ وَالنَّصِيحَةِ وَالرَّأْيِ دُونَ الْمِيرَاثِ وَذَلِكَ لِصِحَّةِ الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً**».

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[(١)].

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَكُلُّ حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً، وَمَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِيَ حُمْرَ النَّعَمِ وَأَنِّي نَقَضْتُ الْحِلْفَ الَّذِي كَانَ فِي دَارِ النَّدْوَةِ**»[(٢)].

---

(١) **صحيح لغيره**، وهذا إسناد ضعيف، شريك سيىء الحفظ، وسماك في روايته عن عكرمة اضطراب. وأخرجه أحمد في «المسند» (٢٩٠٩)، والدارمي (٢٥٢٦)، وأبو يعلى (٢٣٣٦)، وابن حبان (٤٣٧٠)، والطبراني (١١٧٤٠) من طرق عن شريك النخعي، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (٢٥٣٠) من حديث جبير بن مطعم، بنحوه.

(٢) **إسناده قوي**.

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ التَّوْأَمِ الضَّبِّيِّ: أَنَّ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ، سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْحِلْفِ، فَقَالَ: «**لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَكِنْ تَمَسَّكُوا بِحِلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ**»(١).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ التَّوْأَمِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْحِلْفِ قَالَ: فَقَالَ: «**مَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَتَمَسَّكُوا بِهِ وَلَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ**»(٢).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا وَكِيعٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً**»(٣).

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ،

وَحَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: ثنا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ،

---

(١) **صحيح لغيره**، وهذا إسناد ضعيف لجهالة مقسم الضبي أبي مغيرة، فلم يرو عنه غير ابنه. أخرجه الطيالسي (١٠٨٤)، والحميدي (١٢٠٦)، والبزار (١٩١٥- كشف الأستار) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٦٦)، وابن حبان (٤٣٦٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٢٣٩) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/ ٨٦٤)، من طريق جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا إسناد ضعيف لجهالة مقسم الضبي أبي مغيرة. وانظر ما قبله.

(٣) **صحيح لغيره**، وهذا إسناد ضعيف، جدت ابن جدعان، قال ابن حجر لا تعرف، أخرجه أبو يعلى «المسند» (٦٩٠٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣/ ٣٧٥) من طريق وكيع، به.

وَحَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ بَكْرٍ الضَّبِّيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنِ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «**فُوا بِحِلْفٍ، فَإِنَّهُ لَا يَزِيدُهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا تُحْدِثُوا حِلْفًا فِي الْإِسْلَامِ**»(١).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَعَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: ثنا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: ثني سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً**»(٢).

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**شَهِدْتُ حِلْفَ الْمُطَيَّبِينَ وَأَنَا غُلَامٌ مَعَ عُمُومَتِي، فَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِيَ حُمْرَ النَّعَمِ**

---

(١) **حديث صحيح**، وهذا الإسناد حسن.

أخرجه الترمذي (١٥٨٥) من طريق حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، به. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف، وأم سلمة، وجبير بن مطعم، وأبي هريرة، وابن عباس، وقيس بن عاصم. وأخرجه أحمد في «المسند» (٦٦٩٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٥٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢٩) والبغوي (٢٥٤٢) من طرق، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد. مطولًا.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٣٠)، وأبو داود (٢٩٢٥)، والنسائي «السنن الكبرى» (٦٣٨٥) من طريق زكريا بن أبي زائدة، به.

وَأَنِّي أَنْكُثُهُ».

زَادَ يَعْقُوبُ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ قَالَ: وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَمْ يُصِبِ الْإِسْلَامُ حِلْفًا إِلَّا زَادَهُ شِدَّةً**» قَالَ: وَلَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ قَالَ: وَقَدْ أَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ[(١)].

حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُنْتَصِرِ قَالَ: ثنا يَزِيدُ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، قَامَ خَطِيبًا فِي النَّاسِ، فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ لَمْ يَزِدْهُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ**»[(٢)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ[(٣)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه أحمد في «المسند» (١٦٥٥)، والبزار في «المسند» (١٠٠٠)، وأبو يعلى في «المسند» (٨٤٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٢)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٦١٠)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٩٥)، والحاكم في «المستدرك» (٢٨٧٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٦٦) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، به.

(٢) **حديث صحيح وهذا الإسناد حسن**. أخرجه أحمد في «المسند» (٦٦٩٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٥٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢٩) والبغوي (٢٥٤٢) من طرق، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد. مطولًا. وقد تقدم تخريجه.

(٣) **حديث صحيح**، وهذا الإسناد حسن.

النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ[١].

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٢]: فَإِذْ كَانَ مَا ذَكَرْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَحِيحًا، وَكَانَتِ الْآيَةُ إِذَا اخْتُلِفَ فِي حُكْمِهَا مَنْسُوخٌ هُوَ أَمْ غَيْرُ مَنْسُوخٍ، غَيْرُ جَائِزٍ الْقَضَاءُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ مَنْسُوخٌ مَعَ اخْتِلَافِ الْمُخْتَلِفِينَ فِيهِ، وَلِوُجُوبِ حُكْمِهَا وَنَفْيِ النَّسْخِ [عَنْهُ][٣] وَجْهٌ صَحِيحٌ إِلَّا بِحَجَّةٍ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهَا لَمَّا قَدْ بَيَّنَّا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كُتُبِنَا الدَّلَالَةَ عَلَى صِحَّةِ الْقَوْلِ بِذَلِكَ، فَالْوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ الصَّحِيحُ مِنَ الْقَوْلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْۚ﴾ [النساء: ٣٣] هُوَ مَا ذَكَرْنَا مِنَ التَّأْوِيلِ، وَهُوَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٣٣] مِنَ الْحِلْفِ، وَقَوْلُهُ: ﴿فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْۚ﴾ [النساء: ٣٣] مِنَ النُّصْرَةِ وَالْمَعُونَةِ وَالنَّصِيحَةِ وَالرَّأْيِ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَخْبَارِ الَّتِي ذَكَرْنَاهُ عَنْهُ، دُونَ قَوْلِ مَنْ قَالَ: مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْۚ﴾ [النساء: ٣٣] مِنَ الْمِيرَاثِ، وَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ حُكْمًا، ثُمَّ نُسِخَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۗ﴾ [الأحزاب: ٦] دُونَ مَا سِوَى الْقَوْلِ الَّذِي قُلْنَاهُ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ. وَإِذَا صَحَّ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ وَجَبَ أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ مُحْكَمَةً لَا مَنْسُوخَةً.

(١) **حديث صحيح**، وهذا الإسناد حسن. أخرجه أحمد في «المسند» (٦٦٩٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٥٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢٩) والبغوي (٢٥٤٢) من طرق، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد. مطولًا. وقد تقدم تخريجه.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) عنها.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٣٣]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَآتُوا الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ نَصِيبَهُمْ مِنَ النُّصْرَةِ وَالنَّصِيحَةِ وَالرَّأْيِ، فَإِنَّ اللَّهَ شَاهِدٌ عَلَى مَا تَفْعَلُونَ مِنْ ذَلِكَ وَعَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَفْعَالِكُمْ، مُرَاعٍ لِكُلِّ ذَلِكَ حَافِظٌ، حَتَّى يُجَازِيَ جَمِيعَكُمْ عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ جَزَاءَهُ، أَمَّا الْمُحْسِنُ مِنْكُمُ الْمُتَّبِعُ أَمْرِي وَطَاعَتِي فَبِالْحُسْنَى، وَأَمَّا الْمُسِيءُ مِنْكُمُ الْمُخَالِفُ أَمْرِي وَنَهْيِي فَبِالسُّوأَى.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣] ذُو شَهَادَةٍ عَلَى ذَلِكَ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(٢)]: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤] الرِّجَالُ أَهْلُ قِيَامٍ عَلَى نِسَائِهِمْ فِي تَأْدِيبِهِنَّ وَالْأَخْذِ عَلَى أَيْدِيهِنَّ، فِيمَا يَجِبُ عَلَيْهِنَّ لِلَّهِ وَلِأَنْفُسِهِمْ ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٤] يَعْنِي بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ الرِّجَالَ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ مِنْ سَوْقِهِمْ إِلَيْهِنَّ مُهُورَهُنَّ، وَإِنْفَاقِهِمْ عَلَيْهِنَّ أَمْوَالَهُمْ، وَكِفَايَتِهِمْ إِيَّاهُنَّ مُؤَنَهُنَّ. وَذَلِكَ تَفْضِيلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِيَّاهُنَّ عَلَيْهِنَّ، وَلِذَلِكَ صَارُوا قُوَّامًا عَلَيْهِنَّ، نَافِذِي الْأَمْرِ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

عَلَيْهِنَّ [فِيمَا][(١)] جَعَلَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ مِنْ أُمُورِهِنَّ وَبِمَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤] يَعْنِي: «أُمَرَاءُ، عَلَيْهَا أَنْ تُطِيعَهُ فِيمَا أَمَرَهَا اللَّهُ بِهِ مِنْ طَاعَتِهِ، وَطَاعَتُهُ أَنْ تَكُونَ مُحْسِنَةً إِلَى أَهْلِهِ حَافِظَةً لِمَالِهِ وَفَضْلِهِ عَلَيْهَا بِنَفَقَتِهِ وَسَعْيِهِ»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا أَبُو زُهَيْرٍ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٤] يَقُولُ: «الرَّجُلُ قَائِمٌ عَلَى الْمَرْأَةِ يَأْمُرُهَا بِطَاعَةِ اللَّهِ، فَإِنْ أَبَتْ، فَلَهُ أَنْ يَضْرِبَهَا ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُ عَلَيْهَا الْفَضْلُ بِنَفَقَتِهِ وَسَعْيِهِ»[(٣)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «يَأْخُذُونَ عَلَى أَيْدِيهِنَّ وَيُؤَدِّبُونَهُنَّ»[(٤)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ،

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) بما.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٤٥) من طريق أبي صالح، به.

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا.**

(٤) **إسناده حسن.**

قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ، يَقُولُ: ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «بِتَفْضِيلِ اللَّهِ الرِّجَالَ عَلَى النِّسَاءِ. وذَكَرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ لَطَمَ امْرَأَتَهُ، فَخُوصِمَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِك، فَقَضَى لَهَا بِالْقِصَاصِ»[(١)].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: ثنا الْحَسَنُ: أَنَّ رَجُلًا، لَطَمَ امْرَأَتَهُ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَرَادَ أَنْ يَقُصَّهَا مِنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤] فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَلَاهَا عَلَيْهِ وَقَالَ: «أَرَدْتُ أَمْرًا وَأَرَادَ اللَّهُ غَيْرَهُ»[(٢)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤] ذُكِرَ لَنَا أَنَّ رَجُلًا لَطَمَ امْرَأَتَهُ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ[(٣)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «صَكَّ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَرَادَ أَنْ يُقِيدَهَا مِنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **ضعيف للإرسال**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٤٩٣) من طريق جرير بن حازم، به. وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٢٧٤)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٤٦) من طريق أشعث بن عبد الملك، عن الحسن، به.

(٣) **ضعيف للإرسال**، وانظر ما بعده.

عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤]»[١].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ رَجُلًا، مِنَ الْأَنْصَارِ لَطَمَ امْرَأَتَهُ، فَجَاءَتْ تَلْتَمِسُ الْقِصَاصَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا الْقِصَاصَ، فَنَزَلَتْ: قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ﴾ [طه: ١١٤] وَنَزَلَتْ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٤][٢].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: لَطَمَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ، فَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ الْقِصَاصَ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، نَزَلَتِ الْآيَةُ[٣].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: أَمَّا: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤] فَإِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ كَلَامٌ، فَلَطَمَهَا، فَانْطَلَقَ أَهْلُهَا، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُمْ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤] الْآيَةُ[٤].

وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يَقُولُ: لَيْسَ بَيْنَ الرَّجُلِ وَامْرَأَتِهِ قِصَاصٌ فِيمَا دُونَ النَّفْسِ

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا، شَجَّ امْرَأَتَهُ، أَوْ جَرَحَهَا، لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ

---

(١) **ضعيف للإرسال**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٦٧) عن معمر، به.

(٢) **ضعيف للإرسال.**

(٣) **ضعيف للإرسال.**

(٤) **ضعيف للإرسال.**

فِي ذَلِكَ قَوَدٌ وَكَانَ عَلَيْهِ الْعَقْلُ، إِلَّا أَنْ يَعْدُوَ عَلَيْهَا فَيَقْتُلَهَا، فَيُقْتَلَ بِهَا[(١)].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْۚ﴾ [النساء: ٣٤] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَبِمَا سَاقُوا إِلَيْهِنَّ مِنْ صَدَاقٍ، وَأَنْفَقُوا عَلَيْهِنَّ مِنْ نَفَقَةٍ. كَمَا:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «فَضَّلَهُ عَلَيْهَا بِنَفَقَتِهِ وَسَعْيِهِ»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا أَبُو زُهَيْرٍ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، مِثْلَهُ[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ، يَقُولُ: ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْۚ﴾ [النساء: ٣٤] «بِمَا سَاقُوا مِنَ الْمَهْرِ»[(٤)].

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٥)]: **فَتَأْوِيلُ الْكَلَامِ إِذًا:** الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى نِسَائِهِمْ بِتَفْضِيلِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ عَلَيْهِنَّ وَبِإِنْفَاقِهِمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ. وَ«مَا» الَّتِي فِي قَوْلِهِ: ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤] وَالَّتِي فِي قَوْلِهِ: ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ﴾ [النساء: ٣٤] فِي مَعْنَى الْمَصْدَرِ.

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٦٨) عن معمر، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا**.

(٤) **حسن لغيره**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٥٢) من طريق ابن المبارك، به.

(٥) ما بين المعقوفين من (ش).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ٣٤]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾ [النساء: ٣٤] الْمُسْتَقِيمَاتُ الدِّينِ، الْعَامِلَاتُ بِالْخَيْرِ. كَمَا:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ، يَقُولُ: فَالصَّالِحَاتُ يَعْمَلْنَ بِالْخَيْرِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾ [النساء: ٣٤] يَعْنِي: مُطِيعَاتٌ لِلَّهِ وَلِأَزْوَاجِهِنَّ. كَمَا:[2]

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: قَوْلُهُ: ﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «مُطِيعَاتٌ»[3].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «مُطِيعَاتٌ»[4].

[حدثني المثنى قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله][5].

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **حسن لغيره**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٤٩) من طريق ابن المبارك، به.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **صحيح لغيره**.

(٥) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾ [النساء: ٣٤] مُطِيعَاتٌ[١].

حَدَّثَنَا [بشر][٢] بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾ [النساء: ٣٤] أَيْ مُطِيعَاتٌ لِلَّهِ وَلِأَزْوَاجِهِنَّ[٣].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «مُطِيعَاتٌ»[٤].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: «الْقَانِتَاتُ: الْمُطِيعَاتُ»[٥].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «مُطِيعَاتٌ لِأَزْوَاجِهِنَّ»[٦].

وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الْقُنُوتِ فِيمَا مَضَى وَأَنَّهُ الطَّاعَةُ، وَدَلَّلْنَا عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ مِنَ الشَّوَاهِدِ بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ﴾ [النساء: ٣٤] فَإِنَّهُ يَعْنِي: حَافِظَاتٌ لِأَنْفُسِهِنَّ عِنْدَ غَيْبَةِ أَزْوَاجِهِنَّ عَنْهُنَّ فِي فُرُوجِهِنَّ وَأَمْوَالِهِمْ، وَلِلْوَاجِبِ عَلَيْهِنَّ مِنْ حَقِّ

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٤٣) من طريق أبي صالح، به.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) الحسن.

(٣) **إسناده حسن**.

(٤) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٦٩) (٣٢٥١) عن معمر، به.

(٥) **إسناده حسن**.

(٦) **إسناده ضعيف**.

اللَّهِ فِي ذَلِكَ وَغَيْرِهِ. كَمَا:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ﴾ [النساء: ٣٤] يَقُولُ: «حَافِظَاتٌ لِمَا اسْتَوْدَعَهُنَّ اللَّهُ مِنْ حَقِّهِ، وحَافِظَاتٌ لِغَيْبِ أَزْوَاجِهِنَّ»(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤] يَقُولُ: «تَحْفَظُ عَلَى زَوْجِهَا مَالَهُ وَفَرْجَهَا، حَتَّى يَرْجِعَ كَمَا أَمَرَهَا اللَّهُ»(٢).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: مَا قَوْلُهُ: ﴿حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «حَافِظَاتٌ لِلزَّوْجِ»(٣).

حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: سَأَلْتُ عَطَاءً، عَنْ ﴿حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «حَافِظَاتٌ لِلأَزْوَاجِ»(٤).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ، يَقُولُ: ﴿حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ﴾ [النساء: ٣٤] حَافِظَاتٌ لِأَزْوَاجِهِنَّ لِمَا غَابَ مِنْ شَأْنِهِنَّ»(٥).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثنا أَبُو مَعْشَرٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدُ

(١) إسناده حسن.

(٢) إسناده حسن.

(٣) إسناده ضعيف.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده ضعيف.

بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَيْرُ النِّسَاءِ امْرَأَةٌ إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ، وَإِذَا أَمَرْتَهَا أَطَاعَتْكَ، وَإِذَا غِبْتَ عَنْهَا حَفِظَتْكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِكَ**» قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤] الْآيَةُ[١].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَهَذَا الْخَبَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَا فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، وَأَنَّ مَعْنَاهُ: صَالِحَاتٌ فِي أَدْيَانِهِنَّ، مُطِيعَاتٌ لِأَزْوَاجِهِنَّ، حَافِظَاتٌ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِنَّ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤] فَإِنَّ القرأة اخْتَلَفَتْ فِي قِرَاءَتِهِ، فَقَرَأَتْهُ عَامَّةُ القرأة فِي جَمِيعِ أَمْصَارِ الْإِسْلَامِ: ﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤] بِرَفْعِ اسْمِ اللَّهِ عَلَى مَعْنَى: بِحِفْظِ اللَّهِ إِيَّاهُنَّ إِذْ صَيَّرَهُنَّ كَذَلِكَ. كَمَا:

حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: سَأَلْتُ عَطَاءً، عَنْ قَوْلِهِ: ﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «يَقُولُ: حَفِظَهُنَّ اللَّهُ»[٢].

---

(١) **إسناده ضعيف**، في سنده شيخ المصنف، وأبي معشر، ضعيفان وقد سبق الكلام عليهما.

والحديث أخرجه أبو داود الطيالسي في «المسند» (٢٤٤٤) عن أبي معشر. والنسائي «السنن الكبرى» (٨٩١٢) من طريق ابن عجلان. وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٤٤) (٥٢٥٥) من طريق ابن أبي ذئب، ثلاثتهم سعيد يعني المقبري، عن أبي هريرة، به. وفي سنده ابن عجلان اختلط عليه حديث المقبري، وابن أبي ذئب الراوي عنه أبو داود الطيالسي، وفي مسند أبي داود رواه عن أبي معشر، فلعل أبا داود اختلط عليه. وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢١١٥) من طريق جابر، عن عطاء، عن أبي هريرة، به. وفي سنده جابر الجعفي ضعيف.

(٢) **إسناده صحيح**.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «بِحِفْظِ اللَّهِ إِيَّاهَا أَنَّهُ جَعَلَهَا كَذَلِكَ»[(١)].

وَقَرَأَ ذَلِكَ أَبُو جَعْفَرٍ يَزِيدُ بْنُ الْقَعْقَاعِ الْمَدَنِيُّ: «بِمَا حَفِظَ اللَّهَ» يَعْنِي: بِحِفْظِهِنَّ اللَّهَ فِي طَاعَتِهِ، وَأَدَاءِ حَقِّهِ بِمَا أَمَرَهُنَّ مِنْ حِفْظِ غَيْبِ أَزْوَاجِهِنَّ، كَقَوْلِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ: مَا حَفِظْتَ اللَّهَ فِي كَذَا وَكَذَا، بِمَعْنَى: رَاقَبْتَهُ وَلَا [حَظْتَهُ][(٢)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَالصَّوَابُ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ مَا جَاءَتْ بِهِ قرأة الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْقِرَاءَةِ مَجِيئًا يَقْطَعُ عُذْرَ مَنْ بَلَغَهُ وَيُثْبِتُ عَلَيْهِ حُجَّتَهُ، دُونَ مَا انْفَرَدَ بِهِ أَبُو جَعْفَرٍ فَشَذَّ عَنْهُمْ، وَتِلْكَ الْقِرَاءَةُ تَرْفَعُ اسْمَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ٣٤] مَعَ صِحَّةِ ذَلِكَ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ، وَقُبْحُ نَصْبِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ لِخُرُوجِهِ عَنِ الْمَعْرُوفِ مِنْ مَنْطِقِ الْعَرَبِ.

وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ لَا تَحْذِفُ الْفَاعِلَ مَعَ الْمَصَادِرِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الْفَاعِلَ إِذَا حُذِفَ مَعَهَا لَمْ يَكُنْ لِلْفِعْلِ صَاحِبٌ مَعْرُوفٌ.

وَفِي الْكَلَامِ مَتْرُوكٌ اسْتَغْنَى بِدَلَالَةِ الظَّاهِرِ مِنَ الْكَلَامِ عَلَيْهِ مِنْ ذِكْرِهِ وَمَعْنَاهُ: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ٣٤] فَأَحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ وَأَصْلِحُوا، وَكَذَلِكَ هُوَ فِيمَا ذُكِرَ فِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَمَّادٍ،

---

(١) **حسن لغيره**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٥٩) من طريق ابن المبارك، به.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش، ف، ك) خفته.

قَالَ: ثنا عِيسَى الْأَعْمَى، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، قَالَ: فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ فَأَصْلِحُوا إِلَيْهِنَّ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾[(١)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ٣٤] فَأَحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ[(٢)].

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ٣٤] فَأَصْلِحُوا إِلَيْهِنَّ[(٣)].

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ٣٤] يَعْنِي إِذَا كُنَّ هَكَذَا، [فَأَحسنوا][(٤)] إِلَيْهِنَّ[(٥)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤]

اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ: وَاللَّاتِي تَعْلَمُونَ نُشُوزَهُنَّ.

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) **إسناده حسن.**

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٤) ما بين المعقوفين من (ش) فأصلحوا.

(٥) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

وَوَجْهُ صَرْفِ الْخَوْفِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَى الْعِلْمِ فِي قَوْلِ هَؤُلَاءِ نَظِيرُ صَرْفِ الظَّنِّ إِلَى الْعِلْمِ لِتَقَارُبِ مَعْنَيَيْهِمَا، إِذْ كَانَ الظَّنُّ شَكًّا، وَكَانَ الْخَوْفُ مَقْرُونًا بِرَجَاءٍ، وَكَانَا جَمِيعًا مِنْ فِعْلِ الْمَرْءِ بِقَلْبِهِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ[1]: [البحر الطويل]

وَلَا تَدْفِنَنِّي فِي الْفَلَاةِ فَإِنَّنِي أَخَافُ إِذَا مَا مُتُّ أَنْ لَا أَذُوقَهَا[2]

مَعْنَاهُ: فَإِنَّنِي أَعْلَمُ، وَكَمَا قَالَ الْآخَرُ: [البحر الطويل]

أَتَانِي كَلَامٌ عَنْ نُصَيْبٍ يَقُولُهُ وَمَا خِفْتُ يَا سَلَامُ أَنَّكَ عَائِبِي[3]

بِمَعْنَى: وَمَا ظَنَنْتُ وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ: مَعْنَى الْخَوْفِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الْخَوْفُ الَّذِي هُوَ خِلَافُ الرَّجَاءِ. قَالُوا: مَعْنَى ذَلِكَ: إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُنَّ مَا تَخَافُونَ أَنْ يَنْشُزْنَ عَلَيْكُمْ مِنْ نَظَرٍ إِلَى مَا لَا يَنْبَغِي لَهُنَّ أَنْ يَنْظُرْنَ إِلَيْهِ، وَيَدْخُلْنَ وَيُخْرُجْنَ، وَاسْتَرَبْتُمْ بِأَمْرِهِنَّ، فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ. وَمِمَّنْ قَالَ ذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿نُشُوزَهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] فَإِنَّهُ يَعْنِي: اسْتِعْلَاءَهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، وَارْتِفَاعَهُنَّ عَنْ فُرُشِهِمْ بِالْمَعْصِيَةِ مِنْهُنَّ، وَالْخِلَافِ عَلَيْهِمْ فِيمَا لَزِمَهُنَّ طَاعَتُهُمْ فِيهِ، بُغْضًا مِنْهُنَّ وَإِعْرَاضًا عَنْهُمْ وَأَصْلُ النُّشُوزِ الِارْتِفَاعُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمَكَانِ الْمُرْتَفِعِ مِنَ الْأَرْضِ نَشَزٌ وَنَشَازٌ. ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] يَقُولُ: ذَكِّرُوهُنَّ اللَّهَ، وَخَوِّفُوهُنَّ وَعِيدَهُ فِي رُكُوبِهَا مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهَا مِنْ مَعْصِيَةِ زَوْجِهَا فِيمَا أَوْجَبَ عَلَيْهَا طَاعَتَهُ فِيهِ. وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

---

(١) هو أبو محجن الثقفي.

(٢) «ديوانه» (٢٣).

(٣) تقدم تخريجه.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ: النُّشُوزُ: الْبُغْضُ وَمَعْصِيَةُ الزَّوْجِ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «بُغْضَهُنَّ»(١).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «الَّتِي تَخَافُ مَعْصِيَتَهَا. قَالَ: النُّشُوزُ: مَعْصِيَتُهُ وَخِلَافُهُ»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] تِلْكَ الْمَرْأَةُ تَنْشُزُ وَتَسْتَخِفُّ بِحَقِّ زَوْجِهَا وَلَا تُطِيعُ أَمْرَهُ(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، ثنا رَوْحٌ، قَالَ: ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: «النُّشُوزُ: أَنْ تُحِبَّ فِرَاقَهُ، وَالرَّجُلُ كَذَلِكَ»(٤).

ذِكْرُ الرِّوَايَةِ عَمَّنْ قَالَ مَا قُلْنَا فِي قَوْلِهِ: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤]

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثنا مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] يَعْنِي: «عِظُوهُنَّ بِكِتَابِ اللَّهِ قَالَ: أَمَرَهُ اللَّهُ إِذَا نَشَزَتْ أَنْ يَعِظَهَا وَيُذَكِّرُهَا اللَّهَ وَيُعَظِّمَ حَقَّهُ

---

(١) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٦٣) من طريق أحمد بن مفضل، به.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٦١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٤٩٤) من طريق أبي صالح، به.

(٤) **إسناده ضعيف**.

عَلَيْهَا»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «إِذَا نَشَزَتِ الْمَرْأَةُ عَنْ فِرَاشِ زَوْجِهَا يَقُولُ لَهَا: اتَّقِي اللَّهَ وَارْجِعِي إِلَى فِرَاشِكِ، فَإِنْ أَطَاعَتْهُ فَلَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيْهَا»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «إِذَا نَشَزَتِ الْمَرْأَةُ عَلَى زَوْجِهَا فَلْيَعِظْهَا بِلِسَانِهِ، يَقُولُ: يَأْمُرُهَا بِتَقْوَى اللَّهِ وَطَاعَتِهِ»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، قَالَ: «إِذَا رَأَى الرَّجُلُ خِفَّةً فِي بَصَرِهَا فِي مَدْخَلِهَا وَمَخْرَجِهَا قَالَ: يَقُولُ لَهَا بِلِسَانِهِ: قَدْ رَأَيْتُ مِنْكِ كَذَا وَكَذَا فَانْتَهِي. فَإِنْ أَعْتَبَتْ فَلَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيْهَا، وَإِنْ أَبَتْ هَجَرَ مَضْجَعَهَا»(٤).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ:

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٦٤) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **حسن بطرقه**، وهذا الإسناد ضعيف. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٦٦) من طريق أبي حذيفة، به.

(٣) **صحيح لغيره**، أخرجه القاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٢٠٢)، وسعيد بن منصور في «التفسير» (١٤٤٢) عن هشيم، به. وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٧٠) عن معمر، عن الحسن، به.

(٤) **إسناده ضعيف**.

«إِذَا نَشَزَتِ الْمَرْأَةُ عَنْ فِرَاشِ زَوْجِهَا، فَإِنَّهُ يَقُولُ لَهَا: اتَّقِي اللَّهَ وَارْجِعِي»[(١)].

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «بِالْكَلَامِ»[(٢)].

حدثنا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَوْلُهُ: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «بِالْأَلْسِنَةِ»[(٣)].

حدثنا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «عِظُوهُنَّ بِاللِّسَانِ»[(٤)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(٥)]: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى ذَلِكَ: فَعِظُوهُنَّ فِي نُشُوزِهِنَّ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْأَزْوَاجُ، فَإِنْ أَبَيْنَ مُرَاجَعَةَ الْحَقِّ فِي ذَلِكَ وَالْوَاجِبِ عَلَيْهِمْ لَكُمْ، فَاهْجُرُوهُنَّ بِتَرْكِ جِمَاعِهِنَّ فِي مُضَاجَعَتِكُمْ إِيَّاهُنَّ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي

---

(١) **حسن بطرقه**، وهذا الإسناد ضعيف. وقد تقدم تخريجه.
(٢) **إسناده ضعيف**.
(٣) **إسناده ضعيف**.
(٤) **إسناده ضعيف**.
(٥) ما بين المعقوفين من (ش).

﴿ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] يَعْنِي: «عِظُوهُنَّ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ وَإِلَّا فَاهْجُرُوهُنَّ»[(١)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] يَعْنِي بِالْهُجْرَانِ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ وَامْرَأَتُهُ عَلَى فِرَاشٍ وَاحِدٍ لَا يُجَامِعُهَا[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «الْهَجْرُ: هَجْرُ الْجِمَاعِ»[(٣)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: «أَمَا ﴿تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] فَإِنَّ عَلَى زَوْجِهَا أَنْ يَعِظَهَا، فَإِنْ لَمْ تَقْبَلْ فَلْيَهْجُرْهَا فِي الْمَضْجَعِ. يَقُولُ: يَرْقُدُ عِنْدَهَا وَيُوَلِّيهَا ظَهْرَهُ، وَيطَؤُهَا وَلَا يُكَلِّمُهَا»[(٤)].

هَكَذَا فِي كِتَابِي: «وَيطَؤُهَا وَلَا يُكَلِّمُهَا».

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «يُضَاجِعُهَا وَيَهْجُرُ كَلَامَهَا وَيُوَلِّيهَا ظَهْرَهُ»[(٥)].

---

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٧١) من طريق شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، به. وهذا الإسناد ضعيف، فيه شريك النخعي، ضعيف، وضعف رواية سماك عن عكرمة.

(٣) **إسناده ضعيف.**

(٤) **إسناده حسن.**

(٥) **إسناده ضعيف جدًّا.**

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «لَا يُجَامِعُهَا»[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: وَاهْجُرُوهُنَّ وَاهْجُرُوا كَلَامَهُنَّ فِي تَرْكِهِنَّ مُضَاجَعَتِكُمْ، حَتَّى يَرْجِعْنَ إِلَى مُضَاجَعَتِكُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَأَبُو السَّائِبِ، قَالَا: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] أَنَّهَا لَا تُتْرَكُ فِي الْكَلَامِ، وَلَكِنَّ الْهِجْرَانَ فِي أَمْرِ الْمَضْجَعِ[٢].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، قَالَ: ثنا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] يَقُولُ: «حَتَّى يَأْتِينَ مَضَاجِعَكُمْ»[٣].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] فِي الْجِمَاعِ[٤].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ،

---

(١) إسناده ضعيف.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف.

(٤) إسناده ضعيف.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «يَعِظُهَا فَإِنْ هِيَ قَبِلَتْ وَإِلَّا هَجَرَهَا فِي الْمَضْجَعِ وَلَا يُكَلِّمُهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَذَرَ نِكَاحَهَا، وَذَلِكَ عَلَيْهَا شَدِيدٌ»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] الْكَلَامُ وَالْحَدِيثُ[(٢)].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ زُرَيْقٍ الطُّهَوِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «لَا تُضَاجِعُوهُنَّ»[(٣)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «الْهِجْرَانُ أَنْ لَا، يُضَاجِعَهَا»[(٤)].

وَبِهِ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ عَامِرٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، قَالَا: «الْهِجْرَانُ فِي الْمَضْجَعِ أَنْ لَا يُضَاجِعَهَا عَلَى فِرَاشٍ»[(٥)].

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٦٨) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٧٢) من طريق خصيف، به.
في سنده صدوق سيء الحفظ.

(٣) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٦١٩) عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد.

(٤) **إسناده ضعيف**.

(٥) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٦٢٠) عن جرير، عن =

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ، أَنَّهُمَا قَالَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَا: «يَهْجُرُ مُضَاجَعَتَهَا حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى مَا يُحِبُّ»(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ أَنَّهُمَا كَانَا يَقُولَانِ: ﴿وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «يَهْجُرُهَا فِي الْمَضْجَعِ»(٢).

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ، قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: ثنا شَرِيكٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ: ﴿وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «هَجْرُهَا فِي مَضْجَعِهَا: أَنْ لَا يَقْرَبَ فِرَاشَهَا»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، قَالَ: اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ قَالَ: «يَعِظُهَا بِلِسَانِهِ، فَإِنْ أَعْتَبَتْ فَلَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيْهَا، وَإِنْ أَبَتْ هَجَرَ مَضْجَعَهَا»(٤).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَا: «إِذَا خَافَ نُشُوزَهَا وَعَظَهَا، فَإِنْ قَبِلَتْ وَإِلَّا هَجَرَ مَضْجَعَهَا»(٥).

= مغيرة، بهذا الإسناد.

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٦٢٢) من طريق شريك، عن حصين، عن مقسم، به.

(٤) **إسناده ضعيف**.

(٥) **صحيح لغيره**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٧٠) عن معمر، به. =

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «تَبْدَأُ يَا ابْنَ آدَمَ فَتَعِظُهَا، فَإِنْ أَبَتْ عَلَيْكَ فَاهْجُرْهَا، يَعْنِي بِهِ: فِرَاشِهَا»[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] قُولُوا لَهُنَّ مِنَ الْقَوْلِ هُجْرًا فِي تَرْكِهِنَّ مُضَاجَعَتِكُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «يَهْجُرُهَا بِلِسَانِهِ، وَيُغَلِّظُ لَهَا بِالْقَوْلِ، وَلَا يَدَعُ جِمَاعَهَا»[٢].

وَبِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: «إِنَّمَا الْهِجْرَانُ بِالْمَنْطِقِ أَنْ يُغَلِّظَ لَهَا، وَلَيْسَ بِالْجِمَاعِ»[٣].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «يَهْجُرُ بِالْقَوْلِ،

= وأخرجه القاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٢٠٢)، وسعيد بن منصور في «السنن» (١٤٤٢) عن هشيم، عن يونس، عن الحسن، به.

(١) **إسناده حسن.**

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٧٤) وفي «المصنف» (١١٨٧٤) عن الثوري، به.

(٣) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق وفي «التفسير» (٥٧٥)، في «المصنف» (١١٨٧٥) عن الثوري، به.

وَلَا يَهْجُرُ مُضَاجَعَتَهَا حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى مَا يُرِيدُ»(١).

حدثنا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «لَا يَهْجُرُهَا إِلَّا فِي الْمَبِيتِ فِي الْمَضْجَعِ، لَيْسَ لَهُ أَنْ يَهْجُرَ فِي كَلَامٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا فِي الْفِرَاشِ»(٢).

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثني يَعْلَى، عَنْ سُفْيَانَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «فِي مُجَامَعَتِهَا، وَلَكِنْ يَقُولُ لَهَا: تَعَالِي وَافْعَلِي. كَلَامًا فِيهِ غِلْظَةٌ، فَإِذَا فَعَلَتْ ذَلِكَ فَلَا يُكَلِّفْهَا أَنْ تُحِبَّهُ، فَإِنَّ قَلْبَهَا لَيْسَ فِي يَدَيْهَا»(٣).

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**](٤): وَلَا مَعْنَى لِلْهَجْرِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا عَلَى أَحَدِ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: أَحَدُهَا هَجْرُ الرَّجُلِ كَلَامَ الرَّجُلِ وَحَدِيثَهُ، وَذَلِكَ رَفْضُهُ وَتَرْكُهُ، يُقَالَ مِنْهُ: هَجَرَ فُلَانٌ أَهْلَهُ يَهْجُرُهَا هَجْرًا وَهُجْرَانًا. وَالْآخَرُ: الْإِكْثَارُ مِنَ الْكَلَامِ بِتَرْدِيدٍ كَهَيْئَةِ كَلَامِ الْهَازِئِ، يُقَالَ مِنْهُ: هَجَرَ فُلَانٌ فِي كَلَامِهِ يَهْجُرُ هَجْرًا إِذَا هَذَى وَمَدَّدَ الْكَلِمَةَ، وَمَا زَالَتْ تِلْكَ هِجِّيرَاهُ وَإِهْجِيرَاهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ: [البحر البسيط]

رَمَى فَأَخْطَأَ وَالْأَقْدَارُ غَالِبَةٌ فَانْصَعْنَ وَالْوَيْلُ هِجِّيرَاهُ وَالْحَرْبُ(٥)

---

(١) إسناده ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف.

(٣) إسناده ضعيف.

(٤) ما بين المعقوفين من (ش).

(٥) «ديوانه» (١٦).

وَالثَّالِثُ: هَجَرَ الْبَعِيرُ إِذَا رَبَطَهُ صَاحِبُهُ بِالْهِجَارِ، وَهُوَ حَبْلٌ يُرْبَطُ فِي حَقْوَيْهَا وَرُسْغِهَا، وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ: [البحر المتقارب]

رَأَتْ هَلَكًا بِنَجَافِ الْغَبِيطِ فَكَادَتْ تَجُدُّ لِذَاكَ الْهِجَارَا[(١)]

فَأَمَّا الْقَوْلُ الَّذِي فِيهِ الْغِلْظَةُ وَالْأَذَى فَإِنَّمَا هُوَ الْإِهْجَارُ، وَيُقَالُ مِنْهُ: أَهْجَرَ فُلَانٌ فِي مَنْطِقِهِ: إِذَا قَالَ الْهَجْرَ وَهُوَ الْفُحْشُ مِنَ الْكَلَامِ، يَهْجُرُ إِهْجَارًا وَهَجْرًا. [فَإِذْ][(٢)] كَانَ لَا وَجْهَ لِلْهَجْرِ فِي الْكَلَامِ إِلَّا أَحَدَ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةَ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ الْمَخُوفُ نُشُوزُهَا إِنَّمَا أُمِرَ زَوْجُهَا بِوَعْظِهَا لِتُنِيبَ إِلَى طَاعَتِهِ فِيمَا يَجِبُ عَلَيْهَا لَهُ مِنْ مُوَافَاتِهِ عِنْدَ دُعَائِهِ إِيَّاهَا إِلَى فِرَاشِهِ، فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ تَكُونَ عِظَتُهُ لِذَلِكَ، ثُمَّ تَصِيرُ الْمَرْأَةُ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ وَطَاعَةِ زَوْجِهَا فِي ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ الزَّوْجُ مَأْمُورًا بِهَجْرِهَا فِي الْأَمْرِ الَّذِي كَانَتْ عِظَتُهُ إِيَّاهَا عَلَيْهِ. وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ بَطَلَ قَوْلُ مَنْ قَالَ: مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] وَاهْجُرُوا جِمَاعَهُنَّ. أَوْ يَكُونُ إِذْ بَطَلَ هَذَا الْمَعْنَى. بِمَعْنَى: وَاهْجُرُوا كَلَامَهُنَّ بِسَبَبِ هَجْرِهِنَّ مَضَاجِعَكُمْ، وَذَلِكَ أَيْضًا لَا وَجْهَ لَهُ مَفْهُومٌ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذِكْرُهُ قَدْ أَخْبَرَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ.

عَلَى أَنَّ ذَلِكَ لَوْ كَانَ حَلَالًا لَمْ يَكُنْ لِهَجْرِهَا فِي الْكَلَامِ مَعْنَى مَفْهُومٌ، لِأَنَّهَا إِذَا كَانَتْ عَنْهُ مُنْصَرِفَةً وَعَلَيْهِ نَاشِزًا فَمِنْ سُرُورِهَا أَنْ لَا يُكَلِّمُهَا وَلَا يَرَاهَا وَلَا تَرَاهُ، فَكَيْفَ يُؤْمَرُ الرَّجُلُ فِي حَالِ بُغْضِ امْرَأَتِهِ إِيَّاهُ وَانْصِرَافِهَا عَنْهُ بِتَرْكِ مَا فِي تَرْكِهِ سُرُورُهَا مِنْ تَرْكِ جِمَاعِهَا وَمُجَاذَبَتِهَا وَتَكْلِيمِهَا، وَهُوَ يُؤْمَرُ بِضَرْبِهَا

---

(١) «ديوانه» (٩٣).

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) فإن.

لِتَرْتَدِعَ عَمَّا [هِيَ عَلَيْهِ مِنْ تَرْكِ طَاعَتِهِ][(١)] إِذَا دَعَاهَا إِلَى فِرَاشِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُلْزِمُهَا طَاعَتُهُ فِيهِ؟ أَوْ يَكُونُ إِذْ فَسَدَ هَذَانِ الْوَجْهَانِ يَكُونُ مَعْنَاهُ: وَاهْجُرُوا فِي قَوْلِكُمْ لَهُمْ، بِمَعْنَى: رُدُّوا عَلَيْهِنَّ كَلَامَكُمْ إِذَا كَلَّمْتُمُوهُنَّ بِالتَّغْلِيظِ لَهُنَّ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مَعْنَاهُ، فَلَا وَجْهَ لِإِعْمَالِ الْهَجْرِ فِي كِنَايَةِ أَسْمَاءِ النِّسَاءِ النَّاشِزَاتِ، أَعْنِي فِي الْهَاءِ وَالنُّونِ مِنْ قَوْلِهِ ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] لِأَنَّهُ إِذَا أُرِيدَ بِهِ ذَلِكَ الْمَعْنَى، كَانَ الْفِعْلُ غَيْرَ وَاقِعٍ، إِنَّمَا يُقَالُ: هَجَرَ فُلَانٌ فِي كَلَامِهِ وَلَا يُقَالُ: هَجَرَ فُلَانٌ فُلَانًا فَإِذَا كَانَ فِي كُلِّ هَذِهِ الْمَعَانِي مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْخَلَلِ اللَّاحِقِ،

فَأَوْلَى الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] مُوَجَّهًا مَعْنَاهُ إِلَى مَعْنَى الرَّبْطِ بِالْهِجَارِ[(٢)] عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ لِلْبَعِيرِ

(١) ما بين المعقوفين في (ف) نهى عليه من ترك طاعة الله في ترك طاعته.

(٢) هذا الذي صوبه الإمام رَحِمَهُ اللَّهُ استغربه ابن العربي المالكي في «أحكام القرآن» (ص: ٥٤٦): يا لها هفوة من عالم بالقرآن والسنة، وإني لأعجبكم من ذلك . . .

وعجبا له مع تبحره في العلوم وفي لغة العرب كيف بعد عليه صواب القول، وحاد عن سداد النظر؛ فلم يكن بد والحالة هذه من أخذ المسألتين من طريق الاجتهاد المفضية بسالكها إلى السداد؛ فنظرنا في موارد «هـ ج ر» في «لسان العرب» على هذا النظام فوجدناها سبعة: ضد الوصل. ما لا ينبغي من القول. مجانبة الشيء، ومنه الهجرة. هذيان المريض. انتصاف النهار. الشاب الحسن. الحبل الذي يشد في حقو البعير ثم يشد في أحد رسغيه. ونظرنا في هذه الموارد فألفيناها تدور على حرف واحد وهو البعد عن الشيء فالهجر قد بعد عن الوصل الذي ينبغي من الألفة وجميل الصحبة، وما لا ينبغي من القول قد بعد عن الصواب، ومجانبة الشيء بعد منه وأخذ في جانب آخر عنه، وهذيان المريض قد بعد عن نظام الكلام، وانتصاف النهار قد بعد عن طرفيه المحمودين في اعتدال الهواء وإمكان التصرف. والشاب الحسن قد بعد عن العاب، والحبل الذي يشد به البعير قد أبعده عن استرساله في =

إِذَا رَبَطَهُ صَاحِبُهُ بِحَبْلٍ عَلَى مَا وَصَفْنَا: هَجَرَهُ فَهُوَ يَهْجُرُهُ هَجْرًا. وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مَعْنَاهُ كَانَ تَأْوِيلُ الْكَلَامِ: وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ، فَعِظُوهُنَّ فِي نُشُوزِهِنَّ عَلَيْكُمْ، فَإِنِ اتَّعَظْنَ فَلَا سَبِيلَ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ، وَإِنَّ أَبَيْنَ الْأَوْبَةِ مِنْ نُشُوزِهِنَّ فَاسْتَوْثِقُوا مِنْهُنَّ رِبَاطًا فِي مَضَاجِعِهِنَّ، يَعْنِي فِي مَنَازِلِهِنَّ وَبُيُوتِهِنَّ الَّتِي يَضْطَجِعْنَ بِهَا وَيُضَاجِعْنَ فِيهَا أَزْوَاجُهُنَّ كَمَا:

حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ شِبْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَزَعَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: «**يُطْعِمُهَا وَيَكْسُوهَا، وَلَا يَضْرِبُ الْوَجْهَ وَلَا يُقَبِّحُ وَلَا يَهْجُرُ إِلَّا فِي الْبَيْتِ**»[(١)].

= تصرفه واسترسال ما ربط عن تقلقله وتحركه.

وإذا ثبت هذا، وكان مرجع الجميع إلى البعد فمعنى الآية: أبعدوهن في المضاجع. ولا يحتاج إلى هذا التكلف الذي ذكره العالم، وهو لا ينبغي لمثل السدي والكلبي فكيف أن يختاره الطبري، فالذي قال: يوليها ظهره جعل المضجع ظرفا للهجر، وأخذ القول على أظهر الظاهر، وهو حبر الأمة، وهو حمل الأمر على الأقل، وهي مسألة عظيمة من الأصول.

والذي قال يهجرها في الكلام حمل الأمر على الأكثر الموفي، فقال: لا يكلمها ولا يضاجعها، ويكون هذا القول كما يقول: اهجره في الله، وهذا هو أصل مالك.

واستحسنه القرطبي في «تفسيره» (٥/ ١٧١) وقال عن اختيار الطبري: في كلامه في هذا الموضع نظر.

وانظر: «استدركات ابن عطية في المحرر الوجيز» (١/ ٤٨١-٤٩٥).

(١) **إسناده حسن**، أخرجه أحمد في «المسند» (٢٠٠١١)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٤٣١)، وابن جرير الطبري (٥/ ٦٦ و٢٤/ ١٠٧)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/ ١٠٣٨) من طريق يحيى بن أبي بكير وحده، بهذا =

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ قَالَ: ثنا يَزِيدُ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي قَزَعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عن أبيه عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نِسَاؤُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ: «**حَرْثُكَ فَأْتِ حَرْثَكَ أَنَّى شِئْتَ، غَيْرَ أَنْ لَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ وَلَا تُقَبِّحْ وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ وَأَطْعِمْ إِذَا طَعِمْتَ وَاكْسُ إِذَا اكْتَسَيْتَ؛ كَيْفَ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَّا بَعْضٍ إِلَّا بِمَا حَلَّ عَلَيْهَا؟**»(٢).

وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ قَالَ عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: إِذَا نَشَزَتِ الْمَرْأَةُ عَلَى زَوْجِهَا، فَلْيَعِظْهَا بِلِسَانِهِ، فَإِنْ قَبِلَتْ فَذَاكَ وَإِلَّا ضَرَبَهَا ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِنْ رَجَعَتْ فَذَاكَ، وَإِلَّا فَقَدْ حَلَّ لَهُ أَنْ

= الإسناد. وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٩١٨٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٣/ ٧١) والطبراني (١٩/ ١٠٣٧) من طريق أبي قزعة سويد بن حجير، به.

أخرجه أبو داود (٢١٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٥١)، والبيهقي في «السنن الكبى» (٧/ ٢٩٥) من طريق سعيد بن حكيم، عن أبيه حكيم بن معاوية، به.

(١) **إسناده حسن**، أخرجه أبو داود (٢١٤٢) (٢١٤٣) (٢١٤٤)، وابن ماجه (١٨٥٠) والنسائي في «السنن الكبرى» (٩١٠٦)، (٩١١٥)، (٩١٢٦)، (٩١٣٦)، (١١٠٣٨)، وأحمد في «المسند» (٢٠٠١١)، (٢٠٠١١)، (٢٠٠١٣)، وابن حبان (٤١٧٥) من طريق أبي قزعة، عن حكيم بن معاوية بن حيدة، عن أبيه.

(٢) **حسن لغيره**، أخرجه الروياني في «المسند» (٨٩٦) من طرق عن بهز بن حكيم، به.

يَأْخُذَ مِنْهَا وَيُخَلِّيَهَا[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: يَفْعَلُ بِهَا ذَاكَ وَيَضْرِبُهَا حَتَّى تُطِيعَهُ فِي الْمَضَاجِعِ، فَإِذَا أَطَاعَتْهُ فِي الْمَضْجَعِ فَلَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا سَبِيلٌ إِذَا ضَاجَعَتْهُ[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ، قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اضْرِبُوهُنَّ إِذَا عَصَيْنَكُمْ فِي الْمَعْرُوفِ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ**»[(٣)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** فَكُلُّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَكَرْنَا قَوْلَهُمْ لَمْ يُوجِبُوا لِلْهَجْرِ مَعْنًى غَيْرَ الضَّرْبِ، وَلَمْ يُوجِبُوا هَجْرًا إِذَا كَانَ هَيْئَةً مِنَ الْهَيْئَاتِ الَّتِي تَكُونُ بِهَا الْمَضْرُوبَةُ عِنْدَ الضَّرْبِ مَعَ دَلَالَةِ الْخَبَرِ الَّذِي رَوَاهُ عِكْرِمَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ بِضَرْبِهِنَّ إِذَا عَصَيْنَ أَزْوَاجَهُنَّ فِي الْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ أَمْرٍ مِنْهُ أَزْوَاجَهُنَّ بِهَجْرِهِنَّ لِمَا وَصَفْنَا مِنَ الْعِلَّةِ فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ الَّذِيَ قُلْنَا فِي تَأْوِيلِ الْخَبَرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي رَوَاهُ عِكْرِمَةُ، لَيْسَ كَمَا قُلْنَا، وَصَحَّ أَنَّ تَرْكَ النَّبِيِّ ﷺ أَمْرَ الرَّجُلِ بِهَجْرِ زَوْجَتِهِ إِذَا عَصَتْهُ فِي الْمَعْرُوفِ وَأَمْرَهُ بِضَرْبِهَا قَبْلَ الْهَجْرِ، لَوْ كَانَ دَلِيلًا عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَا مِنْ أَنَّ مَعْنَى الْهَجْرِ هُوَ مَا بَيَّنَّاهُ، لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ لَا مَعْنَى لِأَمْرِ اللَّهِ زَوْجَهَا أَنْ يَعِظَهَا إِذَا هِيَ نَشَزَتْ، [إِذْ][(٤)] كَانَ لَا ذِكْرَ لِلْعِظَةِ

---

(١) **صحيح لغيره**، وقد تقدم تخريجه.

(٢) **إسناده ضعيف**، وقد تقدم تخريجه.

(٣) **ضعيف للإرسال.**

(٤) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) إن.

فِي خَبَرِ عِكْرِمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنَّ الْأَمْرَ فِي ذَلِكَ بِخِلَافِ مَا ظَنَّ؛ وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «إِذَا عَصَيْنَكُمْ فِي الْمَعْرُوفِ» دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ أَنَّهُ لَمْ يُبِحْ لِلرَّجُلِ ضَرَبَ زَوْجَتَهُ إِلَّا بَعْدَ عِظَتِهَا مِنْ نُشُوزِهَا، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا تَكُونُ لَهُ عَاصِيَةً، إِلَّا وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْهُ لَهَا أَمْرٌ أَوْ عِظَةٌ بِالْمَعْرُوفِ عَلَى مَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ بِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَعِظُوهُنَّ أَيُّهَا الرِّجَالُ فِي نُشُوزِهِنَّ، فَإِنْ أَبَيْنَ الْإِيَابَ إِلَى مَا يُلْزِمُهُنَّ لَكُمْ فَشُدُّوهُنَّ وِثَاقًا فِي مَنَازِلِهِنَّ، وَاضْرِبُوهُنَّ لِيَؤُبْنَ إِلَى الْوَاجِبِ عَلَيْهِنَّ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ فِي اللَّازِمِ لَهُنَّ مِنْ حُقُوقِكُمْ. وَقَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ: صِفَةُ الضَّرْبِ الَّتِي أَبَاحَ اللَّهُ لِزَوْجِ النَّاشِزِ أَنْ يَضْرِبَهَا الضَّرْبَ غَيْرَ الْمُبَرِّحِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ»[2].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، مِثْلَهُ[3].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ:

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده ضعيف.**

(٣) **إسناده ضعيف.**

«الضَّرْبُ غَيْرُ الْمُبَرِّحِ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَاشَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ»(٢).

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤] وَاضْرِبُوهُنَّ قَالَ: تَهْجُرُهَا فِي الْمَضْجَعِ، فَإِنْ أَقْبَلَتْ وَإِلَّا فَقَدْ أَذِنَ اللَّهُ لَكَ أَنْ تَضْرِبَهَا ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، وَلَا تَكْسِرْ لَهَا عَظْمًا، فَإِنْ أَقْبَلَتْ، وَإِلَّا فَقَدْ حَلَّ لَكَ مِنْهَا الْفِدْيَةُ(٣).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ»(٤).

وَبِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: ﴿وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ»(٥).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «تَهْجُرُهَا فِي الْمَضْجَعِ،

---

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٤٩٤)، وفي «السنن الصغير» (٢٦٢١) من طريق أبي صالح، به.

(٤) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٧٠) عن معمر، به.

(٥) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٧٢) عن معمر، به.

فَإِنْ أَبَتْ عَلَيْكَ فَاضْرِبْهَا ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ؛ أَيْ غَيْرَ شَائِنٍ»[١].

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا الضَّرْبُ غَيْرُ الْمُبَرِّحِ؟ قَالَ: «السِّوَاكُ وَشِبْهُهُ يَضْرِبُهَا بِهِ»[٢].

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ: ثنا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا الضَّرْبُ غَيْرُ الْمُبَرِّحُ؟ قَالَ: «بِالسِّوَاكِ وَنَحْوِهِ»[٣].

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ: «**ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ**» قَالَ: السِّوَاكُ وَنَحْوُهُ[٤].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَهْجُرُوا النِّسَاءَ إِلَّا فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ**» يَقُولُ: غَيْرَ مُؤَثِّرٍ[٥].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ: ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ»[٦].

---

(١) **إسناده حسن**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٨٧٦) عن معمر، عن قتادة، به.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) في سنده، ابن جريج، مدلس وقد عنعن.

(٤) **ضعيف للإرسال**.

(٥) **ضعيف للإرسال**.

(٦) **صحيح لغيره**، وقد تقدم تخريجه.

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، مِثْلَهُ(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «إِنْ أَقْبَلَتْ فِي الْهِجْرَانِ، وَإِلَّا ضَرَبَهَا ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: «تَهْجُرُ مَضْجَعَهَا مَا رَأَيْتِ أَنْ تَنْزِعَ، فَإِنْ لَمْ تَنْزِعْ ضَرَبَهَا ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ»(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ: ﴿وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ»(٤).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا حَبَّانُ قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، غَيْرَ مُؤَثِّرٍ»(٥).



(١) **إسناده ضعيف**، وقد تقدم تخريجه.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **إسناده ضعيف**، وقد تقدم تخريجه.

(٤) **صحيح لغيره**، وقد تقدم تخريجه.

(٥) **صحيح لغيره**، وقد تقدم تخريجه.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٣٤]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ نِسَاؤُكُمُ اللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ عِنْدَ وَعْظِكُمْ إِيَّاهُنَّ فَلَا تَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، فَإِنْ لَمْ يُطِعْنَكُمْ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ، فَإِنْ رَاجَعْنَ طَاعَتَكُمْ عِنْدَ ذَلِكَ وَفِئْنَ إِلَى الْوَاجِبِ عَلَيْهِنَّ، فَلَا تَطْلُبُوا طَرِيقًا إِلَى أَذَاهِنَّ وَمَكْرُوهِهِنَّ، وَلَا تَلْتَمِسُوا سَبِيلًا إِلَى مَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ مِنْ أَبْدَانِهِنَّ وَأَمْوَالِهِنَّ بِالْعِلَلِ، وَذَلِكَ أَنْ يَقُولَ أَحَدُكُمْ لِإِحْدَاهُنَّ وَهِيَ لَهُ مُطِيعَةٌ: إِنَّكِ لَسْتِ تُحِبِّينِي وَأَنْتِ لِي مُبْغِضَةٌ، فَيَضْرِبُهَا عَلَى ذَلِكَ أَوْ يُؤْذِيهَا، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلرِّجَالِ: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ﴾ [النساء: ٣٤] أَيْ عَلَى بُغْضِهِنَّ لَكُمْ فَلَا تَجْنُوا عَلَيْهِنَّ، وَلَا تُكَلِّفُوهُنَّ مَحَبَّتَكُمْ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِنَّ فَتَضْرِبُوهُنَّ أَوْ تُؤْذُوهُنَّ عَلَيْهِ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَبْغُوا﴾ [النساء: ٣٤] لَا تَلْتَمِسُوا وَلَا تَطْلُبُوا، مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: بَغَيْتُ الضَّالَّةَ: إِذَا الْتَمَسْتُهَا، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ فِي صِفَةِ الْمَوْتِ: [البحر الطويل]

بَغَاكَ وَمَا تَبْغِيهِ حَتَّى وَجَدْتَهُ ... كَأَنَّكَ قَدْ وَاعَدْتَهُ أَمْسِ مَوْعِدَا[(٢)]

بِمَعْنَى: طَلَبَكَ وَمَا تَطْلُبُهُ وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

(١) ما بين المعقوفين من (ش).
(٢) تقدم تخريجه.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «إِذَا أَطَاعَتْكَ فَلَا تَتَجَنَّ عَلَيْهَا الْعِلَلَ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِذَا أَطَاعَتْهُ فَلَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا سَبِيلٌ إِذَا ضَاجَعَتْهُ»(٢).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَوْلُهُ: ﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «الْعِلَلُ»(٣).

وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: قَالَ الثَّوْرِيُّ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «إِنْ أَتَتِ الْفِرَاشَ وَهِيَ تُبْغِضُهُ»(٤).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا يَعْلَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: «إِذَا فَعَلَتْ ذَلِكَ لَا يُكَلِّفُهَا أَنْ تُحِبَّهُ، لِأَنَّ قَلْبَهَا لَيْسَ فِي يَدَيْهَا»(٥).

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ،

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٤٩٤)، وفي «السنن الصغير» (٢٦٢١) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٧٣) عن ابن جريج به.

(٤) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٨٧٨)، في «التفسير» (٥٧٦) عن الثوري، به.

(٥) **إسناده ضعيف**.

عَنْ مُجاهِدٍ، قَالَ: إِنْ أَطَاعَتْهُ فَضَاجَعَتْهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٣٤][1].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٣٤] يَقُولُ: «فَإِنْ أَطَاعَتْكَ فَلَا تَبْغِ عَلَيْهَا الْعِلَلَ»[2].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٤]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][3]: يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ ذُو عُلُوٍّ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَلَا تَبْغُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَى أَزْوَاجِكُمْ إِذَا أَطَعْنَكُمْ فِيمَا أَلْزَمَهُنَّ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ حَقٍّ سَبِيلًا لِعُلُوِّ أَيْدِيكُمْ عَلَى أَيْدِيهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ أَعْلَى مِنْكُمْ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَعْلَى مِنْكُمْ عَلَيْهِنَّ، وَأَكْبَرُ مِنْكُمْ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنْتُمْ فِي يَدِهِ وَقَبْضَتِهِ، فَاتَّقُوا اللَّهَ أَنْ تَظْلِمُوهُنَّ وَتَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا وَهُنَّ لَكُمْ مُطِيعَاتٌ، فَيَنْتَصِرُ لَهُنَّ مِنْكُمْ رَبُّكُمُ الَّذِي هُوَ أَعْلَى مِنْكُمْ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَكْبَرُ مِنْكُمْ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ.



(١) إسناده ضعيف.

(٢) إسناده حسن.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ﴾ [النساء: ٣٥]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ [النساء: ٣٥]: وَإِنْ عَلِمْتُمْ أَيُّهَا النَّاسُ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا، وَذَلِكَ مُشَاقَّةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، وَهُوَ إِتْيَانُهُ مَا يَشُقُّ عَلَيْهِ مِنَ الْأُمُورِ، فَأَمَّا مِنَ الْمَرْأَةِ فَالنُّشُوزُ، وَتَرْكُهَا أَدَاءَ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْهَا الَّذِي أَلْزَمَهَا اللَّهُ لِزَوْجِهَا؛ وَأَمَّا مِنَ الزَّوْجِ فَتَرْكُهُ إِمْسَاكَهَا بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ تَسْرِيحَهَا بِإِحْسَانٍ وَالشِّقَاقُ: مَصْدَرٌ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: شَاقَّ فُلَانٌ فُلَانًا: إِذَا أَتَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى صَاحِبِهِ مَا يَشُقُّ عَلَيْهِ مِنَ الْأُمُورِ، فَهُوَ يُشَاقُّهُ مُشَاقَّةً وَشِقَاقًا؛ وَذَلِكَ قَدْ يَكُونُ عَدَاوَةً، كَمَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ [النساء: ٣٥] قَالَ: «إِنْ ضَرَبَهَا فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ وَشَاقَّتْهُ، يَقُولُ: عَادَتْهُ»[2].

وَإِنَّمَا أُضِيفَ الشِّقَاقُ إِلَى الْبَيْنِ، لِأَنَّ الْبَيْنَ قَدْ يَكُونُ اسْمًا، كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: «لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنُكُمْ» فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥] **فَإِنَّ أَهْلَ التَّأْوِيلِ اخْتَلَفُوا فِي الْمُخَاطَبِينَ بِهَذِهِ الْآيَةِ مِنَ الْمَأْمُورِ بِبَعْثَةِ الْحَكَمَيْنِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** الْمَأْمُورُ بِذَلِكَ: السُّلْطَانُ الَّذِي يُرْفَعُ ذَلِكَ إِلَيْهِ.

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٨٤) من طريق أحمد بن مفضل، به.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: ثنا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْمُخْتَلِعَةِ: يَعِظُهَا، فَإِنِ انْتَهَتْ وَإِلَّا هَجَرَهَا، فَإِنِ انْتَهَتْ وَإِلَّا ضَرَبَهَا، فَإِنِ انْتَهَتْ وَإِلَّا رَفَعَ أَمْرَهَا إِلَى السُّلْطَانِ، فَيَبْعَثُ حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا، فَيَقُولُ الْحَكَمُ الَّذِي مِنْ أَهْلِهَا: يَفْعَلُ بِهَا كَذَا، وَيَقُولُ الْحَكَمُ الَّذِي مِنْ أَهْلِهِ: تَفْعَلُ بِهِ كَذَا، فَأَيُّهُمَا كَانَ الظَّالِمُ رَدَّهُ السُّلْطَانُ وَأَخَذَ فَوْقَ يَدَيْهِ، وَإِنْ كَانَتْ نَاشِزًا أَمَرَهُ أَنْ يَخْلَعَ(١).

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥] قَالَ: «بَلْ ذَلِكَ إِلَى السُّلْطَانِ»(٢).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ الْمَأْمُورُ بِذَلِكَ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥] إِنْ ضَرَبَهَا فَإِنْ رَجَعَتْ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُ عَلَيْهَا سَبِيلٌ، فَإِنْ أَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ وَشَاقَّتْهُ، فَلْيَبْعَثْ حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَتَبْعَثْ حَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا(٣).

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٥٠٠) من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير، به.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**.

(٣) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٨٤) من طريق أحمد بن مفضل، به.

ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِيمَا يُبْعَثُ لَهُ الْحَكَمَانِ، وَمَا الَّذِي يَجُوزُ لِلْحَكَمَيْنِ مِنَ الْحُكْمِ بَيْنَهُمَا، وَكَيْفَ وَجْهُ بَعْثِهِمَا بَيْنَهُمَا؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَبْعَثُهُمَا الزَّوْجَانِ بِتَوْكِيلٍ مِنْهُمَا إِيَّاهُمَا بِالنَّظَرِ بَيْنَهُمَا، وَلَيْسَ لَهُمَا أَنْ يَعْمَلَا شَيْئًا فِي أَمْرِهِمَا إِلَّا مَا وَكَّلَاهُمَا بِهِ، أَوْ وَكَّلَهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِمَا إِلَيْهِ، فَيَعْمَلَانِ بِمَا وَكَّلَهُمَا بِهِ مَنْ وَكَّلَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِيمَا يَجُوزُ تَوْكِيلُهُمَا فِيهِ، أَوْ تَوْكِيلُ مَنْ وُكِّلَ مِنْهُمَا فِي ذَلِكَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَامْرَأَتُهُ بَيْنَهُمَا شِقَاقٌ إِلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا، ثُمَّ قَالَ لِلْحَكَمَيْنِ: تَدْرِيَانِ مَا عَلَيْكُمَا؟ عَلَيْكُمَا إِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تَجْمَعَا أَنْ تَجْمَعَا، وَإِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تُفَرِّقَا أَنْ تُفَرِّقَا. قَالَتِ الْمَرْأَةُ: رَضِيتُ بِكِتَابِ اللَّهِ بِمَا عَلَيَّ فِيهِ وَلِي. وَقَالَ الرَّجُلُ: أَمَّا الْفُرْقَةُ فَلَا. فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَذَبْتَ، وَاللَّهِ لَا تَنْقَلِبُ حَتَّى تُقِرَّ بِمِثْلِ الَّذِي أَقَرَّتْ بِهِ[(١)].

حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، وَعَبْدُ

---

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٧٧) وفي «المصنف» (١١٨٨٣)، ومن طريق ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٨٢) وسعيد بن منصور في «التفسير» (٦٢٨) والشافعي في «الأم» (١٠٤) (١٧٧)، وفي «المسند» (٦٥٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧ / ٣٠٦) من طريق أيوب، به. وأخرجه القاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٢١٣) عن هشيم عن منصور، وهشام، عن ابن سيرين، به.

اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَاهُ رَجُلٌ وَامْرَأَتُهُ، وَمَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَأَمَرَهُمَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَبْعَثَا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا لِيَنْظُرَا، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ الْحَكَمَانِ قَالَ لَهُمَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَدْرِيَانِ مَا لَكُمَا؟ لَكُمَا إِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تُفَرِّقَا فَرَّقْتُمَا، وَإِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تَجْمَعَا جَمَعْتُمَا. قَالَ هِشَامٌ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: رَضِيتُ بِكِتَابِ اللَّهِ لِي وَعَلَيَّ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَمَّا الْفُرْقَةُ فَلَا. فَقَالَ عَلِيٌّ: كَذَبْتَ وَاللَّهِ حَتَّى تَرْضَى مِثْلَ مَا رَضِيَتْ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ فِي حَدِيثِهِ: كَذَبْتَ، وَاللَّهِ لَا تَبْرَحُ حَتَّى تَرْضَى بِمِثْلِ مَا رَضِيَتْ بِهِ[(١)].

حدثنا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ وَهِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ[(٢)].

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: إِذَا هَجَرَهَا فِي الْمَضْجَعِ وَضَرَبَهَا، فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ وَشَاقَّتْهُ، فَلْيَبْعَثْ حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَتَبْعَثُ حَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا؛ تَقُولُ الْمَرْأَةُ لِحَكَمِهَا: قَدْ وَلَّيْتُكَ أَمْرِي، فَإِنْ أَمَرْتَنِي أَنْ أَرْجِعَ رَجَعْتُ، وَإِنْ فَرَّقْتَ تَفَرَّقْنَا. وتُخْبِرُهُ بِأَمْرِهَا إِنْ كَانَتْ تُرِيدُ نَفَقَةً أَوْ كَرِهَتْ شَيْئًا مِنَ الْأَشْيَاءِ، وَتَأْمُرُهُ أَنْ يَرْفَعَ ذَلِكَ عَنْهَا وَتَرْجِعَ، أَوْ تُخْبِرَهُ أَنَّهَا لَا تُرِيدُ الطَّلَاقَ. وَيَبْعَثُ الرَّجُلُ حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ يُوَلِّيهِ أَمْرَهُ، وَيُخْبِرُهُ يَقُولُ لَهُ حَاجَتَهُ إِنْ كَانَ يُرِيدُهَا أَوْ لَا يُرِيدُ أَنْ يُطَلِّقَهَا، أَعْطَاهَا مَا سَأَلَتْ وَزَادَهَا فِي النَّفَقَةِ، وَإِلَّا قَالَ لَهُ: خُذْ لِي مِنْهَا مَا لَهَا عَلَيَّ وَطَلِّقْهَا. فَيُوَلِّيهِ أَمْرَهُ، فَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ، وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَ. ثُمَّ يَجْتَمِعُ الْحَكَمَانِ فَيُخْبِرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا يُرِيدُ لِصَاحِبِهِ، وَيَجْهَدُ كُلُّ وَاحِدٍ

---

(١) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٢) **صحيح لغيره**، وانظر ما سبق تخريجه.

مِنْهُمَا مَا يُرِيدُ لِصَاحِبِهِ، فَإِنِ اتَّفَقَ الْحَكَمَانِ عَلَى شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ، إِنْ طَلَّقَا وَإِنْ أَمْسَكَا، فَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ﴾ [النساء: ٣٥] فَإِنْ بَعَثَتِ الْمَرْأَةُ حَكَمًا وَأَبَى الرَّجُلُ أَنْ يَبْعَثَ، فَإِنَّهُ لَا يَقْرَبُهَا حَتَّى يَبْعَث حَكَمًا(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّ الَّذِي يَبْعَثُ الْحَكَمَيْنِ هُوَ السُّلْطَانُ، غَيْرَ أَنَّهُ إِنَّمَا يَبْعَثُهُمَا لِيَعْرِفَا الظَّالِمَ مِنَ الْمَظْلُومِ مِنْهُمَا، لِيَحْمِلَهُمَا عَلَى الْوَاجِبِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَبْلَ صَاحِبِهِ لَا التَّفْرِيقَ بَيْنَهُمَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَهُوَ قَوْلُ قَتَادَةَ، أَنَّهُمَا قَالَا: «إِنَّمَا يُبْعَثُ الْحَكَمَانِ لِيُصْلِحَا وَيَشْهَدَا عَلَى الظَّالِمِ بِظُلْمِهِ؛ وَأَمَّا الْفُرْقَةُ فَلَيْسَتْ فِي أَيْدِيهِمَا، وَلَمْ يَمْلِكَا ذَلِكَ، يَعْنِي: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥]»(٢).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥] الْآيَةُ، إِنَّمَا يُبْعَثُ الْحَكَمَانِ لِيُصْلِحَا، فَإِنْ أَعْيَاهُمَا أَنْ يُصْلِحَا شَهِدَا

---

(١) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٨٤) من طريق أحمد بن مفضل، به.

(٢) **إسناده حسن لقتادة**، أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٥٠٠) من طريق الحسن بن علي بن عفان، عن محمد بن بشر العبدي، عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن الحسن، به.

عَلَى الظَّالِمِ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمَا فُرْقَةٌ، وَلَا يَمْلِكَانِ ذَلِكَ[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَنِ الْحَكَمَيْنِ، قَالَ: ابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا، فَمَا حَكَمَ الْحَكَمَانِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ؛ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ﴾ [النساء: ٣٥] قَالَ: «يَخْلُو حَكَمُ الرَّجُلِ بِالزَّوْجِ، وَحَكَمُ الْمَرْأَةِ بِالْمَرْأَةِ، فَيَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ: اصْدُقْنِي مَا فِي نَفْسِكَ. فَإِذَا صَدَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ اجْتَمَعَ الْحَكَمَانِ وَأَخَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ مِيثَاقًا لَتَصْدُقُنِي الَّذِي قَالَ لَكَ صَاحِبُكَ، وَلَأَصْدُقَنَّكَ الَّذِي قَالَ لِي صَاحِبِي. فَذَاكَ حِينَ أَرَادَا الْإِصْلَاحَ يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا، فَإِذَا فَعَلَا ذَلِكَ اطَّلَعَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مَا أَفْضَى بِهِ صَاحِبُهُ إِلَيْهِ، فَيَعْرِفَانِ عِنْدَ ذَلِكَ مَنِ الظَّالِمُ وَالنَّاشِزُ مِنْهُمَا، فَأَتَيَا عَلَيْهِ، فَحَكَمَا عَلَيْهِ. فَإِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ قَالَا: أَنْتِ الظَّالِمَةُ الْعَاصِيَةُ، لَا يُنْفِقُ عَلَيْكِ حَتَّى تَرْجِعِي إِلَى الْحَقِّ وَتُطِيعِي اللَّهَ فِيهِ. وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ هُوَ الظَّالِمُ قَالَا: أَنْتَ الظَّالِمُ الْمُضَارُّ لَا تَدْخُلْ لَهَا بَيْتًا حَتَّى تُنْفِقَ عَلَيْهَا وَتَرْجِعَ إِلَى الْحَقِّ وَالْعَدْلِ. فَإِنْ كَانَتْ هِيَ الظَّالِمَةُ الْعَاصِيَةُ أَخَذَ مِنْهَا مَالَهَا، وَهُوَ لَهُ حَلَالٌ طَيِّبٌ، وَإِنْ كَانَ هُوَ الظَّالِمُ الْمُسِيءُ إِلَيْهَا الْمُضَارُّ لَهَا طَلَّقَهَا، وَلَمْ يَحِلَّ لَهُ مِنْ مَالِهَا شَيْءٌ، فَإِنْ أَمْسَكَهَا أَمْسَكَهَا بِمَا أَمَرَ اللَّهُ وَأَنْفَقَ عَلَيْهَا وَأَحْسَنَ إِلَيْهَا»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

---

(١) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٨٥) من طريق يزيد بن زريع، به.

(٢) **إسناده ضعيف**.

كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْعَثُ الْحَكَمَيْنِ: «حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا، فَيَقُولُ الْحَكَمُ مِنْ أَهْلِهَا: يَا فُلَانُ مَا تَنْقِمُ مِنْ زَوْجَتِكَ؟ فَيَقُولُ: أَنْقِمُ مِنْهَا كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَيَقُولُ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ نَزَعَتْ عَمَّا تَكْرَهُ إِلَى مَا تُحِبُّ، هَلْ أَنْتَ مُتَّقِي اللَّهَ فِيهَا وَمُعَاشِرُهَا بِالَّذِي يَحِقُّ عَلَيْكَ فِي نَفَقَتِهَا وَكِسْوَتِهَا؟ فَإِذَا قَالَ: نَعَمْ، قَالَ الْحَكَمُ: مِنْ أَهْلِهِ: يَا فُلَانَةُ، مَا تَنْقِمِينَ مِنْ زَوْجِكِ فُلَانٍ؟ فَتَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَإِنْ قَالَتْ: نَعَمْ، جَمَعَ بَيْنَهُمَا. قَالَ: وَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْحَكَمَانِ بِهِمَا يَجْمَعُ اللَّهُ وَبِهِمَا يُفَرِّقُ»(١).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: «الْحَكَمَانِ يَحْكُمَانِ فِي الِاجْتِمَاعِ، وَلَا يَحْكُمَانِ فِي الْفُرْقَةِ»(٢).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] وَهِيَ الْمَرْأَةُ الَّتِي تَنْشُزُ عَلَى زَوْجِهَا، فَلِزَوْجِهَا أَنْ يَخْلَعَهَا حِينَ يَأْمُرُ الْحَكَمَانِ بِذَلِكَ، وَهُوَ بَعْدَ مَا تَقُولُ لِزَوْجِهَا: وَاللَّهِ لَا أَبَرُّ لَكَ قَسَمًا، وَلَا آذَنُ فِي بَيْتِكَ بِغَيْرِ أَمْرِكَ: وَيَقُولُ السُّلْطَانُ: لَا نُجِيزُ لَكَ خُلْعًا. حَتَّى تَقُولَ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا: وَاللَّهِ لَا أَغْتَسِلُ لَكَ مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَا أُقِيمُ لَكَ صَلَاةً، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَقُولُ السُّلْطَانُ: اخْلَعِ الْمَرْأَةَ(٣).

---

(١) **إسناده ضعيف**. ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٥٧) وعزاه للمصنف.

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١١٨٨١) عن معمر، عمن، سمع الحسن، به.

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٣/ ٩٤٢) عن محمد بن سعد العوفي، به.

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤] قَالَ: «تَعِظُهَا، فَإِنْ أَبَتْ وَغَلَبَتْ فَاهْجُرْهَا فِي مَضْجَعِهَا. فَإِنْ غَلَبَتْ هَذَا أَيْضًا فَاضْرِبْهَا. فَإِنْ غَلَبَتْ هَذَا أَيْضًا، بُعِثَ حَكَمٌ مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمٌ مِنْ أَهْلِهَا. فَإِنْ غَلَبَتْ هَذَا أَيْضًا وَأَرَادَتْ غَيْرَهُ، فَإِنْ أَبِي كَانَ يَقُولُ: لَيْسَ بِيَدِ الْحَكَمَيْنِ مِنَ الْفُرْقَةِ شَيْءٌ، إِنْ رَأَيَا الظُّلْمَ مِنْ نَاحِيَةِ الزَّوْجِ قَالَا: أَنْتَ يَا فُلَانُ ظَالِمٌ، انْزِعْ، فَإِنْ أَبَى رَفَعَا ذَلِكَ إِلَى السُّلْطَانِ، لَيْسَ إِلَى الْحَكَمَيْنِ مِنَ الْفِرَاقِ شَيْءٌ»[1].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ إِنَّمَا يَبْعَثُ الْحَكَمَيْنِ السُّلْطَانُ عَلَى أَنَّ حُكْمَهُمَا مَاضٍ عَلَى الزَّوْجَيْنِ فِي الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا فَهَذَا الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ إِذَا تَفَاسَدَ الَّذِي بَيْنَهُمَا، فَأَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَبْعَثُوا رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَهْلِ الرَّجُلِ، وَمِثْلَهُ مِنْ أَهْلِ الْمَرْأَةِ، فَيَنْظُرَانِ أَيُّهُمَا الْمُسِيءُ، فَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ هُوَ الْمُسِيءُ حَجَبُوا عَنْهُ امْرَأَتَهُ وَقَصَرُوهُ عَلَى النَّفَقَةِ، وَإِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ هِيَ الْمُسِيئَةُ قَصَرُوهَا عَلَى زَوْجِهَا، وَمَنَعُوهَا النَّفَقَةَ. فَإِنِ اجْتَمَعَ رَأْيُهُمَا عَلَى أَنْ يُفَرِّقَا أَوْ يَجْمَعَا، فَأَمْرُهُمَا جَائِزٌ. فَإِنْ رَأَيَا أَنْ يَجْمَعَا فَرَضِيَ أَحَدُ الزَّوْجَيْنِ وَكَرِهَ ذَلِكَ الْآخَرُ ثُمَّ مَاتَ أَحَدُهُمَا، فَإِنَّ الَّذِي رَضِيَ يَرِثُ الَّذِي كَرِهَ، وَلَا يَرِثُ الْكَارِهُ الرَّاضِيَ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا قَالَ: «هُمَا الْحَكَمَانِ يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا»[2].

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٨٠)، والبيهقي في «السنن =

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا رَوْحٌ، قَالَ: ثنا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: «أَنَّ الْحَكَمَ، مِنْ أَهْلِهَا وَالْحَكَمَ مِنْ أَهْلِهِ يُفَرِّقَانِ وَيَجْمَعَانِ إِذَا رَأَيَا ذَلِكَ ﴿فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥]»(١).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ الْحَكَمَيْنِ، فَقَالَ: لَمْ أُولَدْ إِذْ ذَاكَ، فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَعْنِي حُكْمَ الشِّقَاقِ قَالَ: «يُقْبِلَانِ عَلَى الَّذِي جَاءَ الْأَذَى مِنْ عِنْدِهِ، فَإِنْ فَعَلَ وَإِلَّا أَقْبَلَا عَلَى الْآخَرِ، فَإِنْ فَعَلَ، وَإِلَّا حَكَمَا، فَمَا حَكَمَا مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ»(٢).

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَامِرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥] قَالَ: «مَا قَضَى الْحَكَمَانِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «مَا حَكَمَا مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ؛ إِنْ فَرَّقَا بَيْنَهُمَا بِثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ أَوْ تَطْلِيقَتَيْنِ فَهُوَ جَائِزٌ، وَإِنْ فَرَّقَا بِتَطْلِيقَةٍ فَهُوَ جَائِزٌ. وَإِنْ حَكَمَا عَلَيْهِ بِهَذَا مِنْ

= الكبرى» (٧/ ٤٩٩) من طريق عبد الله بن صالح، به.

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٨٨٨) من طريق شعبة بن الحجاج قال: أخبرني عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير، به.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٨٢٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٨٤١٥)، والقاسم بن سلام «الناسخ والمنسوخ» (٢١٨) سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٣٢) ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٥٠٠) من طريق إسماعيل، به.

مَالِهِ فَهُوَ جَائِزٌ، فَإِنْ أَصْلَحَا فَهُوَ جَائِزٌ، وَإِنْ وَضَعَا مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ»[(١)].

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا حَبَّانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: ثنا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥] قَالَ: «مَا صَنَعَ الْحَكَمَانِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ عَلَيْهِمَا، إِنْ طَلَّقَا ثَلَاثًا فَهُوَ جَائِزٌ عَلَيْهِمَا، وَإِنْ طَلَّقَهَا وَاحِدَةً أَوْ طَلَّقَاهَا عَلَى جَعْلٍ فَهُوَ جَائِزٌ، وَمَا صَنَعَا مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: «إِنْ شَاءَ الْحَكَمَانِ أَنْ يُفَرِّقَا فَرَّقَا، وَإِنْ شَاءَا أَنْ يَجْمَعَا جَمَعَا»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ امْرَأَةً، نَشَزَتْ عَلَى زَوْجِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى شُرَيْحٍ، فَقَالَ شُرَيْحٌ: ابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا. فَنَظَرَ الْحَكَمَانِ فِي أَمْرِهِمَا، فَرَأَيَا أَنْ يُفَرِّقَا بَيْنَهُمَا، فَكَرِهَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ شُرَيْحٌ: «فَفِيمَ كَانَا الْيَوْمَ؟ وَأَجَازَ قَوْلَهُمَا»[(٤)].

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه القاسم بن سلام «الناسخ والمنسوخ» (٢١٨) سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٣٢) ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٥٠٠) عن هشيم، عن عبيدة، عن إبراهيم، به.

(٢) **إسناده ضعيف.**

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٨٨٢) (١١٨٨٦)، وفي «التفسير» (٥٧٨) عن معمر، به.

(٤) **صحيح لغيره**، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٣٠)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٧ / ٣٠٦) هشيم به.

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بُعِثْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ، حَكَمَيْنِ. قَالَ مَعْمَرٌ: بَلَغَنِي أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُمَا، وَقَالَ لَهُمَا: «إِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تَجْمَعَا جَمَعْتُمَا، وَإِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تُفَرِّقَا فَرَّقْتُمَا»[(١)].

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: ثني ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، تَزَوَّجَ فَاطِمَةَ ابْنَةَ عُتْبَةَ، فَكَانَ بَيْنَهُمَا كَلَامٌ، فَجَاءَتْ عُثْمَانَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَأَرْسَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ وَمُعَاوِيَةَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَأُفَرِّقَنَّ بَيْنَهُمَا. وَقَالَ مُعَاوِيَةُ: «مَا كُنْتُ لِأُفَرِّقَ بَيْنَ شَيْخَيْنِ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، فَأَتَيَاهُمَا وَقَدِ اصْطَلَحَا»[(٢)].

حدثني يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿**وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ**﴾ [النساء: ٣٥] يَكُونَانِ عِدْلَيْنِ عَلَيْهِمَا وَشَاهِدَيْنِ. وَذَلِكَ إِذَا تَدَارَأَ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ وَتَنَازَعَا إِلَى السُّلْطَانِ، جَعَلَ عَلَيْهِمَا حَكَمَيْنِ: حَكَمًا مِنْ أَهْلِ الرَّجُلِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِ الْمَرْأَةِ، يَكُونَانِ أَمِينَيْنِ عَلَيْهِمَا جَمِيعًا. وَيَنْظُرَانِ مِنْ أَيِّهِمَا يَكُونُ الْفَسَادُ، فَإِنْ كَانَ مِنْ قِبَلِ الْمَرْأَةِ أُجْبِرَتْ عَلَى طَاعَةِ زَوْجِهَا، وَأُمِرَ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ وَيُحْسِنَ صُحْبَتَهَا وَيُنْفِقَ عَلَيْهَا بِقَدْرِ مَا آتَاهُ اللَّهُ؛ إِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٨٨٥) وفي «الأمالي في آثار الصحابة» (٥) وفي «التفسير» (٥٧٨) عن معمر، به.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٨٨٧)، والشافعي في «المسند» (١١٨١) والقاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٢١٢)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٤٥٦٣) من طريق ابن جريج به.

أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ. وَإِنْ كَانَتِ الْإِسَاءَةُ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلِ أُمِرَ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهَا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ قِيلَ لَهُ: أَعْطِهَا حَقَّهَا، وَخَلِّ سَبِيلَهَا، وَإِنَّمَا يَلِي ذَلِكَ مِنْهُمَا السُّلْطَانُ[١].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾** [النساء: ٣٥] أَنَّ اللَّهَ خَاطَبَ الْمُسْلِمِينَ بِذَلِكَ، وَأَمَرَهُمْ بِبَعْثَةِ الْحَكَمَيْنِ عِنْدَ خَوْفِ الشِّقَاقِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ لِلنَّظَرِ فِي أَمْرِهِمَا، وَلَمْ يُخَصِّصْ بِالْأَمْرِ بِذَلِكَ بَعْضَهُمْ دُونَ بَعْضٍ. وَقَدْ أَجْمَعَ الْجَمِيعُ عَلَى أَنَّ بَعْثَةَ الْحَكَمَيْنِ فِي ذَلِكَ لَيْسَتْ لِغَيْرِ الزَّوْجَيْنِ وَغَيْرِ السُّلْطَانِ، الَّذِي هُوَ سَائِسُ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مَنْ أَقَامَهُ فِي ذَلِكَ مَقَامَ نَفْسِهِ وَاخْتَلَفُوا فِي الزَّوْجَيْنِ وَالسُّلْطَانِ، وَمَنِ الْمَأْمُورُ بِالْبَعْثَةِ فِي ذَلِكَ: الزَّوْجَانِ، أَوِ السُّلْطَانُ؟ وَلَا دَلَالَةَ فِي الْآيَةِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِذَلِكَ مَخْصُوصٌ بِهِ أَحَدُ الزَّوْجَيْنِ، وَلَا أَثَرَ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْأُمَّةُ فِيهِ مُخْتَلِفَةٌ وَإِذْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا وَصَفْنَا، فَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يَكُونَ مَخْصُوصًا مِنَ الْآيَةِ مَا أَجْمَعَ الْجَمِيعُ عَلَى أَنَّهُ مَخْصُوصٌ مِنْهَا. [وَإِذْ][٢] كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَالْوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ الزَّوْجَانِ وَالسُّلْطَانُ مِمَّنْ قَدْ شَمَلَهُ حُكْمُ الْآيَةِ، وَالْأَمْرُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥] إِذْ كَانَ مُخْتَلِفًا بَيْنَهُمَا هَلْ هُمَا مَعْنِيَّانِ بِالْأَمْرِ بِذَلِكَ أَمْ لَا؟ وَكَانَ ظَاهِرُ الْآيَةِ قَدْ عَمَّهُمَا؛ فَالْوَاجِبُ مِنَ الْقَوْلِ إِذْ كَانَ صَحِيحًا مَا وَصَفْنَا أَنْ يُقَالَ: إِنْ بَعَثَ الزَّوْجَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَكَمًا مِنْ

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٠٢٥) من طريق جُوَيْبر، به.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف) وإن.

قِبَلِهِ، لِيَنْظُرَ فِي أَمْرِهِمَا، وَكَانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِمَّنْ بَعَثَهُ مِنْ قِبَلِهِ فِي ذَلِكَ طَاقَةٌ عَلَى صَاحِبِهِ وَلِصَاحِبِهِ عَلَيْهِ، فَتَوْكِيلُهُ بِذَلِكَ مَنْ وَكَّلَ جَائِزٌ لَهُ وَعَلَيْهِ، وَإِنْ وَكَّلَهُ بِبَعْضٍ وَلَمْ يُوَكِّلْهُ بِالْجَمِيعِ، كَانَ مَا فَعَلَهُ الْحَكَمُ مِمَّا وَكَّلَهُ بِهِ صَاحِبُهُ مَاضِيًا جَائِزًا عَلَى مَا وَكَّلَهُ بِهِ وَذَلِكَ أَنْ يُوَكِّلَهُ أَحَدُهُمَا بِمَا لَهُ دُونَ مَا عَلَيْهِ، أَوْ لَمْ يُوَكِّلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّوْجَيْنِ بِمَا لَهُ وَعَلَيْهِ، أَوْ بِمَا لَهُ، أَوْ بِمَا عَلَيْهِ، فَلَيْسَ لِلْحَكَمَيْنِ كِلَيْهِمَا إِلَّا مَا اجْتَمَعَا عَلَيْهِ دُونَ مَا انْفَرَدَ بِهِ أَحَدُهُمَا.

وَإِنْ لَمْ يُوَكِّلْهُمَا وَاحِدًا مِنْهَا بِشَيْءٍ، وَإِنَّمَا بَعَثَاهُمَا لِلنَّظَرِ لِيَعْرِفَا الظَّالِمَ مِنَ الْمَظْلُومِ مِنْهُمَا لَيَشْهَدَا عَلَيْهِمَا عِنْدَ السُّلْطَانِ إِنِ احْتَاجَا إِلَى شَهَادَتِهِمَا، لَمْ يَكُنْ لَهُمَا أَنْ يُحْدِثَا بَيْنَهُمَا شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ طَلَاقٍ أَوْ أَخْذِ مَالٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَلَمْ يَلْزَمِ الزَّوْجَيْنِ وَلَا وَاحِدًا مِنْهُمَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَمَا مَعْنَى الْحَكَمَيْنِ إِذْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا وَصَفْتَ؟ **قِيلَ**: **قَدِ اخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: مَعْنَى الْحَكَمِ: النَّظَرُ الْعَدْلُ، كَمَا قَالَ الضَّحَّاكُ بْنُ مُزَاحِمٍ فِي الْخَبَرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، الَّذِي:

حَدَّثَنَا بِهِ، يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنْهُ: «لَا، أَنْتُمَا قَاضِيَانِ تَقْضِيَانِ بَيْنَهُمَا» عَلَى السَّبِيلِ الَّتِي بَيَّنَّا مِنْ قَوْلِهِ[(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّهُمَا الْقَاضِيَانِ يَقْضِيَانِ بَيْنَهُمَا مَا فَوَّضَ إِلَيْهِمَا الزَّوْجَانِ.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٢)]: وَأَيُّ الْأَمْرَيْنِ كَانَ فَلَيْسَ لَهُمَا وَلَا لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا الْحُكْمُ بَيْنَهُمَا بِالْفُرْقَةِ، وَلَا بِأَخْذِ مَالٍ إِلَّا بِرِضَا الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، وَإِلَّا مَا

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا.**

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

لَزِمَ مِنْ حَقٍّ لِأَحَدِ الزَّوْجَيْنِ عَلَى الْآخَرِ فِي حُكْمِ اللَّهِ، وَذَلِكَ مَا لَزِمَ الرَّجُلُ لِزَوْجَتِهِ مِنَ النَّفَقَةِ وَالْإِمْسَاكِ بِمَعْرُوفٍ إِنْ كَانَ هُوَ الظَّالِمُ لَهَا. فَأَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ فَلَيْسَ ذَلِكَ لَهُمَا وَلَا لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ غَيْرِهِمَا، لَا السُّلْطَانِ وَلَا غَيْرِهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الزَّوْجَ إِنْ كَانَ هُوَ الظَّالِمُ لِلْمَرْأَةِ فَلِلْإِمَامِ السَّبِيلُ إِلَى أَخْذِهِ بِمَا يَجِبُ لَهَا عَلَيْهِ مِنْ حَقٍّ، وَإِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ هِيَ الظَّالِمَةُ زَوْجَهَا النَّاشِزَةُ عَلَيْهِ، فَقَدْ أَبَاحَ اللَّهُ لَهُ أَخْذَ الْفِدْيَةِ مِنْهَا وَجَعَلَ إِلَيْهِ طَلَاقَهَا عَلَى مَا قَدْ بَيَّنَّاهُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

وَإِذْ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ الْفُرْقَةُ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ بِغَيْرِ رِضَا الزَّوْجِ، وَلَا أَخْذُ مَالٍ مِنَ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ رِضَاهَا بِإِعْطَائِهِ، إِلَّا بِحُجَّةٍ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهَا مِنْ أَصْلٍ أَوْ قِيَاسٍ. وَإِنْ بَعَثَ الْحَكَمَيْنِ السُّلْطَانُ، ولا يَجُوزُ لَهُمَا أَنْ يَحْكُمَا بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بِفُرْقَةٍ إِلَّا بِتَوْكِيلِ الزَّوْجِ إِيَّاهُمَا بِذَلِكَ، وَلَا لَهُمَا أَنْ يَحْكُمَا بِأَخْذِ مَالٍ مِنَ الْمَرْأَةِ إِلَّا بِرِضَا الْمَرْأَةِ؛ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا قَدْ بَيَّنَّاهُ قَبْلُ مِنْ فِعْلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِذَلِكَ وَالْقَائِلِينَ بِقَوْلِهِ، وَلَكِنْ لَهُمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، وَيَتَعَرَّفَا الظَّالِمَ مِنْهُمَا مِنَ الْمَظْلُومِ لِيَشْهَدَا عَلَيْهِ إِنِ احْتَاجَ الْمَظْلُومُ مِنْهُمَا إِلَى شَهَادَتِهِمَا. وَإِنَّمَا قُلْنَا: لَيْسَ لَهُمَا التَّفْرِيقُ لِلْعِلَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا آنِفًا، وَإِنَّمَا يَبْعَثُ السُّلْطَانُ الْحَكَمَيْنِ إِذَا بَعَثَهُمَا إِذَا ارْتَفَعَ إِلَيْهِ الزَّوْجَانِ، فَشَكَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، وَأَشْكَلَ عَلَيْهِ الْمُحِقُّ مِنْهُمَا مِنَ الْمُبْطِلِ، لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُشْكِلِ الْمُحِقُّ مِنَ الْمُبْطِلِ، فَلَا وَجْهَ لِبَعْثِهِ الْحَكَمَيْنِ فِي أَمْرٍ قَدْ عُرِفَ الْحُكْمُ فِيهِ.



الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ﴾ [النساء: ٣٥]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا﴾ [النساء: ٣٥] إِنْ يُرِدَ الْحَكَمَانِ إِصْلَاحًا بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، أَعْنِي بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ الْمَخُوفِ شِقَاقُ بَيْنِهِمَا، يَقُولُ: يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَ الْحَكَمَيْنِ، فَيَتَّفِقَا عَلَى الْإِصْلَاحِ بَيْنَهُمَا، وَذَلِكَ إِذَا صَدَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِيمَا أَفْضَى إِلَيْهِ مِنْ بَعْثٍ لِلنَّظَرِ فِي أَمْرِ الزَّوْجَيْنِ وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا﴾ [النساء: ٣٥] قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ بِالرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، وَلَكِنَّهُ الْحَكَمَانِ»[2].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ﴾ [النساء: ٣٥] قَالَ: «هُمَا الْحَكَمَانِ، إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا»[3].

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٨٨٩) عن الثوري، به.

(٣) **إسناده ضعيف**.

﴿بَيْنَهُمَآ﴾ [النساء: ٣٥] وَذَلِكَ الْحَكَمَانِ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مُصْلِحٍ يُوَفِّقُهُ اللَّهُ لِلْحَقِّ وَالصَّوَابِ(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ﴾ [النساء: ٣٥] يَعْنِي بِذَلِكَ الْحَكَمَيْنِ(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا﴾ [النساء: ٣٥] قَالَ: «إِنْ يُرِدِ الْحَكَمَانِ إِصْلَاحًا أَصْلَحَا»(٣).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ﴾ [النساء: ٣٥] يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَ الْحَكَمَيْنِ(٤).

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَوْلُهُ: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا﴾ [النساء: ٣٥] قَالَ: «هُمَا الْحَكَمَانِ إِذَا

---

(١) **حسن لغيره**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٨٧) عن أبي صالح، به. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٩٠١٢) محمد بن فضيل. ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٨٦) من طريق ابن نفيل. والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٥٠٠) من طريق آدم بن أبي إياس، نا ورقاء. ثلاثتهم، عن عطاء بن السائب، عن ابن جبير، عن ابن عباس، به. وفي سنده عطاء بن السائب، مختلط.

(٢) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٨٤) من طريق أحمد بن مفضل، به.

(٣) **حسن لغيره**، وقد تقدم تخريجه.

(٤) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٨٨٩) عن الثوري، به.

نَصَحَا الْمَرْأَةَ وَالرَّجُلَ جَمِيعًا»[١].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٥]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٢]: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا بِمَا أَرَادَ الْحَكَمَانِ مِنْ إِصْلَاحِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ وَغَيْرِهِ، خَبِيرًا بِذَلِكَ وَبِغَيْرِهِ مِنْ أُمُورِهِمَا وَأُمُورِ غَيْرِهِمَا، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْهُ، حَافِظٌ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يُجَازِيَ كُلًّا مِنْهُمْ جَزَاءَهُ بِالْإِحْسَانِ إِحْسَانًا، وَبِالْإِسَاءَةِ غُفْرَانًا أَوْ عِقَابًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ذكره: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔاۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ [النساء: ٣٦]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٣]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَذِلُّوا لِلَّهِ بِالطَّاعَةِ، وَاخْضَعُوا لَهُ بِهَا، وَأَفْرِدُوهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَأَخْلِصُوا لَهُ الْخُضُوعَ وَالذِّلَّةَ، بِالِانْتِهَاءِ إِلَى أَمْرِهِ، وَالِانْزِجَارِ عَنْ نَهْيِهِ، وَلَا تَجْعَلُوا لَهُ فِي الرُّبُوبِيَّةِ وَالْعِبَادَةِ شَرِيكًا تُعَظِّمُونَهُ تَعْظِيمَكُمْ إِيَّاهُ. ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [البقرة: ٨٣] يَقُولُ: «وَأَمَرَكُمْ بِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا، يَعْنِي بِرًّا بِهِمَا؛ وَلِذَلِكَ نَصَبَ الْإِحْسَانَ، لِأَنَّهُ أَمْرٌ مِنْهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِلُزُومِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْوَالِدَيْنِ عَلَى وَجْهِ الْإِغْرَاءِ. وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ: وَاسْتَوْصُوا بِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا، وَهُوَ قَرِيبُ الْمَعْنَى مِمَّا قُلْنَاهُ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَأَمَرَ أَيْضًا بِذِي الْقُرْبَى، وَهُمْ

---

(١) إسناده ضعيف جدًّا.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

ذَوُو قَرَابَةِ أَحَدِنَا مِنْ قِبَلِ أَبِيهِ أَوْ أُمِّهِ مِمَّنْ قَرُبَتْ مِنْهُ قَرَابَتُهُ بِرَحِمِهِ مِنْ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ إِحْسَانًا بِصِلَةِ رَحِمِهِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ [البقرة: ٨٣] فَإِنَّهُمْ جَمْعُ يَتِيمٍ، وَهُوَ الطِّفْلُ الَّذِي قَدْ مَاتَ وَالِدُهُ وَهَلَكَ. ﴿وَٱلْمَسَـٰكِينِ﴾ [البقرة: ٨٣] وَهُوَ جَمْعُ مِسْكِينٍ، وَهُوَ الَّذِي قَدْ رَكِبَهُ ذُلُّ الْفَاقَةِ وَالْحَاجَةِ، فَتَمَسْكَنَ لِذَلِكَ. يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: اسْتَوْصُوا بِهَؤُلَاءِ إِحْسَانًا إِلَيْهِمْ، وَتَعَطَّفُوا عَلَيْهِمْ، وَالْزَمُوا وَصِيَّتِي فِي الْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُـرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَالْجَارِ ذِي الْقَرَابَةِ وَالرَّحِمِ مِنْكَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُـرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦] يَعْنِي: «الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ»[2].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُـرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦] يَعْنِي: «ذَا الرَّحِمِ»[3].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ،

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده ضعيف،** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٩٦) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٠٧٩) من طريق أبي صالح، به.

(٣) **إسناده ضعيف.**

عَنْ قَتَادَةَ، وَابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَ: «جَارُكَ هُوَ ذُو قَرَابَتِكَ»[١].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَمُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَا: الْقَرَابَةُ[٢].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَ: «جَارُكَ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ»[٣].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦] جَارُكَ ذُو الْقَرَابَةِ[٤].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦] إِذَا كَانَ لَهُ جَارٌ لَهُ رَحِمٌ، فَلَهُ حَقَّانِ اثْنَانِ: حَقُّ الْقَرَابَةِ، وَحَقُّ الْجَارِ[٥].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَ: «الْجَارُ ذُو الْقُرْبَى: ذُو قَرَابَتِكَ»[٦].

(١) **إسناده صحيح.** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٨١) به. وأخرجه الحسين بن حرب «البر والصلة» (٢١٤) عبد الله بن المبارك، عن معمر، به.

(٢) **إسناده ضعيف.**

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا.**

(٤) **صحيح لغيره**، تقدم تخريجه.

(٥) **إسناده حسن.**

(٦) **إسناده صحيح.**

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُوَ جَارُ ذِي قَرَابَتِكَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَ: «الرَّجُلُ يَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِجِوَارِ ذِي قَرَابَتِكَ»(١).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَهَذَا الْقَوْلُ قَوْلٌ مُخَالِفُ الْمَعْرُوفِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَوْصُوفَ بِأَنَّهُ ذُو الْقَرَابَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦] الْجَارُ دُونَ غَيْرِهِ، فَجَعَلَهُ قَائِلُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ جَارَ ذِي الْقَرَابَةِ، وَلَوْ كَانَ مَعْنَى الْكَلَامِ كَمَا قَالَ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ لَقِيلَ: وَجَارُ ذِي الْقُرْبَى، وَلَمْ يَقُلْ: وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى، فَكَانَ يَكُونُ حِينَئِذٍ إِذَا أُضِيفَ الْجَارُ إِلَى ذِي الْقَرَابَةِ الْوَصِيَّةُ بِبِرِّ جَارِ ذِي الْقَرَابَةِ دُونَ الْجَارِ ذِي الْقُرْبَى. وَأَمَّا وَالْجَارُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ ﴿ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦] إِلَّا مِنْ صِفَةِ الْجَارِ.

وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ كَانَتِ الْوَصِيَّةُ مِنَ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦] بِبِرِّ الْجَارِ ذِي الْقُرْبَى دُونَ جَارِ ذِي الْقَرَابَةِ، وَكَانَ بَيِّنًا خَطَأُ مَا قَالَ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ فِي ذَلِكَ **وَقَالَ آخَرُونَ:** مَعْنَى ذَلِكَ: وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى مِنْكُمْ بِالْإِسْلَامِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَوْفٍ الشَّامِيِّ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾

---

(١) إسناده ضعيف.

[النساء: ٣٦] الْمُسْلِمُ[1].

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][2]: وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا لَا مَعْنَى لَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ تَأْوِيلَ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى غَيْرُ جَائِزٍ صَرْفُهُ إِلَّا إِلَى الْأَغْلَبِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، الَّذِينَ نَزَلَ بِلِسَانِهِمُ الْقُرْآنُ الْمَعْرُوفُ فِيهِمْ دُونَ الْأَنْكَرِ الَّذِي لَا تَتَعَارَفُهُ، إِلَّا أَنْ يَقُومَ بِخِلَافِ ذَلِكَ حُجَّةٌ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهَا. وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَكَانَ مَعْلُومًا أَنَّ الْمُتَعَارَفَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ إِذَا قِيلَ فُلَانٌ ذُو قَرَابَةٍ، إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ: إِنَّهُ قَرِيبُ الرَّحِمِ مِنْهُ دُونَ الْقُرْبِ بِالدِّينِ، كَانَ صَرْفُهُ إِلَى الْقَرَابَةِ بِالرَّحِمِ أَوْلَى مِنْ صَرْفِهِ إِلَى الْقُرْبِ بِالدِّينِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦]

اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَالْجَارِ الْبَعِيدِ الَّذِي لَا قَرَابَةَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] الَّذِي لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ[3].

---

(١) **إسناده صحيح**، وأخرج ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٩٦٨) قال: ذكر عن عبيد الله بن موسى، فذكره.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) **إسناده ضعيف**، أخرج ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٢٩٦) عن أبي صالح، به.

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] يَعْنِي: «الْجَارُ مِنْ قَوْمٍ جُنُبٍ»[١].

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] الَّذِي لَيْسَ بَيْنَهُمَا قَرَابَةٌ وَهُوَ جَارٌ، فَلَهُ حَقُّ الْجِوَارِ[٢].

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] الْجَارُ الْغَرِيبُ يَكُونُ مِنَ الْقَوْمِ[٣].

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] جَارُكَ مِنْ قَوْمٍ آخَرِينَ[٤].

حدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] جَارُكَ لَا قَرَابَةَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ، الْبَعِيدُ فِي النَّسَبِ وَهُوَ جَارٌ[٥].

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَمُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَ: «الْمُجَانِبُ»[٦].

---

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **إسناده حسن**.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٨١) عن معمر، به.

(٥) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٦) **إسناده ضعيف**.

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] الَّذِي لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ وَجْهٌ وَلَا قَرَابَةٌ[١].

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَ: «مِنْ قَوْمٍ آخَرِينَ»[٢].

وَقَالَ آخَرُونَ: هُوَ الْجَارُ الْمُشْرِكُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَوْفٍ الشَّامِيِّ، ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَ: «الْيَهُودِيُّ وَالنَّصْرَانِيُّ»[٣].

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ]**[٤]: **وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** مَعْنَى الْجُنُبِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الْغَرِيبُ الْبَعِيدُ، مُسْلِمًا كَانَ أَوْ مُشْرِكًا، يَهُودِيًّا كَانَ أَوْ نَصْرَانِيًّا؛ لِمَا بَيَّنَّا قَبْلُ أَنَّ الْجَارَ ذِي الْقُرْبَى: هُوَ الْجَارُ ذُو الْقَرَابَةِ وَالرَّحِمِ، وَالْوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ الْجَارُ ذُو الْجَنَابَةِ الْجَارَ الْبَعِيدِ، لِيَكُونَ ذَلِكَ وَصِيَّةً بِجَمِيعِ أَصْنَافِ الْجِيرَانِ، قَرِيبِهِمْ وَبَعِيدِهِمْ. وَبَعْدُ فَإِنَّ الْجُنُبَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْبَعِيدُ كَمَا قَالَ أَعْشَى بَنِي قَيْسٍ: [البحر الطويل]

أَتَيْتُ حُرَيْثًا زَائِرًا عَنْ جَنَابَةٍ فَكَانَ حُرَيْثٌ فِي عَطَائِيَ جَامِدَا[٥]

---

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا.**

(٣) **إسناده صحيح.**

(٤) ما بين المعقوفين من (ش).

(٥) «ديوانه» (٤٩).

يَعْنِي بِقَوْلِهِ: عَنْ جَنابَةٍ: عَنْ بُعْدٍ وَغُرْبَةٍ، وَمِنْهُ قِيلَ: اجْتَنَبَ فُلَانٌ فُلَانًا: إِذَا بَعُدَ مِنْهُ. وتَجَنَّبَهُ خَيْرَهُ: إِذَا مَنَعَهُ إِيَّاهُ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْجُنُبِ: جُنُبٌ، لِاعْتِزَالِهِ الصَّلَاةَ حَتَّى يَغْتَسِلَ. فَمَعْنَى ذَلِكَ: وَالْجَارُ الْمُجَانِبُ لِلْقَرَابَةِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][١]: **اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْمَعْنِيِّ بِذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** هُوَ رَفِيقُ الرَّجُلِ فِي سَفَرِهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] الرَّفِيقُ فِي السَّفَرِ[٢].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يَقُولُ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] الرَّفِيقُ فِي السَّفَرِ[٣].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] صَاحِبُكَ فِي السَّفَرِ[٤].

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٠٣) من طريق أبي صالح، به.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٨٣) عن الثوري، به.

(٤) **رجاله ثقات**: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٨١) ومن طريقه ابن أبي حاتم =

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] وَهُوَ الرَّفِيقُ فِي السَّفَرِ(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] الرَّفِيقُ فِي السَّفَرِ، مَنْزِلُهُ مَنْزِلُكَ، وَطَعَامُهُ طَعَامُكَ، وَمَسِيرُهُ مَسِيرُكَ(٢).

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَمُجَاهِدٍ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَا: الرَّفِيقُ فِي السَّفَرِ(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: ثنا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] الرَّفِيقُ الصَّالِحُ(٤).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] رَفِيقُكَ فِي السَّفَرِ الَّذِي يَأْتِيكَ وَيَدُهُ مَعَ يَدِكَ(٥).

= في «التفسير» (٥٣٠٩) عن معمر، به.

(١) **إسناده حسن**.

(٢) في سنده أبي حذيفة موسى بن مسعود، سئ الحفظ، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٠٥) عن أبيه، عن أبي حذيفة، به.

(٣) **حسن بطرقه**، وهذا الإسناد ضعيف، في سنده جابر الجعفي، وقد تقدم الكلام عليه، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٠٤) من طريق إسرائيل، به.

(٤) **حسن بطرقه**، وهذا الإسناد ضعيف، فيه جابر الجعفي، وقد تقدم الكلام عليه، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٠٤) من طريق إسرائيل، به.

(٥) **حسن بطرقه**، وهذا الإسناد ضعيف، قد تقدم الكلام عليه.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قِرَاءَةً عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمٌ أَنَّهُ سَمِعَ مُجَاهِدًا يَقُولُ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] فَذَكَرَ مِثْلَهُ[١].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ[٢].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو دُكَيْنٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] الرَّفِيقُ الصَّالِحُ[٣].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، مِثْلَهُ[٤].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَ: «الرَّفِيقُ فِي السَّفَرِ»[٥].

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: ثنا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، مِثْلَهُ[٦].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُوَ امْرَأَةُ الرَّجُلِ الَّتِي تَكُونُ مَعَهُ إِلَى جَنْبِهِ.

---

(١) **حسن بطرقه**، وهذا الإسناد ضعيف، قد تقدم الكلام عليه.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٠٧) من طريق سفيان، به.

(٤) **صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٨٣) عن الثوري، به.

(٥) **إسناده ضعيف جدًّا**.

(٦) **إسناده ضعيف جدًّا**.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ أَوِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللَّهِ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَا: هِيَ الْمَرْأَةُ(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] يَعْنِي الَّذِي مَعَكَ فِي مَنْزِلِكَ(٣).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَ: «هِيَ الْمَرْأَةُ»(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَ: «الْمَرْأَةُ»(٥).

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٠٢) عن أبي سعيد الأشج، عن وكيع، به.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي الدنيا في «العيال» (٤٧٧) من طريق شعبة، به.

(٥) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد حسن، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٣٤)، وابن أبي الدنيا في «كتاب العيال» (٤٧٦) من طريق ابن المبارك، عن محمد =

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: قَالَ الثَّوْرِيُّ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «هِيَ الْمَرْأَةُ»[١].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ[٢].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ[٣].

حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ بَيْذَقٍ قَالَ: ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ[٤].

وَقَالَ آخَرُونَ: هُوَ الَّذِي يَلْزَمُكَ وَيَصْحَبُكَ رَجَاءَ نَفْعِكَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ [النساء: ٣٦] الْمُلَازِمُ. وَقَالَ أَيْضًا: رَفِيقُكَ الَّذِي يُرَافِقُكَ[٥].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ [النساء: ٣٦] الَّذِي يَلْصَقُ بِكَ وَهُوَ إِلَى جَنْبِكَ، وَيَكُونُ مَعَكَ إِلَى

= بن سوقة، عن إبراهيم، به.

(١) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد حسن، وانظر ما قبله.

(٢) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٣) **صحيح لغيره**، وانظر ما تقدم.

(٤) **صحيح لغيره**، شيخ المصنف عمرو بن بيذق، لم أجد له ترجمة.

(٥) **إسناده ضعيف**.

جَنْبِكَ رَجَاءَ خَيْرِكَ وَنَفْعِكَ[١].

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٢] **وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ عِنْدِي:** أَنَّ مَعْنَى: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦] الصَّاحِبُ إِلَى الْجَنْبِ، كَمَا يُقَالُ: فُلَانٌ بِجَنْبِ فُلَانٍ وَإِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ: جَنَبَ فُلَانٌ فُلَانًا فَهُوَ يَجْنُبُهُ جَنْبًا، إِذَا كَانَ لِجَنْبِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ: جَنَبَ الْخَيْلَ، إِذَا قَادَ بَعْضَهَا إِلَى جَنْبِ بَعْضٍ. وَقَدْ يَدْخُلُ فِي هَذَا الرَّفِيقُ فِي السَّفَرِ، وَالْمَرْأَةُ، وَالْمُنْقَطِعُ إِلَى الرَّجُلِ الَّذِي يُلَازِمُهُ رَجَاءَ نَفْعِهِ، لِأَنَّ كُلَّهُمْ بِجَنْبِ الَّذِي هُوَ مَعَهُ وَقَرِيبٌ مِنْهُ، وَقَدْ أَوْصَى اللَّهُ تَعَالَى بِجَمِيعِهِمْ لِوُجُوبِ حَقِّ الصَّاحِبِ عَلَى الْمَصْحُوبِ. وَقَدْ:

حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ فُلَانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الثِّقَةِ، عِنْدَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَهُمَا عَلَى رَاحِلَتَيْنِ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَيْضَةٍ طَرْفَاءَ، فَقَطَعَ قَصِيلَيْنِ أَحَدُهُمَا مُعْوَجٌّ وَالْآخَرُ مُعْتَدِلٌ، فَخَرَجَ بِهِمَا فَأَعْطَى صَاحِبَهُ الْمُعْتَدِلَ وَأَخَذَ لِنَفْسِهِ الْمُعْوَجَّ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَنْتَ أَحَقُّ بِالْمُعْتَدِلِ مِنِّي. فَقَالَ: «كَلَّا يَا فُلَانُ، إِنَّ كُلَّ صَاحِبٍ يَصْحَبُ صَاحِبًا مَسْئُولٌ عَنْ صَحَابَتِهِ وَلَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ»[٣].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيْوَةَ، قَالَ: ثني شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) **ضعيف للإرسال**، ولجهالة من في سنده: ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٥٩) وعزاه للمصنف.

اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ خَيْرَ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرَ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ**»[(١)].

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٢)]: [وَإِنْ][(٣)] كَانَ الصَّاحِبُ بِالْجَنْبِ مَعْنَاهُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا فِيهِ كُلُّ مَنْ جَنَبَ رَجُلًا يَصْحَبُهُ فِي سَفَرٍ أَوْ نِكَاحٍ أَوِ انْقِطَاعٍ إِلَيْهِ وَاتِّصَالٍ بِهِ، وَلَمْ يَكُنِ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ خَصَّ بَعْضَهُمْ مِمَّا احْتَمَلَهُ ظَاهِرُ التَّنْزِيلِ؛ فَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: جَمِيعُهُمْ مَعْنِيُّونَ بِذَلِكَ، وَبِكُلِّهِمْ قَدْ أَوْصَى اللَّهُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ.



(١) أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٣٨٨)، والترمذي (١٩٤٤)، وابن خزيمة (٢٥٣٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٠١)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٢٩)، وابن حبان (٥١٨) و(٥١٩)، والحاكم في «المستدرك» (٢٤٩٠) (٧٢٩٥) من طريق عبد الله بن المبارك، عن حيوة، بهذا الإسناد. وقال سنن الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».
وأخرجه أحمد في «المسند» (٦٥٦٦)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٤٢)، والدارمي (٢٤٨١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٠٠) والحاكم في «المستدرك» (١٦٢٠) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، عن حيوة بن شريح، به.
وذكر أحمد والدارمي في سنده ابن لهيعة مقرون بحيوة.
(٢) ما بين المعقوفين من (ش).
(٣) ما بين المعقوفين في (ش) فإذ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [البقرة: ١٧٧]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ](١): اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ابْنُ السَّبِيلِ: هُوَ الْمُسَافِرُ الَّذِي يَجْتَازُ مَارًّا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [النساء: ٣٦] هُوَ الَّذِي يَمُرُّ عَلَيْكَ وَهُوَ مُسَافِرٌ(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ، مِثْلَهُ(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [البقرة: ١٧٧] قَالَ: «هُوَ الْمَارُّ عَلَيْكَ وَإِنْ كَانَ فِي الْأَصْلِ غَنِيًّا»(٤).

وَقَالَ آخَرُونَ: هُوَ الضَّيْفُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **رجاله ثقات**: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٨١) عن معمر، به.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) **إسناده ضعيف**.

نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَ: «الضَّيْفُ لَهُ حَقٌّ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ»(١).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [النساء: ٣٦] «وَهُوَ الضَّيْفُ»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ جُوَيْبِرٍ عَنِ الضَّحَّاكِ: ﴿وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [النساء: ٣٦] قَالَ: «الضَّيْفُ»(٣).

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، مِثْلَهُ(٤).

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ]**(٥): **وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ:** أَنَّ ابْنَ السَّبِيلِ: هُوَ صَاحِبُ الطَّرِيقِ، وَالسَّبِيلُ: هُوَ الطَّرِيقُ، وَابْنُهُ: صَاحِبُهُ الضَّارِبُ فِيهِ، فَلَهُ الْحَقُّ عَلَى مَنْ مَرَّ بِهِ مُحْتَاجًا مُنْقَطِعًا بِهِ إِذَا كَانَ سَفَرُهُ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ أَنْ يُعِينَهُ إِنِ احْتَاجَ إِلَى مَعُونَةٍ، وَيُضِيفُهُ إِنِ احْتَاجَ إِلَى ضِيَافَةٍ، وَأَنْ يَحْمِلَهُ إِنِ احْتَاجَ إِلَى حُمْلَانَ.



(١) **إسناده ضعيف.**
(٢) **إسناده حسن.**
(٣) **إسناده ضعيف جدًّا.**
(٤) **إسناده ضعيف جدًّا.**
(٥) ما بين المعقوفين من (ش).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَـٰنُكُمۡۚ﴾ [النساء: ٣٦]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَالَّذِينَ مَلَكْتُمُوهُمْ مِنْ أَرِقَّائِكُمْ. فَأَضَافَ الْمِلْكَ إِلَى الْيَمِينِ، كَمَا يُقَالُ: تَكَلَّمَ فُوكَ، وَمَشَتْ رِجْلُكَ، وَبَطَشَتْ يَدُكَ، بِمَعْنَى: تَكَلَّمْتَ، وَمَشَيْتَ، وَبَطَشْتَ. غَيْرَ أَنَّ مَا وَصَفْتَ بِهِ كُلَّ عُضْوٍ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا أُضِيفَ إِلَيْهِ مَا وَصَفْتَ بِهِ، لِأَنَّهُ بِذَلِكَ يَكُونُ فِي الْمُتَعَارَفِ فِي النَّاسِ دُونَ سَائِرِ جَوَارِحِ الْجَسَدِ، فَكَانَ مَعْلُومًا بِوَصْفِ ذَلِكَ الْعُضْوِ بِمَا وُصِفَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى الْمُرَادِ مِنَ الْكَلَامِ، فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَـٰنُكُمۡۚ﴾ [النساء: ٣٦] لِأَنَّ مَمَالِيكَ أَحَدِنَا تَحْتَ يَدِهِ، إِنَّمَا تطعم مَا تُنَاوِلُهُ أَيمَانُنَا وَيَكْتَسِي مَا تَكْسُوهُ وَتَصْرِفُهُ فِيمَا أَحَبَّ صَرْفَهُ فِيهِ بِهَا. فَأُضِيفَ مِلْكُهُمْ إِلَى الْأَيمَانِ لِذَلِكَ. وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَـٰنُكُمۡۚ﴾ [النساء: ٣٦] مِمَّا خَوَّلَكَ اللَّهُ، كُلُّ هَذَا أَوْصَى اللَّهُ بِهِ[(٢)].

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(٣)]: وَإِنَّمَا يَعْنِي مُجَاهِدٌ بِقَوْلِهِ: كُلُّ هَذَا أَوْصَى اللَّهُ بِهِ،

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣١١) عن أبيه، عن أبي حذيفة، به.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

الْوَالِدَيْنِ وَذَا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْجَارَ ذَا الْقُرْبَى، وَالْجَارَ الْجُنُبَ، وَالصَّاحِبَ بِالْجَنْبِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، فَأَوْصَى رَبُّنَا جَلَّ جَلَالُهُ بِجَمِيعِ هَؤُلَاءِ عِبَادَهُ إِحْسَانًا إِلَيْهِمْ، وَأَمَرَ خَلْقَهُ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى وَصِيَّتِهِ فِيهِمْ، فَحَقٌّ عَلَى عِبَادِهِ حِفْظُ وَصِيَّةِ اللَّهِ فِيهِمْ ثُمَّ حِفْظُ وَصِيَّةِ رَسُولِهِ ﷺ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا﴾ [النساء: ٣٦] إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ ذَا خُيَلَاءَ، وَلِلْمُخْتَالِ الْمُفْتَعِلِ مِنْ قَوْلِكَ: خَالَ الرَّجُلِ فَهُوَ يَخُولُ خَوْلًا وَخَالًا، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [البحر المتقارب]

فَإِنْ كُنْتَ سَيِّدَنَا سُدْتَنَا ... وَإِنْ كُنْتَ لِلْخَالِ فَاذْهَبْ فَخَلْ[2]

وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَجَّاجِ: [البحر الرجز]

وَالْخَالِ ثَوْبٌ مِنْ ثِيَابِ الْجُهَّالْ

وَأَمَّا الْفَخُورُ: فَهُوَ الْمُفْتَخِرُ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ بِمَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ آلَائِهِ، وَبَسَطَ لَهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَلَا يَحْمَدُ عَلَى مَا آتَاهُ مِنْ طَوْلِهِ، وَلَكِنَّهُ بِهِ مُخْتَالٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَعَلَى غَيْرِهِ بِهِ مُسْتَطِيلٌ مُفْتَخِرٌ.

كَمَا حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي

(١) ما بين المعقوفين من (ش).
(٢) انظر: «حماسة أبي تمام» (١/ ١٣٣) و«مجاز القرآن» لأبي عبيدة (١/ ١٢٧).

نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا﴾ [النساء: ٣٦] قَالَ: «مُتَكَبِّرًا فَخُورًا قَالَ: يَعُدُّ مَا أُعْطِيَ، وَهُوَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ»[(١)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ أَبِي رَجَاءٍ الْهَرَوِيِّ، قَالَ: لَا تَجِدُ سَيِّئَ الْمَلَكَةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ مُخْتَالًا فَخُورًا، وَتَلَا: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦] وَلَا عَاقًّا إِلَّا وَجَدْتَهُ جَبَّارًا شَقِيًّا، وَتَلَا: ﴿وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَتِى وَلَمْ يَجْعَلْنِى جَبَّارًا شَقِيًّا ﴿٣٢﴾﴾ [مريم: ٣٢][(٢)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ﴾ [النساء: ٣٧]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٣)]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُخْتَالَ الْفَخُورَ، الَّذِي يَبْخَلُ وَيَأْمُرُ النَّاسَ بِالْبُخْلِ. فَالَّذِينَ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ رَدًّا عَلَى مَا فِي قَوْلِهِ ﴿فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦] مِنْ ذَمٍّ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ نَصْبًا عَلَى النَّعْتِ لِمَنْ. وَالْبُخْلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَنْعُ الرَّجُلِ سَائِلَهُ مَا لَدَيْهِ وَعِنْدَهُ مِنْ فَضْلٍ عَنْهُ.

كَمَا **حَدَّثَنَا** الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾ [النساء: ٣٧] قَالَ: «الْبُخْلُ: أَنْ يَبْخَلَ الْأَنْسَانُ بِمَا فِي يَدَيْهِ، وَالشُّحُّ:

---

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) **إسناده ضعيف.**

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

أَنْ يَشِحَّ عَلَى مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ. قَالَ: يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ بِالْحِلِّ وَالْحَرَامِ لَا يَقْنَعُ»[١].

وَاخْتَلَفَ القرأة فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾ [النساء: ٣٧] فَقَرَأَتْهُ عَامَّةُ قرأة أَهْلِ الْكُوفَةِ: ﴿بِالْبَخَلِ﴾، بِفَتْحِ الْبَاءِ وَالْخَاءِ. وَقَرَأَتْهُ عَامَّةُ قرأةأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَبَعْضُ الْبَصْرِيِّينَ بِضَمِّ الْبَاءِ: ﴿بِٱلْبُخْلِ﴾ [النساء: ٣٧].

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٢]: وَهُمَا لُغَتَانِ فَصِيحَتَانِ بِمَعْنًى وَاحِدٍ، وَقِرَاءَتَانِ مَعْرُوفَتَانِ غَيْرُ مُخْتَلِفَتَي الْمَعْنَى، فَبِأَيَّتِهِمَا قَرَأَ الْقَارِئُ فَهُوَ مُصِيبٌ فِي قِرَاءَتِهِ.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾ [النساء: ٣٧] الَّذِينَ كَتَمُوا اسْمَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَصِفَتَهُ مِنَ الْيَهُودِ، وَلَمْ يُبَيِّنُوهُ لِلنَّاسِ، وَهُمْ يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَضْرَمِيِّ: ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٣٧] قَالَ: «هُمُ الْيَهُودُ بَخِلُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَكَتَمُوا ذَلِكَ»[٣].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ

---

(١) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣١٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ٦) من طريق ابن جريج، به.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) **إسناده صحيح**.

﴿بِٱلۡبُخۡلِ﴾ [النساء: ٣٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمۡ عَلِيمٗا﴾ [النساء: ٣٩] مَا بَيَّنَ ذَلِكَ فِي يَهُودَ[١].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[٢].

حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَهُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ أَهْلُ الْكِتَابِ، بَخِلُوا بِحَقِّ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَكَتَمُوا الْإِسْلَامَ وَمُحَمَّدًا ﷺ، وَهُمْ يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ[٣].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، أَمَّا: ﴿ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ﴾ [النساء: ٣٧] فَهُمُ الْيَهُودُ ﴿وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ﴾ [النساء: ٣٧] اسْمَ مُحَمَّدٍ ﷺ. اوْ ﴿يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ﴾ [النساء: ٣٧] يَبْخَلُونَ بِاسْمِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَيَأْمُرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِكِتْمَانِهِ[٤].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الرَّازِيُّ قَالَ: ثني أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ قَالَ: ثنا يَحْيَى، عَنْ عَارِمٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **صحيح لغيره**.

(٣) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٢١) من طريق يزيد بن زريع، به.

(٤) **إسناده حسن**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٢٠) من طريق أحمد بن مفضل، به.

يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ﴾ [النساء: ٣٧] قَالَ: «هَذَا لِلْعِلْمِ، لَيْسَ لِلدُّنْيَا مِنْهُ شَيْءٌ»(١).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ﴾ [النساء: ٣٧] قَالَ: هَؤُلَاءِ يَهُودُ، وَقَرَأَ: ﴿وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ﴾ [النساء: ٣٧] قَالَ: «يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنَ الرِّزْقِ، وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنَ الْكُتُبِ، إِذَا سُئِلُوا عَنِ الشَّيْءِ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ كَتَمُوهُ. وَقَرَأَ: ﴿أَمۡ لَهُمۡ نَصِيبٞ مِّنَ ٱلۡمُلۡكِ فَإِذٗا لَّا يُؤۡتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ٥٣﴾ [النساء: ٥٣] مِنْ بُخْلِهِمْ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَوْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ كَرْدَمُ بْنُ زَيْدٍ حَلِيفَ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، وَأُسَامَةَ بْنِ حَبِيبٍ، وَنَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ، وَبَحْرِي بْنِ عَمْرٍو، وَحُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ، وَرِفَاعَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ التَّابُوتِ، يَأْتُونَ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانُوا يُخَالِطُونَهُمْ، يَتَنَصَّحُونَ لَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَقُولُونَ لَهُمْ: لَا تُنْفِقُوا أَمْوَالَكُمْ فَإِنَّا نَخْشَى عَلَيْكُمُ الْفَقْرَ فِي ذَهَابِهَا، وَلَا تُسَارِعُوا فِي النَّفَقَةِ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا يَكُونُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ﴾ [النساء: ٣٧] أَيْ مِنَ النُّبُوَّةِ الَّتِي فِيهَا تَصْدِيقُ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ ﴿وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا﴾ [النساء: ٣٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمۡ

(١) **إسناده حسن**، أخرجه زهير بن حرب في «العلم» (٣٩)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣١٦) من طريق أشعث، عن جعفر، عن سعيد بن جبير، به.

(٢) **إسناده صحيح**.

عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٩] [١].

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٢]: **فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ عَلَى التَّأْوِيلِ الْأَوَّلِ**: وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ ذَوِي الْخُيَلَاءِ وَالْفَخْرِ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِتَبْيِينِ مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِتَبْيِينِهِ لِلنَّاسِ مِنِ اسْمِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَنَعْتِهِ وَصِفَتِهِ الَّتِي أَنْزَلَهَا فِي كُتُبِهِ عَلَى أَنْبِيَائِهِ، وَهُمْ بِهِ عَالِمُونَ، وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ ذَلِكَ، مِثْلَ عِلْمِهِمْ بِكِتْمَانِ مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِتَبْيِينِهِ لَهُ، وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ عِلْمِ ذَلِكَ وَمَعْرِفَتِهِ مَنْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ كِتْمَانَهُ إِيَّاهُ وَأَمَّا عَلَى تَأْوِيلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ زَيْدٍ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا، الَّذِينَ يَبْخَلُونَ عَلَى النَّاسِ بِفَضْلِ مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ. ثُمَّ سَائِرِ تَأْوِيلِهِمَا وَتَأْوِيلِ غَيْرِهِمَا سَوَاءٌ.

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٣]: **وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ مَا قَالَهُ الَّذِينَ قَالُوا**: إِنَّ اللَّهَ وَصَفَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِالْبُخْلِ، بِتَعْرِيفِ مَنْ جَهِلَ أَمْرَ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُ حَقٌّ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا لِلَّهِ نَبِيٌّ مَبْعُوثٌ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْحَقِّ الَّذِي كَانَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ قَدْ بَيَّنَهُ فِيمَا أَوْحَى إِلَى أَنْبِيَائِهِ مِنْ كُتُبِهِ، فَبَخِلَ بِتَبْيِينِهِ لِلنَّاسِ هَؤُلَاءِ، وَأُمِرُوا مَنْ كَانَتْ حَالُهُ حَالَهُمْ فِي مَعْرِفَتِهِمْ بِهِ أَنْ يَكْتُمُوهُ مَنْ جَهِلَ ذَلِكَ، وَلَا يُبَيِّنُوهُ لِلنَّاسِ.

وَإِنَّمَا قُلْنَا: هَذَا الْقَوْلُ أَوْلَى بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ، لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَصَفَهُمْ بِأَنَّهُمْ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ، وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ أُمَّةٍ مِنَ الْأُمَمِ أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ النَّاسَ بِالْبُخْلِ دِيَانَةً وَلَا تَخَلُّقًا، بَلْ تَرَى ذَلِكَ قَبِيحًا وَيُذَمُّ فَاعِلُهُ وَلَا يُمْتَدَحُ، وَإِنْ هِيَ

---

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

تَخَلَّقَتْ بِالْبُخْلِ وَاسْتَعْمَلَتْهُ فِي أَنْفُسِهَا فَالسَّخَاءُ وَالْجُودُ تَعُدُّهُ مِنْ مَكَارِمِ الْأَفْعَالِ وَتَحُثُّ عَلَيْهِ.

وَلِذَلِكَ قُلْنَا: إِنَّ بُخْلَهُمُ الَّذِي وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِهِ إِنَّمَا كَانَ بُخْلًا بِالْعِلْمِ الَّذِي كَانَ اللَّهُ آتَاهُمُوهُ، فَبَخِلُوا بِتَبْيِينِهِ لِلنَّاسِ، وَكَتَمُوهُ دُونَ الْبُخْلِ بِالْأَمْوَالِ. إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْنَى ذَلِكَ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِأَمْوَالِهِمُ الَّتِي يُنْفِقُونَهَا فِي حُقُوقِ اللَّهِ وَسُبُلِهِ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ بِتَرْكِ النَّفَقَةِ فِي ذَلِكَ، فَيَكُونُ بُخْلُهُمْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَمْرُهُمُ النَّاسَ بِالْبُخْلِ. فَهَذَا الْمَعْنَى عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنَ الرِّوَايَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَيَكُونُ لِذَلِكَ وَجْهٌ مَفْهُومٌ فِي وَصْفِهِمْ بِالْبُخْلِ وَأَمْرِهِمْ بِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [النساء: ٣٧]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ ﴿وَأَعْتَدْنَا﴾ [النساء: ٣٧] وَجَعَلْنَا لِلْجَاحِدِينَ نِعْمَةَ اللَّهِ الَّتِي أَنْعَمَ بِهَا عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، الْمُكَذِّبِينَ بِهِ بَعْدَ عِلْمِهِمْ بِهِ، الْكَاتِمِينَ نَعْتَهُ وَصِفَتَهُ مَنْ أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِبَيَانِهِ لَهُ مِنَ النَّاسِ ﴿عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [النساء: ٣٧] يَعْنِي: الْعِقَابَ الْمُذِلَّ مَنْ عُذِّبَ بِخُلُودِهِ فِيهِ عَتَادًا لَهُ فِي آخِرَتِهِ، إِذَا قَدِمَ عَلَى رَبِّهِ وَجَدَهُ بِمَا سَلَفَ مِنْهُ مِنْ جُحُودِهِ فَرْضَ اللَّهِ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْهِ.



(١) ما بين المعقوفين من (ش).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [النساء: ٣٨]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ بِاللَّهِ مِنَ الْيَهُودِ الَّذِينَ وَصَفَ اللَّهُ صِفَتَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ [النساء: ٣٨] وَالَّذِينَ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ عَطْفًا عَلَى الْكَافِرِينَ وَقَوْلُهُ: ﴿رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢٦٤] يَعْنِي: يُنْفِقُهُ مُرَاءَاةَ النَّاسِ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ أَوْ غَيْرِ سَبِيلِهِ، وَلَكِنْ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ. ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [النساء: ٣٨] يَقُولُ: وَلَا يُصَدِّقُونَ بِوَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ وَلَا بِالْمِيعَادِ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الَّذِي فِيهِ جَزَاءُ الْأَعْمَالِ أَنَّهُ كَائِنٌ. وَقَدْ قَالَ مُجَاهِدٌ: إِنَّ هَذَا مِنْ صِفَةِ الْيَهُودِ، [وَهُوَ][(٢)] صِفَةُ أَهْلِ النِّفَاقِ الَّذِينَ كَانُوا أَهْلَ شِرْكٍ فَأَظْهَرُوا الْإِسْلَامَ تُقْيَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلِ الْإِيمَانِ بِهِ، وَهُمْ عَلَى كُفْرِهِمْ مُقِيمُونَ أَشْبَهَ مِنْهُمْ بِصِفَةِ الْيَهُودِ؛ لِأَنَّ الْيَهُودَ كَانَتْ تُوَحِّدُ اللَّهَ وَتُصَدِّقُ بِالْبَعْثِ وَالْمَعَادِ، وَإِنَّمَا كَانَ كُفْرُهَا تَكْذِيبَهَا بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَبَعْدُ فَفِي فَصْلِ اللَّهِ بَيْنَ صِفَةِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَصِفَةِ الْفَرِيقِ الْآخَرِ الَّذِينَ وَصَفَهُمْ فِي الْآيَةِ قَبْلَهَا، وَأَخْبَرَ أَنَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا، بِالْوَاوِ الْفَاصِلَةِ بَيْنَهُمْ مَا يُنْبِئُ عَنْ أَنَّهُمَا صِفَتَانِ مِنْ نَوْعَيْنِ مِنَ النَّاسِ مُخْتَلِفِي الْمَعَانِي، وَإِنْ كَانَ جَمِيعُهُمْ أَهْلَ كُفْرٍ بِاللَّهِ. وَلَوْ كَانَتِ الصِّفَتَانِ كِلْتَاهُمَا صِفَةَ نَوْعٍ مِنَ النَّاسِ لَقِيلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ: وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) وهي.

مُهِينًا، الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ.

وَلَكِنْ فَصَلَ بَيْنَهُمْ بِالْوَاوِ لِمَا وَصَفْنَا. فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ دُخُولَ الْوَاوِ غَيْرُ مُسْتَنْكَرٍ فِي عَطْفِ صِفَةٍ عَلَى صِفَةٍ لِمَوْصُوفٍ وَاحِدٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ؟ **قِيلَ**: ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ الْأَفْصَحَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِذَا أُرِيدَ ذَلِكَ تَرْكُ إِدْخَالِ الْوَاوِ، وَإِذَا أُرِيدَ بِالثَّانِي وَصْفٌ آخَرُ غَيْرَ الْأَوَّلِ أَدْخَلَ الْوَاوَ. وَتَوْجِيهُ كَلَامِ اللَّهِ إِلَى الْأَفْصَحِ الْأَشْهَرِ مِنْ كَلَامِ مَنْ نَزَلَ بِلِسَانِهِ كِتَابُهُ أَوْلَى بِنَا مِنْ تَوْجِيهِهِ إِلَى الْأَنْكَرِ مِنْ كَلَامِهِمْ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا﴾ [النساء: ٣٨]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ خَلِيلًا وَصَاحِبًا يَعْمَلُ بِطَاعَتِهِ وَيَتْبَعُ أَمْرَهُ وَيَتْرُكُ أَمْرَ اللَّهِ فِي إِنْفَاقِهِ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ فِي غَيْرِ طَاعَتِهِ، وَجُحُودِهِ وَحْدَانِيَّةَ اللَّهِ وَالْبَعْثَ بَعْدَ الْمَمَاتِ ﴿فَسَآءَ قَرِينًا﴾ [النساء: ٣٨] يَقُولُ: فَسَاءَ الشَّيْطَانُ قَرِينًا. وَإِنَّمَا نَصَبَ الْقَرِينَ، لِأَنَّ فِي سَاءَ ذِكْرًا مِنَ الشَّيْطَانِ، كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠] وَكَذَلِكَ تَفْعَلُ الْعَرَبُ فِي سَاءَ وَنَظَائِرِهَا، وَمِنْهُ قَوْلُ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ: [البحر الطويل]

عَنِ الْمَرْءِ لَا تَسْأَلْ وَسَلْ عَنْ قَرِينِهِ ... فَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارِنِ يَقْتَدِي

يُرِيدُ بِالْقَرِينِ: الصَّاحِبَ وَالصَّدِيقَ.

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾﴾ [النساء: ٣٩]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: أَيُّ شَيْءٍ عَلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ، وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، لَوْ صَدَّقُوا بِأَنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَخْلَصُوا لَهُ التَّوْحِيدَ، وَأَيْقَنُوا بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَمَاتِ، وَصَدَّقُوا بِأَنَّ اللَّهَ مُجَازِيهِمْ بِأَعْمَالِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ۚ﴾ [النساء: ٣٩] يَقُولُ وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمُ الَّتِي رَزَقَهُمُ اللَّهُ، وَأَعْطَاهُمُوهَا طَيِّبَةً بِهَا أَنْفُسُهُمْ، وَلَمْ يُنْفِقُوهَا رِئَاءَ النَّاسِ الْتِمَاسَ الذِّكْرِ وَالْفَخْرِ عِنْدَ أَهْلِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ، وَالْمَحْمَدَةِ بِالْبَاطِلِ عِنْدَ النَّاسِ، وَكَانَ اللَّهُ بِهَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهُمْ أَنَّهُمْ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ نِفَاقًا، وَهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مُكَذِّبُونَ، عَلِيمًا، يَقُولُ: ذَا عِلْمٍ بِهِمْ وَبِأَعْمَالِهِمْ وَمَا يَقْصُدُونَ وَيُرِيدُونَ بِإِنْفَاقِهِمْ، وَمَا يُنْفِقُونَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ الرِّيَاءَ وَالسُّمْعَةَ وَالْمَحْمَدَةَ فِي النَّاسِ، وَهُوَ حَافِظٌ عَلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْهَا حَتَّى يُجَازِيَهُمْ بِهَا جَزَاءَهُمْ عِنْدَ مَعَادِهِمْ إِلَيْهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾ [النساء: ٤٠]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][2]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).
(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَبْخَسُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ أَنْفَقَ فِي سَبِيلِهِ مِمَّا رَزَقَهُ مِنْ ثَوَابِ نَفَقَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَلَا مِنْ أَجْرِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠] أَيْ مَا يَزِنُهَا وَيَكُونُ عَلَى قَدْرِ ثِقَلِهَا فِي الْوَزْنِ، وَلَكِنَّهُ يُجَازِيهِ بِهِ، وَيُثِيبُهُ عَلَيْهِ.

كَمَا **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّهُ تَلَا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا﴾ [النساء: ٤٠] قَالَ: «لِأَنْ تَفْضُلَ حَسَنَاتِي مَا يَزِنُ ذَرَّةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»[١].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُ: «لِأَنْ تَفْضُلَ حَسَنَاتِي عَلَى سَيِّئَاتِي مَا يَزِنُ ذَرَّةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَكُونَ لِيَ الدُّنْيَا جَمِيعًا»[٢].

وَأَمَّا الذَّرَّةُ، فَإِنَّهُ ذُكِرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِيهَا، كَمَا حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ وَهْبٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا شَبِيبُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠] قَالَ: «رَأْسُ نَمْلَةٍ حَمْرَاءَ».

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][٣]: قَالَ لِي إِسْحَاقُ بْنُ وَهْبٍ: قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: «زَعَمُوا أَنَّ هَذِهِ الدُّودَةَ الْحَمْرَاءَ لَيْسَ لَهَا وَزْنٌ»[٤].

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٨٥) عن معمر، به.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) ما بين المعقوفين من (هـ) (ش).

(٤) في سنده شبيب بن بشر، البجلى الكوفى، متكلم فيه.

وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ صَحَّتِ الْأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: ثنا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَةً، يُثَابُ عَلَيْهَا الرِّزْقَ فِي الدُّنْيَا ويُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ؛ وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِهَا فِي الدُّنْيَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ**»(١).

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، قَالَ: ثنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: ثنا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَحَدُكُمْ بِأَشَدَّ مُنَاشَدَةً فِي الْحَقِّ يَرَاهُ مُصِيبًا لَهُ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي إِخْوَانِهِمْ إِذَا رَأَوْا أَنْ قَدْ خَلَصُوا مِنَ النَّارِ يَقُولُونَ: أَيْ رَبَّنَا إِخْوَانُنَا كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا وَيَصُومُونَ مَعَنَا وَيَحُجُّونَ مَعَنَا وَيُجَاهِدُونَ مَعَنَا، قَدْ أَخَذَتْهُمُ النَّارُ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُمْ: اذْهَبُوا فَمَنْ عَرَفْتُمْ صُورَتَهُ فَأَخْرِجُوهُ. وَيُحَرِّمُ صورهم عَلَى النَّارِ، فَيَجِدُونَ الرَّجُلَ قَدْ أَخَذَتْهُ النَّارُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ وَإِلَى حَقْوَيْهِ، فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا بَشَرًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَعُودُونَ فَيَتَكَلَّمُونَ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا لِمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ قِيرَاطِ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ. فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا بَشَرًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَعُودُونَ فَيَتَكَلَّمُونَ، فَلَا يَزَالُ يَقُولُ لَهُمْ ذَلِكَ حَتَّى يَقُولَ: اذْهَبُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فَأَخْرِجُوهُ**» فَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: إِنْ لَمْ تُصَدِّقُوا فَاقْرَءُوا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَـٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ۝٤٠﴾ [النساء: ٤٠] فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْرًا(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٠٨) (٥٦) (٥٧)، أحمد في «المسند» (١٢٢٣٧)، والطيالسي (٢٠١١)، من طرق عن قتادة، به.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن جعفر بن عون، به. =

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ قَالَ: ثني ابْنُ اللَّيْثِ، عَنِ اللَّيْثِ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِهِ[(١)].

حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا أبي و شعيب بن الليث عن الليث عن خالد بن يزيد عن بن أبي هلال عن زيد بن أسلام عن ابن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ بنحوه.

وَقَالَ آخَرُونَ فِي ذَلِكَ بِمَا:

حَدَّثَنِي بِهِ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا صَدَقَةُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، قَالَ: ثنا أَبُو عَمْرٍو، عَنْ زَاذَانَ، قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، ثُمَّ نَادَى مُنَادٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ: «أَلَا مَنْ كَانَ يَطْلُبُ مَظْلَمَةً، فَلْيَجِئْ إِلَى حَقِّهِ فَلْيَأْخُذْهُ» قَالَ: فَيَفْرَحُ وَاللَّهِ الصَّبِيُّ أَنْ يَذُوبَ لَهُ الْحَقُّ عَلَى وَالِدِهِ أَوْ وَلَدِهِ أَوْ زَوْجَتِهِ، فَيَأْخُذَهُ مِنْهُ وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا. ومِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ١٠١﴾ [المؤمنون: ١٠١] فَيُقَالَ لَهُ: آتِ هَؤُلَاءِ حُقُوقَهُمْ. ايْ أَعْطِهِمْ حُقُوقَهُمْ. فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ مِنْ أَيْنَ وَقَدْ ذَهَبَتِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ: أَيْ مَلَائِكَتِي انْظُرُوا فِي أَعْمَالِهِ الصَّالِحَةِ، وَأَعْطُوهُمْ مِنْهَا. فَإِنْ بَقِيَ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ حَسَنَةٍ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْهَا: يَا رَبَّنَا أَعْطَيْنَا كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَبَقِيَ لَهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ حَسَنَةٍ. فَيَقُولُ

= وأخرجه البخاري (٤٥٨١)، (٤٩١٩) (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣) (٣٠٢) (٣٠٣)، من طريق زيد بن أسلم، به.

(١) أخرجه البخاري (٤٩١٩)، ومسلم (١٨٣) (٣٠٢) من طريق زيد بن أسلم، به.

لِلْمَلَائِكَةِ: ضَعِّفُوهَا لِعَبْدِي، وَأَدْخِلُوهُ بِفَضْلِ رَحْمَتِي الْجَنَّةَ. ومِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾ [النساء: ٤٠] أَيِ الْجَنَّةَ يُعْطِيهَا، وَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ وبَقِيَتْ سَيِّئَاتُهُ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِذَلِكَ: إِلَهَنَا فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ وَبَقِيَ سَيِّئَاتُهُ، وَبَقِيَ طَالِبُونَ كَثِيرٌ. فَيَقُولُ اللَّهُ: ضَعُوا عَلَيْهَا مِنْ أَوْزَارِهِمْ وَاكْتُبُوا لَهُ كِتَابًا إِلَى النَّارِ. قَالَ صَدَقَةُ: «أَوْ صَكًّا إِلَى جَهَنَّمَ» شَكَّ صَدَقَةُ أَيَّتَهُمَا قَالَ[(١)].

وَحُدِّثْتُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ زَاذَانَ، يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: يُؤْخَذُ بِيَدِ الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُنَادِي مُنَادٍ عَلَى رُءُوسِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ: هَذَا فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ، مَنْ كَانَ لَهُ حَقٌّ فَلْيَأْتِ إِلَى حَقِّهِ. فَتَفْرَحُ الْمَرْأَةُ أَنْ يَذُوبَ لَهَا الْحَقُّ عَلَى أَبِيهَا، أَوْ عَلَى ابْنِهَا، أَوْ عَلَى أَخِيهَا، أَوْ عَلَى زَوْجِهَا، ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١] فَيَغْفِرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ حَقِّهِ مَا شَاءَ، وَلَا يَغْفِرُ مِنْ حُقُوقِ النَّاسِ شَيْئًا، فَيَنْصِبُ لِلنَّاسِ فَيَقُولُ: آتُوا إِلَى النَّاسِ حُقُوقَهُمْ. فَيَقُولُ: رَبِّ فَنِيَتِ الدُّنْيَا مِنْ أَيْنَ أُوتِيهِمْ حُقُوقَهُمْ؟ فَيَقُولُ: خُذُوا مِنْ أَعْمَالِهِ الصَّالِحَةِ، فَأَعْطُوا كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ بِقَدْرِ [طلبته][(٢)]، فَإِنْ كَانَ وَلِيًّا لِلَّهِ، فَفَضَلَ لَهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ ضَاعَفَهَا لَهُ حَتَّى يُدْخِلَهُ بِهَا الْجَنَّةَ. ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍۖ﴾ [النساء: ٤٠] وَإِنْ كَانَ عَبْدًا شَقِيًّا قَالَ الْمَلَكُ: رَبِّ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ، وَبَقِيَ طَالِبُونَ كَثِيرٌ. فَيَقُولُ: خُذُوا مِنْ

(١) في سنده أبو عمرو شيخ صدقة بن أبي سهل، لم أقف له على ترجمة. وشيخ المصنف مجهول.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف، ك، ش) مظلمته.

سَيِّئَاتِهِمْ، فَأَضِيفُوهَا إِلَى سَيِّئَاتِهِ، ثُمَّ صُكُّوا لَهُ صَكًّا إِلَى النَّارِ(١).

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ عَلَى تَأْوِيلِ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا: إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ عَبْدًا وَجَبَ لَهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ قِبَلَ عَبْدٍ لَهُ آخَرَ فِي مَعَادِهِ وَيَوْمَ لِقَائِهِ فَمَا فَوْقَهُ فَيَتْرُكُهُ عَلَيْهِ فَلَا يَأْخُذُهُ لِلْمَظْلُومِ مِنْ ظَالِمِهِ، وَلَكِنَّهُ يَأْخُذُهُ مِنْهُ لَهُ، وَيَأْخُذُ مِنْ كُلِّ ظَالِمٍ لِكُلِّ مَظْلُومٍ تَبِعَتَهُ قِبَلَهُ. ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا﴾ [النساء: ٤٠] يَقُولُ: وَإِنْ تُوجَدْ لَهُ حَسَنَةٌ يُضَاعِفْهَا، بِمَعْنَى: يُضَاعَفُ لَهُ ثَوَابُهَا وَأَجْرُهَا. ﴿وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] يَقُولُ: وَيُعْطِهِ مِنْ عِنْدِهِ أَجْرًا عَظِيمًا. وَالْأَجْرُ الْعَظِيمُ: الْجَنَّةُ عَلَى مَا قَالَهُ عَبْدُ اللَّهِ وَلِكِلَا التَّأْوِيلَيْنِ وَجْهٌ مَفْهُومٌ، أَعْنِي التَّأْوِيلَ الَّذِي قَالَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ وَالَّذِي قَالَهُ قَتَادَةُ. وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا التَّأْوِيلَ الْأَوَّلَ لِمُوَافَقَتِهِ الْآثَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ دَلَالَةِ ظَاهِرِ التَّنْزِيلِ عَلَى صِحَّتِهِ، إِذْ كَانَ فِي سِيَاقِ الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا، الَّتِي حَثَّ اللَّهُ جل ثناءه فِيهَا عَلَى النَّفَقَةِ فِي طَاعَتِهِ، وَذَمَّ النَّفَقَةَ فِي طَاعَةِ الشَّيْطَانِ، ثُمَّ وَصَلَ ذَلِك بِمَا وَعَدَ الْمُنَافِقِينَ فِي طَاعَتِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾ [النساء: ٤٠]

وَاخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً﴾ [النساء: ٤٠] فَقَرَأَتْ ذَلِكَ عَامَّةُ قرأة الْعِرَاقِ: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً﴾ [النساء: ٤٠] بِنَصْبِ الْحَسَنَةِ، بِمَعْنَى:

---

(١) في سنده هارون بن عنترة الشيباني، متكلم فيه. والحديث أخرجه ابن أبي الدنيا في «الأهوال» (٢٤٩)، والحسين في «زوائد الزهد والرقائق ابن المبارك» (١٤١٦) وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٣٥) وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ٢٠١) من طريق عيسى بن يونس، به. وأخرجه المعافى بن عمران في «الزهد» (٤١) عن أبي شهاب، عن أبي سنان، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن ابن مسعود، بنحوه.

وَإِنْ تَكُ زِنَةُ الذَّرَّةِ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا.

وَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَّةُ قرأة الْمَدِينَةِ: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةٌ﴾ بِرَفْعِ الْحَسَنَةِ، بِمَعْنَى: وَإِنْ تُوجَدْ حَسَنَةٌ عَلَى مَا ذَكَرْتُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ تَأْوِيلِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿يُضَاعِفْهَا﴾ [النساء: ٤٠] فَإِنَّهُ جَاءَ بِالْأَلِفِ، وَلَمْ يَقُلْ: يُضَعِّفْهَا؛ لِأَنَّهُ أُرِيدَ بِهِ فِي قَوْلِ بَعْضِ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ: يُضَاعِفْهَا أَضْعَافًا كَثِيرَةً؛ وَلَوْ أُرِيدَ بِهِ فِي قَوْلِهِ يُضَعِّفُ ذَلِكَ ضِعْفَيْنِ لَقِيلَ: يُضَعِّفْهَا بِالتَّشْدِيدِ. **ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الَّذِينَ وَعَدَهُمُ اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ مَا وَعَدَهُمْ فِيهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** هُمْ جَمِيعُ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ. وَاعْتَلُّوا فِي ذَلِكَ بِمَا:

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ الْحَسَنَةَ لَتُضَاعَفُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ. قَالَ: وَمَا أَعْجَبَكَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُهُ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «**إِنَّ اللَّهَ لَيُضَاعِفُ الْحَسَنَةَ أَلْفَيْ أَلْفِ حَسَنَةٍ**»[1].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ ذَلِكَ الْمُهَاجِرُونَ خَاصَّةً دُونَ أَهْلِ الْبَوَادِي وَالْأَعْرَابِ. وَاعْتَلُّوا فِي ذَلِكَ بِمَا:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ أَبُو نَشِيطٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: ثنا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه أحمد في «المسند» (٧٩٤٥) عن يزيد، به. في سنده علي بن زيد بن جدعان، ضعيف، ومبارك بن فضالة مدلس وقد عنعنه. وقال الحافظ ابن كثير في «التفسير» (١/ ٤٤٢): هذا حديث غريب، وعلي بن زيد بن جدعان عنده مناكير.

الْآيَةُ فِي الْأَعْرَابِ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: فَمَا لِلْمُهَاجِرِينَ؟ قَالَ: «مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ۝٤٠﴾ [النساء: ٤٠] وَإِذَا قَالَ اللَّهُ لِشَيْءٍ عَظِيمٌ فَهُوَ عَظِيمٌ»[1].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ، قَوْلُ مَنْ قَالَ: عَنَى بِهَذِهِ الْآيَةِ الْمُهَاجِرِينَ دُونَ الْأَعْرَابِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ فِي أَخْبَارِ اللَّهِ أَوْ أَخْبَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ يَدْفَعُ بَعْضُهُ بَعْضًا، [فَإِذَا][2] كَانَ صَحِيحًا وَعَدَ اللَّهُ مَنْ جَاءَ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحَسَنَةِ مِنَ الْجَزَاءِ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، وَمَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ مِنْهُمْ أَنْ يُضَاعِفَهَا لَهُ، وَكَانَ الْخَبَرَانِ اللَّذَانِ ذَكَرْنَاهُمَا عَنْهُ ﷺ صَحِيحَيْنِ، كَانَ غَيْرَ جَائِزٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا مُجْمَلًا وَالْآخَرُ مُفَسَّرًا، إِذْ كَانَتْ أَخْبَارُهُ ﷺ يُصَدِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا. وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ صَحَّ أَنَّ خَبَرَ أَبِي هُرَيْرَةَ مَعْنَاهُ: إِنَّ الْحَسَنَةَ لَتُضَاعَفُ لِلْمُهَاجِرِينَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ أَلْفَيْ أَلْفَ حَسَنَةٍ، وَلِلْأَعْرَابِ مِنْهُمْ عَشْرُ أَمْثَالِهَا، عَلَى مَا رَوَى ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] يَعْنِي: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ مِنْ أَعْرَابِ الْمُؤْمِنِينَ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا، وَمَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ مِنْ مُهَاجِرِيهِمْ يُضَاعَفْ لَهُ، وَيُؤْتِهِ اللَّهُ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا، يَعْنِي: يُعْطِهِ مِنْ عِنْدِهِ أَجْرًا عَظِيمًا، يَعْنِي: عِوَضًا مِنْ حَسَنَتِهِ عَظِيمًا. وَذَلِكَ الْعِوَضُ الْعَظِيمُ: الْجَنَّةُ؛ كَمَا:

---

(١) **إسناده ضعيف**، لضعف عطية العوفي وفضيل بن مرزوق متكلم في حفظه. أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٣٦) وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٣٨) من طريق فضيل بن مرزوق، به.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) فإن.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا صَدَقَةُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، قَالَ: ثنا أَبُو عَمْرٍو، عَنْ زَاذَانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: ﴿وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] أَيِ الْجَنَّةَ يُعْطِهَا(١).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] قَالَ: «الْأَجْرُ الْعَظِيمُ: الْجَنَّةُ»(٢).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] قَالَ: «أَجْرًا عَظِيمًا: الْجَنَّةُ»(٣).

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء: ٤١]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ عِبَادَهُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ، فَكَيْفَ بِهِمْ ﴿إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ [النساء: ٤١] يَعْنِي: «بِمَنْ يَشْهَدُ عَلَيْهَا بِأَعْمَالِهَا، وَتَصْدِيقِهَا رُسُلَهَا، أَوْ تَكْذِيبِهَا ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] يَقُولُ: «وَجِئْنَا بِكَ يَا مُحَمَّدُ عَلَى هَؤُلَاءِ: أَيْ عَلَى أُمَّتِكَ

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٧٠) (٦١٦٥) من طريق سفيان، عن ابن جريج، به. ابن جريج مدلس وقد عنعن، وأما ما جاء من تحديثه في سنده المصنف فلا يعدد به، لضعف الإسناد إليه. وعباد بن أبي صالح، لين الحديث.

(٣) **إسناده صحيح**.

شَهِيدًا، يَقُولُ: شَاهِدًا. كَمَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: «إِنَّ النَّبِيِّينَ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْهُمْ مَنْ أَسْلَمَ مَعَهُ مِنْ قَوْمِهِ الْوَاحِدُ وَالِاثْنَانِ وَالْعَشَرَةُ وَأَقَلُّ وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، حَتَّى يُؤْتَى بِقَوْمِ لُوطٍ ﷺ لَمْ يُؤْمِنْ مَعَهُ إِلَّا ابْنَتَاهُ، فَيُقَالَ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغْتُمْ مَا أَرْسَلْتُمْ بِهِ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُقَالَ: مَنْ يَشْهَدُ؟ فَيَقُولُونَ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ فَيُقَالَ لَهُمْ: أَتَشْهَدُونَ أَنَّ الرُّسُلَ أَوْدَعُوا عِنْدَكُمْ شَهَادَةً، فَبِمَ تَشْهَدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا نَشْهَدُ أَنَّهُمْ قَدْ بَلَّغُوا كَمَا شَهِدُوا فِي الدُّنْيَا بِالتَّبْلِيغِ. فَيُقَالَ: مَنْ يَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. فَيُدْعَى مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَيَشْهَدُ أَنَّ أُمَّتَهُ قَدْ صَدَّقُوا، وَأَنَّ الرُّسُلَ قَدْ بَلَّغُوا. فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]»(١).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَوْلُهُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ [النساء: ٤١]

قَالَ: رَسُولُهَا، فَيَشْهَدُ عَلَيْهَا أَنْ قَدْ أَبْلَغَهُمْ مَا أَرْسَلَهُ اللَّهُ بِهِ إِلَيْهِمْ؛ ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى عَلَيْهَا فَاضَتْ عَيْنَاهُ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، قَالَ: ثنا الْحَسَنُ، عَنْ يَزِيدَ

---

(١) **ضعيف للإرسال.**

(٢) **ضعيف للإرسال**، ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٦٣) وعزاه للمصنف، وابن حميد.

النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ۝٣﴾ [البروج: ٣] قَالَ: «الشَّاهِدُ مُحَمَّدٌ، وَالْمَشْهُودُ: يَوْمُ الْجُمُعَةِ. فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ۝٤١﴾ [النساء: ٤١]»(١).

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ۝٤١﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مَا دُمْتُ فِيهِمْ، فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ**»(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: «**أَقْرَأْ عَلَيَّ**» قَالَ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «**إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي**». قَالَ: فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ النِّسَاءَ، حَتَّى بَلَغَ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ۝٤١﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: «اسْتَعْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَفَّ ابْنُ مَسْعُودٍ»(٣).

---

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) أخرجه الحميدي في «المسند» (١٠٢) ومن طريقه أبي عوانة في «مستخرج» (٣٨٣٤) عن سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (٨٠٠) (٢٤٨) وأبو يعلى في «المسند» (٥٠٢٠) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ١٢) من طريق جعفر بن عمرو بن حريث، به.

(٣) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد مرسل، القاسم لم يسمع من جده عبد الله. أخرجه الحميدي في «المسند» (١٠١) عن سفيان، بهذا الإسناد. وقد أخرجه البخاري (٥٠٥٠) (٥٠٥٥) (٥٠٥٦)، ومسلم (٨٠٠) (٢٤٧) وأبو داود (٣٦٦٨) =

قَالَ الْمَسْعُودِيُّ: فَحَدَّثني جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مَا دُمْتُ فِيهِمْ، فَإِذَا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ**»[١].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾ [النساء: ٤٢]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][٢]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: يَوْمَ نَجِيءُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ، وَنَجِيءُ بِكَ عَلَى أُمَّتِكَ يَا مُحَمَّدُ شَهِيدًا ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [البقرة: ١٠٥] يَقُولُ: يَتَمَنَّى الَّذِينَ جَحَدُوا وَحْدَانِيَّةَ اللَّهِ وَعَصَوْا رَسُولَهُ، لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ.

وَاخْتَلَفَ القرأة فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ، فَقَرَأَتْهُ عَامَّةُ قرأة أَهْلِ الْحِجَازِ وَمَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ: ﴿لَوْ تَسَّوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ بِتَشْدِيدِ السِّينِ وَالْوَاوِ وَفَتْحِ التَّاءِ، بِمَعْنَى: لَوْ تَتَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ، ثُمَّ أُدْغِمَتِ التَّاءُ الثَّانِيَةُ فِي السِّينِ، يُرَادُ بِهِ: أَنَّهُمْ يَوَدُّونَ لَوْ صَارُوا تُرَابًا، فَكَانُوا سَوَاءً هُمْ وَالْأَرْضُ.

وَقَرَأَ آخَرُونَ ذَلِكَ: ﴿لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ بِفَتْحِ التَّاءِ وَتَخْفِيفِ السِّينِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ عَامَّةِ قرأة أَهْلِ الْكُوفَةِ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ، غَيْرَ أَنَّهُمْ تَرَكُوا تَشْدِيدَ السِّينِ، وَاعْتَلُّوا بِأَنَّ الْعَرَبَ لَا تَكَادُ تَجْمَعُ بَيْنَ تَشْدِيدَيْنِ فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ. **وَقَرَأَ ذَلِكَ آخَرُونَ**: ﴿لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ﴾ [النساء: ٤٢] بِمَعْنَى: لَوْ سَوَّاهُمُ اللَّهُ

= والترمذي (٣٠٢٥) من طريق إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، به.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

وَالْأَرْضَ، فَصَارُوا تُرَابًا مِثْلَهَا بِتَصْيِيرِهِ إِيَّاهُمْ، كَمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ بِمَنْ ذَكَرَ أَنَّهُ يَفْعَلُهُ بِهِ مِنَ الْبَهَائِمِ.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: وَكُلُّ هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ مُتَقَارِبَاتُ الْمَعْنَى، وَبِأَيِّ ذَلِكَ قَرَأَ الْقَارِئُ فَمُصِيبٌ، لِأَنَّ مَنْ تَمَنَّى مِنْهُمْ أَنْ يَكُونَ يَوْمَئِذٍ تُرَابًا إِنَّمَا يَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ بِتَكْوِينِ اللَّهِ إِيَّاهُ كَذَلِكَ، وَكَذَلِكَ مَنْ تَمَنَّى أَنْ يَكُونَ اللَّهُ جَعَلَهُ كَذَلِكَ فَقَدْ تَمَنَّى أَنْ يَكُونَ تُرَابًا. غير أَنَّ الْأَمْرَ وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَأَعْجَبُ الْقِرَاءَةِ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ: لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ، بِفَتْحِ التَّاءِ وَتَخْفِيفِ السِّينِ، كَرَاهِيَةَ الْجَمْعِ بَيْنَ تَشْدِيدَيْنِ فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَلِلتَّوْفِيقِ فِي الْمَعْنَى بَيْنَ ذَلِكَ وَبَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿وَيَقُولُ ٱلْكَافِرُ يَٰلَيْتَنِى كُنتُ تُرَٰبًۢا﴾ [النبأ: ٤٠] فَأَخْبَرَ اللَّهُ، عَنْهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَنَّهُمْ يَتَمَنَّوْنَ أَنْ كَانُوا تُرَابًا، وَلَمْ يُخْبِرْ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا، فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ﴾ [النساء: ٤٢]، فَيُسَوَّوْا هُمْ، وَهِيَ أَعْجَبُ إِلَيَّ لِيُوَافِقَ ذَلِكَ الْمَعْنَى الَّذِي أَخْبَرَ عَنْهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿يَٰلَيْتَنِى كُنتُ تُرَٰبًۢا﴾ [النبأ: ٤٠]. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢].

فَإِنَّ أَهْلَ التَّأْوِيلِ تَأَوَّلُوهُ، بِمَعْنَى: وَلَا تَكْتُمُ اللَّهَ جَوَارِحُهُمْ حَدِيثًا وَإِنْ جَحَدَتْ ذَلِكَ أَفْوَاهُهُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، قَالَ: ثنا عَمْرٌو، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ اللَّهَ، يَقُولُ: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢] فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

مُشۡرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] فَإِنَّهُمْ لَمَّا رَأَوْا أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا أَهْلُ الْإِسْلَامِ قَالُوا: تَعَالَوْا فَلْنَجْحَدْ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ. فَخَتَمَ اللَّهُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ، وَتَكَلَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ، فَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا[(١)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَشْيَاءُ تَخْتَلِفُ عَلَيَّ فِي الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ: مَا هُوَ؟ أَشَكٌّ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: لَيْسَ بِالشَّكِّ، وَلَكِنَّهُ اخْتِلَافٌ. قَالَ: فَهَاتِ مَا اخْتَلَفَ عَلَيْكَ. قَالَ: أَسْمَعُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿ثُمَّ لَمۡ تَكُن فِتۡنَتُهُمۡ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشۡرِكِينَ ٢٣﴾ [الأنعام: ٢٣] وَقَالَ: ﴿وَلَا يَكۡتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثٗا﴾ [النساء: ٤٢] وَقَدْ كَتَمُوا. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ لَمۡ تَكُن فِتۡنَتُهُمۡ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشۡرِكِينَ ٢٣﴾ [الأنعام: ٢٣] فَإِنَّهُمْ لَمَّا رَأَوْا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ وَيَغْفِرُ الذُّنُوبَ وَلَا يَغْفِرُ شِرْكًا وَلَا يَتَعَاظَمُهُ ذَنْبٌ أَنْ يَغْفِرَهُ جَحَدَ الْمُشْرِكُونَ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ، رَجَاءَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُمْ، فَخُتِمَ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتَكَلَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوۡ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلۡأَرۡضُ وَلَا يَكۡتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثٗا﴾ [النساء: ٤٢][(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ثنا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الزُّبَيْرُ، عَنِ الضَّحَّاكِ: أَنَّ نَافِعَ بْنَ الْأَزْرَقِ أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، قَوْلُ

---

(١) **حسن لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف، شيخ المصنف ضعيف، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٤٨) (٧١٨٠)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٩٨) من طريق عمرو بن أبي قيس، به. وصححه الحاكم.

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٨٨) عن معمر، به. في سنده شيخ معمر مبهم لا يعرف.

اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾ [النساء: ٤٢] وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنِّي أَحْسِبُكَ قُمْتَ مِنْ عِنْدِ أَصْحَابِكَ فَقُلْتَ: أَلْقَى عَلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ مُتَشَابِهَ الْقُرْآنِ، فَإِذَا رَجَعْتَ إِلَيْهِمْ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ جَامِعُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي بَقِيعٍ وَاحِدٍ، فَيَقُولُ الْمُشْرِكُونَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا إِلَّا مِمَّنْ وَحَّدَهُ، فَيَقُولُونَ: تَعَالَوْا نَجْحَدْ. فَيَسْأَلُهُمْ، فَيَقُولُونَ: وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ قَالَ فَيَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ، وَيَسْتَنْطِقُ جَوَارِحَهُمْ، فَتَشْهَدُ عَلَيْهِمْ جَوَارِحُهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا مُشْرِكِينَ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَمَنَّوْا لَوْ أَنَّ الْأَرْضَ سُوِّيَتْ بِهِمْ، وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا[١].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي: ثني عَمِّي قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾ [النساء: ٤٢] يَعْنِي: «أَنْ تُسَوَّى الْأَرْضُ بِالْجِبَالِ عَلَيْهِمْ».

فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ الَّذِي حَكَيْنَاهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَمْ يَكْتُمُوا اللَّهَ حَدِيثًا. كَأَنَّهُمْ تَمَنَّوْا أَنَّهُمْ سُوُّوا مَعَ الْأَرْضِ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا كَتَمُوا اللَّهَ حَدِيثًا **وَقَالَ آخَرُونَ:** مَعْنَى ذَلِكَ يَوْمَئِذٍ لَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا، وَيَوَدُّونَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضَ. وَلَيْسَ بِمُنْكَتِمٍ عَنِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ، لِعِلْمِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ بِجَمِيعِ حَدِيثِهِمْ وَأَمْرِهِمْ، فَإِنَّهُمْ إِنْ كَتَمُوهُ بِأَلْسِنَتِهِمْ فَجَحَدُوهُ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْهُ[٢].

(١) **ضعيف للإنقطاع**، الضحاك لم يسمع من ابن عباس. انظر «التهذيب».

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٤٦) عن ابن سعد، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [البقرة: ١٠٤]: صَدَّقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، ﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ٤٣]: لَا تُصَلُّوا، ﴿وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣]: وَهُوَ جَمْعُ سَكْرَانٍ، ﴿حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]: فِي صَلَاتِكُمْ، وَتَقْرَءُونَ فِيهَا مِمَّا أَمَرَكُمُ اللَّهُ بِهِ، أَوْ نَدَبَكُمْ إِلَى قِيلِهِ فِيهَا مِمَّا نَهَاكُمْ عَنْهُ وَزَجَرَكُمْ ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي السَّكَرِ الَّذِي عَنَاهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: عَنَى بِذَلِكَ: السَّكَرَ مِنَ الشَّرَابِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّهُ كَانَ هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَرَجُلٌ آخَرُ شَرِبُوا الْخَمْرَ، فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَرَأَ: ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ١﴾ [الكافرون: ١] فَخَلَطَ فِيهَا، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣][(١)].

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه أبو داود (٣٦٧١) من طريق يحيى. والحاكم في «المستدرك» (٣١٩٩) من طريق أبي نعيم، وقبيصة. وأيضًا(٧٢٢٠) من طريق أحمد بن حنبل، عن وكيع. وأيضًا في «المستدرك» (٧٢٢١) من طريق أحمد بن حنبل، عن عبد الرحمن بن مهدي. جميعهم عن سفيان، به. وأخرجه الترمذي (٣٢٧٥)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (٧/ ٤٠٢) والبزار في «المسند» (٥٩٨) =

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَ: ثنا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، صَنَعَ طَعَامًا وَشَرَابًا، فَدَعَا نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا حَتَّى ثَمِلُوا، فَقَدَّمُوا عَلِيًّا يُصَلِّي بِهِمُ الْمَغْرِبَ، فَقَرَأَ: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ، وَأَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ، وَأَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ، لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣][١].

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] وذلك أن رجالًا كانوا يأتون الصلاة وهم سكارى، قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ، فَقَالَ اللَّهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] الْآيَةَ[٢].

حدثنا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «نَزَلَ هَذَا وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، فَقَالَ: وَكَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ»[٣].

= من طريقين عن عطاء بن السائب، به، وقال الترمذي: حديث حسن غريب صحيح. وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي، رضي الله عنه متصل الإسناد إلا من حديث عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، وإنما كان ذلك قبل أن تحرم الخمر، فحرمت من أجل ذلك».

(١) انظر ما قبله.

(٢) **إسناده ضعيف.**

(٣) **إسناده ضعيف.**

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، قَالَ: «كَانُوا يَشْرَبُونَ بَعْدَ مَا أُنْزِلَتِ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ، وَبَعْدَ الَّتِي فِي النِّسَاءِ، فَلَمَّا أُنْزِلَتِ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ تَرَكُوهَا».

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «نُهُوا أَنْ يُصَلُّوا وَهُمْ سُكَارَى، ثُمَّ نَسَخَهَا تَحْرِيمُ الْخَمْرِ»[١].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[٢].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «كَانُوا يَجْتَنِبُونَ السَّكَرَ عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ نُسِخَ بِتَحْرِيمِ الْخَمْرِ»[٣].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، وَأَبِي رَزِينٍ وَإِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] وَ ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ﴾ [البقرة: ٢١٩] وَقَوْلُهُ: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۗ﴾ [النحل: ٦٧] قَالُوا: كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ[٤].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى مِنَ النَّوْمِ.

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **صحيح لغيره**.

(٣) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٩١) عن معمر، به.

(٤) **إسناده ضعيف**.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُبَيْطٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ: ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «سَكَرُ النَّوْمِ»[(١)].

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفَارِيُّ قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، عَنِ الضَّحَّاكِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «لَمْ يَعْنِ بِهَا سَكَرَ الْخَمْرِ، وَإِنَّمَا عَنَى بِهَا سَكَرَ النَّوْمِ»[(٢)].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ، تَأْوِيلُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ نَهْيٌ مِنَ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ أَنْ يَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَهُمْ سُكَارَى مِنَ الشَّرَابِ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ، لِلْأَخْبَارِ الْمُتَظَاهِرَةِ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ نَهْيٌ مِنَ اللَّهِ، وَأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيمَنْ ذَكَرْتُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ.

فَإِنْ قَالَ لَنَا قَائِلٌ: وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ مَعْنَاهُ، وَالسَّكْرَانُ فِي حَالِ زَوَالِ عَقْلِهِ نَظِيرُ الْمَجْنُونِ فِي حَالِ زَوَالِ عَقْلِهِ، وَأَنْتَ مِمَّنْ تُحِيلُ تَكْلِيفَ الْمَجَانِينَ لِفَقْدِهِمُ الْفَهْمَ بِمَا يُؤْمَرُ وَيُنْهَى؟ **قِيلَ لَهُ:** إِنَّ السَّكْرَانَ لَوْ كَانَ فِي مَعْنَى الْمَجْنُونِ لَكَانَ غَيْرَ جَائِزٍ أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ، وَلَكِنَّ السَّكْرَانَ هُوَ الَّذِي يَفْهَمُ مَا يَأْتِي وَيَذَرُ، غَيْرَ أَنَّ الشَّرَابَ قَدْ أَثْقَلَ لِسَانَهُ وَأَحَرَّ جِسْمَهُ وَأَخْدَرَهُ، حَتَّى عَجَزَ عَنْ إِقَامَةِ قِرَاءَتِهِ فِي صَلَاتِهِ وَحُدُودِهَا الْوَاجِبَةِ عَلَيْهِ فِيهَا مِنْ غَيْرِ زَوَالِ عَقْلِهِ، فَهُوَ بِمَا أُمِرَ بِهِ وَنُهِيَ عَنْهُ عَارِفٌ فَهِمٌ، وَعَنْ أَدَاءِ بَعْضِهِ عَاجِزٌ بِخَدَرِ جِسْمِهِ مِنَ الشَّرَابِ.

---

(١) إسناده ضعيف.

(٢) إسناده حسن.

وَأَمَّا مَنْ صَارَ إِلَى حَدٍّ لَا يَعْقِلُ مَا يَأْتِي وَيَذَرُ، فَذَلِكَ مُنْتَقِلٌ مِنَ السَّكَرِ إِلَى الْخَبْلِ، وَمَعْدُودٌ فِي الْمَجَانِينِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ الَّذِي خُوطِبَ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ٤٣] لِأَنَّ ذَلِكَ مَجْنُونٌ، وَإِنَّمَا خُوطِبَ بِهِ السَّكْرَانُ، وَالسَّكْرَانُ مَا وَصَفْنَا صِفَتَهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟﴾ [النساء: ٤٣]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][١]: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى ذَلِكَ: لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ، وَلَا تَقْرَبُوهَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ، يَعْنِي: إِلَّا أَنْ تَكُونُوا مُجْتَازِي طَرِيقٍ: أَيْ مُسَافِرِينَ حَتَّى تَغْتَسِلُوا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ [النساء: ٤٣] إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ قَالَ: «الْمُسَافِرُ. وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: فِي السَّفَرِ»[٢].

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٦٥)، والدارمي (١٢٠٨) من طريق قتادة، به. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٦١) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٦٢١) من طريق أبي جعفر الرازي، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] يَقُولُ: «لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ جُنُبٌ، إِذَا وَجِدْتُمُ الْمَاءَ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا الْمَاءَ، فَقَدْ أَحْلَلْتُ لَكُمْ أَنْ تَمَسَّحُوا بِالْأَرْضِ»[1].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَوْ عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «إِلَّا أَنْ تَكُونُوا مُسَافِرِينَ فَلَا تَجِدُوا الْمَاءَ فَتَيَمَّمُوا»[2].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَالِمٍ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ [النساء: ٤٣] إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ قَالَ: «الْمُسَافِرُ»[3].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثنا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِمِثْلِهِ[4].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا هَارُونُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَنْبَسَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي

---

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٦٣)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٣/ ٩٦٠) من طريق ابن أبي ليلى، به. وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣٣٢) من طريق المنهال بن عمرو، به. وأخرجه الدارقطني في «السنن» (٧٢٠) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣٥٤) من طريق معلي، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، به. وقال البيهقي: «وهذا لم يصح عن علي».

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **إسناده صحيح**.

لَيْلَى، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَزَلَتْ فِي السَّفَرِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] وَعَابِرُ السَّبِيلِ(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا هَارُونُ، عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِيهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «الْمُسَافِرُ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ فَإِنَّهُ يَتَيَمَّمُ فَيُصَلِّي»(٢).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وعَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «هُوَ الرَّجُلُ يَكُونُ فِي السَّفَرِ فَتُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ فَيَتَيَمَّمُ وَيُصَلِّي»(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ قَالَ: «مُسَافِرِينَ لَا يَجِدُونَ مَاءً فَيَتَيَمَّمُونَ صَعِيدًا طَيِّبًا، حَتَّى يَجِدُوا الْمَاءَ فَيَغْتَسِلُوا»(٤).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «مُسَافِرِينَ لَا يَجِدُونَ مَاءً»(٥).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنِ

(١) **إسناده ضعيف**، فيه ابن أبي ليلي ضعيف، وقد تقدم تخريجه.
(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف.
(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٦٣) (١٦١٥) عن معمر، به.
(٤) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف.
(٥) **إسناده صحيح**.

الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «إِلَّا أَنْ يَكُونُوا مُسَافِرِينَ، فَلَا يَجِدُوا الْمَاءَ فَيَتَيَمَّمُوا»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «الْمُسَافِرُ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ، فَلَا يَجِدُ مَاءً فَيَتَيَمَّمُ»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمٍ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَا: الْمُسَافِرُ الْجُنُبُ لَا يَجِدُ الْمَاءَ فَيَتَيَمَّمُ فَيُصَلِّي(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُسَافِرًا(٤).

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، نَحْوَهُ(٥).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: «كُنَّا نَسْمَعُ أَنَّهُ فِي السَّفَرِ»(٦).

---

(١) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٦٤) عن وكيع، به.
(٢) **إسناده ضعيف**.
(٣) **إسناده ضعيف**.
(٤) **إسناده ضعيف**.
(٥) **إسناده ضعيف**.
(٦) **إسناده ضعيف**.

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «هُوَ الْمُسَافِرُ الَّذِي لَا يَجِدُ الْمَاءَ فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَيَمَّمَ وَيُصَلِّي، فَهُوَ يَتَيَمَّمُ وَيُصَلِّي. قَالَ: كَانَ أَبِي يَقُولُ هَذَا»[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: لَا تَقْرَبُوا الْمُصَلَّى لِلصَّلَاةِ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ، وَلَا تَقْرَبُوهُ جُنُبًا حَتَّى تَغْتَسِلُوا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ، يَعْنِي: إِلَّا مُجْتَازِينَ فِيهِ لِلْخُرُوجِ مِنْهُ.

فَقَالَ أَهْلُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ مَقَامَ الْمُصَلَّى وَالْمَسْجِدِ، [إِذْ][٢] كَانَتْ صَلَاةُ الْمُسْلِمِينَ المكتوبةفِي مَسَاجِدِهِمْ أَيَّامَئِذٍ لَا يَتَخَلَّفُونَ عَنِ التَّجْمِيعِ فِيهَا، فَكَانَ فِي النَّهْيِ عَنْ أَنْ يَقْرَبُوا الصَّلَاةَ كِفَايَةٌ عَنْ ذِكْرِ الْمَسَاجِدِ وَالْمُصَلَّى الَّذِي يُصَلُّونَ فِيهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ [النساء: ٤٣] إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ قَالَ: «هُوَ الْمَمَرُّ فِي الْمَسْجِدِ»[٣].

حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ

---

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) إن.

(٣) **إسناده منقطع،** أبي عبيدة لم يسمع من أبيه. أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٦١٣) وفي «التفسير» (٥٩٣) ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٦٣٣) عن معمر، به.

الرَّازِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «لَا تَقْرَبِ الْمَسْجِدَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ طَرِيقُكَ فِيهِ، فَتَمُرَّ مَرًّا وَلَا تَجْلِسْ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدٍ: فِي الْجُنُبِ يَمُرُّ فِي الْمَسْجِدِ مُجْتَازًا وَهُوَ قَائِمٌ لَا يَجْلِسُ وَلَيْسَ بِمُتَوَضِئٍ، وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣](٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا هَارُونُ، عَنْ نَهْشَلٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَا بَأْسَ لِلْحَائِضِ وَالْجُنُبِ أَنْ يَمُرَّا فِي الْمَسْجِدِ مَا لَمْ يَجْلِسَا فِيهِ(٣).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عن جابر قَالَ: «كَانَ أَحَدُنَا يَمُرُّ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ جُنُبٌ مُجْتَازًا»(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «الْجُنُبُ يَمُرُّ

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٦١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٦٢١)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٠٩٨) من طريق أبي جعفر الرازي، به. في سنده أبو جعفر الرازي صدوق سيئ الحفظ.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) **إسناده ضعيف**، أبو الزبير مدلس ولم يصرح بالسماع.

أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٤٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ١٤٦). وابن المنذر في «الأوسط» (٦٣١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٤٣) من طريق هشيم، عن أبي الزبير، نحوه.

فِي الْمَسْجِدِ وَلَا يَقْعُدُ فِيهِ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ، وَحَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَا جَمِيعًا: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «إِذَا لَمْ يَجِدْ طَرِيقًا إِلَّا الْمَسْجِدَ يَمُرُّ فِيهِ»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ يَمُرَّ الْجُنُبُ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ طَرِيقٌ غَيْرُهُ»[(٣)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ[(٤)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الحماني ثنا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: الْجُنُبُ يَمُرُّ فِي الْمَسْجِدِ وَلَا يَجْلِسُ فِيهِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣][(٥)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، مِثْلَهُ[(٦)].

---

(١) **إسناده صحيح إن صح سماع قتادة من الحسن في هذا الحديث.**

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٥٤) عن جرير، عن منصور، به.

(٣) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٤) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٥) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٥٣) عن شريك بن عبد الله، به.

(٦) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٥٢) والدارمي (١٢١٠) =

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: ثنا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، مِثْلَهُ(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: ثنا شَرِيكٌ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا هَارُونُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «لَا بَأْسَ لِلْحَائِضِ وَالْجُنُبِ أَنْ يَمُرَّا فِي الْمَسْجِدِ وَلَا يَقْعُدَا فِيهِ»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا هَارُونُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: «رُخِّصَ لِلْجُنُبِ أَنْ يَمُرَّ، فِي الْمَسْجِدِ»(٤).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني اللَّيْثُ قَالَ: ثني يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ أَبْوَابُهُمْ فِي الْمَسْجِدِ تُصِيبُهُمْ جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ عِنْدَهُمْ، فَيُرِيدُونَ الْمَاءَ وَلَا يَجِدُونَ مَمَرًّا إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣](٥).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ

= من طريق شريك بن عبد الله، به.

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٥٣) عن شريك بن عبد الله، به.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) **إسناده ضعيف**.

(٥) **إسناده ضعيف**.

شُعْبَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «لَا يَجْتَازُ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ طَرِيقًا غَيْرَهُ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا هَارُونُ، عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِيهِ: «لَا يَمُرُّ الْجُنُبُ فِي الْمَسْجِدِ يَتَّخِذُهُ طَرِيقًا»(٢).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ بِالتَّأْوِيلِ لِذَلِكَ تَأْوِيلُ مِنْ تَأَوَّلَهُ:** ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] إِلَّا مُجْتَازِي طَرِيقٍ فِيهِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ بَيَّنَ حُكْمَ الْمُسَافِرِ إِذَا عَدِمَ الْمَاءَ وَهُوَ جُنُبٌ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣] فَكَانَ مَعْلُومًا بِذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْ﴾ [النساء: ٤٣] لَوْ كَانَ مَعْنِيًّا بِهِ الْمُسَافِرُ لَمْ يَكُنْ لِإِعَادَةِ ذِكْرِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ [النساء: ٤٣] مَعْنًى مَفْهُومٌ، وَقَدْ مَضَى ذِكْرُ حُكْمِهِ قَبْلَ ذَلِكَ.

[وَإِذْ](٣) كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ مُصَلِّينَ فِيهَا وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ، وَلَا تَقْرَبُوهَا أَيْضًا جُنُبًا حَتَّى تَغْتَسِلُوا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ. وَالْعَابِرُ السَّبِيلَ: الْمُجْتَازُهُ مَرًّا وَقَطْعًا، يُقَالُ مِنْهُ: عَبَرْتُ هَذَا الطَّرِيقَ فَأَنَا أَعْبُرُهُ عَبْرًا وَعُبُورًا، وَمِنْهُ قِيلَ: عَبَرَ فُلَانٌ النَّهَرَ: إِذَا قَطَعَهُ وَجَازَهُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلنَّاقَةِ الْقَوِيَّةِ عَلَى الْأَسْفَارِ لِقُوَّتِهَا: وَهِيَ عَبْرُ أَسْفَارٍ؛ لِقُوَّتِهَا عَلَى الْأَسْفَارِ.

---

(١) **صحيح لغيره**، وقد تقدم تخريجه.

(٢) **صحيح لغيره**، وقد تقدم تخريجه.

(٣) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) وإن.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ [النساء: ٤٣]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ [النساء: ٤٣] مِنْ جَرْحٍ أَوْ جُدَرِيٍّ وَأَنْتُمْ جُنُبٌ. كَمَا:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، قَالَ: ثنا أَبُو الْمُنَبِّهِ الْفَضْلُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «الْمَرِيضُ الَّذِي قَدْ أَرْخَصَ لَهُ فِي التَّيَمُّمِ هُوَ الْكَسِيرُ وَالْجَرِيحُ، فَإِذَا أَصَابَتِ الْجَنَابَةُ الْكَسِيرَ اغْتَسَلَ، وَالْجَرِيحُ لَا يَحِلُّ جِرَاحَتُهُ إِلَّا جِرَاحَةً لَا يُخْشَى عَلَيْهَا»[(١)].

حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُنْتَصِرِ، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «هِيَ لِلْمَرِيضِ الَّذِي بِهِ الْجِرَاحَةُ الَّتِي يَخَافُ مِنْهَا أَنْ يَغْتَسِلَ فَلَا يَغْتَسِلُ، فَرَخَّصَ لَهُ فِي التَّيَمُّمِ»[(٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ، عَنِ السُّدِّيِّ: وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى وَالْمَرَضُ: هُوَ الْجِرَاحُ وَالْجِرَاحَةُ الَّتِي يُتَخَوَّفُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ إِنْ أَصَابَهُ ضَرَّ صَاحِبَهُ، فَذَلِكَ يَتَيَمَّمُ صَعِيدًا طَيِّبًا[(٣)].

---

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **إسناده ضعيف**. في سنده شريك النخعي تقدم الكلام عليه.

(٣) **إسناده حسن**.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «إِذَا كَانَ بِهِ جُرُوحٌ أَوْ قُرُوحٌ يَتَيَمَّمُ»[١].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «مِنَ الْقُرُوحِ تَكُونُ فِي الذِّرَاعَيْنِ»[٢].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هَارُونُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «الْقُرُوحُ فِي الذِّرَاعَيْنِ»[٣].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا هَارُونُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: «صَاحِبُ الْجِرَاحَةِ الَّتِي يُتَخَوَّفُ عَلَيْهِ مِنْهَا يَتَيَمَّمُ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ [النساء: ٤٣]»[٤].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ [النساء: ٤٣] وَالْمَرَضُ: أَنْ يُصِيبَ الرَّجُلَ الْجَرْحُ أَوِ الْقَرْحُ أَوِ الْجُدَرِيُّ، فَيَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ بَرْدِ الْمَاءِ وَأَذَاهُ، يَتَيَمَّمُ بِالصَّعِيدِ كَمَا يَتَيَمَّمُ الْمُسَافِرُ الَّذِي لَا يَجِدُ الْمَاءَ[٥].

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ١٠١)، من طريق سعيد بن أبي عروبة، به. وأخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٣٧) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، قال: قلنا لسعيد بن جبير، فذكره.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠٧١) من طريق حماد، عن إبراهيم، به.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) **إسناده ضعيف جدًا**.

(٥) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٦٣) عن معمر، عن ابن أبي نجيح، به.

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثني أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، يَعْنِي الْأَحْوَلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمَجْدُورِ، تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ؟ قَالَ: «ذَهَبَ فُرْسَانُ هَذِهِ الْآيَةِ»(١).

وَقَالَ آخَرُونَ فِي ذَلِكَ مَا:

حَدَّثَنِي بِهِ، يُونُسُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ [النساء: ٤٣] ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «الْمَرِيضُ الَّذِي لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْتِيهِ بِالْمَاءِ وَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، وَلَا عَوْنٌ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَتَنَاوَلَ الْمَاءَ وَلَيْسَ عِنْدَهُ مَنْ يَأْتِيهِ بِهِ، وَلَا يَحْبُو إِلَيْهِ، تَيَمَّمَ وَصَلَّى إِذَا حَلَّتِ الصَّلَاةُ. قَالَ: هَذَا كُلُّهُ قَوْلُ أَبِي: إِذَا كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَنَاوَلَ الْمَاءَ وَلَيْسَ عِنْدَهُ مَنْ يَأْتِيهِ بِهِ لَا يَتْرُكُ الصَّلَاةَ، وَهُوَ أَعْذَرُ مِنَ الْمُسَافِرِ»(٢).

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**](٣): **فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ إِذًا:** وَإِنْ كُنْتُمْ جَرْحَى أَوْ بِكُمْ قُرُوحٌ أَوْ كَسْرٌ أَوْ عِلَّةٌ لَا تَقْدُرُونَ مَعَهَا عَلَى الِاغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَأَنْتُمْ مُقِيمُونَ غَيْرُ مُسَافِرِينَ، فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ [النساء: ٤٣] فإنه يعني أَوْ إِنْ كُنْتُمْ مُسَافِرِينَ وَأَنْتُمْ أَصِحَّاءُ جُنُبٌ، فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا. وَكَذَلِكَ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾ [النساء: ٤٣] يَقُولُ: «أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ قَدْ قَضَى حَاجَتَهُ وَهُوَ

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠٧١) من طريق الحكم، وحماد، عن الشعبي، به.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

مُسَافِرٌ صَحِيحٌ، فَلْيَتَيَمَّمْ صَعِيدًا أيضا. وَالْغَائِطُ: مَا اتَّسَعَ مِنَ الْأَوْدِيَةِ وَتَصَوَّبَ، وَجُعِلَ كِنَايَةً عَنْ قَضَاءِ حَاجَةِ الْإِنْسَانِ، لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَخْتَارُ قَضَاءَ حَاجَتِهَا فِي الْغِيطَانَ فَكَثُرَ ذَلِكَ مِنْهَا حَتَّى غَلَبَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ، فَقِيلَ لِكُلِّ مَنْ قَضَى حَاجَتَهُ الَّتِي كَانَتْ تُقْضَى فِي الْغِيطَانِ حَيْثُ قَضَاهَا مِنَ الْأَرْضِ: مُتَغَوِّطٌ، وجَاءَ فُلَانٌ مِنَ الْغَائِطِ يَعْنِي بِهِ: قَضَى حَاجَتَهُ الَّتِي كَانَتْ تُقْضَى فِي الْغَائِطِ مِنَ الْأَرْضِ.

وَذُكِرَ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ فِي الْغَائِطِ: الْوَادِي».

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «الْغَائِطُ: الْوَادِي»[(١)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: أَوْ بَاشَرْتُمُ النِّسَاءَ بِأَيْدِيكُمْ. ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي اللَّمْسِ الَّذِي عَنَاهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** عَنَى بِذَلِكَ: الْجِمَاعَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: ذَكَرُوا اللَّمْسَ، فَقَالَ نَاسٌ مِنَ الْمَوَالِي:

---

(١) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٦٦) عن أبيه، عن أبي حذيفة، به.

لَيْسَ بِالْجِمَاعِ، وَقَالَ نَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ: اللَّمْسُ: الْجِمَاعُ. قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمَوَالِي وَالْعَرَبِ اخْتَلَفُوا فِي اللَّمْسِ، فَقَالَتِ الْمَوَالِي: لَيْسَ بِالْجِمَاعِ، وَقَالَتِ الْعَرَبُ: الْجِمَاعُ. قَالَ: مِنْ أَيِّ الْفَرِيقَيْنِ كُنْتَ؟ قُلْتُ: كُنْتُ مِنَ الْمَوَالِي قَالَ: غُلِبَ فَرِيقُ الْمَوَالِي، إِنَّ الْمَسَّ وَاللَّمْسَ وَالْمُبَاشَرَةَ: الْجِمَاعُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُكَنِّي مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «هُوَ الْجِمَاعُ»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: اخْتَلَفْتُ أَنَا وَعَطَاءٌ وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣] فَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: هُوَ الْجِمَاعُ، وَقُلْتُ أَنَا وَعَطَاءٌ: هُوَ اللَّمْسُ. قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: «غُلِبَ فَرِيقُ الْمَوَالِي وَأَصَابَتِ الْعَرَبُ، هُوَ الْجِمَاعُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَعِفُّ وَيُكَنِّي»(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَعُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: اخْتَلَفُوا فِي

---

(١) تقدم تخريجه في «سورة البقرة»، وفي «النساء الآية ٢١».

(٢) **إسناده صحيح**، تقدم تخريجه.

(٣) **إسناده صحيح**، تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٥٠٦) عن معمر، به.

الْمُلَامَسَةِ، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَعَطَاءٌ: الْمُلَامَسَةُ مَا دُونَ الْجِمَاعِ.

وَقَالَ عُبَيْدٌ: هُوَ النِّكَاحُ. فَخَرَجَ عَلَيْهِمُ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: «أَخْطَأَ الْمَوْلَيَانِ وَأَصَابَ الْعَرَبِيُّ: الْمُلَامَسَةُ: النِّكَاحُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَكْنِي وَيَعِفُّ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: اجْتَمَعَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَعَطَاءٌ وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَةَ قَالَ: ثنا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَعَطَاءٌ فِي التَّمَاسِ: الْغَمْزُ بِالْيَدِ، وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: الْجِمَاعُ. فَخَرَجَ عَلَيْهِمُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «أَخْطَأَ الْمَوْلَيَانِ وَأَصَابَ الْعَرَبِيُّ، وَلَكِنَّهُ يَعِفُّ وَيُكَنِّي»[(٣)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «اللَّمْسُ: الْجِمَاعُ»[(٤)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ[(٥)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ قَالَ: ثنا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «اللَّمْسُ وَالْمَسُّ وَالْمُبَاشَرَةُ: الْجِمَاعُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) تقدم تخريجه.

يَكْنِي بِمَا شَاءَ»[(١)].

حدثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «الْمُلَامَسَةُ: الْجِمَاعُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ يَكْنِي عَمَّا شَاءَ»[(٢)].

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ قَالَ: ثنا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ[(٣)].

حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: اخْتَلَفَتِ الْعَرَبُ وَالْمَوَالِي فِي الْمُلَامَسَةِ عَلَى بَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَتِ الْعَرَبُ: الْجِمَاعُ، وَقَالَتِ الْمَوَالِي: بِالْيَدِ. قَالَ: فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: «غُلِبَ فَرِيقُ الْمَوَالِي، الْمُلَامَسَةُ: الْجِمَاعُ»[(٤)].

حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنَّا عَلَى بَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ[(٥)].

حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَعَدَ قَوْمٌ عَلَى بَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ[(٦)].

حدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) **إسناده ضعيف**، تقدم تخريجه.

(٦) تقدم تخريجه.

عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣] الْمُلَامَسَةُ: هُوَ النِّكَاحُ(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: اجْتَمَعَتِ الْمَوَالِي وَالْعَرَبُ فِي الْمَسْجِدِ وَابْنُ عَبَّاسٍ فِي الصُّفَّةِ، فَاجْتَمَعَتِ الْمَوَالِي عَلَى أَنَّهُ اللَّمْسُ دُونَ الْجِمَاعِ، وَاجْتَمَعَتِ الْعَرَبُ عَلَى أَنَّهُ الْجِمَاعُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «مِنْ أَيِّ الْفَرِيقَيْنِ أَنْتَ؟» قُلْتُ: مِنَ الْمَوَالِي. قَالَ: «غُلِبْتَ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «اللَّمْسُ: الْجِمَاعُ» وَبِهِ سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا حَفْصٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «هُوَ الْجِمَاعُ»(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا مَالِكٌ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ(٥).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا حَفْصٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ:

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) تقدم تخريجه.

«الْجِمَاعُ»[١].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «الْجِمَاعُ»[٢].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «الْجِمَاعُ»[٣].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا مَالِكٌ، عن زهير، عَنْ خُصَيْفٍ، قَالَ: سَأَلْتُ مُجَاهِدًا، فَقَالَ ذَلِكَ[٤].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَالْحَسَنِ، قَالَا: «غِشْيَانُ النِّسَاءِ»[٥].

وَقَالَ آخَرُونَ: عَنَى اللَّهُ بِذَلِكَ كُلَّ لَمْسٍ بِيَدٍ كَانَ أَوْ بِغَيْرِهَا مِنْ أَعْضَاءِ جَسَدِ الْإِنْسَانِ. وأَوْجَبُوا الْوُضُوءَ عَلَى مَنْ مَسَّ بِشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ شَيْئًا مِنْ جَسَدِهَا مُفْضِيًا إِلَيْهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ شَيْئًا هَذَا مَعْنَاهُ:

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) **إسناده منقطع**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٦٠) عن حفص، عن أشعث، عن الشعبي، عن أصحاب علي، عن علي به.

(٣) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٨٢) عن عبد الأعلى، به.

(٤) **إسناده ضعيف**.

(٥) **إسناده حسن لقتادة**.

«الْمُلَامَسَةُ: مَا دُونَ الْجِمَاعِ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَوَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، مَنْصُورٌ الَّذِي شَكَّ قَالَ: «الْقُبْلَةُ مِنَ الْمَسِّ»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «اللَّمْسُ: مَا دُونَ الْجِمَاعِ»[(٣)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «اللَّمْسُ: مَا دُونَ الْجِمَاعِ»[(٤)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «الْقُبْلَةُ مِنَ اللَّمْسِ»[(٥)].

---

(١) **إسناده صحيح**، وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (١/ ١١٨) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٤٢) من طريق شعبة، عن مخارق، به.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد منقطع بين أبي عبيدة وأبيه، أخرجه الدارقطني في «السنن» (٥٢٦) من طريق شعبة، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٩٩) (٥٠٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١ / ٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٩ / ٢٨٥)، وابن المنذر في «الأوسط» (١/ ١١٨)، والدارقطني في «السنن» (٥٢٣) (٥٢٤) (٢٥) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٩٨) من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي عبيدة، به. وقال الدارقطني: «صحيح».

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد منقطع.

(٥) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف لضعف ابن وكيع.

حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «الْقُبْلَةُ مِنَ اللَّمْسِ، وَفِيهَا الْوُضُوءُ»(١).

حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُنْتَصِرِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «فَأَشَارَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَحَكَاهُ سُلَيْمٌ، وَأَرَانَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، فَضَمَّ أَصَابِعَهُ»(٣).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ وَابْنُ وَكِيعٍ قَالَا: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ، عَنْ قَوْلِهِ: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ بِيَدِهِ، فَظَنَنْتُ مَا عَنَى فَلَمْ أَسْأَلْهُ(٤).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ مُحَمَّدٍ مَسَّ الْفَرْجِ، وَأَظُنُّهُمْ ذَكَرُوا مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ: قُلْتُ

---

(١) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد منقطع.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد منقطع.

(٣) **إسناده صحيح**. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٦٣)، وسعيد بن منصور في «التفسير» (٦٤٣) عن ابن علية، عن سلمة بن علقمة. وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٨٢) عن معمر، عن أيوب. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٦٥) عن وكيع، عن عون. كلهم، عن محمد بن سيرين قال: سألت عبيدة، به.

(٤) **إسناده صحيح**.

لِعَبِيدَةَ، قَوْلُهُ: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣] فَقَالَ بِيَدِهِ. قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا يَقْبِضُ عَلَيْهِ(١).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ عَبِيدَةَ: «اللَّمْسُ بِالْيَدِ»(٢).

حدثني يعقوب قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ، عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣] فَقَالَ بِيَدِهِ، وَضَمَّ أَصَابِعَهُ، حَتَّى عَرَفْتُ الَّذِي أَرَادَ(٣).

حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عبدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَتَوَضَّأُ مِنْ قُبْلَةِ الْمَرْأَةِ، وَيَرَى فِيهَا الْوُضُوءَ، وَيَقُولُ: هِيَ مِنَ اللِّمَاسِ(٤).

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: «الْمُلَامَسَةُ: مَا دُونَ الْجِمَاعِ»(٥).

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **صحيح لغيره:** أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٩٧) عن عبد الله بن عمر، بهذا الإسناد. وأخرجه مالك في «الموطأ» (٦٤)، ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (١٠)، والدارقطني في «السنن» (٥١٨). وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٩٦) ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (١٣)، والدارقطني في «السنن» (٥١٦) عن معمر. كلاهما عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه عبد الله بن عمر، بنحوه.

(٥) **صحيح**، وهذا الإسناد حسن، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٦٧) =

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، قَالَ: ثنا مُحِلُّ بْنُ مُحْرِزٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «اللَّمْسُ مِنْ شَهْوَةٍ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ»(١).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، وَحَمَّادٍ، أَنَّهُمَا قَالَا: «اللَّمْسُ مَا دُونَ الْجِمَاعِ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «الْمُلَامَسَةُ: مَا دُونَ الْجِمَاعِ»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «الْمُلَامَسَةُ: مَا دُونَ الْجِمَاعِ»(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «الْمُلَامَسَةُ: مَا دُونَ الْجِمَاعِ»(٥).

قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ(٦).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثني أَبِي عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ(٧).

= حدثنا علي بن مسهر، عن إسماعيل، به.

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٩٣) (٥٠٥) عن هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم، به.

(٢) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ٤٥) من طريق شعبة، به.

(٣) **إسناده حسن**.

(٤) **إسناده ضعيف**، وقد تقدم تخريجه.

(٥) **إسناده ضعيف**، وقد تقدم تخريجه.

(٦) **إسناده ضعيف**، وقد تقدم تخريجه.

(٧) **إسناده ضعيف**، وقد تقدم تخريجه.

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: الْمُلَامَسَةُ: مَا دُونَ الْجِمَاعِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً﴾ [النساء: ٤٣] (١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ عَنْ: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣] فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَعَرَفْتُ مَا يَعْنِي (٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، وَحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: «الْقُبْلَةُ مِنَ اللَّمْسِ» (٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ: «الْقُبْلَةُ وَالْمَسُّ» (٤).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** عَنَى اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣]: الْجِمَاعُ دُونَ غَيْرِهِ مِنْ مَعَانِي اللَّمْسِ، لِصِحَّةِ الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَبَّلَ بَعْضَ نِسَائِهِ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ

حَدَّثَنِي بِذَلِكَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يُقَبِّلُ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ» (٥).

---

(١) **إسناده ضعيف**، وقد تقدم تخريجه.

(٢) **صحيح لغيره**، وقد تقدم تخريجه.

(٣) **صحيح لغيره**، وقد تقدم تخريجه.

(٤) **صحيح لغيره**، وقد تقدم تخريجه.

(٥) **حديث ضعيف**، أخرجه الدارقطني في «السنن» (٤٣٤) من طريق إسماعيل بن =

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَ بَعْضَ نِسَائِهِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»، قُلْتُ: مَنْ هِيَ إِلَّا أَنْتِ؟ فَضَحِكَتْ(١).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ زَيْنَبَ السَّهْمِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَنَّهُ كَانَ يُقَبِّلُ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا**

= موسى، به. وأخرجه أبو يعلى في «المسند» (٤٢٩١) من طريق أبي بكر بن عياش، به. وفيه حبيب لم يسمع من عروة، قال سفيان الثوري وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين والبخاري وغيرهم لم يسمع حبيب بن أبي ثابت من عروة بن الزبير شيئا. انظر «جامع التحصيل» (ص: ١٥٨).

(١) **حديث ضعيف**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٨٥)، وابن راهويه في «المسند» (٥٦٦)، وأحمد في «المسند» (٢٥٧٦٦)، والترمذي (٨٦)، وأبو داود (١٧٩)، وابن ماجه (٥٠٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٥)، والدارقطني في «السنن» (١/ ١٣٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٢٥-١٢٦)، وفي «الخلافيات» (٤٣٥)، وفي «المعرفة» (١/ ٣٧٦) من طريق حبيب بن أبي ثابت به.
وقال ابن أبي حاتم «علل الحديث» (١/ ٥٦٧) وسمعت أبي يقول: لم يصح حديث عائشة في ترك الوضوء من القبلة. يعني: حديث الأعمش، عن حبيب، عن عروة، عن عائشة. وسئل أبو زرعة عن الوضوء من القبلة؟ فقال: إن لم يصح حديث عائشة، قلت به. وقال الترمذي: وسمعت محمد بن إسماعيل يضعف هذا الحديث، وقال: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة، وليس يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء.
وكذا قال يحيى بن سعيد القطان، وابن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، والدارقطني، والبيهقي، فمن الناس بعدهم؟. وانظر: «علل الدارقطني» (١٥/ ١٤٦).

يَتَوَضَّأُ»[١].

حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ عُمَرُ بْنُ شَبَّةَ قَالَ: ثنا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَ: ثنا مِنْدَلٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ. وَعَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَالُ مِنِّي الْقِبْلَةَ بَعْدَ الْوُضُوءِ، ثُمَّ لَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ»[٢].

---

(١) **حديث ضعيف** أخرجه أحمد في «المسند» (٢٤٣٢٩)، وابن ماجه (٥٠٣)، والدارقطني في «السنن» (١/ ١٤٢)، والبيهقي في «الخلافيات» (٤٤٦) من طريق حجاج، به.
وهذا إسناد ضعيف، حجاج، مدلس وقد عنعن، وزينب السهمية مجهولة. وأخرجه الدارقطني في «السنن» (٥٠٦) (٥٠٧) من طريق عباد بن العوام، عن حجاج بن أرطأة، به. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٥٠٩)، والدارقطني في «السنن» (٥٠٥) من طريق الأوزاعي، عن عمرو بن شعيب، به. وقال الدارقطني عقبه: زينب هذه مجهولة ولا تقوم بها حجة. وقال ابن أبي حاتم «علل الحديث» (١/ ٤٨): وسمعت أبي، وأبا زرعة: في حديث حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السهمية، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ: أنه كان يتوضأ، ويقبل ويصلي، ولا يتوضأ. فقالا: الحجاج يدلس في حديثه عن الضعفاء، ولا يحتج بحديثه. وقال الدارقطني في «العلل» (١٥/ ١٤٦): «يرويه عمرو ابن شعيب، عن زينب، عن عائشة، وزينب هذه مجهولة. حدث به عن عمرو بن شعيب: الحجاج بن أرطاة والعرزمي، وهما ضعيفان. ورواه الأوزاعي، عن عمرو بن شعيب، بهذا الإسناد. حدث به عنه ابن أبي العشرين، وعثمان بن عمرو بن ساج. ورواه محمد ابن إسحاق، عن عمرو بن شعيب فقال: عن مجاهد، عن عائشة: أن النبي (ﷺ) كان يقبل وهو صائم في رمضان، وهذا أصح من الذي تقدم، والله أعلم». ونقل البيهقي عن الحاكم قوله: «هذا إسناد لا تقوم به الحجة فإن حجاج بن أرطاة - على جلالة قدره - غير مذكور في الصحيح، وزينب السهمية ليس لها ذكر في حديث آخر».

(٢) **إسناده ضعيف لانقطاعه**، إبراهيم التيمي، لم يسمع من عائشة. =

حدثنا [سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى][1] الْأَمَوِيُّ، قَالَ: ثنا أَبِي قَالَ: ثني يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ لَا يُفْطِرُ، وَلَا يُحَدِّثُ وُضُوءًا[2].

فَفِي صِحَّةِ الْخَبَرِ فِيمَا ذَكَرْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الدَّلَالَةُ الْوَاضِحَةُ عَلَى أَنَّ اللَّمْسَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ لَمْسُ الْجِمَاعِ لَا جَمِيعَ مَعَانِي اللَّمْسِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: [البحر الرجز]

وَهُنَّ يَمْشِينَ بِنَا هَمِيسَا ... إِنْ تَصْدُقِ الطَّيْرُ نَنِكْ لَمِيسَا

يَعْنِي بِذَلِكَ: نَنِكْ لِمَاسًا. ذِكْرُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِ

= أخرجه أحمد في «المسند» (٢٥٧٦٧)، وأبو داود (١٧٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٥٥)، وفي «المجتبى» (١٧٠) من طريق أبي روق، بهذا الإسناد. قال أبو داود: وهو مرسل إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة، قال أبو داود: مات إبراهيم التيمي ولم يبلغ أربعين سنة، وكان يكنى أبا أسماء. وقال النسائي في «المجتبى»: ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث، وإن كان مرسلًا. وقال الترمذي: «وقد روي عن إبراهيم التيمي، عن عائشة، الحديث...، وهذا لا يصح أيضا، ولا نعرف لإبراهيم التيمي سماعا من عائشة. وانظر: «علل الدارقطني» (١٥/ ١٤٦).

(١) ما بين المعقوفين في (ف) يحيى بن سعيد.

(٢) **إسناده ضعيف**، في ضعيف يزيد بن سنان الرهاوي. أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٨٠٥) من طريق يزيد بن سنان، به. وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه يزيد بن سنان الرهاوي، ضعفه أحمد ويحيى وابن المديني، ووثقه البخاري وأبو حاتم، وثبته مروان بن معاوية، وبقية رجاله موثقون. «مجمع الزوائد» (١/ ٢٤٧).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَصَابَتْهُمْ جَنَابَةٌ وَهُمْ جِرَاحٌ.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، فِي الْمَرِيضِ لَا يَسْتَطِيعُ الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ أَوِ الْحَائِضِ قَالَ: يَجْزِيهِمُ التَّيَمُّمُ[١].

وقال: «أصاب أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِرَاحَةٌ، فَفَشَتْ فِيهِمْ، ثُمَّ ابْتُلُوا بِالْجَنَابَةِ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَتْ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ [النساء: ٤٣] الْآيَةُ كُلُّهَا»[٢].

وَقَالَ آخَرُونَ: نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَعْوَزَهُمُ الْمَاءُ فَلَمْ يَجِدُوهُ فِي سَفَرٍ لَهُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ فِي مَسِيرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الْجَيْشِ، ضَلَّ عِقْدِي، فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَ بِالْتِمَاسِهِ، فَالْتُمِسَ فَلَمْ يُوجَدْ. فَأَنَاخَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَنَاخَ النَّاسُ، فَبَاتُوا لَيْلَتَهُمْ تِلْكَ؛ فَقَالَ النَّاسُ: حَبَسَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَتْ: فَجَاءَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ، وَرَأْسُ النَّبِيِّ ﷺ فِي حِجْرِي وَهُوَ نَائِمٌ، فَجَعَلَ يَهْمِزُنِي وَيَقْرُصُنِي وَيَقُولُ: مِنْ أَجْلِ عِقْدِكِ حَبَسْتِ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَتْ: فَلَا أَتَحَرَّكُ مَخَافَةَ أَنْ يَسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَدْ أَوْجَعَنِي فَلَا أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ. فَلَمَّا رَآنِي

---

(١) **إسناده ضعيف**، فيه محمد بن جابر، ضعيف انظر «التهذيب». أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠٧١) من طريق أشعث، عن الحكم، وحماد، عن إبراهيم، به.

(٢) **ضعيف للإرسال**.

لَا أَحِيرُ إِلَيْهِ انْطَلَقَ؛ فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَرَادَ الصَّلَاةَ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً. قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ التَّيَمُّمِ. قَالَتْ: فَقَالَ ابْنُ حُضَيْرٍ: مَا هَذَا بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ[(١)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَفَقَدَتْ عَائِشَةُ قِلَادَةً لَهَا، فَأَمَرَ النَّاسَ بِالنُّزُولِ، فَنَزَلُوا وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَى أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَ لَهَا: شَقَقْتِ عَلَى النَّاسِ. وَقَالَ أَيُّوبُ بِيَدِهِ، يَصِفُ أَنَّهُ قَرَصَهَا قَالَ: وَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ، وَوُجِدَتِ الْقِلَادَةُ فِي مُنَاخِ الْبَعِيرِ، فَقَالَ النَّاسُ: مَا رَأَيْنَا امْرَأَةً أَعْظَمَ بَرَكَةً مِنْهَا[(٢)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهِلَالِيُّ، قَالَ: ثني عِمْرَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَدَّادُ قَالَ: ثني الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، مِنَّا مِنْ بَلْعَرَجَ يُقَالَ لَهُ: الْأَسْلَعُ قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، وَأُرَحِّلُ لَهُ، فَقَالَ لِي ذَاتَ لَيْلَةٍ: «**يَا أَسْلَعُ قُمْ فَأَرْحِلْ لِي**» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ. فَسَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ دَعَانِي وَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِآيَةِ الصَّعِيدِ، وَوَصَفَ لَنَا ضَرْبَتَيْنِ[(٣)].

---

(١) **حديث صحيح:** وهذا الإسناد مرسل: عبد الرحمن لم يدرك أن يسمع من عمة أبيه عائشة. أخرجه البخاري (٣٣٤) (٣٦٧٢) (٤٦٠٧) (٥٢٥٠) (٦٨٤٤)، ومسلم (٣٦٧) (١٠٨)، والنسائي في «المجتبى» (١/ ١٦٣-١٦٤) وفي «السنن الكبرى» (٢٩٩) (١١١٠٧) وابن خزيمة (٢٦٢)، ومالك «موطأ» (١/ ٥٣-٥٤)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٨٨٠)، وابن راهويه في «المسند» (٩٦٦)، وأحمد في «المسند» (٢٥٤٥٥)، من طريق عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي ﷺ، به.

(٢) **حديث صحيح**، وهذا الإسناد مرسل، وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا**، أخرجه الطبراني «المعجم الكبير» (١/ ٢٩٨) والطحاوي =

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: ثني الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، مِنَّا يُقَالَ لَهُ الْأَسْلَعُ قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، أَوْ قَالَ: سَاعَةً، الشَّكُّ مِنْ عَمْرٍو، قَالَ: وَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام بِآيَةِ الصَّعِيدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قُمْ يَا أَسْلَعُ فَتَيَمَّمْ**» قَالَ: فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ رَحَّلْتُ لَهُ. قَالَ: فَسِرْنَا حَتَّى مَرَرْنَا بِمَاءٍ فَقَالَ: «**يَا أَسْلَعُ مِسَّ، أَوْ أَمِسَّ، بِهَذَا جِلْدَكَ**» قَالَ: وَأَرَانِي التَّيَمُّمَ كَمَا أَرَاهُ أَبُوهُ: ضَرْبَةً لِلْوَجْهِ وَضَرْبَةً لِلْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ[(١)].

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا حَفْصُ بْنُ نُفَيْلٍ، قَالَ: ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، قَالَ: ثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ ذَكْوَانُ أَبُو عَمْرٍو، حَاجِبُ عَائِشَةَ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، دَخَلَ عَلَيْهَا فِي مَرَضِهَا، فَقَالَ: أَبْشِرِي كُنْتِ أَحَبَّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ إِلَّا طَيِّبًا، وَسَقَطَتْ قِلَادَتُكِ لَيْلَةَ الْأَبْوَاءِ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْتَقِطُهَا، حَتَّى أَصْبَحَ فِي الْمَنْزِلِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ لَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿**فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا**﴾ فَكَانَ ذَلِكَ مِنْ سَبَبِكِ، وَمَا أَذِنَ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الرُّخْصَةِ»[(٢)].

= في «شرح معاني الآثار» (٦٧٧)، والدارقطني في «السنن» (٦٨٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١/ ٥٠) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣١٩) من طريق الربيع بن بدر، بهذا الإسناد. وفي سنده الربيع بن بدر متروك، وأبو مجهول، وجده، أيضًا مجهول، كما في «التقريب». وانظر كلام ابن حجر في «الإصابة» (١/ ٣٤-٣٥).

(١) **إسناده ضعيف جدًا**، تقدم الكلام عليه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٤٩٦) (٣٢٦٢) من طريق عبد الله بن عثمان بن =

حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً، فَهَلَكَتْ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِجَالًا فِي طَلَبِهَا، فَوَجَدُوهَا، وَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلَاةُ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ؛ فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ لِعَائِشَةَ: جزَاكِ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ تَكْرَهِينَهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكِ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا[(١)].

حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: ثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَقَطَتْ قِلَادَةٌ لِي بِالْبَيْدَاءِ وَنَحْنُ دَاخِلُونَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَأَنَاخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلَ، فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حِجْرِي رَاقِدٌ، أَقْبَلَ أَبِي، فَلَكَزَنِي لَكْزَةً، ثُمَّ قَالَ: حَبَسْتِ النَّاسَ. ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَيْقَظَ، وَحَضَرَتِ الصُّبْحُ، فَالْتُمِسَ الْمَاءُ فَلَمْ يُوجَدْ، وَنَزَلَتْ: ﴿يَاأَيُّهَا

= خثيم، به. وأخرجه أحمد في «المسند» (١٩٠٥)، وابن حبان (٧١٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٤٥) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن ابن أبي مليكة، إن شاء الله يعني - استأذن ابن عباس على عائشة، بنحوه. وأخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٣٦) من طريق هارون بن أبي إبراهيم، عن ابن أبي مليكة، به. وأخرجه البخاري (٤٧٥٣) وأحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٤٢) من طريق عمر بن سعيد بن أبي الحسين، عن ابن أبي مليكة، به.

(١) أخرجه البخاري (٣٣٦) (٣٧٧٣) (٤٥٨٣) (٥١٦٤) (٥٨٨٢)، ومسلم (٣٦٧) (١٠٩)، وأبو داود (٣١٧)، والنسائي في «المجتبى» (١/ ١٧٢) وفي «السنن الكبرى» (٣١٢)، وابن ماجه (٥٦٨)، وأحمد في «المسند» (٢٤٢٩٩)، وابن خزيمة (٢٦١)، والحميدي (١٦٥)، وابن راهويه (٥٨٢) (٥٨٣)، وعبد بن حميد (١٥٠٤)، والدارمي (٧٤٦)، من طرق عن هشام بن عروة، به.

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: ٦] الْآيَةَ. قَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: لَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ لِلنَّاسِ فِيكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَرَكَةً[(١)].

حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ شَبِيبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَ: كُنْتِ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ بَرَكَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ؛ سَقَطَتْ قِلَادَتُكِ بِالْأَبْوَاءِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيكِ آيَةَ التَّيَمُّمِ[(٢)].

[حدثني سعيد بن الربيع الرازي قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن قال سقطت قلادة لها ليلة الأبواء فأرسل رسول الله ﷺ رجلين فأدركتهما الصلاة ولم يكن معهما ماء فلم يدريا كيف يصنعان فأنزل الله التيمم فقال لها أسيد بن حضير جزاك الله خيرا فما نزلت بك أمر تكرهينه إلا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه خيراً

حدثنا ابن بشار حدثنا ابن أبي عدي قال حدثنا أبو عامر عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت كنا في مسير ففقدت قلادتي فالتمستها فجاء أبو بكر فقال حبست الناس وقد حضرت الصلاة وليس ماء فقلت أبي فقدت قلادتي فقال قبحها الله من قلادة فأناخ وأناخ الناس ونزلت آية التيمم فتيمم الناس وصلوا الغداة قال ابن أبي مليكة إنها كانت مباركة][(٣)].

وَاخْتَلَفَ القرأة فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣]. فَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَّةُ قرأة أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَبَعْضُ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ: ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ﴾ [النساء: ٤٣]

(١) أخرجه البخاري (٤٦٠٨) (٦٨٤٥) من طريق ابن وهب، به. وقد تقدم تخريجه.
(٢) تقدم تخريجه.
(٣) ما بين المعقوفين سقط من (ف، ك).

بِمَعْنَى: أَوْ لَمَسْتُمْ نِسَاءَكُمْ وَلَمَسْتُكُمْ. وَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَةُ قرأة الْكُوفِيِّينَ: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ بِمَعْنَى: أَوْ لَمَسْتُمْ أَنْتُمْ أَيُّهَا الرِّجَالُ نِسَاءَكُمْ، وَهُمَا قِرَاءَتَانِ مُتَقَارِبَتَا الْمَعْنَى، لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ الرَّجُلُ لَامِسًا امْرَأَتَهُ إِلَّا وَهِيَ لَامَسَتْهُ، فَاللَّمْسُ فِي ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى اللِّمَاسِ، وَاللِّمَاسُ عَلَى مَعْنَى اللَّمْسِ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، فَبِأَيِّ الْقِرَاءَتَيْنِ قَرَأَ ذَلِكَ الْقَارِئُ فَمُصِيبٌ لاتِّفَاقِ مَعْنَيَيْهِمَا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣]

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ [النساء: ٤٣] أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ، فَطَلَبْتُمُ الْمَاءَ لِتَتَطَهَّرُوا بِهِ، فَلَمْ تَجِدُوهُ بِثَمَنٍ وَلَا غَيْرِ ثَمَنٍ ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ [النساء: ٤٣] يَقُولُ: «فَتَعَمَّدُوا، وَهُوَ تَفَعَّلُوا مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: تَيَمَّمْتُ كَذَا: إِذَا قَصَدْتُهُ وَتَعَمَّدْتُهُ فَأَنَا أَتَيَمَّمُهُ، وَقَدْ يُقَالُ مِنْهُ: يَمَّمَهُ فُلَانٌ فَهُوَ يُيَمِّمُهُ، وَأَيْمَمْتُهُ أَنَا وَأَمَمْتُهُ خَفِيفَةً، وَتَيَمَّمْتُ وَتَأَمَّمْتُ، وَلَمْ يُسْمَعْ فِيهَا يَمَمْتُ خَفِيفَةً. وَمِنْهُ قَوْلُ أَعْشَى بَنِي ثَعْلَبَةَ: [البحر المتقارب]

تَيَمَّمْتُ قَيْسًا وَكَمْ دُونَهُ ... مِنَ الْأَرْضِ مِنْ مُهْمَةٍ ذِي شَزَنْ

يَعْنِي بِقَوْلِهِ: تَيَمَّمْتُ: تَعَمَّدْتُ وَقَصَدْتُ، وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّهَا فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: فَأُمُّوا صَعِيدًا وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ثنا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا قَالَ: «تَحَرَّوْا

وَتَعَمَّدُوا صَعِيدًا طَيِّبًا»[(١)].

وَأَمَّا الصَّعِيدُ، **فَإِنَّ أَهْلَ التَّأْوِيلِ اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** هُوَ الْأَرْضُ الْمَلْسَاءُ الَّتِي لَا نَبَاتَ فِيهَا وَلَا غِرَاسَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «الصعيد الأرض الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَجَرٌ وَلَا نَبَاتٌ»[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُوَ الْأَرْضُ الْمُسْتَوِيَةُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: «الصَّعِيدُ: الْمُسْتَوِي»[(٣)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ الصَّعِيدُ: التُّرَابُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا الْحَكَمُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ الْمُلَائِيُّ، قَالَ: «الصَّعِيدُ: التُّرَابُ»[(٤)].

وَقَالَ آخَرُونَ: الصَّعِيدُ: وَجْهُ الْأَرْضِ **وَقَالَ آخَرُونَ:** بَلْ هُوَ وَجْهُ الْأَرْضِ ذَاتِ

---

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٧٢) من طريق ابن المبارك به.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **إسناده ضعيف**.

التُّرَابِ وَالْغُبَارِ.

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: وَأَوْلَى ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: هُوَ وَجْهُ الْأَرْضِ الْخَالِيَةِ مِنَ النَّبَاتِ وَالْغُرُوسِ وَالْبِنَاءِ الْمُسْتَوِيَةِ، وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ: [البحر البسيط]

كَأَنَّهُ بِالضُّحَى يَرْمِي الصَّعِيدَ بِهِ ... دَبَّابَةٌ فِي عِظَامِ الرَّأْسِ خُرْطُومُ[(٢)]

يَعْنِي: يَضْرِبُ بِهِ وَجْهَ الْأَرْضِ وَأَمَّا قَوْلُهُ: طَيِّبًا، فَإِنَّهُ يَعْنِي بِهِ: طَاهِرًا مِنَ الْأَقْذَارِ وَالنَّجَاسَاتِ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿طَيِّبًا﴾ [البقرة: ١٦٨] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** حَلَالًا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: قَالَ بَعْضُهُمْ: حَلَالًا»[(٣)].

وَقَالَ بَعْضُهُمْ بِمَا:

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: ثنا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قِرَاءَةً قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ: «الطَّيِّبُ: مَا حَوْلَكَ. قُلْتُ: مَكَانٌ [جَرْزٍ][(٤)] غَيْرُ بطحٍ، أَيُجْزِئُ عَنِّي؟ قَالَ:

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) «ديوانه» (٥٧١).

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٧٦) من طريق ابن المبارك به.

(٤) ما بين المعقوفين من (ش، ف، ك) جرد.

نَعَمْ»[١].

وَمَعْنَى الْكَلَامِ: فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَاءً أَيُّهَا النَّاسُ، وَكُنْتُمْ مَرْضَى، أَوْ عَلَى سَفَرٍ، أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ، أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ، فَأَرَدْتُمْ أَنْ تُصَلُّوا فَتَيَمَّمُوا، يَقُولُ: فَتَعَمَّدُوا وَجْهَ الْأَرْضِ الطَّاهِرَةِ، فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْۗ﴾ [النساء: ٤٣]

قال أبو جعفر: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَامْسَحُوا مِنْهُ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ، وَلَكِنَّهُ تَرَكَ ذِكْرَ مِنْهُ اكْتِفَاءً بِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ. وَالْمَسْحُ مِنْهُ بِالْوَجْهِ أَنْ يَضْرِبَ الْمُتَيَمِّمُ بِيَدَيْهِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ الطَّاهِرِ، أَوْ مَا قَامَ مَقَامَهُ، فَيَمْسَحَ بِمَا عَلَقَ مِنَ الْغُبَارِ وَجْهَهُ، فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَقَ بِهِ الْغُبَارُ كَثِيرًا، فَنَفَخَ عَنْ يَدَيْهِ أَوْ نَفَضَهُ، فَهُوَ جَائِزٌ. وَإِنْ لَمْ يَعْلَقْ بِيَدَيْهِ مِنَ الْغُبَارِ شَيْءٌ، وَقَدْ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ أَوْ إِحْدَاهُمَا الصَّعِيدَ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا أَوْ بِهَا وَجْهَهُ أَجْزَأَهُ ذَلِكَ، لِإِجْمَاعِ جَمِيعِ الْحُجَّةِ عَلَى أَنَّ الْمُتَيَمِّمَ لَوْ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الصَّعِيدَ وَهُوَ أَرْضُ رَمْلٍ فَلَمْ يَعْلَقْ بِيَدَيْهِ مِنْهَا شَيْءٌ فَتَيَمَّمَ بِهِ أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِئُهُ، لَمْ يُخَالِفْ ذَلِكَ مَنْ يُجَوِّزُ أَنْ يُعْتَدَّ بِخِلَافِهِ.

فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ إِجْمَاعًا مِنْهُمْ كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ الَّذِيَ يُرَادُ بِهِ مِنْ ضَرْبِ الصَّعِيدِ بِالْيَدَيْنِ مُبَاشَرَةُ الصَّعِيدِ بِهِمَا بِالْمَعْنَى الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِمُبَاشَرَتِهِ بِهِمَا، لَا لِأَخْذِ تُرَابٍ مِنْهُ. وَأَمَّا الْمَسْحُ بِالْيَدَيْنِ، فَإِنَّ أَهْلَ التَّأْوِيلِ اخْتَلَفُوا فِي الْحَدِّ

(١) **إسناده صحيح،** أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨١٥) عن ابن جريج، به.

الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِمَسْحِهِ مِنَ الْيَدَيْنِ، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: حَدُّ ذَلِكَ الْكَفَّانِ إِلَى الزَّنْدَيْنِ، وَلَيْسَ عَلَى الْمُتَيَمِّمِ مَسْحُ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ السَّاعِدَيْنِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني أَبُو السَّائِبِ، سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: تَيَمَّمَ عَمَّارٌ فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى التُّرَابِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدَيْهِ وَاحِدَةً عَلَى الْأُخْرَى، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ أُخْرَى، فَجَعَلَ يَلْوِي يَدَهُ عَلَى الْأُخْرَى وَلَمْ يَمْسَحِ الذِّرَاعَ[(١)].

حدثنا أَبُو السَّائِبِ، قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ الشَّعْبِيَّ وَصَفَ لَنَا التَّيَمُّمَ: فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ ضَرْبَةً، ثُمَّ نَفَضَهُمَا وَمَسَحَ وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ أُخْرَى، فَجَعَلَ يَلْوِي كَفَّيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ مَسَحَ الذِّرَاعَ[(٢)].

حدثنا هَنَّادٌ، قَالَ: ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: وَضَعَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ كَفَّيْهِ فِي التُّرَابِ، ثُمَّ رَفَعَهُمَا فَنَفَخَهُمَا، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا التَّيَمُّمُ[(٣)].

حدثنا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا أَبُو تُمَيْلَةَ، قَالَ: ثنا سَلَّامٌ، مَوْلَى حَفْصٍ قَالَ:

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٨٥) عن ابن إدريس، به. وفي سماع أبي مالك من عمار نظر قاله الدارقطني في «السنن» (١١٨٣).

(٢) **صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٨٥) عن ابن إدريس، به. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٢١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٧٦) من طريق داود بن أبي هند، عن الشعبي، به.

(٣) تقدم تخريجه.

سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ، يَقُولُ: «التَّيَمُّمُ ضَرْبَتَانِ: ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ، وَضَرْبَةٌ لِلْكَفَّيْنِ»[(١)].

حدثنا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، وسَعِيدٍ، وَابْنِ جَابِرٍ، أَنَّ مَكْحُولًا، كَانَ يَقُولُ: التَّيَمُّمُ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ إِلَى الْكُوعِ، وَيَتَأَوَّلُ مَكْحُولٌ الْقُرْآنَ فِي ذَلِكَ: ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦] وَقَوْلُهُ فِي التَّيَمُّمِ: ﴿فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ [النساء: ٤٣] وَلَمْ يَسْتَثْنِ فِيهِ كَمَا اسْتَثْنَى فِي الْوُضُوءِ إِلَى الْمَرَافِقِ. قَالَ مَكْحُولٌ: قَالَ اللَّهُ: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨] فَإِنَّمَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ مِنْ مَفْصِلِ الْكُوعِ[(٢)].

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ التِّنِّيسِيُّ، عَنِ ابْنِ جَابِرٍ: أَنَّهُ رَأَى مَكْحُولًا يَتَيَمَّمُ يَضْرِبُ بِيَدَيْهِ عَلَى الصَّعِيدِ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ بِوَاحِدَةٍ[(٣)].

حدثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: التَّيَمُّمُ: ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ[(٤)].

وَعِلَّةُ مَنْ قَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ مِنَ الْأَثَرِ مَا:

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا عَبْدَةُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ:

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٧٩) عن معتمر، عن برد، عن مكحول، به.

(٣) **صحيح**.

(٤) **صحيح**.

أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّيَمُّمِ، فَقَالَ: «**مَرَّةً لِلْكَفَّيْنِ وَالْوَجْهِ**» وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بِشْرٍ: أَنَّ عَمَّارًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ التَّيَمُّمِ(١).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا عُبَيْدَةُ بْنُ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبْزَى، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ

(١) أخرجه البزار (١٣٨٨) من طريق الحسن بن صالح. والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢١٠) من طريق عيسى بن يونس. كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به. وأخرجه أحمد في «المسند» (١٨٣١٩)، والدارمي (٧٤٥)، وأبو داود (٣٢٧)، والترمذي (١٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٦) والبزار في «المسند» (١٣٨٧) (١٣٨٩)، وابن خزيمة (٢٦٧)، وابن حبان (١٣٠٣) (١٣٠٨) وأبو يعلى (١٦٠٨) (١٦٣٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٢٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٥٤٥)، والشاشي في «المسند» (١٠٣٦)، (١٠٣٧) وابن قانع في «المعجم» (٢/ ٢٥٠)، والدارقطني في «السنن» (١/ ١٨٢-١٨٣) من طريق قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن عمار بن ياسر، به. وقد سقط من مطبوعه: اسم عزرة، ووقع عند الدارقطني: عزرة بن ثابت، وهو خطأ. قال الدارمي: صح إسناده. وقال الترمذي: «حديث عمار حديث حسن صحيح، وقد روي عن عمار من غير وجه، وقد روي هذا الحديث عن عمار في التيمم أنه قال: للوجه والكفين من غير وجه». . . وقد روي عن عمار أنه قال: «تيممنا مع النبي ﷺ إلى المناكب والآباط» فضعف بعض أهل العلم حديث عمار، عن النبي ﷺ في التيمم للوجه والكفين لما روي عنه حديث المناكب والآباط، قال إسحاق بن إبراهيم: حديث عمار في التيمم للوجه والكفين هو حديث صحيح، وحديث عمار: تيممنا مع النبي ﷺ إلى المناكب والآباط ليس هو بمخالف لحديث الوجه والكفين، لأن عمارا لم يذكر أن النبي ﷺ أمرهم بذلك، وإنما قال: فعلنا كذا وكذا، فلما سأل النبي ﷺ أمره بالوجه والكفين، والدليل على ذلك ما أفتى به عمار بعد النبي ﷺ في التيمم أنه قال: الوجه والكفين، ففي هذا دلالة أنه انتهى إلى ما علمه النبي ﷺ.

أَجِدِ الْمَاءَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا تُصَلِّ. فَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ: أَمَا تَذْكُرُ أَنَّا فِي مَسِيرٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجْنَبْتُ أَنَا وَأَنْتُ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ فِي التُّرَابِ وَصَلَّيْتُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ**» وَضَرَبَ كَفَّيْهِ الْأَرْضَ وَنَفَخَ فِيهِمَا وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً؟ وَقَالُوا: أَمَرَ اللَّهُ فِي التَّيَمُّمِ بِمَسْحِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ، فَمَا مَسَحَ مِنْ وَجْهِهِ وَيَدَيْهِ فِي التَّيَمُّمِ أَجْزَأَهُ، إِلَّا أَنْ يَمْنَعَ مِنْ ذَلِكَ مَا يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهُ مِنْ أَصْلٍ أَوْ قِيَاسٍ(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: حَدُّ الْمَسْحِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فِي التَّيَمُّمِ أَنْ يَمْسَحَ جَمِيعَ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، تَيَمَّمَ بِمَرْبَدِ النَّعَمِ، فَضَرَبَ ضَرْبَةً فَمَسَحَ وَجْهَهُ، وَضَرَبَ ضَرْبَةً فَمَسَحَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ(٢).

---

(١) أخرجه البخاري «٣٣٩ (٣٤٣) ومسلم (٣٦٨) (١١٢) والنسائي في «المجتبى» (١/ ١٦٩) من طريق شعبة، عن الحكم، به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨١٨) وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٧٣) من طريق أيوب، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» (٩٠) (٩١).

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨١٩) عن عبد الله بن عمر.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٥٣٨) من طريق سفيان، عن عبيد الله.

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٦٧٨) من طريق عبيد الله بن عمر، وعن عبد الكريم الجزري. =

حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: التَّيَمُّمُ مَسْحَتَانِ، يَضْرِبُ الرَّجُلُ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ، يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ يَضْرِبُ بِهِمَا مَرَّةً أُخْرَى فَيَمْسَحُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ[(١)].

= وأيضًا (٦٧٩) من طريق عبد العزيز بن أبي رواد.

وأيضًا في «شرح معاني الآثار» (٦٨٠) من طريق هشام بن عروة،

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣٥٥) من طريق فضيل بن عياض، عن محمد بن عجلان.

كلهم عن نافع، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨١٧) عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، به. وخالفهم محمد بن ثابت العبدي، فرواه عن نافع، مرفوعًا. أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٥٤٠)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٤/ ٣٨) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣١٧) من طريق محمد بن ثابت العبدي، عن نافع، قال: انطلقت مع ابن عمر إلى ابن عباس في حاجةعَنْ نَافِعٍ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَاجَةٍ، الحديث...

قلتُ: وهي رواية خطأ، والصواب الوقف. قال العقيلي: «قال يحيى قال: الحسن بن ثابت العبدي ليس به بأس، ينكر عليه حديث ابن عمر في التيمم، لا غير». وقال البيهقي: «وقد أنكر بعض الحفاظ رفع هذا الحديث على محمد بن ثابت العبدي فقد رواه جماعة عن نافع من فعل ابن عمر والذي رواه غيره عن نافع من فعل ابن عمر إنما هو التيمم فقط..».

(١) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٦٨٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣١٨) من طريق عبيد الله بن عمر، ويونس، عن نافع، به. وقال البيهقي: رواه علي بن ظبيان، عن عبيد الله بن عمر فرفعه وهو خطأ والصواب بهذا اللفظ عن ابن عمر موقوف. ورواه سليمان بن أبي داود الحراني، عن سالم، ونافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. ورواه سليمان بن أرقم التيمي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن =

حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي التَّيَمُّمِ قَالَ: ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ، وَضَرْبَةٌ لِلْكَفَّيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ[(١)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو السَّائِبِ قَالَا: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ يَقُولُ فِي الْمَسْحِ فِي التَّيَمُّمِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ[(٢)].

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا ابْنُ عَوْنٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ عَنِ التَّيَمُّمِ، فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ فَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ، وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ فَمَسَحَ بِهِمَا ذِرَاعَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا[(٣)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ وَقَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ [المائدة: ٦] قَالَ: «أَمَرَ أَنْ يُمْسَحَ فِي التَّيَمُّمِ مَا أَمَرَ أَنْ يُغْسَلَ فِي الْوُضُوءِ وَأَبْطَلَ مَا أَمَرَ أَنْ يُمْسَحَ فِي الْوُضُوءِ الرَّأْسُ وَالرِّجْلَانِ»[(٤)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بن إبراهيم، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ:

= النبي ﷺ. وسليمان بن أبي داود وسليمان بن أرقم ضعيفان لا يحتج بروايتهما والصحيح رواية معمر وغيره، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر من فعله.

(١) **إسناده صحيح**، وانظر ما قبله.

(٢) **إسناده صحيح**، وانظر ما قبله.

(٣) **صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٧٥) عن ابن علية، عن حبيب بن الشهيد، أنه سمع الحسن، فذكره.

(٤) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٨١)، القاسم بن سلام «الطهور» (٣٩٣) عن إسماعيل بن إبراهيم، عن داود بن أبي هند، به.

ثني مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ جَمِيعًا، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، فِي التَّيَمُّمِ قَالَ: ضَرْبَةً لِلْوَجْهِ، وَضَرْبَةً لِلْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: أَمَرَ بِالتَّيَمُّمِ فِيمَا أَمَرَ بِالْغُسْلِ(٢).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: سَأَلْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ التَّيَمُّمِ، فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ضَرْبَةً فَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ضَرْبَةً أُخْرَى فَمَسَحَ بِهِمَا يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ(٣).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ التَّيَمُّمِ، فَقَالَ: ضَرْبَةً يَمْسَحُ بِهَا وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرْبَةً أُخْرَى يَمْسَحُ بِهَا يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ(٤).

وَعِلَّةُ مَنْ قَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ أَنَّ التَّيَمُّمَ بَدَلٌ مِنَ الْوُضُوءِ عَلَى الْمُتَيَمِّمِ أَنْ يَبْلُغَ بِالتُّرَابِ مِنْ وَجْهِهِ وَيَدَيْهِ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَبْلُغَهُ بِالْمَاءِ مِنْهُمَا فِي الْوُضُوءِ.

وَاعْتَلُّوا مِنَ الْآثَرِ بِمَا:

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٢١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٧٦) من طريق داود بن أبي هند، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٨٣) عن جرير، عن مغيرة، عن الشعبي، به.

(٣) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٧٤) ابن علية، عن أيوب، به.

(٤) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٧٤) ابن علية، عن أيوب، به.

حَدَّثَنِي بِهِ، مُوسَى بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ قَالَ: ثنا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: ثنا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي جُهَيْمٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَبُولُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ إِلَى حَائِطٍ، فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ عَلَيْهِ، فَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى الْحَائِطِ، فَمَسَحَ بِهِمَا يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ[1].

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا**، في سنده خارجة بن مصعب بن خارجة الضبعى، متروك وكان يدلس عن الكذابين، «التقريب». والأعرج لم يسمعه من أبي الجهيم، جهيم وإنما سمعه من عمير مولى ابن عباس، عن أبي جهيم. كما سياتي في تخريج الحديث.
أخرجه الدارقطني في «السنن» (٦٧٥) من طريق خارجة به. وأخرجه الشافعي في «المسند» (١/ ٤٤) ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٠٥) عن إبراهيم بن محمد، عن أبي الحويرث، عبد الرحمن بن معاوية. وأخرجه الدارقطني في «السنن» (٦٧٤) من طريق أبي عصمة نوح بن أبي مريم عن موسى بن عقبة. كلاهما عن الأعرج، عن أبي جهيم، به. ووقع فيه عندهم: أن الذي ألقى السلام هو أبو جهيم نفسه، وأن النبي ﷺ مسح وجهه وذراعيه. ولفظة: «ذراعيه» منكرة من حديث أبي جهيم، وأبو عصمة نوح بن أبي مريم، متروك. وإبراهيم بن محمد، شيخ الشافعي متروك وأبو الحويرث ضعيف، انظر «التهذيب».
والصحيح ما أخرج البخاري في (٣٣٧)، وأبو داود (٣٢٩)، والنسائي في «المجتبى» (١/ ١٦٥) وفي «السنن الكبرى» (٣٠٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٧٥)، وابن خزيمة (٢٧٤)، من طريق جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، قال: سمعت عميرا مولى ابن عباس، قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ أَبُو الجُهَيْمِ الأَنْصَارِيُّ «أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الجِدَارِ، =

وَقَالَ آخَرُونَ: الْحَدُّ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يَبْلُغَ بِالتُّرَابِ إِلَيْهِ فِي التَّيَمُّمِ الْآبَاطُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، قَالَ: ثنا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ التِّنِّيسِيُّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: «التَّيَمُّمُ إِلَى الْآبَاطِ»(١).

وَعِلَّةُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَجل ثناؤه أَمَرَ بِمَسْحِ الْيَدِ فِي التَّيَمُّمِ كَمَا أَمَرَ بِمَسْحِ الْوَجْهِ، وَقَدِ اجْمَعُوا أَنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَمْسَحَ جَمِيعَ الْوَجْهِ، فَكَذَلِكَ عَلَيْهِ جَمِيعُ الْيَدِ، وَمِنْ طَرَفِ الْكَفِّ إِلَى الْإِبْطِ يَدٌ.

وَاعْتَلُّوا مِنَ الْخَبَرِ بِمَا:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا صَيْفِيُّ بْنُ رِبْعِيٍّ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَلَكَ عِقْدٌ لِعَائِشَةَ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَضَاءَ الصُّبْحُ، فَتَغَيَّظَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَائِشَةَ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ الرُّخْصَةُ الْمَسْحُ بِالصَّعِيدِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَهَا: إِنَّكِ لَمُبَارَكَةٌ، نَزَلَ فِيكِ رُخْصَةٌ. فضَرَبْنَا بِأَيْدِينَا ضَرْبَةً لِوَجْهِنَا، وَضَرْبَةً بِأَيْدِينَا إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ(٢).

= فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ». وذكره مسلم معلقًا (٣٦٩) (١١٤) فقال: وروى الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز... فذكره.

(١) **إسناده حسن**.

(٢) **حديث صحيح**، وهذا إسناد منقطع، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عمارا فيما ذكر انظر «تحفة الأشراف» (١٠٣٦٣) و«تهذيب الكمال».
أخرجه وأبو داود (٣١٨)، وابن ماجه (٥٦٥) (٥٧١) والنسائي في «السنن الكبرى» (٢٩٧) وأحمد في «المسند» (١٨٨٨٨) والبزار (١٣٨٣)، (١٣٨٤)، وأبو يعلى =

. . . .

= (١٦٣٠) (١٦٠٩) (١٦٥٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ١١٠) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه الحميدي (١٤٣) ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٥٣٦) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٨)، والبزار في «المسند» (١٤٠٣)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٥٦١) من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» (١/ ١٦٨) وفي «السنن الكبرى» (٣٠١) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ١١٠) والشاشي في «المسند» (١٠٤٢)، وابن حبان (١٣١٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٠٨) من طريق مالك.

وأخرجه أبو يعلى في «المسند» (١٦٣١) من طريق أبي أويس عبد الله عبد الله المدني،

ثلاثتهم عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن عمار، فذكره.

وأخرجه ابن ماجه (٥٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ١١١) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن عمار، فذكره.

وقالابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ٣٢) وسألت أبي، وأبا زرعة، عن حديث؛ رواه صالح بن كيسان، وعبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن عمار، عن النبي ﷺ في التيمم.

فقالا: هذا خطأ، رواه مالك، وابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار، وهو الصحيح، وهما أحفظ.

قلت: قد رواه يونس، وعقيل، وابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عمار، عن النبي ﷺ، وهم أصحاب الكتاب. فقالا: مالك صاحب كتاب وصاحب حفظ.

وقال البيهقي في «المعرفة»: هذا حديث قد رواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار، عن الزهري، ثم سمعه من الزهري، فرواه عنه، وكان يقول أحيانا: عن أبيه، عن =

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْحَدَّ الَّذِي لَا يُجْزِئُ الْمُتَيَمِّمَ أَنْ يَقْصُرَ عَنْهُ فِي مَسَحِهِ بِالتُّرَابِ مِنْ يَدَيْهِ، الْكَفَّانِ إِلَى الزَّنْدَيْنِ لِإِجْمَاعِ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّ التَّقْصِيرَ عَنْ ذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ، ثُمَّ هُوَ فِيمَا جَاوَزَ ذَلِكَ مُخَيَّرٌ إِنْ شَاءَ بَلَغَ بِمَسْحِهِاالْمِرْفَقَيْنِ، وَإِنْ شَاءَ الْآبَاطَ. وَالْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجَلِهَا جَعَلْنَاهُ مُخَيَّرًا فِيمَا جَاوَزَ الْكَفَّيْنِ أَنَّ اللَّهَ تعالى لَمْ يَحِدَّ فِي مَسْحِ ذَلِكَ بِالتُّرَابِ فِي التَّيَمُّمِ حَدًّا لَا يَجُوزُ التَّقْصِيرُ عَنْهُ، فَمَا مَسَحَ الْمُتَيَمِّمُ مِنْ يَدَيْهِ أَجْزَأَهُ، إِلَّا مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ، أَوْ قَامَتِ الْحُجَّةُ بِأَنَّهُ لَا يُجْزِئُهُ التَّقْصِيرُ عَنْهُ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْجَمِيعُ عَلَى أَنَّ التَّقْصِيرَ عَنِ الْكَفَّيْنِ غَيْرُ مُجْزِئٍ، فَخَرَجَ ذَلِكَ بِالسُّنَّةِ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَمُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَإِذْ كَانَ مُخْتَلَفًا فِيهِ، وَكَانَ الْمَاسِحُ بِكَفَّيْهِ دَاخِلًا فِي عُمُومِ الْآيَةِ كَانَ خَارِجًا مِمَّا لَزِمَهُ مِنْ فَرْضِ ذَلِكَ

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْجُنُبِ، هَلْ هُوَ مِمَّنْ دَخَلَ فِي رُخْصَةِ التَّيَمُّمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ أَمْ لَا؟

فَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْخَالِفِينَ: حُكْمُ الْجُنُبِ فِيمَا لَزِمَهُ مِنَ التَّيَمُّمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ حُكْمُ مَنْ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ، وَسَائِرِ مَنْ أَحْدَثَ مِمَّنْ جَعَلَ التَّيَمُّمَ لَهُ طَهُورًا لِصَلَاتِهِ،

وَقَدْ ذَكَرْتُ قَوْلَ بَعْضِ مَنْ تَأَوَّلَ قَوْلَ اللَّهِ: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣] أَوْ جَامَعْتُمُوهُنَّ، وَتَرَكْنَا ذِكْرَ الْبَاقِينَ لِكَثْرَةِ مَنْ قَالَ ذَلِكَ.

= عمار، وأحيانا لا يقول عن أبيه.

وقال أبو داود عقب الحديث (٣٢٠): وشك فيه ابن عيينة، قال مرة: عن عبيد الله، عن أبيه أو عن عبيد الله، عن ابن عباس، ومرة قال: عن أبيه، ومرة قال: عن ابن عباس، اضطرب ابن عيينة فيه وفي سماعه من الزهري.

وَاعْتَلَّ قَائِلُو هَذِهِ الْمَقَالَةِ بِأَنَّ لِلْجُنُبِ التَّيَمُّمَ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ فِي سَفَرِهِ بِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ عَلَى ذَلِكَ نَقْلًا عَنْ نَبِيِّهَا ﷺ الَّذِي يَقْطَعُ الْعُذْرَ، وَيُزِيلُ الشَّكَّ. وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ: لَا يُجْزِئُ الْجُنُبَ غَيْرُ الِاغْتِسَالِ بِالْمَاءِ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالتَّيَمُّمِ، وَالتَّيَمُّمُ لَا يُطَهِّرُهُ. قَالُوا: وَإِنَّمَا جُعِلَ التَّيَمُّمُ رُخْصَةً لِغَيْرِ الْجُنُبِ، وَتَأَوَّلُوا قَوْلَ اللَّهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] قَالُوا: وَقَدْ نَهَى اللَّهُ الْجُنُبَ أَنْ يَقْرَبَ مُصَلَّى الْمُسْلِمِينَ إِلَّا مُجْتَازًا فِيهِ حَتَّى يَغْتَسِلَ، وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ بِالتَّيَمُّمِ.

قَالُوا: وَتَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [النساء: ٤٣] أَوْ لَامَسْتُمُوهُنَّ بِالْيَدِ دُونَ الْفَرْجِ وَدُونَ الْجِمَاعِ. قَالُوا: فَلَمْ نَجِدِ اللَّهَ رَخَّصَ لِلْجُنُبِ فِي التَّيَمُّمِ، بَلْ أَمَرَهُ بِالْغُسْلِ، وَأَنْ لَا يَقْرَبَ الصَّلَاةَ إِلَّا مُغْتَسِلًا. قَالُوا: وَالتَّيَمُّمِ لَا يُطَهِّرُهُ لِصَلَاتِهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَأَبُو السَّائِبِ، قَالَا: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا أَيَتَيَمَّمُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يَتَيَمَّمُ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣] فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكُوا إِذَا بَرُدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا بِالصَّعِيدِ. فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: إِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَأَجْنَبْتُ، فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ قَالَ:

فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «**إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا**» وَضَرَبَ بِكَفَّيْهِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً وَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ، وَمَسَحَ كَفَّيْهِ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ لِقَوْلِ عَمَّارٍ؟[1].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ ثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيمَالِكٍ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا نَمْكُثُ الشَّهْرَ وَالشَّهْرَيْنِ لَا نَجِدُ الْمَاءَ. فَقَالَ عُمَرُ: أَمَّا أَنَا فَلَوْ لَمْ أَجِدِ الْمَاءَ لَمْ أَكُنْ لِأُصَلِّيَ حَتَّى أَجِدَ الْمَاءَ. قَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: أَتَذْكُرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَيْثُ كنت بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا، وَنَحْنُ نَرْعَى الْإِبِلَ، فَتَعْلَمُ أَنَّا أَجْنَبْنَا؟ قَالَ: نَعَمْ فَأَمَّا أَنَا فَتَمَرَّغْتُ فِي التُّرَابِ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنْ كَانَ الصَّعِيدُ لَكَافِيكَ**» وَضَرَبَ بِكَفَّيْهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَبَعْضَ ذِرَاعَيْهِ؟ فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا عَمَّارُ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ شِئْتَ لَمْ أَذْكُرْهُ، فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ نُوَلِّيكَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَوَلَّيْتَ[2].

---

(١) أخرجه النسائي في «المجتبى» (١/ ١٧٠) عن محمد بن العلاء، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٣٤٧)، ومسلم (٣٦٨)، وأبو داود (٣٢١)، والنسائي في «المجتبى» (١/ ١٧٠) وفي «السنن الكبرى» (٣٠٨)، وابن خزيمة (٢٧٠)، وابن حبان (١٣٠٤)، من طريق أبي معاوية بهذا الإسناد.

(٢) **صحيح دون قوله، وبعض ذراعيه،** فقد شك فيها سلمة بن كهيل، كما سلف برقم (١٨٣٣٩)، وقد ضعفها الحافظ في «الفتح» (١/ ٤٤٥).
أخرجه النسائي في «المجتبى» (١/ ١٦٨) وفي «السنن الكبرى» (٢٩٨) عن محمد بن بشار، بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد في «المسند» (١٨٨٨٢)، وأبو يعلى (١٦٠٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.
=

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ، فِي دُكَّانِ مُسْلِمٍ الْأَعْوَرِ، فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ

= وأخرجه عبد الرزاق (٩١٥) وأبو داود (٣٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ١١٣) من طريق محمد بن كثير،
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ١١٣) من طريق مؤمل،
كلاهما عن سفيان، عن سلمة، عن أبي مالك، عن عبد الرحمن بن أبزى، به.
ولفظ أبي داود: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا، وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَخَهُمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى نِصْفِ الذِّرَاعِ».
وأخرجه أبو داود (٣٢٣) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن ابن أبزى، عن عمار. ولم يذكر أبا مالك.
وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ١٥٩) عن ابن إدريس، وابن المنذر في «الأوسط» (٥٤٦) من طريق أبي الأحوص، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ١١٣)، والدارقطني في «السنن» (٧٠٢) (٧٠٣) من طريق شعبة وزائدة، ثلاثتهم عن حصين، عن أبي مالك، عن عمار موقوفا.
وأخرجه الدارقطني في «السنن» (٧٠١) أيضا من طريق إبراهيم بن طهمان، عن حصين، عن أبي مالك، عن عمار، مرفوعا.
قال الدارقطني: لم يروه عن حصين مرفوعا غير إبراهيم بن طهمان، ووقفه شعبة، وزائدة وغيرهما، وأبو مالك في سماعه من عمار نظر، فإن سلمة بن كهيل قال فيه عن أبي مالك، عن ابن أبزى، عن عمار، قاله الثوري عنه». «السنن» (١/ ٣٣٩).
وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة، عن حديث ؛ رواه شعبة، والأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن ذر، عن ابن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، الحديث. . . . .
ورواه الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي مالك، عن عبد الرحمن بن أبزى، قال: كنت عند عمر إذ جاءه رجل. قال أبو زرعة: حديث شعبة أشبه. قلت لأبي زرعة: ما اسم أبي مالك؟ قال: لا يسمى، وهو الغفاري. «علل الحديث» لابن أبي حاتم (١/ ١١).

لَمْ تَجِدِ الْمَاءَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «لَا أُصَلِّي»[(١)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ**، أَنَّ الْجُنُبَ مِمَّنْ أَمَرَهُ اللَّهُ بِالتَّيَمُّمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ وَالصَّلَاةَ بِقَوْلِهِ: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣] وَقَدْ بَيَّنَّا ثَمَّ أَنَّ مَعْنَى الْمُلَامَسَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الْجِمَاعُ، بِنَقْلِ الْحُجَّةِ الَّتِي لَا يَجُوزُ الْخَطَأُ فِيمَا نَقَلَتْهُ مُجْمِعَةً عَلَيْهِ وَلَا السَّهْوُ وَلَا التَّوَاطُؤُ [وَالتَّضَافُرُ][(٢)]، بِأَنَّ حُكْمَ الْجُنُبِ فِي ذَلِكَ حُكْمُ سَائِرِ مَنْ أَحْدَثَ فَلَزِمَهُ التَّطَهُّرُ لِصَلَاتِهِ، مَعَ مَا قَدْ رُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي قَدْ ذَكَرْنَا بَعْضَهَا وَتَرَكْنَا ذِكْرَ كَثِيرٍ مِنْهَا اسْتِغْنَاءً بِمَا ذَكَرْنَا مِنْهَا عَمَّا لَمْ نَذْكُرْ، وَكَرَاهَةً مِنَّا إِطَالَةَ الْكِتَابِ بِاسْتِقْصَاءِ جَمِيعِهِ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ﴾ [النساء: ٤٣] هَلْ ذَلِكَ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ بِالتَّيَمُّمِ كُلَّمَا لَزِمَهُ طَلَبُ الْمَاءِ أَمْ ذَلِكَ أَمْرٌ مِنْهُ بِالتَّيَمُّمِ كُلَّمَا لَزِمَهُ الطَّلَبُ وَهُوَ مُحْدِثٌ حَدَثًا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنْهُ الْوُضُوءُ بِالْمَاءِ لَوْ كَانَ لِلْمَاءِ وَاجِدًا؟ **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** ذَلِكَ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ بِالتَّيَمُّمِ كُلَّمَا لَزِمَهُ فَرْضُ الطَّلَبِ بَعْدَ الطَّلَبِ مُحْدِثًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مُحْدِثٍ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «التَّيَمُّمُ لِكُلِّ صَلَاةٍ»[(٣)].

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف) والتشاغر.

(٣) **ضعيف**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٩١)، ومسدد «المطالب العالية» (٢/ ٤٣٨)، والدارقطني في «السنن» (٧٠٧) من طريق أبي إسحاق، عن =

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، مِثْلَهُ[(١)].

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ثنا عَبْدَانُ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَامِرٌ الْأَحْوَلُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، مِثْلَ ذَلِكَ[(٢)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «لَا يُصَلَّى بِالتَّيَمُّمِ إِلَّا صَلَاةً وَاحِدَةً»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: يَتَيَمَّمُ لِكُلِّ صَلَاةٍ. وَيَتَأَوَّلُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ [النساء: ٤٣][(٤)].

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدٌ، قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عن معمرعن قتادة قال: «يتيمم الذي لا يجد الماء لكل صلاة»[(٥)].

= الحارث، به.

(١) **ضعيف**، انظر ما قبله.

(٢) أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٥٣٢) والدارقطني في «السنن» (٧٠٩) عبد الوارث، به. وفي سنده عامر بن عبد الواحد الأحول البصري، متكلم فيه.

(٣) **حسن بطرقه**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٩٢) عن أبي أسامة مجالد، به. وفي سنده جابر بن نوح ضعيف.

(٤) **حسن بطرقه**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٩٧) عن أبي أسامة مجالد، به. وفي سنده شيخ المصنف لم أقف له على ترجمة.

(٥) **حسن بطرقه**.

حدثني علي بن سهل قَالَ: ثنا الْفِرْيَابِيُّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَعَبْدِ الْكَرِيمِ، وربيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالُوا: «التَّيَمُّمُ لِكُلِّ صَلَاةٍ»[1].

حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: ثنا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّخَعِيِّ، قَالَ: «يَتَيَمَّمُ لِكُلِّ صَلَاةٍ»[2].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ ذَلِكَ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ بِالتَّيَمُّمِ بَعْدَ طَلَبِ الْمَاءِ مَنْ لَزِمَهُ فَرْضُ الطَّلَبِ إِذَا كَانَ مُحْدِثًا، فَأَمَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ أَحْدَثَ بَعْدَ تَطَهُّرِهِ بِالتُّرَابِ فَلَزِمَهُ فَرْضُ الطَّلَبِ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ تَجْدِيدُ تَيَمُّمِهِ، وَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِتَيَمُّمِهِ الْأَوَّلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثنا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «التَّيَمُّمُ بِمَنْزِلَةِ الْوُضُوءِ»[3].

حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ، قَالَ: ثنا عُمَرُ بْنُ شَاكِرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «يُصَلِّي الْمُتَيَمِّمُ بِتَيَمُّمِهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ، فَإِنْ وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيَتَوَضَّأْ»[4].

---

(١) **إسناده حسن.**

(٢) **صحيح،** أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٣٢) عن الحسن بن عمارة، عن الحكم، ومنصور، عن إبراهيم مثله، به.

(٣) **صحيح،** أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٣٥) عن سعيد بن بشير، عن قتادة.
وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٣٦) عن عن الثوري، عن عمرو بن عبيد.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٠) عن عبد الله بن إدريس، عن هشام. ثلاثتهم عن الحسن، بنحوه.

(٤) **صحيح،** وانظر ما قبله.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ يُحَدِثْ، وَكَذَلِكَ التَّيَمُّمُ»[١].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ»[٢].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِالتَّيَمُّمِ مَا لَمْ يُحْدِثْ[٣].

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: التَّيَمُّمُ بِمَنْزِلَةِ الْوُضُوءِ[٤].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: يَتَيَمَّمُ الْمُصَلِّي لِكُلِّ صَلاةٍ لَزِمَهُ طَلَبُ الْمَاءِ لِلتَّطَهُّرِ لَهَا فَرْضًا لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَمَرَ كُلَّ قَائِمٍ إِلَى الصَّلَاةِ بِالتَّطَهُّرِ بِالْمَاءِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ فَالتَّيَمُّمُ، ثُمَّ أَخْرَجَ الْقَائِمُ إِلَى الصَّلَاةِ مَنْ كَانَ قَدْ تَقَدَّمَ قِيَامُهُ إِلَيْهَا الْوُضُوءُ بِالْمَاءِ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ أَحْدَثَ حَدَثًا يَنْقُضُ طَهَارَتَهُ، [فَيَسْقُطُ][٥] فَرْضُ الْوُضُوءِ عَنْهُ بِالسُّنَّةِ.

وَأَمَّا الْقَائِمُ إِلَيْهَا وَقَدْ تَقَدَّمَ قِيَامُهُ إِلَيْهَا بِالتَّيَمُّمِ لِصَلَاةٍ قَبْلَهَا، فَفَرْضُ التَّيَمُّمِ

(١) **صحيح**، وانظر ما تقدم.
(٢) **صحيح**، وانظر ما سبق.
(٣) تقدم تخريجه.
(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٠١) عن عمر، عن ابن جريج، به.
(٥) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) فسقط.

لَهُ لَازِمٌ بِظَاهِرِ التَّنْزِيلِ بَعْدَ طَلَبِهِ الْمَاءَ إِذَا أَعْوَزَهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٤٣]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][١]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَزَلْ عَفُوًّا عَنْ ذُنُوبِ عِبَادِهِ وَتَرْكِهِ الْعُقُوبَةَ عَلَى كَثِيرٍ مِنْهَا مَا لَمْ يُشْرِكُوا بِهِ، كَمَا عَفَا عَنْكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ عَنْ قِيَامِكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ الَّتِي فَرَضَهَا عَلَيْكُمْ فِي مَسَاجِدِكُمْ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ﴿غَفُورًا﴾ [النساء: ٢٣] يَقُولُ: فَلَمْ يَزَلْ يَسْتُرُ عَلَيْهِمْ ذُنُوبَهُمْ بِتَرْكِهِ مُعَاجَلَتَهُمُ الْعَذَابَ عَلَى خَطَايَاهُمْ، كَمَا سَتَرَ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ بِتَرْكِهِ مُعَاجَلَتَكُمْ عَلَى صَلَاتِكُمْ فِي مَسَاجِدِكُمْ سُكَارَى. يَقُولُ: فَلَا تَعُودُوا لِمِثْلِهَا فَيَنَالُكُمْ بِعَوْدِكُمْ لِمَا قَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ مَنْكَلَةٌ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ٤٥]

✍ قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٣] فَقَالَ قَوْمٌ: مَعْنَاهُ: أَلَمْ تُخْبَرْ، وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَاهُ: أَلَمْ تَعْلَمْ.

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٢]: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ: أَلَمْ تَرَ [بِقَلْبِكَ][٣] يَا مُحَمَّدُ عِلْمًا إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا. وَذَلِكَ أَنَّ الْخَبَرَ وَالْعِلْمَ لَا يُجَلِّيَانِ رُؤْيَةً،

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) بعلمك.

وَلَكِنَّهُ رُؤْيَةُ الْقَلْبِ بِالْعِلْمِ لِذَلِكَ كَمَا قُلْنَا فِيهِ. وَأَمَّا تَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٢٣] فَإِنَّهُ يَعْنِي: إِلَى الَّذِينَ أُعْطُوا حَظًّا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَعَلِمُوهُ. وذَكَرَ أَنَّ اللَّهَ عَنَى بِذَلِكَ طَائِفَةً مِنَ الْيَهُودِ الَّذِينَ كَانُوا حَوَالَيْ مُهَاجَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾﴾ [النساء: ٤٤] فَهُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْيَهُودُ، اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ[١].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٢٣] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [النساء: ٤٦] قَالَ: «نَزَلَتْ فِي رِفَاعَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ السَّائِبِ الْيَهُودِيِّ»[٢].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: ثني مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: ثني سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَوْ عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ التَّابُوتِ مِنْ عُظَمَائِهِمْ، يَعْنِي: مِنْ عُظَمَاءِ الْيَهُودِ، إِذَا كَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَوَى لِسَانَهُ وَقَالَ: رَاعِنَا سَمْعَكَ يَا مُحَمَّدُ حَتَّى نُفْهِمَكَ. ثُمَّ طَعَنَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَابَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ﴾ [النساء: ٤٤] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ

---

(١) **إسناده حسن**.

(٢) **ضعيف للإرسال**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٨١) من طريق محمد بن أبي محمد، مولى آل زيد بن ثابت، عن عكرمة، به.

إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦] [(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ * وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾﴾ [النساء: ٤٥]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ﴾ [النساء: ٤٤] الْيَهُودُ الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يَخْتَارُونَ الضَّلَالَةَ، وَذَلِكَ الْأَخْذُ عَلَى غَيْرِ طَرِيقِ الْحَقِّ وَرُكُوبُ غَيْرِ سَبِيلِ الرُّشْدِ وَالصَّوَابِ، مَعَ الْعِلْمِ مِنْهُمْ بِقَصْدِ السَّبِيلِ وَمَنْهَجِ الْحَقِّ.

وَإِنَّمَا عَنَى اللَّهُ بِوَصْفِهِمْ بِاشْتِرَائِهِمُ الضَّلَالَةَ مَقَامَهُمْ عَلَى التَّكْذِيبِ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَتَرْكَهُمُ الْإِيمَانَ بِهِ، وَهُمْ عَالِمُونَ أَنَّ السَّبِيلَ الْحَقَّ الْإِيمَانُ بِهِ وَتَصْدِيقَهُ بِمَا قَدْ وَجَدُوا مِنْ صِفَتِهِ فِي كُتُبِهِمُ الَّتِي عِنْدَهُمْ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ [النساء: ٤٤] يَعْنِي بِذَلِكَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَيُرِيدُ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ الَّذِينَ وَصَفَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِأَنَّهُمْ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ أَنْ تَضِلُّوا أَنْتُمْ يَا مَعْشَرَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ الْمُصَدِّقِينَ بِهِ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ، يَقُولُ: أَنْ تَزُولُوا عَنْ قَصْدِ الطَّرِيقِ، وَمَحَجَّةِ الْحَقِّ، فَتُكَذِّبُوا بِمُحَمَّدٍ [ﷺ] [(٢)]، وَتَكُونُوا ضُلَّالًا مِثْلَهُمْ. وَهَذَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ تَحْذِيرٌ مِنْهُ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَسْتَنْصِحُوا أَحَدًا مِنْ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ، أَوْ أَنْ يَسْمَعُوا شَيْئًا مِنْ

---

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٢) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

طَعْنِهِمْ فِي الْحَقِّ. ثُمَّ أَخْبَرَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَنْ عَدَاوَةِ هَؤُلَاءِ الْيَهُودِ الَّذِينَ نَهَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَسْتَنْصِحُوهُمْ فِي دِينِهِمْ إِيَّاهُمْ، فَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْۚ﴾ [النساء: ٤٥] يَعْنِي بِذَلِكَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَاللَّهُ أَعْلَمُ مِنْكُمْ بِعَدَاوَةِ هَؤُلَاءِ الْيَهُودِ لكم أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، يَقُولُ: فَانْتَهُوا إِلَى طَاعَتِي عَمَّا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ مِنِ اسْتِنْصَاحِهِمْ فِي دِينِكُمْ، فَإِنِّي أَعْلَمُ بِمَا هُمْ عَلَيْهِ لَكُمْ مِنَ الْغِشِّ وَالْعَدَاوَةِ وَالْحَسَدِ وَأَنَّهُمْ إِنَّمَا يَبْغُونَكُمُ الْغَوَائِلَ، وَيَطْلُبُونَ أَنْ تَضِلُّوا عَنْ مَحَجَّةِ الْحَقِّ فَتَهْلِكُوا. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥] فَإِنَّهُ يَقُولُ: فَبِاللَّهِأَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ فَثِقُوا، وَعَلَيْهِ فَتَوَكَّلُوا، وَإِلَيْهِ فَارْغَبُوا دُونَ غَيْرِهِ، يَكْفِكُمْ مَا أَهَمَّكُمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَى أَعْدَائِكُمْ. ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا﴾ [النساء: ٤٥] يَقُولُ: وَكَفَاكُمْ وَحَسْبُكُمْ بِاللَّهِ رَبِّكُمْ وَلِيًّا يَلِيكُمْ وَيَلِي أُمُورَكُمْ بِالْحِيَاطَةِ لَكُمْ وَالْحِرَاسَةِ مِنْ أَنْ يَسْتَفِزَّكُمْ أَعْدَاؤُكُمْ عَنْ دِينِكُمْ أَوْ يَصُدُّوكُمْ عَنِ اتِّبَاعِ نَبِيِّكُمْ ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥] يَقُولُ: «وَحَسْبُكُمْ بِاللَّهِ نَاصِرًا لَكُمْ عَلَى أَعْدَائِكُمْ وَأَعْدَاءِ دِينِكُمْ، وَعَلَى مَنْ بَغَاكُمُ الْغَوَائِلَ، وَبَغَى دِينَكُمُ الْعِوَجَ».

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [النساء: ٤٦]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ﴾ [النساء: ٤٦] وَجْهَانِ مِنَ التَّأْوِيلِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ فَيَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ [النساء: ٤٦] مِنْ صِلَةِ الَّذِينَ.

وَإِلَى هَذَا الْقَوْلِ كَانَتْ عَامَّةُ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ يُوَجِّهُونَ. قَوْلَهُ:

﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ﴾ [النساء: ٤٦] وَالْآخَرُ مِنْهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: مِنَ الَّذِينَ هَادُوا مَنْ يُحَرِّفُ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ. فَتَكُونَ مِنْ مَحْذُوفَةً مِنَ الْكَلَامِ اكْتِفَاءً بِدَلَالَةِ قَوْلِهِ: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ [النساء: ٤٦] عَلَيْهَا، وَذَلِكَ أَنَّ مِنْ لَوْ ذُكِرَتْ فِي الْكَلَامِ كَانَتْ بَعْضًا لِمِنْ، فَاكْتَفَى بِدَلَالَةِ مِنْ عَلَيْهَا، وَالْعَرَبُ [تفعل][1]: مِنَّا مِنْ يَقُولُ ذَلِكَ، وَمِنَّا لَا يَقُولُهُ، بِمَعْنَى: مِنَّا مَنْ يَقُولُ ذَاكَ، وَمِنَّا مَنْ لَا يَقُولُهُ، فَتُحْذَفُ مِنَ اكْتِفَاءً بِدَلَالَةِ مِنْ عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: [البحر الطويل]

فَظَلُّوا وَمِنْهُمْ دَمْعُهُ سَابِقٌ لَهُ ... وَآخَرُ يُذْرِي دَمْعَةَ الْعَيْنِ بِالْمَهْلِ

يَعْنِي: وَمِنْهُمْ مَنْ دَمْعُهُ.

وَكَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا مِنَّآ إِلَّا لَهُۥ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴿١٦٤﴾﴾ [الصافات: ١٦٤] وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى كَانَتْ عَامَّةُ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يُوَجِّهُونَ تَأْوِيلَ قَوْلِهِ: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ﴾ [النساء: ٤٦] غَيْرَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: الْمُضْمَرُ فِي ذَلِكَ الْقَوْمُ، كَأَنَّ مَعْنَاهُ عِنْدَهُمْ: مِنَ الَّذِينَ هَادُوا قَوْمٌ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ، وَيَقُولُونَ: نَظِيرُ قَوْلِ النَّابِغَةِ: [البحر الوافر]

كَأَنَّكَ مِنْ جِمَالِ بَنِي أُقَيْشٍ ... يُقَعْقِعُ خَلْفَ رِجْلَيْهِ بِشَنِّ

يَعْنِي: كَأَنَّكَ جَمَلٌ مِنْ جِمَالِ أُقَيْشٍ فَأَمَّا نَحْوِيُّو الْكُوفَةِ، فَيُنْكِرُونَ أَنْ يَكُونَ الْمُضْمَرُ مَعَ مِنْ إِلَّا مِنْ أَوْ مَا أَشْبَهَهَا.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][2]: وَالْقَوْلُ الَّذِي هُوَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ عِنْدِي فِي ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ قَوْلُهُ: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ [النساء: ٤٦] مِنْ صِلَةِ الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف، ك) تقول.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

مِنَ الْكِتَابِ، لِأَنَّ الْخَبَرَيْنِ جَمِيعًا وَالصِّفَتَيْنِ مِنْ صِفَةِ نَوْعٍ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ، وَهُمُ الْيَهُودُ الَّذِينَ وَصَفَ اللَّهُ صِفَتَهُمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٢٣] وَبِذَلِكَ جَاءَ تَأْوِيلُ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، فَلَا حَاجَةَ بِالْكَلَامِ إِذْ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ إِلَى أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَتْرُوكٌ وَأَمَّا تَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [النساء: ٤٦] فَإِنَّهُ يَقُولُ: يُبَدِّلُونَ مَعْنَاهَا وَيُغَيِّرُونَهَا عَنْ تَأْوِيلِهِ، وَالْكَلِمُ جِمَاعُ كَلِمَةٍ.

وَكَانَ مُجَاهِدٌ يَقُولُ: عَنَى بِالْكَلِمِ: التَّوْرَاةَ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [النساء: ٤٦] تَبْدِيلُ الْيَهُودِ التَّوْرَاةَ[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[(٢)].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [النساء: ٤٦] فَإِنَّهُ يَعْنِي: عَنْ أَمَاكِنِهِ، وَوُجُوهُهُ الَّتِي، هِيَ وُجُوهُهُ.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [النساء: ٤٦]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يَقُولُونَ: سَمِعْنَا يَا مُحَمَّدُ قَوْلَكَ، وَعَصَيْنَا أَمْرَكَ. كَمَا:

(١) **إسناده صحيح**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٦٣٨) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

حدثنا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَنبَسَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [النساء: ٤٦] قَالَ: «قَالَتِ الْيَهُودُ: سَمِعْنَا مَا، تَقُولُ، وَلَا نُطِيعُكَ»[١].

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[٢].

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[٣].

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [البقرة: ٩٣] قَالُوا: قَدْ سَمِعْنَا، [نحن][٤]، لَا نُطِيعُكَ[٥].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ [النساء: ٤٦]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا خَبَرٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَنِ الْيَهُودِ الَّذِينَ كَانُوا حَوَالَيْ مُهَاجِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَصْرِهِ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَسُبُّونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُؤْذُونَهُ بِالْقَبِيحِ مِنَ الْقَوْلِ، وَيَقُولُونَ لَهُ: اسْمَعْ مِنَّا غَيْرَ مُسْمَعٍ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ لِلرَّجُلِ يَسُبُّهُ: اسْمَعْ لَا أَسْمَعَكَ اللَّهُ. كَمَا:

(١) **صحيح لغيره**، وانظر الآتي بعده، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٩٢) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.
(٢) **إسناده صحيح**.
(٣) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.
(٤) ما بين المعقوفين من (ف، ك) ولكن.
(٥) **إسناده صحيح**.

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱسۡمَعۡ غَيۡرَ مُسۡمَعٖ﴾ [النساء: ٤٦] قَالَ: «هَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْكِتَابِ يَهُودَ، كَهَيْئَةِ مَا يَقُولُ الْأَنْسَانُ: اسْمَعْ لَا سَمِعْتُ، أَذًى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَشَتْمًا لَهُ وَاسْتِهْزَاءً»[١].

حُدِّثْتُ عَنِ الْمِنْجَابِ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَٱسۡمَعۡ غَيۡرَ مُسۡمَعٖ﴾ [النساء: ٤٦] قَالَ: «يَقُولُونَ لَكَ: وَاسْمَعْ لَا سَمِعْتَ»[٢].

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَالْحَسَنِ أَنَّهُمَا كَانَا يَتَأَوَّلَانِ فِي ذَلِكَ بِمَعْنَى: وَاسْمَعْ غَيْرَ مَقْبُولٍ مِنْكَ. وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مَعْنَاهُ لَقِيلَ: وَاسْمَعْ غَيْرَ مَسْمُوعٍ، وَلَكِنْ مَعْنَاهُ: وَاسْمَعْ لَا تَسْمَعْ، [ولذلك][٣] قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿لَيَّۢا بِأَلۡسِنَتِهِمۡ وَطَعۡنٗا فِي ٱلدِّينِۚ﴾ [النساء: ٤٦] فَوَصَفَهُمْ بِتَحْرِيفِ الْكَلَامِ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَالطَّعْنِ فِي الدِّينِ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ وَأَمَّا الْقَوْلُ الَّذِي ذَكَرْتُهُ عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱسۡمَعۡ غَيۡرَ مُسۡمَعٖ﴾ [النساء: ٤٦] يَقُولُ: غَيْرَ مَقْبُولٍ مَا تَقُولُ، فَهُوَ كَمَا:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱسۡمَعۡ غَيۡرَ مُسۡمَعٖ﴾ [النساء: ٤٦] قَالَ: «غَيْرَ مُسْتَمِعٍ»[٤].

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده منقطع**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٩٣) (٥٣٩٤) عن أبي زرعة، عن منجاب بن الحارث، به.

(٣) ما بين المعقوفين من (ف، ك) ولكن.

(٤) **إسناده ضعيف**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٩٢) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱسۡمَعۡ غَيۡرَ مُسۡمَعٖ﴾ [النساء: ٤٦] غَيْرُ مَقْبُولٍ مَا تَقُولُ(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱسۡمَعۡ غَيۡرَ مُسۡمَعٖ﴾ [النساء: ٤٦] قَالَ: «كَمَا تَقُولُ: اسْمَعْ غَيْرَ مَسْمُوعٍ مِنْكَ»(٣).

وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَ: ثنا عَمْرٌو، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ: ﴿وَٱسۡمَعۡ غَيۡرَ مُسۡمَعٖ﴾ [النساء: ٤٦] كَقَوْلِكَ: اسْمَعْ غَيْرَ صَاغٍ(٤).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَرَٰعِنَا لَيَّۢا بِأَلۡسِنَتِهِمۡ وَطَعۡنٗا فِي ٱلدِّينِۚ﴾ [النساء: ٤٦]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿وَرَٰعِنَا﴾ [النساء: ٤٦] أَيْ رَاعِنَا سَمْعَكَ، افْهَمْ عَنَّا وَأَفْهِمْنَا. وَقَدْ بَيَّنَّا تَأْوِيلَ ذَلِكَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ بِأَدِلَّتِهِ بِمَا فِيهِ الْكِفَايَةُ عَنْ إِعَادَتِهِ. ثُمَّ أَخْبَرَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ ذَلِكَ لِرَسُولِ

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) **إسناده ضعيف.**

(٣) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٩٤) ومن طريقه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٩٦) عن معمر، به.

(٤) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٣٩٧) من طريق أسباط، به.

اللَّهِ ﷺ: ﴿لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾ [النساء: ٤٦] يَعْنِي: تَحْرِيكًا مِنْهُمْ [أَلْسِنَتِهِمْ][(١)] بِتَحْرِيفٍ مِنْهُمْ لِمَعْنَاهُ إِلَى الْمَكْرُوهِ مِنْ مَعْنَيَيْهِ، وَاسْتِخْفَافًا مِنْهُمْ بِحَقِّ النَّبِيِّ ﷺ ﴿وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾ [النساء: ٤٦] كَمَا:

حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: كَانَتِ الْيَهُودُ يَقُولُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: رَاعِنَا سَمْعَكَ. يَسْتَهْزِئُونَ بِذَلِكَ، فَكَانَتِ الْيَهُودُ قَبِيحَةً، فَقَالَ: رَاعِنَا سَمْعَكَ لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ؛ وَاللَّيُّ: تَحْرِيكُهُمْ أَلْسِنَتَهُمْ بِذَلِكَ ﴿وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾ [النساء: ٤٦][(٢)].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: ثنا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾ [النساء: ٤٦] كَانَ الرَّجُلُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَقُولُ: أَرْعِنِي سَمْعَكَ. يلْوِي بِذَلِكَ لِسَانَهُ، يَعْنِي: يُحَرِّفُ مَعْنَاهُ[(٣)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ [النساء: ٤٦] إِلَى: ﴿وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾ [النساء: ٤٦] فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَهْزِئُونَ وَيَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَطْعَنُونَ فِي الدِّينِ[(٤)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: ﴿وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾ [النساء: ٤٦] قَالَ: «﴿رَاعِنَا﴾ طَعْنُهُمْ فِي

---

(١) ما بين المعقوفين من (ف، ك) بألسنتهم.

(٢) **ضعيف للإرسال:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٩٥) عن معمر، به.

(٣) **ضعيف للإرسال.**

(٤) **إسناده ضعيف جدًا.**

الدِّينِ، وَلَيُّهُمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ لِيُبْطِلُوهُ وَيُكَذِّبُوهُ. قَالَ: وَالرَّاعِنُ: الْخَطَأُ مِنَ الْكَلَامِ»(١).

حُدِّثْتُ عَنِ الْمِنْجَابِ، قَالَ: ثنا بِشْرٌ، ثنا: أَبُو رَوْقٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾ [النساء: ٤٦] قَالَ: «تَحْرِيفًا بِالْكَذِبِ»(٢).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ﴾ [النساء: ٤٦]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَلَوْ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْيَهُودَ الَّذِينَ وَصَفَ اللَّهُ صِفَتَهُمْ قَالُوا لِنَبِيِّ اللَّهِ: سَمِعْنَا يَا مُحَمَّدُ قَوْلَكَ، وَأَطَعْنَا أَمْرَكَ، وَقَبِلْنَا مَا جِئْتَنَا بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَاسْمَعْ مِنَّا، وَانْظُرْنَا مَا نَقُولُ، وَانْتَظِرْنَا نَفْهَمْ عَنْكَ مَا تَقُولُ لَنَا ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ﴾ [النساء: ٤٦] يَقُولُ: لَكَانَ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمَ، يَقُولُ: وَأَعْدَلَ وَأَصْوَبَ فِي الْقَوْلِ. وَهُوَ مِنَ الِاسْتِقَامَةِ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾ [المزمل: ٦] بِمَعْنَى: وَأَصْوَبُ قِيلًا. كَمَا:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [النساء: ٤٦] قَالَ: «يَقُولُونَ: اسْمَعْ مِنَّا فَإِنَّا قَدْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. وَانْظُرْنَا فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْنَا»(٣).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا أَبُو تُمَيْلَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٠١) عن أبي زرعة، عن منجاب بن الحارث، به.

(٣) إسناده صحيح.

جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَمُجَاهِدٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَٱنظُرْنَا﴾ [النساء: ٤٦] قَالَ: «اسْمَعْ مِنَّا»(١).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱنظُرْنَا﴾ [النساء: ٤٦] قَالَ: «أَفْهِمْنَا»(٢).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱنظُرْنَا﴾ [النساء: ٤٦] قَالَ: «أَفْهِمْنَا»(٣).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ مُجَاهِدٌ وَعِكْرِمَةُ مِنْ تَوْجِيهِهِمَا مَعْنَى: ﴿وَٱنظُرْنَا﴾ [النساء: ٤٦] إِلَى: اسْمَعْ مِنَّا، وَتَوْجِيهِ مُجَاهِدٍ ذَلِكَ إِلَى: أَفْهِمْنَا، مَا لَا نَعْرِفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِذَلِكَ مِنْ تَوْجِيهِهِ إِلَى أَفْهِمْنَا: انْتَظِرْنَا نَفْهَمْ مَا تَقُولُ، أَوِ انْتَظِرْنَا نَقُلْ حَتَّى تَسْمَعَ مِنَّا، فَيَكُونُ ذَلِكَ مَعْنًى مَفْهُومًا وَإِنْ كَانَ غَيْرَ تَأْوِيلِ الْكَلِمَةِ وَلَا تَفْسِيرٍ لَهَا، ولَا يعْرِفُ انْظُرْنَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا بِمَعْنَى: انْتَظِرْنَا وَانْظُرْ إِلَيْنَا، فَأَمَّا انْظُرْنَا بِمَعْنَى انْتَظِرْنَا، فَمِنْهُ قَوْلُ الْحُطَيْئَةِ: [البحر البسيط]

وَقَدْ نَظَرْتُكُمْ لَوْ أَنَّ دِرَّتَكُمْ يَوْمًا ... يَجِيءُ بِهَا مَسْحِي وَإِبْسَاسِي(٤)

وَأَمَّا انْظُرْنَا بِمَعْنَى: انْظُرْ إِلَيْنَا، فَمِنْهُ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الرُّقَيَّاتِ: [البحر الخفيف]

---

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) **صحيح لغيره:** انظر ما بعده، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٠٨) من طريق مسلم بن خالد، عن ابن أبي نجيح، به.

(٣) **إسناده صحيح.**

(٤) انظر: «ديوانه» (٥٢).

ظَاهِرَاتُ الْجَمَالِ وَالْحُسْنِ يَنْظُرْ نَ كَمَا يَنْظُرُ الْأَرَاكَ الظِّبَاءُ[(١)]

بِمَعْنَى كَمَا يَنْظُرُ إِلَى الْأَرَاكِ الظِّبَاءُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ: وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَخْزَى هَؤُلَاءِ الْيَهُودَ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ فَأَقْصَاهُمْ وَأَبْعَدَهُمْ مِنَ الرُّشْدِ، وَاتِّبَاعِ الْحَقِّ بِكُفْرِهِمْ، يَعْنِي بِجُحُودِهِمْ نُبُوَّةَ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمَا جَاءَهُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِمْ مِنَ الْهُدَى وَالْبَيِّنَاتِ ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦] يَقُولُ: فَلَا يُصَدِّقُونَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَمَا جَاءَهُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِمْ، وَلَا يُقِرُّونَ بِنُبُوَّتِهِ إِلَّا قَلِيلًا، يَقُولُ: لَا يُصَدِّقُونَ بِالْحَقِّ الَّذِي جِئْتَهُمْ بِهِ يَا مُحَمَّدُ إِلَّا إِيمَانًا قَلِيلًا. كَمَا:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦] قَالَ: «لَا يُؤْمِنُونَ هُمْ إِلَّا قَلِيلًا.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٢)]: وَقَدْ بَيَّنَّا وَجْهَ ذَلِكَ بِعِلَلِهِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ»[(٣)].

---

(١) انظر: «ديوانه» (١٧١).

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٨٦) (٥٩٨)، ومن طريق ابن أبي حاتم في «التفسير» (٩٠٠) (٦٢٢٩) عن معمر، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ [النساء: ٤٧]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ [النساء: ٤٧] الْيَهُودُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ كَانُوا حَوَالَيْ مُهَاجَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُ لَهُمْ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُنْزِلَ إِلَيْهِمُ الْكِتَابُ فَأُعْطُوا الْعِلْمَ بِهِ ﴿ءَامَنُوا۟﴾ [البقرة: ٩] يَقُولُ: صَدِّقُوا بِمَا أَنْزَلْنَا إِلَى مُحَمَّدٍ مِنَ الْفُرْقَانِ ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ﴾ [البقرة: ٤١] يَعْنِي: مُحَقِّقًا لِلَّذِي مَعَكُمْ مِنَ التَّوْرَاةِ الَّتِي أَنْزَلْتُهَا إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ. ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ [النساء: ٤٧]

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: طَمْسُهُ إِيَّاهُ: مَحْوُهُ آثَارَهَا حَتَّى تَصِيرَ كَالْأَقْفَاءِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: أَنْ نَطْمِسَ أَبْصَارَهَا فَنُصَيِّرَهَا عَمْيَاءَ، وَلَكِنَّ الْخَبَرَ خَرَجَ بِذِكْرِ الْوَجْهِ، وَالْمُرَادُ بِهِ بَصَرُهُ ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ [النساء: ٤٧] فَنَجْعَلَ أَبْصَارَهَا مِنْ قِبَلِ أَقْفَائِهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثنا عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ ءَامِنُوا۟﴾ [النساء: ٤٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ [النساء: ٤٧] وَطَمْسُهَا أَنْ تَعْمَى فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا، يَقُولُ: أَنْ نَجْعَلَ وُجُوهَهُمْ مِنْ قِبَلِ أَقْفِيَتِهِمْ فَيَمْشُونَ الْقَهْقَرَى

وَنَجْعَلَ لِأَحَدِهِمْ عَيْنَيْنِ فِي قَفَاهُ[(١)].

حَدَّثَنِي أَبُو الْعَالِيَةِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْعَبْدِيُّ قَالَ: ثنا أَبُو قُتَيْبَةَ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ [النساء: ٤٧] قَالَ: «نَجْعَلُهَا فِي أَقْفَائِهَا فَتَمْشِي عَلَى أَعْقَابِهَا الْقَهْقَرَى»[(٢)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ الْأَسَدِيُّ قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: ثنا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ عَطِيَّةَ بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: طَمْسُهَا أَنْ يَرُدَّهَا [في][(٣)] أَقْفَائِهَا[(٤)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ [النساء: ٤٧] قَالَ: «نُحَوِّلُ وُجُوهَهَا قِبَلَ ظُهُورِهَا»[(٥)].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نُعْمِيَ قَوْمًا عَنِ الْحَقِّ، فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا فِي الضَّلَالَةِ وَالْكُفْرِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي

(١) **إسناده ضعيف جدًّا:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤١٢) (٥٤١٥) عن محمد بن سعد العوفي، به.

(٢) **إسناده ضعيف:** فيه شيخ الطبري، لم أقف له على ترجمة.

(٣) ما بين المعقوفين في (ف، ك) على.

(٤) **إسناده ضعيف:** فيه شيخ الطبري، لم أقف له على ترجمة.

(٥) **إسناده ضعيف**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٩٦) عن معمر، به.

نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ [النساء: ٤٧] فَنَرُدَّهَا عَنِ الصِّرَاطِ الْحَقِّ، ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ [النساء: ٤٧] قَالَ: «فِي الضَّلَالَةِ»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ [النساء: ٤٧] عَنْ صِرَاطِ الْحَقِّ ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ [النساء: ٤٧] فِي الضَّلَالَةِ[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا سُوَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قِرَاءَةً عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[(٣)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: قال مَعْمَرٌ، وقَالَ الْحَسَنُ: ﴿نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ [النساء: ٤٧] يَقُولُ: «نَطْمِسَهَا عَنِ الْحَقِّ ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ [النساء: ٤٧] عَلَى ضَلَالَتِهَا»[(٤)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [النساء: ٤٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ﴾ [النساء: ٤٧] قَالَ: نَزَلَتْ فِي مَالِكِ بْنِ الصَّيْفِ وَرِفَاعَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ التَّابُوتِ مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعٍ. امَّا ﴿أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ [النساء: ٤٧] يَقُولُ: «فَنُعْمِيَهَا عَنِ الْحَقِّ، وَنُرْجِعَهَا كُفَّارًا»[(٥)].

---

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤١٦) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره**.

(٣) **صحيح لغيره**.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٩٧) عن معمر، به.

(٥) **ضعيف للإرسال**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤١٠) من طريق أحمد =

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿**مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ**﴾ [النساء: ٤٧] يَعْنِي: «أَنْ نَرُدَّهُمْ عَنِ الْهُدَى وَالْبَصِيرَةِ، فَقَدْ رَدَّهُمْ عَلَى أَدْبَارِهِمْ فَكَفَرُوا بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَمَا جَاءَ بِهِ»[(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: مِنْ قَبْلِ أَنْ نَمْحُوَ آثَارَهُمْ مِنْ وُجُوهِهِمُ الَّتِي هُمْ بِهَا وَنَاحِيَتِهِمُ الَّتِي هُمْ بِهَا، فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا مِنْ حَيْثُ جَاءُوا مِنْهُ بَدْءًا مِنَ الشَّامِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿**مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ**﴾ [النساء: ٤٧] قَالَ: «كَانَ أَبِي يَقُولُ: إِلَى الشَّامِ»[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَمْحُوَ آثَارَهَا وَنُسَوِّيَهَا، فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا بِأَنْ نَجْعَلَ الْوُجُوهَ مَنَابِتَ الشَّعْرِ، كَمَا وُجُوهُ الْقِرَدَةِ مَنَابِتُ لِلشَّعْرِ، لِأَنَّ شُعُورَ بَنِي آدَمَ فِي أَدْبَارِ وُجُوهِهِمْ، فَقَالُوا: إِذَا أَنْبَتَ الشَّعْرَ فِي وُجُوهِهِمْ، فَقَدْ رَدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا بِتَصْيِيرِهِ إِيَّاهَا كَالْأَقْفَاءِ وَأَدْبَارِ الْوُجُوهِ.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿**مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا**﴾ [النساء: ٤٧] مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ أَبْصَارَهَا

= بن مفضل، ثنا أسباط، عن السدي، به.

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) **إسناده صحيح.**

وَنَمْحُوَ آثَارَهَا فَنُسَوِّيَهَا كَالْأَقْفَاءِ، فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا، فَنَجْعَلَ أَبْصَارَهَا فِي أَدْبَارِهَا، يَعْنِي بِذَلِكَ: فَنَجْعَلَ الْوُجُوهَ فِي أَدْبَارِ الْوُجُوهِ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ: فَنُحَوِّلَ الْوُجُوهَ أَقْفَاءَ، وَالْأَقْفَاءَ وُجُوهًا، فَيَمْشُونَ الْقَهْقَرَى، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَطِيَّةُ وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ، لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ خَاطَبَ بِهَذِهِ الْآيَةِ الْيَهُودَ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ﴾ [النساء: ٤٤] ثُمَّ حَذَّرَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ [النساء: ٤٧] الْآيَةُ، بَأْسَهُ وَسَطْوَتَهُ، وَتَعْجِيلَ عِقَابِهِ لَهُمْ إِنْ هُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِمَا أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِهِ، وَلَا شَكَّأَنَّهُمْ كَانُوا لِمَا أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِهِ يَوْمَئِذٍ كُفَّارًا.

[وَإِذْ][1] كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَبَيِّنٌ فَسَادُ قَوْلِ مَنْ قَالَ: تَأْوِيلُ ذَلِكَ أَنْ نُعْمِيَهَا عَنِ الْحَقِّ فَنَرُدَّهَا فِي الضَّلَالَةِ، فَمَا وَجْهُ رَدِّ مَنْ هُوَ فِي الضَّلَالَةِ فِيهَا؟ وَإِنَّمَا يُرَدُّ فِي الشَّيْءِ مَنْ كَانَ خَارِجًا مِنْهُ، فَأَمَّا مَنْ هُوَ فِيهِ فَلَا وَجْهَ لِأَنْ يُقَالَ: يَرُدُّهُ فِيهِ. [وَإِذْ][2] كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَكَانَ صَحِيحًا أَنَّ اللَّهَ قَدْ تَهَدَّدَ الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِرَدِّهِ وُجُوهَهُمْ عَلَى أَدْبَارِهِمْ، كَانَ بَيِّنًا فَسَادُ تَأْوِيلِ مَنْ قَالَ: مَعْنَى ذَلِكَ يُهَدِّدُهُمْ بَرْدِهِمْ فِي [ضَلَالَتِهِمْ][3]. وَأَمَّا الَّذِينَ قَالُوا: مَعْنَى ذَلِكَ: مِنْ قَبْلِ أَنْ نَجْعَلَ الْوُجُوهَ مَنَابِتَ الشَّعْرِ كَهَيْئَةِ وُجُوهِ الْقِرَدَةِ، فَقَوْلٌ لِقَوْلِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ مُخَالِفٌ، وَكَفَى بِخُرُوجِهِ عَنْ قَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الصَّحَابَةِ

(١) ما بين المعقوفين في (ف) وإن.
(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، فإن وفي (ك) فإذ.
(٣) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) ضلالهم.

وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْخَالِفِينَ عَلَى خَطَئِهِ شَاهِدًا. وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ: مَعْنَاهُ: مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهَهُمُ الَّتِي هُمْ فِيهَا فَنَرُدَّهُمْ إِلَى الشَّامِ مِنْ مَسَاكِنِهِمْ بِالْحِجَازِ وَنَجْدَ، فَإِنَّهُ، وَإِنْ كَانَ قَوْلًا لَهُ وَجْهٌ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ظَاهِرُ التَّنْزِيلِ، بَعِيدٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَعْرُوفَ مِنَ الْوُجُوهِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إذا هي ذكرت مطلقة غير موصولة بما يدل علي أنها عني بها غير الوجوه التي هي خلاف الأقفاء أنها مراد بها الَّتِي هِيَ خِلَافُ الْأَقْفَاءِ، وَكِتَابُ اللَّهِ جل ثناؤه يُوَجَّهُ تَأْوِيلُهُ إِلَى الْأَغْلَبِ فِي كَلَامِ مَنْ نَزَلَ بِلِسَانِهِ حَتَّى يأتي ما يَدُلَّ عَلَى أَنَّهُ مَعْنِيٌّ بِهِ غَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْوُجُوهِ الَّتِي ذَكَرْتُ دَلِيلٌ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهُ. وَأَمَّا الطَّمْسُ: فَهُوَ الْعُفُوُّ وَالدُّثُورُ فِي اسْتِوَاءٍ؛ وَمِنْهُ يُقَالَ: طُمِسَتْ أَعْلَامُ الطَّرِيقِ تُطْمَسُ طُمُوسًا، إِذَا دُثِرَتْ وَتَعَفَّتْ [فاندقت][1] وَاسْتَوَتْ بِالْأَرْضِ، كَمَا قَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ: [البحر البسيط]

مِنْ كُلِّ [نَضَّاخَةِ][2] الذِّفْرَى إِذَا عَرِقَتْ ... عُرْضَتُهَا طَامِسُ الْأَعْلَامِ مَجْهُولُ

يَعْنِي بِطَامِسِ الْأَعْلَامِ: دَاثِرَ الْأَعْلَامِ [مندقها][3]. وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ لِلْأَعْمَى الَّذِي قَدْ تَعَفَّى غَرُّ مَا بَيْنَ جَفْنَيْ عَيْنَيْهِ فَدُثِرَ: أَعْمَى مَطْمُوسٌ وَطَمِيسٌ، كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَلَوْ نَشَآءُ لَطَمَسْنَا عَلَىٰٓ أَعْيُنِهِمْ﴾ [يس: ٦٦].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** الْغَرُّ: الشِّقُّ الَّذِي بَيْنَ الْجَفْنَيْنِ **فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ:** فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا وَصَفْتَ مِنْ تَأْوِيلِ الْآيَةِ، فَهَلْ كَانَ مَا تَوَعَّدَهُمْ بِهِ؟

قِيلَ: لا لَمْ يَكُنْ لِأَنَّهُ آمَنَ مِنْهُمْ جَمَاعَةٌ. مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَثَعْلَبَةُ

(١) ما بين المعقوفين في (ف) فاندقت.
(٢) ما بين المعقوفين في (ش) نضاحة.
(٣) ما بين المعقوفين في (ف، ك) مندفها.

بْنُ [سَعْيَةَ][(١)] وَأَسَدُ بْنُ [سَعْيَةَ][(٢)]، وَأَسَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَمُخَيْرِقٌ، وَجَمَاعَةٌ غَيْرُهُمْ، فَدَفَعَ عَنْهُمْ بِإِيمَانِهِمْ وَمِمَّا يُبَيِّنُ عَنْ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ الَّذِينَ ذَكَرْنَا صِفَتَهُمْ مَا:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: ثني مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: ثني سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَوْ عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُؤَسَاءَ مِنْ أَحْبَارِ يَهُودَ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صُورِيَا وَكَعْبُ بْنُ أَسَدٍ فَقَالَ لَهُمْ: «**يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، اتَّقُوا اللَّهَ وَأَسْلِمُوا فَوَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي جِئْتُكُمْ بِهِ لَحَقٌّ**» فَقَالُوا: مَا نَعْرِفُ ذَلِكَ يَا مُحَمَّدُ، وَجَحَدُوا مَا عَرَفُوا، وَأَصَرُّوا عَلَى الْكُفْرِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ**﴾ [النساء: ٤٧] الْآيَةَ[(٣)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: تَذَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ إِسْلَامَ كَعْبٍ، فَقَالَ: أَسْلَمَ كَعْبٌ فِي زَمَانِ عُمَرَ، أَقْبَلَ وَهُوَ يُرِيدُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَمَرَّ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا كَعْبُ أَسْلِمْ. قَالَ: أَلَسْتُمْ تَقْرَءُونَ فِي كِتَابِكُمْ: ﴿**مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارَۢا**﴾ [الجمعة: ٥] وَأَنَا قَدْ حُمِّلْتُ التَّوْرَاةَ. قَالَ:

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) شعبة.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) شعبة.

(٣) **إسناده ضعيف:** أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٥٣٣) وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٤١٢) من طريق عن ابن إسحاق، به.

فَتَرَكَهُ ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى حِمْصَ قَالَ: فَسَمِعَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِهَا حَزِينًا، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ [النساء: ٤٧] الْآيَةُ، فَقَالَ كَعْبٌ: يا رب أمنت يَا رَبِّ أَسْلَمْتُ. مَخَافَةَ أَنْ تُصِيبَهُ الْآيَةُ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَتَى أَهْلَهُ بِالْيَمَنِ، ثُمَّ جَاءَ بِهِمْ مُسْلِمِينَ(١).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [النساء: ٤٧]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ﴾ [النساء: ٤٧] أَوْ نَلْعَنَكُمْ، فَنُخْزِيَكُمْ، وَنَجْعَلَكُمْ قِرَدَةً ﴿كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ﴾ [النساء: ٤٧] يَقُولُ: كَمَا أَخْزَيْنَا الَّذِينَ اعْتَدَوْا فِي السَّبْتِ مِنْ أَسْلَافِكُمْ، قِيلَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْخِطَابِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم﴾ [النساء: ٤٧] كَمَا قَالَ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُواْ بِهَا﴾ [يونس: ٢٢] وَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَ أَصْحَابَ الْوُجُوهِ، فَجَعَلَ الْهَاءَ وَالْمِيمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ﴾ [النساء: ٤٧] مِنْ ذِكْرِ أَصْحَابِ الْوُجُوهِ، [إِذْ](٢) كَانَ فِي الْكَلَامِ دَلَالَةٌ عَلَى ذَلِكَ. وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

---

(١) **إسناده ضعيف:** فيه جابر بن نوح ضعيف، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٦٨) وعزاه للمصنف.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف) إن.

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [النساء: ٤٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ﴾ [النساء: ٤٧] أَيْ نُحَوِّلُهُمْ قِرَدَةً[(١)].

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْحَسَنِ: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ﴾ [النساء: ٤٧] يَقُولُ: «أَوْ نَجْعَلَهُمْ قِرَدَةً»[(٢)].

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ﴾ [النساء: ٤٧] أَوْ نَجْعَلَهُمْ قِرَدَةً[(٣)].

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ﴾ [النساء: ٤٧] قَالَ: «هُمْ يَهُودُ جَمِيعًا، نَلْعَنُ هَؤُلَاءِ كَمَا لَعَنَّا الَّذِينَ لَعَنَّا مِنْهُمْ مِنْ أَصْحَابِ السَّبْتِ»[(٤)].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [النساء: ٤٧] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَكَانَ جَمِيعُ مَا أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ كَائِنًا مَخْلُوقًا مَوْجُودًا، لَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ خَلْقُ شَيْءٍ شَاءَ خَلْقَهُ. وَالْأَمْرُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الْمَأْمُورُ، سُمِّيَ أَمْرَ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ عَنْ أَمْرِهِ كَانَ

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٩٦) عن معمر، به.

(٢) **رجاله ثقات:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٩٧)، ومن طريقه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤١٩).

عن معمر، به.

(٣) **إسناده حسن.**

(٤) **إسناده صحيح.**

وَبِأَمْرِهِ، وَالْمَعْنَى: وَكَانَ مَا أَمَرَ اللَّهُ مَفْعُولًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾

[النساء: ٤٨]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ الشِّرْكَ بِهِ وَالْكُفْرَ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ الشِّرْكِ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ أَهْلِ الذُّنُوبِ وَالْآثَامِ. وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ مَعْنَى الْكَلَامِ، فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٤٨] فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بِوُقُوعِ يَغْفِرُ عَلَيْهَا وَإِنْ شِئْتَ بِفَقْدِ الْخَافِضِ الَّذِي كَانَ يَخْفِضُهَا لَوْ كَانَ ظَاهِرًا، وَذَلِكَ أَنْ يُوَجَّهَ مَعْنَاهُ: إِلَى أَنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ بِأَنْ يُشْرَكَ بِهِ عَلَى [معنى][1] تَأْوِيلِ الْجَزَاءِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ ذَنْبًا مَعَ شِرْكٍ أَوْ عَنْ شِرْكٍ؛ وَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ يَتَوَجَّهُ أَنْ تَكُونَ أَنْ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ فِي قَوْلِ بَعْضِ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ.

وَذُكِرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَقْوَامٍ ارْتَابُوا فِي أَمْرِ الْمُشْرِكِينَ حِينَ نَزَلَتْ: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣] ذِكْرُ الْخَبَرِ بِذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: ثني [مجبر][2]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ:

---

(١) ما بين المعقوفين (ف).

(٢) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) محبر.

﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [الزمر: ٥٣] الْآيَة، قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: وَالشِّرْكُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَكَرِهَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ﴾ [النساء: ٤٨] ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا[(١)].

حُدِّثْتُ عَنْ عَمَّارٍ بن الحسن قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨] قَالَ: أَخْبَرَنِي [مجبر][(٢)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [الزمر: ٥٣] الْآيَةَ، قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: وَالشِّرْكُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَكَرِهَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨][(٣)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، قَالَ: ثنا آدَمُ، قَالَ: ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ [حَمَّادٍ][(٤)]، قَالَ: ثنا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا مَعْشَرَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَشُكُّ فِي قَاتِلِ النَّفْسِ، وَآكِلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَشَاهِدِ الزُّورِ، وَقَاطِعِ الرَّحِمِ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ﴾ [النساء: ٤٨] ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ فَأَمْسَكْنَا عَنِ الشَّهَادَةِ[(٥)].

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٢٢) من طريق عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، به.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) محبر.

(٣) **إسناده ضعيف:** وانظر ما قبله.

(٤) ما بين المعقوفين من (ش) جماز.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٢٦) من طريق الهيثم، به. وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٠٢١) من طريق غالب القطان، عن بكر بن عبد الله المزني، به. أخرجه أبو يعلى في «المسند» (٥٨١٣)، وابن أبي حاتم في «التفسير» =

وَقَدْ أَبَانَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَنَّ كُلَّ صَاحِبِ كَبِيرَةٍ فَفِي مَشِيئَةِ اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ عَلَيْهِ مَا لَمْ تَكُنْ كَبِيرَةً شِرْكًا بِاللَّهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فِي عِبَادَتِهِ غَيْرَهُ مِنْ خَلْقِهِ، فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا، يَقُولُ: فَقَدِ اخْتَلَقَ إِثْمًا عَظِيمًا. وَإِنَّمَا جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ مُفْتَرِيًا، لِأَنَّهُ قَالَ زُورًا وَإِفْكًا بِجُحُودِهِ وَحْدَانِيَّةَ اللَّهِ وَإِقْرَارِهِ بِأَنَّ لِلَّهِ شَرِيكًا مِنْ خَلْقِهِ وَصَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا، فَقَائِلُ ذَلِكَ مُفْتَرٍ، وَكَذَلِكَ كُلُّ كَاذِبٍ فَهُوَ مُفْتَرٍ فِي كَذِبِهِ مُخْتَلِقٌ لَهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٩]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: أَلَمْ تَرَ يَا مُحَمَّدُ بِقَلْبِكَ الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ مِنَ الْيَهُودِ فَيُبَرِّئُونَهَا مِنَ الذُّنُوبِ، وَيُطَهِّرُونَهَا **وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْمَعْنَى الَّذِي كَانَتِ الْيَهُودُ تُزَكِّي بِهِ أَنْفُسَهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** كَانَتْ تَزْكِيَتُهُمْ أَنْفُسَهُمْ قَوْلَهُمْ: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥۚ﴾ [المائدة: ١٨].

= (٥٤٢١) من طريق أيوب السختياني. وأخرجه الطبراني «المعجم الكبير» (١٢/ ٣٥٧) من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن عبيد الله بن عمر. كلاهما، عن نافع. وأخرجه الطبراني «المعجم الكبير» (١٢/ ٣٥٧) من طريق أبي عصمة، عن زيد بن أسلم. كلاهما، عن ابن عمر، به.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾﴾ [النساء: ٤٩] وَهُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْيَهُودُ زَكُّوا أَنْفُسَهُمْ بِأَمْرٍ لَمْ يَبْلُغُوهُ، فَقَالُوا: نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ، وَقَالُوا: لَا ذُنُوبَ لَنَا(١).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ﴾ [النساء: ٤٩] قَالَ: «هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، قَالُوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ﴾ [المائدة: ١٨] وَقَالُوا: ﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ﴾ [البقرة: ١١١]»(٢).

وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا أَبُو تُمَيْلَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: قَالَتْ يَهُودُ: لَيْسَتْ لَنَا ذُنُوبٌ إِلَّا كَذُنُوبِ أَوْلَادِنَا يَوْمَ يُولَدُونَ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُمْ ذُنُوبٌ، فَإِنَّ لَنَا ذَنُوبًا، فَإِنَّمَا نَحْنُ مِثْلُهُمْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۖ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٥٠](٣).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ﴾ [النساء: ٤٩] قَالَ: «قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: ﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ﴾ [البقرة: ١١١] وَقَالُوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ

---

(١) **إسناده حسن**.

(٢) **رجاله ثقات**: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٩٩) ومن طريق ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٣١) عن معمر، به.

(٣) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٣٢) من طريق علي بن الحكم، عن الضحاك، به.

وَأَحِبَّتُؤُهُۥۚ﴾ [المائدة: ١٨] وَقَالُوا: نَحْنُ عَلَى الَّذِي يُحِبُّ اللَّهُ. فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٩] حِينَ زَعَمُوا أَنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَأَنَّهُمْ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ وَأَهْلُ طَاعَتِهِ»(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾﴾ [النساء: ٤٩] نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ، قَالت اليهود: إِنَّا نُعَلِّمُ أَبْنَاءَنَا التَّوْرَاةَ صِغَارًا فَلَا تَكُونُ لَهُمْ ذُنُوبٌ، وَذُنُوبُنَا مِثْلُ ذُنُوبِ أَبْنَائِنَا، مَا عَمِلْنَا بِالنَّهَارِ كُفِّرَ عَنَّا بِاللَّيْلِ(٢).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ كَانَتْ تَزْكِيَتُهُمْ أَنْفُسَهُمْ تَقْدِيمَهُمْ أَطْفَالَهُمْ لِإِمَامَتِهِمْ فِي صَلَاتِهِمْ زَعْمًا مِنْهَا أَنَّهُمْ لَا ذُنُوبَ لَهُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ﴾ [النساء: ٤٩] قَالَ: «يَهُودُ، كَانُوا يُقَدِّمُونَ صِبْيَانَهُمْ فِي الصَّلَاةِ فَيَؤُمُّونَهُمْ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ لَا ذُنُوبَ لَهُمْ. فَتِلْكَ التَّزْكِيَةُ»(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٤).

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) ضعيف للإرسال.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) صحيح لغيره.

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «كَانُوا يُقَدِّمُونَ الصِّبْيَانَ أَمَامَهُمْ فِي الدُّعَاءِ وَالصَّلَاةِ يَؤُمُّونَهُمْ وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ لَا ذُنُوبَ لَهُمْ، فَتِلْكَ تَزْكِيَةٌ»(١).

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٤٩] قَالَ: «نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ كَانُوا يُقَدِّمُونَ صِبْيَانَهُمْ يَقُولُونَ: لَيْسَتْ لَهُمْ ذُنُوبٌ»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ أَبِي مَكِينٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٤٩] قَالَ: «كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يُقَدِّمُونَ الْغِلْمَانَ الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ يُصَلُّونَ بِهِمْ، يَقُولُونَ لَيْسَ لَهُمْ ذُنُوبٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٤٩] الْآيَةَ»(٤).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ تَزْكِيَتُهُمْ أَنْفُسَهُمْ كَانَتْ قَوْلَهُمْ: إِنَّ أَبْنَاءَنَا سَيَشْفَعُونَ لَنَا وَيُزَكُّونَنَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: قَالَ ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٤٩] وَذَلِكَ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا: إِنَّ أَبْنَاءَنَا قَدْ تُوُفُّوا وَهُمْ لَنَا قُرْبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ،

(١) صحيح لغيره.
(٢) إسناده ضعيف.
(٣) إسناده ضعيف.
(٤) إسناده ضعيف.

[وَيستشْفَعُونَ][(١)] وَيُزَكُّونَنَا. فَقَالَ اللَّهُ لِمُحَمَّدٍ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٤٩] إِلَى ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩][(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُمْ تَزْكِيَةً مِنْ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عن جده عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْدُو بِدِينِهِ، ثُمَّ يَرْجِعُ وَمَا مَعَهُ مِنْهُ شَيْءٌ. يلْقَى الرَّجُلَ لَيْسَ يَمْلِكُ لَهُ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَذَيْتَ وَذَيْتَ، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَرْجِعَ، وَلَمْ يَحِلَّ عَنْ حَاجَتِهِ بِشَيْءٍ، وَقَدْ أَسْخَطَ اللَّهَ عَلَيْهِ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٤٩] الْآيَةَ[(٣)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** مَعْنَى تَزْكِيَةِ الْقَوْمِ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِأَنَّهُمْ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ وَوَصْفِهِمْ إِيَّاهَا بِأَنَّهَا لَا ذُنُوبَ لَهَا وَلَا خَطَايَا، وَأَنَّهُمْ لِلَّهِ أَبْنَاءٌ وَأَحِبَّاءٌ، كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَهُ، لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ أَظْهَرُ مَعَانِيهِ لِإِخْبَارِ اللَّهِ عَنْهُمْ أَنَّهَا إِنَّمَا كَانُوا يُزَكُّونَ

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف، ك) وسيشفعون لنا.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٣٠) من طريق ابن لهيعة، عن بشير بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، بنحوه.

(٣) أخرجه ابن المبارك في «الزهد والرقائق» (٣٨٢)، والحاكم في «المستدرك» (٨٣٤٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١٠٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦/ ٥٠٣) وهناد بن السري في «الزهد» (٢/ ٥٥٥) من طريق سفيان الثوري، عن قيس بن مسلم، به. وأخرجه العدني في «الإيمان» (٤٧) من طريق ابن عيينة، عن أيوب الطائي، عن قيس بن مسلم، به.

أَنْفُسَهُمْ دُونَ غَيْرِهَا. وَأَمَّا الَّذِينَ قَالُوا: مَعْنَى ذَلِكَ: تَقْدِيمُهُمْ أَطْفَالَهُمْ لِلصَّلَاةِ، فَتَأْوِيلٌ لَا تُدْرَكُ صِحَّتُهُ إِلَّا بِخَبَرٍ حُجَّةٍ يُوجِبُ الْعِلْمَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٩] فَإِنَّهُ تَكْذِيبٌ مِنَ اللَّهِ الْمُزَكِّينَ أَنْفُسَهُمْ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، الْمُبَرِّئِيهَا مِنَ الذُّنُوبِ، يَقُولُ اللَّهُ لَهُمْ: مَا الْأَمْرُ كَمَا زَعَمْتُمْ أَنَّهُ لَا ذُنُوبَ لَكُمْ وَلَا خَطَايَا، وَإِنَّكُمْ بُرَآءُ مِمَّا يَكْرَهُهُ اللَّهُ، [وَلَكِنَّكُمْ][(١)] أَهْلُ فِرْيَةٍ وَكَذِبٍ عَلَى اللَّهِ، وَلَيْسَ الْمُزَكِّي مَنْ زَكَّى نَفْسَهُ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يُزَكِّيهِ اللَّهُ، وَاللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ، فَيُطَهِّرُهُ وَيُبَرِّئُهُ مِنَ الذُّنُوبِ بِتَوْفِيقِهِ لِاجْتِنَابِ مَا يَكْرَهُهُ مِنْ مَعَاصِيهِ إِلَى مَا يَرْضَاهُ مِنْ طَاعَتِهِ.

وَإِنَّمَا قُلْنَا إِنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ لِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ [النساء: ٥٠] وَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ بِدَعْوَاهُمْ أَنَّهُمْ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ طَهَّرَهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَلَايَظْلِمُ اللَّهُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَخْبَرَعَنْهُمْ أَنَّهُمْ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ وَلَاغَيْرَهُمْ مِنْ خَلْقِهِ، فَيَبْخَسُهُمْ فِي تَرْكِهِ تَزْكِيَتَهُمْ، وَتَزْكِيَةِ مَنْ تَرَكَتَ زْكِيَتَهُ، وَفِي تَزْكِيَةِ مَنْ زَكَّى مِنْ خَلْقِهِ شَيْئًا مِنْ حُقُوقِهِمْ وَلَا يَضَعُ شَيْئًافِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَلَكِنَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُمِنْ خَلْقِهِ، فَيُوَفِّقُهُ، وَيَخْذُلُ مَنْ يَشَاءُمِنْ أَهْلِ مَعَاصِيهِ؛ كُلُّ ذَلِكَ إِلَيْهِ وَ بِيَدِهِ، وَهُوَ فِي كُلِّ ذَلِكَ غَيْرُ ظَالِمٍ أَحَدًا مِمَّنْ زَكَّاهُ أَوْ لَمْ يُزَكِّهِ فَتِيلًا.

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف) ولكنهم.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى الْفَتِيلِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ مَاخَرَجَ مِنْ بَيْنَ الْأُصْبُعَيْنِ وَالْكَفَّيْنِ مِنَ الْوَسَخِ إِذَافَتَلْتَ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حدثنا محمد بن الصلت قَالَ: ثنا أَبُو كُدَيْنَةَ، عَنْ قَابُوسَ، عن أبي ظبيان عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الْفَتِيلُ: مَا خَرَجَ مِنْ بَيْنِ أُصْبُعَيْكَ[١].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَنبَسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ التَّيْمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩] قَالَ: «مَا فَتَلْتَ بَيْنَ أُصْبُعَيْكَ»[٢].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ زَيْدِ بْنِ دِرْهَمٍ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩] قَالَ: «الْفَتِيلُ: هُوَ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ بَيْنَ إِصْبَعَيِّ الرَّجُلِ»[٣].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩] وَالْفَتِيلُ: هُوَ أَنْ تَدْلُكَ بَيْنَ أُصْبُعَيْكَ، فَمَا خَرَجَ بَيْنَهُمَا فَهُوَ ذَلِكَ[٤].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ أَبِي

---

(١) في سنده قابوس بن أبي ظبيان الجنبي، متكلم فيه.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) **إسناده ضعيف جدًا**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٣٤) من طريق إسرائيل، عن منصور، عن مجاهد، به.

مَالِكٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩] قَالَ: «الْفَتِيلُ: الْوَسَخُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الْكَفَّيْنِ»(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: الْفَتِيلُ: مَا فَتَلْتَ بِهِ يَدَيْكَ فَخَرَجَ وَسَخٌ(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩] قَالَ: «مَا تَدْلُكُهُ فِي يَدَيْكَ فَيَخْرُجُ بَيْنَهُمَا»(٣).

وَأُنَاسٌ يَقُولُونَ: هو الَّذِي يَكُونُ فِي شق النَّوَاةِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩] قَالَ: «الَّذِي فِي بَطْنِ النَّوَاةِ»(٤).

---

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) **إسناده حسن.**

(٣) **إسناده ضعيف:** شيخ المصنف ضعيف، تقدم الكلام عليه.
أخرجه أبو داود «الزهد» (٣٣٦) وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٣٤) من طريق جرير، عن منصور، به. وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١٦٢٦) عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، وابن عيينة، عن أصحابه، عن إسحاق، عن رجل من بني تميم أنه قال لابن عباس، فذكره.

(٤) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٣٥) من طريق أبي صالح، به.
أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٥٠) وأبو داود «الزهد» (٣٣٥) من طريق خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، به. وسنده ضعيف لضعف خصيف.

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: الْفَتِيلُ: الَّذِي فِي بَطْنِ النَّوَاةِ»[(١)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: ثني طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ يَقُولُ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ[(٢)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُجَاهِدًا، يَقُولُ: الْفَتِيلُ: الَّذِي فِي شِقِّ النَّوَاةِ[(٣)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: الْفَتِيلُ: فِي النَّوَى[(٤)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩] قَالَ: «الْفَتِيلُ: الَّذِي فِي شِقِّ النَّوَاةِ»[(٥)].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: ثنا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ: الْفَتِيلُ: شِقُّ النَّوَاةِ[(٦)].

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٣٦) من طريق وكيع، عن طلحة بن عمرو، عن عطاء، به.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) **صحيح لغيره**: وانظر الأتي بعده.

(٤) **إسناده صحيح**.

(٥) **إسناده ضعيف**: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٠٠) عن معمر، به.

(٦) **إسناده ضعيف**.

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: الْفَتِيلُ: الَّذِي فِي بَطْنِ النَّوَاةِ(١).

حدثني يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: الْفَتِيلُ: الَّذِي يَكُونُ فِي شِقِّ النَّوَاةِ(٢).

حدثنا الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩] فَتِيلُ النَّوَاةِ شقها(٣).

حدثنا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: ثنا قُرَّةُ، عَنْ عَطِيَّةَ، قَالَ: الْفَتِيلُ: الَّذِي فِي بَطْنِ النَّوَاةِ(٤).

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَصْلُ الْفَتِيلِ: الْمَفْتُولُ، صُرِفَ مِنْ مَفْعُولٍ إِلَى فَعِيلٍ، كَمَا قِيلَ: صَرِيعٌ وَدَهِينٌ مِنْ مَصْرُوعٍ وَمَدْهُونٍ. [وَإِذْ](٥) كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَكَانَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ إِنَّمَا قَصَدَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩] الْخَبَرَ عَنْ أَنَّهُ لَا يَظْلِمْ عِبَادَهُ أَقَلَّ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَا خَطَرَ لَهَا، فَكَيْفَ بِمَا لَهُ خَطَرٌ، وَكَانَ الْوَسَخُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أُصْبُعَيِ الرَّجُلِ أَوْ مِنْ بَيْنِ كَفَّيْهِ إِذَا فَتَلَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، كَالَّذِي هُوَ فِي شِقِّ النَّوَاةِ وَبَطْنِهَا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ مَفْتُولَةٌ، مِمَّا لَا خَطَرَ لَهُ وَلَا قِيمَةَ، فَوَاجِبٌ أَنْ يَكُونَ كُلُّ ذَلِكَ دَاخِلًا فِي مَعْنَى الْفَتِيلِ، إِلَّا أَنْ يُخْرِجَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ مَا يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهُ

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا.**

(٣) **صحيح لغيره:** وانظر ما سبق.

(٤) **إسناده صحيح.**

(٥) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) وإذا.

مِمَّا دَلَّ عَلَيْهِ ظَاهِرُ التَّنْزِيلِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿ٱنظُرۡ كَيۡفَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۖ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثۡمٗا مُّبِينًا ۝٥٠﴾ [النساء: ٥٠]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: انْظُرْ يَا مُحَمَّدُ كَيْفَ يَفْتَرِي هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الْقَائِلُونَ: نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ، وَأَنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى، الزَّاعِمُونَ أَنَّهُ لَا ذُنُوبَ لَهُمُ الْكَذِبَ وَالزُّورَ مِنَ الْقَوْلِ، فَيَخْتَلِقُونَهُ عَلَى اللَّهِ. ﴿وَكَفَىٰ بِهِۦٓ﴾ [النساء: ٥٠] يَقُولُ: وَحَسْبُهُمْ بِقِيلِهِمْ ذَلِكَ الْكَذِبُ وَالزُّورُ عَلَى اللَّهِ ﴿إِثۡمٗا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٥٠] يَعْنِي: أَنَّهُ يُبَيِّنُ كَذِبَهُمْ لِسَامِعِيهِ، وَيُوَضِّحُ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَفَكَةٌ فَجَرَةٌ. كَمَا:

حدثنا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ﴾ [النساء: ٤٩] قَالَ: «هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ﴿ٱنظُرۡ كَيۡفَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۖ﴾ [النساء: ٥٠]» (بقيلهم ذلك)[1].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡجِبۡتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: أَلَمْ تَرَ بِقَلْبِكَ يَا مُحَمَّدُ إِلَى الَّذِينَ أُعْطُوا حَظًّا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَعَلِمُوهُ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ، يَعْنِي: يُصَدِّقُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَكْفُرُونَ بِاللَّهِ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ الْإِيمَانَ بِهِمَا

(١) إسناده ضعيف.

كُفْرٌ وَالتَّصْدِيقَ بِهِمَا شِرْكٌ. ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى الْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** هُمَا صَنَمَانِ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَهُمَا مِنْ دُونِ اللَّهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّهُ قَالَ: الْجِبْتُ وَالطَّاغُوتُ: صَنَمَانِ(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: الْجِبْتُ: الْأَصْنَامُ، وَالطَّاغُوتُ: تَرَاجِمَةُ الْأَصْنَامِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] الْجِبْتُ: الْأَصْنَامُ، وَالطَّاغُوتُ: الَّذِينَ يَكُونُونَ بَيْنَ أَيْدِي الْأَصْنَامِ يُعَبِّرُونَ عَنْهَا الْكَذِبَ لِيُضِلُّوا النَّاسَ وَزَعَمَ رِجَالٌ أَنَّ الْجِبْتَ: الْكَاهِنُ. وَالطَّاغُوتَ: رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ يُدْعَى كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ، وَكَانَ سَيِّدَ الْيَهُودِ. **وَقَالَ آخَرُونَ:** الْجِبْتُ: السَّحَرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ(٢).

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ فَائِدٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْجِبْتُ: السِّحْرُ،

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٠٤) عن معمر، به.

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٢٦١٩) عن محمد بن سعد العوفي، به.

وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ[١].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ فَائِدٍ العبسي، عَنْ عُمَرَ مِثْلَهُ[٢].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: الْجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ[٣].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: الْجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ[٤].

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٥٣٤) وفي «التفسير» (٦٤٩) (٢٥٣٤)، وأبو القاسم البغوي كما في «تفسير ابن كثير» (١ / ٣١١)، وابن حجر في «تغليق التعليق» (٤ / ١٩٦) من طريق أبي الأحوص، به. وقد علقه البخاري في «صحيحه» (٨ / ٢٥١) فقال: «وقال عمر: الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان». وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٨ / ٢٥٢): «وصله عبد بن حميد في «تفسيره»، ومسدد في «مسنده»، وعبد الرحمن بن رسته في «كتاب الإيمان»، كلهم من طريق أبي إسحاق، عن حسان بن فائد، عن عمر مثله، وإسناده قوي، وقد وقع التصريح بسماع أبي إسحاق له من حسان، وسماع حسان من عمر في رواية رسته». وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢ / ٥٦٤) ما يتعلق بالجبت والطاغوت فقط، وعزاه للمصنف والفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ورسته في «الإيمان». وفي سنده حسان بن فائد - بالفاء - العبسي الكوفي، قال الحافظ: سمع عمر، فكان له إدراك. ولا أعرف له راويا إلا أبا إسحاق السّبيعيّ. وقال أبو حاتم: شيخ وذكره ابن حبان في الثّقات. «الإصابة» (٢/ ١٤٧).

(٢) انظر ما قبله.

(٣) **صحيح لغيره**، وانظر الأسانيد الآتية.

(٤) **إسناده صحيح**.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿**يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ**﴾ [النساء: ٥١] قَالَ: «الْجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ إِنْسَانٍ يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهِ، وَهُوَ صَاحِبُ أَمْرِهِمْ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: الْجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ وَالْكَاهِنُ وَقَالَ آخَرُونَ: الْجِبْتُ: السَّاحِرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ[(٢)].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: كَانَ أَبِي يَقُولُ: الْجِبْتُ: السَّاحِرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ وَقَالَ آخَرُونَ: الْجِبْتُ: السَّاحِرُ، وَالطَّاغُوتُ: الْكَاهِنُ[(٣)].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿**بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ**﴾ قَالَ: «الْجِبْتُ: السَّاحِرُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ، وَالطَّاغُوتُ: الْكَاهِنُ»[(٤)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ رُفَيْعٍ، قَالَ:

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **صحيح لغيره**، وانظر ما سبق.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **إسناده صحيح**.

الْجِبْتُ: السَّاحِرُ، وَالطَّاغُوتُ: الْكَاهِنُ[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثني عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَنَّهُ قَالَ: «الطَّاغُوتُ: السَّاحِرُ، وَالْجِبْتُ: الْكَاهِنُ»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ قَالَ: «أَحَدُهُمَا السِّحْرُ، وَالْآخَرُ الشَّيْطَانُ»[(٣)].

وَقَالَ آخَرُونَ: الْجِبْتُ: الشَّيْطَانُ، وَالطَّاغُوتُ: الْكَاهِنُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: قَوْلَهُ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] كُنَّا نُحَدِّثُ أَنَّ الْجِبْتَ شَيْطَانٌ، وَالطَّاغُوتَ الْكَاهِنُ[(٤)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، مِثْلَهُ[(٥)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: الْجِبْتُ: الشَّيْطَانُ، وَالطَّاغُوتُ: الْكَاهِنُ[(٦)].

---

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **إسناده حسن.**

(٤) **إسناده صحيح.**

(٥) **حسن لغيره:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٠١) عن معمر، به.

(٦) **إسناده حسن.**

وَقَالَ آخَرُونَ: الْجِبْتُ: الْكَاهِنُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: الْجِبْتُ: الْكَاهِنُ: وَالطَّاغُوتُ: السَّاحِرُ(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ فِي الْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ قَالَ: «الْجِبْتُ: الْكَاهِنُ، وَالْآخَرُ: السَّاحِرُ»(٢).

وَقَالَ آخَرُونَ: الْجِبْتُ: حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ، وَالطَّاغُوتُ: كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿**يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ**﴾ [النساء: ٥١] الطَّاغُوتُ: كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ، وَالْجِبْتُ: حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا أَبُو زُهَيْرٍ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: الْجِبْتُ: حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ، وَالطَّاغُوتُ: كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ(٤).

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿**بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ**﴾ قَالَ: «الْجِبْتُ: حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ،

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٥٠) من طريق أبي صالح، به.

(٤) **إسناده ضعيف جدًا.**

وَالطَّاغُوتُ: كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ»[(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: الْجِبْتُ: كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: الْجِبْتُ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ كَانَ فِي صُورَةِ إِنْسَانٍ[(٢)].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي تَأْوِيلِ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] أَنْ يُقَالَ: يُصَدِّقُونَ بِمَعْبُودَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ يَعْبُدُونَهُمَا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَيَتَّخِذُونَهُمَا إِلَهَيْنِ. وَذَلِكَ أَنَّ الْجِبْتَ وَالطَّاغُوتَ اسْمَانِ لِكُلِّ مُعَظَّمٍ بِعِبَادَةٍ مِنْ دُونِ اللَّهِ، أَوْ طَاعَةٍ أَوْ خُضُوعٍ لَهُ، كَائِنًا مَا كَانَ ذَلِكَ الْمُعَظَّمَ مِنْ حَجَرٍ أَوْ إِنْسَانٍ أَوْ شَيْطَانٍ. [وَإِذْ][(٣)] كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ وَكَانَتِ الْأَصْنَامُ الَّتِي كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَعْبُدُهَا كَانَتْ مُعَظَّمَةً بِالْعِبَادَةِ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ كَانَتْ جُبُوتًا وَطَوَاغِيتَ، وَكَذَلِكَ الشَّيَاطِينُ الَّتِي كَانَتِ الْكُفَّارُ تُطِيعُهَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَكَذَلِكَ السَّاحِرُ وَالْكَاهِنُ اللَّذَانِ كَانَ مَقْبُولًا مِنْهُمَا مَا قَالَا فِي أَهْلِ الشِّرْكِ بِاللَّهِ، وَكَذَلِكَ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ، وَكَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ، لِأَنَّهُمَا كَانَا مُطَاعَيْنِ فِي أَهْلِ مِلَّتِهِمَا مِنَ الْيَهُودِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَالْكُفْرِ بِهِ وَبِرَسُولِهِ، فَكَانَا جِبْتَيْنِ وَطَاغُوتَيْنِ. وَقَدْ بَيَّنْتُ الْأَصْلَ الَّذِي مِنْهُ قِيلَ لِلطَّاغُوتِ طَاغُوتٌ، بِمَا

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا.**

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٤٨) من طريق جرير، عن ليث، به. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٢٦٢١) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٣) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) وإذا.

أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ جَحَدُوا وَحْدَانِيَّةَ اللَّهِ وَرِسَالَةَ رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ [البقرة: ٣١] يَعْنِي بِذَلِكَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِالْكُفْرِ ﴿أَهْدَىٰ﴾ [النساء: ٥١] يَعْنِي أَقْوَمَ وَأَعْدَلَ ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: ٢١٢] يَعْنِي مِنَ الَّذِينَ صَدَّقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأَقَرُّوا بِمَا جَاءَهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ ﴿سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧] يَعْنِي: «طَرِيقًا».

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: وَإِنَّمَا ذَلِكَ مَثَلٌ، وَمَعْنَى الْكَلَامِ: إِنَّ اللَّهَ وَصَفَ الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ بِتَعْظِيمِهِمْ غَيْرَ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ وَالْإِذْعَانِ لَهُ بِالطَّاعَةِ فِي الْكُفْرِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَعْصِيَتِهِمَا، وَأَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ أَهْلَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ أَوْلَى بِالْحَقِّ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِهِ، وَإِنَّ دِينَ أَهْلِ التَّكْذِيبِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ أَعْدَلُ وَأَصْوَبُ مِنْ دِينِ أَهْلِ التَّصْدِيقِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَةِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، وَأَنَّهُ قَائِلُ ذَلِكَ

ذِكْرُ الْآثَارِ الْوَارِدَةِ بِمَا قُلْنَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ مَكَّةَ قَالَتْ لَهُ قُرَيْشٌ: أَنْتَ خَيْرُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَسَيِّدُهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالُوا: أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا الصُّنْبُورِ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

الْمُنْبَتِرِ مِنْ قَوْمِهِ يَزْعُمُ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنَّا، وَنَحْنُ أَهْلُ الْحَجِيجِ وَأَهْلُ السِّدَانَةِ وَأَهْلُ السِّقَايَةِ؟ قَالَ: أَنْتُمْ خَيْرٌ مِنْهُ. قَالَ: فَأُنْزِلَتْ: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ۝٣﴾ [الكوثر: ٣] وَأُنْزِلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٢][(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٢٣] ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ[(٢)].

وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَدِمَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ مَكَّةَ، فَقَالَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ: احْكُمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الصُّنْبُورِ الْأَبْتَرِ، فَأَنْتَ سَيِّدُنَا وَسَيِّدُ قَوْمِكَ. فَقَالَ كَعْبٌ: أَنْتُمْ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنْهُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٢٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ[(٣)].

---

(١) في سنده داودبن الحصين القرشي، وقال على ابن المديني: ماروى عن عكرمة، فمنكر الحديث. وقال أبوداود: أحاديثه عن عكرمة مناكير، وأحاديثه عن شيوخه مستقيمة، وقال أبوحاتم: ليس بالقوى، ولولا أن مالكا روى عنه لترك حديثه.
والحديث أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١١٦٤٣) وابن حبان (٦٥٧٢) وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٤٠) ابن أبي عدي، به. وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ٢٥١)، والبيهقي «دلائل النبوة» (٣/ ١٩٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، به.

(٢) **ضعيف للإرسال:** أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٤٨)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٤١) من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، فذكره.

(٣) **ضعيف للإرسال:** وانظر ما قبله.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ انْطَلَقَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَاسْتَجَاشَهُمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَغْزُوهُ، وَقَالَ: إِنَّا مَعَكُمْ نُقَاتِلُهُ، فَقَالُوا: إِنَّكُمْ أَهْلُ كِتَابٍ، وَهُوَ صَاحِبُ كِتَابٍ، وَلَا نَأْمَنُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مَكْرًا مِنْكُمْ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ نَخْرُجَ مَعَكَ فَاسْجُدْ لِهَذَيْنِ الصَّنَمَيْنِ وَآمِنْ بِهِمَا. ففَعَلَ. ثُمَّ قَالُوا: نَحْنُ أَهْدَى أَمْ مُحَمَّدٌ؟ فَنَحْنُ نَنْحَرُ الْكَوْمَاءَ، وَنَسْقِي اللَّبَنَ عَلَى الْمَاءِ، وَنَصِلُ الرَّحِمَ، وَنُقْرِي الضَّيْفَ، وَنَطُوفُ بِهَذَا الْبَيْتِ، وَمُحَمَّدٌ قَطَعَ رَحِمَهُ، وَخَرَجَ مِنْ بَلَدِهِ. قَالَ: بَلْ أَنْتُمْ خَيْرٌ وَأَهْدَى. فَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴿٥١﴾﴾ [النساء: ٥١] [(١)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: لَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَهُودِ بَنِي النَّضِيرِ مَا كَانَ حِينَ أَتَاهُمْ يَسْتَعِينُهُمْ فِي دِيَةِ الْعَامِرِيَّيْنِ، فَهَمُّوا بِهِ وَبِأَصْحَابِهِ، فَأَطْلَعَ اللَّهُ رَسُولَهُ عَلَى مَا هَمُّوا بِهِ مِنْ ذَلِكَ، وَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَهَرَبَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ، فَعَاهَدَهُمْ عَلَى مُحَمَّدٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو سُفْيَانَ: يَا أَبَا سَعْدٍ، إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَقْرَءُونَ الْكِتَابَ وَتَعْلَمُونَ، وَنَحْنُ قَوْمٌ لَا نَعْلَمُ، فَأَخْبِرْنَا: دِينُنَا خَيْرٌ أَمْ دِينُ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ كَعْبٌ: اعْرِضُوا عَلَيَّ دِينَكُمْ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: نَحْنُ قَوْمٌ نَنْحَرُ الْكَوْمَاءَ، وَنَسْقِي الْحَجِيجَ الْمَاءَ، وَنُقْرِي الضَّيْفَ،

(١) **ضعيف للإرسال:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٠٣) عن معمر، به. وانظر ما قبله.

وَنَعْمُرُ بَيْتَ رَبِّنَا، وَنَعْبُدُ آلِهَتَنَا الَّتِي كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا، وَمُحَمَّدٌ يَأْمُرُنَا أَنْ نَتْرُكَ هَذَا وَنَتَّبِعَهُ. قَالَ: دِينُكُمْ خَيْرٌ مِنْ دِينِ مُحَمَّدٍ، فَاثْبُتُوا عَلَيْهِ. أَلَا تَرَوْنَ أَنَّ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ بُعِثَ بِالتَّوَاضُعِ، وَهُوَ يَنْكِحُ مِنَ النِّسَاءِ مَا شَاءَ؟ وَمَا نَعْلَمُ مُلْكًا أَعْظَمَ مِنْ مُلْكِ النِّسَاءِ. فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَـٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴿٥١﴾﴾ [النساء: ٥١][(١)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: نَزَلَتْ فِي كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ وَكُفَّارِ قُرَيْشٍ قَالَ: كُفَّارُ قُرَيْشٍ أَهْدَى مِنْ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَدِمَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ، فَجَاءَتْهُ قُرَيْشٌ فَسَأَلَتْهُ عَنْ مُحَمَّدٍ فَصَغَّرَ أَمْرَهُ وَيَسَّرَهُ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ ضَالٌّ. قَالَ: ثُمَّ قَالُوا لَهُ: نَنْشُدُكَ اللَّهَ نَحْنُ أَهْدَى أَمْ هُوَ؟ فَإِنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّا نَنْحَرُ الْكَوْمَ، وَنَسْقِي الْحَجِيجَ، وَنَعْمُرُ الْبَيْتَ، وَنُطْعِمُ مَا هَبَّتِ الرِّيحُ. قَالَ: أَنْتُمْ أَهْدَى[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هَذِهِ الصِّفَةُ صِفَةُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْيَهُودِ مِنْهُمْ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ، وَهُمُ الَّذِينَ قَالُوا لِلْمُشْرِكِينَ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ قَالُوهُ لَهُمْ.

ذِكْرُ الْأَخْبَارِ بِذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَمَّنْ قَالَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَوْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ

---

(١) **ضعيف للإرسال:** وقد ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٧١) وعزاه للمصنف.

(٢) **ضعيف للإرسال:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٥٨) من طريق مسلم بن خالد، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به.

عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الَّذِينَ حَزَّبُوا الْأَحْزَابَ مِنْ قُرَيْشٍ وَغَطَفَانَ وَبَنِي قُرَيْظَةَ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ، وَسَلَّامُ بْنُ أَبِي الْحُقَيْقِ، وَأَبُو رَافِعٍ، وَالرَّبِيعُ بْنُ أَبِي الْحُقَيْقِ، وَأَبُو عَامِرٍ، وَوَحْوَحُ بْنُ عَامِرٍ، وَهَوْذَةُ بْنُ قَيْسٍ؛ فَأَمَّا ووَحْوَحُ، وَأَبُو عَامِرٍ، وَهَوْذَةُ فَمِنْ بَنِي وَائِلٍ، وَكَانَ سَائِرُهُمْ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ. فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى قُرَيْشٍ، قَالُوا: هَؤُلَاءِ أَحْبَارُ يَهُودَ وَأَهْلُ الْعِلْمِ بِالْكُتُبِ الْأُوَلِ، فَاسْأَلُوهُمْ أَدِينُكُمْ خَيْرٌ، أَمْ دِينُ مُحَمَّدٍ؟ فَسَأَلُوهُمْ، فَقَالُوا: بَلْ دِينُكُمْ خَيْرٌ مِنْ دِينِهِ، وَأَنْتُمْ أَهْدَى مِنْهُ وَمِمَّنِ اتَّبَعَهُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤][(١)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] الْآيَةُ قَالَ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أُنْزِلَتْ فِي كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ وَحُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ وَرَجُلَيْنِ مِنَ الْيَهُودِ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ لَقِيَا قُرَيْشًا بِمَوْسِمٍ، فَقَالَ لَهُمُ الْمُشْرِكُونَ: أَنَحْنُ أَهْدَى أَمْ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ؟ فَإِنَّا أَهْلُ السِّدَانَةِ وَالسِّقَايَةِ وَأَهْلُ الْحَرَمِ. فَقَالَا: لَا، بَلْ أَهْدَى مِنْ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ. وَهُمَا يَعْلَمَانِ أَنَّهُمَا كَاذِبَانِ، إِنَّمَا حَمَلَهُمَا عَلَى ذَلِكَ حَسَدُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هَذِهِ صِفَةُ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ وَحْدَهُ، وَإِيَّاهُ عَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١].

---

(١) **إسناده ضعيف:** ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٧٢) وعزاه للمصنف، وابن إسحاق.

(٢) **ضعيف للإرسال:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٥٩) من طريق يزيد بن زريع، به.

ذِكْرُ [مَنْ قَالَ ذَلِكَ][(١)]:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٢٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ: جَاءَ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالُوا: يَا حُيَيُّ إِنَّكُمْ أَصْحَابُ كُتُبٍ، فَنَحْنُ خَيْرٌ أَمْ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ؟ فَقَالَ: نَحْنُ وَأَنْتُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ. فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٢٣] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٢][(٢)].

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ]**[(٣)]: **وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ بِالصِّحَّةِ فِي ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ**: إِنَّ ذَلِكَ خَبَرٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ كَانَتِ الْجَمَاعَةُ الَّذِينَ سَمَّاهُمُ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْخَبَرِ الَّذِي رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ أَوْ سَعْدٍ أَوْ يَكُونَ حُيَيًّا وَآخَرَ مَعَهُ، إِمَّا كَعْبًا وَإِمَّا غَيْرَهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾﴾ [النساء: ٥٢]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ﴾ [البقرة: ٥] هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهُمْ أَنَّهُمْ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ وَهُمْ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ، هُمُ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ، يَقُولُ: أَخْزَاهُمُ اللَّهُ فَأَبْعَدَهُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) الرواية بذلك.

(٢) **ضعيف للإرسال.**

(٣) ما بين المعقوفين من (ش) (هـ).

بِإِيمَانِهِمْ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَكُفْرِهِمْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، عِنَادًا مِنْهُمْ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَبِقَوْلِهِمْ: ﴿لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١] ﴿وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ﴾ [النساء: ٥٢] يَقُولُ: وَمَنْ يُخْزِهِ اللَّهُ فَيُبْعِدْهُ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴿فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٢] يَقُولُ: «فَلَنْ تَجِدَ لَهُ يَا مُحَمَّدُ نَاصِرًا يَنْصُرُهُ مِنْ عُقُوبَةِ اللَّهِ وَلَعْنَتِهِ الَّتِي تَحِلُّ بِهِ فَيَدْفَعُ ذَلِكَ عَنْهُ؛ كَمَا:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ وَحُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ مَا قَالَا، يَعْنِي مِنْ قَوْلِهِمَا: هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا، وَهُمَا يَعْلَمَانِ أَنَّهُمَا كَاذِبَانِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ ۖ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾﴾ [النساء: ٥٢]»[1].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾﴾ [النساء: ٥٣]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ﴾ [النساء: ٥٣] أَمْ لَهُمْ حَظٌّ مِنَ الْمُلْكِ، يَقُولُ: لَيْسَ لَهُمْ حَظٌّ مِنَ الْمُلْكِ. كَمَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ﴾ [النساء: ٥٣] يَقُولُ: «لَوْ كَانَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ إِذًا لَمْ يُؤْتُوا مُحَمَّدًا نَقِيرًا»[2].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ

(١) **ضعيف للإرسال.**

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٦٠) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

جُرَيْجٍ: قَالَ اللَّهُ: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ﴾ [النساء: ٥٣] قَالَ: «فَلَيْسَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ ﴿فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ٥٣] وَلَوْ كَانَ لَهُمْ نَصِيبٌ وَحَظٌّ مِنَ الْمُلْكِ، لَمْ يَكُونُوا إِذًا يُعْطُونَ النَّاسَ نَقِيرًا مِنْ بُخْلِهِمْ»(١).

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى النَّقِيرِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ النُّقْطَةُ الَّتِي فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثني عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: ﴿نَقِيرًا﴾ [النساء: ٥٣] يَقُولُ: «النُّقْطَةَ الَّتِي فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ»(٢).

حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ قَالَ: ثنا أَبُو كُدَيْنَةَ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «النَّقِيرُ الَّذِي فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ»(٣).

حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ الْمَرْوَزِيُّ قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ خُصَيْفٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «النَّقِيرُ: وَسَطُ النَّوَاةِ»(٤).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) **حسن بطرقه** وهذا الإسنادضعيف: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٦٣) من طريق أبي صالح، به.

(٣) **حسن بطرقه:** في سنده قابوس بن أبي ظبيان الجنبي الكوفي، متكلم فيه، وقد سبق ذكره.

(٤) **إسناده ضعيف:** تقدم تخريجه.

أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَإِذَا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ٥٣] «النَّقِيرُ: نَقِيرُ النَّوَاةِ: وَسَطُهَا»(١).

حدثنا الحسن بن علي، قال أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٤] قَالَ: «النَّقِيرُ الَّذِي فِي وَسَطِ النَّوَاةِ مِنْ ظَهْرِهَا»(٢).

حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَوْلُهُ: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذَا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ۝٥٣﴾ [النساء: ٥٣] يَقُولُ: «لَوْ كَانَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ إِذًا لَمْ يُؤْتُوا مُحَمَّدًا نَقِيرًا، وَالنَّقِيرُ: النُّكْتَةُ الَّتِي فِي وَسَطِ النَّوَاةِ»(٣).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: ثني طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ سَمِعَ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، يَقُولُ: «النَّقِيرُ: الَّذِي فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ»(٤).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قال: قال ابن زيد: «النَّقِيرُ: الَّذِي فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ»(٥).

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: «النَّقِيرُ: النُّقْرَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ»(٦).

(١) **إسناده ضعيف جدًّا.**

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٠٦) عن معمر، به.

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا.**

(٤) **إسناده ضعيف جدًّا.**

(٥) **إسناده صحيح.**

(٦) **إسناده صحيح.**

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: «النَّقِيرُ: الَّذِي فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ».

وَقَالَ آخَرُونَ: النَّقِيرُ: الْحَبَّةُ الَّتِي تَكُونُ فِي وَسَطِ النَّوَاةِ(١).

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿نَقِيرًا﴾ [النساء: ٥٣] قَالَ: «النَّقِيرُ: حَبَّةُ النَّوَاةِ الَّتِي فِي وَسَطِهَا»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ٥٣] قَالَ: «النَّقِيرُ: حَبَّةُ النَّوَاةِ الَّتِي فِي وَسَطِهَا»(٣).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «النَّقِيرُ فِي النَّوَى»(٤).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ قَالَ: ثني حَجَّاجُ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُجَاهِدًا يَقُولُ: «النَّقِيرُ: نَقِيرُ النَّوَاةِ الَّذِي فِي وَسَطِهَا»(٥).

---

(١) إسناده ضعيف جدًّا.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) صحيح لغيره.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) صحيح لغيره.

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مُزَاحِمٍ، يَقُولُ: «النَّقِيرُ: نَقِيرُ النَّوَاةِ الَّذِي يَكُونُ فِي وَسَطِ النَّوَاةِ»[(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: نَقْرُ الرَّجُلِ الشَّيْءَ بِطَرَفِ أَصَابِعِهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ يَزِيدَ بْنِ دِرْهَمٍ أَبِي الْعَلَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ، وَوَضَعَ ابْنُ عَبَّاسٍ، طَرَفَ الْإِبْهَامِ عَلَى ظَهْرِ السَّبَّابَةِ ثُمَّ رَفَعَهُمَا وَقَالَ: «هَذَا النَّقِيرُ»[(٢)].

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(٣)]: **وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يُقَالَ**: إِنَّ اللَّهَ وَصَفَ هَؤُلَاءِ الْفِرْقَةَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالْبُخْلِ بِالْيَسِيرِ مِنَ الشَّيْءِ الَّذِي لَا خَطَرَ لَهُ، وَلَوْ كَانُوا مُلُوكًا وَأَهْلَ قُدْرَةٍ عَلَى الْأَشْيَاءِ الْجَلِيلَةِ الْأَقْدَارِ. فَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَالَّذِي هُوَ أَوْلَى بِمَعْنَى النَّقِيرِ أَنْ يَكُونَ أَصْغَرَ مَا يَكُونُ مِنَ النَّقْرِ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ أَوْلَى بِهِ، فَالنُّقْرَةُ الَّتِي فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ مِنْ صِغَارِ النُّقَرِ، وَقَدْ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ كُلُّ مَا شَاكَلَهَا مِنَ النُّقَرِ.

وَرُفِعَ قَوْلُهُ: ﴿لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ﴾ [النساء: ٥٣] وَلَمْ يُنْصَبْ بِإِذًا، وَمِنْ حُكْمِهَا أَنْ تَنْصِبَ الْأَفْعَالَ الْمُسْتَقْبَلَةَ إِذَا ابْتُدِئَ الْكَلَامُ بِهَا؛ لِأَنَّ مَعَهَا فَاءٌ، وَمِنْ حُكْمِهَا إِذَا دَخَلَ فِيهَا بَعْضُ حُرُوفِ الْعَطْفِ أَنْ تُوَجَّهَ إِلَى الِابْتِدَاءِ بِهَا مَرَّةً وَإِلَى النَّقْلِ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا أُخْرَى، وَهَذَا الْمَوْضِعُ مِمَّا أُرِيدَ بِالْفَاءِ فِيهِ النَّقْلُ عَنْ إِذًا إِلَى مَا

(١) إسناده ضعيف.
(٢) إسناده ضعيف.
(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

بَعْدَهَا، وَأَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْكَلَامِ: أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ فَلَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا إِذًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ﴾ [النساء: ٥٤] أَمْ يَحْسُدُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ كَمَا:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ﴾ [النساء: ٥٤] قَالَ: «الْيَهُودُ»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[(٢)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، مِثْلَهُ[(٣)].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿ٱلنَّاسِ﴾ [النساء: ٥٤]

فَإِنَّ أَهْلَ التَّأْوِيلِ اخْتَلَفُوا فِيمَنْ عَنَى اللَّهُ بِهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنَى اللَّهُ بِذَلِكَ مُحَمَّدًا ﷺ خَاصَّةً.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

---

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٥٨٥) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره:** وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده حسن.**

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بن عون قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] قَالَ: «النَّاسُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: النَّبِيُّ ﷺ خَاصَّةً»(١).

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثني أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] يَعْنِي: «مُحَمَّدًا ﷺ»(٢).

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ(٣).

حدثنا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] قَالَ: «النَّاسُ: مُحَمَّدٌ ﷺ»(٤).

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ(٥).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ عَنَى اللَّهُ بِهِ الْعَرَبَ.

---

(١) في سنده هشيم، كثير التدليس والإرسال الخفى، «التقريب» وقد عنعن، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٩٥) من طريق هشيم، به.

(٢) **إسناده حسن.**

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٧٠) عن محمد بن سعد العوفي، به.

(٤) **إسناده ضعيف.**

(٥) **إسناده ضعيف.**

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] أُولَئِكَ الْيَهُودُ حَسَدُوا هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْعَرَبِ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ(١).

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**](٢): **وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يُقَالَ**: إِنَّ اللَّهَ عَاتَبَ الْيَهُودَ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ، فَقَالَ لَهُمْ فِي قِيلِهِمْ لِلْمُشْرِكِينَ مِنْ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ إِنَّهُمْ أَهْدَى مِنْ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ سَبِيلًا عَلَى عِلْمٍ مِنْهُمْ بِأَنَّهُمْ فِي قِيلِهِمْ مَا قَالُوا مِنْ ذَلِكَ كَذَبَةٌ: أَمْ يَحْسُدُونَ مُحَمَّدًا [ﷺ](٣) وأصحابه عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ. وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ، لِأَنَّ مَا قَبْلَ قَوْلِهِ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] مَضَى بِذَمِّ الْقَائِلِينَ مِنَ الْيَهُودِ لِلَّذِينَ كَفَرُوا: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١] فَإِلْحَاقُ قَوْلِهِ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] بِذَمِّهِمْ عَلَى ذَلِكَ، وَتَقْرِيظِ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قِيلَ فِيهِمْ مَا قِيلَ أَشْبَهُ وَأَوْلَى، مَا لَمْ يَأْتِ دَلَالَةٌ عَلَى انْصِرَافِ مَعْنَاهُ عَنْ مَعْنَى ذَلِكَ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ الْفَضْلِ الَّذِي أَخْبَرَ اللَّهُ أَنَّهُ آتَى الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: ذَلِكَ الْفَضْلُ هُوَ النُّبُوَّةُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

---

(١) **إسناده حسن.**

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] حَسَدُوا هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْعَرَبِ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، بَعَثَ اللَّهُ مِنْهُمْ نَبِيًّا فَحَسَدُوهُمْ عَلَى ذَلِكَ(١).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: ﴿عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] قَالَ: «النُّبُوَّةُ»(٢).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ ذَلِكَ الْفَضْلُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ آتَاهُمُوهُ: هُوَ إِبَاحَتُهُ مَا أَبَاحَ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنَ النِّسَاءِ، يَنْكِحُ مِنْهُنَّ مَا شَاءَ بِغَيْرِ عَدَدٍ. قَالُوا: وَإِنَّمَا يَعْنِي بِالنَّاسِ: مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى مَا ذَكَرْتُ قَبْلُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] الْآيَةُ، وَذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَالُوا: زَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ أُوتِيَ مَا أُوتِيَ فِي تَوَاضُعٍ وَلَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ، لَيْسَ هَمُّهُ إِلَّا النِّكَاحَ، فَأَيُّ مَلِكٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ اللَّهُ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤](٣).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] يَعْنِي

---

(١) **إسناده حسن.**

(٢) **إسناده ضعيف.**

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٧٠) عن محمد بن سعد العوفي، به.

مُحَمَّدًا أَنْ يَنْكِحَ مَا شَاءَ مِنَ النِّسَاءِ[(١)].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أبا معاذ، يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَمۡ يَحۡسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۖ﴾ [النساء: ٥٤] وَذَلِكَ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا: مَا شَأْنُ مُحَمَّدٍ أُعْطِيَ النُّبُوَّةَ كَمَا يَزْعُمُ وَهُوَ جَائِعٌ عَارٍ، وَلَيْسَ لَهُ هَمٌّ إِلَّا نِكَاحَ النِّسَاءِ؟ فَحَسَدُوهُ عَلَى تَزْوِيجِ الْأَزْوَاجِ، وَأَحَلَّ اللَّهُ لِمُحَمَّدٍ أَنْ يَنْكِحَ مِنْهُنَّ مَا شَاءَ أَنْ يَنْكِحَ[(٢)].

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(٣)]: وَأَوْلَى التَّأْوِيلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ قَتَادَةَ وَابْنِ جُرَيْجٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَبْلُ أَنَّ مَعْنَى الْفَضْلِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ النُّبُوَّةُ الَّتِي فَضَّلَ اللَّهُ بِهَا مُحَمَّدًا، وَشَرَّفَ بِهَا الْعَرَبَ إِذْ آتَاهَا رَجُلًا مِنْهُمْ دُونَ غَيْرِهِمْ، لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ أَنَّ دَلَالَةَ ظَاهِرِ هَذِهِ الْآيَةِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا تَقْرِيظٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَلَى مَا قَدْ بَيَّنَّا قَبْلُ، وَلَيْسَ النِّكَاحُ وَتَزْوِيجُ النِّسَاءِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ الَّذِي أَتَاهُ عِبَادَهُبِتَقْرِيظٍ لَهُمْ وَمَدْحٍ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَقَدۡ ءَاتَيۡنَآ ءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَءَاتَيۡنَٰهُم مُّلۡكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤]

✍ قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي: بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: أَمْ يَحْسُدُ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ، النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْهُمْ، فَكَيْفَ لَا يَحْسُدُونَ آلَ إِبْرَاهِيمَ، فَقَدْ آتَيْنَاهُمْ

---

(١) إسناده حسن.

(٢) إسناده ضعيف.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

بِالْكِتَابِ؟ وَيَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [النساء: ٥٤] فَقَدْ أَعْطَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي: أَهْلَهُ وَأَتْبَاعَهُ عَلَى دِينِهِ ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ [البقرة: ٢] يَعْنِي: كِتَابَ اللَّهِ الَّذِي أَوْحَاهُ إِلَيْهِمْ، وَذَلِكَ كَصُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَالزَّبُورِ، وَسَائِرِ مَا آتَاهُمْ مِنَ الْكُتُبِ. وَأَمَّا الْحِكْمَةُ، فَمَا أَوْحَى إِلَيْهِمْ مِمَّا لَمْ يَكُنْ كِتَابًا مَقْرُوءًا.

﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤]

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى الْمُلْكِ الْعَظِيمِ الَّذِي عَنَاهُ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ النُّبُوَّةُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا [محمد بن عمرو][١]، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ﴾ [النساء: ٥٤] قَالَ: «هم يَهُودُ ﴿عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَلَيْسُوا مِنْهُمْ وَالْحِكْمَةَ ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤] قَالَ: «النُّبُوَّةُ»[٢].

[حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ﴿مَلِكًا﴾ [البقرة: ٢٤٦]:][٣].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ ذَلِكَ تَحْلِيلُ النِّسَاءِ؛ قَالُوا: وَإِنَّمَا عَنَى اللَّهُ بِذَلِكَ: أَمْ يَحْسُدُونَ مُحَمَّدًا عَلَى مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ مِنَ النِّسَاءِ، فَقَدْ أَحَلَّ اللَّهُ مِثْلَ الَّذِي أَحَلَّهُ لَهُ مِنْهُنَّ لِدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَكَيْفَ لَمْ يَحْسُدُوهُمْ عَلَى

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف) المثنى.

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) ما بين المعقوفين من (ف).

ذَلِكَ وَحَسَدُوا مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [النساء: ٥٤] سُلَيْمَانَ وَدَاوُدَ ﴿ٱلْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ٥٤] يَعْنِي: «النُّبُوَّةَ. ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤] فِي النِّسَاءِ، فَمَا بَالُهُ حَلَّ لِأُولَئِكَ وَهُمْ أَنْبِيَاءُ أَنْ يَنْكِحَ دَاوُدُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ امْرَأَةً، وَيَنْكِحَ سُلَيْمَانُ مِائَةً، وَلَا يَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ أَنْ يَنْكِحَ كَمَا نَكَحُوا

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤] الَّذِي آتَى سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ».

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤] يَعْنِي: «مُلْكَ سُلَيْمَانَ».

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ كَانُوا أُيِّدُوا بِالْمَلَائِكَةِ[١].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفَارِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤] قَالَ: «أُيِّدُوا بِالْمَلَائِكَةِ وَالْجُنُودِ»[٢].

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٧٩) عن محمد بن سعد، به.

(٢) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن المنذر في «التفسير» (١٨٧٨) من طريق أبي نعيم، به.

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الأودي، ثنا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤] قَالَ: أَيدُّوا بِالْمَلَائِكَةِ»[١].

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][٢]: **وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ:** ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤] الْقَوْلُ الَّذِي رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: يَعْنِي: مُلْكَ سُلَيْمَانَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْمَعْرُوفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، دُونَ الَّذِي قَالَ: إِنَّهُ مُلْكُ النُّبُوَّةِ، وَدُونَ قَوْلِ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ تَحْلِيلُ النِّسَاءِ وَالْمُلْكِ عَلَيْهِنَّ. لِأَنَّ كَلَامَ اللَّهِ الَّذِي خُوطِبَ بِهِ الْعَرَبُ غَيْرُ جَائِزٍ تَوْجِيهُهُ إِلَّا إِلَى الْمَعْرُوفِ الْمُسْتَعْمَلِ فِيهِمْ مِنْ مَعَانِيهِ، إِلَّا أَنْ تَأْتِيَ دَلَالَةٌ أَوْ تَقُومَ حُجَّةٌ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ بِخِلَافِ ذَلِكَ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهَا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُۚ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ۝٥٥﴾ [النساء: ٥٥]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَمِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ يَهُودِ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ قَالَ لَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ [النساء: ٤٧]، ﴿مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٥٥] يَقُولُ: مَنْ صَدَّقَ بِمَا أَنْزَلْنَا عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ مُصَدِّقًا لِمَا

---

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٨١) عن أحمد بن عثمان بن حكيم، به.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

مَعَهُمْ ﴿وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُۚ﴾ [النساء: ٥٥] وَمِنْهُمْ مَنْ أَعْرَضَ عَنِ التَّصْدِيقِ بِهِ، كَمَا:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٥٥] قَالَ: «بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ مِنْ يَهُودَ ﴿وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُۚ﴾ [النساء: ٥٥]»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[(٢)].

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٣)]: وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الَّذِينَ صَدُّوا عَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ يَهُودِ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ كَانُوا حَوَالَيْ مُهَاجَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا رُفِعَ عَنْهُمْ وَعِيدُ اللَّهِ الَّذِي تَوَعَّدَهُمْ بِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [النساء: ٤٧]: فِي الدُّنْيَا، وَأُخِّرَتْ عُقُوبَتُهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لِإِيمَانِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ. وَإِنَّ الْوَعِيدَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ بِتَعْجِيلِ الْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا إِنَّمَا كَانَ عَلَى مَقَامِ جَمِيعِهِمْ عَلَى الْكُفْرِ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، فَلَمَّا آمَنَ بَعْضُهُمْ خَرَجُوا مِنَ الْوَعِيدِ الَّذِي تَوَعَّدَهُ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا، وَأُخِّرَتْ عُقُوبَةُ الْمُقِيمِينَ عَلَى التَّكْذِيبِ إِلَى الْآخِرَةِ، فَقَالَ لَهُمْ: كَفَاكُمْ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا.

---

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٨٤) من طريق شبابة، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره.**

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

وَيَعْنِي قَوْلُهُ: ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ٥٥] وَحَسْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُكَذِّبُونَ بِمَا أَنْزَلْتُ عَلَى مُحَمَّدٍ نَبِيِّي وَرَسُولِي بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا، يَعْنِي: بِنَارِ جَهَنَّمَ تُسَعَّرُ عَلَيْكُمْ: أَيْ تُوقَدُ عَلَيْكُمْ. وَقِيلَ: ﴿سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠] أَصْلُهُ مَسْعُورًا، مِنْ سُعِّرَتْ تُسَعَّرُ فَهِيَ مَسْعُورَةٌ، كَمَا قَالَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا الْجَحِيمُ سُعِّرَتْ ۝١٢﴾ [التكوير: ١٢] وَلَكِنَّهَا صُرِفَتْ إِلَى فَعِيلٍ، كَمَا قِيلَ: كَفٌّ خَضِيبٌ وَلِحْيَةٌ دَهِينٌ، بِمَعْنَى مَخْضُوبَةٌ وَمَدْهُونَةٌ، وَالسَّعِيرُ: الْوَقُودُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا وَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لِلَّذِينَ أَقَامُوا عَلَى تَكْذِيبِهِمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ مِنْ يَهُودِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ سَائِرِ الْكُفَّارِ بِرَسُولِهِ. يَقُولُ اللَّهُ لَهُمْ: إِنَّ الَّذِينَ جَحَدُوا مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ آيَاتِي، يَعْنِي مِنْ آيَاتِ تَنْزِيلِهِ وَوَحْيِ كِتَابِهِ، وَهِيَ [دَلَالَاتُهُ حجته][(١)] عَلَى صِدْقِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَلَمْ يُصَدِّقُوا بِهِ مِنْ يَهُودِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ سَائِرِ أَهْلِ الْكُفْرِ بِهِ ﴿سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ٥٦] يَقُولُ: سَوْفَ نُنْضِجُهُمْ فِي نَارٍ يُصْلَوْنَ فِيهَا: أَيْ يُشْوَوْنَ فِيهَا ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم﴾ [النساء: ٥٦] يَقُولُ: كُلَّمَا انْشَوَتْ بِهَا جُلُودُهُمْ فَاحْتَرَقَتْ ﴿بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦] يَعْنِي: غَيْرَ الْجُلُودِ الَّتِي قَدْ نَضِجَتْ فَانْشَوَتْ. كَمَا:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ثُوَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦] قَالَ: «إِذَا احْتَرَقَتْ جُلُودُهُمْ

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف) حججه.

بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا بِيضًا أَمْثَالَ الْقَرَاطِيسِ»[(١)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَوۡفَ نُصۡلِيهِمۡ نَارٗا كُلَّمَا نَضِجَتۡ جُلُودُهُم بَدَّلۡنَٰهُمۡ جُلُودًا غَيۡرَهَا﴾ [النساء: ٥٦] يَقُولُ: «كُلَّمَا احْتَرَقَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتۡ جُلُودُهُم﴾ [النساء: ٥٦] قَالَ: «سَمِعْنَا أَنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي الْكِتَابِ الْأَوَّلِ أَنَّ جِلْدَ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا، وَسِنُّهُ سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَبَطْنُهُ لَوْ وُضِعَ فِيهِ جَبَلٌ لَوَسِعَهُ، فَإِذَا أَكَلَتِ النَّارُ جُلُودَهُمْ بُدِّلُوا جُلُودًا غَيْرَهَا»[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنِ الْحَسَنِ: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتۡ جُلُودُهُم بَدَّلۡنَٰهُمۡ جُلُودًا غَيۡرَهَا﴾ [النساء: ٥٦] قَالَ: «نُنْضِجُهُمْ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَرَّةٍ»[(٤)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ قَالَ: ثنا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ قَوْلُهُ: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتۡ جُلُودُهُم بَدَّلۡنَٰهُمۡ جُلُودًا غَيۡرَهَا﴾ [النساء: ٥٦] قَالَ: «تُنْضِجُ النَّارُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ أَلْفَ جِلْدٍ، وَغِلَظُ جِلْدِ الْكَافِرِ أَرْبَعُونَ

---

(١) **إسناده ضعيف:** فيه ثوير بن أبي فاختة، ضعيف رمى بالرفض «التقريب». أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٩٢) (٥٤٩٤) من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، به.

(٢) **إسناده حسن.**

(٣) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٩٥) من طريق عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، به.

(٤) **ضعيف:** أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢/ ٩٥) أنا رجل عن الحسن، به.

ذِرَاعًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَيِّ ذِرَاعٍ»[١].

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٢]: فَإِنْ سَأَلَ سَائِلٌ، فَقَالَ: وَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦] وَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يُبَدَّلُوا جُلُودًا غَيْرَ جُلُودِهِمُ الَّتِي كَانَتْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، فَيُعَذَّبُوا فِيهَا؟ فَإِنْ جَازَ ذَلِكَ عِنْدَكَ، فَأَجِزْ أَنْ يُبَدَّلُوا أَجْسَامًا وَأَرْوَاحًا غَيْرَ أَجْسَامِهِمْ وَأَرْوَاحِهِمُ الَّتِي كَانَتْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا فَتُعَذَّبَ. وَإِنْ أَجَزْتَ ذَلِكَ لَزِمَكَ أَنْ يَكُونَ الْمُعَذَّبُونَ فِي الْآخِرَةِ بِالنَّارِ غَيْرَ الَّذِينَ أَوْعَدَهُمُ اللَّهُ الْعِقَابَ عَلَى كُفْرِهِمْ بِهِ وَمَعْصِيَتِهِمْ إِيَّاهُ، وَأَنْ يَكُونَ الْكُفَّارُ قَدِ ارْتَفَعَ عَنْهُمُ الْعَذَابُ. قِيلَ: إِنَّ النَّاسَ اخْتَلَفُوا فِي مَعْنَى ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْعَذَابُ إِنَّمَا يَصِلُ إِلَى الْأَنْسَانِ الَّذِي هُوَ غَيْرُ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ، وَإِنَّمَا يُحْرَقُ الْجِلْدُ لِيَصِلَ إِلَى الْإِنْسَانِ أَلَمُ الْعَذَابِ، وَأَمَّا الْجِلْدُ وَاللَّحْمُ فَلَا يَأْلَمَانِ.

قَالُوا: فَسَوَاءٌ أُعِيدَ عَلَى الْكَافِرِ جِلْدُهُ الَّذِي كَانَ لَهُ فِي الدُّنْيَا، أَوْ جِلْدُ غَيْرِهِ، إِذْ كَانَتِ الْجُلُودُ غَيْرَ آلِمَةٍ وَلَا مُعَذَّبَةٍ، وَإِنَّمَا الْأَلِمَةُ الْمُعَذَّبَةُ النَّفْسُ الَّتِي تُحِسُّ الْآلَمَ، وَيَصِلُ إِلَيْهَا الْوَجَعُ. قَالُوا: وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَغَيْرُ مُسْتَحِيلٍ أَنْ يَخْلُقَ لِكُلِّ كَافِرٍ فِي النَّارِ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ وَسَاعَةٍ مِنَ الْجُلُودِ مَا لَا يُحْصَى عَدَدُهُ، وَيُحْرِقَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، لِيَصِلَ إِلَى نَفْسِهِ أَلَمُ الْعَذَابِ، [إِذْ][٣] كَانَتِ الْجُلُودُ لَا تَأْلَمُ.

---

(١) **ضعيف للإرسال:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤١٥١)، ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٤٩٢) من طريق هشام بن حسان، عن الحسن، قال بلغني، فذكره.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) ما بين المعقوفين في (ف) إن.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ الْجُلُودُ تَأْلَمُ، وَاللَّحْمُ وَسَائِرُ أَجْزَاءِ جِسْمِ بَنِي آدَمَ، وَإِذَا أُحْرِقَ جِلْدُهُ أَوْ غَيْرُهُ مِنْ أَجْزَاءِ جَسَدِهِ، وَصَلَ أَلَمُ ذَلِكَ إِلَى جَمِيعِهِ. قَالُوا: وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦] بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَ مُحْتَرِقَةٍ، وَذَلِكَ أَنَّهَا تُعَادُ جَدِيدَةً، وَالْأُولَى كَانَتْ قَدِ احْتَرَقَتْ فَأُعِيدَتْ غَيْرَ مُحْتَرِقَةٍ، فَلِذَلِكَ قِيلَ غَيْرُهَا، لِأَنَّهَا غَيْرُ الْجُلُودِ الَّتِي كَانَتْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا الَّتِي عَصَوُا اللَّهَ وَهِيَ لَهُمْ.

قَالُوا: وَذَلِكَ نَظِيرُ قَوْلِ الْعَرَبِ لِلصَّائِغِ إِذَا اسْتَصَاغَتْهُ خَاتَمًا مِنْ خَاتَمٍ مَصُوغٍ، بِتَحْوِيلِهِ عَنْ صِيَاغَتِهِ الَّتِي هُوَ بِهَا إِلَى صِيَاغَةٍ أُخْرَى: صِغْ لِي مِنْ هَذَا الْخَاتَمِ خَاتَمًا غَيْرَهُ. فَيَكْسِرُهُ وَيَصُوغُ لَهُ مِنْهُ خَاتَمًا غَيْرَهُ وَالْخَاتَمُ الْمَصُوغُ بِالصِّيَاغَةِ الثَّانِيَةِ هُوَ الْأَوَّلُ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا أُعِيدَ بَعْدَ كَسْرِهِ خَاتَمًا قِيلَ هُوَ غَيْرُهُ. قَالُوا: فَكَذَلِكَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦] لَمَّا احْتَرَقَتِ الْجُلُودُ ثُمَّ أُعِيدَتْ جَدِيدَةً بَعْدَ الِاحْتِرَاقِ، قِيلَ هِيَ غَيْرُهَا عَلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى.

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم﴾ [النساء: ٥٦] سَرَابِيلُهُمْ، بَدَّلْنَاهُمْ سَرَابِيلَ مِنْ قَطِرَانٍ غَيْرَهَا. فَجُعِلَتِ السَّرَابِيلُ الْقَطِرَانُ لَهُمْ جُلُودًا، كَمَا يُقَالُ لِلشَّيْءِ الْخَاصِّ بِالْإِنْسَانِ: هُوَ جِلْدَةُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَوَجْهِهِ لِخُصُوصِهِ بِهِ. قَالُوا: فَكَذَلِكَ سَرَابِيلُ الْقَطِرَانِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿سَرَابِيلُهُم مِّن قَطِرَانٍ وَتَغْشَىٰ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ ۝٥٠﴾ [إبراهيم: ٥٠] لَمَّا صَارَتْ لَهُمْ لِبَاسًا لَا تُفَارِقُ أَجْسَامَهُمْ جُعِلَتْ لَهُمْ جُلُودًا، فَقِيلَ: كُلَّمَا اشْتَعَلَ الْقَطِرَانُ فِي أَجْسَامِهِمْ وَاحْتَرَقَ بُدِّلُوا سَرَابِيلَ مِنْ قَطِرَانٍ آخَرَ. قَالُوا: وَأَمَّا جُلُودُ أَهْلِ الْكُفْرِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَإِنَّهَا لَا تُحْرَقُ، لِأَنَّ فِي احْتِرَاقِهَا إِلَى حَالِ إِعَادَتِهَا فَنَاءَهَا، وَفِي فَنَائِهَا رَاحَتُهَا.

قَالُوا: وَقَدْ أَخْبَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ عَنْهَا أَنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا. قَالُوا: وَجُلُودُ الْكُفَّارِ أَحَدُ أَجْزَاءِ أَجْسَامِهِمْ، وَلَوْ جَازَ أَنْ يَحْتَرِقَ مِنْهَا شَيْءٌ فَيَفْنَى ثُمَّ يُعَادُ بَعْدَ الْفِنَاءِ فِي النَّارِ، جَازَ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ أَجْزَائِهَا، وَإِذَا جَازَ ذَلِكَ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ جَائِزًا عَلَيْهِمُ الْفِنَاءُ ثُمَّ الْإِعَادَةُ وَالْمَوْتُ ثُمَّ الْإِحْيَاءُ، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ. قَالُوا: وَفِي خَبَرِهِ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ دَلِيلٌ وَاضِحٌ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ شَيْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ أَجْسَامِهِمْ، وَالْجُلُودُ أَحَدُ تِلْكَ الْأَجْزَاءِ. وَأَمَّا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لِيَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦] فَإِنَّهُ يَقُولُ: فَعَلْنَا ذَلِكَ بِهِمْ لِيَجِدُوا أَلَمَ الْعَذَابِ وَكَرْبِهِ وَشِدَّتِهِ بِمَا كَانُوا فِي الدُّنْيَا يُكَذِّبُونَ آيَاتِ اللَّهِ وَيَجْحَدُونَهَا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٥٦]

[**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][١]: يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَزَلْ عَزِيزًا فِي انْتِقَامِهِ مِمَّنِ انْتَقَمَ مِنْهُ مِنْ خَلْقِهِ، لَا يَقْدِرُ عَلَى الِامْتِنَاعِ مِنْهُ أَحَدٌ أَرَادَهُ بِضُرٍّ، وَلَا الِانْتِصَارِ مِنْهُ أَحَدٌ أَحَلَّ بِهِ عُقُوبَةً، حَكِيمًا فِي تَدْبِيرِهِ وَقَضَائِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ لَّهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞۖ وَنُدۡخِلُهُمۡ ظِلّٗا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾﴾ [النساء: ٥٧]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: ٨٢] وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَصَدَّقُوا بِمَا

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ مِنْ يَهُودِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَسَائِرِ الْأُمَمِ غَيْرِهِمْ ﴿وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٥] يَقُولُ: وَأَدَّوْا مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ مِنْ فَرَائِضِهِ، وَاجْتَنَبُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ مَعَاصِيهِ، وَذَلِكَ هُوَ الصَّالِحُ مِنْ أَعْمَالِهِمْ ﴿سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [النساء: ٥٧] يَقُولُ: سَوْفَ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَنَّاتٍ، يَعْنِي: بَسَاتِينَ ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [البقرة: ٢٥] يَقُولُ: تَجْرِي مِنْ تَحْتِ تِلْكَ الْجَنَّاتِ الْأَنْهَارُ. ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [النساء: ٥٧] يَقُولُ: بَاقِينَ فِيهَا أَبَدًا بِغَيْرِ نِهَايَةٍ وَلَا انْقِطَاعٍ، دَائِمٌ ذَلِكَ لَهُمْ فِيهَا أَبَدًا. ﴿لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ﴾ [النساء: ٥٧] يَقُولُ: لَهُمْ فِي تِلْكَ الْجَنَّاتِ الَّتِي وَصَفَ صِفَتَهَا ﴿أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥] يَعْنِي: بَرِيئَاتٌ مِنَ الْأَدْنَاسِ وَالرِّيَبِ الْحَيْضِ وَالْغَائِطِ وَالْبَوْلِ وَالْحَبَلِ وَالْبُصَاقِ، وَسَائِرِ مَا يَكُونُ فِي نِسَاءِ أَهْلِ الدُّنْيَا.

وَقَدْ ذَكَرْنَا مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْآثَارِ فِيمَا مَضَى قَبْلُ، وَأَغْنَى ذَلِكَ عَنْ إِعَادَتِهَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ [النساء: ٥٧] فَإِنَّهُ يَقُولُ: وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا [كَنِينًا][1]، كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ۝٣٠﴾ [الواقعة: ٣٠] وَكَمَا:

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا جَمِيعًا: ثنا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الضَّحَّاكِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا، شَجَرَةُ الْخُلْدِ**»[2].

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) كثيفا.

(٢) **صحيح دون قوله: «شجرة الخلد»**، وهذا الإسناد ضعيف، أبو الضحاك قال الذهبي: =

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ﴾ [النساء: ٥٨]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِيمَنْ عُنِيَ بِهَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: عُنِيَ بِهَا: وُلَاةُ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي مَكِينٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] فِي وُلَاةِ الْأَمْرِ[(١)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: ثنا لَيْثٌ، عَنْ شَهْرٍ، قَالَ: نَزَلَتْ فِي الْأُمَرَاءِ خَاصَّةً ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ﴾ [النساء: ٥٨][(٢)].

= لا يعرف، لكن شيوخ شعبة جياد. وترجم له الحافظ ابن حجر: بمقبول. أخرجه الطيالسي (٢٥٤٧)، وأحمد في «المسند» (٩٨٧٠)، وعبد بن حميد (١٤٥٧)، والدارمي (٢٨٣٩) من طريق عن شعبة، به. وأخرجه البخاري (٤٨٨١)، ومسلم (٢٨٢٦)، والترمذي (٣١٣٠) من طرق عن أبي هريرة، بلفظ: إِنَّ فِي الجَنَّةِ شَجَرَةً، يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ، لاَ يَقْطَعُهَا، وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ۝٣٠﴾ [الواقعة: ٣٠].

(١) **إسناد حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٢٢) من طريق أبي أسامة، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٥٦٣) عن وكيع، عن أبي مكين، به.

(٢) **ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٢١) من طريق ابن إدريس، =

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَلِمَاتٌ أَصَابَ فِيهِنَّ حَقٌّ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَأَنْ يُؤَدِّيَ الْأَمَانَةَ، وَإِذَا فَعَلَ ذَلِك فَحَقٌّ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَسْمَعُوا وَأَنْ يُطِيعُوا وَأَنْ يُجِيبُوا إِذَا دُعُوا»(١).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ بِنَحْوِهِ(٢).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: ثنا مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «هُمْ أَهْلُ الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ»(٣).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ؛ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ أَبِي: هُمُ الْوُلَاةُ، أَمَرَهُمْ أَنْ يُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا(٤).

= عن ليث، به.

(١) **رجاله ثقات**: مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال أبو زرعة لم يسمع من علي بن أبي طالب، انظر «جامع التحصيل» (ص: ٢٨٠). وأخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٥١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٥٧٨)، والقاسم بن سلام في «الأموال» (١١) وسيأتي عند المصنف، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٢٠) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، في سنده جابر بن نوح، ضعيف، ونفى ابن المديني سماع مصعب من علي كما سبق.

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا**: فيه موسى بن عمير القرشي أبو هارون الكوفي الأعمى، متروك وقد كذبه أبو حاتم «التقريب».

(٤) **إسناده صحيح**.

وَقَالَ آخَرُونَ: أُمِرَ السُّلْطَانُ بِذَلِكَ أَنْ يُعْطُوا النَّاسَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] قَالَ: «يَعْنِي: السُّلْطَانُ يُعْطُونَ النِّسَاءَ»[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: الَّذِي خُوطِبَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَفَاتِيحِ الْكَعْبَةِ أُمِرَ بِرَدِّهَا عَلَى عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] قَالَ: «نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَبَضَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ مَفَاتِيحَ الْكَعْبَةِ، وَدَخَلَ بِهَا الْبَيْتَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ، فَدَعَا عُثْمَانَ فَدَفَعَ إِلَيْهِ الْمِفْتَاحَ. قَالَ: وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ: فِدَاؤُهُ أَبِي وَأُمِّي، مَا سَمِعْتُهُ يَتْلُوهَا قَبْلَ ذَلِكَ»[٢].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا الزَّنْجِيُّ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: «دَفَعَهُ إِلَيْهِ وَقَالَ: أَعِينُوهُ»[٣].

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٤]: وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي قَوْلُ مَنْ

---

(١) **إسناده ضعيف:** ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥١٨) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده ضعيف.**

(٣) **إسناده ضعيف.**

(٤) ما بين المعقوفين من (ش).

قَالَ: هُوَ خِطَابٌ مِنَ اللَّهِ إِلَى وُلَاةِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ بِأَدَاءِ الأَمَانَةِ إِلَى مَنْ وُلُّوا فِي فَيْئِهِمْ وَحُقُوقِهِمْ، وَمَا ائْتُمِنُوا عَلَيْهِ مِنْ أُمُورِهِمْ بِالْعَدْلِ بَيْنَهُمْ فِي الْقَضِيَّةِ. وَالْقَسْمِ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا وَعَظَ بِهِ الرَّعِيَّةَ فِي: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] فَأَمَرَهُمْ بِطَاعَتِهِمْ، وَأَوْصَى الرَّاعِي بِالرَّعِيَّةِ، وَأَوْصَى الرَّعِيَّةَ بِالطَّاعَةِ. كَمَا:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «قَالَ أَبِي: هُمُ السَّلَاطِينُ. وَقَرَأَ ابْنُ زَيْدٍ: ﴿تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ﴾ [آل عمران: ٢٦] أَلَا تَرَى أَنَّهُ أَمَرَ فَقَالَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] وَالْأَمَانَاتُ: هِيَ الْفَيْءُ الَّذِي اسْتَأْمَنَهُمْ عَلَى جَمْعِهِ وَقَسْمِهِ، وَالصَّدَقَاتُ الَّتِي اسْتَأْمَنَهُمْ عَلَى جَمْعِهَا وَقَسْمِهَا. ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨] الْآيَةُ كُلُّهَا فَأَمَرَ بِهَذَا الْوُلَاةَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا نَحْنُ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]»(١).

وَأَمَّا الَّذِي قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ مِنْ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ فَإِنَّهُ جَائِزٌ أَنْ تَكُونَ نَزَلَتْ فِيهِ، وَأُرِيدَ بِهِ كُلُّ مُؤْتَمَنٍ عَلَى أَمَانَةٍ فَدَخَلَ فِيهِ وُلَاةُ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ وَكُلُّ مُؤْتَمَنٍ عَلَى أَمَانَةٍ فِي دِينٍ أَوْ دُنْيَا، وَلِذَلِكَ قَالَ مَنْ قَالَ: عُنِيَ بِهِ قَضَاءُ الدَّيْنِ وَرَدُّ حُقُوقِ النَّاسِ، كَالَّذِي:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] فَإِنَّهُ لَمْ يُرَخِّصْ لِمُوسِرٍ وَلَا مُعْسِرٍ أَنْ يُمْسِكَهَا(٢).

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف جدًّا.

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ**»(١).

فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ إِذًا، إِذْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا وَصَفْنَا: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ يَا مَعْشَرَ وُلَاةِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ تُؤَدُّوا مَا ائْتَمَنَتْكُمْ عَلَيْهِ رَعِيَّتُكُمْ مِنْ فَيْئِهِمْ وَحُقُوقِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَصَدَقَاتِهِمْ إِلَيْهِمْ عَلَى مَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ، بِأَدَاءِ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَى مَنْ هُوَ لَهُ بَعْدَ أَنْ تَصِيرَ فِي أَيْدِيكُمْ، لَا تَظْلِمُوهَا أَهْلَهَا وَلَا تَسْتَأْثِرُوا بِشَيْءٍ مِنْهَا وَلَا تَضَعُوا شَيْئًا مِنْهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَلَا تَأْخُذُوهَا إِلَّا مِمَّنْ أَذِنَ اللَّهُ لَكُمْ بِأَخْذِهَا مِنْهُ قَبْلَ أَنْ تَصِيرَ فِي أَيْدِيكُمْ؛ وَيَأْمُرُكُمْ إِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ رَعِيَّتِكُمْ أَنْ تَحْكُمُوا بَيْنَهُمْ بِالْعَدْلِ وَالْإِنْصَافِ، وَذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ وَبَيَّنَهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ، لَا تَعْدُوا ذَلِكَ فَتَجُورُوا عَلَيْهِمْ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: يَا مَعْشَرَ وُلَاةِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّ الشَّيْءُ يَعِظُكُمْ بِهِ، ونِعِمَّتِ الْعِظَةُ يَعِظُكُمْ بِهَا فِي أَمْرِهِ إِيَّاكُمْ، أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا، وَأَنْ تَحْكُمُوا بَيْنَ النَّاسِ بِالْعَدْلِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا﴾ [النساء: ٥٨] يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَزَلْ سَمِيعًا بِمَا تَقُولُونَ وَتَنْطِقُونَ، وَهُوَ سُمَيْعٌ لِذَلِكَ مِنْكُمْ إِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ وَلَمْ تُحَاوِرُوهُمْ بِهِ وتنطقون

(١) **ضعيف للإرسال:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١٥٢٠) سمعت هشام، به.
وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٢٩٤٩) عن وكيع، عن الربيع، به.

﴿بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨] بِمَا تَفْعَلُونَ فِيمَا ائْتَمَنْتُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ حُقُوقِ رَعِيَّتِكُمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَمَا تَقْضُونَ بِهِ بَيْنَهُمْ مِنْ أَحْكَامِكُمْ بِعَدْلٍ تَحْكُمُونَ أَوْ جَوْرٍ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، حَافِظٌ ذَلِكَ كُلَّهُ، حَتَّى يُجَازِيَ مُحْسِنَكُمْ بِإِحْسَانِهِ وَمُسِيئَكُمْ بِإِسَاءَتِهِ، أَوْ يَعْفُوَ بِفَضْلِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَفِيمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ، وَأَطِيعُوا رَسُولَهُ مُحَمَّدًا ﷺ، فَإِنَّ فِي طَاعَتِكُمْ إِيَّاهُ لِرَبِّكُمْ طَاعَةً، وَذَلِكَ أَنَّكُمْ تُطِيعُونَهُ لِأَمْرِ اللَّهِ إِيَّاكُمْ بِطَاعَتِهِ. كَمَا:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ عَصَا أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي**»(١).

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** ذَلِكَ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ بِاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

(١) أخرجه الطيالسي (٢٤٣٢)، وأحمد في «المسند» (٧٤٣٤)، وابن ماجه (٣) (٢٨٥٩)، والبغوي (٢٤٥٠) من طريق شعبة، به. وأخرجه البخاري (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٣٥) (٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٢٨)، وأبو يعلى (٦٢٧٢) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، به.

حدثنا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرٌو بن عون قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «طَاعَةُ الرَّسُولِ: اتِّبَاعُ سُنَّتِهِ»[(١)].

حدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ قَالَ: ثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «طَاعَةُ الرَّسُولِ: اتِّبَاعُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»[(٢)].

وحدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا سُوَيْدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، مِثْلَهُ[(٣)].

وَقَالَ آخَرُونَ: ذَلِكَ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ بِطَاعَةِ الرَّسُولِ فِي حَيَاتِهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩] إِنْ كَانَ حَيًّا[(٤)].

✍ **[قال أبو جعفر]**[(٥)]: **وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ:** هُوَ أَمْرٌ مِنَ

---

(١) **صحيح لغيره:** أخرجه اللالكائي في «شرح أصول أهل السنة» (٧٥) من طريق عثام بن علي، عن عبد الملك، به. وانظر الآتي بعده.

(٢) **صحيح لغيره:** أخرجه الدارمي (٢٢٥) وابن أبي حاتم في «التفسير» (١٤٧٥٣) (١٤٧٨٠) من طريق يعلى، به.

(٣) **صحيح لغيره:** أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٤١٧) من طريق ابن المبارك، به. وانظر ما سبق.

(٤) **إسناده صحيح.**

(٥) ما بين المعقوفين من (ش).

اللَّهِ بِطَاعَةِ رَسُولِهِ فِي حَيَاتِهِ فِيمَا أَمَرَ وَنَهَى، وَبَعْدَ وَفَاتِهِ فِي اتِّبَاعِ سُنَّتِهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ عَمَّ بِالْأَمْرِ بِطَاعَتِهِ وَلَمْ يُخَصِّصْ ذَلِكَ فِي حَالٍ دُونَ حَالٍ، فَهُوَ عَلَى الْعُمُومِ حَتَّى يَخُصَّ ذَلِكَ مَا يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهُ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي أُولِي الْأَمْرِ [الَّذِينَ][1] **أَمَرَ اللَّهُ عِبَادَهُ بِطَاعَتِهِمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ** هُمُ الْأُمَرَاءُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي أَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «هُمُ الْأُمَرَاءُ»[2].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى سَرِيَّةٍ[3].

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) الذي.

(٢) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٣٢) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤/ ١٨٦) من طريق أبي معاوية، به.
وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٥٨٥) وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٣٠) وابن الأعرابي في «المعجم» (٢٢٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤/ ١٨٦) من طريق حفص بن غياث.
وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٥٧٧) من طريق وكيع. كلاهما، عن الأعمش، بنحوه.

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٨٤) والنسائي (٧/ ١٥٤) من طريق حجاج بن محمد، به.

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسٍ السَّهْمِيِّ إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي السَّرِيَّةِ[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَنْبَسَةَ، عَنْ لَيْثٍ، قَالَ: سَأَلَ مَسْلَمَةُ مَيْمُونَ بْنَ مِهْرَانَ، عَنْ قَوْلِهِ: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «أَصْحَابُ السَّرَايَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ»[(٢)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «قَالَ أَبِي: هُمُ السَّلَاطِينُ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ أَبِي: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الطَّاعَةَ الطَّاعَةَ، وَفِي الطَّاعَةِ بَلَاءٌ**». **وَقَالَ: «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَ الْأَمْرَ فِي الْأَنْبِيَاءِ» [يَعْنِي][(٣)]: لَقَدْ جُعِلَ إِلَيْهِمْ وَالْأَنْبِيَاءِ مَعَهُمْ، أَلَا تَرَى حِينَ حَكَمُوا فِي قَتْلِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا؟**»[(٤)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً عَلَيْهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَفِيهَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَسَارُوا قِبَلَ الْقَوْمِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ، فَلَمَّا بَلَغُوا قَرِيبًا مِنْهُمْ عَرَّسُوا، وَأَتَاهُمْ ذُو

(١) انظر ما قبله.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) ما بين المعقوفين من (هـ) يقضي.

(٤) **ضعيف للإرسال**. وقد ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٧٦) وعزاه للمصنف.

الْعُيَيْنَتَيْنِ، فَأَخْبَرَهُمْ فَأَصْبَحُوا وَقَدْ هَرَبُوا غَيْرَ رَجُلٍ أَمَرَ أَهْلَهُ، فَجَمَعُوا مَتَاعَهُمْ. ثُمَّ أَقْبَلَ يَمْشِي فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، حَتَّى أَتَى عَسْكَرَ خَالِدٍ، فَسَأَلَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ فَأَتَاهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ، إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَشَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِنَّ قَوْمِي لَمَّا سَمِعُوا بِكُمْ هَرَبُوا، وَإِنِّي بَقِيتُ فَهَلْ إِسْلَامِي نَافِعِي غَدًا وَإِلَّا هَرَبْتُ؟ قَالَ عَمَّارٌ: بَلْ هُوَ يَنْفَعُكَ فَأَقِمْ. فأَقَامَ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا أَغَارَ خَالِدٌ، فَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا غَيْرَ الرَّجُلِ، فَأَخَذَهُ وَأَخَذَ مَالَهُ، فَبَلَغَ عَمَّارًا الْخَبَرُ، فَأَتَى خَالِدًا فَقَالَ: خَلِّ عَنِ الرَّجُلِ فَإِنَّهُ قَدْ أَسْلَمَ، وَهُوَ فِي أَمَانٍ مِنِّي. فَقَالَ خَالِدٌ: وَفِيمَ أَنْتَ تُجِيرُ؟ فَاسْتَبَّا وَارْتَفَعَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَجَازَ أَمَانَ عَمَّارٍ وَنَهَاهُ أَنْ يُجِيرَ الثَّانِيَةَ عَلَى أَمِيرٍ. فَاسْتَبَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ خَالِدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَتْرُكُ هَذَا الْعَبْدَ الْأَجْدَعَ يَسُبُّنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا خَالِدُ لَا تَسُبَّ عَمَّارًا، فَإِنَّهُ مَنْ سَبَّ عَمَّارًا سَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ عَمَّارًا أَبْغَضَهُ اللَّهُ، وَمَنْ لَعَنَ عَمَّارًا لَعَنَهُ اللَّهُ**». فغَضِبَ عَمَّارٌ، فَقَامَ فَتَبِعَهُ خَالِدٌ حَتَّى أَخَذَ بِثَوْبِهِ فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَرَضِيَ عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى قَوْلَهُ: ﴿**أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ**﴾ [النساء: ٥٩][(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: هُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. . . . قَالَ: ثنا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿**أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ**﴾

---

(١) **ضعيف للإرسال:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٣١) (٥٥٤٠) من طريق أسباط، عن السدي، به.

[النساء: ٥٩] قَالَ: «أُولِي الْفِقْهِ مِنْكُمْ»(١).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «أُولِي الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ»(٢).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ: ﴿وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «أُولِي الْفِقْهِ فِي الدِّينِ وَالْعَقْلِ»(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٤).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] يَعْنِي: «أَهْلَ الْفِقْهِ وَالدِّينِ»(٥).

---

(١) **صحيح لغيره**: أخرجه زهير بن حرب في «العلم» (٦٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٢٩٢) من طريق الأعمش، به. وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١ / ١٦٦) عن الثوري. وأخرجه ابن شيبة في «المصنف» (١٢٥٨٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٩٣)، من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن علية. كلاهما، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره**. أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٥٦) وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٣٥) من طريق ليث، به.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٥) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٣٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤/ ١٨٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤٢٣)، واللالكائي في =

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «أَهْلُ الْعِلْمِ»(١).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «أُولِي الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «الْفُقَهَاءُ وَالْعُلَمَاءُ»(٣).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «هُمُ الْعُلَمَاءُ»(٤).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «هُمْ أَهْلُ الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ»(٥).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ

= «أصول أهل السنة» (٧٨) من طريق أبي صالح، به.

(١) انظر ما قبله.

(٢) **إسناده صحيح:** وقد تقدم تخريجه.

(٣) **صحيح لغيره:** انظر ما قبله.

(٤) **صحيح لغيره:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٠٨) عن معمر، به. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٣٦) من طريق المبارك بن فضالة، عن الحسن، به. وأخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٣١) من طريق هشيم، عن منصور، عن الحسن، به.

(٥) **إسناده صحيح.**

الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَقُولُ: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء: ٨٣]؟[(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: هُمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «كَانَ مُجَاهِدٌ يَقُولُ: أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: وَرُبَّمَا قَالَ: أُولِي الْفَضْلِ وَالْفِقْهِ وَدِينِ اللَّهِ»[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: هُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهما.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ، قَالَ: ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: ثنا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»[(٣)].

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٥٣٥) من طريق أبي جعفر، عن الربيع بن أنس، به.

(٢) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٥٣٤)، وابن أبي الدنيا في «العقل وفضله» (٧٤) من طريق علية، به.

(٣) **إسناده ضعيف:** في سنده حفص بن عمر بن ميمون العدني، ضعيف، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٣٧)، (٥٥٣٨)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٥٧) من طريق الحكم بن أبان، عن عكرمة، به. وأخرجه ابن المقرئ في «المعجم» (١١٧٢) من طريق محمد بن أبان، عن عبد الله بن عثمان، عن عكرمة، به.

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: هُمُ الْأَمَرَاءُ وَالْوُلَاةُ، لِصِحَّةِ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْأَمْرِ بِطَاعَةِ الْأَئِمَّةِ وَالْوُلَاةِ فِيمَا كَانَ طَاعَةً وَلِلْمُسْلِمِينَ مَصْلَحَةً. كَالَّذِي:

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ الطُّوسِيُّ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: ثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**سَيَلِيكُمْ بَعْدِي وُلَاةٌ، فَيَلِيكُمُ الْبَرُّ بِبِرِّهِ وَالْفَاجِرُ بِفُجُورِهِ، فَاسْمَعُوا لَهُمْ وَأَطِيعُوا فِي كُلِّ مَا وَافَقَ الْحَقَّ، وَصَلُّوا وَرَاءَهُمْ فَإِنْ أَحْسَنُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ**»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السمع والطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَمَنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا طَاعَةَ**»[(٣)].

حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثني خَالِدٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ[(٤)].

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**: أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٣١٠)، والدارقطني في «السنن» (١٧٥٩)، والزهري في «حديث أبي الفضل الزهري» (٢٢٧)، واللالكائي في «أصول أهل السنة» (٢٢٩٨) من طريق عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة، به. فيه عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير المدني قال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات. وقال أبو حاتم الرازي: متروك الحديث. انظر: «لسان الميزان» (٤/ ٥٥٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٥٥)، (٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩) (٣٨)، وأبو داود (٢٦٢٦) من طريق عبيد الله، به.

(٤) انظر ما قبله.

فَإِذَا كَانَ مَعْلُومًا أَنَّهُ لَا طَاعَةَ وَاجِبَةٌ لِأَحَدٍ غَيْرِ اللَّهِ أَوْ رَسُولِهِ أَوْ إِمَامٍ عَادِلٍ، وَكَانَ اللَّهُ قَدْ أَمَرَ بِقَوْلِهِ: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] بِطَاعَةِ ذَوِي أَمْرِنَا، كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ الَّذِينَ أَمَرَ بِطَاعَتِهِمْ تَعَالَى ذِكْرُهُ مِنْ ذَوِي أَمْرِنَا هُمُ الْأَئِمَّةُ وَمَنْ وَلَّاهُ أمرالْمُسْلِمُونَ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ، وَإِنْ كَانَ فَرْضًا الْقَبُولُ مِنْ كُلِّ مَنْ أَمَرَ بِتَرْكِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَدَعَا إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَأَنَّهُ لَا طَاعَةَ تَجِبُ لِأَحَدٍ فِيمَا أَمَرَ وَنَهَى فِيمَا لَمْ تَقُمْ حُجَّةُ وُجُوبِهِ إِلَّا لِلْأَئِمَّةِ الَّذِينَ أَلْزَمَ اللَّهُ عِبَادَهُ طَاعَتَهُمْ فِيمَا أَمَرُوا بِهِ رَعِيَّتَهُمْ مِمَّا هُوَ مَصْلَحَةٌ لِعَامَّةِ الرَّعِيَّةِ، فَإِنَّ عَلَى مَنْ أَمَرُوهُ بِذَلِكَ طَاعَتَهُمْ، وَكَذَلِكَ فِي كُلِّ مَا لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ مَعْصِيَةً. وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ كَانَ مَعْلُومًا بِذَلِكَ صِحَّةُ مَا اخْتَرْنَا مِنَ التَّأْوِيلِ دُونَ غَيْرِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَإِنِ اخْتَلَفْتُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ أَنْتُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ أَوْ أَنْتُمْ وَوُلَاةُ أَمْرِكُمْ فَاشْتَجَرْتُمْ فِيهِ ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٥٩] يَعْنِي بِذَلِكَ: فَارْتَادُوا مَعْرِفَةَ حُكْمِ الَّذِي اشْتَجَرْتُمْ أَنْتُمْ بَيْنَكُمْ أَوْ أَنْتُمْ وَأُولُو أَمْرِكُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، يَعْنِي بِذَلِكَ: مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَاتَّبِعُوا مَا وَجَدْتُمْ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَٱلرَّسُولَ﴾ [آل عمران: ٣٢] فَإِنَّهُ يَقُولُ: فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا إِلَى عِلْمِ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ سَبِيلًا، فَارْتَادُوا مَعْرِفَةَ ذَلِكَ أَيْضًا مِنْ عِنْدِ الرَّسُولِ إِنْ كَانَ حَيًّا، وَإِنْ كَانَ مَيِّتًا فَمِنْ سُنَّتِهِ: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]

يَقُولُ: افْعَلُوا ذَلِكَ إِنْ كُنْتُمْ تُصَدِّقُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. يَعْنِي: بِالْمَعَادِ الَّذِي فِيهِ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ، فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ مَا أُمِرْتُمْ بِهِ مِنْ ذَلِكَ فَلَكُمْ مِنَ اللَّهِ الْجَزِيلُ مِنَ الثَّوَابِ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا ذَلِكَ فَلَكُمُ الْأَلِيمُ مِنَ الْعِقَابِ. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «فَإِنْ تَنَازَعَ الْعُلَمَاءُ رَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ. قَالَ: يَقُولُ: فَرُدُّوهُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ. ثُمَّ قَرَأَ مُجَاهِدٌ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء: ٨٣]»[1].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ ﷺ»[2].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «إِلَى اللَّهِ: إِلَى كِتَابِهِ، وَإِلَى الرَّسُولِ: إِلَى سُنَّةِ نَبِيِّهِ»[3].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَنْبَسَةَ، عَنْ لَيْثٍ، قَالَ: سَأَلَ

---

(١) **إسناده ضعيف** أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٥٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٢٩٣) من طريق ليث، عن مجاهد، به.

(٢) **إسناده ضعيف،** وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده ضعيف،** وانظر ما قبله. أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦١٣)، به.

مَسْلَمَةُ مَيْمُونَ بْنَ مِهْرَانَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «اللَّهُ: كِتَابُهُ وَرَسُولُهُ: سُنَّتُهُ. فَكَأَنَّمَا أَلْقَمَهُ حَجَرًا»[١].

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ [بُرْقَانَ][٢]، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «الرَّدُّ إِلَى اللَّهِ: الرَّدُّ إِلَى كِتَابِهِ، وَالرَّدُّ إِلَى رَسُولِهِ إِنْ كَانَ حَيًّا، فَإِنْ قَبَضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ فَالرَّدُّ إِلَى السُّنَّةِ»[٣].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] يَقُولُ: «رُدُّوهُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﴿إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ﴾ [النساء: ٥٩]»[٤].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] إِنْ كَانَ الرَّسُولُ حَيًّا وَ ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «إِلَى كِتَابِهِ»[٥].

---

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) ما بين المعقوفين في (ش، ف) مروان.

(٣) أخرجه ابن شاهين في «شرح مذاهب أهل السنة» (٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤/ ١٨٣)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٤١٤) والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٣٧٥) من طريق جعفر بن برقان، به.

(٤) **إسناده حسن.**

(٥) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤٣٣٧) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٢] فَرَدُّ مَا تَنَازَعْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ، خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ فِي مَعَادِكُمْ، وَأَصْلَحُ لَكُمْ فِي دُنْيَاكُمْ، لِأَنَّ ذَلِكَ يَدْعُوكُمْ إِلَى الْأُلْفَةِ، وَتَرْكِ التَّنَازُعِ وَالْفُرْقَةِ. ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] يَعْنِي: «وَأَحْمَدُ مَوْئِلًا وَمَغَبَّةً، وَأَجْمَلُ عَاقِبَةً. وَقَدْ بَيَّنَّا فِيمَا مَضَى أَنَّ التَّأْوِيلَ: التَّفْعِيلُ مِنْ تَأَوَّلَ، وَأَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ تَأَوَّلَ: تَفَعَّلَ، مِنْ قَوْلِهِمْ آلَ هَذَا الْأَمْرُ إِلَى كَذَا: أَيْ رَجَعَ؛ بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «حُسْنُ جَزَاءٍ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] يَقُولُ: «ذَلِكَ أَحْسَنُ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عَاقِبَةً»(٣).

---

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٤٥) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره**: وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده حسن**: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١٥٦٦) عن معمر، به.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «عَاقِبَةً»[١].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] قَالَ: «وَأَحْسَنُ عَاقِبَةً. قَالَ: وَالتَّأْوِيلُ: التَّصْدِيقُ»[٢].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾﴾ [النساء: ٦٠]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ [البقرة: ٢٤٣] يَا مُحَمَّدُ بِقَلْبِكَ فَتَعْلَمَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ صَدَّقُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ، وَإِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ مِنَ الْكُتُبِ ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟﴾ [النساء: ٦٠] فِي خُصُومَتِهِمْ ﴿إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] يَعْنِي: «إِلَى مَنْ يُعَظِّمُونَهُ، وَيَصْدُرُونَ عَنْ قَوْلِهِ، وَيَرْضَوْنَ بِحُكْمِهِ مِنْ دُونِ حُكْمِ اللَّهِ، ﴿وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ﴾ [النساء: ٦٠] يَقُولُ: «وَقَدْ أَمَرَهُمُ اللَّهُ أَنْ يُكَذِّبُوا بِمَا جَاءَهُمْ بِهِ الطَّاغُوتُ الَّذِي يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهِ، فَتَرَكُوا أَمْرَ اللَّهِ، وَاتَّبَعُوا أَمْرَ الشَّيْطَانِ. ﴿وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠]

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٤٦) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٢) **إسناده صحيح.**

يَعْنِي أَنَّ الشَّيْطَانَ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّ هَؤُلَاءِ الْمُتَحَاكِمِينَ إِلَى الطَّاغُوتِ عَنْ سَبِيلِ الْحَقِّ وَالْهُدَى، فَيُضِلَّهُمْ عَنْهَا ضَلَالًا بَعِيدًا، يَعْنِي: فَيَجُورُ بِهِمْ عَنْهَا جَوْرًا شَدِيدًا، وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ دَعَا رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ فِي خُصُومَةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا إِلَى بَعْضِ الْكُهَّانِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] قَالَ: «كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ وَرَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ خُصُومَةٌ، فَكَانَ الْمُنَافِقُ يَدْعُو إِلَى الْيَهُودِ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقْبَلُونَ الرِّشْوَةَ، وَكَانَ الْيَهُودِيُّ يَدْعُو إِلَى الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ الرِّشْوَةَ، فَاصْطَلَحَا أَنْ يَتَحَاكَمَا إِلَى كَاهِنٍ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ٦٠] حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ٦٠] فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيهِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ٦٠] يَعْنِي الْمُنَافِقِينَ ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ [البقرة: ٤] يَعْنِي الْيَهُودَ ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] يَقُولُ: «إِلَى الْكَاهِنِ ﴿وَقَدْ

---

(١) **ضعيف للإرسال:** أخرجه المروزي في «الصلاة» (٧١١) من طريق داود بن أبي هند، عن الشعبي، به.

﴿أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ﴾ [النساء: ٦٠] أَمَرَ هَذَا فِي كِتَابِهِ، وَأَمَرَ هَذَا فِي كِتَابِهِ أَنْ يُكْفَرَ بِالْكَاهِنِ»[(١)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَانَتْ بَيْنَ رَجُلٍ مِمَّنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أُحَاكِمُكَ إِلَى أَهْلِ دِينِكَ، أَوْ قَالَ: إِلَى النَّبِيِّ؛ لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ فِي الْحُكْمِ. فَاخْتَلَفَا، فَاتَّفَقَا عَلَى أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ [النساء: ٦٠] يَعْنِي: الَّذِي مِنَ الْأَنْصَارِ ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ﴾ [البقرة: ٤] يَعْنِي: الْيَهُودِيَّ ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] إِلَى الْكَاهِنِ ﴿وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ﴾ [النساء: ٦٠] يَعْنِي: أَمَرَ هَذَا فِي كِتَابِهِ، وَأَمَرَ هَذَا فِي كِتَابِهِ. وَتَلَا: ﴿وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا﴾ [النساء: ٦٠]، وَقَرَأَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ﴾ [النساء: ٦٥] إِلَى: ﴿وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾ [النساء: ٦٥][(٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: زَعَمَ حَضْرَمِيٌّ أَنَّ رَجُلًا، مِنَ الْيَهُودِ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ، فَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ مُدَارَأَةٌ فِي حَقٍّ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ لَهُ: انْطَلِقْ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ. فَعَرَفَ أَنَّهُ سَيَقْضِي عَلَيْهِ. قَالَ: فَأَبَى، فَانْطَلَقَا إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْكُهَّانِ، فَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ. قَالَ اللَّهُ: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠][(٣)].

---

(١) **ضعيف للإرسال**، وانظر ما قبله.

(٢) **ضعيف للإرسال**.

(٣) **ضعيف للإرسال**، وانظر ما قبله.

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ﴾ [النساء: ٦٠] الْآيَةُ، حَتَّى بَلَغَ: ﴿ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا﴾ [النساء: ٦٠] ذُكِرَ لَنَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ: رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالَ لَهُ بِشْرٌ، وَفِي رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ فِي مُدَارَأَةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا فِي حَقٍّ، فَتَدَارَءَا بَيْنَهُمَا فِيهِ، فَتَنَافَرَا إِلَى كَاهِنٍ بِالْمَدِينَةِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمَا، وَتَرَكَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ. فَعَابَ اللَّهُ ﷻ ذَلِكَ. وذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْيَهُودِيَّ كَانَ يَدْعُوهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمَا، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ لَنْ يَجُورَ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ الْأَنْصَارِيُّ يَأْبَى عَلَيْهِ وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ مُسْلِمٌ وَيَدْعُوهُ إِلَى الْكَاهِنِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا تَسْمَعُونَ، فَعَابَ ذَلِكَ عَلَى الَّذِي زَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، وَعَلَى الْيَهُودِيِّ الَّذِي هُوَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ [النساء: ٦٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿صُدُودٗا﴾ [النساء: ٦١][(١)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ قَدْ أَسْلَمُوا وَنَافَقَ بَعْضُهُمْ، وَكَانَتْ قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا قُتِلَ الرَّجُلُ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ قَتَلَتْهُ بَنُو قُرَيْظَةَ قَتَلُوا بِهِ مِنْهُمْ، فَإِذَا قُتِلَ الرَّجُلُ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ قَتَلَتْهُ النَّضِيرُ، أَعْطَوْا دِيَتَهُ سِتِّينَ وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ. فَلَمَّا أَسْلَمَ نَاسٌ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ، قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ رَجُلًا مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَتَحَاكَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّضِيرِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نُعْطِيهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

---

(١) **ضعيف للإرسال**، أخرجه الواحدي في «أسباب النزول» (١١٩) من طريق سعيد عن قتادة، به.

الدِّيَةَ، فَنَحْنُ نُعْطِيهِمُ الْيَوْمَ ذَلِكَ. فَقَالَتْ قُرَيْظَةُ: لَا، وَلَكِنَّا إِخْوَانُكُمْ فِي النَّسَبِ وَالدِّينِ، وَدِمَاؤُنَا مِثْلُ دِمَائِكُمْ، وَلَكِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَغْلِبُونَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ يُعَيِّرُهُمْ بِمَا فَعَلُوا. فَقَالَ: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥] فَعَيَّرَهُمْ، بما فعلوا ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ النَّضِيرِيِّ: كُنَّا نُعْطِيهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ سِتِّينَ وَسَقًا وَنَقْتُلُ مِنْهُمْ وَلَا يَقْتُلُونَ، فَقَالَ: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠] وَأَخَذَ النَّضِيرِيَّ فَقَتَلَهُ بِصَاحِبِهِ. فَتَفَاخَرَتِ النَّضِيرُ وَقُرَيْظَةُ، فَقَالَتِ النَّضِيرُ: نَحْنُ أَكْرَمُ مِنْكُمْ، وَقَالَتْ قُرَيْظَةُ: نَحْنُ أَكْرَمُ مِنْكُمْ، وَدَخَلُوا الْمَدِينَةَ إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْكَاهِنِ الْأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ الْمُنَافِقُ مِنْ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ: انْطَلِقُوا إِلَى أَبِي بَرْزَةَ يُنَفِّرُ بَيْنَنَا. وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ: لَا، بَلِ النَّبِيِّ ﷺ يُنَفِّرُ بَيْنَنَا، فَتَعَالَوْا إِلَيْهِ. فَأَبَى الْمُنَافِقُونَ، وَانْطَلَقُوا إِلَى أَبِي بَرْزَةَ فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: أَعْظِمُوا اللُّقْمَةَ. يَقُولُ: أَعْظِمُوا الْخَطَرَ. فَقَالُوا: لَكَ عَشَرَةُ أَوْسَاقٍ قَالَ: لَا، بَلْ مِائَةُ وَسَقٍ دِيَتِي، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ أُنَفِّرَ النَّضِيرَ فَتَقْتُلَنِي قُرَيْظَةُ، أَوْ أُنَفِّرَ قُرَيْظَةَ فَتَقْتُلَنِي النَّضِيرُ فَأَبَوْا أَنْ يُعْطُوهُ فَوْقَ عَشَرَةِ أَوْسَاقٍ، وَأَبَى أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] وَهُوَ أَبُو بَرْزَةَ، وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥][(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: الطَّاغُوتُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: هُوَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ

---

(١) **ضعيف للإرسال:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٤٩) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ﴾ [النساء: ٦٠] وَالطَّاغُوتُ: رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ كَانَ يُقَالَ لَهُ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ، وَكَانُوا إِذَا مَا دُعُوا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ قَالُوا: بَلْ نُحَاكِمُكُمْ إِلَى كَعْبٍ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] الْآيَةُ[(١)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ [النساء: ٦٠] قَالَ: «تَنَازَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْمُنَافِقُ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ. وَقَالَ الْيَهُودِيُّ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ [النساء: ٦٠] الْآيَةُ وَالَّتِي تَلِيهَا فِيهِمْ أَيْضًا»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ٦٠] فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَقَالَ الْيَهُودِيُّ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى مُحَمَّدٍ[(٣)].

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ [النساء: ٦٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ضَلَٰلًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠] قَالَ:

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٥٢) عن ابن سعد، به.

(٢) **ضعيف للإرسال:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٤٨) (٥٥٥٥) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٣) **ضعيف للإرسال:** وانظر ما قبله.

«كَانَ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَهُمَا خُصُومَةٌ، أَحَدُهُمْ مُؤْمِنٌ، وَالْآخَرُ مُنَافِقٌ. فَدَعَاهُ الْمُؤْمِنُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَدَعَاهُ الْمُنَافِقُ إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾﴾ [النساء: ٦١]»[١].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] قَالَ: «تَنَازَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، وَقَالَ الْمُؤْمِنُ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ اللَّهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ٦٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١] قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ قَالَ: الْقُرْآنُ، وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ قَالَ: التَّوْرَاةُ. قَالَ: يَكُونُ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْمُنَافِقِ الْحَقُّ، فَيَدْعُوهُ الْمُسْلِمُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُحَاكِمَهُ إِلَيْهِ، فَيَأْبَى الْمُنَافِقُ وَيَدْعُوهُ إِلَى الطَّاغُوتِ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ مُجَاهِدٌ: الطَّاغُوتُ: كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ»[٢].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] هُوَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الطَّاغُوتِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، فَكَرِهْنَا إِعَادَتَهُ[٣].

---

(١) ضعيف للإرسال.

(٢) ضعيف للإرسال.

(٣) إسناده ضعيف.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾﴾ [النساء: ٦١]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: أَلَمْ تَرَ يَا مُحَمَّدُ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَإِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٦١] يَعْنِي بِذَلِكَ: وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: تَعَالَوْا هَلُمُّوا إِلَى حُكْمِ اللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ، ﴿وَإِلَى الرَّسُولِ﴾ [النساء: ٦١] لِيَحْكُمَ بَيْنَنَا ﴿رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ﴾ [النساء: ٦١] يَعْنِي بِذَلِكَ: يَمْتَنِعُونَ مِنَ الْمَصِيرِ إِلَيْكَ لِتَحْكُمَ بَيْنَهُمْ، وَيَمتَنِعُونَ مِنَ الْمَصِيرِ إِلَيْكَ كَذَلِكَ غَيْرَهُمْ صُدُودًا وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ فِي ذَلِكَ بِمَا:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ﴾ [النساء: ٦١] قَالَ: «دَعَا الْمُسْلِمُ الْمُنَافِقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَحْكُمَ قَالَ: رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا»[(١)].

وَأَمَّا عَلَى تَأْوِيلِ قَوْلِ مَنْ جَعَلَ الدَّاعِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْيَهُودِيَّ وَالْمَدْعُو إِلَيْهِ الْمُنَافِقَ عَلَى مَا ذَكَرْتُ مِنْ أَقْوَالِ مَنْ قَالَ ذَلِكَ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ٦٠] فَإِنَّهُ عَلَى مَا بَيَّنْتُ قَبْلُ.

(١) إسناده ضعيف.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةُۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾﴾

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَكَيْفَ بِهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ، وَهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴿إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٦] يَعْنِي: إِذَا نَزَلَتْ بِهِمْ نِقْمَةٌ مِنَ اللَّهِ ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٩٥] يَعْنِي: بِذُنُوبِهِمُ الَّتِي سَلَفَتْ مِنْهُمْ ﴿ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ﴾ يَقُولُ: ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ كَذِبًا وَزُورًا ﴿إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا﴾ [النساء: ٦٢] وَهَذَا خَبَرٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ عَنْ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ لَا يَرْدَعُهُمْ عَنِ النِّفَاقِالْعِبَرُ وَالنِّقَمُ، وَأَنَّهُمْ وَإِنْ تَأْتِهِمْ عُقُوبَةٌ مِنَ اللَّهِ عَلَى [تَحَاكُمِهِمْ][1] إِلَى الطَّاغُوتِ، لَمْ يُنِيبُوا وَلَمْ يَتُوبُوا، وَلَكِنَّهُمْ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ كَذِبًا وَجَرْأَةً عَلَى اللَّهِ مَا أَرَدْنَا بِاحْتِكَامِنَا إِلَيْهِ إِلَّا الْإِحْسَانَ مِنْ بَعْضِنَا إِلَى بَعْضٍ، وَالصَّوَابَ فِيمَا احْتَكَمْنَا فِيهِ إِلَيْهِباحتكامنا إليه.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾﴾ [النساء: ٦٣]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ [البقرة: ٥] هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ وَصَفْتُ لَكَ يَا مُحَمَّدُ صِفَتَهُمْ، يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ، فِي

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) إحكامهم.

احْتِكَامِهِمْ إِلَى الطَّاغُوتِ، وَتَرْكِهِمُ الِاحْتِكَامَ إِلَيْكَ، وَصُدُودِهِمْ عَنْكَ، مِنَ النِّفَاقِ وَالزَّيْغِ، وَإِنْ حَلَفُوا بِاللَّهِ مَا أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ وَعِظۡهُمۡ﴾ [النساء: ٦٣] يَقُولُ: فَدَعْهُمْ فَلَا تُعَاقِبْهُمْ فِي أَبْدَانِهِمْ وَأَجْسَامِهِمْ، وَلَكِنْ عِظْهُمْ بِتَخْوِيفِكَ إِيَّاهُمْ بَأْسَ اللَّهِ أَنْ يَحِلَّ بِهِمْ، وَعُقُوبَتَهُ أَنْ تَنْزِلَ بِدَارِهِمْ، وَحَذِّرْهُمْ مِنْ مَكْرُوهِ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الشَّكِّ فِي أَمْرِ اللَّهِ وَأَمْرِ رَسُولِهِ ﴿وَقُل لَّهُمۡ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَوۡلَۢا بَلِيغٗا﴾ [النساء: ٦٣] يَقُولُ: مُرْهُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَالتَّصْدِيقِ بِهِ وَبِرَسُولِهِ وَوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ﴾

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: لَمْ نُرْسِلْ يَا مُحَمَّدُ رَسُولًا إِلَّا فَرَضْتُ طَاعَتَهُ عَلَى مَنْ أَرْسَلْتُهُ إِلَيْهِ، يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: فَأَنْتَ يَا مُحَمَّدُ مِنَ الرُّسُلِ الَّذِينَ فَرَضْتُ طَاعَتَهُمْ عَلَى مَنْ أَرْسَلْتُهُ إِلَيْهِ. وَإِنَّمَا هَذَا مِنَ اللَّهِ تَوْبِيخٌ لِلْمُحْتَكِمِينَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا اخْتَصَمُوا فِيهِ إِلَى الطَّاغُوتِ، صُدُودًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

يَقُولُ لَهُمْ تَعَالَى ذِكْرُهُ: مَا أَرْسَلْتُ رَسُولًا إِلَّا فَرَضْتُ طَاعَتَهُ عَلَى مَنْ أَرْسَلْتُهُ إِلَيْهِ، فَمُحَمَّدٌ ﷺ مِنْ أُولَئِكَ الرُّسُلِ، فَمَنْ تَرَكَ طَاعَتَهُ وَالرِّضَا بِحُكْمِهِ وَاحْتَكَمَ إِلَى الطَّاغُوتِ، فَقَدْ خَالَفَ أَمْرِي وَضَيَّعَ فَرْضِي. ثُمَّ أَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَنَّ مِنْ أَطَاعَ رُسُلَهُ، فَإِنَّمَا يُطِيعُهُمْ بِإِذْنِهِ، يَعْنِي بِتَقْدِيرِهِ ذَلِكَ وَقَضَائِهِ السَّابِقِ فِي عِلْمِهِ وَمَشِيئَتِهِ. كَمَا:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي

نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ٦٤] وَاجِبٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعَهُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ، وَلَا يُطِيعُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ شِبْلٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ[(٣)].

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٤)]: وَإِنَّمَا هَذَا تَعْرِيضٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِهَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ تَرْكَهُمْ طَاعَةَ اللَّهِ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ وَالرِّضَا بِحُكْمِهِ، إِنَّمَا هُوَ لِلسَّابِقِ لَهُمْ مِنْ خُذْلَانِهِ وَغَلَبَةِ الشَّقَاءِ عَلَيْهِمْ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانُوا مِمَّنْ أَذِنَ لَهُ فِي الرِّضَا بِحُكْمِهِ وَالْمُسَارَعَةِ إِلَى طَاعَتِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَلَوْ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهُمْ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ، الَّذِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٥٦) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.
(٢) **صحيح لغيره**: وانظر ما قبله.
(٣) **صحيح لغيره**: وانظر ما قبله.
(٤) ما بين المعقوفين من (ش).

رَسُولِهِ صَدُّوا صُدُودًا، إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ بِاكْتِسَابِهِمْ إِيَّاهَا الْعَظِيمَ مِنَ الْإِثْمِ فِي احْتِكَامِهِمْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَصُدُودِهِمْ عَنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، إِذَا دُعُوا إِلَيْهَا جَاءُوكَ يَا مُحَمَّدُ حِينَ فَعَلُو مَا فَعَلُوا مِنْ مَصِيرِهِمْ إِلَى الطَّاغُوتِ رَاضِينَ بِحُكْمِهِ دُونَ حُكْمِكَ، جَاءُوكَ تَائِبِينَ مُنِيبِينَ، فَسَأَلُوا اللَّهَ أَنْ يَصْفَحَ لَهُمْ عَنْ عُقُوبَةِ ذَنْبِهِمْ بِتَغْطِيَتِهِ عَلَيْهِمْ، وَسَأَلَ لَهُمُ اللَّهَ رَسُولُهُ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ. وَذَلِكَ هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ [النساء: ٦٤] وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] فَإِنَّهُ يَقُولُ: لَوْ كَانُوا فَعَلُوا ذَلِكَ فَتَابُوا مِنْ ذُنُوبِهِمْ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا، يَقُولُ: رَاجِعًا لَهُمْ مِمَّا يَكْرَهُونَ إِلَى مَا يُحِبُّونَ، رَحِيمًا بِهِمْ فِي تَرْكِهِ عُقُوبَتَهُمْ عَلَى ذَنْبِهِمُ الَّذِي تَابُوا مِنْهُ وَقَالَ مُجَاهِدٌ: عَنَى بِذَلِكَ: الْيَهُودِيَّ وَالْمُسْلِمَ اللَّذَانِ تَحَاكَمَا إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ [آل عمران: ١١٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] قَالَ: «إِنَّ هَذَا فِي الرَّجُلِ الْيَهُودِيِّ وَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ اللَّذَيْنِ تَحَاكَمَا إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ»(١).



(١) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٥٦) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء: ٦٥]

قال أبو جعفر محمد بن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَلَا﴾ [البقرة: ٢٢] فَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ، وَهُمْ يَتَحَاكَمُونَ إِلَى الطَّاغُوتِ، وَيَصُدُّونَ عَنْكَ إِذَا دُعُوا إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ. وَاسْتَأْنَفَ الْقَسَمَ جَلَّ ذِكْرُهُ، فَقَالَ: ﴿وَرَبِّكَ﴾ [النساء: ٦٥] يَا مُحَمَّدُ ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦] أَيْ لَا يُصَدِّقُونَ بِي وَبِكَ، وَبِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ ﴿حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥] يَقُولُ: «حَتَّى يَجْعَلُوكَ حَكَمًا بَيْنَهُمْ فِيمَا اخْتَلَطَ بَيْنَهُمْ مِنْ أُمُورِهِمْ، فَالْتَبَسَ عَلَيْهِمْ حُكْمُهُ، يُقَالُ: شَجَرَ يَشْجُرُ شُجُورًا وَشَجَرًا، وَتَشَاجَرَ الْقَوْمُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الْكَلَامِ وَالْأَمْرِ مُشَاجَرَةً وَشِجَارًا ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ [النساء: ٦٥] يَقُولُ: لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ ضِيقًا مِمَّا قَضَيْتَ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: ثُمَّ لَا تَحْرَجُ أَنْفُسُهُمْ مِمَّا قَضَيْتَ: أَيْ لَا تَأْثَمُ بِإِنْكَارِهَا مَا قَضَيْتَ وَشَكِّهَا فِي طَاعَتِكَ وَأَنَّ الَّذِي قَضَيْتَ بِهِ بَيْنَهُمْ حَقٌّ لَا يَجُوزُ لَهُمْ خِلَافُهُ.

كَمَا: حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ [النساء: ٦٥] قَالَ: «شَكًّا»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَنبَسَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

(١) **صحيح لغيره:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٦٢) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به. وأخرجه المروزي في «الصلاة» (٧١٠) من طريق عيسى بن ميمون المكي، عن ابن أبي نجيح، به.

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ [النساء: ٦٥] يَقُولُ: «شَكًّا»[١].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ[٢].

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ [النساء: ٦٥] قَالَ: إِثْمًا ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] يَقُولُ: «وَيُسَلِّمُوا لِقَضَائِكَ وَحُكْمِكَ، إِذْعَانًا مِنْهُمْ بِالطَّاعَةِ، وَإِقْرَارًا لَكَ بِالنُّبُوَّةِ تَسْلِيمًا»[٣].

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِيمَنْ عُنِيَ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَفِيمَنْ نَزَلَتْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَزَلَتْ فِي الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَخَصْمٌ لَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ، اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ:

ذِكْرُ الرِّوَايَةِ بِذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: أَنَّهُ خَاصَمَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِرَاجٍ مِنَ الْحَرَّةِ كَانَا يَسْقِيَانِ بِهِ كِلَاهُمَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرِّحِ الْمَاءَ يَمُرُّ. فَأَبَى عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ»** فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

---

(١) **صحيح لغيره:** وانظر ما سيأتي.

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا.**

إِنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «**اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجُدُرِ ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ**» وَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ[(١)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: وَالصَّوَابُ: «اسْتَوْعَبَ». وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيٍ أَرَادَ فِيهِ الشَّفَقَةَ لَهُ وَلِلْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْفَظَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْأَنْصَارِيُّ اسْتَوْعَبَ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ. قَالَ: فَقَالَ الزُّبَيْرُ: مَا أَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ إِلَّا فِي ذَلِكَ: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ**﴾ [النساء: ٦٥] الْآيَةُ.

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: خَاصَمَ الزُّبَيْرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي شَرْجٍ مِنْ شِرَاجِ الْحَرَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا زُبَيْرُ، اشْرَبْ ثُمَّ خَلِّ سَبِيلَ الْمَاءِ**» فَقَالَ الَّذِي مِنَ الْأَنْصَارِ: اعْدِلْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ. قَالَ: فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى عَرَفَ أَنْ قَدْ سَاءَهُ مَا قَالَ، ثُمَّ قَالَ: «**يَا زُبَيْرُ، احْبِسِ الْمَاءَ إِلَى الْجُدُرِ أَوْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ خَلِّ سَبِيلَ الْمَاءِ**» قَالَ: وَنَزَلَتْ: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ**﴾ [النساء: ٦٥][(٢)].

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَيْرٍ الرَّازِيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: ثنا

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٥٩)، ومسلم (٢٣٥٧)، وأبو داود (٣٦٣٧)، والترمذي (١٣٦٣)، و(٣٠٢٧)، والنسائي في «المجتبى» (٨/ ٢٤٥)، وفي «السنن الكبرى» (٥٩٧٧)، (١١١١٠)، وابن ماجه (١٥)، (٢٤٨٠) من طرق عن الليث بن سعد، به.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٨٥)، من طريق معمر عن الزهري، به.

سُفْيَانُ، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَلَمَةَ، رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ الزُّبَيْرَ، خَاصَمَ رَجُلًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ، فَقَالَ الرَّجُلُ لَمَّا قَضَى لِلزُّبَيْرِ: إِنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء: ٦٥][1].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمُنَافِقِ وَالْيَهُودِيِّ اللَّذَيْنِ وَصَفَ اللَّهُ صِفَتَهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء: ٦٥] قَالَ: «هَذَا الرَّجُلُ الْيَهُودِيُّ وَالرَّجُلُ الْمُسْلِمُ اللَّذَانِ تَحَاكَمَا إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ»[2].

---

(١) **صحيح لغيره**: أخرجه محمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٧٠٨) عن هارون بن عبدة، عن عبد الله بن الزبير، فذكره. وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣/ ٢٩٤) من طريق يعقوب بن حميد، عن سفيان، به.
وأخرجه الحميدي في «المسند» (٣٠٢)، وسعيد بن منصور في «التفسير» (٦٦٠) عن سفيان، بهذا الإسناد. بدون ذكر «أم سلمة» فيكون الحديث مرسلًا، وفي «المطالب العالية» (٣٥٧٢) جاء بذكر أم سلمة، وعلى كلٍ، فالسند ضعيف لجهالة حال سلمة، وقد ترجم له الحافظ: «بمقبول». وهو صحيح لغيره: لأن أصل الحديث مروي في الصحيحين كما سبق.

(٢) **إسناده صحيح**.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[١].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِلَى الْكَاهِنِ[٢].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: **وَهَذَا الْقَوْلُ، أَعْنِي قَوْلَ مَنْ قَالَ:** عُنِيَ بِهِ الْمُحْتَكِمَانِ إِلَى الطَّاغُوتِ اللَّذَانِ وَصَفَ اللَّهُ شَأْنَهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ [النساء: ٦٠] أَوْلَى بِالصَّوَابِ، لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥] فِي سِيَاقِ قِصَّةِ الَّذِينَ ابْتَدَأَ اللَّهُ الْخَبَرَ عَنْهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ٦٠] وَلَا دَلَالَةَ تَدُلُّ عَلَى انْقِطَاعِ قِصَّتِهِمْ، فَإِلْحَاقُ بَعْضِ ذَلِكَ بِبَعْضٍ مَا لَمْ تَأْتِ دَلَالَةٌ عَلَى انْقِطَاعِهِ أَوْلَى فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ فِي الَّذِي رُوِيَ عَنِ الزُّبَيْرِ وَابْنِ الزُّبَيْرِ مِنْ قِصَّتِهِ وَقِصَّةِ الْأَنْصَارِيِّ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ، وَقَوْلِ مَنْ قَالَ فِي خَبَرِهِمَا، فَنَزَلَتْ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥] مَا يُنْبِئُ عَنِ انْقِطَاعِ حُكْمِ هَذِهِ الْآيَةِ وَقِصَّتِهَا مِنْ قِصَّةِ الْآيَاتِ قَبْلَهَا، فَإِنَّهُ غَيْرُ مُسْتَحِيلٍ أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِي قِصَّةِ الْمُحْتَكِمَيْنِ إِلَى الطَّاغُوتِ، وَيَكُونُ فِيهَا بَيَانُ مَا احْتَكَمَ فِيهِ الزُّبَيْرُ وَصَاحِبُهُ الْأَنْصَارِيُّ، إِذْ كَانَتِ الْآيَةُ دَالَّةً عَلَى ذَلِكَ. وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ غَيْرَ مُسْتَحِيلٍ، كَانَ إِلْحَاقُ مَعْنَى بَعْضِ ذَلِكَ بِبَعْضٍ أَوْلَى مَا دَامَ الْكَلَامُ مُتَّسِقَةً مَعَانِيهِ عَلَى سِيَاقٍ وَاحِدٍ، إِلَّا أَنْ تَأْتِيَ دَلَالَةٌ عَلَى انْقِطَاعِ بَعْضِ ذَلِكَ مِنْ

---

(١) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٢) **إسناده صحيح**.

بَعْضٍ، فَيُعْدَلُ بِهِ عَنْ مَعْنَى مَا قَبْلَهُ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] فَإِنَّهُ مَنْصُوبٌ عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٦٥] وَقَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٦٥] نُصِبَ عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ: ﴿حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُواْ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٦٦] وَلَوْ أَنَّا فَرَضْنَا عَلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ الْمُحْتَكِمِينَ إِلَى الطَّاغُوتِ أَنْ يَقْتُلُوا أَنْفُسَهُمْ، وَأَمَرْنَاهُمْ بِذَلِكَ، أَوْ أَنْ يَخْرُجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ مُهَاجِرِينَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى سِوَاهَا مَا فَعَلُوهُ، يَقُولُ: مَا قَتَلُوا أَنْفُسَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ، وَلَا هَاجَرُوا مِنْ دِيَارِهِمْ فَيَخْرُجُوا عَنْهَا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ طَاعَةً لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ.

وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ جماعة من أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٦٦] هُمْ يَهُودُ يَعْنِي: وَالْعَرَبُ، كَمَا أُمِرَ أَصْحَابُ مُوسَى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ[(١)].

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٦٣) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم﴾ [النساء: ٦٦] كَمَا أُمِرَ أَصْحَابُ مُوسَى أَنْ يَقْتُلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِالْخَنَاجِرِ لَمْ يَفْعَلُوا إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ[1].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦] افْتَخَرَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ وَرَجُلٌ مِنْ يَهُودَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَاللَّهِ لَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْنَا أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ، فَقَتَلْنَا أَنْفُسَنَا. فَقَالَ ثَابِتٌ: وَاللَّهِ لَوْ كَتَبَ عَلَيْنَا أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ لَقَتَلْنَا أَنْفُسَنَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي هَذَا: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء: ٦٦][2].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا أَبُو زُهَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦] قَالَ رَجُلٌ: لَوْ أُمِرْنَا لَفَعَلْنَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانَا. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «**إِنَّ مِنْ أُمَّتِي لَرِجَالًا الْإِيمَانُ أَثْبَتُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِي**»[3].

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي وَجْهِ الرَّفْعِ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦]

---

(١) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٢) **ضعيف للإرسال**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٦٨) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٣) **ضعيف للإرسال**، وسنده ضعيف لما سبق من ترجمة، شيخ المصنف.

فَكَانَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْبَصْرَةِ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَفَعَ قَلِيلٌ لِأَنَّهُ جُعِلَ بَدَلًا مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُضَمَّرَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَّا فَعَلُوهُ﴾ [النساء: ٦٦] لِأَنَّ الْفِعْلَ لَهُمْ. وَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْكُوفَةِ: إِنَّمَا رُفِعَ عَلَى نِيَّةِ التَّكْرِيرِ، كَأَنَّ مَعْنَاهُ: مَا فَعَلُوهُ مَا فَعَلَهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ، كَمَا قَالَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِ يكَرِبَ: [البحر الوافر]

وَكُلُّ أَخٍ مُفَارِقُهُ أَخُوهُ ... لَعَمْرُ أَبِيكَ إِلَّا الْفَرْقَدَانِ[1]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][2]: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يُقَالَ: رُفِعَ الْقَلِيلُ بِالْمَعْنَى الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦] وَذَلِكَ أَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ: وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلَهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ. فَقِيلَ: مَا فَعَلُوهُ عَلَى الْخَبَرِ عَنِ الَّذِينَ مَضَى ذِكْرُهُمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ [النساء: ٦٠]، ثُمَّ اسْتَثْنَى الْقَلِيلَ، فَرُفِعَ بِالْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرْنَا، إِذْ كَانَ الْفِعْلُ مَنْفِيًّا عَنْهُ. وَهِيَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الشَّامِ: ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾. وَإِذَا قُرِئَ كَذَلِكَ، فَلَا مَرَدَّ بِهِ عَلَى قَارِئِهِ فِي إِعْرَابِهِ، لِأَنَّهُ الْمَعْرُوفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، إِذْ كَانَ الْفِعْلُ مَشْغُولًا بِمَا فِيهِ كِنَايَةَ مَنْ قَدْ جَرَى ذِكْرُهُ، ثُمَّ اسْتُثْنِيَ مِنْهُمُ الْقَلِيلُ.



(١) انظر: «سيبويه» (١/ ٣٧١) و«مجاز القرآن» لأبي عبيدة (١/ ١٣١) و«البيان والتبيين» (١/ ٢٢٨).

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء: ٦٦]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِذَلِكَ: وَلَوْ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَهُمْ يَتَحَاكَمُونَ إِلَى الطَّاغُوتِ، وَيَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا، ﴿فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٦٦] يَعْنِي: مَا يُذَكَّرُونَ بِهِ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَالِانْتِهَاءِ إِلَى أَمْرِهِ ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [آل عمران: ١١٠] فِي عَاجِلِ دُنْيَاهُمْ وَآجِلِ مَعَادِهِمْ، ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء: ٦٦] وَأَثْبَتَ لَهُمْ فِي أُمُورِهِمْ، وَأَقْوَمَ لَهُمْ عَلَيْهَا.

وَذَلِكَ أَنَّ الْمُنَافِقَ يَعْمَلُ عَلَى شَكٍّ، فَعَمَلُهُ يَذْهَبُ بَاطِلًا، وَعَنَاؤُهُ يَضْمَحِلُّ فَيَصِيرُ هَبَاءً، وَهُوَ بِشَكِّهِ يَعْمَلُ عَلَى وَنَاءٍ وَضَعْفٍ، وَلَوْ عَمِلَ عَلَى بَصِيرَةٍ لَاكْتَسَبَ بِعَمَلِهِ أَجْرًا وَلَكَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ ذُخْرًا وَكَانَ عَلَى عَمَلِهِ الَّذِي يَعْمَلُ أَقْوَى لِنَفْسِهِ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا لِإِيمَانِهِ بِوَعْدِ اللَّهِ عَلَى طَاعَتِهِ وَعَمَلِهِ الَّذِي يَعْمَلُهُ. وَلِذَلِكَ قَالَ مَنْ قَالَ: مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء: ٦٦] تَصْدِيقًا. كَمَا:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء: ٦٦] قَالَ: «تَصْدِيقًا»[2].

لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ مُصَدِّقًا كَانَ لِنَفْسِهِ أَشَدَّ تَثْبِيتًا وَلِعَزْمِهِ فِيهِ أَشَدَّ تَصْحِيحًا وَهُوَ نَظِيرُ قَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٦٩) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ وَقَدْ أَتَيْنَا عَلَى بَيَانِ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ مِنْ إِعَادَتِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَإِذًا لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾﴾ [النساء: ٦٨]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [النساء: ٦٦] لَإِيتَائِنَا إِيَّاهُمْ عَلَى فِعْلِهِمْ مَا وُعِظُوا بِهِ مِنْ طَاعَتِنَا وَالِانْتِهَاءِ إِلَى أَمْرِنَا. ﴿أَجْرًا﴾ [النساء: ٤٠] يَعْنِي: «جَزَاءً وَثَوَابًا عَظِيمًا، وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا لِعَزَائِمِهِمْ وَآرَائِهِمْ، وَأَقْوَى لَهُمْ عَلَى أَعْمَالِهِمْ لِهِدَايَتِنَا إِيَّاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، يَعْنِي: طَرِيقًا لَا اعْوِجَاجَ فِيهِ، وَهُوَ دِينُ اللَّهِ الْقَوِيمُ الَّذِي اخْتَارَهُ لِعِبَادِهِ وَشَرَعَهُ لَهُمْ، وَذَلِكَ الْإِسْلَامُ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾﴾ [النساء: ٦٨] وَلَوَفَّقْنَاهُمْ لِلصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ.

ثُمَّ ذَكَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ مَا وَعَدَ أَهْلَ طَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ الْكَرَامَةِ الدَّائِمَةِ لَدَيْهِ وَالْمَنَازِلِ الرَّفِيعَةِ عِنْدَهُ. فَقَالَ: ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩] الْآيَةُ.



الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾﴾

[النساء: ٧٠]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ بالتَّسْلِيمِ لِأَمْرِهِمَا، وَإِخْلَاصِ الرِّضَا بِحُكْمِهِمَا، وَالِانْتِهَاءِ إِلَى أَمْرِهِمَا، وَالِانْزِجَارِ عَمَّا نَهَيَا عَنْهُ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَهُوَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِهِدَايَتِهِ وَالتَّوْفِيقِ لِطَاعَتِهِ فِي الدُّنْيَا مِنْ أَنْبِيَائِهِ وَفِي الْآخِرَةِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ. ﴿وَٱلصِّدِّيقِينَ﴾ [النساء: ٦٩] وَهُمْ جَمْعُ صِدِّيقٍ.

وَاخْتُلِفَ فِي مَعْنَى الصِّدِّيقِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: الصِّدِّيقُونَ: تُبَّاعُ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ صَدَّقُوهُمْ وَاتَّبَعُوا مِنْهَاجَهُمْ بَعْدَهُمْ حَتَّى لَحِقُوا بِهِمْ. فَكَأَنَّ الصِّدِّيقَ فَعِيلٌ عَلَى مَذْهَبِ قَائِلِي هَذِهِ الْمَقَالَةِ مِنَ الصِّدْقِ، كَمَا يُقَالُ رَجُلٌ سِكِّيرٌ مِنَ السَّكَرِ، إِذَا كَانَ مُدْمِنًا عَلَى ذَلِكَ، وَشِرِّيبٌ وَخِمِّيرٌ. **وَقَالَ آخَرُونَ:** بَلْ هُوَ فَعِيلٌ مِنَ الصَّدَقَةِ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ تَأْوِيلِ مَنْ قَالَ ذَلِكَ الخبر وَهُوَ مَا:

حَدَّثَنَا بِهِ، سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ، قَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَمَّتِي، قُرَيْبَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أُمِّهَا، كَرِيمَةَ بِنْتِ الْمِقْدَادِ، عَنْ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ عَنِ الْمِقْدَادِ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْكَ شَكَكْتُ فِيهِ. قَالَ: «**إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي الْأَمْرِ فَلْيَسْأَلْنِي عَنْهُ**» قَالَ: قُلْتُ: قَوْلُكَ فِي أَزْوَاجِكَ: إِنِّي

لَأَرْجُو لَهُنَّ مِنْ بَعْدِي الصِّدِّيقِينَ؟ قَالَ: «**مَنْ تَعْنُونَ الصِّدِّيقِينَ؟**» قُلْتُ: أَوْلَادُنَا الَّذِينَ يَهْلِكُونَ صِغَارًا. قَالَ: «**لَا، وَلَكِنَّ الصِّدِّيقِينَ هُمُ الْمُصَدِّقُونَ**»(١).

وَهَذَا خَبَرٌ لَوْ كَانَ إِسْنَادُهُ صَحِيحًا لَمْ نَسْتَجِزْ أَنْ نَعْدُوَهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَلَوْ كَانَ فِي إِسْنَادِهِ بَعْضُ مَا فِيهِ. فَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَالَّذِي هُوَ أَوْلَى بِالصِّدِّيقِ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ الْمُصَدِّقُ قَوْلَهُ بِفِعْلِهِ، إِذْ كَانَ الْفَعِيلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِنَّمَا يَأْتِي إِذَا كَانَ مَأْخُوذًا مِنَ الْفِعْلِ بِمَعْنَى الْمُبَالَغَةِ، إِمَّا فِي الْمَدْحِ وَإِمَّا فِي الذَّمِّ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فِي صِفَةِ مَرْيَمَ: ﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ﴾ [المائدة: ٧٥] وَإِذَا كَانَ مَعْنَى ذَلِكَ مَا وَصَفْنَا، كَانَ دَاخِلًا مَنْ كَانَ مَوْصُوفًا بِمَا قُلْنَا فِي صِفَةِ الْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقِينَ؛ ﴿وَٱلشُّهَدَآءِ﴾ [النساء: ٦٩] وَهُمْ جَمْعُ شَهِيدٍ: وَهُوَ الْمَقْتُولُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِقِيَامِهِ بِشَهَادَةِ الْحَقِّ فِي جَنْبِ اللَّهِ حَتَّى قُتِلَ. ﴿وَٱلصَّٰلِحِينَۚ﴾ [النساء: ٦٩] وَهُمْ جَمْعُ صَالِحٍ: وَهُوَ كُلُّ مَنْ صَلَحَتْ سَرِيرَتُهُ وَعَلَانِيَتُهُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا﴾ [النساء: ٦٩] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَحَسُنَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ نَعَتَهُمْ وَوَصَفَهُمْ رُفَقَاءَ فِي الْجَنَّةِ.

وَالرَّفِيقُ فِي لَفْظِ الْوَاحِدِ بِمَعْنَى الْجَمِيعِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: [البحر الطويل]

دعون الْهَوَى ثُمَّ ارْتَمَيْنَ قُلُوبَنَا ... بِأَسْهُمِ أَعْدَاءٍ وَهُنَّ صَدِيقُ(٢)

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المسند» (٤٨٩)، والبزار في «المسند» (٢١١٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٢٦٠) من طريق خالد بن مخلد، بهذا الإسناد. في سنده قريبة بنت عبد الله بن وهب، ترجم لها الحافظ بقبوله. «التقريب».

(٢) «ديوانه» (٣٩٨).

بِمَعْنَى: وَهُنَّ صَدَائِقُ. وَأَمَّا نَصْبُ الرَّفِيقِ، فَإِنَّ أَهْلَ الْعَرَبِيَّةِ مُخْتَلِفُونَ فِيهِ، فَكَانَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْبَصْرَةِ يَرَى أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ، وَيَقُولُ: هُوَ كَقَوْلِ الرَّجُلِ: كَرُمَ زَيْدٌ رَجُلًا، وَيَعْدِلُ بِهِ عَنْ مَعْنَى: نِعْمَ الرَّجُلُ، وَيَقُولُ: إِنَّ نِعْمَ لَا تَقَعُ إِلَى عَلَى اسْمٍ فِيهِ أَلِفٌ وَلَامٌ أَوْ عَلَى نَكِرَةٍ. وَكَانَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْكُوفَةِ يَرَى أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى التَّفْسِيرِ وَيُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ حَالًا، وَيَسْتَشْهِدُ عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: كَرُمَ زَيْدٌ مِنْ رَجُلٍ، وَحَسُنَ أُولَئِكَ مِنْ رُفَقَاءَ؛ وَأَنَّ دُخُولَ مِنْ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الرَّفِيقَ مُفَسِّرَةٌ. قَالَ: وَقَدْ حُكِيَ عَنِ الْعَرَبِ: نَعِمْتُمْ رِجَالًا، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ نَظِيرُ قَوْلِهِ: وَحَسُنْتُمْ رُفَقَاءَ.

وَهَذَا الْقَوْلُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ لِلْعِلَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَا لِقَائِلِيهِ. وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ لِأَنَّ قَوْمًا حَزِنُوا عَلَى فَقْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَذَرًا أَنْ لَا يَرَوْهُ فِي الْآخِرَةِ.

ذِكْرُ الرِّوَايَةِ بِذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَعْقُوبُ الْقُمِّيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مَحْزُونٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا فُلَانُ مَالِي أَرَاكَ مَحْزُونًا**»؟ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ شَيْءٌ فَكَّرْتُ فِيهِ. فَقَالَ: «**مَا هُوَ؟**» قَالَ: نَحْنُ نَغْدُو عَلَيْكَ وَنَرُوحُ، نَنْظُرُ فِي وَجْهِكَ وَنُجَالِسُكَ، غَدًا تُرْفَعُ مَعَ النَّبِيِّينَ فَلَا نَصِلُ إِلَيْكَ. فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا. فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿**وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ٦٩**﴾ [النساء: ٦٩] قَالَ: «**فَبَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ** ﷺ فَبَشَّرَهُ»[١].

(١) **إسناده ضعيف:** ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٨٢) وعزاه للمصنف.

حدثنا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نُفَارِقَكَ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّكَ لَوْ قَدْ مُتَّ رُفِعْتَ فَوْقَنَا فَلَمْ نَرَكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٦٩] الْآيَةُ(١).

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [النساء: ٦٩] ذُكِرَ لَنَا أَنَّ رِجَالًا قَالُوا: هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ نَرَاهُ فِي الدُّنْيَا، فَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَيُرْفَعُ بفضله فَلَا نَرَاهُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٦٩] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩](٢).

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾ [النساء: ٦٩] الْآيَةُ قَالَ: قَالَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا أَدْخَلَكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ فَكُنْتَ فِي أَعْلَاهَا وَنَحْنُ نَشْتَاقُ إِلَيْكَ، فَكَيْفَ نَصْنَعُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٦٩](٣).

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ، قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٦٩] الْآيَةُ، قَالَ: إِنَّ أَصْحَابَ

---

(١) **ضعيف للإرسال:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٧٧) من طريق يحيى بن المغيرة، عن جرير، به. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٧٧٤) عن معاوية بن عمرو عن زائدة بن قدامة عن منصور به.

(٢) **ضعيف للإرسال:** أخرجه الواحدي في «أسباب انزول» (ص: ١٢٣) من طريق سعيد، به.

(٣) **ضعيف للإرسال.**

النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَهُ فَضْلٌ عَلَى مَنْ آمَنَ بِهِ فِي دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ مِمَّنِ اتَّبَعَهُ وَصَدَّقَهُ، فَكَيْفَ لَهُمْ إِذَا اجْتَمَعُوا فِي الْجَنَّةِ أَنْ يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّ الْأَعْلَيْنَ يَنْحَدِرُونَ إِلَى مَنْ هُمْ أَسْفَلَ فَيَجْتَمِعُونَ فِي رِيَاضِهَا، فَيَذْكُرُونَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَيُثْنُونَ عَلَيْهِ، وَيُنَزِّلُ لَهُمْ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ، فَيَسْعَوْنَ عَلَيْهِمْ بِمَايَشْتَهُونَ وَمَا يَدْعُونَ بِهِ، فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ وَيَتَنَعَّمُونَ فِيهِ[1].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ٧٠] فَإِنَّهُ يَقُولُ: كَوْنُ مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ وَالرَّسُولَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴿ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ٧٠] يَقُولُ ذَلِكَ عَطَاءُ اللَّهِ إِيَّاهُمْ وَفَضْلُهُ عَلَيْهِمْ، لَا. بِاسْتِيجَابِهِمْ ذَلِكَ لِسَابِقَةٍ سَبَقَتْ لَهُمْ. **فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ:** أَوَ لَيْسَ بِالطَّاعَةِ وَصَلُوا إِلَى مَا وَصَلُوا إِلَيْهِ مِنْ فَضْلِهِ؟ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَمْ يُطِيعُوهُ فِي الدُّنْيَا إِلَّا بِفَضْلِهِ الَّذِي تَفَضَّلَ بِهِ عَلَيْهِمْ فَهَدَاهُمْ بِهِ لِطَاعَتِهِ، فَكُلُّ ذَلِكَ فَضْلٌ مِنْهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٧٠] يَقُولُ: وَحَسْبُ الْعِبَادِ بِاللَّهِ الَّذِي خَلَقَهُمْ عَلِيمًا بِطَاعَةِ الْمُطِيعِ مِنْهُمْ وَمَعْصِيَةِ الْعَاصِي، فَإِنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ وَلَكِنَّهُ يُحْصِيهِ عَلَيْهِمْ وَيَحْفَظُهُ حَتَّى يُجَازِيَ جَمِيعَهُمْ، فَيَجْزِيَ الْمُحْسِنَ مِنْهُمْ بِالْإِحْسَانِ، وَالْمُسِيءَ مِنْهُمْ بِالْإِسَاءَةِ، وَيَعْفُو عَمَّنْ شَاءَ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ.



(١) إسناده ضعيف.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا ۝٧١﴾ [النساء: ٧١]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [البقرة: ١٠٤] صَدَّقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴿خُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾ [النساء: ٧١] خُذُوا جُنَّتَكُمْ وَأَسْلِحَتَكُمُ الَّتِي تَتَّقُونَ بِهَا مِنْ عَدُوِّكُمْ [لِغَزْوِهِمْ][1] وَحَرْبِهِمْ ﴿فَٱنفِرُواْ﴾ [النساء: ٧١] إِلَيْهِمْ ﴿ثُبَاتٍ﴾ [النساء: ٧١]: وَهِيَ جَمْعُ ثُبَةٍ، وَالثُّبَةُ: الْعَصَبَةُ؛ وَمَعْنَى الْكَلَامِ: فَانْفِرُوا إِلَى عَدُوِّكُمْ جَمَاعَةً بَعْدَ جَمَاعَةٍ مُتَسَلِّحِينَ، وَمِنَ الثُّبَةِ قَوْلُ زُهَيْرٍ: [البحر الوافر]

وَقَدْ أَغْدُو عَلَى ثُبَةٍ كِرَامٍ ... نَشَاوَى وَاجِدِينَ لِمَا نَشَاءُ[2]

وَقَدْ تُجْمَعُ الثُّبَةُ عَلَى ثُبِينَ.

﴿أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا﴾ [النساء: ٧١] يَقُولُ: أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا مَعَ نَبِيِّكُمْ ﷺ لِقِتَالِهِمْ. **وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.**

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾ [النساء: ٧١] يَقُولُ: «عُصَبًا، يَعْنِي: سَرَايَا مُتَفَرِّقِينَ ﴿أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا﴾ [النساء: ٧١] يَعْنِي كُلَّكُمْ»[3].

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) بغزوهم.

(٢) «ديوانه» (٧٢).

(٣) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٨٣) (٥٥٨٤) من طريق =

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾ [النساء: ٧١] قَالَ: «فِرَقًا قَلِيلًا قَلِيلًا»(١).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾ [النساء: ٧١] قَالَ: «الثُّبَاتُ: الْفِرَقُ»(٢).

حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، مِثْلَهُ(٣).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾ [النساء: ٧١] فَهِيَ الْعُصْبَةُ، وَهِيَ الثُّبَةُ. ﴿أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا﴾ [النساء: ٧١] مَعَ النَّبِيِّ ﷺ(٤).

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾ [النساء: ٧١] يَعْنِي: «عُصَبًا مُتَفَرِّقِينَ»(٥).

= أبي صالح، به.

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **حسن لغيره**.

(٤) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٨٦) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي، به.

(٥) **إسناده ضعيف**.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ۝٧٢﴾ [النساء: ٧٢]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَهَذَا نَعْتٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِلْمُنَافِقِينَ، نَعَتَهُمْ لِنَبِيِّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ وَوَصَفَهُمْ بِصِفَتِهِمْ، فَقَالَ: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٧٢] أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، يَعْنِي: مِنْ عِدَادِكُمْ وَقَوْمِكُمْ وَمَنْ يَتَشَبَّهُ بِكُمْ وَيُظْهِرُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ دَعْوَتِكُمْ وَمِلَّتِكُمْ، وَهُوَ مُنَافِقٌ يُبَطِّئُ مَنْ أَطَاعَهُ مِنْكُمْ عَنْ جِهَادِ عَدُوِّكُمْ وَقِتَالِهِمْ إِذَا أَنْتُمْ نَفَرْتُمْ إِلَيْهِمْ. ﴿فَإِنْ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾ [النساء: ٧٢] يَقُولُ: «فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ [هَزِيمَةٌ][(١)]، أَوْ نَالَكُمْ قَتْلٌ أَوْ جِرَاحٌ مِنْ عَدُوِّكُمْ قَالَ: قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا، فَيُصِيبُنِي جِرَاحٌ أَوْ أَلَمٌ أَوْ قَتْلٌ، وَسَرَّهُ تَخَلُّفُهُ عَنْكُمْ شَمَاتَةً بِكُمْ، لِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الشَّكِّ فِي وَعْدِ اللَّهِ الَّذِي وَعَدَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا نَالَهُمْ فِي سَبِيلِهِ مِنَ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ وَفِي وَعِيدِهِ، فَهُوَ غَيْرُ رَاجٍ ثَوَابًا وَلَا خَائِفٍ عِقَابًا.

وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾ [النساء: ٧٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٤] مَا بَيْنَ ذَلِكَ فِي الْمُنَافِقِينَ[(٢)].

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) كريهة.

(٢) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٨٧) من طريق ورقاء، عن =

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[1].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ [النساء: ٧٢] عَنِ الْجِهَادِ وَالْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. ﴿فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٢] قَالَ: «هَذَا قَوْلُ مُكَذِّبٍ»[2].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: الْمُنَافِقُ يُبَطِّئُ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْجِهَادِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ: ﴿فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾ [النساء: ٧٢] قَالَ: بِقَتْلِ الْعَدُوِّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٢] قَالَ: «هَذَا قَوْلُ الشَّامِتِ»[3].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾ [النساء: ٧٢] قَالَ: «هَزِيمَةٌ»[4].

وَدَخَلَتِ اللَّامُ فِي قَوْلِهِ ﴿لَمَنْ﴾ [البقرة: ١٠٢] وَفُتِحَتْ لِأَنَّهَا اللَّامُ الَّتِي تَدْخُلُ تَوْكِيدًا لِلْخَبَرِ مَعَ إِنَّ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: إِنَّ فِي الدَّارِ لَمَنْ يُكْرِمُكَ، وَأَمَّا اللَّامُ الثَّانِيَةُ الَّتِي فِي: ﴿لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ [النساء: ٧٢] فَدَخَلَتْ لِجَوَابِ الْقَسَمِ، كَأَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ: وَإِنَّ مِنْكُمْ أَيُّهَا الْقَوْمُ لَمَنْ وَاللَّهِ لَيُبَطِّئَنَّ.

= ابن أبي نجيح، به.

(١) **صحيح لغيره.**

(٢) **إسناده حسن.**

(٣) **إسناده ضعيف.**

(٤) **إسناده صحيح.**

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾﴾ [النساء: ٧٣]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٣] وَلَئِنْ أَظْفَرَكُمُ اللَّهُ بِعَدُوِّكُمْ، فَأَصَبْتُمْ مِنْهُمْ غَنِيمَةً ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ [النساء: ٧٣] هَذَا الْمُبَطِّئُ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْجِهَادِ مَعَكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [الْمُنَافِين][(١)] ﴿كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ﴾ [النساء: ٧٣] بِمَا أُصِيبَ مَعَهُمْ مِنَ الْغَنِيمَةِ ﴿فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٣] وَهَذَا خَبَرٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ عَنْ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ أَنَّ شُهُودَهُمُ الْحَرْبَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ إِنْ شَهِدُوهَا لِطَلَبِ الْغَنِيمَةِ، وَإِنْ تَخَلَّفُوا عَنْهَا فَلِلشَّكِّ الَّذِي فِي قُلُوبِهِمْ، وَأَنَّهُمْ لَا يَرْجُونَ لِحُضُورِهَا ثَوَابًا وَلَا يَخَافُونَ بِالتَّخَلُّفِ عَنْهَا مِنَ اللَّهِ عِقَابًا. وَكَانَ قَتَادَةُ وَابْنُ جُرَيْجٍ يَقُولَانِ: إِنَّمَا قَالَ مَنْ قَالَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ إِذَا كَانَ الظَّفَرُ لِلْمُسْلِمِينَ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ، حَسَدًا مِنْهُمْ لَهُمْ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾﴾ [النساء: ٧٣] قَالَ: «قَوْلُ حَاسِدٍ»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ،

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف، ك) المنافق.

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٩٦) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، به.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَئِنْ أَصَٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٧٣] قَالَ: ظُهُورُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَدُوِّهِمْ، فَأَصَابُوا الْغَنِيمَةَ ﴿لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنۢ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ يَٰلَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٣] قَالَ: «قَوْلُ الْحَاسِدِ»[(١)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿۞ فَلْيُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَمَن يُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾﴾ [النساء: ٧٤]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَهَذَا حَضٌّ مِنَ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى جِهَادِ عَدُوِّهِ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ بِهِ عَلَى أَحَايِينِهِمْ غَالِبِينَ كَانُوا أَوْ مَغْلُوبِينَ، وَالتَّهَاوُنِ بِأَحْوَالِ الْمُنَافِقِينَ فِي جِهَادِ مَنْ جَاهَدُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَقَعَ جِهَادُهُمْ إِيَّاهُمْ مَغْلُوبِينَ كَانُوا أَوْ غَالِبِينَ؛ مَنْزِلَةً مِنَ اللَّهِ رَفِيعَةً. يَقُولُ اللَّهُ لَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَلْيُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٧٤] يَعْنِي: فِي دِينِ اللَّهِ وَالدُّعَاءِ إِلَيْهِ وَالدُّخُولِ فِيمَا أَمَرَ بِهِ أَهْلَ الْكُفْرِ بِهِ ﴿ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ﴾ [النساء: ٧٤] يَعْنِي: الَّذِينَ يَبِيعُونَ حَيَاتَهُمُ الدُّنْيَا بِثَوَابِ الْآخِرَةِ وَمَا وَعَدَ اللَّهُ أَهْلَ طَاعَتِهِ فِيهَا. وبَيْعُهُمْ إِيَّاهَا بِهَا إِنْفَاقُهُمْ أَمْوَالَهُمْ فِي طَلَبِ رِضَا اللَّهِ، كَجِهَادِ مَنْ أَمَرَ بِجِهَادِهِ مِنْ أَعْدَائِهِ وَأَعْدَاءِ دِينِهِ، وَبَذْلِهِمْ مُهَجَهُمْ لَهُ فِي ذَلِكَ.

أَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِمَا لَهُمْ فِي ذَلِكَ إِذَا فَعَلُوهُ، فَقَالَ: ﴿وَمَن يُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٤] يَقُولُ: وَمنْ يُقَاتِلْ فِي طَلَبِ إِقَامَةِ دِينِ اللَّهِ وَإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ أَعْدَاءَ اللَّهِ، ﴿فَيُقْتَلْ﴾ [النساء: ٧٤]، يَقُولُ: فَيَقْتُلْهُ أَعْدَاءُ اللَّهِ أَوْ يَغْلِبَهُمْ فَيَظْفَرُ بِهِمْ ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء:

(١) إسناده ضعيف.

[٧٤] يَقُولُ: فَسَوْفَ نُعْطِيهِ فِي الْآخِرَةِ ثَوَابًا وَأَجْرًا عَظِيمًا. وَلَيْسَ لِمَا سَمَّى جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَظِيمًا مِقْدَارٌ يَعْرِفُ مَبْلَغَهُ عِبَادُ اللَّهِ، قَدْ دَلَّلْنَا عَلَى أَنَّ الْأَغْلَبَ عَلَى مَعْنَى شَرَيْتُ فِي كَلَامِ

الْعَرَبِ بِعْتُ بِمَا أَغْنَى. وَقَدْ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿فَلْيُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ﴾ [النساء: ٧٤] يَقُولُ: «يَبِيعُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ»(١).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: ﴿يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ﴾ [النساء: ٧٤] فَيَشْرِي: يَبِيعُ، وَيَشْرِي: يَأْخُذُ، وَإِنَّ الْحَمْقَى بَاعُوا الْآخِرَةَ بِالدُّنْيَا(٢).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾﴾ [النساء: ٧٥]

[**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**](٣): يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَمَا لَكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَفِي الْمُسْتَضْعَفِينَ، يَقُولُ: عَنِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْكُمْ

---

(١) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٠٢) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ. فَأَمَّا مِنَ الرِّجَالِ فَإِنَّهُمْ كَانُوا قَدْ أَسْلَمُوا بِمَكَّةَ، فَغَلَبَتْهُمْ عَشَائِرُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْقَهْرِ لَهُمْ وَآذَوْهُمْ وَنَالُوهُمْ بِالْعَذَابِ وَالْمَكَارِهِ فِي أَبْدَانِهِمْ، لِيَفْتِنُوهُمْ عَنْ دِينِهِمْ.

فحَضَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى اسْتِنْقَاذِهِمْ مِنْ أَيْدِي مَنْ قَدْ غَلَبَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ مِنَ الْكُفَّارِ، فَقَالَ لَهُمْ: وَمَا شَأْنُكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَنْ مُسْتَضْعَفِي أَهْلِدِينِكُمْ وَمِلَّتِكُمُ الَّذِينَ قَدِ اسْتَضْعَفَهُمُ الْكُفَّارُ فَاسْتَذَلُّوهُمُ ابْتِغَاءَ فِتْنَتِهِمْ وَصَدِّهِمْ عَنْ دِينِهِمْ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ؟ وَالْوِلْدَانِ جَمْعُ وَلَدٍ: وَهُمُ الصِّبْيَانُ. ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: ٧٥] يَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ يَقُولُونَ فِي دُعَائِهِمْ رَبَّهُمْ بِأَنْ يُنْجِيهِمْ مِنْ فِتْنَةِ مَنْ قَدِ اسْتَضْعَفَهُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ: يَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي كُلَّ مَدِينَةٍ قَرْيَةً، يَعْنِي: الَّتِي قَدْ ظَلَمَتْنَا وَأَنْفُسَهَا أَهْلُهَا.

وَهِيَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فِيمَا فَسَّرَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ مَكَّةُ وَخَفَضَ الظَّالِمَ، لِأَنَّهُ مِنْ صِفَةِ الْأَهْلِ، وَقَدْ عَادَتِ الْهَاءُ وَالْأَلِفُ اللَّتَانِ فِيهِ عَلَى الْقَرْيَةِ، وَكَذَلِكَ تَفْعَلُ الْعَرَبُ إِذَا تَقَدَّمَتْ صِفَةُ الِاسْمِ الَّذِي مَعَهُ عَائِدٌ لِاسْمٍ قَبْلَهَا أَتْبَعَتْ إِعْرَابَهَا إِعْرَابَ الِاسْمِ الَّذِي قَبْلَهَا [كَأَنَّهَا][1] صِفَةٌ لَهُ، فَتَقُولُ: مَرَرْتُ بِالرَّجُلِ الْكَرِيمِ أَبُوهُ. ﴿وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا﴾ [النساء: ٧٥] يَعْنِي أَنَّهُمْ يَقُولُونَ أَيْضًا فِي دُعَائِهِمْ: يَا رَبَّنَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ عِنْدِكَ وَلِيًّا يَلِي أَمْرَنَا بِالْكِفَايَةِ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ مِنْ فِتْنَةِ أَهْلِ الْكُفْرِ بِكَ ﴿وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٥] يَقُولُونَ: وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ عِنْدِكَ مَنْ يَنْصُرُنَا عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا،

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف) كأنه.

بِصَدِّهِمْ إِيَّانَا عَنْ سَبِيلِكَ حَتَّى تُظْفِرَنَا بِهِمْ وَنُعْلِيَ دِينَكَ. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: ٧٥] قَالَ: «أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُقَاتِلُوا عَنْ مُسْتَضْعَفِي الْمُؤْمِنِينَ كَانُوا بِمَكَّةَ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾ [النساء: ٧٥] الصِّبْيَانُ ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: ٧٥] مَكَّةُ، أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُقَاتِلُوا عَنْ مُسْتَضْعَفِينَ مُؤْمِنِينَ كَانُوا بِمَكَّةَ(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: ٧٥] يَقُولُ: «وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي الْمُسْتَضْعَفِينَ، وَأَمَّا الْقَرْيَةُ: فَمَكَّةُ»(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن الْمُبَارَكُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي

---

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥١٠) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره.**

(٣) **إسناده حسن.**

سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ [النساء: ٧٥] قَالَ: «وَفِي الْمُسْتَضْعَفِينَ»[(١)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابٍ، يَقُولُ: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾ [النساء: ٧٥] قَالَ: «فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَسَبِيلِ الْمُسْتَضْعَفِينَ»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: ٧٥] قَالَا: خَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْقَرْيَةِ الظَّالِمَةِ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ، فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فِي الطَّرِيقِ، فَنَأَى بِصَدْرِهِ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ، فَاحْتَجَّتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَأُمِرُوا أَنْ يَقْدُرُوا أَقْرَبَ الْقَرْيَتَيْنِ إِلَيْهِ، فَوَجَدُوهُ أَقْرَبَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ بِشِبْرٍ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَرَّبَ اللَّهُ إِلَيْهِ الْقَرْيَةَ الصَّالِحَةَ، فَتَوَفَّتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ[(٣)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾ [النساء: ٧٥] هُمْ أُنَاسٌ مُسْلِمُونَ كَانُوا بِمَكَّةَ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا لِيُهَاجِرُوا، فَعَذَرَهُمُ اللَّهُ، وَفِيهِمْ نَزَلَ قَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: ٧٥] فَهِيَ مَكَّةُ[(٤)].

---

(١) **إسناده ضعيف:** فيه عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، ضعيف «التقريب».
أخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٧٤) عن عثمان بن عطاء، به.

(٢) **إسناده ضعيف.**

(٣) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦١٥) من طريق معمر، به.

(٤) **مسلسل بالضعفاء:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦١٢) عن محمد بن =

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: ٧٥] قَالَ: «وَمَا لَكُمْ لَا تَفْعَلُونَ، تُقَاتِلُونَ لِهَؤُلَاءِ الضُّعَفَاءِ الْمَسَاكِينِ الَّذِينَ يَدْعُونَ اللَّهَ بِأَنْ يُخْرِجَهُمْ مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا، فَهُمْ لَيْسَ لَهُمْ قُوَّةٌ؟ فَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ حَتَّى يُسْلِمَ لِلَّهِ هَؤُلَاءِ وَدِينَهُمْ؟ قَالَ: وَالْقَرْيَةُ الظَّالِمُ أَهْلُهَا: مَكَّةُ»(١).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾﴾ [النساء: ٧٦]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي تَعَالَى ذِكْرُهُ: الَّذِينَ صَدَّقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأَيْقَنُوا بِمَوْعُودِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ بِهِ ﴿يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٧٦] يَقُولُ: فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَمِنْهَاجِ دِينِهِ وَشَرِيعَتِهِ الَّتِي شَرَعَهَا لِعِبَادِهِ ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٧٦] يَقُولُ: وَالَّذِينَ جَحَدُوا وَحْدَانِيَّةَ اللَّهِ وَكَذَّبُوا رَسُولَهُ وَمَا جَاءَهُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِمْ ﴿يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٧٦] يَعْنِي: فِي طَاعَةِ الشَّيْطَانِ وَطَرِيقِهِ وَمِنْهَاجِهِ الَّذِي شَرَعَهُ لِأَوْلِيَائِهِ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ. يَقُولُ اللَّهُ مُقَوِّيًا عَزْمَ الْمُؤْمِنِينَ بِهِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمُحَرِّضَهُمْ عَلَى أَعْدَائِهِ وَأَعْدَاءِ دِينِهِ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ بِهِ ﴿فَقَٰتِلُوٓا۟﴾ [النساء: ٧٦] أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ ﴿أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [النساء: ٧٦] يَعْنِي بِذَلِكَ: الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ

= سعد، به.

(١) إسناده صحيح.

وَيُطِيعُونَ أَمْرَهُ فِي خِلَافِ طَاعَةِ اللَّهِ وَالتَّكْذِيبِ بِهِ وَيَنْصُرُونَهُ ﴿إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦] يَعْنِي بِكَيْدِهِ: مَا كَادَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ تَحْزِيبِهِ أَوْلِيَاءَهُ مِنَ الْكُفَّارِ بِاللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ وَأَوْلِيَائِهِ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِهِ.

يَقُولُ: فَلَا تَهَابُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّمَا هُمْ حِزْبُهُ وَأَنْصَارُهُ، وَحِزْبُ الشَّيْطَانِ أَهْلُ وَهَنٍ وَضَعْفٍ. وَإِنَّمَا وَصَفَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِالضَّعْفِ، لِأَنَّهُمْ لَا يُقَاتِلُونَ رَجَاءَ ثَوَابٍ، وَلَا يَتْرُكُونَ الْقِتَالَ خَوْفَ عِقَابٍ، وَإِنَّمَا يُقَاتِلُونَ حَمِيَّةً أَوْ حَسَدًا لِلْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَالْمُؤْمِنُونَ يُقَاتِلُ مَنْ قَاتَلَ مِنْهُمْ رَجَاءَ الْعَظِيمِ مِنْ ثَوَابِ اللَّهِ، وَيَتْرُكُ الْقِتَالَ إِنْ تَرَكَهُ عَلَى خَوْفٍ مِنْ وَعِيدِ اللَّهِ فِي تَرْكِهِ، فَهُوَ يُقَاتِلُ عَلَى بَصِيرَةٍ بِمَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنْ قُتِلَ، وَبِمَا لَهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ وَالظَّفَرِ إِنْ سَلِمَ. وَالْكَافِرُ يُقَاتِلُ عَلَى حَذَرٍ مِنَ الْقَتْلِ، وَإِيَاسَ مِنْ مَعَادٍ، فَهُوَ ذُو ضَعْفٍ وَخَوْفٍ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ [النساء: ٧٧]

[**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(١)]: ذُكِرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا قَدْ آمَنُوا بِهِ وَصَدَّقُوهُ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْهِمُ الْجِهَادُ، وَقَدْ فُرِضَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ، وَكَانُوا يَسْأَلُونَ اللَّهَ أَنْ يَفْرِضَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالَ، فَلَمَّا فَرَضَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالَ شَقَّ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ وَقَالُوا مَا أَخْبَرَ عَنْهُمْ فِي كِتَابِهِ.

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

فَتَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ﴾ [النساء: ٧٧] أَلَمْ تَرَ بِقَلْبِكَ يَا مُحَمَّدُ فَتَعْلَمَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ مِنْ أَصْحَابِكَ حِينَ سَأَلُوكَ أَنْ تَسْأَلَ رَبَّكَ أَنْ يَفْرِضَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالَ: كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ، فَأَمْسِكُوهَا عَنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ وَحَرْبِهِمْ. ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣] يَقُولُ: وَأَدُّوا الصَّلَاةَ الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ عَلَيْكُمْ بِحُدُودِهَا. ﴿وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣] يَقُولُ: وَأَعْطُوا الزَّكَاةَ أَهْلَهَا، الَّذِينَ جَعَلَهَا اللَّهُ لَهُمْ مِنْ أَمْوَالِكُمْ، تَطْهِيرًا لِأَبْدَانِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ؛ كَرِهُوا مَا أُمِرُوا بِهِ مِنْ كَفِّ الْأَيْدِي عَنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ، وَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ. ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ﴾ [البقرة: ٢٤٦] يَقُولُ: فَلَمَّا فُرِضَ عَلَيْهِمُالْقِتَالُ الَّذِي كَانُوا سَأَلُوا أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْهِمْ ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٧٧] يَعْنِي: جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ ﴿يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ﴾ [النساء: ٧٧] يَقُولُ: يَخَافُونَ النَّاسَ أَنْ يُقَاتِلُوهُمْ ﴿كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧] أَوْ أَشَدَّ خَوْفًا.

وَقَالُوا: جَزَعًا مِنَ الْقِتَالِ الَّذِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴿لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ﴾ [النساء: ٧٧] لِمَ فَرَضْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ، رُكُونًا مِنْهُمْ إِلَى الدُّنْيَا، وَإِيثَارًا لِلدَّعَةِ فِيهَا [وَالْخَفْضِ][(١)]، عَلَى مَكْرُوهِ لِقَاءِ الْعَدُوِّ وَمَشَقَّةِ حَرْبِهِمْ وَقِتَالِهِمْ ﴿لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ﴾ [النساء: ٧٧] يُخْبِرُ عَنْهُمْ قَالُوا: هَلَا أَخَّرْتَنَا ﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ [النساء: ٧٧] يَعْنِي إِلَى أَنْ يَمُوتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ وَفِي مَنَازِلِهِمْ وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ. ذِكْرُ الْآثَارِ بِذَلِكَ، وَالرِّوَايَةِ عَمَّنْ قَالَهُ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَأَصْحَابًا، لَهُ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) والحفظ.

فِي عِزٍّ وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ، فَلَمَّا آمَنَّا صِرْنَا أَذِلَّةً. فَقَالَ: «**إِنِّي أُمِرْتُ بِالْعَفْوِ فَلَا تُقَاتِلُوا**» فَلَمَّا حَوَّلَهُ اللَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ أَمَرَ بِالْقِتَالِ فَكَفُّوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ﴾ [النساء: ٧٧] الْآيَةُ[(١)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ﴾ [النساء: ٧٧] عَنِ النَّاسِ ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٧٧] نَزَلَتْ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَقَوْلُهُ: ﴿وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍۗ﴾ [النساء: ٧٧] قَالَ: «إِلَى أَنْ نَمُوتَ مَوْتًا هُوَ الْأَجَلُ الْقَرِيبُ»[(٢)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: قَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ٧٧] فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍۗ﴾ [النساء: ٧٧] قَالَ: كَانَ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، تَسَرَّعُوا إِلَى الْقِتَالِ، وسارعوا إليه، فَقَالُوا لِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ: ذَرْنَا نَتَّخِذْ مَعَاوِلَ فَنُقَاتِلَ بِهَا الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ. فَنَهَاهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ قَالَ: «**لَمْ أُؤْمَرْ بِذَلِكَ**» فَلَمَّا كَانَتِ الْهِجْرَةُ وَأُمِرَ بِالْقِتَالِ، كَرِهَ الْقَوْمُ ذَلِكَ، فَصَنَعُوا فِيهِ مَا تَسْمَعُونَ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْأٓخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٧٧][(٣)].

---

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه النسائي في «المجتبى» (٦/ ٢)، وفي «السنن الكبرى» (٤٢٧٩)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٣٠) والحاكم في «المستدرك» (٢٣٧٧)، (٣٢٠٠) من طريق الحسين بن واقد، به.

(٢) **ضعيف للإرسال**، وأيضًا السند فقد سبق الكلام على رجاله.

(٣) **إسناده حسن لقتادة**، لكنه ضعيف للإرسال.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [النساء: ٧٧] قَالَ: «هُمْ قَوْمٌ أَسْلَمُوا قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ إِلَّا الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ، فَسَأَلُوا اللَّهَ أَنْ يَفْرِضَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالَ ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧] الْآيَةُ إِلَى: ﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ [النساء: ٧٧] وَهُوَ الْمَوْتُ قَالَ اللَّهُ: ﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْأٓخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ﴾ [النساء: ٧٧].

وَقَالَ آخَرُونَ: نَزَلَتْ هَذِهِ وَآيَاتٌ بَعْدَهَا فِي الْيَهُودِ[(١)].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ٧٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣] مَا بَيْنَ ذَلِكَ فِي الْيَهُودِ[(٢)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٧٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ﴾ [النساء: ٧٧] نَهَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذِهِ الْأُمَّةَ أَنْ يَصْنَعُوا صَنِيعَهُمْ[(٣)].

(١) **اسناده حسن، للسدي،** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٢٠) (٥٦٣١) من طريق أحمد بن مفضل، به.

(٢) **اسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦١٩) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به. بلفظ: «نَزَلَتْ فِي يَهُودَ».

(٣) **إسناده مسلسل بالضعفاء:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٣٣) عن ابن سعد، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿قُلۡ مَتَٰعُ ٱلدُّنۡيَا قَلِيلٞ وَٱلۡأٓخِرَةُ خَيۡرٞ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظۡلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٧٧]

✍ قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿قُلۡ مَتَٰعُ ٱلدُّنۡيَا قَلِيلٞ﴾ [النساء: ٧٧] قُلْ يَا مُحَمَّدُ لِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ قَالُوا ﴿رَبَّنَا لِمَ كَتَبۡتَ عَلَيۡنَا ٱلۡقِتَالَ لَوۡلَآ أَخَّرۡتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٖ قَرِيبٖۗ﴾ [النساء: ٧٧] عَيْشُكُمْ فِي الدُّنْيَا وَتَمَتُّعُكُمْ بِهَا قَلِيلٌ، لِأَنَّهَا فَانِيَةٌ، وَمَا فِيهَا فَانٍ ﴿وَٱلۡأٓخِرَةُ خَيۡرٞ﴾ [النساء: ٧٧] يَعْنِي: وَنَعِيمُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ، لِأَنَّهَا بَاقِيَةٌ، وَنَعِيمُهَا بَاقٍ دَائِمٌ. وَإِنَّمَا قِيلَ: وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَمَعْنَى الْكَلَامِ مَا وَصَفْتُ مِنْ أَنَّهُ مَعْنِيٌّ بِهِ نَعِيمُهَا، لِدَلَالَةِ ذِكْرِ الْآخِرَةِ بِالَّذِي ذَكَرْتُ بِهِ عَلَى الْمَعْنَى الْمُرَادِ مِنْهُ ﴿لِمَنِ ٱتَّقَىٰۗ﴾ [البقرة: ٢٠٣] يَعْنِي: لِمَنِ اتَّقَى اللَّهَ بِأَدَاءِ فَرَائِضِهِ وَاجْتِنَابِ مَعَاصِيهِ، فَأَطَاعَهُ فِي كُلِّ ذَلِكَ. ﴿وَلَا تُظۡلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٧٧] يَعْنِي: وَلَا يَنْقُصُكُمُ اللَّهُ مِنْ أُجُورِ أَعْمَالِكُمْ فَتِيلًا؛ وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الْفَتِيلِ فِيمَا مَضَى بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ هَهُنَا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أَيۡنَمَا تَكُونُواْ يُدۡرِككُّمُ ٱلۡمَوۡتُ وَلَوۡ كُنتُمۡ فِي بُرُوجٖ مُّشَيَّدَةٖۗ﴾

✍ قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: حَيْثُمَا تَكُونُوا يَنَلْكُمُ الْمَوْتُ فَتَمُوتُوا، ﴿وَلَوۡ كُنتُمۡ فِي بُرُوجٖ مُّشَيَّدَةٖۗ﴾ [النساء: ٧٨] يَقُولُ: لَا تَجْزَعُوا مِنَ الْمَوْتِ وَلَا تَهْرَبُوا مِنَ الْقِتَالِ وَتَضْعُفُوا عَنْ لِقَاءِ عَدُوِّكُمْ حَذَرًا عَلَى أَنْفُسِكُمْ مِنَ الْقَتْلِ وَالْمَوْتِ، فَإِنَّ الْمَوْتَ بِإِزَائِكُمْ أَيْنَ كُنْتُمْ، وَوَاصِلٌ إِلَى أَنْفُسِكُمْ حَيْثُ كُنْتُمْ وَلَوْ تَحَصَّنْتُمْ مِنْهُ بِالْحُصُونِ الْمَنِيعَةِ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** يَعْنِي بِهِ: قُصُورٌ مُحَصَّنَةٍ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨] يَقُولُ: «فِي قُصُورٍ مُحَصَّنَةٍ»(١).

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: ثنا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثنا أَبُو هَمَّامٍ، قَالَ: ثنا كَثِيرٌ أَبُو الْفَضْلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كَانَ فِيمَنْ قَبْلَكُمُ امْرَأَةٌ، وَكَانَ لَهَا أَجِيرٌ، فَوَلَدَتْ جَارِيَةً فَقَالَتْ لِأَجِيرِهَا: اقْتَبِسْ لَنَا نَارًا. فَخَرَجَ فَوَجَدَ بِالْبَابِ رَجُلًا، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: مَا وَلَدَتْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: جَارِيَةً قَالَ: أَمَا إِنَّ هَذِهِ الْجَارِيَةَ لَا تَمُوتُ حَتَّى تَبْغِيَ بِمِائَةٍ، وَيَتَزَوَّجَهَا أَجِيرُهَا، وَيَكُونَ مَوْتُهَا بِالْعَنْكَبُوتِ. قَالَ: فَقَالَ الْأَجِيرُ فِي نَفْسِهِ: فَأَنَا أُرِيدُ هَذِهِ بَعْدَ أَنْ تَفْجُرَ بِمِائَةٍ. فَأَخَذَ شَفْرَةً فَدَخَلَ، فَشَقَّ بَطْنَ الصَّبِيَّةِ. وعُولِجَتْ فَبَرِئَتْ، فَشَبَّتْ، وَكَانَتْ تَبْغِي، فَأَتَتْ سَاحِلًا مِنْ سَوَاحِلِ الْبَحْرِ، فَأَقَامَتْ عَلَيْهِ تَبْغِي. ولَبِثَ الرَّجُلُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَدِمَ ذَلِكَ السَّاحِلَ وَمَعَهُ مَالٌ كَثِيرٌ، فَقَالَ لِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ السَّاحِلِ: ابْغِينِي امْرَأَةً مِنْ أَجْمَلِ امْرَأَةٍ فِي الْقَرْيَةِ أَتَزَوَّجُهَا. فَقَالَتْ: هَهُنَا امْرَأَةٌ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ، وَلَكِنَّهَا تَبْغِي. قَالَ: ائْتِنِي بِهَا. فَأَتَتْهَا فَقَالَتْ: قَدْ قَدِمَ رَجُلٌ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ، وَقَدْ قَالَ لِي كَذَا، فَقُلْتُ لَهُ كَذَا. فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ الْبِغَاءَ، وَلَكِنْ إِنْ أَرَادَ تَزَوَّجْتُهُ. قَالَ: فَتَزَوَّجَهَا، فَوَقَعَتْ مِنْهُ مَوْقِعًا، فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عِنْدَهَا، إِذْ أَخْبَرَهَا بِأَمْرِهِ، فَقَالَتْ: أَنَا تِلْكَ الْجَارِيَةُ، وَأَرَتْهُ الشَّقَّ فِي بَطْنِهَا، وَقَدْ كُنْتُ أَبْغِي، فَمَا أَدْرِي بِمِائَةٍ أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ؛ قَالَ: فَإِنَّهُ قَالَ

---

(١) إسناده حسن.

لِي: يَكُونُ مَوْتُهَا بِالْعَنْكَبُوتِ. قَالَ: فَبَنَى لَهَا بُرْجًا بِالصَّحَرَاءِ وَشَيَّدَهُ. فَبَيْنَمَا هُمَا يَوْمًا فِي ذَلِكَ الْبُرْجِ، إِذَا عَنْكَبُوتٌ فِي السَّقْفِ فَقَالَتْ: هَذَا يَقْتُلُنِي؟ لَا يَقْتُلُهُ أَحَدٌ غَيْرِي. فحَرَّكَتْهُ فَسَقَطَ، فَأَتَتْهُ فَوَضَعَتْ إِبْهَامَ رِجْلِهَا عَلَيْهِ فَشَدَخَتْهُ، وَسَاحَ سُمُّهُ بَيْنَ ظُفْرِهَا وَاللَّحْمِ، فَاسْوَدَّتْ رِجْلُهَا فَمَاتَتْ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨][(١)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: ﴿وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨] قَالَ: «قُصُورٌ مُشَيَّدَةٌ»[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: قُصُورٌ بِأَعْيَانِهَا فِي السَّمَاءِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾ وَهِيَ قُصُورٌ بِيضٌ فِي سَمَاءِ الدُّنْيَا مَبْنِيَّةٌ[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨] يَقُولُ: «وَلَوْ كُنْتُمْ فِي قُصُورٍ فِي السَّمَاءِ»[(٤)].

---

(١) **ضعيف للإرسال:** أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٢٨٨) من طريق المصنف. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٤٠) من طريق كثير الكوفي، بنحوه.

(٢) **إسناده ضعيف،** تقدم الكلام عليه.

(٣) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٤٣) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٤) **إسناده ضعيف.**

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي مَعْنَى الْمُشَيَّدَةِ، فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنْهُمْ: الْمُشَيَّدَةُ: الطَّوِيلَةُ. قَالَ: وَأَمَّا الْمَشِيدُ بِالتَّخْفِيفِ، فَإِنَّهُ الْمُزَيَّنُ وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ نَحْو ذَلِكَ الْقَوْلِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: الْمَشِيدُ بِالتَّخْفِيفِ: الْمَعْمُولُ بِالشِّيدِ، وَالشِّيدُ: الْجَصُّ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْكُوفَةِ: الْمُشَيَّدُ وَالْمَشِيدُ أَصْلُهُمَا وَاحِدٌ، غَيْرَ أَنَّ مَا شُدِّدَ مِنْهُ فَإِنَّمَا يُشَدَّدُ لِتَرَدُّدِ الْفِعْلِ فِيهِ فِي جَمْعٍ مِثْلِ قَوْلِهِمْ: هَذِهِ ثِيَابٌ مُصَبَّغَةٌ، وَغَنَمٌ مُذَبَّحَةٌ، فَشُدِّدَ لِأَنَّهَا جَمْعٌ يُفَرَّقُ فِيهَا الْفِعْلُ، وَكَذَلِكَ مِثْلُهُ قُصُورٌ مُشَيَّدَةٌ، لِأَنَّ الْقُصُورَ كَثِيرَةٌ تَرَدَّدَ فِيهَا التَّشْيِيدُ، وَلِذَلِكَ قِيلَ: بُرُوجٌ مُشَيَّدَةٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: ﴿وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ﴾ [يوسف: ٢٣] وَكَمَا يُقَالُ: كَسَّرْتَ الْعُودَ: إِذَا جَعَلْتَهُ قِطَعًا، أَيْ قِطْعَةً بَعْدَ قِطْعَةٍ. وَقَدْ يَجُوزُ فِي ذَلِكَ التَّخْفِيفُ، فَإِذَا أُفْرِدَ مِنْ ذَلِكَ الْوَاحِدُ، فَكَانَ الْفِعْلُ يَتَرَدَّدُ فِيهِ وَيَكْثُرُ تُرَدُّدُهُ فِي جَمْعٍ مِنْهُ، جَازَ التَّشْدِيدُ عِنْدَهُمْ وَالتَّخْفِيفُ، فَيُقَالُ مِنْهُ: هَذَا ثَوْبٌ مُخَرَّقٌ وَجِلْدٌ مُقَطَّعٌ، لِتَرَدُّدِ الْفِعْلِ فِيهِ وَكَثْرَتِهِ بِالْقَطْعِ وَالْخَرْقِ. وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ لَا يَكْثُرُ فِيهِ وَلَا يَتَرَدَّدُ لَمْ يُجِيزُوهُ إِلَّا بِالتَّخْفِيفِ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِمْ: رَأَيْتُ كَبْشًا مَذْبُوحًا، وَلَا يُجِيزُونَ فِيهِ مُذَبَّحًا، لِأَنَّ الذَّبْحَ لَا يَتَرَدَّدُ فِيهِ تَرَدُّدَ التَّخَرُّقِ فِي الثَّوْبِ. وَقَالُوا: فَلِهَذَا قِيلَ: قَصْرٌ مَشِيدٌ، لِأَنَّهُ وَاحِدٌ، فَجُعِلَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِمْ: كَبْشٌ مَذْبُوحٌ.

وَقَالُوا: جَائِزٌ فِي الْقَصْرِ أَنْ يُقَالَ قَصْرٌ مَشِيدٌ بِالتَّشْدِيدِ، لِتَرَدُّدِ الْبِنَاءِ فِيهِ وَالتَّشْيِيدِ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي كَبْشٍ مَذْبُوحٍ، لِمَا ذَكَرْنَا.



الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ ۚ﴾ [النساء: ٧٨]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ﴾ [النساء: ٧٨] وَإِنْ يَنَلْهُمْ رَخَاءٌ وَظَفَرٌ وَفَتْحٌ وَيُصِيبُوا غَنِيمَةً يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، يَعْنِي: مِنْ قِبَلِ اللَّهِ وَمِنْ تَقْدِيرِهِ، ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ [النساء: ٧٨] يَقُولُ: وَإِنْ تَنَلْهُمْ شِدَّةٌ مِنْ عَيْشٍ وَهَزِيمَةٌ مِنْ عَدُوٍّ وَجِرَاحٌ وَأَلَمٌ، يَقُولُوا لَكَ يَا مُحَمَّدُ: هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ بِخَطَئِكَ التَّدْبِيرَ. وَإِنَّمَا هَذَا خَبَرٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ عَنِ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمْ لِنَبِيِّهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ﴾ [النساء: ٧٧] وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَا: ثنا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ ۚ﴾ [النساء: ٧٨] قَالَ: «هَذِهِ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ»[(١)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ مِثْلَهُ[(٢)].

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٤١) من طريق أبي جعفر، عن الربيع بن أنس، به.

(٢) **إسناده ضعيف.**

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ﴾ [النساء: ٧٨] فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ [النساء: ٧٩] قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ الْحَرْبِ. فَقَرَأَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا ﴿٧١﴾﴾ [النساء: ٧١] فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ﴾ [النساء: ٧٨] مِنْ عِنْدِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أَسَاءَ التَّدْبِيرَ وَأَسَاءَ النَّظَرَ، مَا أَحْسَنَ التَّدْبِيرَ وَلَا النَّظَرَ»[١].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨] قُلْ يَا مُحَمَّدُ لِهَؤُلَاءِ الْقَائِلِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ حَسَنَةٌ هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَإِذَا أَصَابَتْهُمْ سَيِّئَةٌ هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ: كُلُّ ذَلِكَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ دُونِي وَدُونَ غَيْرِي، مِنْ عِنْدِهِ الرَّخَاءُ وَالشِّدَّةُ، وَمِنْهُ النَّصْرُ وَالظَّفَرُ، وَمِنْ عِنْدِهِ الْقَتْلُ وَالْهَزِيمَةُ.

كَمَا حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: حدثنا إسحاق، قال: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨] النِّعَمُ وَالْمَصَائِبُ[٢].

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨] النَّصْرُ وَالْهَزِيمَةُ[٣].

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ،

---

(١) **إسناده صحيح، لابن زيد.**

(٢) **إسناده ضعيف،** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٣١٥٨) عن معمر، به.

(٣) **إسناده صحيح.**

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ يَقُولُ: «الْحَسَنَةُ وَالسَّيِّئَةُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، أَمَّا الْحَسَنَةُ فَأَنْعَمَ بِهَا عَلَيْكَ، وَأَمَّا السَّيِّئَةُ فَابْتَلَاكَ بِهَا»[1].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ﴾ فَمَا شَأْنُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ إِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨] يَقُولُ: «لَا يَكَادُونَ يَعْلَمُونَ حَقِيقَةَ مَا تُخْبِرُهُمْ بِهِ مِنْ أَنَّ كُلَّ مَا أَصَابَهُمْ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ أَوْ ضَرٍّ وَشِدَّةٍ أَوْ رَخَاءٍ، فَمِنْ عِنْدِ اللَّهِ، لَا يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ غَيْرُهُ، وَلَا يُصِيبُ أَحَدًا سَيِّئَةٌ إِلَّا بِتَقْدِيرِهِ، وَلَا يُنَالُ رَخَاءٌ وَنِعْمَةٌ إِلَّا بِمَشِيئَتِهِ. وَهَذَا إِعْلَامٌ مِنَ اللَّهِ عِبَادَهُ أَنَّ مَفَاتِحَ الْأَشْيَاءِ كُلَّهَا بِيَدِهِ، لَا يَمْلِكُ شَيْئًا مِنْهَا أَحَدٌ غَيْرُهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩] مَا يُصِيبُكَ يَا مُحَمَّدُ مِنْ رَخَاءٍ وَنِعْمَةٍ وَعَافِيَةٍ وَسَلَامَةٍ، فَمِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْكَ يَتَفَضَّلُ بِهِ عَلَيْكَ إِحْسَانًا مِنْهُ إِلَيْكَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩] يَعْنِي: «وَمَا أَصَابَكَ مِنْ

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٥٠) من طريق أبي صالح، به.

شِدَّةٍ وَمَشَقَّةٍ وَأَذًى وَمَكْرُوهٍ، فَمِنْ نَفْسِكَ، يَعْنِي: بِذَنْبٍ اسْتَوْجَبْتَهَا بِهِ اكْتَسَبَتْهُ نَفْسُكَ.

كَمَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿**مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ**﴾ [النساء: ٧٩] أَمَّا مِنْ نَفْسِكَ، فَيَقُولُ: مِنْ ذَنْبِكَ[(١)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿**مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ**﴾ [النساء: ٧٩] عُقُوبَةً يَا ابْنَ آدَمَ بِذَنْبِكَ. قَالَ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا يُصِيبُ رَجُلًا خَدْشُ عُودٍ وَلَا عَثْرَةُ قَدَمٍ وَلَا اخْتِلَاجُ عِرْقٍ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَمَا يَعْفُو اللَّهُ أَكْثَرُ»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿**مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ**﴾ [النساء: ٧٩] يَقُولُ: «الْحَسَنَةُ: مَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ بَدْرٍ وَمَا أَصَابَهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ وَالْفَتْحِ، وَالسَّيِّئَةُ: مَا أَصَابَهُ يَوْمَ أُحُدٍ أَنْ شُجَّ فِي وَجْهِهِ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ»[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿**مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ**﴾ [النساء: ٧٩] يَقُولُ: «بِذَنْبِكَ. ثُمَّ قَالَ: ﴿**كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ**﴾ [النساء: ٧٨] النِّعَمُ وَالْمُصِيبَاتُ».

---

(١) **إسناده حسن.**

(٢) **ضعيف للإرسال.**

(٣) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٥٣) من طريق أبي صالح، به.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَا: ثنا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَوْلُهُ: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَۚ﴾ [النساء: ٧٩] قَالَ: «هَذِهِ فِي الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ»[(١)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ مِثْلَهُ[(٢)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَۚ﴾ [النساء: ٧٩] قَالَ: «عُقُوبَةً بِذَنْبِكَ»[(٣)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَۚ﴾ [النساء: ٧٩] بِذَنْبِكَ، كَمَا قَالَ لِأَهْلِ أُحُدٍ: ﴿أَوَ لَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ﴾ [آل عمران: ١٦٥] بِذُنُوبِكُمْ[(٤)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَۚ﴾ [النساء: ٧٩] قَالَ: «بِذَنْبِكَ، وَأَنَا قَدَّرْتُهَا عَلَيْكَ»[(٥)].

---

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **ضعيف**: تقدم تخريجه.

(٣) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه.

(٤) **إسناده صحيح**.

(٥) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن المقرئ في «المعجم» (٦٧٨) (٩٦٣) من طريق شريك. وأخرجه ابن المقرئ في «المعجم» (٧٥٦) من طريق وكيع، وابن نمير. وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٩٤٠) من طريق وكيع، وابن بشر. وأخرجه =

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَۚ﴾ [النساء: ٧٩] وَأَنَا الَّذِي قَدَّرْتُهَا عَلَيْكَ. حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، بِمِثْلِهِ[١].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ**: وَمَا وَجْهُ دُخُولِ مِنْ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾ [النساء: ٧٩] وَ ﴿مِن سَيِّئَةٍ﴾ [النساء: ٧٩] قِيلَ: اخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ، فَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْبَصْرَةِ: أُدْخِلَتْ مِنْ، لِأَنَّ مِنْ تَحْسُنُ مَعَ النَّفْيِ، مِثْلُ: مَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ. قَالَ: [وجعل][٢] الْخَبَرِ بِالْفَاءِ لَازِمًا بِمَنْزِلَةِ مِنْ. وَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْكُوفَةِ: أُدْخِلَتْ مِنْ مَعَ مَا، كَمَا تَدْخُلُ عَلَى إِنْ فِي الْجَزَاءِ لِأَنَّهُمَا حَرْفَا جَزَاءٍ، وَكَذَلِكَ تَدْخُلُ مَعَ مِنْ إِذَا كَانَتْ جَزَاءً، فَتَقُولُ الْعَرَبُ: مَنْ يَزُرْكَ مِنْ أَحَدٍ فَتُكْرِمَهُ، كَمَا تَقُولُ: إِنْ يَزُرْكَ مِنْ أَحَدٍ فَتُكْرِمَهُ. قَالَ: وَأَدْخَلُوهَا مَعَ مَا وَمِنْ، لِيُعْلَمَ بِدُخُولِهَا مَعَهُمَا أَنَّهُمَا جَزَاءٌ. قَالُوا: وَإِذَا دَخَلَتْ مَعَهُمَا لَمْ تُحْذَفْ، لِأَنَّهَا إِذَا حُذِفَتْ صَارَ الْفِعْلُ رَافِعًا شَيْئَيْنِ، وَذَلِكَ أَنَّ مَا فِي قَوْلِهِ: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾ [النساء: ٧٩] رُفِعَ بِقَوْلِهِ: ﴿أَصَابَكَ﴾ [النساء: ٧٩] فَلَوْ حُذِفَتْ مِنْ رَفَعَ قَوْلُهُ: ﴿أَصَابَكَ﴾ [النساء: ٧٩] السَّيِّئَةَ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ: إِنْ تُصِبْكَ سَيِّئَةٌ، فَلَمْ يَجُزْ حَذْفُ مِنْ لِذَلِكَ، لِأَنَّ الْفِعْلَ الَّذِي هُوَ عَلَى فَعَلَ أَوْ يَفْعَلُ لَا يَرْفَعُ شَيْئَيْنِ، وَجَازَ ذَلِكَ مَعَ مِنْ، لِأَنَّهَا تَشْتَبِهُ بِالصِّفَاتِ، وَهِيَ فِي

= ابن بطة «الإبانة الكبرى» (١٧٧٦) من طريق وكيع. وأخرجه اللالكائي في «أصول أهل السنة» (٣/ ٦١١) من طريق سفيان.

(١) **صحيح**، انظر ما قبله.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف، ك) ودخول.

مَوْضِعِ اسْمٍ، فَأَمَّا إِنْ، فَإِنَّ مِنْ تَدْخُلُ مَعَهَا وَتَخْرُجُ، وَلَا تَخْرُجُ مَعَ أَيْ لِأَنَّهَا تُعْرَبُ فَيَبِينُ فِيهَا الْإِعْرَابُ، وَدَخَلَتْ مَعَ مَا لِأَنَّ الْإِعْرَابَ لَا يَظْهَرُ فِيهَا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٩]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ [النساء: ٧٩] إِنَّمَا جَعَلْنَاكَ يَا مُحَمَّدُ رَسُولًا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْخَلْقِ تُبَلِّغُهُمْ مَا أَرْسَلْنَاكَ بِهِ مِنْ رِسَالَةٍ، وَلَيْسَ عَلَيْكَ غَيْرُ الْبَلَاغِ وَأَدَاءِ الرِّسَالَةِ إِلَى مَنْ أُرْسِلْتَ، فَإِنْ قَبِلُوا مَا أُرْسِلْتَ بِهِ فَلِأَنْفُسِهِمْ، وَإِنْ رَدُّوا فَعَلَيْهَا. ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ﴾ [النساء: ٦] عَلَيْكَ وَعَلَيْهِمْ ﴿شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣] يَقُولُ: حَسْبُكَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ شَاهِدًا عَلَيْكَ فِي بَلَاغِكَ مَا أَمَرْتُكَ بِبَلَاغِهِ مِنْ رِسَالَتِهِ وَوَحْيِهِ، وَعَلَى مَنْ أُرْسِلْتَ إِلَيْهِ فِي قَبُولِهِمْ مِنْكَ مَا أُرْسِلْتَ بِهِ إِلَيْهِمْ، فَإِنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ أَمْرُكَ وَأَمْرُهُمْ، وَهُوَ مُجَازِيكَ بِبَلَاغِكَ مَا وَعَدَكَ، وَمُجَازِيهِمْ مَا عَمِلُوا مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ جَزَاءَ الْمُحْسِنِ بِإِحْسَانِهِ، وَالْمُسِيءِ بِإِسَاءَتِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾﴾ [النساء: ٨٠]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا إِعْذَارٌ مِنَ اللَّهِ إِلَى خَلْقِهِ فِي نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ لَهُمْ: مَنْ يُطِعْ مِنْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ مُحَمَّدًا، فَقَدْ أَطَاعَنِي بِطَاعَتِهِ إِيَّاهُ، [فَاسْمَعُوا][(١)] قَوْلَهُ، وَأَطِيعُوا أَمْرَهُ، فَإِنَّهُ مَهْمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ مِنْ

(١) ما بين المعقوفين في (ف) فاستمعوا.

شَيْءٍ فَمِنْ أَمْرِي يَأْمُرُكُمْ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ مِنْ شَيْءٍ فَمِنْ نَهْيِي، فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ مِثْلُنَا يُرِيدُ أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْنَا. ثُمَّ قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لِنَبِيِّهِ: وَمَنْ تَوَلَّى عَنْ طَاعَتِكَ يَا مُحَمَّدُ، فَأَعْرِضْ عَنْهُ، فَإِنَّا لَمْ نُرْسِلْكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا، يَعْنِي حَافِظًا لِمَا يَعْمَلُونَ مُحَاسِبًا، بَلْ إِنَّمَا أَرْسَلْنَاكَ لِتُبَيِّنَ لَهُمْ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ، وَكَفَى بِنَا حَافِظَيْنِ لِأَعْمَالِهِمْ وَلَهُمْ عَلَيْهَا مُحَاسِبِينَ.

وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيمَا ذُكِرَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَ بِالْجِهَادِ. كَمَا:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ زَيْدٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿فَمَآ أَرْسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾ [النساء: ٨٠] قَالَ: هَذَا أَوَّلُ مَا بَعَثَهُ قَالَ: ﴿إِنۡ عَلَيۡكَ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُۗ﴾ [الشورى: ٤٨] قَالَ: «ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ هَذَا يَأْمُرُهُ بِجِهَادِهِمْ وَالْغِلْظَةِ حَتَّى يُسْلِمُوا»[(١)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٞ فَإِذَا بَرَزُواْ مِنۡ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ غَيۡرَ ٱلَّذِي تَقُولُۖ وَٱللَّهُ يَكۡتُبُ مَا يُبَيِّتُونَۖ﴾ [النساء: ٨١]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٞ﴾ [النساء: ٨١] يَعْنِي: «الْفَرِيقُ الَّذِي أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ لَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ، خَشَوُا النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ وَأَشَدَّ خَشْيَةً، يَقُولُونَ لِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ بِأَمْرٍ: أَمْرُكَ طَاعَةٌ، وَلَكَ مِنَّا طَاعَةٌ فِيمَا تَأْمُرُنَا بِهِ وَتَنْهَانَا عَنْهُ. ﴿فَإِذَا بَرَزُواْ مِنۡ عِندِكَ﴾ [النساء: ٨١] يَقُولُ: «فَإِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ يَا مُحَمَّدُ ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ غَيۡرَ ٱلَّذِي تَقُولُۖ﴾ [النساء: ٨١] يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: غَيَّرَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ لَيْلًا الَّذِي تَقُولُ لَهُمْ. وَكُلُّ عَمَلٍ عُمِلَ لَيْلًا فَقَدْ بُيِّتَ، وَمِنْ ذَلِكَ بَيَّتَ الْعَدُوَّ وَهُوَ الْوُقُوعُ بِهِمْ

(١) إسناده صحيح.

لَيْلًا، وَمِنْهُ قَوْلُ عُبَيْدَةَ بْنِ هَمَّامٍ: [البحر المتقارب]

أَتَوْنِي فَلَمْ أَرْضَ مَا بَيَّتُوا وَكَانُوا أَتَوْنِي بِشَيْءٍ نُكُرْ
لِأُنْكِحَ أَيِّمَهُمْ مُنْذِرًا وَهَلْ يُنْكِحُ الْعَبْدَ حُرٌّ لِحُرّ[(١)]

يَعْنِي بِقَوْلِهِ: فَلَمْ أَرْضَ مَا بَيَّتُوا لَيْلًا: أَيْ مَا أَبْرَمُوهُ لَيْلًا وَعَزَمُوا عَلَيْهِ.

وَمِنْهُ قَوْلُ النَّمِرِ بْنِ تَوْلَبٍ الْعُكْلِيِّ: [البحر الكامل]

هَبَّتْ لِتَعْذُلَنِي بِلَيْلٍ أَسْمَعِ سَفَهًا تُبَيِّتُكِ الْمَلَامَةُ فَاهْجَعِي[(٢)]

يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَٱللَّهُ يَكۡتُبُ مَا يُبَيِّتُونَۖ﴾ [النساء: ٨١] يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُغَيِّرُونَ مِنْ قَوْلِكَ لَيْلًا فِي كُتُبِ أَعْمَالِهِمُ الَّتِي تَكْتُبُهَا حَفَظَتُهُ.

وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٞ فَإِذَا بَرَزُواْ مِنۡ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ غَيۡرَ ٱلَّذِي تَقُولُۖ﴾ [النساء: ٨١] قَالَ: «يُغَيِّرُونَ مَا عَهِدَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ»[(٣)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، قَالَ: ثنا يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: ثنا نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ غَيۡرَ ٱلَّذِي تَقُولُۖ﴾ [النساء: ٨١] قَالَ: «غَيَّرَ أُولَئِكَ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ»[(٤)].

---

(١) انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة (١/ ١٣٣)، و«الحيوان» (٤/ ٣٧٦).
(٢) انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة (١/ ١٣٣)، و«الخزانة» (١/ ١٥٣).
(٣) **إسناده حسن.**
(٤) **إسناده ضعيف جدًّا:** فيه يوسف بن خالد السمتي، قال فيه ابن معين: «كذاب، =

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثني أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا۟ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾ [النساء: ٨١] قَالَ: «غَيَّرَ أُولَئِكَ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ»(١).

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا۟ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾ [النساء: ٨١] قَالَ: هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ يَقُولُونَ إِذَا حَضَرُوا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُمْ بِأَمْرٍ قَالُوا: طَاعَةٌ، فَإِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ غَيَّرَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَا يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ. ﴿وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾ [النساء: ٨١] يَقُولُ: «مَا يَقُولُونَ»(٢).

حدثنا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَوْلُهُ: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا۟ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾ [النساء: ٨١] قَالَ: «يُغَيِّرُونَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»(٣).

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا۟ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾ [النساء: ٨١] وَهُمْ نَاسٌ كَانُوا يَقُولُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

= زنديق، لا يكتب حديثه». ولا يشتغل بمثله.

أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٧٠) عن محمد بن سعد العوفي، به.

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٦٩) من طريق أحمد بن مفضل، به.

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٦٦) من طريق أحمد بن مفضل، به.

(٣) **إسناده ضعيف:** تقدم تخريجه.

آمَنَّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَأْمَنُوا عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَالَفُوا إِلَى غَيْرِ مَا قَالُوا عِنْدَهُ؛ فَعَابَهُمُ اللَّهُ، فَقَالَ: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾ [النساء: ٨١] يَقُولُ: «يُغَيِّرُونَ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ»(١).

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾ [النساء: ٨١] هُمْ أَهْلُ النِّفَاقِ «وَأَمَّا رَفْعُ» طَاعَةٌ(٢).

فَإِنَّهُ بِالْمَتْرُوكِ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ الظَّاهِرُ مِنَ الْقَوْلِ، وَهُوَ: أَمْرُكَ طَاعَةٌ، أَوْ مِنَّا طَاعَةٌ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ﴾ [النساء: ٨١] فَإِنَّ التَّاءَ مِنْ بَيَّتَ تُحَرِّكُهَا بِالْفَتْحِ عَامَّةُ قرأة الْمَدِينَةِ وَالْعِرَاقِ وَسَائِرُ القرأة، لِأَنَّهَا لَامُ فَعَّلَ. وَكَانَ بَعْضُ قرأة الْعِرَاقِ يُسَكِّنُهَا ثُمَّ يُدْغِمُهَا فِي الطَّاءِ لِمُقَارَبَتِهَا فِي الْمَخْرَجِ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ، تَرْكُ الْإِدْغَامِ لِأَنَّهَا، أَعْنِي التَّاءَ وَالطَّاءَ، مِنْ حَرْفَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ؛ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ تَرْكُ الْإِدْغَامِ أَفْصَحَ اللُّغَتَيْنِ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَاللُّغَةُ الْأُخْرَى جَائِزَةٌ، أَعْنِي الْإِدْغَامَ فِي ذَلِكَ، مَحْكِيَّةٌ.

---

(١) **إسناده مسلسل بالضعفاء**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٧٠) عن محمد بن سعد العوفي، به.

(٢) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٧١) من طريق وهب بن جرير، عن أبي، عن علي بن الحكم، عن الضحاك، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٨١]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ: فَأَعْرِضْ يَا مُحَمَّدُ عَنْ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَكَ فِيمَا تَأْمُرُهُمْ: أَمْرُكَ طَاعَةٌ، فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ خَالَفُوا مَا أَمَرْتَهُمْ بِهِ وَغَيَّرُوهُ إِلَى مَا نَهَيْتَهُمْ عَنْهُ، وَخَلِّهِمْ وَمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَارْضَ لَهُمْ بِي مُنْتَقِمًا مِنْهُمْ، وَتَوَكَّلْ أَنْتَ يَا مُحَمَّدُ عَلَى اللَّهِ. يَقُولُ: أَيْ وَحَسْبُكَ بِاللَّهِ وَكِيلًا: أَيْ فِيمَا يَأْمُرُكَ، وَوَلِيًّا لَهَا، وَدَافِعًا عَنْكَ وَنَاصِرًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [النساء: ٨٢]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [النساء: ٨٢] أَفَلَا يَتَدَبَّرُ الْمُبَيِّتُونَ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ لَهُمْ يَا مُحَمَّدُ كِتَابَ اللَّهِ، فَيَعْلَمُوا حُجَّةَ اللَّهِ [عَلَيْهِمْ][1] فِي طَاعَتِكَ وَاتِّبَاعِ أَمْرِكَ، وَأَنَّ الَّذِي أَتَيْتَهُمْ بِهِ مِنَ التَّنْزِيلِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِمْ، لِاتِّسَاقِ مَعَانِيهِ وَائْتِلَافِ أَحْكَامِهِ وَتَأْيِيدِ بَعْضِهِ بَعْضًا بِالتَّصْدِيقِ، وَشَهَادَةِ بَعْضِهِ لِبَعْضٍ بِالتَّحْقِيقِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَاخْتَلَفَتْ أَحْكَامُهُ وَتَنَاقَضَتْ مَعَانِيهِ وَأَبَانَ بَعْضُهُ عَنْ فَسَادِ بَعْضٍ. كَمَا:

(١) ما بين المعقوفين في (ف) عليك.

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [النساء: ٨٢] أَيْ قَوْلُ اللَّهِ لَا يَخْتَلِفُ، وَهُوَ حَقٌّ لَيْسَ فِيهِ بَاطِلٌ، وَإِنَّ قَوْلَ النَّاسِ يَخْتَلِفُ[(١)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: إِنَّ الْقُرْآنَ لَا يُكَذِّبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَلَا يَنْقُضُ بَعْضُهُ بَعْضًا، مَا جَهِلَ النَّاسُ مِنْ أَمْرِهِ فَإِنَّمَا هُوَ مِنْ تَقْصِيرِ عُقُولِهِمْ وَجَهَالَتِهِمْ. وَقَرَأَ: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] قَالَ: «فَحَقٌّ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَقُولَ: كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَيُؤْمِنَ بِالْمُتَشَابِهِ، وَلَا يَضْرِبَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ؛ وَإِذَا جَهِلَ أَمْرًا وَلَمْ يَعْرِفْ أَنْ يَقُولَ: الَّذِي قَالَ اللَّهُ حَقٌّ، وَيَعْرِفَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَقُلْ قَوْلًا وَيَنْقُضُهُ، يَنْبَغِي أَنْ يُؤْمِنَ بِحَقِّيَّةِ مَا جَاءَ مِنَ اللَّهِ»[(٢)].

حَدَّثَنِي [يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ][(٣)]، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَوْلُهُ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَۚ﴾ [النساء: ٨٢] قَالَ: «يَتَدَبَّرُونَ النَّظَرَ فِيهِ»[(٤)].

---

(١) **إسناده حسن** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٧٩) من طريق عبد العزيز بن المغيرة، عن يزيد بن زريع، به.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) ما بين المعقوفين في (ف) محمد بن يحيى.

(٤) **إسناده ضعيف جدًّا**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٧٨) من طريق جويبر، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾ [النساء: ٨٣]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾ [النساء: ٨٣] وَإِذَا جَاءَ هَذِهِ الطَّائِفَةَ الْمُبَيِّتَةَ غَيْرَ الَّذِي يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ. فَالْهَاءُ وَالْمِيمُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] مِنْ ذِكْرِ الطَّائِفَةِ الْمُبَيِّتَةِ. يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَإِذَا جَاءَهُمْ خَبَرٌ عَنْ سَرِيَّةٍ لِلْمُسْلِمِينَ غَازِيَةٍ بِأَنَّهُمْ قَدْ آمَنُوا مِنْ عَدُوِّهِمْ بِغَلَبَتِهِمْ إِيَّاهُمْ ﴿أَوِ ٱلْخَوْفِ﴾ [النساء: ٨٣] يَقُولُ: «أَوْ تَخَوَّفُهُمْ مِنْ عَدُوِّهِمْ بِإِصَابَةِ عَدُوِّهِمْ مِنْهُمْ ﴿أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾ [النساء: ٨٣] يَقُولُ: «أَفْشَوْهُ وَبَثُّوهُ فِي النَّاسِ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَبْلَ أُمَرَاءِ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَالْهَاءُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾ [النساء: ٨٣] مِنْ ذِكْرِ الْأَمْرِ وَتَأْوِيلِهِ: أَذَاعُوا بِالْأَمْرِ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ الَّذِي جَاءَهُمْ، يُقَالُ مِنْهُ أَذَاعَ فُلَانٌ بِهَذَا الْخَبَرِ وَأَذَاعَهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي الْأَسْوَدِ: [البحر الطويل]

أَذَاعَ بِهِ فِي النَّاسِ حَتَّى كَأَنَّهُ ... بِعَلْيَاءَ نَارٌ أُوقِدَتْ بِثُقُوبِ[1]

وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾ [النساء: ٨٣] يَقُولُ: «سَارَعُوا بِهِ وَأَفْشَوْهُ»[2].

---

(١) انظر: «ديوانه» (٤٤).

(٢) إسناده حسن.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾ [النساء: ٨٣] يَقُولُ: «إِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ أَنَّهُمْ قَدْ أَمِنُوا مِنْ عَدُوِّهِمْ، أَوْ أَنَّهُمْ خَائِفُونَ مِنْهُمْ، أَذَاعُوا بِالْحَدِيثِ حَتَّى يَبْلُغَ عَدُوَّهُمْ أَمْرُهُمْ»(١).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾ [النساء: ٨٣] يَقُولُ: «أَفْشَوْهُ وَشَنَّعُوا بِهِ»(٢).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾ [النساء: ٨٣] قَالَ: هَذَا فِي الْأَخْبَارِ إِذَا غَزَتْ سَرِيَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خُبِّرَ النَّاسُ عَنْهَا، فَقَالُوا: أَصَابَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ عَدُوِّهِمْ كَذَا وَكَذَا، وَأَصَابَ الْعَدُوُّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَذَا وَكَذَا. فَأَفْشَوْهُ بَيْنَهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ الَّذِي يُخْبِرُهُمْ بِهِ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَوْلُهُ ﴿أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾ [النساء: ٨٣] قَالَ: «أَعْلَنُوهُ وَأَفْشَوْهُ»(٣).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾ [النساء: ٨٣] قَالَ: «نَشَرُوهُ. قَالَ: وَالَّذِينَ أَذَاعُوا بِهِ قَوْمٌ، إِمَّا

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٨١) (٥٦٨٥) من طريق أحمد بن مفضل، به.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٨٣) من طريق محمد بن سعد، به.

(٣) **إسناده ضعيف.**

مُنَافِقُونَ، وَإِمَّا آخَرُونَ ضعفوا»[(١)].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: «أَفْشَوْهُ وَشَنَّعُوا بِهِ، وَهُمْ أَهْلُ النِّفَاقِ»[(٢)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْۗ﴾ [النساء: ٨٣]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: وَلَوْ رَدُّوهُ: الْأَمْرَ الَّذِي نَالَهُمْ مِنْ عَدُوِّهِمْ وَالْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِلَى أُولِي أَمْرِهِمْ، يَعْنِي: وَإِلَى أُمَرَائِهِمْ، وَسَكَتُوا فَلَمْ يُذِيعُوا مَا جَاءَهُمْ مِنَ الْخَبَرِ، حَتَّى يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ ذَوُو أَمْرِهِمْ هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ الْخَبَرَ عَنْ ذَلِكَ، بَعْدَ أَنْ ثَبَتَتْ عِنْدَهُمْ صِحَّتُهُ أَوْ بُطُولُهُ، فَيُصَحِّحُوهُ إِنْ كَانَ صَحِيحًا، أَوْ يُبْطِلُوهُ إِنْ كَانَ بَاطِلًا ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْۗ﴾ [النساء: ٨٣] يَقُولُ: «لَعَلِمَ حَقِيقَةَ ذَلِكَ الْخَبَرِ الَّذِي جَاءَهُمْ بِهِ الَّذِينَ يَبْحَثُونَ عَنْهُ، وَيَسْتَخْرِجُونَهُ مِنْهُمْ، يَعْنِي: أُولِي الْأَمْرِ. وَالْهَاءُ وَالْمِيمُ فِي قَوْلِهِ: ﴿مِّنْهُمْ﴾ [البقرة: ٧٥] مِنْ ذِكْرِ أُولِي الْأَمْرِ. يَقُولُ: لَعَلِمَ ذَلِكَ مِنْ أُولِي الْأَمْرِ مَنْ يَسْتَنْبِطُهُ. وَكُلُّ مُسْتَخْرِجٍ شَيْئًا كَانَ مُسْتَتِرًا عَنْ أَبْصَارِ الْعُيُونِ أَوْ عَنْ مَعَارِفِ الْقُلُوبِ، فَهُوَ لَهُ مُسْتَنْبِطٌ، يُقَالُ: اسْتَنْبَطْتُ الرَّكِيَّةَ: إِذَا اسْتَخْرَجْتُ مَاءَهَا، وَنَبَطْتُهَا أُنْبِطُهَا، وَالنَّبَطُ: الْمَاءُ الْمُسْتَنْبَطُ مِنَ الْأَرْضِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [البحر الطويل]

قَرِيبٌ ثَرَاهُ مَا يَنَالُ عَدُوُّهُ ... لَهُ نَبَطًا آبِي الْهَوَانِ قَطُوبُ[(٣)]

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف.

(٣) انظر: «الأصمعيات» (١٠٣).

يَعْنِي بِالنَّبَطِ: الْمَاءَ الْمُسْتَنْبَطَ

وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] يَقُولُ: «وَلَوْ سَكَتُوا وَرَدُّوا الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَإِلَى أُولِي أَمْرِهِمْ حَتَّى يَتَكَلَّمَ هُوَ بِهِ ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ﴾ [النساء: ٨٣] يَعْنِي عَنِ الْأَخْبَارِ، وَهُمُ الَّذِينَ يُنَقِّرُونَ عَنِ الْأَخْبَارِ»[(١)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] يَقُولُ: «إِلَى عُلَمَائِهِمْ ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَفْحَصُونَ عَنْهُ، وَيُهِمُّهُمْ ذَلِكَ»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٨٣] حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يُخْبِرُهُمْ ﴿وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] أُولِي الْفِقْهِ فِي الدِّينِ وَالْعَقْلِ»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٩٥) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٨٩) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، به.

(٣) **إسناده ضعيف.**

الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] يَتَتَبَّعُونَهُ وَيَتَحَسَّسُونَهُ(١).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] قَالَ: «الَّذِينَ يَسْأَلُونَ عَنْهُ وَيَتَحَسَّسُونَهُ»(٢).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَوْلُهُ: ﴿يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ﴾ [النساء: ٨٣] قَالَ: «قَوْلُهُمْ: مَا كَانَ؟ مَاذَا سَمِعْتُمْ؟»(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ﴾ [النساء: ٨٣] قَالَ: الذين «يَتَحَسَّسُونَهُ»(٥).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] يَقُولُ:

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٩٣) من طريق عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، به.

(٢) **إسناده ضعيف.**

(٣) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٩٤) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٤) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٥) **إسناده ضعيف.**

«لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَتَحَسَّسُونَهُ مِنْهُمْ»[(١)].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] قَالَ: «يَتَتَبَّعُونَهُ»[(٢)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾ [النساء: ٨٣] حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] قَالَ: «الْوُلَاةُ الَّذِينَ يَكُونُونَ فِي الْحَرْبِ عَلَيْهِمُ الَّذِينَ يَتَفَكَّرُونَ فَيَنْظُرُونَ لِمَا جَاءَهُمْ مِنَ الْخَبَرِ أَصِدْقٌ أَمْ كَذِبٌ؟ أَبَاطِلٌ فَيُبْطِلُونَهُ، أَوْ حَقٌّ فَيُحِقُّونَهُ؟ قَالَ: وَهَذَا فِي الْحَرْبِ، وَقَرَأَ: ﴿أَذَاعُوا۟ بِهِۦ وَلَوْ﴾ [النساء: ٨٣] فَعَلُوا غَيْرَ هَذَا وَ ﴿رَدُّوهُ﴾ [النساء: ٨٣] إِلَى اللَّهِ وَ ﴿إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] الْآيَةُ»[(٣)].

[حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا حدثنا عمر بن يونس وحدثنا أحمد بن منصور قال حدثنا أبو حذيفة قالوا جميعا حدثنا عكرمة بن عمار عن سماك أبي رميل قال أخبرنا ابن عباس أن عمر بن الخطاب حدثه قال: لما اعتزل رسول الله ﷺ نساءه وكان قد وجد عليهن في اعتزالهن في مشربة له في خزانة فقال عمر دخلت المسجد فإذا الناس ينكتون بالحصباء ويقولون: طلق رسول الله ﷺ نساءه، فقلت: لأعلمن ذلك اليوم، وذلك قبل أن يؤمر بالحجاب فدخلت: على عائشة بنت أبي بكر قلت يا بنت أبي بكر قد بلغ

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٦٩٢) ابن سعد، به.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) **إسناده صحيح**.

من أمرك أن تؤذي رسول الله قالت: مالي ولك يا ابن الخطاب عليك بعيبتك، فدخلت على حفصة بنت عمر فقلت لها: والله لقد علمت أن رسول الله ﷺ لا يحبك ولولا أنا لطلقك قال، فبكت أشد البكاء ثم فقلت إين رسول الله ﷺ فقالت: في فذهبت فإذا أنا برباح غلام رسول الله ﷺ قاعدا على أسكفة الغرفة مدليا رجليه على نقير يعني جذعا منقورافقلت: يا رباح استأذن لي عندك على رسول الله ﷺ، فنظر رباح إلى الغرفة ثم نظر إلي فلم يقل شيئا، فقلت يا رباح استأذن لي عندك على رسول الله ﷺ، فنظر رباح إلى الغرفة ثم نظر إلي فسكت، قال فرفعت صوتي فقلت: استأذن لي يا رباح فإني أظن أن رسول الله يظن أني إنما جئته من أجل حفصة والله لئن أمرني رسول الله أن أضرب عنقها لأضربن عنقها، قال فنظر رباح إلى الغرفة ثم نظر إلي فقال بيده هكذا يعني أنه أشار بيده أن ادخل قال فدخلت على رسول الله ﷺ فإذا هو مضطجع على حصير وإذا عليه إزار وجلس وإذا الحصير قد اثر في جنبه وقلبت عيني في خزانة رسول الله ﷺ فإذا ليس فيها شيء من الدنيا أغير قبضة من شعير وقبضة من قرط إنهما نحو الصاعين وإذا أفيق معلق أو أفيقان، فابتدرت عيناي فقال رسول الله ﷺ: ما يبكيك يا ابن الخطاب فقلت يا رسول الله: ومالي لا أبكي وأنت وصفوت الله ورسوله وخيرته من خلقه وهذه خزانتك وهذه الأعاجم كسرى وقيصر في الثمار والأنهار وأنت هكذا، قال: يا ابن الخطاب أما ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا قلت: بلى يا رسول الله، قال فاحمد الله قال ماتكلمت بشيء قط إلا أنزل الله تصديق قوله من السماء فقلت إن كنت طلقتهن فإن الله معك وجبريل وميكائيل وأنا وأبو بكر والمؤمنون فنزل الله ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوۡلَىٰهُ وَجِبۡرِيلُ﴾ إلى آخر الآية فما زلت أحدث نبي الله ﷺ

وان أعرف الغضب في وجهه حتى جعل وجهه يتهلل قال وكشر فرأيت ثغرة وكان من أحسن الناس ثغرا قال أجل لم أطلقهن فقلت يا نبي الله إنهم قد أذاعوا انك قد طلقت نسائك فأخبرهم أنك لم تطلقن فقال إن شئت فعلت فقمت على باب المسجد فقلت ألا إن رسول الله لم يطلق نساءه، فأنزل الله في هذا ما كان من شأني وشأنه ﴿وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾ قال عمر فأنا الذي استنبطت منه][1].

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَلَوْلَا إِنْعَامُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ بِفَضْلِهِ وَتَوْفِيقِهِ وَرَحْمَتِهِ، فَأَنْقَذَكُمْ مِمَّا ابْتَلَى هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ بِهِ، الَّذِينَ يَقُولُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ بِأَمْرٍ: طَاعَةٌ، فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِهِ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ، لَكُنْتُمْ مِثْلَهُمْ، فَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا، كَمَا اتَّبَعَهُ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهُمْ. وَخَاطَبَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ﴾ [النساء: ٨٣] الَّذِينَ خَاطَبَهُمْ بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا ﴿٧١﴾﴾ [النساء: ٧١].

ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْقَلِيلِ الَّذِي اسْتَثْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، مَنْ هُمْ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ مِنَ الصِّفَاتِ اسْتَثْنَاهُمْ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُمُ الْمُسْتَنْبِطُونَ مِنْ أُولِي الْأَمْرِ،

---

(١) ما بين المعقوفين سقط من (ف، ك).

اسْتَثْنَاهُمْ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء: ٨٣] وَنَفَى عَنْهُمْ أَنْ يَعْلَمُوا بِالِاسْتِنْبَاطِ مَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُمْ مِنَ الْمُسْتَنْبِطِينَ مِنَ الْخَبَرِ الْوَارِدِ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: «إِنَّمَا هُوَ ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء: ٨٣]، إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ، ﴿وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ﴾ [النساء: ٨٣]»[(١)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [النساء: ٨٣] يَقُولُ: «لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ كُلُّكُمْ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [البقرة: ٨٣] فَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء: ٨٣] إِلَّا قَلِيلًا»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قِرَاءَةً عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ: وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا قَالَ: «يَقُولُ: لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ كُلُّكُمْ، وَأَمَّا إِلَّا قَلِيلًا فَهُوَ كَقَوْلِهِ: لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ،

---

(١) **إسناده حسن.**

(٢) **حسن لغيره**، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦١٢) عن معمر، عن الكلبي، وقتادة، به.

(٣) **حسن لغيره**، وانظر ما قبله.

نَحْوَهُ، يَعْنِي نَحْوَ قَوْلِ قَتَادَةَ، وَقَالَ: لَعَلِمُوهُ إِلَّا قَلِيلًا[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُمُ الطَّائِفَةُ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَاعَةٌ، فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِهِ بَيَّتُوا غَيْرَ الَّذِي قَالُوا. وَمَعْنَى الْكَلَامِ: وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ، إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ﴾ [النساء: ٨٣] فَانْقَطَعَ الْكَلَامُ، وَقَوْلُهُ: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٨٣] فَهُوَ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ يُخْبِرُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ قَالَ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ﴾ [النساء: ٨٣] إِلَّا قَلِيلًا، يَعْنِي بِالْقَلِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَدْلًا قَيِّمًا، وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا[٢].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: هَذِهِ الْآيَةُ مُقَدَّمَةٌ وَمُؤَخَّرَةٌ، إِنَّمَا هِيَ: «أَذَاعُوا بِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ، وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَمْ يَنْجُ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ»[٣].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ ذَلِكَ اسْتِثْنَاءٌ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ﴾ [النساء: ٨٣] وَقَالُوا: الَّذِينَ اسْتُثْنُوا هُمْ قَوْمٌ لَمْ يَكُونُوا هَمُّوا بِمَا كَانَ الْآخَرُونَ هَمُّوا بِهِ مِنِ اتِّبَاعِ الشَّيْطَانِ، فَعَرَّفَ اللَّهُ الَّذِينَ [أَنْقَذَهُمْ][٤] مِنْ ذَلِكَ مَوْقِعَ نِعْمَتِهِ مِنْهُمْ،

---

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٠٠) عن أبي صالح، به.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) ما بين المعقوفين في (ف) أبعدهم.

وَاسْتَثْنَى الْآخَرِينَ الَّذِينَ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ مَا كَانَ مِنَ الْآخَرِينَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مُزَاحِمٍ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿**وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا**﴾ [النساء: ٨٣] قَالَ: «هُمْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، كَانُوا حَدَّثُوا أَنْفُسَهُمْ بِأُمُورٍ مِنْ أُمُورِ الشَّيْطَانِ، إِلَّا طَائِفَةٌ مِنْهُمْ»[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ جَمِيعًا.

قَالُوا: وَقَوْلُهُ: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٨٣] خَرَجَ مَخْرَجَ الِاسْتِثْنَاءِ فِي اللَّفْظِ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى الْجَمِيعِ وَالْإِحَاطَةِ، وَأَنَّهُ لَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَرَحْمَتُهُ لَمْ يَنْجُ أَحَدٌ مِنَ الضَّلَالَةِ، فَجَعَلَ قَوْلَهُ: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٨٣] دَلِيلًا عَلَى الْإِحَاطَةِ.

وَاسْتَشْهَدُوا عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِ الطِّرِمَّاحِ بْنِ حَكِيمٍ فِي مَدْحِ يَزِيدَ بْنِ الْمُهَلَّبِ: [البحر الطويل]

أَشَمَّ كَثِيرُ يَدِيِّ النَّوَالِ ... قَلِيلُ الْمَثَالِبِ وَالْقَادِحَةِ[٢]

قَالُوا: فَظَاهِرُ هَذَا الْقَوْلِ وَصْفُ الْمَمْدُوحِ بِأَنَّ فِيهِ الْمَثَالِبَ وَالْمَعَايِبَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَا مَثَالِبَ فِيهِ وَلَا مَعَايِبَ؛ لِأَنَّ مَنْ وَصَفَ رَجُلًا بِأَنَّ فِيهِ

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٠٣) من طريق علي بن الحكم، عن الضحاك، به.

(٢) انظر: «ديوانه» (١٣٩).

مَعَايِبَ وَإِنْ وَصَفَ الَّذِي فِيهِ الْمَعَايِبَ بِالْقِلَّةِ، فَإِنَّمَا ذَمَّهُ وَلَمْ يَمْدَحْهُ، وَلَكِنَّ ذَلِكَ عَلَى مَا وَصَفْنَا مِنْ نَفْيِ جَمِيعِ الْمَعَايِبِ عَنْهُ. قَالُوا: فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿لَاتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣] إِنَّمَا مَعْنَاهُ: لَاتَّبَعْتُمْ جَمِيعَكُمُ الشَّيْطَانَ.

وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي قَوْلُ مَنْ قَالَ: عَنَى بِاسْتِثْنَاءِ الْقَلِيلِ مِنَ الْإِذَاعَةِ؛ وَقَالَ: مَعْنَى الْكَلَامِ: وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ إِلَّا قَلِيلًا، وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ. وَإِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّ ذَلِكَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو الْقَوْلُ فِي ذَلِكَ مِنْ أَحَدِ الْأَقْوَالِ الَّتِي ذَكَرْنَا، وَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِ: ﴿لَاتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ﴾ [النساء: ٨٣] لِأَنَّ مَنْ تَفَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ مِنْ تُبَّاعِ الشَّيْطَانِ، وَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ نَحْمِلَ مَعَانِي كِتَابِ اللَّهِ عَلَى غَيْرِ الْأَغْلَبِ الْمَفْهُومِ بِالظَّاهِرِ مِنَ الْخَطَّابِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَلَنَا إِلَى حَمْلِ ذَلِكَ عَلَى الْأَغْلَبِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ سَبِيلٌ فَنُوَجِّهُهُ إِلَى الْمَعْنَى الَّذِي وَجَّهَهُ إِلَيْهِ الْقَائِلُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ جَمِيعًا، ثُمَّ زَعَمَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٨٣] دَلِيلٌ عَلَى الْإِحَاطَةِ بِالْجَمِيعِ.

هَذَا مَعَ خُرُوجِهِ مِنْ تَأْوِيلِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ لَا وَجْهَ لَهُ، وَكَذَلِكَ لَا وَجْهَ لِتَوْجِيهِ ذَلِكَ إِلَى الِاسْتِثْنَاءِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] لِأَنَّ عِلْمَ ذَلِكَ إِذَا رُدَّ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ، فَبَيَّنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُولُو الْأَمْرِ مِنْهُمْ بَعْدَ وُضُوحِهِ لَهُمْ، اسْتَوَى فِي عِلْمِ ذَلِكَ كُلُّ مُسْتَنْبِطٍ حَقِيقَةً، فَلَا وَجْهَ لِاسْتِثْنَاءِ بَعْضِ الْمُسْتَنْبِطِينَ مِنْهُمْ وَخُصُوصِ بَعْضِهِمْ بِعِلْمِهِ مَعَ اسْتِوَاءِ جَمِيعِهِمْ فِي عِلْمِهِ. وَإِذْ كَانَ لَا قَوْلَ فِي ذَلِكَ إِلَّا مَا قُلْنَا، وَدَخَلَ هَذِهِ الْأَقْوَالَ الثَّلَاثَةَ مَا بَيَّنَّا مِنَ الْخَلَلِ، فَبَيِّنٌ أَنَّ الصَّحِيحَ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ هُوَ الرَّابِعُ،

وَهُوَ الْقَوْلُ الَّذِي قَضَيْنَا لَهُ بِالصَّوَابِ مِنَ الِاسْتِثْنَاءِ مِنَ الْإِذَاعَةِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل وعز: ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا ٨٤﴾ [النساء: ٨٤]

يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ﴾ [النساء: ٨٤] فَجَاهِدْ يَا مُحَمَّدُ أَعْدَاءَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَعْنِي: فِي دِينِهِ الَّذِي شَرَعَهُ لَكَ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ، وَقَاتِلْهُمْ فِيهِ بِنَفْسِكَ. فَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ﴾ [النساء: ٨٤] فَإِنَّهُ يَعْنِي: لَا يُكَلِّفُكَ اللَّهُ فِيمَا فَرَضَ عَلَيْكَ مِنْ جِهَادِ عَدُوِّهِ وَعَدُوِّكَ، إِلَّا مَا حَمَّلَكَ مِنْ ذَلِكَ دُونَ مَا حَمَّلَ غَيْرَكَ مِنْهُ: أَيْ إِنَّكَ إِنَّمَا تُتْبَعُ بِمَا اكْتَسَبْتَهُ دُونَ مَا اكْتَسَبَهُ غَيْرُكَ، وَإِنَّمَا عَلَيْكَ مَا كُلِّفْتَهُ دُونَ مَا كُلِّفَهُ غَيْرُكَ. ثُمَّ قَالَ لَهُ: ﴿وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ﴾ [النساء: ٨٤] يَعْنِي: وَحُضَّهُمْ عَلَى قِتَالِ مَنْ أَمَرْتُكَ بِقِتَالِهِمْ مَعَكَ. ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ﴾ [النساء: ٨٤] يَقُولُ: لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُفَّ قِتَالَ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ وَجَحَدَ وَحْدَانِيَّتَهُ، وَأَنْكَرَ رِسَالَتَكَ عَنْكَ وَعَنْهُمْ وَنِكَايَتَهُمْ وَقَدْ بَيَّنَّا فِيمَا مَضَى أَنَّ عَسَى مِنَ اللَّهِ وَاجِبَةٌ بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ﴿وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا﴾ [النساء: ٨٤] يَقُولُ: وَاللَّهُ أَشَدُّ نِكَايَةً فِي عَدُوِّهِ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ بِهِ مِنْهُمْ فِيكَ يَا مُحَمَّدُ وَفِي أَصْحَابِكَ، فَلَا تَنْكُلَنَّ عَنْ قِتَالِهِمْ، فَإِنِّي رَاصِدُهُمْ بِالْبَأْسِ وَالنِّكَايَةِ وَالتَّنْكِيلِ وَالْعُقُوبَةِ، لِأُوهِنَ كَيْدَهُمْ وَأُضْعِفَ بَأْسَهُمْ وَأُعْلِيَ الْحَقَّ عَلَيْهِمْ.

وَالتَّنْكِيلُ مَصْدَرٌ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: نَكَّلْتُ بِفُلَانٍ، فَأَنَا أُنَكِّلُ بِهِ تَنْكِيلًا: إِذَا أَوْجَعْتُهُ عُقُوبَةً. كَمَا:

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾ [النساء: ٨٤] أَيْ عُقُوبَةً[(١)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ﴾ [النساء: ٨٥]

يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ﴾ [النساء: ٨٥] مَنْ يَصِرْ يَا مُحَمَّدُ شَفْعًا لِوِتْرِ أَصْحَابِكَ، فَيَشْفَعُهُمْ فِي جِهَادِ عَدُوِّهِمْ وَقِتَالِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ وَهُوَ الشَّفَاعَةُ الْحَسَنَةُ ﴿يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ﴾ [النساء: ٨٥] يَقُولُهُ: يَكُنْ لَهُ مِنْ شَفَاعَتِهِ تِلْكَ نَصِيبٌ، وَهُوَ الْحَظُّ مِنْ ثَوَابِ اللَّهِ، وَجَزِيلِ كَرَامَتِهِ. ﴿وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً﴾ [النساء: ٨٥] يَقُولُ: وَمَنْ يَشْفَعْ وِتْرَ أَهْلِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِهِ، فَيُقَاتِلَهُمْ مَعَهُمْ، وَذَلِكَ هُوَ الشَّفَاعَةُ السَّيِّئَةُ. ﴿يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ﴾ [النساء: ٨٥] يَعْنِي بِالْكِفْلِ: النَّصِيبَ وَالْحَظَّ مِنَ الْوِزْرِ وَالْإِثْمِ.

وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ كِفْلِ الْبَعِيرِ وَالْمَرْكَبِ، وَهُوَ الْكِسَاءُ أَوِ الشَّيْءُ يُهَيَّأُ عَلَيْهِ شَبِيهٌ بِالسَّرْجِ عَلَى الدَّابَّةِ، يُقَالُ مِنْهُ: جَاءَ فُلَانٌ مُكْتَفِلًا: إِذَا جَاءَ عَلَى مَرْكَبٍ [قَدْ وُطِّئَ][(٢)] لَهُ عَلَى مَا بَيَّنَّا لِرُكُوبِهِ.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ عَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ﴾ [النساء: ٨٥] الْآيَةُ، شَفَاعَةُ النَّاسِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ. وَغَيْرُ مُسْتَنْكَرٍ أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِيمَا ذَكَرْنَا، ثُمَّ عَمَّ بِذَلِكَ كُلَّ شَافِعٍ بِخَيْرٍ أَوْ شَرٍّ. وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا مَا قُلْنَا

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٠٩) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، به.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) موطئ.

مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِك لِأَنَّهُ فِي سِيَاقِ الْآيَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهِ ﷺ فِيهَا بِحَضِّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ، فَكَانَ ذَلِك بِالْوَعْدِ لِمَنْ أَجَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالْوَعِيدِ لِمَنْ أَبَى إِجَابَتَهُ أَشْبَهَ مِنْهُ مِنَ الْحَثِّ عَلَى شَفَاعَةِ النَّاسِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ الَّتِي لَمْ يَجْرِ لَهَا ذِكْرٌ قَبْلُ وَلَا لَهَا ذِكْرٌ بَعْدُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ فِي شَفَاعَةِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً﴾ [النساء: ٨٥] قَالَ: «شَفَاعَةُ بَعْضِ النَّاسِ لِبَعْضٍ»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[(٢)].

حُدِّثْتُ عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ فِيهَا أَجْرَانِ، وَلِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥] وَلَمْ يَقُلْ: يَشْفَعُ[(٣)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً كُتِبَ لَهُ أَجْرُهَا مَا جَرَتْ مَنْفَعَتُهَا»[(٤)].

---

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧١٤) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره**، انظر ما قبله.

(٣) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧١٢) من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، عن حماد ابن سلمة، به.

(٤) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥] قَالَ: الشَّفَاعَةُ الصَّالِحَةُ الَّتِي يَشْفَعُ فِيهَا وَعَمِلَ بِهَا هِيَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ هُمَا فِيهَا شَرِيكَانِ ﴿وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥] قَالَ: «هُمَا شَرِيكَانِ فِيهَا كَمَا كَانَ [هذان](١) شَرِيكَيْنِ»(٢).

ذِكْرُ مَنْ قَالَ الْكِفْلُ النَّصِيبُ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥] أَيْ حَظٌّ مِنْهَا ﴿وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥] وَالْكِفْلُ: هُوَ الْإِثْمُ(٣).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَوْلُهُ: ﴿يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥] أَمَّا الْكِفْلُ: فَالْحَظُّ(٤).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ: ﴿يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥] قَالَ: «حَظٌّ مِنْهَا، فَبِئْسَ الْحَظُّ»(٥).

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) أهلها.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧١٨) من طريق يزيد بن زريع، به.

(٤) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧١٦) من أحمد بن المفضل، به.

(٥) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧١٧) من طريق ابن أبي جعفر، به.

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: «الْكِفْلُ وَالنَّصِيبُ وَاحِدٌ. وَقَرَأَ: ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ﴾ [الحديد: ٢٨]»(١).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا﴾ [النساء: ٨٥]

اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا﴾ [النساء: ٨٥]

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: تَأْوِيلُهُ: وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظًا وشَهِيدًا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا﴾ [النساء: ٨٥] يَقُولُ: «حَفِيظًا»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿مُّقِيتًا﴾ [النساء: ٨٥] شَهِيدًا(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، [عَنْ رَجُلٍ لم يسْمه، عَنْ مُجَاهِدٍ](٤)، مِثْلَهُ(٥).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ

---

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧١٩) من طريق أبي صالح، به.

(٣) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٢١) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٤) ما بين المعقوفين من (ش، ف) عن رجل أسمه مجاهد.

(٥) **إسناده ضعيف:** انظر ما قبله.

مُجَاهِدٍ: ﴿مُّقِيتًا﴾ [النساء: ٨٥] قَالَ: «شَهِيدًا، حَسِيبًا، حَفِيظًا»(١).

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَبِي الْحَجَّاجِ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىۡءٍ مُّقِيتًا﴾ [النساء: ٨٥] قَالَ: «الْمُقِيتُ: الْحَسِيبُ»(٢).

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ بِالتَّدْبِيرِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىۡءٍ مُّقِيتًا﴾ [النساء: ٨٥] قَالَ: «الْمُقِيتُ: الْوَاصِبُ»(٣).

وَقَالَ آخَرُونَ: هُوَ الْقَدِيرُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىۡءٍ مُّقِيتًا﴾ [النساء: ٨٥] أَمَّا الْمُقِيتُ: فَالْقَدِيرُ(٤).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ:

---

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٢٤) من طريق شريك، عن خصيف، به.

(٣) **إسناده ضعيف.**

(٤) **إسناده حسن.**

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ مُّقِيتٗا﴾ [النساء: ٨٥] قَالَ: «عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا. الْمُقِيتُ: الْقَدِيرُ»[(١)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالصَّوَابُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** مَعْنَى الْمُقِيتِ: الْقَدِيرُ، وَذَلِكَ أَنَّ ذَلِكَ فِيمَا يُذْكَرُ كَذَلِكَ بِلُغَةِ قُرَيْشٍ، وَيُنْشَدُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: [البحر الوافر]

وَذِي ضِغْنٍ كَفَفْتُ النَّفْسَ عَنْهُ ... وَكُنْتُ عَلَى مُسَاءَتِهِ مُقِيتَا

أَيْ قادرا. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ مِنْهُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «**كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يُقِيتُ**» فِي رِوَايَةِ مَنْ رَوَاهَا: يُقِيتُ: يَعْنِي مَنْ هُوَ تَحْتَ يَدَيْهِ فِي سُلْطَانِهِ مِنْ أَهْلِهِ وَعِيَالِهِ، فَيُقَدِّرُ لَهُ قُوتَهُ. يقَالَ مِنْهُ: أَقَاتَ فُلَانٌ الشَّيْءَ يُقِيتُهُ إِقَاتَةً، وَقَاتَهُ يَقُوتُهُ قِيَاتَةً وَقُوتًا، وَالْقُوتُ الِاسْمُ. وَأَمَّا الْمُقِيتُ فِي بَيْتِ الْيَهُودِيِّ الَّذِي يَقُولُ فِيهِ: [البحر الخفيف]

لَيْتَ شِعْرِي وَأَشْعُرَنَّ إِذَا مَا ... قَرَّبُوهَا مَنْشُورَةً وَدُعِيتُ

أَلِيَ الْفَضْلُ أَمْ عَلَيَّ إِذَا حُو ... سِبْتُ إِنِّي عَلَى الْحِسَابِ مُقِيتُ

فَإِنَّ مَعْنَاهُ: فَإِنِّي عَلَى الْحِسَابِ مَوْقُوفٌ، وَهُوَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْمَعْنَى.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٖ فَحَيُّواْ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآۗ﴾ [النساء: ٨٦]

يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٖ﴾ [النساء: ٨٦] إِذَا دُعِيَ لَكُمْ بِطُولِ الْحَيَاةِ وَالْبَقَاءِ وَالسَّلَامَةِ، ﴿فَحَيُّواْ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآۗ﴾ [النساء: ٨٦] يَقُولُ:

(١) إسناده صحيح.

فَادْعُوا لِمَنْ دَعَا لَكُمْ بِذَلِك بِأَحْسَنَ مِمَّا دَعَا لَكُمْ، ﴿أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦] يَقُولُ: أَوْ رُدُّوا التَّحِيَّةَ.

ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي صِفَةِ التَّحِيَّةِ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ مِمَّا حَيَّا بِهِ الْمُحَيِّي، وَالَّتِي هِيَ مِثْلُهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ مِنْهَا أَنْ يَقُولَ الْمُسْلِمُ عَلَيْهِ إِذَا قِيلَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، [أي][(١)] فَيَزِيدُ عَلَى دُعَاءِ الدَّاعِي لَهُ؛ وَالرَّدُّ أَنْ يَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ مِثْلُهَا، كَمَا قِيلَ لَهُ، أَوْ يَقُولَ: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ، فَيَدْعُو لِلدَّاعِي لَهُ مِثْلَ الَّذِي دَعَا لَهُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦] يَقُولُ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْك أَحَدٌ، فَقُلْ أَنْتَ: وَعَلَيْك السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، أَوْ تَقْطَعُ إِلَى السَّلَامُ عَلَيْك، كَمَا قَالَ لَك»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦] قَالَ: «فِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ»[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «فِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ»[(٤)].

---

(١) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) **إسناده ضعيف**.

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ شُرَيْحٍ: «أَنَّهُ كَانَ يَرُدُّ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، كَمَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، «أَنَّهُ كَانَ يَرُدُّ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، «أَنَّهُ كَانَ يَرُدُّ: وَعَلَيْكُمْ»(٣).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، أَوْ رُدُّوهَا عَلَى أَهْلِ الْكُفْرِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، قَالَ: ثنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، فَارْدُدْ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ مَجُوسِيًّا، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦]»(٤).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي

---

(١) **صحيح لغيره:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٦١١) عن وكيع به.

(٢) **صحيح لغيره:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٦١١) عن وكيع به.

(٣) **إسناده ضعيف:** أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٧٤) من طريق مالك، عن أبي جعفر العبادي، أنه قال: كنت أجلس إلى جنب عبد الله بن عمر، فذكره.

(٤) **في سنده مقال:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٥٧٦٥)، وأبو يعلى في «السند» (١٥٣٠) من طريق حميد بن عبد الرحمن، به. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٠٧) من طريق سماك، به.

عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ﴾ [النساء: ٨٦] لِلْمُسْلِمِينَ ﴿أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦] عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ[١].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: ثنا يَزِيدُ قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ﴾ [النساء: ٨٦] لِلْمُسْلِمِينَ ﴿أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦] عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ[٢].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: ثنا يَزِيدُ قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ﴾ [النساء: ٨٦] يَقُولُ: «حَيُّوا أَحْسَنَ مِنْهَا: أَيْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ﴿أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦] أَيْ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ»[٣].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦] قَالَ: «قَالَ أَبِي: حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حُيِّيَ بِتَحِيَّةٍ أَنْ يُحَيِّيَ بِأَحْسَنَ مِنْهَا، وَإِذَا حَيَّاهُ غَيْرُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا قَالَ»[٤].

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٥]: وَأَوْلَى التَّأْوِيلَيْنِ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ قَوْلُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ** فِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَوَجَّهَ مَعْنَاهُ إِلَى أَنَّهُ يَرُدُّ السَّلَامَ عَلَى الْمُسْلِمِ إِذَا حَيَّاهُ تَحِيَّةً أَحْسَنَ مِنْ تَحِيَّتِهِ أَوْ مِثْلَهَا. وَذَلِكَ أَنَّ الصِّحَاحَ مِنَ الْآثَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٢٧) من طريق عبدة بن سليمان، عن سعيد، به.

(٢) **إسناده حسن.**

(٣) **إسناده حسن.**

(٤) **إسناده صحيح.**

(٥) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

أَنَّهُ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ رَدَّ تَحِيَّةَ كُلِّ كَافِرٍ بِأَحْسَنَ مِنْ تَحِيَّتِهِ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِرَدِّ الْأَحْسَنِ؛ وَالْمِثْلِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ غَيْرِ تَمْيِيزٍ مِنْهُ بَيْنَ الْمُسْتَوْجِبِ رَدَّ الْأَحْسَنِ مِنْ تَحِيَّتِهِ عَلَيْهِ وَالْمَرْدُودِ عَلَيْهِ مِثْلُهَا بِدَلَالَةٍ يُعْلَمُ بِهَا صِحَّةُ قَوْلِ مَنْ قَالَ: عَنَى بِرَدِّ الْأَحْسَنِ الْمُسْلِمَ، وَبِرَدِّ الْمِثْلِ: أَهْلَ الْكُفْرِ. وَالصَّوَابُ إِذْ لَمْ يَكُنْ فِي الْآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ وَلَا بِصِحَّتِهِ أَثَرٌ لَازِمٌ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ، أَنْ يَكُونَ الْخِيَارُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْمُسَلَّمِ عَلَيْهِ بَيْنَ رَدِّالْأَحْسَنِ أَوِ الْمِثْلِ إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي خَصَّ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَكُونُ مُسَلَّمًا لَهَا. وَقَدْ خَصَّتِ السُّنَّةُ أَهْلَ الْكُفْرِ بِالنَّهْيِ عَنْ رَدِّ الْأَحْسَنِ مِنْ تَحِيَّتِهِمْ عَلَيْهِمْ أَوْ مِثْلِهَا، إِلَّا بِأَنْ يُقَالَ: وَعَلَيْكُمْ، فَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَتَعَدَّى مَا حَدَّ فِي ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَأَمَّا أَهْلُ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّ لِمَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ مِنْهُمْ فِي الرَّدِّ مِنَ الْخِيَارِ مَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ ذَلِكَ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ بِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا خَبَرٌ؛ وَذَلِكَ مَا:

حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّرِيِّ الْأَنْطَاكِيُّ، قَالَ: ثنا هِشَامُ بْنُ لَاحِقٍ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «**وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ**». ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: «**وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ**» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَقَالَ لَهُ: «**وَعَلَيْكَ**» فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَتَاكَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَسَلَّمَا عَلَيْكَ فَرَدَدْتَ عَلَيْهِمَا أَكْثَرَ مِمَّا رَدَدْتَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: «**إِنَّكَ لَمْ تَدَعْ لَنَا شَيْئًا قَالَ اللَّهُ** ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦] فَرَدَدْنَاهَا

عَلَيْكَ»[(١)] .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَفَوَاجِبٌ رَدُّ التَّحِيَّةِ عَلَى مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فِي كِتَابِهِ؟ **قِيلَ**: نَعَمْ، وَبِهِ كَانَ يَقُولُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: مَا رَأَيْتُهُ إِلَّا يُوجِبُهُ قَوْلَهُ: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦]»[(٢)] .

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «السَّلَامُ: تَطَوُّعٌ، وَالرَّدُّ فَرِيضَةٌ»[(٣)] .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٨٦]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مِمَّا تَعْمَلُونَ أَيُّهَا النَّاسُ مِنَ الْأَعْمَالِ مِنْ طَاعَةٍ وَمَعْصِيَةٍ حَفِيظًا عَلَيْكُمْ، حَتَّى

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٢٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦/ ٢٤٦) من طريق هشام بن لاحق، به.

(٢) **صحيح لغيره**: أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٩٥) حدثنا محمد بن مقاتل عن عبد الله، به.

(٣) **صحيح لغيره**: أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٤٠) من طريق سفيان، عن هشام، عن الحسن، به.

يُجَازِيَكمْ بِهَا جَزَاءَهُ. كَمَا:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: حَسِيبًا قَالَ: حَفِيظًا(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٢).

وَأَصْلُ الْحَسِيبِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ عِنْدِي فَعِيلٌ مِنَ الْحِسَابِ الَّذِي هُوَ فِي مَعْنَى الْإِحْصَاءِ، يُقَالَ مِنْهُ: حَاسَبْتُ فُلَانًا عَلَى كَذَا وَكَذَا، وَفُلَانٌ حَاسَبَهُ عَلَى كَذَا وَهُوَ حَسِيبُهُ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ صَاحِبَ حِسَابِهِ. وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ مَعْنَى الْحَسِيبِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الْكَافِي، يُقَالَ مِنْهُ: أَحْسَبَنِي الشَّيْءَ يُحْسِبُنِي إِحْسَابًا، بِمَعْنَى: كَفَانِي، مِنْ قَوْلِهِمْ: حَسْبِي كَذَا وَكَذَا.

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا غَلَطٌ مِنَ الْقَوْلِ وَخَطَأٌ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا يُقَالَ فِي أَحْسَبْتُ الشَّيْءَ: أَحْسَبْتُ عَلَى الشَّيْءِ فَهُوَ حَسِيبٌ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا يُقَالَ: هُوَ حَسْبُهُ وَحَسِيبُهُ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٨٦].



(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٣٢) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره:** انظر ما قبله.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾﴾ [النساء: ٨٧]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ [النساء: ٨٧] الْمَعْبُودُ الَّذِي لَا تَنْبَغِي الْعُبُودِيَّةُ إِلَّا لَهُ هُوَ، الَّذِي لَهُ عُبَادَةُ كُلِّ شَيْءٍ وَطَاعَةُ كُلِّ طَائِعٍ. وَقَوْلُهُ: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [النساء: ٨٧] يَقُولُ: «لَيَبْعَثَنَّكُمْ مِنْ بَعْدِ مَمَاتِكُمْ، [فَلَيَحْشُرَنَّكُمْ][1] جَمِيعًا إِلَى مَوْقِفِ الْحِسَابِ الَّذِي يُجَازِي النَّاسَ فِيهِ بِأَعْمَالِهِمْ، وَيَقْضِي فِيهِ بَيْنَ أَهْلِ طَاعَتِهِ وَمَعْصِيَتِهِ وَأَهْلِ الْإِيمَانِ بِهِ وَالْكُفْرِ. ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢] يَقُولُ: «لَا شَكَّ فِي حَقِيقَةِ مَا أَقُولُ لَكُمْ مِنْ ذَلِكَ وَأُخْبِرُكُمْ مِنْ خَبَرِي: أَنِّي جَامِعُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ بَعْدَ مَمَاتِكُمْ. ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧] يَعْنِي بِذَلِكَ: وَاعْلَمُوا حَقِيقَةَ مَا أُخْبِرُكُمْ مِنَ الْخَبَرِ، فَإِنِّي جَامِعُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لِلْجَزَاءِ وَالْعَرْضِ وَالْحِسَابِ وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ يَقِينًا، فَلَا تَشُكُّوا فِي صِحَّتِهِ، وَلَا تَمْتَرُوا فِي حَقِّيَّتِهِ، فَإِنَّ قَوْلِيَ الصِّدْقُ الَّذِي لَا كَذِبَ فِيهِ، وَوَعْدِيَ الصِّدْقُ الَّذِي لَا خُلْفَ لَهُ.

﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧] يَقُولُ: «وَأَيُّ نَاطِقٍ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا؟ وَذَلِكَ أَنَّ الْكَاذِبَ إِنَّمَا يَكْذِبُ لِيَجْتَلِبَ بِكَذِبِهِ إِلَى نَفْسِهِ نَفْعًا أَوْ يَدْفَعَ بِهِ عَنْهَا ضُرًّا، وَاللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ خَالِقُ الضُّرِّ وَالنَّفْعِ، فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ كَذِبٌ، لِأَنَّهُ لَا يَدْعُوهُ إِلَى اجْتِلَابِ نَفْعٍ إِلَى نَفْسِهِ، أَوْ دَفْعِ ضُرٍّ عَنْهَا سِوَاهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَهُ فِي اسْتِحَالَةِ الْكَذِبِ مِنْهُ نَظِيرًا، وَمَنْ أَصْدَقُ

(١) ما بين المعقوفين في (ف) وليحشرنكم.

مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا وَخَبَرًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨] فَمَا شَأْنُكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ فِي أَهْلِ النِّفَاقِ فِئَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨] يَعْنِي بِذَلِكَ: وَاللَّهُ رَدَّهُمْ إِلَى أَحْكَامِ أَهْلِ الشِّرْكِ فِي إِبَاحَةِ دِمَائِهِمْ وَسَبْيِ ذَرَارِيهِمْ، وَالْإِرْكَاسُ: الرَّدُّ، وَمِنْهُ قَوْلُ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ: [البحر البسيط]

فَأُرْكِسُوا فِي حَمِيمِ النَّارِ إِنَّهُمُ كَانُوا عُصَاةً وَقَالُوا الْإِفْكَ وَالزُّورَا[1]

يُقَالُ مِنْهُ: أَرْكَسَهُمْ وَرَكَسَهُمْ. وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّهَا فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ وَأُبَيٍّ: ﴿وَاللَّهُ رَكَسَهُمْ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الَّذِينَ نَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَزَلَتْ فِي اخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ تَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَانْصَرَفُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلِأَصْحَابِهِ: ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَّاتَّبَعْنَاكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي [الْفَضْلُ بْنُ داود][2] الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ

(١) انظر: «ديوانه» (٤٢).

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) المفضل بن زياد.

عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا خَرَجَ إِلَى أُحُدٍ، رَجَعَتْ طَائِفَةٌ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ، فِرْقَةٌ تَقُولُ: نَقْتُلُهُمْ، وَفِرْقَةٌ تَقُولُ: لَا. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ﴾ [النساء: ٨٨] الْآيَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ: «إِنَّهَا طَيِّبَةٌ وَإِنَّهَا تَنْفِي خَبَثَهَا كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ»[(١)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَهُ[(٢)].

حَدَّثَنِي زُرَيْقُ بْنُ السَّخْتِ قَالَ: ثنا شَبَابَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: ذَكَرُوا الْمُنَافِقِينَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ فَرِيقٌ: نَقْتُلُهُمْ، وَقَالَ فَرِيقٌ: لَا نَقْتُلُهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ[(٣)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ نَزَلَتْ فِي اخْتِلَافٍ كَانَ بَيْنَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْمٍ كَانُوا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ، فَأَظْهَرُوا لِلْمُسْلِمِينَ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى مَكَّةَ وَأَظْهَرُوا لَهُمُ الشِّرْكَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٨٤) (٤٠٥٠) (٤٥٨٩)، ومسلم (٤٩٠) (١٣٨٤)، (٦) (٢٧٧٦)، والترمذي (٣٠٢٨) من طرقٍ عن شعبة، به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٤٣٠) عن أبي أسامة، به.

(٣) أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٧٢) من طريق شبابة بن سوار، به.

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨] قَالَ: «قَوْمٌ خَرَجُوا مِنْ مَكَّةَ حَتَّى أَتَوُا الْمَدِينَةَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ مُهَاجِرُونَ، ثُمَّ ارْتَدُّوا بَعْدَ ذَلِكَ، فَاسْتَأْذَنُوا النَّبِيَّ ﷺ إِلَى مَكَّةَ لِيَأْتُوا بِبَضَائِعَ لَهُمْ يَتَّجِرُونَ فِيهَا. فَاخْتَلَفَ فِيهِمُ الْمُؤْمِنُونَ، فَقَائِلٌ يَقُولُ: هُمْ مُنَافِقُونَ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: هُمْ مُؤْمِنُونَ. فَبَيَّنَ اللَّهُ نِفَاقَهُمْ، فَأَمَرَ بِقِتَالِهِمْ. فَجَاءُوا بِبَضَائِعِهِمْ يُرِيدُونَ الْمَدِينَةَ، فَلَقِيَهُمْ هِلَالُ بْنُ عُوَيْمِرٍ الْأَسْلَمِيُّ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ حِلْفٌ، وَهُوَ الَّذِي حُصِرَ صَدْرُهُ أَنْ يُقَاتِلَ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ يُقَاتِلَ قَوْمَهُ، فَدَفَعَ عَنْهُمْ بِأَنَّهُمْ يُؤَمِّنُونَ هِلَالًا، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ»(١).

حدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ بِنَحْوِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَبَيَّنَ اللَّهُ نِفَاقَهُمْ، وَأَمَرَ بِقِتَالِهِمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوا يَوْمَئِذٍ، فَجَاءُوا بِبَضَائِعِهِمْ يُرِيدُونَ هِلَالَ بْنَ عُوَيْمِرٍ الْأَسْلَمِيَّ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِلْفٌ وقال أيضا فدفع عنهم بأنهم يؤمون هلال وبينه وبين رسول الله عليه السلام حلف(٢).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ كَانَ اخْتِلَافُهُمْ فِي قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ كَانُوا أَظْهَرُوا الْإِسْلَامَ بِمَكَّةَ، وَكَانُوا يُعِينُونَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ

---

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٧٦) من طريق ورقاء.

(٢) **صحيح لغيره:** وانظر ما قبله.

أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨] وَذَلِكَ أَنَّ قَوْمًا كَانُوا بِمَكَّةَ قَدْ تَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ، وَكَانُوا يُظَاهِرُونَ الْمُشْرِكِينَ، فَخَرَجُوا مِنْ مَكَّةَ يَطْلُبُونَ حَاجَةً لَهُمْ، فَقَالُوا: إِنْ لَقِينَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَلَيْسَ عَلَيْنَا مِنْهُمْ بَأْسٌ. وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَمَّا أُخْبِرُوا أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا مِنْ مَكَّةَ قَالَتْ فِئَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ: ارْكَبُوا إِلَى الْخُبَثَاءِ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّهُمْ يُظَاهِرُونَ عَلَيْكُمْ عَدُوَّكُمْ. وَقَالَتْ فِئَةٌ أُخْرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْ كَمَا قَالُوا، أَتَقْتُلُونَ قَوْمًا قَدْ تَكَلَّمُوا بِمِثْلِ مَا تَكَلَّمْتُمْ بِهِ؟ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ لَمْ يُهَاجِرُوا وَيَتْرُكُوا دِيَارَهُمْ تُسْتَحَلُّ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ لِذَلِكَ. فَكَانُوا كَذَلِكَ فِئَتَيْنِ، وَالرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عِنْدَهُمْ لَا يَنْهَى وَاحِدًا مِنَ الْفَرِيقَيْنِ عَنْ شَيْءٍ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ٨٨] الْآيَةَ»[١].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨] الْآيَةُ، ذُكِرَ لَنَا أَنَّهُمَا كَانَا رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ كَانَا مَعَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ، وَكَانَا قَدْ تَكَلَّمَا بِالْإِسْلَامِ، وَلَمْ يُهَاجِرَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَلَقِيَهُمَا نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ نَبِيِّ اللَّهِ وَهُمَا مُقْبِلَانِ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ دِمَاءَهُمَا وَأَمْوَالَهُمَا حَلَالٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَحِلُّ لَكُمْ. فَتَشَاجَرُوا فِيهِمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾ [النساء: ٨٨] حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ﴾ [النساء: ٩٠][٢].

(١) **مسلسل بالضعفاء:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٤١) عن ابن سعد، به.
(٢) **إسناده حسن،** لكنه ضعيف للإرسال.

حدثنا الْقَاسِمُ، قال حدثنا الحسين قَالَ: ثنا أَبُو سُفْيَانَ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ نَاسًا، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ كَتَبُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْهُمْ كَذِبًا. فلقَوْهُمْ، فَاخْتَلَفَ فِيهِمُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: دِمَاؤُهُمْ حَلَالٌ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: دِمَاؤُهُمْ حَرَامٌ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨][(١)].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨] هُمْ نَاسٌ تَخَلَّفُوا عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَأَقَامُوا بِمَكَّةَ، وَأَعْلَنُوا الْإِيمَانَ، وَلَمْ يُهَاجِرُوا. فَاخْتَلَفَ فِيهِمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَوَلَّاهُمْ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَبَرَّأَ مِنْ وَلَايَتِهِمْ آخَرُونَ، وَقَالُوا: تَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُهَاجِرُوا. فسَمَّاهُمُ اللَّهُ مُنَافِقِينَ، وَبَرَّأَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ وَلَايَتِهِمْ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَتَوَلَّوْهُمْ حَتَّى يُهَاجِرُوا[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ كَانَ اخْتِلَافُهُمْ فِي قَوْمٍ كَانُوا بِالْمَدِينَةِ أَرَادُوا الْخُرُوجَ عَنْهَا نِفَاقًا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨] قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا لِلْمُؤْمِنِينَ: إِنَّا قَدْ أَصَابَنَا أَوْجَاعٌ فِي الْمَدِينَةِ وَاتَّخَمْنَاهَا، فَلَعَلَّنَا أَنْ نَخْرُجَ إِلَى

---

(١) ضعيف للإرسال.

(٢) إسناده ضعيف.

الظَّهْرِ حَتَّى نَتَمَاثَلَ ثُمَّ نَرْجِعَ، فَإِنَّا كُنَّا أَصْحَابَ بَرِيَّةٍ. فَانْطَلَقُوا؛ وَاخْتَلَفَ فِيهِمْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: أَعْدَاءُ اللَّهِ الْمُنَافِقُونَ، وَدِدْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لَنَا فَقَاتَلْنَاهُمْ. وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لَا، بَلْ إِخْوَانُنَا غمتهم الْمَدِينَةُ فَاتَّخَمُوهَا. فَخَرَجُوا إِلَى الظَّهْرِ يَتَنَزَّهُونَ، فَإِذَا بَرَءُوا رَجَعُوا. فَقَالَ اللَّهُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨] يَقُولُ: «مَا لَكُمْ تَكُونُونَ فِيهِمْ فِئَتَيْنِ ﴿وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾ [النساء: ٨٨]»(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي اخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرِ أَهْلِ الْإِفْكِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾ [النساء: ٨٨] حَتَّى بَلَغَ: ﴿فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٨٩] قَالَ: «هَذَا فِي شَأْنِ ابْنِ أُبَيٍّ حِينَ تَكَلَّمَ فِي عَائِشَةَ بِمَا تَكَلَّمَ»(٢).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾ [النساء: ٨٨] حَتَّى بَلَغَ: ﴿فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٨٩] قَالَ: «هَذَا فِي شَأْنِ ابْنِ أُبَيٍّ حِينَ تَكَلَّمَ فِي عَائِشَةَ بِمَا تَكَلَّمَ. فَقَالَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ: فَإِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ مِنْهُ. يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيِّ ابْنِ سَلُولٍ»(٣).

---

(١) ضعيف للإرسال.

(٢) ضعيف للإرسال.

(٣) ضعيف للإرسال.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ**: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي اخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْمٍ كَانُوا ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ. وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ؛ لِأَنَّ اخْتِلَافَ أَهْلِ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ عَلَى قَوْلَيْنِ: التَّأْوِيلُ فِي أَحَدِهِمَا أَنَّهُمْ قَوْمٌ كَانُوا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ عَلَى مَا قَدْ ذَكَرْنَا الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ، وَالْآخَرُ أَنَّهُمْ قَوْمٌ كَانُوا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَفِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟﴾ [النساء: ٨٩] أَوْضَحُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لِأَنَّ الْهِجْرَةَ كَانَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى دَارِهِ وَمَدِينَتِهِ مِنْ سَائِرِ أَرْضِ الْكُفْرِ، فَأَمَّا مَنْ كَانَ بِالْمَدِينَةِ فِي دَارِ الْهِجْرَةِ مُقِيمًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَأَهْلِ الشِّرْكِ، فَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ فَرْضُ هِجْرَةٍ؛ لِأَنَّهُ فِي دَارِ الْهِجْرَةِ كَانَ وَطَنُهُ وَمَقَامُهُ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي نَصْبِ قَوْلِهِ: ﴿فِئَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨] فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ، كَمَا تَقُولُ: مَا لَكَ قَائِمًا، يَعْنِي مَا لَكَ فِي حَالِ الْقِيَامِ. وَهَذَا قَوْلُ بَعْضِ الْبَصْرِيِّينَ؛ وَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْكُوفِيِّينَ: هُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى فِعْلِ مَا لَكَ قَالَ: وَلَا يُبَالَى كَانَ الْمَنْصُوبُ فِي مَا لَكَ مَعْرِفَةً أَوْ نَكِرَةً. قَالَ: وَيَجُوزُ فِي الْكَلَامِ أَنْ يَقُولَ: مَا لَكَ السَّائِرَ مَعَنَا، لِأَنَّهُ كَالْفِعْلِ الَّذِي يُنْصَبُ بِكَانَ وَأَظُنُّ وَمَا أَشْبَهَهُمَا.

قَالَ: وَكُلُّ مَوْضِعٍ صَلَحَتْ فِيهِ فَعَلَ وَيَفْعَلُ مِنَ الْمَنْصُوبِ جَازَ نَصْبُ الْمَعْرِفَةِ مِنْهُ وَالنَّكِرَةِ، كَمَا يَنْصِبُ كَانَ وَأَظُنُّ لِأَنَّهُنَّ نَوَاقِصُ فِي الْمَعْنَى وَإِنْ ظَنَنْتَ أَنَّهُنَّ تَامَّاتٌ.

وَهَذَا الْقَوْلُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ، لِأَنَّ الْمَطْلُوبَ فِي قَوْلِ الْقَائِلِ: مَا لَكَ قَائِمًا، الْقِيَامُ، فَهُوَ فِي مَذْهَبِ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا وَأَظُنُّ وَصَوَاحِبَاتِهَا

[وقوله][1]: ﴿وَٱللَّهُ أَرۡكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْۚ﴾ [النساء: ٨٨]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][2]: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَٱللَّهُ أَرۡكَسَهُم﴾ [النساء: ٨٨] فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ: رَدَّهُمْ؛ كَمَا قُلْنَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا القاسم حدثنا الْحَسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَٱللَّهُ أَرۡكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْۚ﴾ [النساء: ٨٨] رَدَّهُمْ[3].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَاللَّهُ أَوْقَعَهُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثني عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَٱللَّهُ أَرۡكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْۚ﴾ [النساء: ٨٨] يَقُولُ: «أَوْقَعَهُمْ»[4].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: أَضَلَّهُمْ وَأَهْلَكَهُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا أَبُو سُفْيَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَٱللَّهُ أَرۡكَسَهُم﴾ [النساء: ٨٨] قَالَ: «أَهْلَكَهُمْ»[5].

---

(١) ما بين المعقوفين في (ش) (ف)، (ك) القول في تأويل قوله.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٤٥) من طريق أبي صالح، به.

(٥) **إسناده ضعيف**.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ ﴿وَٱللَّهُ أَرۡكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْۚ﴾ [النساء: ٨٨] «أَهْلَكَهُمْ بِمَا عَمِلُوا»(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَٱللَّهُ أَرۡكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْۚ﴾ [النساء: ٨٨] «أَهْلَكَهُمْ»(٢).

حدثنا بشر حدثنا يزيد حدثنا سعيد عن قتادة أركسهم أهلكهم.

وَقَدْ أَتَيْنَا عَلَى الْبَيَانِ عَنْ مَعْنَى ذَلِكَ قَبْلُ بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهۡدُواْ مَنۡ أَضَلَّ ٱللَّهُۖ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ٨٨]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ](٣): يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهۡدُواْ مَنۡ أَضَلَّ ٱللَّهُۖ﴾ [النساء: ٨٨] أَتُرِيدُونَ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ أَنْ تُهْدُوا إِلَى الْإِسْلَامِ، فَتُوَفِّقُوا لِلْإِقْرَارِ بِهِ وَالدُّخُولِ فِيهِ مَنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ عَنْهُ، يَعْنِي بِذَلِكَ: مَنْ خَذَلَهُ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يُوَفِّقْهُ لِلْإِقْرَارِ بِهِ. وَإِنَّمَا هَذَا خِطَابٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِلْفِئَةِ الَّتِي دَافَعَتْ عَنْ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ وَصَفَ اللَّهُ صِفَتَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، يَقُولُ لَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: أَتَبْغُونَ هِدَايَةَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَضَلَّهُمُ اللَّهُ فَخَذَلَهُمْ عَنِ الْحَقِّ وَاتِّبَاعِ الْإِسْلَامِ بِمُدَافَعَتِكُمْ عَنْ قِتَالِهِمْ مَنْ أَرَادَ قِتَالَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ؟ ﴿وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ٨٨] يَقُولُهُ: وَمَنْ [خَذَلَهُ](٤) الله عَنْ دِينِهِ

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦١٤) عن معمر، به.

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٤٦) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

(٤) ما بين المعقوفين في (ش) يخذله.

وَاتِّبَاعِ مَا أَمَرَهُ بِهِ مِنَ الْإِقْرَارِ بِهِ وَبِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِهِ، فَأَضَلَّهُ عَنْهُ، فَلَنْ تَجِدَ لَهُ يَا مُحَمَّدُ سَبِيلًا، يَقُولُ: فَلَنْ تَجِدَ لَهُ طَرِيقًا تَهْدِيهِ فِيهَا إِلَى إِدْرَاكِ مَا خَذَلَهُ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَا مَنْهَجًا يَصِلُ مِنْهُ إِلَى الْأَمْرِ الَّذِي قَدْ حَرَمَهُ الْوُصُولَ إِلَيْهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَدُّوا۟ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا۟ فَتَكُونُونَ سَوَآءً ۖ فَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ﴾ [النساء: ٨٩]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَل ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَدُّوا۟ لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ [النساء: ٨٩] تَمَنَّى هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ أَنْتُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ فِيهِمْ فِئَتَانِ أَنْ تَكْفُرُوا فَتَجْحَدُوا وَحْدَانِيَّةَ رَبِّكُمْ وَتَصْدِيقَ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ ﷺ ﴿كَمَا كَفَرُوا۟﴾ [النساء: ٨٩] يَقُولُ: كَمَا جَحَدُوا هُمْ ذَلِكَ ﴿فَتَكُونُونَ سَوَآءً ۖ﴾ [النساء: ٨٩] يَقُولُ: فَتَكُونُونَ كُفَّارًا مِثْلَهُمْ، وَتَسْتَوُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ فِي الشِّرْكِ بِاللَّهِ ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟﴾ [النساء: ٨٩] يَقُولُ: حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْ دَارِ الشِّرْكِ وَيُفَارِقُوا أَهْلَهَا الَّذِينَ هُمْ بِاللَّهِ مُشْرِكُونَ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهَا ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٤] يَعْنِي فِي ابْتِغَاءِ دِينِ اللَّهِ، وَهُوَ سَبِيلُهُ، فَيَصِيرُوا عِنْدَ ذَلِكَ مِثْلَكُمْ، وَيَكُونُ لَهُمْ حِينَئِذٍ حُكْمُكُمْ. كَمَا:

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَدُّوا۟ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا۟ فَتَكُونُونَ سَوَآءً ۖ فَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟﴾ [النساء: ٨٩] يَقُولُ: «حَتَّى يَصْنَعُوا كَمَا صَنَعْتُمْ، يَعْنِي: الْهِجْرَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»[١].

(١) **مسلسل بالضعفاء:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٥١) عن ابن سعد، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ جل ثناؤه: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ۖ وَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ٨٩]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَإِنْ أَدْبَرَ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ عَنِ الْإِقْرَارِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَتَوَلَّوْا عَنِ الْهِجْرَةِ مِنْ دَارِ الشِّرْكِ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ، وَمِنَ الْكُفْرِ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَخُذُوهُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ مِنْ بِلَادِهِمْ وَغَيْرِ بِلَادِهِمْ، أَيْنَ أَصَبْتُمُوهُمْ مِنْ أَرْضِ اللَّهِ. ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ وَلِيًّا﴾ [النساء: ٨٩] يَقُولُ: وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ خَلِيلًا يُوَالِيكُمْ عَلَى أُمُورِكُمْ، وَلَا نَاصِرًا يَنْصُرُكُمْ عَلَى أَعْدَائِكُمْ، فَإِنَّهُمْ كُفَّارٌ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا، وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ، وَهَذَا الْخَبَرُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ إِبَانَةٌ عَنْ صِحَّةِ نِفَاقِ الَّذِينَ اخْتَلَفَ الْمُؤْمِنُونَ فِي أَمْرِهِمْ، وَتَحْذِيرٌ لِمَنْ دَافَعَ عَنْهُمْ عَنِ الْمُدَافَعَةِ عَنْهُمْ. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ﴾ [النساء: ٨٩] فَإِنْ تَوَلَّوْا عَنِ الْهِجْرَةِ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ[١].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [النساء: ٨٩] يَقُولُ: «إِذَا أَظْهَرُوا كُفْرَهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ»[٢].

---

(١) **مسلسل بالضعفاء**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٥٣) عن ابن سعد، به.
(٢) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٥٤) من طريق أحمد بن =

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٠] فَإِنْ تَوَلَّى هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ اخْتَلَفْتُمْ فِيهِمْ عَنِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَبَوُا الْهِجْرَةَ، فَلَمْ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ، سِوَى مَنْ وَصَلَ مِنْهُمْ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مُوَادَعَةٌ وَعَهْدٌ وَمِيثَاقٌ، فَدَخَلُوا فِيهِمْ وَصَارُوا مِنْهُمْ وَرَضَوْا بِحُكْمِهِمْ، فَإِنَّ لِمَنْ وَصَلَ إِلَيْهِمْ فَدَخَلَ فِيهِمْ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ رَاضِيًا بِحُكْمِهِمْ فِي حَقْنِ دِمَائِهِمْ بِدُخُولِهِ فِيهِمْ، أَنْ لَا تُسْبَى نِسَاؤُهُمْ وَذَرَارِيُّهُمْ، وَلَا تُغْنَمَ أَمْوَالُهُمْ. كَمَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٠] يَقُولُ: «إِذَا أَظْهَرُوا كُفْرَهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ، فَإِنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ دَخَلَ فِي قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ، فَأَجْرُوا عَلَيْهِ مِثْلَ مَا تُجْرُونَ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ»(١).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٠] يَصِلُونَ إِلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بَيْنَكُمْ

= مفضل، عن أسباط، به.

(١) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٥٤) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ مِنَ الْقَوْمِ، لَهُمْ مِنَ الْأَمَانِ مِثْلُ مَا لِهَؤُلَاءِ[١].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٠] قَالَ: «نَزَلَتْ فِي هِلَالِ بْنِ عُوَيْمِرٍ الْأَسْلَمِيِّ وَسُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ وَخُزَيْمَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ [مناة][٢]»[٣].

وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ، أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ﴾ [النساء: ٩٠] إِلَّا الَّذِينَ يَتَّصِلُونَ فِي أَنْسَابِهِمْ لِقَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ؛ مِنْ قَوْلِهِمُ: اتَّصَلَ الرَّجُلُ، بِمَعْنَى: انْتَمَى وَانْتَسَبَ، كَمَا قَالَ الْأَعْشَى فِي صِفَةِ امْرَأَةٍ انْتَسَبَتْ إِلَى قَوْمٍ: [البحر الطويل]

إِذَا اتَّصَلَتْ قَالَتْ أَبَكْرُ بْنُ وَائِلٍ ... وَبَكْرٌ سَبَتْهَا وَالْأُنُوفُ رَوَاغِمُ[٤]

يَعْنِي بِقَوْلِهِ: اتَّصَلَتِ: انْتَسَبَتْ.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][٥]: وَلَا وَجْهَ لِهَذَا التَّأْوِيلِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، لِأَنَّ الِانْتِسَابَ إِلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْمُوَادَعَةِ أَوِ الْعَهْدِ لَوْ كَانَ يُوجِبُ لِلْمُنْتَسِبِينَ إِلَيْهِمْ مَا لَهُمْ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِنَ الْعَهْدِ وَالْأَمَانِ مَا لَهُمْ، لَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُقَاتِلَ قُرَيْشًا، وَهُمْ أَنْسِبَاءُ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ. وَلِأَهْلِ الْإِيمَانِ مِنَ الْحَقِّ بِإِيمَانِهِمْ أَكْثَرُ مِمَّا لِأَهْلِ الْعَهْدِ بِعَهْدِهِمْ، وَفِي قِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُشْرِكِي

---

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) ما بين المعقوفين في (ف) مناف.

(٣) **إسناده ضعيف.**

(٤) انظر: «ديوانه» (٥٢).

(٥) ما بين المعقوفين من (ش).

قُرَيْشٍ بِتَرْكِهَا الدُّخُولَ فِيمَا دَخَلَ فِيهِ أَهْلُ الْإِيمَانِ مِنْهُمْ، مَعَ قُرْبِ أَنْسَابِهِمْ مِنْ أَنْسَابِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُمْ، الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ أَنَّ انْتِسَابَ مَنْ لَا عَهْدَ لَهُ إِلَى ذِي الْعَهْدِ مِنْهُمْ، لَمْ يَكُنْ مُوجِبًا لَهُ مِنَ الْعَهْدِ مَا لِذِي الْعَهْدِ مِنِ انْتِسَابِهِ. فَإِنْ ظَنَّ ذُو غَفْلَةٍ أَنَّ قِتَالَ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ قَاتَلَ مِنْ أَنْسِبَاءِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ إِنَّمَا كَانَ بَعْدَ مَا نُسِخَ قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٠] فَإِنَّ أَهْلَ التَّأْوِيلِ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ ذَلِكَ نَسَخَ قِرَاءَةً نَزَلَتْ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ وَدُخُولِ قُرَيْشٍ فِي الْإِسْلَامِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أَوۡ جَآءُوكُمۡ حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ أَن يُقَٰتِلُوكُمۡ أَوۡ يُقَٰتِلُواْ قَوۡمَهُمۡۚ﴾

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿أَوۡ جَآءُوكُمۡ حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ أَن يُقَٰتِلُوكُمۡ أَوۡ يُقَٰتِلُواْ قَوۡمَهُمۡۚ﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ، إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ، أَوْ: إِلَّا الَّذِينَ جَاءُوكُمْ مِنْهُمْ قَدْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ عَنْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ فَدَخَلُوا فِيكُمْ. وَيَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ﴾ [النساء: ٩٠] ضَاقَتْ صُدُورُهُمْ عَنْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ أَنْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِكُلِّ مَنْ ضَاقَتْ نَفْسُهُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ فِعْلٍ أَوْ كَلَامٍ قَدْ حَصِرَ، وَمِنْهُ الْحَصْرُ فِي الْقِرَاءَةِ وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿أَوۡ جَآءُوكُمۡ حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ﴾ يَقُولُ: «ضَاقَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ

يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ»[(١)].

وَفِي قَوْلِهِ: ﴿أَوۡ جَآءُوكُمۡ حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ أَن يُقَٰتِلُوكُمۡ أَوۡ يُقَٰتِلُواْ قَوۡمَهُمۡۚ﴾ مَتْرُوكٌ، تُرِكَ ذِكْرُهُ لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ أَنَّ مَعْنَاهُ: أَوْ جَاءُوكُمْ قَدْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ، فَتَرَكَ ذِكْرَ قَدْ لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ الْعَرَبِ فِعْلَ مِثْلِ ذَلِكَ، تَقُولُ: أَتَانِي فُلَانٌ ذَهَبَ عَقْلُهُ، بِمَعْنَى: قَدْ ذَهَبَ عَقْلُهُ؛ وَمَسْمُوعٌ مِنْهُمْ: أَصْبَحْتُ نَظَرْتُ إِلَى ذَاتِ التَّنَانِيرِ، بِمَعْنَى: قَدْ نَظَرْتُ. ولِإِضْمَارِ قَدْ مَعَ الْمَاضِي جَازَ وَضْعُ الْمَاضِي مِنَ الْأَفْعَالِ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، لِأَنَّ قَدْ إِذَا دَخَلَتْ مَعَهُ أَدْنَتْهُ مِنَ الْحَالِ وَأَشْبَهَ الْأَسْمَاءَ. وَعَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ، أَعْنِي: ﴿حَصِرَتۡ﴾ [النساء: ٩٠] قَرَأَ القرأة فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ، وَبِهَا يُقْرَأُ لِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ عَلَيْهَا. وَقَدْ ذُكِرَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ ذَلِكَ: «﴿أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورَهُمْ﴾» نَصَبًا، وَهِيَ صَحِيحَةٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ فَصِيحَةٌ، غَيْرَ أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ الْقِرَاءَةُ بِهَا عِنْدِي لِشُذُوذِهَا وَخُرُوجِهَا عَنْ قِرَاءَةِ قرأة الْإِسْلَامِ.

حدثنا أبو كريب قال نا يونس بن محمد عن أبان عن قتادة أو جاءوكم حصرة صدورهم أي كارهة صدورهم.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمۡ عَلَيۡكُمۡ فَلَقَٰتَلُوكُمۡۚ فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ٩٠]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمۡ عَلَيۡكُمۡ

---

(١) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٥٨) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

فَقَٰتَلُوكُمْۚ﴾ [النساء: ٩٠] وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ، فَيَدْخُلُونَ فِي جِوَارِهِمْ وَذِمَّتِهِمْ، وَالَّذِينَ يَجِيئُونَكُمْ قَدْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ عَنْ قِتَالِكُمْ وَقِتَالِ قَوْمِهِمْ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، فَقَاتَلُوكُمْ مَعَ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذِكْرُهُ كَفَّهُمْ عَنْكُمْ. يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَأَطِيعُوا الَّذِي أَنْعَمَ عَلَيْكُمْ بِكَفِّهِمْ عَنْكُمْ مَعَ سَائِرِ مَا أَنْعَمَ [الله][1] بِهِ عَلَيْكُمْ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ مِنَ الْكَفِّ عَنْهُمْ إِذَا وَصَلُوا إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ، أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ عَنْ قِتَالِكُمْ وَقِتَالِ قَوْمِهِمْ.

ثُمَّ قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ﴾ [النساء: ٩٠] يَقُولُ: فَإِنِ اعْتَزَلَكُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَمَرْتُكُمْ بِالْكَفِّ عَنْ قِتَالِهِمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ بِدُخُولِهِمْ فِي أَهْلِ عَهْدِكُمْ أَوْ مَصِيرِهِمْ إِلَيْكُمْ. حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ عَنْ قِتَالِكُمْ وَقِتَالِ قَوْمِهِمْ، فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ ﴿وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾ [النساء: ٩٠] يَقُولُ: وَصَالَحُوكُمْ. وَالسَّلَمُ: هُوَ الِاسْتِسْلَامُ، وَإِنَّمَا هَذَا مَثَلٌ كَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: أَعْطَيْتُكَ قِيَادِي وَأَلْقَيْتُ إِلَيْكَ خِطَامِي، إِذَا اسْتَسْلَمَ لَهُ وَانْقَادَ لِأَمْرِهِ، فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾ [النساء: ٩٠] إِنَّمَا هُوَ: أَلْقَوْا إِلَيْكُمْ قِيَادَهُمْ وَاسْتَسْلَمُوا لَكُمْ صُلْحًا مِنْهُمْ لَكُمْ وَسَلَمًا. وَمِنَ السَّلَمِ قَوْلُ الطِّرِمَّاحِ: [البحر البسيط]

وَذَاكَ أَنَّ تَمِيمًا غَادَرَتْ سَلَمًا لِلْأُسْدِ كُلَّ حَصَانٍ وَعْثَةِ اللِّبَدِ[2]

يَعْنِي بِقَوْلِهِ سَلَمًا: اسْتِسْلَامًا.

وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

(١) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

(٢) انظر: «ديوانه» (١٤٥).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ: ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾ [النساء: ٩٠] قَالَ: «الصُّلْحَ»(١).

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ٩٠] فَإِنَّهُ يَقُولُ: إِذَا اسْتَسْلَمَ لَكُمْ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهُمْ صُلْحًا مِنْهُمْ لَكُمْ، فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا: أَيْ فَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَكُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ وَنِسَائِهِمْ طَرِيقًا إِلَى قَتْلٍ أَوْ سِبَاءٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، بِإِبَاحَةٍ مِنْهُ ذَلِكَ لَكُمْ وَلَا إِذْنٍ، فَلَا تَعَرَّضُوا لَهُمْ فِي ذَلِكَ إِلَّا سَبِيلَ خَيْرٍ. ثُمَّ نَسَخَ اللَّهُ جَمِيعَ حُكْمِ هَذِهِ الْآيَةِ وَالَّتِي بَعْدَهَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [التوبة: ٥].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ فِي ذَلِكَ مِثْلَ الَّذِي قُلْنَا:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَالْحَسَنِ، قَالَا: قَالَ: ﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡۖ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرًا * إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكُمۡ جَعَلۡنَا لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا﴾ [النساء: ٩١] وَقَالَ فِي الْمُمْتَحِنَةِ ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ﴾ [الممتحنة: ٨] وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ وَقَالَ فِيهَا: ﴿إِنَّمَا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَأَخۡرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ﴾ [الممتحنة: ٩] إِلَى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩] فَنَسَخَ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ الْأَرْبَعَةَ فِي شَأْنِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: ﴿بَرَآءَةٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ۝١ فَسِيحُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٦٥) من طريق ابن أبي جعفر، به.

أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢﴾﴾ [التوبة: ١] فَجَعَلَ لَهُمْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ يَسِيحُونَ فِي الْأَرْضِ، وَأَبْطَلَ مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ. وَقَالَ فِي الَّتِي تَلِيهَا: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ [التوبة: ٥] ثُمَّ نَسَخَ وَاسْتَثْنَى فَقَالَ: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [التوبة: ٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التوبة: ٦][(١)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ﴾ [النساء: ٩٠] قَالَ: «نَسَخَتْهَا: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَ: ثنا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٠] ثُمَّ نَسَخَ ذَلِكَ بَعْدُ فِي بَرَاءَةَ، وَأَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يُقَاتِلَ الْمُشْرِكِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ [التوبة: ٥][(٣)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٠] الْآيَةَ، قَالَ: نُسِخَ هَذَا كُلُّهُ

---

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **حسن لغيره**: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦١٥) (١٠٢٦) عن معمر، به.

(٣) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٦٦) من طريق سعيد بن عامر، عن همام، عن قتادة، به.

أَجْمَعُ، نَسَخَهُ الْجِهَادُ، ضَرَبَ لَهُمْ أَجَلَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، إِمَّا أَنْ يُسْلِمُوا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْجِهَادُ»[(١)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُواْ فِيهَا﴾

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَؤُلَاءِ فَرِيقٌ آخَرُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ كَانُوا يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ لِيَأْمَنُوا بِهِ عِنْدَهُمْ مِنَ الْقَتْلِ وَالسِّبَاءِ وَأَخْذِ الْأَمْوَالِ وَهُمْ كُفَّارٌ، يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُمْ قَوْمُهُمْ، إِذَا لَقُوهُمْ كَانُوا مَعَهُمْ وَعَبَدُوا مَا يَعْبُدُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ لِيَأْمَنُوهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَنِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ، يَقُولُ اللَّهُ: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُواْ فِيهَا﴾ يَعْنِي: «كُلَّمَا دَعَاهُمْ إِلَى الشِّرْكِ بِاللَّهِ ارْتَدُّوا فَصَارُوا مُشْرِكِينَ مِثْلَهُمْ. **وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الَّذِينَ عُنُوا بِهَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** هُمْ نَاسٌ كَانُوا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَسْلَمُوا عَلَى مَا وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِهِ مِنَ التُّقْيَةِ وَهُمْ كُفَّارٌ، لِيَأْمَنُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ وَنِسَائِهِمْ، يَقُولُ اللَّهُ: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُواْ فِيهَا﴾ يَعْنِي: «كُلَّمَا دَعَاهُمْ إِلَى الشِّرْكِ بِاللَّهِ ارْتَدُّوا، فَصَارُوا مُشْرِكِينَ مِثْلَهُمْ لِيَأْمَنُوا عِنْدَ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ».

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾ [النساء: ٩١] قَالَ نَاسٌ كَانُوا يَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ، فَيُسْلِمُونَ رِيَاءً، ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى قُرَيْشٍ فَيَرْتَكِسُونَ فِي

(١) إسناده صحيح.

الْأَوْثَانِ، يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ أَنْ يَأْمَنُوا هَهُنَا وَهَهُنَا، فَأَمَرَ بِقِتَالِهِمْ إِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوا وَيُصْلِحُوا(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا۟ قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا۟ فِيهَا﴾ يَقُولُ: «كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْ فِتْنَةٍ أُرْكِسُوا فِيهَا. وَذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يُوجَدُ قَدْ تَكَلَّمَ بِالْإِسْلَامِ، فَيُقَرَّبُ إِلَى الْعُودِ وَالْحَجَرِ وَإِلَى الْعَقْرَبِ وَالْخُنْفِسَاءِ، فَيَقُولُ الْمُشْرِكُونَ لِذَلِكَ الْمُتَكَلِّمِ بِالْإِسْلَامِ: قُلْ هَذَا رَبِّي، لِلْخُنْفِسَاءِ وَالْعَقْرَبِ»(٣).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُمْ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ كَانُوا طَلَبُوا الْأَمَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَأْمَنُوا عِنْدَهُ وَعِنْدَ أَصْحَابِهِ وَعِنْدَ الْمُشْرِكِينَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا۟ قَوْمَهُمْ﴾ [النساء: ٩١] قَالَ: حَيٌّ كَانُوا بِتِهَامَةَ، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَا نُقَاتِلُكَ وَلَا نُقَاتِلُ قَوْمَنَا، وَأَرَادُوا أَنْ يَأْمَنُوا نَبِيَّ اللَّهِ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ. فَأَبَى اللَّهُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ

---

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٦٩) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره**، انظر ما قبله.

(٣) **مسلسل بالضعفاء**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٧٠) عن ابن سعد، به.

أُرْكِسُواْ فِيهَا﴾ يَقُولُ: «كُلَّمَا عَرَضَ لَهُمْ بَلَاءٌ هَلَكُوا فِيهِ»(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي نُعَيْمِ بْنِ مَسْعُودٍ الْأَشْجَعِيِّ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ نُعَيْمَ بْنَ مَسْعُودٍ الْأَشْجَعِيَّ، وَكَانَ يَأْمَنُ فِي الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ، يَنْقُلُ الْحَدِيثَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُواْ قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ﴾ يَقُولُ: «إِلَى الشِّرْكِ»(٢).

وَأَمَّا تَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُواْ فِيهَا﴾ فَإِنَّهُمْ كَمَا:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُواْ فِيهَا﴾ قَالَ: «كُلَّمَا ابْتُلُوا بِهَا عُمُّوا فِيهَا»(٣).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: «كُلَّمَا عَرَضَ لَهُمْ بَلَاءٌ هَلَكُوا فِيهِ»(٤).

---

(١) **ضعيف للإسال:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٦٨) من طريق يزيد، به.

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٧٢) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٣) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٧٤) من طريق بن أبي جعفر، به.

(٤) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٧١) من طريق يزيد بن زريع، به.

وَالْقَوْلُ فِي ذَلِكَ مَا قَدْ بَيَّنْتُ قَبْلُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْفِتْنَةَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْاخْتِبَارُ، وَالْإِرْكَاسُ: الرُّجُوعُ فتَأْوِيلُ الْكَلَامِ: كُلَّمَا رُدُّوا إِلَى الاخْتِبَارِ لِيَرْجِعُوا إِلَى الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ رَجَعُوا إِلَيْهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْۚ وَأُوْلَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٩١]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ، وَهِيَ كُلَّمَا دُعُوا إِلَى الشِّرْكِ أَجَابُوا إِلَيْهِ، وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ، وَلَمْ يَسْتَسْلِمُوا إِلَيْكُمْ فَيُعْطُوكُمُ الْمَقَادَ وَيُصَالِحُوكُمْ. كَمَا:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ: ﴿فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾ [النساء: ٩١] قَالَ: «الصُّلْحَ»[١].

﴿وَيَكُفُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ﴾ [النساء: ٩١] يَقُولُ: «وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ عَنْ قِتَالِكُمْ ﴿فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْۚ﴾ [النساء: ٩١] يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوهُمْ أَيْنَ أَصَبْتُمُوهُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَقِيتُمُوهُمْ فِيهَا فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ دِمَاءَهُمْ لَكُمْ حِينَئِذٍ حَلَالٌ ﴿وَأُوْلَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٩١] يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ وَهُمْ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ، إِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ،

(١) إسناده ضعيف.

جَعَلْنَا لَكُمْ حُجَّةً فِي قَتْلِهِمْ أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ، بِمَقَامِهِمْ عَلَى كُفْرِهِمْ وَتَرْكِهِمْ هِجْرَةَ دَارِ الشِّرْكِ ﴿مُّبِينًا﴾ [النساء: ٢٠] يَعْنِي أَنَّهَا تُبِينُ عَنِ اسْتِحْقَاقِهِمْ ذَلِكَ مِنْكُمْ وإِصَابَتِكُمُ الْحَقَّ فِي قَتْلِهِمْ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٩١]، وَالسُّلْطَانُ: هُوَ الْحُجَّةُ. كَمَا:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا قَبِيصَةُ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: «مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ سُلْطَانٍ فَهُوَ حُجَّةٌ»[١].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: قَوْلُهُ: ﴿سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٩١] أَمَّا السُّلْطَانُ الْمُبِينُ: فَهُوَ الْحُجَّةُ[٢].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ﴾

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ﴾ وَمَا أَذِنَ اللَّهُ لِمُؤْمِنٍ وَلَا أَبَاحَ لَهُ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا. يَقُولُ: مَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ فِيمَا جَعَلَ لَهُ رَبُّهُ وَأْذِنَ لَهُ فِيهِ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْبَتَّةَ. كَمَا:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ﴾ يَقُولُ: «مَا كَانَ لَهُ ذَلِكَ فِيمَا

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٧٧) من طريق أحمد بن المفضل، به.

أَتَاهُ مِنْ رَبِّهِ مِنْ عَهْدِ اللَّهِ الَّذِي عَهِدَ إِلَيْهِ»[١].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا خَطَأً﴾ فَإِنَّهُ يَقُولُ: إِلَّا أَنَّ الْمُؤْمِنَ قَدْ يَقْتُلُ الْمُؤْمِنَ خَطَأً، وَلَيْسَ ذلك لَهُ مِمَّا جَعَلَ لَهُ رَبُّهُ فَأَبَاحَهُ لَهُ. وَهَذَا مِنَ الِاسْتِثْنَاءِ الَّذِي تُسَمِّيهِ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ: الِاسْتِثْنَاءَ الْمُنْقَطِعَ، كَمَا قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ: [البحر الطويل]

مِنَ الْبِيضِ لَمْ تَظْعَنْ بَعِيدًا وَلَمْ تَطَأْ ... عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا رَيْطَ بُرْدٍ مُرَحَّلِ[٢]

يَعْنِي: لَمْ تَطَأْ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا أَنْ تَطَأَ ذَيْلَ الْبُرْدِ، وَلَيْسَ ذَيْلَ الْبُرْدِ مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ أَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عِبَادَهُ بِحُكْمِ مَنْ قَتَلَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ خَطَأً، فَقَالَ: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ يَقُولُ: فَعَلَيْهِ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ مِنْ مَالِهِ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ يُؤَدِّيهَا عَاقِلَتُهُ إِلَى أَهْلِهِ ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟﴾ [النساء: ٩٢] يَقُولُ: إِلَّا أَنْ يَصَدَّقَ أَهْلُ الْقَتِيلِ خَطَأً عَلَى مَنْ لَزِمَتْهُ دِيَةَ قَتِيلِهِمْ فَيَعْفُوا عَنْهُ وَيَتَجَاوَزُوا عَنْ ذَنْبِهِ، فَيَسْقُطَ عَنْهُ. وَمَوْضِعُ أَنْ مِنْ قَوْلِهِ ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟﴾ [النساء: ٩٢] نَصْبٌ لِأَنَّ مَعْنَاهُ: فَعَلَيْهِ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا، وَذَكَرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمَخْزُومِيِّ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا مُسْلِمًا بَعْدَ إِسْلَامِهِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ بِإِسْلَامِهِ.

ذِكْرُ الْآثَارِ بِذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ قَالَ عَيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ: «قَتَلَ رَجُلًا مُؤْمِنًا كَانَ يُعَذِّبُهُ مَعَ أَبِي جَهْلٍ،

(١) **إسناده حسن.**

(٢) انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة (١/ ١٣٦-١٣٨).

وَهُوَ أَخُوهُ لِأُمِّهِ، فَاتَّبَعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ كَانَ كَمَا هُوَ وَكَانَ عَيَّاشٌ هَاجَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مُؤْمِنًا، فَجَاءَ أَبُو جَهْلٍ وَهُوَ أَخُوهُ لِأُمِّهِ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّكَ تُنَاشِدُكَ رَحِمَهَا وَحَقَّهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهَا. وَهِيَ أَسْمَاءُ ابْنَةُ مَخْرَمَةَ. فَأَقْبَلَ مَعَهُ، فَرَبَطَهُ أَبُو جَهْلٍ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ؛ فَلَمَّا رَآهُ الْكُفَّارُ زَادَهُمْ ذَلِكَ كُفْرًا وَافْتِتَانًا، وَقَالُوا: إِنَّ أَبَا جَهْلٍ لَيَقْدِرُ مِنْ مُحَمَّدٍ عَلَى مَا يَشَاءُ وَيَأْخُذُ أَصْحَابَهُ».

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَاتَّبَعَ النَّبِيَّ ﷺ ذَلِكَ الرَّجُلُ وَعَيَّاشٌ يَحْسِبُهُ أَنَّهُ كَافِرٌ كَمَا هُوَ، وَكَانَ عَيَّاشٌ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ مُؤْمِنًا، فَجَاءَهُ أَبُو جَهْلٍ وَهُوَ أَخُوهُ لِأُمِّهِ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّكَ تَنْشُدُكَ بِرَحِمِهَا وَحَقِّهَا إِلَّا رَجَعْتَ إِلَيْهَا. وَقَالَ أَيْضًا: فَيَأْخُذُ أَصْحَابَهُ فَيَرْبِطُهُمْ[1].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، بِنَحْوِهِ[2].

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: كَانَ الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ نُبَيْشَةَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ يُعَذِّبُ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ مَعَ أَبِي جَهْلٍ. ثُمَّ خَرَجَ الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ مُهَاجِرًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَقِيَهُ عَيَّاشٌ بِالْحَرَّةِ فَعَلَاهُ بِالسَّيْفِ حَتَّى سَكَتَ، وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ كَافِرٌ. ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، وَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ الْآيَةُ، فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «قُمْ

---

(١) **إسناده صحيح**، لكنه ضعيف للإرسال: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٨١) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٤) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) انظر ما قبله.

فَحَرِّرْ»[(١)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمَخْزُومِيِّ، فَكَانَ أَخًا لِأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ لِأُمِّهِ. وَإِنَّهُ أَسْلَمَ وَهَاجَرَ فِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ قَبْلَ قُدُومِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطَلَبَهُ أَبُو جَهْلٍ وَالْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ وَمَعَهُمَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، فَأَتَوْهُ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَ عَيَّاشٌ أَحَبَّ إِخْوَتِهِ إِلَى أُمِّهِ، فَكَلَّمُوهُ وَقَالُوا: إِنَّ أُمَّكَ قَدْ حَلَفَتْ أَنْ لَا يُظِلَّهَا بَيْتٌ حَتَّى تَرَاكَ وَهِيَ مُضْطَجِعَةٌ فِي الشَّمْسِ، فَأْتِهَا لِتَنْظُرَ إِلَيْكَ ثُمَّ ارْجِعْ. وأَعْطَوْهُ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ لَا يَحْجِزُونَهُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْمَدِينَةِ. فأَعْطَاهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ بَعِيرًا لَهُ نَجِيبًا، وَقَالَ: إِنْ خِفْتَ مِنْهُمْ شَيْئًا فَاقْعُدْ عَلَى النَّجِيبِ. فَلَمَّا أَخْرَجُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ أَخَذُوهُ فَأَوْثَقُوهُ، وَجَلَدَهُ الْعَامِرِيُّ، فَحَلَفَ لَيَقْتُلَنَّ الْعَامِرِيَّ. فَلَمْ يَزَلْ مَحْبُوسًا بِمَكَّةَ حَتَّى خَرَجَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَاسْتَقْبَلَهُ الْعَامِرِيُّ وَقَدْ أَسْلَمَ وَلَا يَعْلَمُ عَيَّاشٌ بِإِسْلَامِهِ، فضَرَبَهُ فَقَتَلَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ يَقُولُ: «وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟﴾ فَيَتْرُكُوا الدِّيَةَ»[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَبِي الدَّرْدَاءِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا

---

(١) **إسناده ضعيف**.

(٢) **إسناده حسن للسدي**، لكنه ضعيف للإرسال.

كَانَ لِمُؤۡمِنٍ أَن يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا إِلَّا خَطَـًٔاۚ﴾ الْآيَةُ. قَالَ: نَزَلَ هَذَا فِي رَجُلٍ قَتَلَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ كَانُوا فِي سَرِيَّةٍ، فَعَدَلَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِلَى شِعْبٍ يُرِيدُ حَاجَةً لَهُ، فَوَجَدَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ فِي غَنَمٍ لَهُ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ: فَضَرَبَهُ ثُمَّ جَاءَ بِغَنَمِهِ إِلَى الْقَوْمِ. ثُمَّ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ شَيْئًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ؟**» فَقَالَ: مَا عَسَيْتَ أَجِدُ. هَلْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا دَمٌ أَوْ مَاءٌ؟ قَالَ: «**فَقَدْ أَخْبَرَكَ بِلِسَانِهِ فَلَمْ تُصَدِّقْهُ**» قَالَ: كَيْفَ بِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**فَكَيْفَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟**» قَالَ: فَكَيْفَ بِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**فَكَيْفَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**» حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مُبْتَدَأَ إِسْلَامِي. قَالَ: وَنَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٍ أَن يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا إِلَّا خَطَـًٔاۚ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْۚ﴾ [النساء: ٩٢]قَالَ: «**إِلَّا أَنْ يَضَعُوهَا**»[(١)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ:** إِنَّ اللَّهَ [جل وعز][(٢)] عَرَّفَ عِبَادَهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ مَا عَلَى مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً مِنْ كَفَّارَةٍ وَدِيَةٍ. وَجَائِزٌ أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِي عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ وَقَتِيلِهِ، وَفِي أَبِي الدَّرْدَاءِ وَصَاحِبِهِ. وَأَيُّ ذَلِكَ كَانَ فَالَّذِي عَنَى اللَّهُ تَعَالَى بِالْآيَةِ تَعْرِيفُ عِبَادِهِ مَا ذَكَرْنَا، وَقَدْ عَرَفَ ذَلِكَ مَنْ عَقَلَ عَنْهُ مِنْ عِبَادِهِ تَنْزِيلَهُ، وَغَيْرُ ضَائِرِهِمْ جَهْلُهُمْ بِمَنْ نَزَلَتْ فِيهِ وَأَمَّا الرَّقَبَةُ الْمُؤْمِنَةُ فَإِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ مُخْتَلِفُونَ فِي صِفَتِهَا، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** لَا تَكُونُ الرَّقَبَةُ مُؤْمِنَةً حَتَّى تَكُونَ قَدِ اخْتَارَتِ الْإِيمَانَ بَعْدَ بُلُوغِهَا وَصَلَّتْ وَصَامَتْ، وَلَا يَسْتَحِقُّ الطِّفْلُ هَذِهِ الصِّفَةَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

---

(١) **إسناده صحيح**، لكنه ضعيف للإرسال.

(٢) ما بين المعقوفين من (ف).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، قَالَ: سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ﴾ [النساء: ٩٢] قَالَ: «قَدْ صَلَّتْ وَعَرَفَتِ الْإِيمَانَ»[١].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ﴾ [النساء: ٩٢] يَعْنِي بِالْمُؤْمِنَةِ: مَنْ عَقَلَ الْإِيمَانَ وَصَامَ وَصَلَّى[٢].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَلَا يَجْزِي إِلَّا مَنْ صَامَ وَصَلَّى، وَمَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ رَقَبَةٍ لَيْسَتْ مُؤْمِنَةً، فَالصَّبِيُّ يُجْزِئُ»[٣].

حُدِّثْتُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «كُلُّ شَيْءٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴿فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ﴾ [النساء: ٩٢] فَمَنْ صَامَ وَصَلَّى وَعَقَلَ، وَإِذَا قَالَ: «فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ»: فَمَا شَاءَ»[٤].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «كُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ ﴿فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ﴾ [النساء: ٩٢] فَالَّذِي قَدْ صَلَّى، وَمَا لَمْ تَكُنْ مُؤْمِنَةً، فَتَحْرِيرُ مَنْ لَمْ يُصَلِّ»[٥].

---

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٨٨) من طريق الثوري، عن أبي حيان، به.

(٢) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٠٢) من طريق أبي صالح، به.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **إسناده ضعيف**.

(٥) **إسناده صحيح**: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٦٨٤٣)، وفي «التفسير» =

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] وَالرَّقَبَةُ الْمُؤْمِنَةُ عِنْدَ قَتَادَةَ: مَنْ قَدْ صَلَّى. وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُعْتِقَ فِي هَذَا الطِّفْلِ الَّذِي لَمْ يُصَلِّ وَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ[١].

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ طَلْحَةَ الْيَرْبُوعِيُّ، قَالَ: ثنا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] قَالَ: «إِذَا عَقَلَ دِينَهُ»[٢].

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ فِي: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] لَا يُجْزِئُ فِيهَا صَبِيٌّ[٣].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] يَعْنِي بِالْمُؤْمِنَةِ: مَنْ قَدْ عَقَلَ الْإِيمَانَ وَصَامَ وَصَلَّى، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ رَقَبَةً فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، وَعَلَيْهِ دِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ، إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا بِهَا عَلَيْهِ[٤].

وَقَالَ آخَرُونَ: إِذَا كَانَ مَوْلُودًا بَيْنَ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَإِنْ كَانَ طِفْلًا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

= (٦٢٠) عن الثوري، به.

(١) **إسناده حسن.**

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٦٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٠٠١) من طريق مغيرة، بنحوه.

(٣) **إسناده ضعيف:** أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٦٨٣١)، عن معمر، به.

(٤) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٨٧) من طريق أبي صالح، به.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «كُلُّ رَقَبَةٍ وُلِدَتْ فِي الْإِسْلَامِ فَهِيَ تُجْزِئُ»(١).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ، قَوْلُ مَنْ قَالَ:** لَا يُجْزِئُ فِي قَتْلِ الْخَطَأِ مِنَ الرِّقَابِ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ وَهُوَ يَعْقِلُ الْإِيمَانَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا كَانَمِمَّنْ كَانَ أَبَوَاهُ عَلَى مِلَّةٍ مِنَ الْمِلَلِ سِوَى الْإِسْلَامِ وَوُلِدَ يَتِيمًا وَهُوَ كَذَلِكَ، ثُمَّ لَمْ يُسْلِمَا وَلَا وَاحِدٌ مِنْهُمَا حَتَّى أُعْتِقَ فِي كَفَّارَةِ الْخَطَأِ. وَأَمَّا مَنْ وُلِدَ بَيْنَ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ فَقَدْ أَجْمَعَ الْجَمِيعُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ وَإِنْ لَمْ يَبْلُغْ حَدَّ الاخْتِيَارِ وَالتَّمْيِيزِ وَلَمْ يُدْرِكِ الْحُلُمَ فَمَحْكُومٌ لَهُ بِحُكْمِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْمُوَارَثَةِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ إِنْ مَاتَ، وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ إِنْ جَنَى، وَيَجِبُ لَهُ إِنْ جُنِيَ عَلَيْهِ، وَفِي الْمُنَاكَحَةِ. فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ جَمِيعِهِمْ إِجْمَاعًا، فَوَاجِبٌ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِنَ الْحُكْمِ فِيمَا يُجْزِئُ فِيهِ مِنْ كَفَّارَةِ الْخَطَأِ إِنْ أَعْتَقَ فِيهَا مِنْ حُكْمِ أَهْلِ الْإِيمَانِ مِثْلُ الَّذِي لَهُ مِنْ حُكْمِ الْإِيمَانِ فِي سَائِرِ الْمَعَانِي الَّتِي ذَكَرْنَاهَا وَغَيْرِهَا. وَمَنْ أَبَى ذَلِكَ عُكِسَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ فِيهِ، ثُمَّ سُئِلَ الْفَرْقَ بَيْنَ ذَلِكَ مِنْ أَصْلٍ أَوْ قِيَاسٍ، فَلَنْ يَقُولَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ قَوْلًا إِلَّا أُلْزِمُ فِي غَيْرِهِ مِثْلَهُ. وَأَمَّا الدِّيَةُ الْمُسَلَّمَةُ إِلَى أَهْلِ الْقَتِيلِ فَهِيَ الْمَدْفُوعَةُ إِلَيْهِمْ عَلَى مَا وَجَبَ لَهُمْ مُوَفَّرَةً غَيْرَ مُنْتَقَصَةٍ حُقُوقَ أَهْلِهِمْ مِنْهَا. وَذُكِرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «هِيَ الْمُوَفَّرَةُ».

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٩٢] قَالَ: «مُوَفَّرَةٌ»(٢).

---

(١) رجاله ثقات.

(٢) إسناده ضعيف.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ﴾ [النساء: ٩٢] فَإِنَّهُ يَعْنِي بِهِ: إِلَّا أَنْ يَتَصَدَّقُوا بِالدِّيَةِ عَلَى الْقَاتِلِ أَوْ عَلَى عَاقِلَتِهِ؛ فَأُدْغِمَتِ التَّاءُ مِنْ قَوْلِهِ: يَتَصَدَّقُوا فِي الصَّادِ فَصَارَتَا صَادًا.

وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ ذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ أُبَيٍّ: «إِلَّا أَنْ يَتَصَدَّقُوا».

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا بَكْرُ بْنُ الشَّرُودِ: فِي حَرْفِ أُبَيٍّ: «إِلَّا أَنْ يَتَصَدَّقُوا»[1].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ٩٢] فَإِنْ كَانَ هَذَا الْقَتِيلُ الَّذِي قَتَلَهُ الْمُؤْمِنُ خَطَأً مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ، يَعْنِي: مِنْ عِدَادِ قَوْمٍ أَعْدَاءٍ لَكُمْ فِي الدِّينِ مُشْرِكِينَ، قد ناصبوكم الْحَرْبَ عَلَى خِلَافِكُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] يَقُولُ: فَإِذَا قَتَلَ الْمُسْلِمُ خَطَأً رَجُلًا مِنْ عِدَادِ الْمُشْرِكِينَ وَالْمَقْتُولُ مُؤْمِنٌ وَالْقَاتِلُ يَحْسِبُ أَنَّهُ عَلَى كِفْرِهِ، فَعَلَيْهِ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ **وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَعْنَاهُ: وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ مِنْ قَوْمٍ هُمْ عَدُوٌّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ؛ أَيْ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ لَمْ يُهَاجِرْ، فَقَتَلَهُ مُؤْمِنٌ، فَلَا دِيَةَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكٍ،

(١) إسناده ضعيف.

عَنْ عِكْرِمَةَ، وَالْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ٩٢] قَالَ: «هُوَ الرَّجُلُ يُسْلِمُ فِي دَارِ الْحَرْبِ، فَيُقْتَلُ. قَالَ: لَيْسَ فِيهِ دِيَةٌ، وَفِيهِ الْكَفَّارَةُ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ٩٢] قَالَ: «يَعْنِي: الْمَقْتُولُ يَكُونُ مُؤْمِنًا وَقَوْمُهُ كُفَّارٌ قَالَ: فَلَيْسَ لَهُ دِيَةٌ، وَلَكِنْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ»[(٢)].

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ٩٢] قَالَ: «يَكُونُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَقَوْمُهُ كُفَّارٌ، فَلَا دِيَةَ لَهُ، وَلَكِنْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ»[(٣)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ٩٢] فِي دَارِ [الْكُفْرِ][(٤)]، يَقُولُ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] وَلَيْسَ لَهُ دِيَةٌ[(٥)].

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٠٠٠) (٣٣٤٢٩) عن يحيى بن سعيد القطان، به.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢٢٧) من طريق إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، به. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٣٤٣١) من طريق عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس، به.

(٤) ما بين المعقوفين في (هـ) الحرب.

(٥) **إسناده حسن**.

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] وَلَا دِيَةَ لِأَهْلِهِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ عَهْدٌ وَلَا ذِمَّةٌ[(١)].

حدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا الْحَجَّاجُ قَالَ: ثنا حَمَّادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ [جل ثناؤه][(٢)]: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ٩٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُسْلِمُ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُقِيمُ فِيهِمْ وَهُمْ مُشْرِكُونَ، فَيَمُرُّ بِهِمُ الْجَيْشُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيُقْتَلُ فِيمَنْ يُقْتَلُ، فَيُعْتِقُ قَاتِلُهُ رَقَبَةً وَلَا دِيَةَ لَهُ[(٣)].

حدثنا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] قَالَ: «هَذَا إِذَا كَانَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ: أَيْ لَيْسَ لَهُمْ عَهْدٌ يُقْتَلُ خَطَأً، فَإِنَّ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ»[(٤)].

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٠٥)، عن معمر، عن قتادة، به.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) **إسناده منقطع:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٠٠٣) (٣٣٤٣١) وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٩٧)، ومن طريق الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨١٧٤)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٠١)، ومن طريق البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢٢٦) من طريق عمار بن رزيق، عن عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس رضي الله عنهما، به.

فزاد واسطة بين عطاء بن السائب، وابن عباس.

(٤) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٠٠١) عن جرير، عن مغيرة، فذكره.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ٩٢] يقول فَإِنْ كَانَ فِي أَهْلِ الْحَرْبِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَقَتَلَهُ خَطأً، فَعَلَى قَاتِلِهِ أَنْ يُكَفِّرَ بتَحْرِيرِ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، وَلَا دِيَةَ عَلَيْهِ[١].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ٩٢] الْقَتِيلُ مُسْلِمٌ وَقَوْمُهُ كُفَّارٌ ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] وَلَا يُؤَدِّي إِلَيْهِمُ الدِّيَةَ فَيَتَقَوَّوْنَ بِهَا عَلَيْكُمْ[٢].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ عَنَى بِهِ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ يَقْدِمُ دَارَ الْإِسْلَامِ فَيُسْلِمُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى دَارِ الْحَرْبِ، فَإِذَا مَرَّ بِهِمُ الْجَيْشُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ هَرَبَ قَوْمُهُ، وَأَقَامَ ذَلِكَ الْمُسْلِمُ مِنْهُمْ فِيهَا، فَقَتَلَهُ الْمُسْلِمُونَ وَهُمْ يَحْسَبُونَهُ كَافِرًا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] فَهُوَ الْمُؤْمِنُ يَكُونُ فِي الْعَدُوِّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَسْمَعُونَ بِالسَّرِيَّةِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَفِرُّونَ وَيَثْبُتُ الْمُؤْمِنُ فَيُقْتَلُ، فَفِيهِ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ[٣].

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٠٢) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **مسلسل بالضعفاء**.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمِۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾

[النساء: ٩٢]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمِۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٢] وَإِنْ كَانَ الْقَتِيلُ الَّذِي قَتَلَهُ الْمُؤْمِنُ خَطَأً مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ: أَيْ عَهْدٌ وَذِمَّةٌ، وَلَيْسُوا أَهْلَ حَرْبٍ لَكُمْ، ﴿فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ﴾ [النساء: ٩٢] يَقُولُ: فَعَلَى قَاتِلِهِ دِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ يَتَحَمَّلُهَا عَاقِلَتُهُ، وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ كَفَّارَةً لِقَتْلِهِ.

ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي صِفَةِ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي هُوَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَهُوَ مُؤْمِنٌ أَوْ كَافِرٌ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ كَافِرٌ، إِلَّا أَنَّهُ لَزِمَتْ قَاتِلَهُ دِيَتُهُ؛ لِأَنَّ لَهُ وَلِقَوْمِهِ عَهْدًا، فَوَاجِبٌ أَدَاءُ دِيَتِهِ إِلَى قَوْمِهِ لِلْعَهْدِ الَّذِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّهَا مَالٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِينَ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ بِغَيْرِ طِيبِ أَنْفُسِهِمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمِۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٢] يَقُولُ: «إِذَا كَانَ كَافِرًا فِي ذِمَّتِكُمْ فَقُتِلَ، فَعَلَى قَاتِلِهِ الدِّيَةُ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ، وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، أَوْ صِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ»[١].

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٠٢) من طريق أبي صالح، به.

حدثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ: دِيَةُ الذِّمِّيِّ دِيَةُ الْمُسْلِمِ. قَالَ: وَكَانَ يَتَأَوَّلُ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾ [النساء: ٩٢](١).

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾ [النساء: ٩٢] قَالَ: «مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ، وَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ»(٢).

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾ [النساء: ٩٢] وَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ(٣).

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] بِقَتْلِهِ: أَيْ بِالَّذِي أَصَابَ مِنْ أَهْلِ ذِمَّتِهِ وَعَهْدِهِ ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٢] الْآيَةُ(٤).

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٤٤٩) عن ابن إبراهيم، به.
وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٧٨٩) (٥٨٠٣) من طريق أبي صالح، عن الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، بلفظ: «بَلَغَنَا أَنَّ دِيَةَ الْمُعَاهَدِ كَانَتْ كَدِيَةِ مُسْلِمٍ، ثُمَّ نَقَصَتْ بَعْدُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ فَجُعِلَتْ مِثْلَ نِصْفِ دِيَةِ الْمُسْلِمِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِتَسْلِيمِ دِيَةِ الْمُعَاهَدِ إِلَى أَهْلِهِ وَجَعَلَ مَعَهَا تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ».

(٢) **صحيح لغيره:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٠٠٢) (٣٣٤٣٠) عن ابن إدريس، به.

(٣) **إسناده ضعيف.**

(٤) **إسناده حسن.**

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ﴾ [النساء: ٩٢] يَقُولُ: «فَأَدُّوا إِلَيْهِمُ الدِّيَةَ بِالْمِيثَاقِ. قَالَ: وَأَهْلُ الذِّمَّةِ يَدْخُلُونَ فِي هَذَا، وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ»(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُوَ مُؤْمِنٌ، فَعَلَى قَاتِلِهِ دِيَةٌ يُؤَدِّيهَا إِلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، لِأَنَّهُمْ أَهْلُ ذِمَّةٍ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] قَالَ: «هَذَا الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ وَقَوْمُهُ مُشْرِكُونَ لَهُمْ عَقْدٌ، فَتَكُونُ دِيَتُهُ لِقَوْمِهِ وَمِيرَاثُهُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَيَعْقِلُ عَنْهُ قَوْمُهُ وَلَهُمْ دِيَتُهُ»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٢] قَالَ: «وَهُوَ مُؤْمِنٌ»(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٢] قَالَ: «كلهم مؤمن»(٤).

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده ضعيف**، وقد تقدم تخريجه.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) **إسناده ضعيف**.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** عَنَى بِذَلِكَ الْمَقْتُولَ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ، لِأَنَّ اللَّهَ أَبْهَمَ ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم﴾ [النساء: ٩٢] وَلَمْ يَقُلْ: وَهُوَ مُؤْمِنٌ كَمَا قَالَ فِي الْقَتِيلِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَهْلِ الْحَرْبِ؛ أَوْ عَنَى الْمُؤْمِنَ مِنْهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ. فَكَانَ فِي تَرْكِهِ وَصْفَهُ بِالْإِيمَانِ الَّذِي وَصَفَ بِهِ الْقَتِيلَيْنِ الْمَاضِي ذِكْرُهُمَا قَبْلُ، الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ. فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ﴾ [النساء: ٩٢] دَلِيلًا عَلَى أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ، لِأَنَّ الدِّيَةَ عِنْدَهُ لَا تَكُونُ إِلَّا لِمُؤْمِنٍ، فَقَدْ ظَنَّ خَطَأً؛ وَذَلِكَ أَنَّ دِيَةَ الذِّمِّيِّ وَأَهْلِ الْإِسْلَامِ سَوَاءٌ، لِإِجْمَاعِ جَمِيعِهِمْ عَلَى أَنَّ دِيَاتِ عَبِيدِهِمُ الْكُفَّارِ وَعُبَيْدِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ سَوَاءٌ، فَكَذَلِكَ حُكْمُ دِيَاتِ أَحْرَارِهِمْ سَوَاءٌ، مَعَ أَنَّ دِيَاتِهِمْ لَوْ كَانَتْ عَلَى مَا قَالَ مَنْ خَالَفَنَا فِي ذَلِكَ، فَجَعَلَهَا عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَاتِ أَهْلِ الْإِيمَانِ أَوْ عَلَى الثُّلُثِ، لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمَعْنِيَّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٢] مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ، لِأَنَّ دِيَةَ الْمُؤْمِنَةِ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْجَمِيعِ، إِلَّا مَنْ لَا يُعَدُّ خِلَافًا أَنَّهَا عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الْمُؤْمِنِ، وَذَلِكَ غَيْرُ مُخْرِجِهَا مِنْ أَنْ تَكُونَ دِيَةً، فَكَذَلِكَ حُكْمُ دِيَاتِ أَهْلِ الذِّمَّةِ لَوْ كَانَتْ مُقَصِّرَةً عَنْ دِيَاتِ أَهْلِ الْإِيمَانِ لَمْ يُخْرِجْهَا ذَلِكَ مِنْ أَنْ تَكُونَ دِيَاتٍ، فَكَيْفَ وَالْأَمْرُ فِي ذَلِكَ بِخِلَافِهِ وَدِيَاتُهُمْ وَدِيَاتُ الْمُؤْمِنِينَ سَوَاءٌ؟. وَأَمَّا الْمِيثَاقُ: فَإِنَّهُ الْعَهْدُ وَالذِّمَّةُ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ وَالْأَصْلُ الَّذِي مِنْهُ أُخِذَ بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ،

عَنِ السُّدِّيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٢] يَقُولُ: «عَهْدٌ»(١).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٢] قَالَ: «هُوَ الْمُعَاهَدَةُ»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٢] عَهْدٌ(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، مِثْلَهُ(٤).

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَمَا صِفَةُ الْخَطَإِ الَّذِي إِذَا قَتَلَ الْمُؤْمِنُ الْمُؤْمِنَ أَوِ الْمُعَاهِدَ لَزِمَتْهُ دِيَتُهُ وَالْكَفَّارَةُ؟ **قِيلَ:** هُوَ مَا قَالَ النَّخَعِيُّ فِي ذَلِكَ. وَذَلِكَ مَا:

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «الْخَطَأُ أَنْ يُرِيدَ الشَّيْءَ، فَيُصِيبَ غَيْرَهُ»(٥).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «الْخَطَأُ أَنْ يَرْمِيَ الشَّيْءَ، فَيُصِيبَ إِنْسَانًا وَهُوَ لَا يُرِيدُهُ، فَهُوَ

---

(١) **إسناده حسن.**

(٢) **إسناده صحيح:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦١٦)، عن معمر، به.

(٣) **إسناده ضعيف:** وقد تقدم تخريجه.

(٤) **إسناده ضعيف.**

(٥) **إسناده ضعيف.**

خَطَأً، وَهُوَ عَلَى الْعَاقِلَةِ»[(١)].

فَإِنْ قَالَ: فَمَا الدِّيَةُ الْوَاجِبَةُ فِي ذَلِكَ؟ **قِيلَ:** أَمَّا فِي قَتْلِ الْمُؤْمِنِ فَمِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْإِبِلِ عَلَى عَاقِلَةِ قَاتِلِهِ، لَا خِلَافَ بَيْنَ الْجَمِيعِ فِي ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي مَبْلَغِ أَسْنَانِهَا اخْتِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هِيَ أَرْبَاعٌ: خَمْسٌ وَعِشْرُونَ مِنْهَا حِقَّةٌ، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ جَذَعَةٌ، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتُ مَخَاضٍ، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتُ لَبُونٍ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ، رضي الله عنه: «فِي الْخَطَإِ شِبْهِ الْعَمْدِ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ حِقَّةً، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ ثَنِيَّةً إِلَى بَازِلِ عَامِهَا؛ وَفِي الْخَطَإِ: خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حِقَّةً، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ جَذَعَةً، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتِ مَخَاضٍ، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتُ لَبُونٍ»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ فِرَاسٍ وَالشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، بِمِثْلِهِ[(٣)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

---

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه الدارقطني (٣٣٧٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٧٤) من طريق سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق (١٧٢٣٦)، وابن أبي شيبة (٢٦٧٥١)، (٢٦٧٥٨) (٢٦٧٦٢) من طريق إبراهيم النخعي، به. وإبراهيم لم يدرك عليا.

(٣) في سماع الشعبي من علي بن أبي طالب كلام لأهل العلم. انظر ترجمته «التهذيب».

عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِنَحْوِهِ[(١)].

حَدَّثَنِي وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: ثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: فِي قَتْلِ الْخَطَإِ الدِّيَةُ مِائَةٌ أَرْبَاعًا، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ[(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: هِيَ أَخْمَاسٌ: عِشْرُونَ حِقَّةً، وَعِشْرُونَ جَذَعَةً، وَعِشْرُونَ بَنَاتِ لَبُونٍ، وَعِشْرُونَ بَنِي لَبُونٍ، وَعِشْرُونَ بَنَاتِ مَخَاضٍ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «فِي الْخَطَإِ عِشْرُونَ حِقَّةً، وَعِشْرُونَ جَذَعَةً، وَعِشْرُونَ بَنَاتِ لَبُونٍ، وَعِشْرُونَ بَنِي لَبُونٍ، وَعِشْرُونَ بَنَاتِ مَخَاضٍ»[(٣)].

حَدَّثَنِي وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: ثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَامِرٍ،

---

(١) في سنده عاصم بن ضمرة: قد حسن من شأنه العجلي وابن المديني وابن سعد قد، وقال النسائي: ليس به بأس ونقل العقيلي في ترجمة الحارث الأعور في «الضعفاء» (٢٥٧) قول يحيى بن سعيد القطان عن سفيان: كنا نعرف فضل حديث عاصم بن ضمرة على حديث الحارث، بينما تكلم فيه الجوزجاني وابن عدي وابن حبان، وقد استنكرت عليه أحاديث. أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٧٥١)، وأبو داود (٤٥٥١) (٤٥٥١) من طريق أبي إسحاق، به.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) **إسناده منقطع:** أبي عبيدة لم يسمع من أبيه وقد سبق الكلام فيه. والأثر قد أخرجه الدارقطني في «السنن» (٣٣٦١) من طريق قتادة، عن لاحق بن حميد، بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧٢٢٤) من طريق أبي مجلز، مثله.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «فِي قَتْلِ الْخَطَأِ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ أَخْمَاسًا: خَمْسُ جِذَاعٍ، وَخَمْسُ حِقَاقٍ، وَخَمْسُ بَنَاتِ لَبُونٍ، وَخَمْسُ بَنَاتِ مَخَاضٍ، وَخَمْسُ بَنُو مَخَاضٍ»(١).

حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى قَالَ: ثنا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «الدِّيَةُ أَخْمَاسٌ دِيَةُ الْخَطَأِ: خَمْسٌ بَنَاتُ مَخَاضٍ، وَخَمْسٌ بَنَاتُ لَبُونٍ، وَخَمْسٌ حِقَاقٌ، وَخَمْسٌ جِذَاعٌ، وَخَمْسٌ بَنُو مَخَاضٍ»(٢).

---

(١) **إسناده منقطع**: الشعبي لم يسمع من ابن مسعود.

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٧٥٦) من طريق عامر الشعبي، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧٢٢٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٧٥٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٣٤٨) من طريق سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم النخعي، عن عبد الله ابن مسعود من قوله. وإبراهيم لا يرسل عن عبد الله إلا ما كان متصلا عنه من طرق.

قال البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٧٥): «هذا هو المعروف عن عبد الله بهذه الأسانيد، وقد روى بعض حفاظنا وهو الشيخ أبو الحسن الدارقطني هذه الأسانيد عن عبد الله، وجعل مكان بني المخاض بني اللبون وهو غلط منه، وقد رأيته في كتاب محمد بن إسحاق ابن خزيمة وهو إمام في رواية وكيع عن سفيان بإسناديه كذلك بني لبون، وفي رواية سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي مجلز، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود كذلك بني لبون. ورواه من حديث يحيى يعني ابن أبي زائدة، عن أبيه وغيره، عن أبي إسحاق، عن علقمة، عن ابن مسعود بني مخاض، فإن كان ما روياه محفوظا فهو الذي نميل إليه، وصارت الرواية فيه عن ابن مسعود متعارضة، ومذهب عبد الله مشهور في بني المخاض.

(٢) **إسناده منقطع**: أبي عبيدة لم يسمع من أبيه وقد سبق الكلام فيه. أخرجه الدارقطني في «السنن» (٣٣٦٢) من طريق سليمان التيمي، عن أبي مجلز، عن أبي عبيدة، أن =

وَاعْتَلَّ قَائِلُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ بِحَدِيثِ:

حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ الْخَشْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِي الدِّيَةِ فِي الْخَطَأِ أَخْمَاسًا. قَالَ أَبُو هِشَامٍ: قَالَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ: عِشْرُونَ حِقَّةً، وَعِشْرُونَ جَذَعَةً، وَعِشْرُونَ ابْنَةَ لَبُونٍ، وَعِشْرُونَ ابْنَةَ مَخَاضٍ، وَعِشْرُونَ بَنِي مَخَاضٍ(١).

حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ قَالَ: ثنا يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَضَى بِذَلِكَ(٢).

= ابن مسعود، بنحوه. وقال هذا إسناد حسن، ورواته ثقات.

وقد جاء من طرق أخر مرفوع، لكنه ضعيف، كما سيأتي الكلام عليه في الإسناد الأتي.

(١) **معلول بالوقف**: أخرجه أبو داود (٤٥٤٥)، والترمذي (١٤٤٢) (١٤٤٣)، والنسائي (٨/ ٤٣ - ٤٤) وابن ماجه (٢٦٣١) من طريق الحجاج بن أرطاة، بنحوه. وإسناده ضعيف، خشف من مالك لم يرو عنه غير زيد بن جبير، وجهله الدارقطني وابن عبد البر والبيهقي والخطابي.

قال الترمذي: حديث ابن مسعود لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد روي عن عبد الله موقوفا. وقال أبو داود: وهو قول عبد الله. وقال الدارقطني: هذا حديث ضعيف غير ثابت عند أهل المعرفة بالحديث، من وجوه عدة أحدها أنه مخالف لما رواه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، بالسند الصحيح عنه الذي لا مطعن فيه، ولا تأويل عليه، وأبو عبيدة أعلم بحديث أبيه وبمذهبه وفتياه من خشف بن مالك ونظرائه، وعبد الله بن مسعود أتقى لربه وأشح على دينه من أن يروي عن رسول الله ﷺ أنه يقضي بقضاء ويفتي هو بخلافه، هذا لا يتوهم مثله على عبد الله بن مسعود.

(٢) **رجاله ثقات**: أبو إسحاق، وهو عمرو بن عبد الله السبيعي- لم يسمع من =

وَقَالَ آخَرُونَ: هِيَ أَرْبَاعٌ، غَيْرَ أَنَّهَا ثَلَاثُونَ حِقَّةً، وَثَلَاثُونَ بَنَاتُ لَبُونٍ، وَعِشْرُونَ بِنْتُ مَخَاضٍ، وَعِشْرُونَ بَنُو لَبُونٍ ذُكُورٌ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثني مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ عُثْمَانَ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَا: «فِي الْخَطَأِ شِبْهِ الْعَمْدِ: أَرْبَعُونَ جَذَعَةً خَلِفَةً، وَثَلَاثُونَ حِقَّةً، وَثَلَاثُونَ بَنَاتُ مَخَاضٍ؛ وَفِي الْخَطَأِ: ثَلَاثُونَ حِقَّةً، وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً، وَعِشْرُونَ بَنَاتُ مَخَاضٍ، وَعِشْرُونَ بَنُو لَبُونٍ ذُكُورٌ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، «فِي دِيَةِ الْخَطَأِ: ثَلَاثُونَ حِقَّةً، وَثَلَاثُونَ بَنَاتُ لَبُونٍ، وَعِشْرُونَ بَنَاتُ مَخَاضٍ، وَعِشْرُونَ بَنُو لَبُونٍ ذُكُورٌ»[(٢)].

= علقمة، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٧٤٩)، وأبو داود (٤٥٥٢) من طريق أبي إسحاق، بنحوه.

(١) **صحيح لغيره**: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٧٥٣) (٢٦٧٥٩)، وأبو داود (٤٥٥٤)، والدارقطني (٣٣٧٠)، والبيهقي (٨/ ٦٩، ٧٤) من طريق قتادة، به. وجاء عند أبي داود: «ثلاثون بنات لبون». وهذا إسناده ضعيف لجهالة عبد ربه ابن أبي يزيد، انفرد عنه بالرواية قتادة، قال علي ابن المديني: مجهول. وذكره ابن حبان في «الثقات». لكن تابعه سعيد بن المسيب كما في السند الآتى بعده. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧٢٢٠) عن الثوري، عن محمد بن سالم، وسليمان الشيباني، عن الشعبي، عن زيد قال: «فِي شِبْهِ الْعَمْدِ ثَلَاثُونَ حِقَّةً وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً وَأَرْبَعُونَ بَيْنَ ثَنِيَّةٍ إِلَى بَازِلِ عَامِهَا كُلُّهَا خَلِفَةٌ» وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٢١) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن زيد بن ثابت، بنحوه.

(٢) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٧٥٣)، وأبو داود =

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا ابْنُ عَثْمَةَ قَالَ: ثنا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَحَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، مِثْلَهُ[1].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْجَمِيعَ مُجْمِعُونَ أَنَّ فِي الْخَطَأِ الْمَحْضِ عَلَى أَهْلِ الْإِبِلِ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ. ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي مَبَالِغِ أَسْنَانِهَا، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا يَقْصُرُ بِهَا فِي الَّذِي وَجَبَتْ لَهُ الْأَسْنَانُ عَنْ أَقَلِّ مَا ذَكَرْنَا مِنْ أَسْنَانِهَا الَّتِي حَدَّهَا الَّذِينَ ذَكَرْنَا اخْتِلَافَهُمْ فِيهَا، وَأَنَّهُ لَا يُجَاوِزُ بِهَا الَّذِي وَجَبَتْ عَنْ أَعْلَاهَا. وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ جَمِيعِهِمْ إِجْمَاعًا، فَالْوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ مُجْزِيًا مَنْ لَزِمَتْهُ دِيَةُ قَتْلٍ خَطَأٍ: أَيْ هَذِهِ الْأَسْنَانُ الَّتِي اخْتَلَفَ الْمُخْتَلِفُونَ فِيهَا أَدَّاهَا إِلَى مَنْ وَجَبَتْ لَهُ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَحُدَّ ذَلِكَ بِحَدٍّ لَا يُجَاوِزُ بِهِ وَلَا يَقْصُرُ عَنْهُ وَلَا رَسُولُهُ إِلَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ إِجْمَاعِهِمْ فِيمَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لِلْإِمَامِ مُجَاوَزَةُ ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ بِتَقْصِيرٍ وَلَا زِيَادَةٍ، وَلَهُ التَّخْيِيرُ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ بِمَا رَأَى الصَّلَاحَ فِيهِ لِلْفَرِيقَيْنِ، وَإِنْ كَانَتْ عَاقِلَةُ الْقَاتِلِ مِنْ أَهْلِ الذَّهَبِ فَإِنَّ لِوَرَثَةِ الْقَتِيلِ عَلَيْهِمْ عِنْدَنَا أَلْفَ دِينَارٍ، وَعَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْأَمْصَارِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ تَقْوِيمٌ مِنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِإِبِلٍ عَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ فِي عَصْرِهِ، وَالْوَاجِبُ أَنْ يُقَوَّمَ فِي كُلِّ زَمَانٍ قِيمَتُهَا إِذَا عَدِمَ الْإِبِلَ عَاقِلَةُ الْقَاتِلِ. وَاعْتَلُّوا في ذلك بِمَا:

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ

= (٤٥٥٥)، والدارقطني (٣٣٧٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٢١) من طريق قتادة، به.

(١) انظر ما سبق.

مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: «كَانَتِ الدِّيَةُ تَرْتَفِعُ وَتَنْخَفِضُ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ ثَمَانِمِائَةِ دِينَارٍ، فَخَشِيَ عُمَرُ مِنْ بَعْدِهِ، فَجَعَلَهَا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفِ دِرْهَمٍ أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ»[(١)].

وَأَمَّا الَّذِينَ أَوْجَبُوهَا فِي كُلِّ زَمَانٍ عَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ ذَهَبًا أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالُوا: ذَلِكَ فَرِيضَةٌ فَرَضَهَا اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ محمد ﷺ، كَمَا فَرَضَ الْإِبِلَ عَلَى أَهْلِ الْإِبِلِ. قَالُوا: وَفِي إِجْمَاعِ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ فِي كُلِّ عَصْرٍ، وَزَمَانٍ إِلَّا مَنْ شَذَّ عَنْهُمْ، عَلَى أَنَّهَا لَا تُزَادُ عَلَى أَلْفِ دِينَارٍ وَلَا تَنْقُصُ عَنْهَا، أَوْضَحُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهَا الْوَاجِبَةُ عَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ وُجُوبَ الْإِبِلِ عَلَى أَهْلِ الْإِبِلِ، لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ قِيمَةً لِمِائَةٍ مِنَ الْإِبِلِ لَاخْتَلَفَ ذَلِكَ بِالزِّيَادَةِ وَالنُّقْصَانِ لِتَغَيُّرِ أَسْعَارِ الْإِبِلِ.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الْحَقُّ فِي ذَلِكَ لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ إِجْمَاعِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ. وَأَمَّا مِنَ الْوَرِقِ عَلَى أَهْلِ الْوَرِقِ عِنْدَنَا، فَاثْنَا عَشَرَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَقَدْ بَيَّنَّا الْعِلَلَ فِي ذَلِكَ فِي كِتَابِنَا «كِتَابُ لَطِيفُ الْقَوْلِ فِي أَحْكَامِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ».

وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا عَلَى أَهْلِ الْوَرِقِ مِنَ الْوَرِقِ عَشْرَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ، وَأَمَّا دِيَةُ الْمُعَاهِدِ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِهِ مِيثَاقٌ، فَإِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ اخْتَلَفُوا فِي مَبْلَغِهَا، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: دِيَتُهُ وَدِيَةُ الْحُرِّ الْمُسْلِمِ سَوَاءٌ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

---

(١) **ضعيف للإرسال**: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٧٢٦)، وأبو داود في «المراسيل» (٢٥٥) من طريق وكيع، عن سفيان، به. مكحول من التابعين.

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُثْمَانَ، رِضْوَانُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا كَانَا يَجْعَلَانِ دِيَةَ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ إِذَا كَانَا مُعَاهَدَيْنِ كَدِيَةِ الْمُسْلِمِ(١).

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنِ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ: أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ، كَانَ يَجْعَلُ دِيَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِذَا كَانُوا أَهْلَ ذِمَّةٍ كَدِيَةِ الْمُسْلِمِينَ(٢).

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، قَالَ: سَأَلَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنْ دِيَةِ، أَهْلِ الْكِتَابِ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «إِنَّ دِيَتَهُمْ وَدِيَتَنَا سَوَاءٌ»(٣).

---

(١) **ضعيف للإرسال:** أخرجه الدارقطني في «السنن» (٣٢٤٤) من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، به. والزهري لم يدرك أبا بكر، وعثمان.

(٢) **إسناده منقطع:** الحكم لم يدرك ابن مسعود.

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٤٤٤) من طريق أبان بن صالح، عن مجاهد، عن ابن مسعود، به. أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٤٩٦) والطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٣٥٠) من طريق ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن مسعود، به. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٤٤٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٧٩) من طريق علي بن أبي طلحة، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، به.

(٣) **إسناده صحيح:** أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٢٢٥) (١٨٤٩٩) عن معمر، والثوري، عن منصور. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٤٤٨) من طريق الحكم، وحماد. وأخرجه أبو يوسف في «الآثار» (٩٦٩) عن أبي حنيفة، عن حماد. وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٦٢٢٧) من طريق خالد بن عبد الله، عن مغيرة. كلهم، عن إبراهيم، بنحوه.

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: ثنا حَمَّادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَدَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُمَا قَالَا: «دِيَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ وَالْمَجُوسِيِّ مِثْلُ دِيَةِ الْحُرِّ الْمُسْلِمِ»(١).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: «دِيَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ وَالْمَجُوسِيِّ كَدِيَةِ الْمُسْلِمِ إِذَا كَانَتْ لَهُ ذِمَّةٌ»(٢).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعَطَاءٍ، أَنَّهُمَا قَالَا: «دِيَةُ الْمُعَاهِدِ دِيَةُ الْمُسْلِمِ»(٣).

حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَ: ثنا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ قَالَ: «دِيَةُ الْمُسْلِمِ وَالْمُعَاهَدِ سَوَاءٌ»(٤).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ: «دِيَةُ الذِّمِّيِّ دِيَةُ الْمُسْلِمِ»(٥).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ:

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٩٦٧) (١٨٥٠١) عن الثوري، عن قيس بن مسلم. وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٦٢٢٧٨) من طريق خالد، عن مطرف. كلاهما، عن الشعبي، مثله.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٤٤٧) عن إسماعيل بن إبراهيم، عن، به.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) **إسناده صحيح**.

«دِيَةُ الذِّمِّيِّ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ»[(١)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ[(٢)].

حَدَّثَنِي أَبُو السَّائِبِ قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ[(٣)].

ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَامِرٍ، وَبَلَغَهُ، أَنَّ الْحَسَنَ، كَانَ يَقُولُ: «دِيَةُ الْمَجُوسِيِّ ثَمَانِمِائَةٍ وَدِيَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، أَرْبَعَةُ آلَافٍ، فَقَالَ: دِيَتُهُمْ وَاحِدَةٌ»[(٤)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «دِيَةُ الْمُعَاهَدِ وَالْمُسْلِمِ فِي كَفَّارَتِهِمَا سَوَاءٌ»[(٥)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «دِيَةُ الْمُعَاهَدِ وَالْمُسْلِمِ سَوَاءٌ»[(٦)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ دِيَتُهُ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الْمُسْلِمِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَال: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

(١) تقدم تخريجه.
(٢) تقدم تخريجه.
(٣) تقدم تخريجه.
(٤) **إسناده منقطع**، بين الشعبي والحسن.
(٥) تقدم تخريجه.
(٦) تقدم تخريجه.

شُعَيْبٍ، فِي دِيَةِ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ قَالَ: جَعَلَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نِصْفَ دِيَةِ الْمُسْلِمِ، وَدِيَةُ الْمَجُوسِيِّ ثَمَانِمِائَةٍ. فَقُلْتُ لِعَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ: إِنَّ الْحَسَنَ يَقُولُ: أَرْبَعَةُ آلَافٍ قَالَ: لَعَلَّهُ كَانَ ذَلِكَ قَبْلُ، وَقَالَ: إِنَّمَا جَعَلَ دِيَةَ الْمَجُوسِيِّ بِمَنْزِلَةِ الْعَبْدِ[١].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: «دِيَةُ الْمُعَاهَدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الْمُسْلِمِ»[٢].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ دِيَتُهُ عَلَى الثُّلُثِ مِنْ دِيَةِ الْمُسْلِمِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: كَانَ قَاضِيًا لِأَهْلِ مَرْوَ، قَالَ: «جَعَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دِيَةَ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ أَرْبَعَةَ آلَافٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ»[٣].

حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «دِيَةُ النَّصْرَانِيِّ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَالْمَجُوسِيِّ ثَمَانِمِائَةٍ»[٤].

---

(١) **إسناده صحيح، لعمرو بن شعيب،** وأما رواية عن عمر فمرسله، انظر «جامع التحصيل».

(٢) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٤٥٢) عن وكيع، عن سفيان، به.

(٣) في سنده مطرف بن طريف الحارثي، ترجم له الحافظ بمقبول.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٢١٦)، (١٠٢٢١)، (١٨٤٧٩)، =

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ: دِيَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَدِيَةُ الْمَجُوسِيِّ ثَمَانِمِائَةٍ(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﵁ قَالَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ رَمَى يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَغْرَمَهُ دِيَتَهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ وَبِهِ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: دِيَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، أَرْبَعَةُ آلَافٍ(٣).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ عُمَرَ مِثْلَهُ(٤).

= وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٤٥٤) والدارقطني (٣٢٤٧) (٣٢٩٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٧٥) من طرقٍعن ابن المسيب، به. وفي سنده ابن المسيب، وفي سماعه من عمر، كلام لأهل العلم، انظر «التهذيب».

(١) **صحيح لسعيد**، وينظر سماعه من عمر.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) **إسناده صحيح لأبي المليح**، لكنه منقطع أبو المليح لم يدرك عمر. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٤٧٤) من طريق ابن أبي عروة، عن قتادة، به. وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٦٠) من طريق حماد، عن عمرو، عن القاسم بن أبي بزة، أن رجلا مسلما قتل رجلا من أهل الذمة بالشام، فرفع إلى أبي عبيدة بن الجراح ﵁، فكتب فيه إلى عمر بن الخطاب ﵁، فذكره.

(٤) تقدم تخريجه، وهذا الإسناد ضعيف، لجهالة شيخ هشيم.

أخبرنا يَعْقُوبُ، قَالَ ثنا هُشَيْمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَرَ، مِثْلَهُ(١).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ قَالَ: «دِيَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَالْمَجُوسِيِّ ثَمَانِمِائَةٍ»(٢).

حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ثنا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، مِثْلَهُ(٣).

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ بن سليمان قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [النساء: ٩٢] الصِّيَامُ لِمَنْ لَا يَجِدُ رَقَبَةً، وَأَمَّا الدِّيَةُ فَوَاجِبَةٌ لَا يُبْطِلُهَا شَيْءٌ(٤).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٩٢]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي تَعَالَى ذِكْرُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ

(١) تقدم تخريجه.

(٢) **إسناده صحيح**: أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٨٦٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٤٥٧) من طريق يحيى بن سعيد، أن سليمان بن يسار، به.

(٣) **صحيح**: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٤٨٣) عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء، فذكره.

(٤) **إسناده ضعيف**.

شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [النساء: ٩٢] فَمَنْ لَمْ يَجِدْ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً يُحَرِّرُهَا كَفَّارَةً لِخَطَئِهِ فِي قَتْلِهِ مَنْ قَتَلَ مِنْ مُؤْمِنٍ أَوْ مُعَاهَدٍ لِعُسْرَتِهِ بِثَمَنِهَا ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [النساء: ٩٢] يَقُولُ: فَعَلَيْهِ صِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ فِيهِ بِنَحْوِ مَا قُلْنَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [النساء: ٩٢] قَالَ: «مَنْ لَمْ يَجِدْ عِتْقًا، أَوْ عَتَاقَةً، شَكَّ أَبُو عِصَام، فِي قَتْلِ مُؤْمِنٍ خَطَأً قَالَ: وَأُنْزِلَتْ فِي عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً»(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: صَوْمُ الشَّهْرَيْنِ عَنِ الدِّيَةِ وَالرَّقَبَةِ. قَالُوا: وَتَأْوِيلُ الْآيَةِ: فَمَنْ لَمْ يَجِدْ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً وَلَا دِيَةً يُسَلِّمُهَا إِلَى أَهْلِهَا فَعَلَيْهِ صَوْمُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْآيَةِ الَّتِي، فِي سُورَةِ النِّسَاءِ: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [النساء: ٩٢] صِيَامُ الشَّهْرَيْنِ عَنِ الرَّقَبَةِ وَحْدَهَا، أَوْ عَنِ الدِّيَةِ وَالرَّقَبَةِ؟ فَقَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ فَهُوَ عَنِ الدِّيَةِ وَالرَّقَبَةِ(٢).

---

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٨٠٥) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) في سنده زكريا بن أبي زائدة، صويلح يدلس كثيرا عن الشعبى، وشيخ المصنف ضعيف، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٤٣٧) من طريق زكريا بن =

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ بِنَحْوِهِ[(١)].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ أَنَّ الصَّوْمَ عَنِ الرَّقَبَةِ دُونَ الدِّيَةِ، لِأَنَّ دِيَةَ الْخَطَأِ عَلَى عَاقِلَةِ الْقَاتِلِ، وَالْكَفَّارَةُ عَلَى الْقَاتِلِ بِإِجْمَاعِ الْحِجَّةِ عَلَى ذَلِكَ، نَقْلًا عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ، فَلَا يَقْضِي صَوْمُ صَائِمٍ عَمَّا لَزِمَ غَيْرَهُ فِي مَالِهِ. وَالْمُتَابَعَةُ صَوْمُ الشَّهْرَيْنِ، وَلَا يَقْطَعُهُ بِإِفْطَارِ بَعْضِ أَيَّامِهِ لِغَيْرِ عِلَّةٍ حَائِلَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَوْمِهِ. ثُمَّ قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٩٢] يَعْنِي: «تَجَاوُزًا مِنَ اللَّهِ لَكُمْ إِلَى التَّيْسِيرِ عَلَيْهِ بِتَخْفِيفِهِ عَنْكُمْ مَا خَفَّفَ عَنْكُمْ مِنْ فَرْضِ تَحْرِيرِ الرَّقَبَةِ الْمُؤْمِنَةِ إِذَا أُعْسِرْتُمْ بِهَا بِإِيجَابِهِ عَلَيْكُمْ صَوْمَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٧] يَقُولُ: وَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَلِيمًا بِمَا يُصْلِحُ عِبَادَهُ فِيمَا يُكَلِّفُهُمْ مِنْ فَرَائِضِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، حَكِيمًا بِمَا يَقْضِي فِيهِمْ وَيُرِيدُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾ [النساء: ٩٣]

[**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٢)]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا عَامِدًا قَتْلَهُ، مُرِيدًا إِتْلَافَ نَفْسِهِ، ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] يَقُولُ: فَثَوَابُهُ مِنْ

= أبي زائدة، به.

(١) **إسناده ضعيف**، تقدم الكلام عليه في السند الذي قبله.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

قَتْلِهِ إِيَّاهُ جَهَنَّمَ، يَعْنِي: عَذَابَ جَهَنَّمَ ﴿خَـٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ١٤] يَعْنِي: بَاقِيًا فِيهَا.

وَالْهَاءُ وَالْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فِيهَآ﴾ [البقرة: ٢٥] مِنْ ذِكْرِ جَهَنَّمَ. ﴿وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ﴾ [النساء: ٩٣] يَقُولُ: وَغَضِبَ اللَّهُ بِقَتْلِهِ إِيَّاهُ مُتَعَمِّدًا ﴿وَلَعَنَهُۥ﴾ [النساء: ٩٣] يَقُولُ: وَأَبْعَدَهُ مِنْ رَحْمَتِهِ وَأَخْزَاهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا، وَذَلِكَ مَا لَا يَعْلَمُ قَدْرَ مَبْلَغِهِ سِوَاهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ. **وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي صِفَةِ الْقَتْلِ الَّذِي يَسْتَحِقُّ صَاحِبُهُ أَنْ يُسَمَّى [فيه][(١)] مُتَعَمِّدًا بَعْدَ إِجْمَاعِ جَمِيعِهِمْ عَلَى أَنَّهُ إِذَا ضَرَبَ رَجُلٌ رَجُلًا بِحَدِّ حَدِيدٍ يُجْرَحُ بِحَدِّهِ، أَوْ يَبْضَعُ وَيَقْطَعُ، فَلَمْ يُقْلِعْ عَنْهُ ضَرْبًا بِهِ، حَتَّى أَتْلَفَ نَفْسَهُ، وَهُوَ فِي حَالِ ضَرْبِهِ إِيَّاهُ بِهِ قَاصِدٌ ضَرْبَهُ أَنَّهُ عَامِدٌ قَتْلَهُ. ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِيمَا عَدَا ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** لَا عَمْدَ إِلَّا مَا كَانَ [كَذَلِكَ][(٢)] عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي وَصَفْنَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: «الْعَمْدُ: السِّلَاحُ، أَوْ قَالَ: الْحَدِيدُ قَالَ:[(٣)] وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ: هُوَ السِّلَاحُ»[(٤)].

---

(١) ما بين المعقوفين من (ف).

(٢) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) تحديد.

(٣) **صحيح**: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧١٧٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٦٧٦) من طريق ابن جريج، به.

(٤) **إسناده ضعيف**: في سنده ابن جريج، لم يسمعه من ابن المسيب، فدلسه، كما سيأتي في التخريج، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٦٧٧) وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨١٨) من طريق عن ابن جريج، عمن حدثه عن سعيد بن المسيب، فذكره. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧١٧٧) عن أبي بكر بن عبد الله، =

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «الْعَمْدُ مَا كَانَ بِحَدِيدَةٍ، وَمَا كَانَ بِدُونِ حَدِيدَةٍ فَهُوَ شِبْهُ الْعَمْدِ، لَا قَوَدَ فِيهِ».

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «الْعَمْدُ مَا كَانَ بِحَدِيدَةٍ، وَشِبْهُ الْعَمْدِ: مَا كَانَ بِخَشَبَةٍ، وَشِبْهُ الْعَمْدِ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي النَّفْسِ»(١).

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ الدُّولَابِيُّ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: «مَنْ قُتِلَ فِي عَصَبِيَّةٍ فِي رَمْيٍ يَكُونُ مِنْهُمْ بِحِجَارَةٍ أَوْ جَلْدٍ بِالسِّيَاطِ أَوْ ضَرْبٍ بِالْعِصِيِّ فَهُوَ خَطَأٌ دِيَتُهُ دِيَةُ الْخَطَإِ، وَمَنْ قُتِلَ عَمْدًا فَهُوَ قَوَدٌ يَدِيَهُ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، وَمُغِيرَةُ، عَنِ الْحَارِثِ، وَأَصْحَابِهِ فِي: «الرَّجُلِ يَضْرِبُ الرَّجُلَ فَيَكُونُ مَرِيضًا حَتَّى يَمُوتَ قَالَ: أَسْأَلُ الشُّهُودَ أَنَّهُ ضَرَبَهُ، فَلَمْ يَزَلْ مَرِيضًا مِنْ ضَرْبَتِهِ حَتَّى مَاتَ، فَإِنْ كَانَ بِسِلَاحٍ فَهُوَ قَوَدٌ، وَإِنْ كَانَ بِغَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ شِبْهُ الْعَمْدِ»(٣).

= عن عمرو بن سليم، عن ابن المسيب، فذكره. وفي سنده أبو بكر بن عبد الله رموه بالوضع، «التقريب».

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧٢٠٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٧٦٩) من طريق سفيان، عن مغيرة، به. في سنده المغيرة، يدلس ولا سيما عن إبراهيم، «التقريب».

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **إسناده ضعيف.**

وَقَالَ آخَرُونَ: كُلُّ مَا عَمَدَ الضَّارِبُ إِتْلَافَ نَفْسِ الْمَضْرُوبِ فَهُوَ عَمْدٌ، إِذَا كَانَ الَّذِي ضُرِبَ بِهِ الْأَغْلَبُ مِنْهُ أَنَّهُ يَقْتُلُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، عَنْ حَبَّانَ بْنِ أَبِي جَبَلَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّهُ قَالَ: «وَأَيُّ عَمْدٍ هُوَ أَعْمَدُ مِنْ أَنْ يَضْرِبَ رَجُلًا بِعَصًا ثُمَّ لَا يُقْلِعُ عَنْهُ حَتَّى يَمُوتَ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «إِذَا خَنَقَهُ بِحَبْلٍ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ ضَرَبَهُ بِخَشَبَةٍ حَتَّى يَمُوتَ فَهُوَ الْقَوَدُ»[(٢)].

وَعِلَّةُ مَنْ قَالَ كُلَّ مَا عَدَا الْحَدِيدِ خَطَأٌ مَا:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي عَازِبٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**كُلُّ شَيْءٍ خَطَأٌ إِلَّا السَّيْفَ، وَلِكُلِّ خَطَإٍ أَرْشٌ**»[(٣)].

---

(١) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد، حسن من أجل أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧١٨٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٦٨٥) من طريق أبي الزبير. وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٧٩) من طريق عمرو بن دينار. كلاهما عن عبيد بن عمير الليثي، به.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا** أخرجه أحمد في «المسند» (١٨٣٩٥)، وابن أبي شيبة (٢٧٦٨١) والدارقطني في «السنن» (٣١٧٦) وابن أبي عاصم في «الديات» (١٣٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. في إسناده جابر، وهو الجعفي، وقد سبق الكلام عليه. =

وَعِلَّةُ مَنْ قَالَ: حُكْمُ كُلِّ مَا قُتِلَ الْمَضْرُوبُ بِهِ مِنْ شَيْءٍ حُكْمُ السَّيْفِ مِنْ أَنَّ مَنْ قُتِلَ بِهِ قَتِيلُ عَمْدٍ مَا:

حَدَّثَنَا بِهِ ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنْ يَهُودِيًّا، قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحٍ لَهَا بَيْنَ حَجَرَيْنِ، فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَتَلَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ»(١).

قَالُوا: فَأَقَادَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ قَاتِلٍ بِحَجَرٍ وَذَلِكَ غَيْرُ حَدِيدٍ. قَالُوا: وَكَذَلِكَ حُكْمُ كُلِّ مَنْ قَتَلَ رَجُلًا بِشَيْءٍ الْأَغْلَبُ مِنْهُ أَنَّهُ يُقْتَلُ مِثْلَ الْمَقْتُولِ بِهِ، نَظِيرُ حُكْمِ الْيَهُودِيِّ الْقَاتِلِ الْجَارِيَةَ بَيْنَ الْحَجَرَيْنِ.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا قَوْلُ مَنْ قَالَ:** كُلُّ مَنْ ضَرَبَ إِنْسَانًا بِشَيْءٍ الْأَغْلَبُ مِنْهُ أَنَّهُ يُتْلِفُهُ، فَلَمْ يُقْلِعْ عَنْهُ حَتَّى أَتْلَفَ نَفْسَهُ بِهِ

= وقال ابن أبي عاصم: وهذا يدخل فيه قليل الخطأ وكثيره. وأخرجه عبد الرزاق (١٧١٨٢)، وابن أبي شيبة (٢٦٧٧٢)، وأحمد في «المسند» (١٨٤٢٤)، وابن ماجه (٢٦٦٧)، والبزار (١٥٢٧) (زوائد)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ١٨٤) وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٥٤٢) والدارقطني في «السنن» (٣/ ١٠٦)، والبيهقي في «السنن» (٨/ ٤٢) من طرق، عن سفيان، به. وقرن ابن عدي والبيهقي بسفيان شعبة، واللفظ عند ابن ماجه والطحاوي: «لا قود إلا بالسيف». واللفظ عند البزار: «القود بالسيف، ولكل شيء خطأ». وقال البزار: لا نعلمه يروى إلا عن النعمان، ولا رواه عنه إلا أبو عازب، ولا عنه إلا جابر. وقال البيهقي: «مدار هذا الحديث على جابر الجعفي وقيس بن الربيع، ولا يحتج بهما».

(١) أخرجه البخاري (٢٤١٣) (٢٧٤٦) (٦٨٨٥)، والترمذي (١٤٥١)، وأبو داود (٤٥٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٩١٦) (٦٩١٧) (٦٩١٨)، وابن ماجه (٢٦٦٥) من طرق عن قتادة، به.

أَنَّهُ قَاتِلُ عَمْدٍ مَا كَانَ الْمَضْرُوبُ بِهِ مِنْ شَيْءٍ؛ لِلَّذِي ذَكَرْنَا مِنَ الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣] فَإِنَّ أَهْلَ التَّأْوِيلِ اخْتَلَفُوا فِي مَعْنَاهُ، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: مَعْنَاهُ: فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ إِنْ جَازَاهُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] قَالَ: «هُوَ جَزَاؤُهُ، وَإِنْ شَاءَ تَجَاوَزَ عَنْهُ»(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو النُّعْمَانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] قَالَ: «جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ إِنْ جَازَاهُ»(٢).

وَقَالَ آخَرُونَ: عَنِّي بِذَلِكَ رَجُلٌ بِعَيْنِهِ كَانَ أَسْلَمَ، فَارْتَدَّ عَنْ إِسْلَامِهِ وَقَتَلَ رَجُلًا مُؤْمِنًا؛ قَالُوا: فَمَعْنَى الْآيَةِ: وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مُسْتَحِلًّا قَتْلَهُ، فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ رَجُلًا، مِنَ الْأَنْصَارِ قَتَلَ أَخَا مِقْيَسِ بْنِ ضَبَابَةَ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ الدِّيَةَ فَقَبِلَهَا، ثُمَّ وَثَبَ عَلَى قَاتِلِ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَقَالَ غَيْرُهُ:

---

(١) **رجاله ثقاته**: أخرجه أبو داود (٤٢٧٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٦)، وفي «شعب الإيمان» (١٥٦٠٧) من طريق سليمان التيمي، به.

(٢) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٧٥٠) عن عمرو بن محمد، عن شعبة، نحوه.

ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ دِيَتَهُ عَلَى بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ بَعَثَ مِقْيَسًا وَبَعَثَ مَعَهُ رَجُلًا مِنْ بَنِي فِهْرٍ فِي حَاجَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَاحْتَمَلَ مِقْيَسٌ الْفِهْرِيَّ وَكَانَ أَيِّدًا، فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ، وَرَضَخَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ، ثُمَّ أُلْفِيَ يَتَغَنَّى: [البحر الطويل]

قَتَلْتُ بِهِ فِهْرًا وَحَمَّلْتُ عَقْلَهُ سَرَاةَ ... بَنِي النَّجَّارِ أَرْبَابَ فَارِعِ

فَقَالَ النَّبِيُّ: «**أَظُنُّهُ قَدْ أَحْدَثَ حَدَثًا، أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ فَعَلَ لَا أُؤَمِّنُهُ فِي حِلٍّ وَلَا حَرَمٍ، وَلَا سِلْمٍ وَلَا حَرْبٍ**» فَقُتِلَ يَوْمَ الْفَتْحِ؛ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] الْآيَةُ[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: إِلَّا مَنْ تَابَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: ثني سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، أَوْ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا عَرَفَ الْإِسْلَامَ وَشَرَائِعَ الْإِسْلَامِ ثُمَّ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ، وَلَا تَوْبَةَ لَهُ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُجَاهِدٍ، فَقَالَ: إِلَّا مَنْ نَدِمَ»[٢].

وَقَالَ آخَرُونَ: ذَلِكَ إِيجَابٌ مِنَ اللَّهِ [ﷻ][٣] الْوَعِيدِ لِقَاتِلِ الْمُؤْمِنِ مُتَعَمِّدًا كَائِنًا مَنْ كَانَ الْقَاتِلُ، عَلَى مَا وَصَفَهُ فِي كِتَابِهِ، وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ تَوْبَةً مِنْ فِعْلِهِ. قَالُوا: فَكُلُّ قَاتِلِ مُؤْمِنٍ عَمْدًا فَلَهُ مَا أَوْعَدَهُ اللَّهُ مِنَ الْعَذَابِ وَالْخُلُودِ فِي

---

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٥٥)، ومسلم (٣٠٢٣)، وأبو داود (٤٢٧٣) والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٤٥١) (١١٠٤٩) (١١٣٠٧) من طريق منصور بن المعتمر، به.

(٣) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

النَّارِ، وَلَا تَوْبَةَ لَهُ. وَقَالُوا: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بَعْدَ الَّتِي فِي سُورَةِ الْفُرْقَانِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، وَابْنُ وَكِيعٍ، قَالَا: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى الْجَابِرِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ بَعْدَ مَا كُفَّ بَصَرُهُ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَنَادَاهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، مَا تَرَى فِي رَجُلٍ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا؟ فَقَالَ: جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا، وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ، وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا. قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ثَكِلَتْهُ أُمُّهُ، وَأَنَّى لَهُ التَّوْبَةُ وَالْهُدَى، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ: «**ثَكِلَتْهُ أُمُّهُ، رَجُلٌ قاتل مؤمن مُتَعَمِّدًا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آخِذًا بِيَمِينِهِ أَوْ بِشِمَالِهِ، تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا، فِي قُبُلِ عَرْشِ الرَّحْمَنِ، يَلْزَمُ قَاتِلَهُ بِيَدِهِ الْأُخْرَى يَقُولُ: سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي**». وَالَّذِي نَفْسُ عَبْدِ اللَّهِ بِيَدِهِ لَقَدْ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَمَا نَسَخَتْهَا مِنْ آيَةٍ حَتَّى قُبِضَ نَبِيُّكُمْ ﷺ، وَمَا نَزَلَ بَعْدَهَا مِنْ بُرْهَانٍ[1].

حدثنا عثمان بن يحيى عن عثمان القرقساني قال حدثنا سفيان عن عمار عن سالم قال سئل ابن عباس عن رجل قتل مؤمنا متعمدا قاب وآمن وعمل صالحا قال فأن له الهدى سمعت نبيكم ﷺ يقول أي ربي سل هذا فيما قتلني

(١) **حديث صحيح:** أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٦٦)، والحميدي (٤٨٨)، وأحمد في «المسند» (٢١٤٢)، وعبد بن حميد (٦٨٠)، من طرق عن يحيى بن المجبر، بهذا الإسناد. وفي سنده يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر، متكلم فيه، انظر «التهذيب». وأخرجه الحميدي في «المسند» (٤٨٨)، وأحمد في «المسند» (١٩٤١)، وابن ماجه (٢٦٢١)، والنسائي (٧/ ٨٥) و(٨/ ٦٣)، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص ١٣٧)، وسيأتي عند المصنف من طريق عمار، عن سالم، به. وسيأتي عند المصنف من طريق الليث عن سالم، بنحوه.

ويحه أنا له الهدى لقد انلها الله على نبيكم عَلَيْهِ السَّلَامُ قم ما نسخها بعد إذ أنزلها.

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ۝٩٣﴾ [النساء: ٩٣] فَقِيلَ لَهُ: وَإِنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا؟ فَقَالَ: وَأَنَّى لَهُ التَّوْبَةُ؟[١].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ: ثنا هَمَّامُ بن يَحْيَى، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا أَيْنَ مَنْزِلُهُ؟ قَالَ: جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا، وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ، وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا. قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ هُوَ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى؟ قَالَ: وَأَنَّى لَهُ الْهُدَى ثَكِلَتْهُ أُمُّهُ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَسَمِعْتُهُ يَقُولُ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ: «**يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُعَلَّقًا رَأْسُهُ بِإِحْدَى يَدَيْهِ، إِمَّا بِيَمِينِهِ أَوْ بِشِمَالِهِ، آخِذًا صَاحِبَهُ بِيَدِهِ الْأُخْرَى تَشْخُبُ أَوْدَاجُهُ حِيَالَ عَرْشِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: يَا رَبِّ سَلْ عَبْدَكَ هَذَا عَلَامَ قَتَلَنِي؟**» «فَمَا جَاءَ نَبِيٌّ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ، وَلَا نَزَلَ كِتَابٌ بَعْدَ كِتَابِكُمْ»[٢].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا قَبِيصَةُ قَالَ: ثنا عُثْمَانُ بْنُ زُرَيْقٍ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه قوام السنة في «الترغيب والترهيب» (٢٣٠٠)، وابن الجوزي في «النواسخ» (٢٩٠) من طريق عمروبن قيس، به. وانظر ما قبله. فيه ابن وكيع ضعيف سبق الكلام فيه.

(٢) **إسناده ضعيف،** جل الرجل المبهم، شيخ همام.

حَدِيثِهِ: فَوَاللَّهِ لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَى نَبِيِّكُمْ ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: **«وَيْلٌ لِقَاتِلِ الْمُؤْمِنِ، يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آخِذًا رَأْسَهُ بِيَدِهِ»** ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبْزَى: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] فَقَالَ: لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ. وَقَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۝٦٨﴾ [الفرقان: ٦٨] قَالَ: «نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ»(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبْزَى أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ(٣).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ - أَوْ حُدِّثْتُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبْزَى، أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ الَّتِي، فِي النِّسَاءِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَالَّتِي

(١) سبق الكلام فيه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٥٥) (٤٧٦٥) (٤٧٦٦)، والنسائي في «المجتبى» (٨٥/٦) من طريق منصور، عن سعيد بن جبير، به. وأخرجه البخاري (٤٧٦٢)، ومسلم (٣٠٢٣) من طريق ابن جريج عن القاسم بن أبي بزة، به.

(٣) **إسناده صحيح**، انظر ما قبله.

فِي الْفُرْقَانِ: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨] إِلَى: ﴿وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٩] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ فِي الْإِسْلَامِ وَعَلِمَ شَرَائِعَهُ وَأَمْرَهُ ثُمَّ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَلَا تَوْبَةَ لَهُ. وَأَمَّا الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ، فَإِنَّهَا لَمَّا أُنْزِلَتْ قَالَ الْمُشْرِكُونَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ: فَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَآتَيْنَا الْفَوَاحِشَ، فَمَا يَنْفَعُنَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: فَنَزَلَتْ ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾ [مريم: ٦٠] الْآيَةُ[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] قَالَ: «مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «هِيَ مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَتْ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ»[(٣)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي قَتْلِ الْمُؤْمِنِ، فَدَخَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «لَقَدْ نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ»[(٤)].

---

(١) **إسناده صحيح**، انظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٩٠) و(٤٧٦٣)، ومسلم (٣٠٢٣)، أبو داود (٤٢٧٥) والنسائي في «الكبرى» (٣٤٤٩) و(١١٠٥٠) من طريق المغيرة بن النعمان، به.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **إسناده صحيح**، وانظر ما قبله.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا آدَمُ الْعَسْقَلَانِيُّ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، قَالَ: ثنا أَبُو إِيَاسَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ [الفرقان: ٧٠] بِسَنَةٍ[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] قَالَ: «نَزَلَتْ بَعْدَ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾ [مريم: ٦٠] بِسَنَةٍ»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ قَالَ: ثنا أَبُو إِيَاسَ قَالَ: ثني مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «فِي قَاتِلِ الْمُؤْمِنِ نَزَلَتْ بَعْدَ ذَلِك بِسَنَةٍ، فَقُلْتُ لِأَبِي إِيَاسَ: مَنْ أَخْبَرَكَ؟ فَقَالَ: شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] قَالَ: «لَيْسَ لِقَاتِلٍ تَوْبَةٌ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْفِرَ اللَّهَ»[(٤)].

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٥٤١٦) من طريق آدم، عن شعبة، به. فيه شهر بن حوشب ضعيف، وقد تقدم الكلام عليه.

(٢) **إسناده ضعيف:** معاوة بن قرة لم يسمعه من ابن عباس، بينهما واسطة، وهو شهر بن حوشب، كما سبق في السند الذي قبله. وكما سيأتي.

(٣) **إسناده ضعيف**، وانظر ما سبق.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦١٧)، والقاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٤٩٣) من طريق سفيان، به. وفي سنده أبي حصين، وهو عبيد الله بن أبى زياد القداح، متكلم فيه، انظر: «التهذييب».

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] الْآيَةَ قَالَ عَطِيَّةُ: وَسُئِلَ عَنْهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، فَزَعَمَ أَنَّهَا نَزَلَتْ بَعْدَ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الْفُرْقَانِ بِثَمَانِ سِنِينَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣][(١)].

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ نَاجِيَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «هُمَا الْمُبْهَمَتَانِ: الشِّرْكُ، وَالْقَتْلُ»[(٢)].

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يَقُولُ: ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣][(٣)].

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ بَعْضِ أَشْيَاخِهِ الْكُوفِيِّينَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] قَالَ: «إِنَّهَا لَمُحْكَمَةٌ، وَمَا تَزْدَادُ إِلَّا شِدَّةً»[(٤)].

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا:** ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٩٦) وعزاه للمصنف.

(٢) **صحيح لغيره:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٧٣٢)، وأبو بكر بن الخلال في «السنة» (١٢٤٠) من طريق، وكيع، به.

(٣) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٣٠٥١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٢٥٢) من طريق أبي صالح، به.

(٤) **إسناده ضعيف.**

حدثنا ابْنُ الْبَرْقِيِّ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: ثني أَبُو صَخْرٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْبَجَلِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَأْتِي الْمَقْتُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آخِذًا رَأْسَهُ بِيَمِينِهِ وَأَوْدَاجُهُ تَشْخَبُ دَمًا، يَقُولُ: يَا رَبِّ دَمِي عِنْدَ فُلَانٍ. فَيُؤْخَذَانِ فَيُسْنَدَانِ إِلَى الْعَرْشِ، فَمَا أَدْرِي مَا يَقْضِي بَيْنَهُمَا. ثُمَّ نَزَعَ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿**وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا**﴾ [النساء: ٩٣] الْآيَةُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا نَسَخَهَا اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ مُنْذُ أَنْزَلَهَا عَلَى نَبِيِّكُمْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ(١).

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثني هَيَّاجُ بْنُ بِسْطَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: نَزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ بَعْدَ سُورَةِ الْفُرْقَانِ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ(٢).

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) **في سنده مقال:** أخرجه النسائي (٧/ ٨٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ١٣٦) من طريق عبد الوهاب عن محمد بن عمرو، عن موسى بن عقبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٧/ ٨٧) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي الزناد، عن خارجة بن زيد، عن زيد بن ثابت، فذكره.

وقال النسائي عقب ذكره لهذه الرواية: «محمد بن عمرو لم يسمعه من أبي الزناد».

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ١٣٦) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن جهم بن أبي جهم، عن أبي الزناد، فذكره. وهذا إسناد ضعيف لجهالة جهم بن أبي الجهم قال الذهبي لا يعرف. «ميزن الاعتدال» (١/ ٤٢٦).

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» (٧/ ٥٨) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق.

وأخرجه وأبو داود (٤٢٧٢) والنسائي في «السنن الكبرى» (٧/ ٨٧ - ٨٨) من =

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا، يُحَدِّثُ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَاكَ، يَقُولُ: نَزَلَتِ الشَّدِيدَةُ بَعْدَ الْهَيِّنَةِ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ[(١)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا، يُحَدِّثُ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَاكَ، فِي هَذَا الْمَكَانِ بِمِنًى يَقُولُ: نَزَلَتِ الشَّدِيدَةُ بَعْدَ الْهَيِّنَةِ قَالَ: أُرَاهُ بِسِتَّةِ

= طريق مسلم بن إبراهيم، عن حماد بن سلمة.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٠٧٣) من طريق حماد بن زيد. كلاهما، عَنْ عبد الرحمن بن إسحاق.

كلاهما عن أبي الزناد، عن مجالد بن عوف، عن خارجة بن زيد، سمعت زيد بن ثابت، فذكره. وبعضهم يقول: «مجالد بن عوف» - أو: عوف بن مجالد.

قلت: وحماد بن سلمة اضطرب في هذا الحديث كما هو ظاهر من الأسانيد.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨١٥) والطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ١٤٩) رقم (٤٩٠٦) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد حدثني أبي أن عوف بن مجالد الحضرمي، أخبره قال: وكان امرأ صدق قال: وأخبرني ونحن عند خارجة بن زيد بن ثابت، قال: قلت لزيد بن ثابت: يا أبا سعيد، فذكره.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ١٤٩) رقم (٤٩٠٦) حدثنا محمود بن محمود الواسطي، ثنا وهب بن بقيّة، أنا خالد، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عن أبي الزناد، عن مجالد بن عوف، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فذكره.

(١) أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٦٧). وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨١٤) عن ابن المقرئ. كلاهما عن سفيان، فذكره.

أَشْهُرٍ، يَعْنِي: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] بَعْدَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٤٨][1].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُبَيْطٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ، قَالَ: «مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ مُنْذُ نَزَلَتْ، وَلَيْسَ لَهُ تَوْبَةٌ»[2].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** مَعْنَاهُ: وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ إِنْ جَزَاهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا، وَلَكِنَّهُ يَعْفُو أَوْ يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِيمَانِ بِهِ وَبِرَسُولِهِ، فَلَا يُجَازِيهِمْ بِالْخُلُودِ فِيهَا، وَلَكِنَّهُ عَزَّ ذِكْرُهُ إِمَّا أَنْ يَعْفُوَ بِفَضْلِهِ فَلَا يُدْخِلُهُ النَّارَ، وَإِمَّا أَنْ يُدْخِلَهُ إِيَّاهَا ثُمَّ يُخْرِجَهُ مِنْهَا بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ لِمَا سَلَفَ مِنْ وَعْدِهِ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ﴾ [الزمر: ٥٣]. فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ الْقَاتِلَ إِنْ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمُشْرِكُ دَاخِلًا فِيهِ، لِأَنَّ الشِّرْكَ مِنَ الذُّنُوبِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ غَيْرُ غَافِرٍ الشِّرْكَ لِأَحَدٍ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨] وَالْقَتْلُ دُونَ الشِّرْكِ.



(١) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦١٩) عن ابن عيينة، به.

(٢) **صحيح لغيره:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٧٣٨) وأبو بكر بن الخلال في «السنة» (١٢٣٥) من طريق وكيع، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ٩٤﴾ [النساء: ٩٤]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [البقرة: ١٠٤] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ صَدَّقُوا اللَّهَ وَصَدَّقُوا رَسُولَهُ، فِيمَا جَاءَهُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِمْ ﴿إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٩٤] يَقُولُ: إِذَا سِرْتُمْ مَسِيرًا لِلَّهِ فِي جِهَادِ أَعْدَائِكُمْ ﴿فَتَبَيَّنُواْ﴾ [النساء: ٩٤] يَقُولُ: فَتَأَنَّوْا فِي قَتْلِ مَنْ أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ أَمْرُهُ، فَلَمْ تَعْلَمُوا حَقِيقَةَ إِسْلَامِهِ وَلَا كُفْرِهِ، وَلَا تَعْجَلُوا فَتَقْتُلُوا مَنِ الْتَبَسَ عَلَيْكُمْ أَمْرُهُ، وَلَا تَتَقَدَّمُوا عَلَى قَتْلِ أَحَدٍ إِلَّا عَلَى قَتْلِ مَنْ عَلِمْتُمُوهُ يَقِينًا حَرْبًا لَكُمْ وَلِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ. ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ﴾ [النساء: ٩٤] يَقُولُ: وَلَا تَقُولُوا لِمَنِ اسْتَسْلَمَ لَكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلْكُمْ، مُظْهِرًا لَكُمْ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ وَدَعْوَتِكُمْ ﴿لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا﴾ [النساء: ٩٤] فَتَقْتُلُوهُ ابْتِغَاءَ عَرَضِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، يَقُولُ: طَلَبَ مَتَاعِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ عِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمَ كَثِيرَةً مِنْ رِزْقِهِ وَفَوَاضِلِ نِعَمِهِ، فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ أَطَعْتُمُ اللَّهَ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَنَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَثَابَكُمْ بِهَا عَلَى طَاعَتِكُمْ إِيَّاهُ، فَالْتَمِسُوا ذَلِكَ مِنْ عِنْدِهِ ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ﴾ [النساء: ٩٤] يَقُولُ: كَمَا كَانَ هَذَا الَّذِي أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَقُلْتَ لَهُ لَسْتَ مُؤْمِنًا فَقَتَلْتُمُوهُ، كَذَلِكَ أَنْتُمْ مِنْ قَبْلُ، يَعْنِي: مِنْ قَبْلِ إِعْزَازِ اللَّهِ دِينَهُ بِتُبَّاعِهِ وَأَنْصَارِهِ، تَسْتَخْفُونَ بِدِينِكُمْ كَمَا اسْتَخْفَى هَذَا الَّذِي قَتَلْتُمُوهُ، وَأَخَذْتُمْ مَالَهُ

بِدِينِهِ مِنْ قَوْمِهِ أَنْ يُظْهِرَهُ لَهُمْ حَذَرًا عَلَى نَفْسِهِ مِنْهُمْ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ [النساء: ٩٤] كُنْتُمْ كُفَّارًا مِثْلَهُمْ. ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٩٤] يَقُولُ: فَتَفَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ بِإِعْزَازِ دِينِهِ بِأَنْصَارِهِ وَكَثْرَةِ تُبَّاعِهِ. وَقَدْ قِيلَ: فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ بِالتَّوْبَةِ مِنْ قَتْلِكُمْ هَذَا الَّذِي قَتَلْتُمُوهُ، وَأَخَذْتُمْ مَالَهُ بَعْدَ مَا أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [النساء: ٩٤] يَقُولُ: فَلَا تَعْجَلُوا بِقَتْلِ مَنْ أَرَدْتُمْ قَتْلَهُ مِمَّنِ الْتَبَسَ عَلَيْكُمْ أَمْرُ إِسْلَامِهِ، فَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ مَنَّ عَلَيْهِ مِنَ الْإِسْلَامِ بِمِثْلِ الَّذِي مَنَّ بِهِ عَلَيْكُمْ، وَهَدَاهُ لِمِثْلِ الَّذِي هَدَاكُمْ لَهُ مِنَ الْإِيمَانِ. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ٩٤] يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِقَتْلِكُمْ مَنْ تَقْتُلُونَ وَكَفِّكُمْ عَمَّنْ تَكُفُّونَ عَنْ قَتْلِهِ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ وَأَعْدَائِكُمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أُمُورِكُمْ وَأُمُورِ غَيْرِكُمْ ﴿خَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٥] يَعْنِي: ذَا [خِبْرٍ][1] وَعِلْمٍ بِهِ، يَحْفَظُهُ عَلَيْكُمْ وَعَلَيْهِمْ، حَتَّى يُجَازِيَ جَمِيعَكُمْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَزَاءَ الْمُحْسِنِ بِإِحْسَانِهِ وَالْمُسِيءِ بِإِسَاءَتِهِ.

وَذَكَرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي سَبَبِ قَتِيلٍ قَتَلَتْهُ سَرِيَّةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، أَوْ بَعْدَ مَا شَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ، أَوْ بَعْدَ مَا سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، لِغَنِيمَةٍ كَانَتْ مَعَهُ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مِلْكِهِ، فَأَخَذُوهُ مِنْهُ.

ذِكْرُ الرِّوَايَةِ وَالْآثَارِ بِذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُحَلِّمَ بْنَ جَثَّامَةَ مَبْعَثًا، فَلَقِيَهُمْ عَامِرُ بْنُ الْأَضْبَطِ، فَحَيَّاهُمْ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ، وَكَانَتْ بَيْنَهُمْ إِحْنَةٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَرَمَاهُ مُحَلِّمٌ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ. فَجَاءَ الْخَبَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَكَلَّمَ فِيهِ عُيَيْنَةُ

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف، ك) خبرة.

وَالْأَقْرَعُ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سُنَّ الْيَوْمَ وَغَيِّرْ غَدًا. فَقَالَ عُيَيْنَةُ: لَا وَاللَّهُ حَتَّى تَذُوقَ نِسَاؤُهُ مِنَ الثُّكْلِ مَا ذَاقَ نِسَائِي. فَجَاءَ مُحَلِّمٌ فِي بُرْدَيْنِ، فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا غَفَرَ اللَّهُ لَكَ**» فَقَامَ وَهُوَ يَتَلَقَّى دُمُوعَهُ بِبُرْدَيْهِ، فَمَا مَضَتْ بِهِ سَابِعَةٌ حَتَّى مَاتَ وَدَفَنُوهُ، فَلَفَظَتْهُ الْأَرْضُ. فَجَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**إِنَّ الْأَرْضَ تَقْبَلُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ صَاحِبِكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ أَرَادَ أَنْ يَعِظَكُمْمن حرمتكم**» ثُمَّ طَرَحُوهُ بَيْنَ صَدَفَيْ جَبَلٍ، وَأَلْقَوْا عَلَيْهِ مِنَ الْحِجَارَةِ، وَنَزَلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ [النساء: ٩٤] الْآيَةُ[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِضَمَ، فَخَرَجْتُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بْنُ رِبْعِيٍّ وَمُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ بْنِ قَيْسٍ اللَّيْثِيُّ. فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَطْنِ إِضَمَ، مَرَّ بِنَا عَامِرُ بْنُ الْأَضْبَطِ الْأَشْجَعِيُّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ مَعَهُ مُتَيِّعٌ لَهُ وَوَطْبٌ مِنْ لَبَنٍ. فَلَمَّا مَرَّ بِنَا سَلَّمَ عَلَيْنَا بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ، فَأَمْسَكْنَا عَنْهُ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ مُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيُّ لِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، فَقَتَلَهُ وَأَخَذَ بَعِيرَهُ وَمُتَيِّعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ، نَزَلَ فِينَا الْقُرْآنُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا﴾ [النساء: ٩٤] الْآيَةُ[(٢)].

---

(١) **إسناده ضعيف:** ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٠٠) وعزاه للمصنف.

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٧٠١٣)، وأحمد في «المسند» (٢٣٨٨١) وابن الجارود (٧٧٧)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٦٨١) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٤/ ٣٠٥) من طريق ابن إسحاق، به. والخبر في =

حدثني هَارُونُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَصَمُّ قَالَ: ثنا الْمُحَارِبِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ بِنَحْوِهِ(١).

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «لَحِقَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغُنَيْمَةَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [النساء: ٩٤] تِلْكَ الْغُنَيْمَةُ»(٢).

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِنَحْوِهِ(٣).

حدثني سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ عَطَاءً، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَحِقَ الْمُسْلِمُونَ رَجُلًا، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ(٤).

= «سيرة ابن هشام» (٤/ ٢٧٥) عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد. وفيه القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرد، مجهول، ذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٣٢٣). ولم اقف له على جرح ولا تعديل. وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٢٨٢) عن محمد بن عمر، عن عبد الله بن يزيد بن قسيط، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي، عن أبيه. وفيه محمد بن عمر الواقدي، متروك الحديث.

(١) **إسناده ضعيف:** انظر ما قبله، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٢٦) عن أبي سعيد الأشج، عن المحاربي، به.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥)، أبو داود (٣٩٧٤) والنسائي في «الكبرى» (٨٥٣٦) و(١١٠٥١) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

(٣) **صحيح:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٢٥) عن ابن عيينة، به.

(٤) **صحيح**، وانظر ما قبله.

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي غَنَمٍ لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا لِيَتَعَوَّذَ مِنْكُمْ. فَعَمَدُوا إِلَيْهِ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، فَأَتَوْا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ [النساء: ٩٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ[(١)].

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا [عبدُ اللَّهِ][(٢)]، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ[(٣)].

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَتَكَلَّمُ بِالْإِسْلَامِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ، وَيَكُونُ فِي قَوْمِهِ، فَإِذَا جَاءَتْ سَرِيَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَخْبَرَ بِهَا حَيَّهُ، يَعْنِي قَوْمَهُ، فَفَرُّوا، وَأَقَامَ الرَّجُلُ لَا يَخَافُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ عَلَى دِينِهِمْ حَتَّى يَلْقَاهُمْ، فَيُلْقِيَ إِلَيْهِمُ السَّلَامَ، فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُونَ: لَسْتَ مُؤْمِنًا. وَقَدْ أَلْقَى السَّلَامَ، فَيَقْتُلُونَهُ، فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ [النساء: ٩٤] إِلَى: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ﴾ [النساء: ٩٤] الْحَيَاةِ الدُّنْيَا يَعْنِي: تَقْتُلُونَهُ إِرَادَةَ أَنْ يَحِلَّ لَكُمْ مَالُهُ الَّذِي وَجَدْتُمْ مَعَهُ، وَذَلِكَ عَرَضُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ عِنْدِي مَغَانِمَ كَثِيرَةً، فَالْتَمِسُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ. وَهُوَ رَجُلٌ

---

(١) **صحيح لغيره:** أخرجه أحمد في «المسند» (٢٠٢٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٩٤١) والترمذي (٣٠٣٠) من طريق إسرائيل، به. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن». سماك في رواية عن عكرمة، مقال لكنه متابع، بما سبق تخريجه.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف، ك) عبيد الله.

(٣) **صحيح لغيره:** وانظر ما قبله.

اسْمُهُ مِرْدَاسٌ جَلَا قَوْمُهُ هَارِبِينَ مِنْ خَيْلٍ بَعَثَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ اسْمُهُ قُلَيْبٌ، وَلَمْ يُجَامِعْهُمْ إِذَا لَقِيَهُمْ مِرْدَاسٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَقَتَلُوهُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِهِ بِدِيَتِهِ وَرَدَّ إِلَيْهِمْ مَالَهُ وَنَهَى الْمُؤْمِنِينَ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ(١).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿يَتَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ [النساء: ٩٤] الْآيَةُ قَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ فِي شَأْنِ مِرْدَاسٍ، رَجُلٌ مِنْ غَطَفَانَ، ذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا عَلَيْهِمْ غَالِبٌ اللَّيْثِيُّ إِلَى أَهْلِ فَدَكٍ، وَبِهِ نَاسٌ مِنْ غَطَفَانَ وَكَانَ مِرْدَاسٌ نَهِمًا، فَفَرَّ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ مِرْدَاسٌ: إِنِّي مُؤْمِنٌ وَإِنِّي غَيْرُ مُتَّبِعِكُمْ. فَصَبَّحَتْهُ الْخَيْلُ غُدْوَةً، فَلَمَّا لَقَوْهُ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ مِرْدَاسٌ، فَتَلَقَّوْهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا مَا كَانَ مَعَهُ مِنْ مَتَاعٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ فِي شَأْنِهِ: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا﴾ [النساء: ٩٤] لِأَنَّ تَحِيَّةَ الْمُسْلِمِينَ السَّلَامُ، بِهَا يَتَعَارَفُونَ، وَبِهَا يُحَيِّي بَعْضُهُمْ بَعْضًا(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿يَتَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ [النساء: ٩٤] الْآيَةُ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً عَلَيْهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ إِلَى بَنِي ضَمْرَةَ، فَلَقَوْا رَجُلًا مِنْهُمْ يُدْعَى مِرْدَاسَ بْنَ نَهِيكٍ مَعَهُ غُنَيْمَةٌ لَهُ وَجَمَلٌ أَحْمَرُ، فَلَمَّا رَآهُمْ أَوَى إِلَى كَهْفِ جَبَلٍ، وَاتَّبَعَهُ أُسَامَةُ، فَلَمَّا بَلَغَ مِرْدَاسٌ

(١) **إسناده ضعيف جدًّا:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٣١) عن ابن سعد، به.

(٢) **إسناده حسن لقتادة**، لكنه ضعيف للإرسال.

الْكَهْفَ وَضَعَ فِيهِ غَنَمَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَشَدَّ عَلَيْهِ أُسَامَةُ فَقَتَلَهُ مِنْ أَجْلِ جَمَلِهِ وَغُنَيْمَتِهِ. وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَعَثَ أُسَامَةَ أَحَبَّ أَنْ يُثْنِيَ عَلَيْهِ خَيْرًا، وَيَسْأَلُ عَنْهُ أَصْحَابَهُ، فَلَمَّا رَجَعُوا لَمْ يَسْأَلْهُمْ عَنْهُ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يُحَدِّثُونَ النَّبِيَّ ﷺ وَيَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَ أُسَامَةَ وَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَقَالَ الرَّجُلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَشَدَّ عَلَيْهِ فَقَتَلَهُ. وَهُوَ مُعْرِضٌ عَنْهُمْ. فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ، رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى أُسَامَةَ فَقَالَ: «**كَيْفَ أَنْتَ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**»؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا قَالَهَا مُتَعَوِّذًا، تَعَوَّذَ بِهَا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هَلَّا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ فَنَظَرْتَ إِلَيْهِ؟**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَلْبُهُ بَضْعَةٌ مِنْ جَسَدِهِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ خَبَرَ هَذَا، وَأَخْبَرَهُ إِنَّمَا قَتَلَهُ مِنْ أَجْلِ جَمَلِهِ وَغَنَمِهِ، فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [النساء: ٩٤] فَلَمَّا بَلَغَ: ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٩٤] يَقُولُ: «**فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، فَحَلَفَ أُسَامَةُ أَنْ لَا يُقَاتِلَ رَجُلًا يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ الرَّجُلِ وَمَا لَقِيَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ**»(١).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤] قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَغَارَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الْمُشْرِكُ: إِنِّي مُسْلِمٌ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَتَلَهُ الْمُسْلِمُ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لِلَّذِي قَتَلَهُ: «**أَقَتَلْتَهُ وَقَدْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟**» فَقَالَ وَهُوَ يَعْتَذِرُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّمَا قَالَهَا مُتَعَوِّذًا وَلَيْسَ كَذَلِكَ.

---

(١) **إسناده حسن للسدي**، لكنه ضعيف للإرسال. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٤٠) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**فَهَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ؟**» ثُمَّ مَاتَ قَاتِلُ الرَّجُلِ فَقُبِرَ، فَلَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُقْبِرُوهُ، ثُمَّ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، حَتَّى فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ الْأَرْضَ أَبَتْ أَنْ تَقْبَلَهُ فَأَلْقُوهُ فِي غَارٍ مِنَ الْغِيرَانِ**» قَالَ مَعْمَرٌ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «إِنَّ الْأَرْضَ تَقْبَلُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ لَكُمْ عِبْرَةً»[(١)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ: أَنَّ قَوْمًا، مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَقَوْا رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ إِنِّي مُؤْمِنٌ. فظَنُّوا أَنَّهُ يَتعَوَّذُ بِذَلِكَ، فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا غُنَيْمَتَهُ. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [النساء: ٩٤] تِلْكَ الْغُنَيْمَةُ ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾ [النساء: ٩٤][(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَوْلُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا۟﴾ [النساء: ٩٤] قَالَ: خَرَجَ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ فِي سَرِيَّةٍ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَمَرُّوا بِرَجُلٍ فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ، فَقَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ. فَقَتَلَهُ الْمِقْدَادُ. فَلَمَّا قَدِمُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [النساء: ٩٤] قَالَ:

---

(١) **ضعيف للإرسال:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٢٢) عن معمر، به.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٣٦) من طريق أبي أحمد، عن سفيان، به.
في سنده محمد بن عبد الله بن الزبير يخطئ في حديث الثوري.

«الْغُنَيْمَةَ»[(١)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: نَزَلَ ذَلِكَ فِي رَجُلٍ قَتَلَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ، - فَذَكَرَ مِنْ قِصَّةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ نَحْوَ الْقِصَّةِ الَّتِي ذَكَرْتُ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ ثُمَّ قَالَ فِي الْخَبَرِ -: وَنَزَلَ الْفُرْقَانُ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [النساء: ٩٤]: غَنَمَهُ الَّتِي كَانَتْ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾ [النساء: ٩٤] خَيْرٌ مِنْ تِلْكَ الْغَنَمِ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ٩٤][(٢)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤] قَالَ: «رَاعِي غَنَمٍ، لَقِيَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا مَا مَعَهُ، وَلَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَإِنِّي مُؤْمِنٌ»[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤] قَالَ: «حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَقُولُوا لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ

---

(١) **الأثر صحيح**، وهذا الإسناده ضعيف، فيه ابن وكيع، وقد سبق الكلام عليه. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٩٤٠)، (٣٣١٠٤)، والحارث في «المسند» (٣)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٣٤) من طريق سفيان، به.

(٢) **إسناده صحيح لابن زيد.**

(٣) **إسناده صحيح لمجاهد.**

إِلَّا اللَّهُ: لَسْتَ مُؤْمِنًا، كَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الْمَيْتَةَ، فَهُوَ آمِنٌ عَلَى مَالِهِ وَدَمِهِ، وَلَا تَرُدُّوا عَلَيْهِ قَوْلَهُ»[١].

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٢]: وَاخْتَلَفَت القرأة فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ [النساء: ٩٤] فَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَّةُ قرأة الْمَكِّيِّينَ وَالْمَدَنِيِّينَ وَبَعْضُ الْكُوفِيِّينَ وَالْبَصْرِيِّينَ: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ [النساء: ٩٤] بِالْبَاءِ وَالنُّونِ مِنَ التَّبَيُّنِ، بِمَعْنَى: التَّأَنِّي وَالنَّظَرِ وَالْكَشْفِ عَنْهُ حَتَّى يَتَّضِحَ. وَقَرَأَ ذَلِكَ عُظْمُ قرأة الْكُوفِيِّينَ: ﴿فَتَثَبَّتُوا﴾ بِمَعْنَى التَّثَبُّتِ الَّذِي هُوَ خِلَافُ الْعَجَلَةِ.

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٣]: وَالْقَوْلُ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ أَنَّهُمَا قِرَاءَتَانِ مَعْرُوفَتَانِ مُسْتَفِيضَتَانِ فِي قرأة الْمُسْلِمِينَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَإِنِ اخْتَلَفَتْ بِهِمَا الْأَلْفَاظُ، لِأَنَّ الْمُتَثَبِّتَ مُتَبَيِّنٌ، وَالْمُتَبَيِّنُ مُتَثَبِّتٌ، فَبِأَيِّ الْقِرَاءَتَيْنِ قَرَأَ الْقَارِئُ فَمُصِيبٌ صَوَابَ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ. وَاخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾ [النساء: ٩٤] فَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَّةُ قرأة الْمَكِّيِّينَ وَالْمَدَنِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ ﴿السَّلَمَ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ، بِمَعْنَى الِاسْتِسْلَامِ، وَقَرَأَهُ بَعْضُ الْكُوفِيِّينَ وَالْبَصْرِيِّينَ: ﴿السَّلَامَ﴾ [النساء: ٩٤] بِأَلِفٍ، بِمَعْنَى التَّحِيَّةِ.

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٤]: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا: ﴿لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾ بِمَعْنَى: مَنِ اسْتَسْلَمَ لَكُمْ مُذْعِنًا لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ مُقِرًّا لَكُمْ بِمِلَّتِكُمْ. وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا ذَلِكَ لِاخْتِلَافِ الرِّوَايَةِ فِي ذَلِكَ، فَمِنْ رَاوٍ رَوَى أَنَّهُ

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٢٩) من طريق أبي صالح، به.
(٢) ما بين المعقوفين من (ش).
(٣) ما بين المعقوفين من (ش) (هـ).
(٤) ما بين المعقوفين من (ش) (هـ).

اسْتَسْلَمَ بِأَنْ شَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ وَقَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ؛ وَمِنْ رَاوٍ رَوَى أَنَّهُ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَحَيَّاهُمْ تَحِيَّةَ الْإِسْلَامِ، وَمِنْ رَاوٍ رَوَى أَنَّهُ كَانَ مُسْلِمًا بِإِسْلَامٍ قَدْ تَقَدَّمَ مِنْهُ قَبْلَ قَتْلِهِمْ إِيَّاهُ. وَكُلُّ هَذِهِ الْمَعَانِي يَجْمَعُهَا السَّلَمُ، لِأَنَّ الْمُسْلِمَ مُسْتَسْلِمٌ، وَالْمُحَيِّي بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ مُسْتَسْلِمٌ، وَالْمُتَشَهِّدُ شَهَادَةَ الْحَقِّ مُسْتَسْلِمٌ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَمَعْنَى السَّلَمِ جَامِعٌ جَمِيعَ الْمَعَانِي الَّتِي رُوِيَتْ فِي أَمْرِ الْمَقْتُولِ الَّذِي نَزَلَتْ فِي شَأْنِهِ هَذِهِ الْآيَةُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ فِي السَّلَامِ، لِأَنَّ السَّلَامَ لَا وَجْهَ لَهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَّا التَّحِيَّةَ، فَلِذَلِكَ وَصَفْنَا السَّلَمَ بِالصَّوَابِ.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(١)]: **وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ**: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ [النساء: ٩٤] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: مَعْنَاهُ: كَمَا كَانَ هَذَا الَّذِي قَتَلْتُمُوهُ بَعْدَ مَا أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ مُسْتَخْفِيًا فِي قَوْمِهِ بِدِينِهِ خَوْفًا عَلَى نَفْسِهِ مِنْهُمْ، كُنْتُمْ أَنْتُمْ مُسْتَخْفِينَ بِأَدْيَانِكُمْ مِنْ قَوْمِكُمْ حَذَرًا عَلَى أَنْفُسِكُمْ مِنْهُمْ، فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ [النساء: ٩٤]: تَسْتَخْفُونَ بِإِيمَانِكُمْ كَمَا اسْتَخْفَى هَذَا الرَّاعِي بِإِيمَانِهِ[(٢)].

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده صحيح**: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٢٦) ومن طريقه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٣٥). فذكره.

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ [النساء: ٩٤] تَكْتُمُونَ إِيمَانَكُمْ فِي الْمُشْرِكِينَ(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: كَمَا كَانَ هَذَا الَّذِي قَتَلْتُمُوهُ بَعْدَ مَا أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَمَ كَافِرًا كُنْتُمْ كُفَّارًا، فَهَدَاهُ كَمَا هَدَاكُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٩٤] كُفَّارًا مِثْلَهُ ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [النساء: ٩٤](٢).

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ]**(٣): **وَأَوْلَى هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ، وَهُوَ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** كَذَلِكَ كُنْتُمْ تُخْفُونَ إِيمَانَكُمْ فِي قَوْمِكُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَنْتُمْ مُقِيمِينَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، كَمَا كَانَ هَذَا الَّذِي قَتَلْتُمُوهُ مُقِيمًا بَيْنَ أَظْهُرِ قَوْمِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مُسْتَخْفِيًا بِدِينِهِ مِنْهُمْ. وَإِنَّمَا قُلْنَا: هَذَا التَّأْوِيلُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ إِنَّمَا عَاتَبَ الَّذِينَ قَتَلُوهُ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بَعْدَ إِلْقَائِهِ إِلَيْهِمُ السَّلَامَ، وَلَمْ يُقِدْ بِهِ قَاتِلُوهُ لِلَّبْسِ الَّذِي كَانَ دَخَلَ فِي أَمْرِهِ عَلَى قَاتِلِيهِ بِمَقَامِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ قَوْمِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَظَنِّهِمْ أَنَّهُ أَلْقَى السَّلَامَ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ تَعَوُّذًا مِنْهُمْ، وَلَمْ يُعَاتِبْهُمْ عَلَى قَتْلِهِمْ إِيَّاهُ مُشْرِكًا، فَيُقَالَ: كَمَا كَانَ كَافِرًا كُنْتُمْ كُفَّارًا؛ بَلْ لَا وَجْهَ لِذَلِكَ، لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ عَلَى

---

(١) **الأثر صحيح**، وهذا الإسناده ضعيف، فيه ابن وكيع، وقد سبق الكلام عليه.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

قَتْلِ مُحَارِبٍ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ بَعْدَ إِذْنِهِ لَهُ بِقَتْلِهِ.

وَاخْتَلَفَ أَيْضًا أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٩٤]

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى ذَلِكَ: فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ بِإِظْهَارِ دِينِهِ وَإِعْزَازِ أَهْلِهِ، حَتَّى أَظْهَرُوا الْإِسْلَامَ بَعْدَ مَا كَانُوا يَكْتُمُونَهُ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثني أَبِي عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٩٤] فَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْقَاتِلُونَ الَّذِي أُلْقِيَ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ طَلَبَ عَرَضِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا بِالتَّوْبَةِ مِنْ قَتْلِكُمْ إِيَّاهُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٩٤] يَقُولُ: «تَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ»(٢).

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ]**(٣): **وَأَوْلَى التَّأْوِيلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ التَّأْوِيلُ** الَّذِي ذَكَرْتُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، لِمَا ذَكَرْنَا مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ [النساء: ٩٤] مَا وَصَفْنَا قَبْلُ، فَالْوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ عُقَيْبَ ذَلِكَ: ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٩٤] فَرَفَعَ مَا كُنْتُمْ فِيهِ مِنَ الْخَوْفِ

(١) **الأثر صحيح**، وهذا الإسناده ضعيف، فيه ابن وكيع، وقد سبق الكلام عليه.

(٢) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٤٠) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش) (هـ).

مِنْ أَعْدَائِكُمْ عَنْكُمْ بِإِظْهَارِ دِينِهِ وَإِعْزَازِ أَهْلِهِ، حَتَّى أَمْكَنَكُمْ إِظْهَارَ مَا كُنْتُمْ تَسْتَخْفُونَ بِهِ، مِنْ تَوْحِيدِهِ وَعِبَادَتِهِ، حَذَرًا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٥]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَـٰهِدُونَ﴾ [النساء: ٩٥] لَا يَعْتَدِلُ الْمُتَخَلِّفُونَ عَنِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، الْمُؤْثِرُونَ الدَّعَةَ وَالْخَفْضَ وَالْقُعُودَ فِي مَنَازِلِهِمْ عَلَى مُقَاسَاةِ حُزُونَةِ الْأَسْفَارِ وَالسَّيْرِ فِي الْأَرْضِ وَمَشَقَّةِ مُلَاقَاةِ أَعْدَاءِ اللَّهِ بِجِهَادِهِمْ فِي ذَاتِ اللَّهِ وَقِتَالِهِمْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، إِلَّا أَهْلُ الْعُذْرِ مِنْهُمْ بِذَهَابِ أَبْصَارِهِمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعِلَلِ الَّتِي لَا سَبِيلَ لِأَهْلِهَا لِلضَّرَرِ الَّذِي بِهِمْ إِلَى قِتَالِهِمْ وَجِهَادِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمِنْهَاجِ دِينِهِ، لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، الْمُسْتَفْرِغُونَ طَاقَتَهُمْ فِي قِتَالِ أَعْدَاءِ اللَّهِ وَأَعْدَاءِ دِينِهِمْ بِأَمْوَالِهِمْ، إِنْفَاقًا لَهَا فِيمَا أَوْهَنَ كَيَدَ أَعْدَاءِ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِأَنْفُسِهِمْ، مُبَاشِرَةً بِهَا قِتَالَهُمْ، بِمَا تَكُونُ بِهِ كَلِمَةُ اللَّهِ الْعَالِيَةَ، وَكَلِمَةُ الَّذِينَ كَفَرُوا السَّافِلَةَ. وَاخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]؛ فَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَّةُ قرأة أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ وَالشَّامِ: ﴿غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ﴾ نَصَبًا، بِمَعْنَى: إِلَّا أُولِي الضَّرَرِ. وَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَّةُ قرأة أَهْلِ الْعِرَاقِ وَالْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةِ: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] بِرَفْعِ ﴿غَيْرِ﴾ [الفاتحة: ٧] عَلَى مَذْهَبِ النَّعْتِ لِلْقَاعِدِينَ.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا: ﴿غَيْرَ أُولِي

(١) ما بين المعقوفين من (ش) (هـ).

الضَّرَرِ﴾ بِنَصْبِ «غَيْرَ»، لِأَنَّ الْأَخْبَارَ مُتَظَاهِرَةٌ بِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ﴾ نَزَلَ بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم﴾ اسْتِثْنَاءً مِنْ قَوْلِهِ: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون﴾.

ذِكْرُ بَعْضِ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ بِذَلِكَ:

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ائْتُونِي بِالْكَتِفِ وَاللَّوْحِ**». فَكَتَبَ: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون﴾ وَعَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَقَالَ: هَلْ لِي مِنْ رُخْصَةٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥][(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] جَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَ أَعْمَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ وَأَنَا أَعْمَى؟ فَمَا بَرِحَ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥][(٢)].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٦٧٠)، والنسائي (٦/ ١٠) عن نصر، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٢٨٣١)، (٤٥٩٣) (٤٥٩٤) (٤٩٩٠)، ومسلم (١٨٩٨) (١٤١) (١٤٢)، والترمذي (٣٠٣١) والنسائي في «المجتبى» (٦/ ١٠)، وفي «السنن الكبرى» (١١١١٨)، وفي «التفسير» (١٣٨)، وأحمد في «المسند» (١٨٤٨٥) والطيالسي (٧٠٥)، والدارمي (٢٤٢٠)، وأبو يعلى (١٧٢٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٠) (١٥٠١) (١٥٠٢)، وابن حبان (٤٠)، (٤١) (٤٢) من طرق عن أبي إسحاق، به.

(٢) **حديث صحيح**، وهذا الإسناده ضعيف فيه ابن كيع، وقد سبق تخريجه.

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ جَاءَ عَمْرُو ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ ضَرِيرَ الْبَصَرِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْمُرُنِي، فَإِنِّي ضَرِيرُ الْبَصَرِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ، فَقَالَ: «ائْتُونِي بِالْكَتِفِ وَالدَّوَاةِ، أَوِ اللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ»[١].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْرَائِيلَ الدَّلَّالُ الرَّمْلِيُّ قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: ثنا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] كَلَّمَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَأُنْزِلَتْ: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥][٢].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى﴾ [النساء: ٩٥] الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا، فَجَاءَ بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا قَالَ: فَشَكَى إِلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥][٣].

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ﴾ [النساء: ٩٥] مِثْلَ حَدِيثِ الْبَرَاءِ[٤].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ الشَّيْبَانِيِّ،

---

(١) **حديث صحيح**، وهذا الإسناده ضعيف فيه ابن كيع، وقد سبق تخريجه.

(٢) **صحيح**، وقد سبق تخريجه.

(٣) **صحيح**، وقد سبق تخريجه.

(٤) **ضعيف لجهالة شيخ إبراهيم المبهم.**

عَنِ أبي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله﴾ جَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي رُخْصَةٌ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم: اللَّهُمَّ إِنِّي ضَرِيرٌ فَرَخِّص. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَتَبَهَا، يَعْنِي الْكَاتِبُ[١].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا، فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَحَدَّثَنَا عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله﴾ قَالَ: «فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم وَهُوَ يُمْلِيهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ. قَالَ: فَأُنْزِلَ عَلَيْهِ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَثَقُلَتْ، فَظَنَنْتُ أَنْ تُرَضَّ فَخِذِي، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]»[٢].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «اكْتُبْ: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين

---

(١) **إسناده حسن**: أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ١٩٠) من طريق أبي كريب، به. في سنده سعيد بن سنان البرجمي أبو سنان الشيباني، ترجم له الحافظ بصدوق له أوهام.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٣٢) (٤٥٩٢)، والترمذي (٣٠٣٣)، والنسائي (٦/ ٩ - ١٠)، وأحمد في «المسند» (٢١٦٠٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٣٤) والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٩٧) (١٤٩٨) من طرق الزهري، به.

والمجاهدون في سبيل الله﴾». فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُحِبُّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَكِنْ بِي مِنَ الزَّمَانَةِ مَا قَدْ تَرَى، قَدْ ذَهَبَ بَصَرِي. قَالَ زَيْدٌ: فَثَقُلَتْ فَخِذُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يَرُضَّهَا، ثُمَّ قَالَ: «اكْتُبْ ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥]»[(١)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ: أَنَّ مِقْسَمًا، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] عَنْ بَدْرٍ وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ[(٢)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا حُسَيْنٌ قَالَ: ثني حَجَّاجٌ عن ابن جريج قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَمًا، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] عَنْ بَدْرٍ وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ. لَمَّا نَزَلَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَأَبُو أَحْمَدَ بْنُ جَحْشِ بْنِ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَعْمَيَانِ، فَهَلْ لَنَا رُخْصَةٌ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١/ ١٦٩)، وعنه أحمد في «المسند» (٢١٦٠١)، وابن حبان (٤٧١٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ١٤٦) وأبو نعيم في «الدلائل» (١٧٥). وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ١٤٦) من طريق ابن المبارك، عن معمر، به. وأخرجه عبد بن حميد (٢٤١) عن النضر بن شميل، عن شعبة، عن سعد ابن إبراهيم، عن أبيه، عن زيد.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٢٧)، ومن طريقه البخاري (٤٥٩٥)، به.

الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً[١].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم﴾ فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الْجِهَادِ مَا قَدْ عَلِمْتَ وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ لَا أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ، فَهَلْ لِي مِنْ رُخْصَةٍ عِنْدَ اللَّهِ إِنْ قَعَدْتُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَمَا أُمِرْتُ فِي شَأْنِكَ بِشَيْءٍ وَمَا أَدْرِي هَلْ يَكُونُ لَكَ وَلِأَصْحَابِكَ مِنْ رُخْصَةٍ**» فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ بَصَرِي. فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً﴾ [النساء: ٩٥][٢].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: نَزَلَتْ: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله﴾ فَقَالَ رَجُلٌ أَعْمَى: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَنَا أُحِبُّ الْجِهَادَ وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُجَاهِدَ. فَنَزَلَتْ: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥][٣].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٥٤) (٤٥٩٥) والترمذي (٣٠٣٢) من طريق ابن جريج، به.

(٢) **حديث صحيح**، وقد تقدم تخريجه، وهذا الإسناد ضعيف جدا، وقد سبق الكلام عليه.

(٣) **المتن صحيح، لكن سنده ضعيف**، من أجل شيخ المصنف ابن حميد، ضعيف، وسعيد وهو بن جبير، رواية مرسلة.

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْجِهَادِ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ضَرِيرٌ كَمَا تَرَى. فَنَزَلَتْ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] (١).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] عَذَرَ اللَّهُ أَهْلَ الْعُذْرِ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] كَانَ مِنْهُمُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ﴿وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٥] (٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [النساء: ٩٥] لَمَّا ذَكَرَ فَضْلَ الْجِهَادِ قَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَعْمَى وَلَا أُطِيقُ الْجِهَادَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] (٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النُّفَيْلِيُّ، قَالَ: ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: ثنا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**ادْعُ لِي زَيْدًا وَقُلْ لَهُ يَأْتِي، أَوْ يَجِيءُ، بِالْكَتِفِ وَالدَّوَاةِ، أَوِ اللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ،** الشَّكُّ مِنْ زُهَيْرٍ، اكْتُبْ: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله﴾ فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بِعَيْنَيَّ ضَرَرًا. فَنَزَلَتْ

---

(١) **صحيح لشداد، لكنه ضعيف للإرسال**، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٨٢) عن خالد بن عبد الله، عن حصين، به.

(٢) **إسناده حسن**.

(٣) **ضعيف للإرسال**.

قَبْلَ أَنْ يَبْرَحَ ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ الْبَصْرِيُّ قَالَ: ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ادْعُ لِي زَيْدًا وَلْيَجِئْنِي مَعَهُ بِكَتِفٍ وَدَوَاةٍ، أَوْ لَوْحٍ وَدَوَاةٍ**»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ فَيَّاضٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ﴾ [النساء: ٩٥] قَالَ عَمْرُو ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: يَا رَبِّ، ابْتَلَيْتَنِي فَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥][(٣)].

حدثنا سعيد بن الربيع المؤائي قال حدثنا سفيان عن معمر عن الزهري قال قال زيد بن ثابت كنت عند النبي ﷺ أكتب ما يملي علي قال سعيد قال سفيان وكان أهل المدينة يسمونه كاتب الوحي قال وفخذه على فخذي قال فنزلت لا القاعدون من المؤمنين إعترض ابن أم مكتوم قال النبي ﷺ غير أولي الضرر فثقلت فخذه على فخذي حتى كادت أن تحطم.

وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ فِي مَعْنَى: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] نَحْوًا مِمَّا قُلْنَا.

---

(١) **صحيح لغيره**، شيخ المصنف، قد سبق الكلام فيه، أخرجه أحمد في «المسند» (١٨٦٧٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٢٣) من طريق زهير بن معاوية، به.

(٢) **صحيح لغيره**، وقد سبق تخريجه.

(٣) **المتن صحيح، لكن سنده ضعيف للإرسال**. أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٥٠٣٥) عن عبيد الله، به.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] قَالَ: «أَهْلُ الضَّرَرِ»[(١)].

حدثنا ابن سنان البزار قال حدثنا إسحاق بن إدريس قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عاصم بن كليب الجرمي حدثني أبي أن خالي الفلتان بن عاصم حدثه قال كنا قعودا عند النبي ﷺ فأنزل الله وكان إذا أنزل عليه دام بصره مفتوحة عيناه وفرغ سمعه وبصره لما يأتيه من الله قال وكنا نعرف ذلك في وجهه قال فلما فرغ قال للكاتب اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وانفسهم إلى آخر الآية قال فقام الأعمى فقال يا رسول الله ماذا نبنا فأنزل الله على رسوله ﷺ فقلت للأعمى أنه ينزل عليه قال فخاف أن يكون فيه شيئا قال فبقيي قائما مكانه يقول أتوب إلى الله حتى فرغ رسول الله ﷺ فقال للكاتب اكتب غير أولي الضرر.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً﴾ [النساء: ٩٥]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً﴾ [النساء: ٩٥] فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ مِنْ أُولِي الضَّرَرِ دَرَجَةً وَاحِدَةً، يَعْنِي فَضِيلَةً وَاحِدَةً، وَذَلِكَ بِفَضْلِ جِهَادٍ بِنَفْسِهِ، فَأَمَّا فِيمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُمَا مُسْتَوِيَانِ. كَمَا:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدُبن نصر قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ جُرَيْجٍ، يَقُولُ فِي: ﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً﴾

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٤٧) من طريق أبي صالح، به.

[النساء: ٩٥] قَالَ: «عَلَى أَهْلِ الضَّرَرِ»[(١)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٥]

✍ قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [النساء: ٩٥] وَعَدَ اللَّهُ الْكُلَّ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، وَالْقَاعِدِينَ مِنْ أَهْلِ الضَّرَرِ الْحُسْنَى. وَيَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِالْحُسْنَى: الْجَنَّةَ؛ كَمَا:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [النساء: ٩٥] وَهِيَ الْجَنَّةُ، وَاللَّهُ يُؤْتِي كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ[(٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: قَالَ: الْحُسْنَى: الْجَنَّةُ[(٣)].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٥] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ مِنْ غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ أَجْرًا عَظِيمًا. كَمَا:

حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ۝ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً﴾ [النساء: ٩٦] قَالَ:

---

(١) **إسناده ضعيف،** شيخ المصنف تقدم الكلام فيه، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٤٩) من طريق ابن المبارك، عن أبي الحسن، أنه سمع ابن جريج، فذكره.

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٠٦٤٧) من طريق شعيب بن إسحاق، عن ابن أبي عروبة، به.

(٣) **إسناده حسن.**

«عَلَى الْقَاعِدِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ»[(١)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ [عز ذكره][(٢)]: ﴿دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ وَمَغۡفِرَةٗ وَرَحۡمَةٗۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمًا ۝٩٦﴾ [النساء: ٩٦]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ﴾ [النساء: ٩٦] فَضَائِلَ مِنْهُ وَمَنَازِلَ مِنْ مَنَازِلِ الْكَرَامَةِ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى الدَّرَجَاتِ الَّتِي قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ ﴿دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ﴾ [النساء: ٩٦]

فَقَالَ بَعْضُهُمْ بِمَا:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ وَمَغۡفِرَةٗ وَرَحۡمَةٗۚ﴾ [النساء: ٩٦] كَانَ يُقَالُ: الْإِسْلَامُ دَرَجَةٌ، وَالْهِجْرَةُ فِي الْإِسْلَامِ دَرَجَةٌ، وَالْجِهَادُ فِي الْهِجْرَةِ دَرَجَةٌ، وَالْقَتْلُ فِي الْجِهَادِ دَرَجَةٌ[(٣)].

وَقَالَ آخَرُونَ بِمَا: حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ زَيْدٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ، تَعَالَى: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ أَجۡرًا عَظِيمٗا ۝ دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ﴾ [النساء: ٩٦] الدَّرَجَاتُ: هِيَ السَّبْعُ الَّتِي ذَكَرَهَا فِي سُورَةِ بَرَاءَةَ: ﴿مَا كَانَ لِأَهۡلِ ٱلۡمَدِينَةِ وَمَنۡ حَوۡلَهُم مِّنَ ٱلۡأَعۡرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرۡغَبُواْ بِأَنفُسِهِمۡ عَن نَّفۡسِهِۦۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ لَا يُصِيبُهُمۡ ظَمَأٞ وَلَا نَصَبٞ﴾ [التوبة: ١٢٠] فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ:

---

(١) **إسناده ضعيف**، وقد سبق تخريجه.

(٢) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

(٣) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٥٩) من طريق يزيد بن زريع، به.

﴿أَحۡسَنَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٢١] قَالَ: هَذِهِ السَّبْعُ الدَّرَجَاتُ. قَالَ: وَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ، فَكَانَتْ دَرَجَةُ الْجِهَادِ مُجْمَلَةً، فَكَانَ الَّذِي جَاهَدَ بِمَالِهِ لَهُ اسْمٌ فِي هَذِهِ، فَلَمَّا جَاءَتْ هَذِهِ الدَّرَجَاتُ بِالتَّفْضِيلِ أُخْرِجَ مِنْهَا، ولم يَكُنْ لَهُ مِنْهَا إِلَّا النَّفَقَةُ. فَقَرَأَ: ﴿لَا يُصِيبُهُمۡ ظَمَأٞ وَلَا نَصَبٞ﴾ [التوبة: ١٢٠] وَقَالَ: لَيْسَ هَذَا لِصَاحِبِ النَّفَقَةِ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةٗ﴾ [التوبة: ١٢١] قَالَ: وَهَذِهِ نَفَقَةُ الْقَاعِدِ(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: عُنِيَ بِذَلِكَ دَرَجَاتُ الْجَنَّةِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: ثنا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ﴾ [النساء: ٩٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿دَرَجَٰتٖ﴾ [النساء: ٩٦] قَالَ: «الدَّرَجَاتُ: سَبْعُونَ دَرَجَةً، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ حُضْرُ الْفَرَسِ الْجَوَادِ الْمُضَمَّرِ سَبْعِينَ سَنَةً»(٢).

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ](٣): وَأَوْلَى التَّأْوِيلَاتِ بِتَأْوِيلِ قَوْلِهِ:** ﴿دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ﴾ [النساء: ٩٦] أَنْ يَكُونَ مَعْنِيًّا بِهِ دَرَجَاتُ الْجَنَّةِ، كَمَا قَالَ ابْنُ مُحَيْرِيزٍ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ﴾ [النساء: ٩٦] تَرْجَمَةٌ وَبَيَانٌ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ [النساء:

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٥٧) من سفيان، به. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٥٦) من طريق ابن معاوية، عن هشام بن حسان، عن جبلة بن عطية، به.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

٤٠] وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْأَجْرَ إِنَّمَا هُوَ الثَّوَابُ وَالْجَزَاءُ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَكَانَتِ الدَّرَجَاتُ وَالْمَغْفِرَةُ وَالرَّحْمَةُ تَرْجَمَةً عَنْهُ، كَانَ مَعْلُومًا أَنْ لَا وَجْهَ لِقَوْلٍ مِنْ وَجْهِ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ﴾ [النساء: ٩٦] إِلَى الْأَعْمَالِ وَزِيَادَتِهَا عَلَى أَعْمَالِ الْقَاعِدِينَ عَنِ الْجِهَادِ كَمَا قَالَ قَتَادَةُ وَابْنُ زَيْدٍ. وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَكَانَ الصَّحِيحُ مِنْ تَأْوِيلِ ذَلِكَ مَا ذَكَرْنَا، فَبَيِّنٌ أَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ: وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى الْقَاعِدِينَ مِنْ غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ. أَجْرًا عَظِيمًا وَثَوَابًا جَزِيلًا، وَهُوَ دَرَجَاتٌ أَعْطَاهُمُوهَا فِي الْآخِرَةِ مِنْ دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ، رَفَعَهُمْ بِهَا عَلَى الْقَاعِدِينَ بِمَا أَبْلَوْا فِي ذَاتِ اللَّهِ. ﴿وَمَغۡفِرَةٞ﴾ [البقرة: ٢٦٣] يَقُولُ: وَصَفَحَ لَهُمْ عَنْ ذُنُوبِهِمْ، فَتَفَضَّلَ عَلَيْهِمْ بِتَرْكِ عُقُوبَتِهِمْ عَلَيْهَا. ﴿وَرَحۡمَةٗۚ﴾ [النساء: ٩٦] يَقُولُ: وَرَأْفَةً بِهِمْ. ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦] يَقُولُ: وَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ غَفُورًا لِذُنُوبِ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، فَيَصْفَحُ لَهُمْ عَنِ الْعُقُوبَةِ عَلَيْهَا ﴿رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١٦] بِهِمْ، يَتَفَضَّلُ عَلَيْهِمْ بِنِعْمَهِ، مَعَ خِلَافِهِمْ أَمْرَهُ وَنَهْيَهُ وَرُكُوبِهِمْ مَعَاصِيَهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمۡۖ قَالُواْ كُنَّا مُسۡتَضۡعَفِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ قَالُوٓاْ أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ لَا يَسۡتَطِيعُونَ حِيلَةٗ وَلَا يَهۡتَدُونَ سَبِيلٗا ﴿٩٨﴾ فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعۡفُوَ عَنۡهُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورٗا ﴿٩٩﴾﴾ [النساء: ٩٨]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [النساء: ٩٧] إِنَّ الَّذِينَ تَقْبِضُ أَرْوَاحُهُمُ الْمَلَائِكَةُ ﴿ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [النساء: ٩٧] يَعْنِي: مُكْسِبِي أَنْفُسَهُمْ غَضَبَ اللَّهِ وَسَخَطَهُ. وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الظُّلْمِ فِيمَا مَضَى

قَبْلُ. ﴿قَالُواْ فِيمَ كُنتُمۡ﴾ [النساء: ٩٧] يَقُولُ: قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لَهُمْ: فِيمَ كُنْتُمْ، فِي أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ مِنْ دِينِكُمْ. ﴿قَالُواْ كُنَّا مُسۡتَضۡعَفِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ [النساء: ٩٧] يَعْنِي: قَالَ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ: كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ، يَسْتَضْعِفُنَا أَهْلُ الشِّرْكِ بِاللَّهِ فِي أَرْضِنَا وَبِلَادِنَا بِكَثْرَةِ عَدَدِهِمْ وَقُوَّتِهِمْ، فَيَمْنَعُونَا مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَاتِّبَاعِ نبيه ﷺ، مَعْذِرَةٌ ضَعِيفَةٌ وَحُجَّةٌ وَاهِيَةٌ. ﴿قَالُوٓاْ أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ﴾ [النساء: ٩٧] يَقُولُ: فَتَخْرُجُوا مِنْ أَرْضِكُمْ وَدُورِكُمْ، وَتُفَارِقُوا مَنْ يَمْنَعُكُمْ بِهَا مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَاتِّبَاعِ رَسُولِهِ ﷺ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي يَمْنَعُكُمْ أَهْلُهَا مِنْ سُلْطَانِ أَهْلِ الشِّرْكِ بِاللَّهِ، فَتُوَحِّدُوا اللَّهَ فِيهَا وَتَعْبُدُوهُ، وَتَتَّبِعُوا نَبِيَّهُ ﷺ؟ يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ﴾ [النساء: ٩٧]: أَيْ فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ وُصِفَتْ لَكُمْ صِفَتُهُمْ، الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ، ﴿مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ﴾ [آل عمران: ١٩٧]، يَقُولُ: مَصِيرُهُمْ فِي الْآخِرَةِ جَهَنَّمُ، وَهِيَ مَسْكَنُهُمْ. ﴿وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧] يَعْنِي: وَسَاءَتْ جَهَنَّمُ لِأَهْلِهَا الَّذِينَ صَارُوا إِلَيْهَا مَصِيرًا وَمَسْكَنًا وَمَأْوًى. ثُمَّ اسْتَثْنَى جَلَّ ثَنَاؤُهُ الْمُسْتَضْعَفِينَ الَّذِينَ اسْتَضْعَفَهُمُ الْمُشْرِكُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ، وَهُمُ الْعَجَزَةُ عَنِ الْهِجْرَةِ بِالْعُسْرَةِ وَقِلَّةِ الْحِيلَةِ وَسُوءِ الْبَصَرِ وَالْمَعْرِفَةِ بِالطَّرِيقِ مِنْ أَرْضِهِمْ أَرْضِ الشِّرْكِ إِلَى أَرْضِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ أَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَنَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ أَنْ تَكُونَ جَهَنَّمُ مَأْوَاهُمْ، لِلْعُذْرِ الَّذِي هُمْ فِيهِ، عَلَى مَا بَيَّنَهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ.

وَنَصَبَ الْمُسْتَضْعَفِينَ عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ مِنَ الْهَاءِ وَالْمِيمِ اللَّتَيْنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ﴾ [النساء: ٩٧]، يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعۡفُوَ عَنۡهُمۡۚ﴾ يَعْنِي: هَؤُلَاءِ الْمُسْتَضْعَفِينَ، يَقُولُ: لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ لِلْعُذْرِ الَّذِي هُمْ فِيهِ وَهُمْ مُؤْمِنُونَ، فَيَتَفَضَّلُ عَلَيْهِمْ بِالصَّفْحِ عَنْهُمْ فِي تَرْكِهِمُ

الْهِجْرَةِ، إِذْ لَمْ يَتْرُكُوهَا اخْتِيَارًا وَلَا إِيثَارًا مِنْهُمْ لِدَارِ الْكُفْرِ عَلَى دَارِ الْإِسْلَامِ، وَلَكِنْ لِلْعَجْزِ الَّذِي هُمْ فِيهِ عَنِ النُّقْلَةِ عَنْهَا. ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ يَقُولُ: وَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَفُوًّا، يَعْنِي ذَا صَفْحٍ بِفَضْلِهِ عَنْ ذُنُوبِ عِبَادِهِ بِتَرْكِهِ الْعُقُوبَةَ عَلَيْهَا، غَفُورًا سَاتِرًا عَلَيْهِمْ ذُنُوبِهِمْ بِعَفْوِهِ لَهُمْ عَنْهَا.

وَذُكِرَ أَنَّ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ وَالَّتِي بَعْدَهُمَا نَزَلَتْ فِي أَقْوَامٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ كَانُوا قَدْ أَسْلَمُوا وَآمَنُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَتَخَلَّفُوا عَنِ الْهِجْرَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ هَاجَرَ، وَعُرِضَ بَعْضُهُمْ عَلَى الْفِتْنَةِ فَافْتُتِنَ، وَشَهِدَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ حَرْبَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَبَى اللَّهُ قَبُولَ مَعْذِرَتَهُمُ الَّتِي اعْتَذَرُوا بِهَا، الَّتِي بَيَّنَهَا فِي قَوْلِهِ خَبَرًا عَنْهُمْ: ﴿قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [النساء: ٩٧] ذِكْرُ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَا مِنْ نُزُولِ الْآيَةِ فِي الَّذِينَ ذَكَرْنَا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِمْ:

حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، قَالَ: ثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: ثنا أَشْعَثُ، عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧] قَالَ: «كَانَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَسْلَمُوا، فَمَنْ مَاتَ مِنْهُمْ بِهَا هَلَكَ قَالَ اللَّهُ: ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا * إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾ [النساء: ٩٨] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٤٣] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَنَا مِنْهُمْ وَأُمِّي مِنْهُمْ قَالَ عِكْرِمَةُ: وَكَانَ الْعَبَّاسُ مِنْهُمْ»[1].

(١) أخرجه الطبراني «المعجم الكبير» (١١/ ٢٧٢) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن أشعث بن سوار، به. وسنده ضعيف، أشعث بن سوار، ضعيف «التقريب». وشيخ المصنف ضعيف، وقد سبق الكلام فيه. وأخرجه البخاري (٤٥٨٨) من طريق ابن أبي مليكة، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، تَلَا ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾ [النساء: ٩٨]، قَالَ: «كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ».

حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَسْلَمُوا، وَكَانُوا يَسْتَخِفُّونَ بِالْإِسْلَامِ، فَأَخْرَجَهُمُ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ بَدْرٍ مَعَهُمْ، فَأُصِيبَ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: كَانَ أَصْحَابُنَا هَؤُلَاءِ مُسْلِمَيْنِ وَأُكْرِهُوا، فَاسْتَغْفِرُوا لَهُمْ. فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ﴾ [النساء: ٩٧] الْآيَةُ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَى مَنْ بَقِيَ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَأَنَّهُ لَا عُذْرَ لَهُمْ. قَالَ: فَخَرَجُوا، فَلَحِقَهُمُ الْمُشْرِكُونَ، فَأَعْطَوْهُمُ الْفِتْنَةَ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ هذه الآية ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَكَتَبَ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ، فخرجوا وَأَيِسُوا مِنْ كُلِّ خَيْرٍ، ثُمَّ نَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا فُتِنُوا۟ ثُمَّ جَـٰهَدُوا۟ وَصَبَرُوٓا۟ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝١١٠﴾ [النحل: ١١٠] فَكَتَبُوا إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ لَكُمْ مَخْرَجًا. فَخَرَجُوا، فَأَدْرَكَهُمُ الْمُشْرِكُونَ، فَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى نَجَا مَنْ نَجَا وَقُتِلَ مَنْ قُتِلَ(١).

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٥٧) عن أحمد بن منصور الرمادي، بهذا الإسناد. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨/ ٤٥٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، به. وأخرجه البزار كما «كشف الأستار» (٣/ ٤٦) من طريق محمد بن شريك، به. وقال البزار: لا نعلم أحدا يرويه عن عمرو إلا محمد بن شريك.
وقال الهيثمي: عند البخاري بعضه. أخرج البخاري (٤٥٩٦) من طريق مُحَمَّد بْن عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الأَسْوَدِ، قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ المَدِينَةِ بَعْثٌ، فَاكْتُتِبْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ، فَنَهَانِي عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَنَّ نَاسًا مِنَ المُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ المُشْرِكِينَ يُكَثِّرُونَ سَوَادَ المُشْرِكِينَ، =

حدثني يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ أَوِ ابْنُ لَهِيعَةَ، - الشَّكُّ مِنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ سَمِعَ مَوْلًى لِابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَاسًا مُسْلِمَيْنَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يُكَثِّرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَيَأْتِي السَّهْمُ يُرْمَى بِهِ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧]، حَتَّى بَلَغَ: ﴿فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ﴾ [النساء: ٩٧][(١)].

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ومحمد بن سنان القزاز قَالَا: ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعْثٌ [إلى اليمن][(٢)]، فَاكْتُتِبْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَنَهَانِي عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ. ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مُسْلِمِيْنَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ؛ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ[(٣)].

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧] هُمْ قَوْمٌ تَخَلَّفُوا بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَتَرَكُوا أَنْ يَخْرُجُوا مَعَهُ، فَمَنْ مَاتَ مِنْهُمْ قَبْلَ

= عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى بِهِ فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ، فَيَقْتُلُهُ - أَوْ يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ» - فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧] الآيَةَ.

(١) أخرج البخاري (٤٥٩٦) (٧٠٨٥) عن عبد الله بن يزيد، حدثنا حيوة، وغيره، فذكره. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٦٢) الطبراني «المعجم الكبير» (١١/ ٢٠٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨/ ٤٤٩) من طريق ابن لهيعة.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

(٣) انظر ما قبله.

أَنْ يَلْحَقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ وَدُبُرَهُ[١].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ﴾ [النساء: ٩٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧] قَالَ: نَزَلَتْ فِي قَيْسِ بْنِ الْفَاكِهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَالْحَارِثِ بْنِ زَمْعَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ بن أسد وَقَيْسِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَأَبِي الْعَاصِ بْنِ مُنَبِّهِ بْنِ الْحَجَّاجِ وَعَلِيِّ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ. قَالَ: لَمَّا خَرَجَ الْمُشْرِكُونَ مِنْ قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعُهُمْ لِمَنْعِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ وَعِيرِ قُرَيْشٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ وَأَصْحَابِهِ، وَأَنْ يَطْلُبُوا مَا نِيلَ مِنْهُمْ يَوْمَ نَخْلَةَ، خَرَجُوا مَعَهُمْ بِشُبَّانَ كَارِهِينَ كَانُوا قَدْ أَسْلَمُوا وَاجْتَمَعُوا بِبَدْرٍ عَلَى غَيْرِ مَوْعِدٍ، فَقُتِلُوا بِبَدْرٍ كُفَّارًا، وَرَجَعُوا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَقَالَ مُجَاهِدٌ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيمَنْ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ مِنَ الضُّعَفَاءِ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَقَالَ عِكْرِمَةُ: لَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ فِي هَؤُلَاءِ النَّفَرِ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَسَآءَتْ مَصِيرًا * إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾ [النساء: ٩٨] قَالَ: يَعْنِي: الشَّيْخَ الْكَبِيرَ، وَالْعَجُوزَ وَالْجَوَارِي وَالصِّغَارَ وَالْغِلْمَانَ[٢].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧] قَالَ: لَمَّا أُسِرَ الْعَبَّاسُ وَعُقَيْلٌ وَنَوْفَلٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «**افْدِ نَفْسَكَ وَابْنَ أَخِيكَ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ نُصَلِّ إِلَى

---

(١) **إسناده ضعيف جدًا**.

(٢) **ضعيف للإرسال:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٦٥) من طريق روح يعني ابن القاسم، عن ابن جريج، به.

قِبْلَتِكَ، وَنَشْهَدُ شَهَادَتَكَ؟ قَالَ: «**يَا عَبَّاسُ، إِنَّكُمْ خَاصَمْتُمْ فَخُصِمْتُمْ**» ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧] فَيَوْمَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ كَانَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَمْ يُهَاجِرْ فَهُوَ كَافِرٌ حَتَّى يُهَاجِرَ، إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا، حِيلَةً فِي الْمَالِ، وَالسَّبِيلُ: الطَّرِيقُ [إلى المدينة][1]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَنَا مِنْهُمْ مِنَ الْوِلْدَانِ[2].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ، يَقُولُ: كَانَ نَاسٌ بِمَكَّةَ قَدْ شَهِدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَلَمَّا خَرَجَ الْمُشْرِكُونَ إِلَى بَدْرٍ أَخْرَجُوهُمْ مَعَهُمْ، فَقُتِلُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾﴾ فَكَتَبَ بِهَا الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ بِالْمَدِينَةِ إِلَى الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ بِمَكَّةَ. قَالَ: فَخَرَجَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ طَلَبَهُمُ الْمُشْرِكُونَ فَأَدْرَكُوهُمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَعْطَى الْفِتْنَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠] فَكَتَبَ بِهَا الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ بِالْمَدِينَةِ إِلَى الْمُسْلِمِينَ بِمَكَّةَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أُولَئِكَ الَّذِينَ أَعْطُوا الْفِتْنَةَ: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا فُتِنُواْ ثُمَّ جَٰهَدُواْ﴾ [النحل: ١١٠] إِلَى ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣][3].

---

(١) ما بين المعقوفين من (هـ).

(٢) **إسناده حسن للسدي لكنه مرسل:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٦٩) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٣) **إسناده صحيح لعكرمة، لكنه مرسل:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٣٠) عن =

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، فِي قَوْلِهِ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَـٰٓئِكَةُ﴾ [النساء: ٩٧] قَالَ: «هُمْ خَمْسَةُ فِتْيَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ: عَلِيُّ بْنُ أُمَيَّةَ، وَأَبُو قَيْسِ بْنُ الْفَاكِهِ، وَزَمْعَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَأَبُو الْعَاصِ بْنُ مُنَبِّهٍ، وَنَسِيتُ الْخَامِسَ»[1].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَـٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [النساء: ٩٧] الْآيَةُ، حَدَّثَنَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أُنْزِلَتْ فِي أُنَاسٍ تَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَخَرَجُوا مَعَ عَدُوِّ اللَّهِ أَبِي جَهْلٍ، فَقُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَاعْتَذَرُوا بِغَيْرِ عُذْرٍ، فَأَبَى اللَّهُ أَنْ يَقْبَلَ ذلك مِنْهُمْ. وَقَوْلُهُ ﴿إِلَّا ٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ لَا يَسۡتَطِيعُونَ حِيلَةٗ وَلَا يَهۡتَدُونَ سَبِيلٗا ۝٩٨﴾ [النساء: ٩٨] أُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ عَذَرَهُمُ اللَّهُ، فَاسْتَثْنَاهُمْ فَقَالَ: ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعۡفُوَ عَنۡهُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورٗا ۝٩٩﴾ قَالَ: «وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا»[2].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ بْنُ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَـٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [النساء: ٩٧] الْآيَةُ قَالَ: أُنَاسٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ تَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَخْرُجُوا مَعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَخَرَجُوا مَعَ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ إِلَى

= ابن عيينة، به.

(١) **إسناده صحيح لابن إسحاق:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٣١) ومن طريق ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٦٤) عن ابن عيينة، به.

(٢) **إسناده حسن لقتادة:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٧٦) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، به.

بَدْرٍ، فَأُصِيبُوا يَوْمَئِذٍ فِيمَنْ أُصِيبَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ(١).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُهُ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧] فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾ [النساء: ٩٨] فَقَالَ: لَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ وَظَهَرَ وَنَبَعَ الْإِيمَانُ نَبَعَ النِّفَاقُ مِنْهُ، فَأَتَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِجَالٌ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْلَا أَنَّا نَخَافُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ يُعَذِّبُونَنَا وَيَفْعَلُونَ وَيَفْعَلُونَ لَأَسْلَمْنَا، وَلَكِنَّا نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. فَكَانُوا يَقُولُونَ ذَلِكَ لَهُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ قَامَ الْمُشْرِكُونَ، فَقَالُوا: لَا يَتَخَلَّفُ عَنَّا أَحَدٌ إِلَّا هَدَمْنَا دَارَهُ وَاسْتَبَحْنَا مَالَهُ.

فَخَرَجَ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَانُوا يَقُولُونَ ذَلِكَ الْقَوْلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَعَهُمْ، فَقُتِلَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ وَأُسِرَتْ طَائِفَةٌ. قَالَ: فَأَمَّا الَّذِينَ قُتِلُوا فَهُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧] الْآيَةُ كُلُّهَا ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا﴾ [النساء: ٩٧] وَتَتْرُكُوا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَسْتَضْعِفُونَكُمْ ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ قَالَ: ثُمَّ عَذَرَ اللَّهُ أَهْلَ الصِّدْقِ فَقَالَ: ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨] يَتَوَجَّهُونَ لَهُ لَوْ خَرَجُوا لَهَلَكُوا، فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ إِقَامَتَهُمْ بَيْنَ ظَهْرَيِ الْمُشْرِكِينَ. وَقَالَ الَّذِينَ أُسِرُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّا كُنَّا نَأْتِيكَ فَنَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ خَرَجْنَا مَعَهُمْ خَوْفًا. فَقَالَ اللَّهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّمَن فِىٓ أَيْدِيكُم مِّنَ ٱلْأَسْرَىٰٓ إِن يَعْلَمِ

---

(١) **ضعيف للإرسال:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٦٦) من طريق أبي معاذ، به.

ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمۡ خَيۡرٗا يُؤۡتِكُمۡ خَيۡرٗا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۚ﴾ [الأنفال: ٧٠] صَنِيعَكُمُ الَّذِي صَنَعْتُمْ بِخُرُوجِكُمْ مَعَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ فَقَدۡ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبۡلُ﴾ [الأنفال: ٧١] خَرَجُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ ﴿فَأَمۡكَنَ مِنۡهُمۡۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧١][(١)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خِدَاشٍ، قَالَ: ثني أَبِي عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ قَالَ: «كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي، مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ ﴿إِلَّا ٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ لَا يَسۡتَطِيعُونَ حِيلَةٗ وَلَا يَهۡتَدُونَ سَبِيلٗا ۝٩٨﴾ [النساء: ٩٨]»[(٢)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا ٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ﴾ [النساء: ٩٨] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَا مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ[(٣)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمۡ﴾ [النساء: ٩٧] قَالَ مَنْ قُتِلَ مِنْ ضُعَفَاءِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَوْمَ بَدْرٍ[(٤)].

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، نَحْوَهُ[(٥)].

---

(١) **إسناده صحيح لابن زيد،** لكنه ضعيف للإرسال.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٨٨) من طريق حماد، به.

(٣) **صحيح لغيره،** وهذا الإسناد فيه شهر بن حوشب، ضعيف.

(٤) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٦٧) من طريق شبل، عن ابن أبي نجيح، به.

(٥) **صحيح لغيره،** وهذا الإسناد فيه شهر بن حوشب، أبي حذيفة، ضعيف. =

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، قَالَ: ثنا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَوْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي دُبُرِ صَلَاةِ الظُّهْرِ: «**اللَّهُمَّ خَلِّصِ الْوَلِيدَ وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ وَضَعَفَةَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا**»(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨] قَالَ: «مُؤْمِنُونَ مُسْتَضْعَفُونَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ فِيهِمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ: هُمْ بِمَنْزِلَةِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قُتِلُوا بِبَدْرٍ ضُعَفَاءَ مَعَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨] الْآيَةُ»(٣).

= وشيخ المصنف سبق الكلام فيه.

(١) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٣٢) عن ابن عيينة، به. أخرجه البخاري (١٣٥٧) (٤٥٨٧) من طريق سفيان، به.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٧٢) من طريق عبد الوارث، عن علي بن زيد، به. وأخرجه البخاري (٢٩٣٢) (٦٢٠٠)، ومسلم (٦٧٥) (٢٩٤)، والنسائي (٢/ ٢٠١) وابن ماجه (١٢٤٤)، من عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو فِي الْقُنُوتِ «**اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ سِنِينَ كَسِنِيِّ يُوسُفَ**».

(٣) **إسناده صحيح.**

حدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ نَحْوَهُ[١].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾ [النساء: ٩٨] فَإِنَّ مَعْنَاهُ كَمَا:

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾ [النساء: ٩٨] قَالَ: «نُهُوضًا إِلَى الْمَدِينَةِ ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨] طَرِيقًا إِلَى الْمَدِينَةِ»[٢].

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨] طَرِيقًا إِلَى الْمَدِينَةِ[٣].

حدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[٤].

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: «الْحِيلَةُ: الْمَالُ، وَالسَّبِيلُ: الطَّرِيقُ إِلَى الْمَدِينَةِ»[٥].

حدثني سعيد بن الربيع قال حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة لا يهتدون سبيلا طريقا إليها يعني إلى المدينة.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [النساء: ٩٧] فَفِيهِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا أَنْ

---

(١) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٢) **إسناده صحيح**: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٢٨) عن ابن عيينة، به.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٥) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم(٥٨٧٤) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

يَكُونَ ﴿تَوَفَّىٰهُمُ﴾ [النساء: ٩٧] فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بِمَعْنَى الْمُضِيِّ، لِأَنَّ فَعَلَ مَنْصُوبَةٌ فِي كُلِّ حَالٍ وَالْآخَرُ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِمَعْنَى الِاسْتِقْبَالِ، يُرَادُ بِهِ: إِنَّ الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ فَتَكُونُ إِحْدَى التَّاءَيْنِ مِنْ تَتَوَفَّاهُمْ مَحْذُوفَةً، وَهِيَ مُرَادَةٌ فِي الْكَلِمَةِ، لِأَنَّ الْعَرَبَ تَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا اجْتَمَعَتْ تَاءَانِ فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ رُبَّمَا حَذَفَتْ إِحْدَاهُمَا وَأَثْبَتَتِ الْأُخْرَى، وَرُبَّمَا أَثْبَتَتْهُمَا جَمِيعًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾﴾ [النساء: ١٠٠]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠] وَمَنْ يُفَارِقْ أَرْضَ الشِّرْكِ وَأَهْلَهَا هَرَبًا بِدِينِهِ مِنْهَا وَمِنْهُمْ إِلَى أَرْضِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٤] يَعْنِي فِي مِنْهَاجِ دِينِ اللَّهِ وَطَرِيقِهِ الَّذِي شَرَعَهُ لِخَلْقِهِ، وَذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ. ﴿يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٠٠] يَقُولُ: «يَجِدْ هَذَا الْمُهَاجِرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا، وَهُوَ الْمُضْطَرِبُ فِي الْبِلَادِ وَالْمَذْهَبِ، يُقَالُ مِنْهُ: رَاغَمَ فُلَانٌ قَوْمَهُ مُرَاغَمًا وَمُرَاغَمَةً مَصْدَرَانِ، وَمِنْهُ قَوْلُ نَابِغَةِ بَنِي جَعْدَةَ: [البحر المتقارب]

كَطَوْدٍ يُلَاذُ بِأَرْكَانِهِ ... عَزِيزِ الْمُرَاغَمِ وَالْمَهْرَبِ[1]

وَقَوْلُهُ: ﴿وَسَعَةً﴾ [النساء: ١٠٠] فَإِنَّهُ يَحْتَمِلُ السَّعَةَ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ بِمَكَّةَ، وَذَلِكَ مَنْعُهُمْ إِيَّاهُمْ مِنْ إِظْهَارِ دِينِهِمْ وَعِبَادَةِ رَبِّهِمْ عَلَانِيَةً ثُمَّ أَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَمَّنْ خَرَجَ مُهَاجِرًا مِنْ أَرْضِ الشِّرْكِ فَارًّا بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ إِنْ أَدْرَكَتْهُ مَنِيَّتُهُ

(١) انظر: «ديوانه» (٢٢).

قَبْلَ بُلُوغِهِ أَرْضَ الْإِسْلَامِ وَدَارَ الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَذَلِكَ ثَوَابُ عَمَلِهِ وَجَزَاءُ هِجْرَتِهِ وَفِرَاقِ وَطَنِهِ وَعَشِيرَتِهِ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِ دِينِهِ. يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَمَنْ [خْرُجْ][(١)] مُهَاجِرًا مِنْ دَارِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَقَدِ اسْتَوْجَبَ ثَوَابَ هِجْرَتِهِ وإِنْ لَمْ يَبْلُغْ دَارَ هِجْرَتِهِبِاخْتِرَامِ الْمَنِيَّةِ إِيَّاهُ قَبْلَ بُلُوغِهِ إِيَّاهَا عَلَى رَبِّهِ. ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦] يَقُولُ: وَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ غَفُورًا يَعْنِي: سَاتِرًا ذُنُوبَ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْعَفْوِ لَهُمْ عَنِ الْعُقُوبَةِ عَلَيْهَا، رَحِيمًا بِهِمْ رَفِيقًا، وَذَكَرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ بِسَبَبِ بَعْضِ مَنْ كَانَ مُقِيمًا بِمَكَّةَ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَخَرَجَ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْآيَتَيْنِ قَبْلَهَا، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٩٩] فَمَاتَ فِي طَرِيقِهِ قَبْلَ بُلُوغِهِ الْمَدِينَةَ.

ذِكْرُ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ بِذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٠٠] قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ يُقَالَ لَهُ ضَمْرَةُ بْنُ الْعِيصِ أَوِ الْعِيصُ بْنُ ضَمْرَةَ بْنِ زِنْبَاعٍ قَالَ: فَلَمَّا أُمِرُوا بِالْهِجْرَةِ كَانَ مَرِيضًا، فَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يَفْرِشُوا لَهُ عَلَى سَرِيرِهِ وَيَحْمِلُوهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَفَعَلُوا، فَأَتَاهُ الْمَوْتُ وَهُوَ بِالتَّنْعِيمِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ»[(٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف، ك) يخرج.

(٢) **ضعيف للإرسال:** أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٨٥) ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٥) هشيم، به.

بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠] فِي ضَمْرَةَ بْنِ الْعِيصِ بْنِ الزِّنْبَاعِ، أَوْ فُلَانِ بْنِ ضَمْرَةَ بْنِ الْعِيصِ بْنِ الزِّنْبَاعِ، حِينَ بَلَغَ التَّنْعِيمَ مَاتَ فَنَزَلَتْ فِيهِ[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ التَّيْمِيِّ بِنَحْوِ حَدِيثِ يَعْقُوبَ، عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ: «وَكَانَ رَجُلًا مِنْ خُزَاعَةَ»[(٢)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ [النساء: ١٠٠] الْآيَةُ قَالَ: «لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ وَرَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يُقَالُ لَهُ ضَمْرَةُ بِمَكَّةَ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ لِي مِنَ الْمَالِ مَا يُبَلِّغُنِي الْمَدِينَةَ وَأَبْعَدَ مِنْهَا وَإِنِّي لَأَهْتَدِي، أَخْرِجُونِي. وَهُوَ مَرِيضٌ حِينَئِذٍ. فَلَمَّا جَاوَزَ الْحَرَمَ قَبَضَهُ اللَّهُ فَمَاتَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠] الْآيَةَ»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧] قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ وَهُوَ مَرِيضٌ: وَاللَّهِ مَالِي مِنْ عُذْرٍ إِنِّي لَدَلِيلٌ بِالطَّرِيقِ، وَإِنِّي لَمُوسِرٌ، فَاحْمِلُونِي. فَحَمَلُوهُ فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ بِالطَّرِيقِ، فَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٠٠][(٤)].

---

(١) **ضعيف للإرسال**، وانظر ما قبله.

(٢) **إسناده ضعيف**.

(٣) **ضعيف للإرسال**.

(٤) **ضعيف للإرسال**: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٢٩) عن معمر، به.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ، يَقُولُ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُفي الذين كانوا بمكة ثم خرجوا مع المشركين إلى بدر ثم قتلوا قوله ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧] الْآيَتَيْنِ، قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ وَكَانَ مَرِيضًا: أَخْرِجُونِي إِلَى الرَّوْحِ. فَأَخْرَجُوهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْحَصْحَاصِ مَاتَ، فَنَزَلَ فِيهِ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٠٠] الْآيَةُ(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ عِلْبَاءَ بْنِ أَحْمَرَ الْيَشْكُرِيِّ، فيقَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠] قَالَ: «نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنْ خُزَاعَةَ»(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: ثنا قُرَّةُ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠] قَالَ: «لَمَّا سَمِعَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ قَدْ ضَرَبَتْ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمُ الْمَلَائِكَةُ قَالَ لِأَهْلِهِ: أَخْرِجُونِي. وَقَدْ أَدْنَفَ لِلْمَوْتِ. قَالَ احملوني: فَاحْتُمِلَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى عَقَبَةٍ قَدْ سَمَّاهَا، فَتُوُفِّيَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٠٠] الْآيَةَ»(٣).

---

(١) **إسناده صحيح، لكنه ضعيف للإرسال:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٣٠) (٢٢٤٠) عن ابن عيينة، به. وأخرجه الأزرقي في «أخبار مكة» (٢/ ٢١٢) من طريق سفيان، به.

(٢) **إسناده ضعيف:** سفيان بن وكيع ضعيف.

(٣) **إسناده صحيح**، لكنه، ضعيف للإرسال.

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: لَمَّا سَمِعَ بِهَذِهِ، يَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٩٩]، ضَمْرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ الضَّمْرِيُّ قَالَ لِأَهْلِهِ وَكَانَ وَجِعًا: أَرْحِلُوا رَاحِلَتِي، فَإِنَّ الْأَخْشَبَيْنِ قَدْ غَمَّانِي، يَعْنِي: جَبَلَيْ مَكَّةَ، لَعَلِّي أَنْ أَخْرُجَ قبل التنعيم فَيُ صِيبَنِي رَوْحٌ. فقعَدَ عَلَى رَاحِلَتِهِ ثُمَّ تَوَجَّهَ نَحْوَ الْمَدِينَةِ فَمَاتَ بِالطَّرِيقِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠] وَأَمَّا حِينَ تَوَجَّهَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَإِنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ مُهَاجِرٌ إِلَيْكَ وَإِلَى رَسُولِكَ[(١)].

حدثنا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [النساء: ٩٧] قَالَ جُنْدُبُ بْنُ ضَمْرَةَ [الخزاعي][(٢)]: اللَّهُمَّ أَبْلَغْتَ فِي الْمَعْذِرَةِ وَالْحُجَّةِ، وَلَا مَعْذِرَةَ لِي وَلَا حُجَّةَ. قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ فَمَاتَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ، فَلَا نَدْرِي أَعَلَى وِلَايَةٍ هوأَمْ لَا؟ فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠][(٣)].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ قَالَ: ثنا عُبَيْدُ بْنُ سَلْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ يَقُولُ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا مَعَ

---

(١) **إسناده حسن، لكنه، ضعيف للإرسال.**

(٢) ما بين المعقوفين في (ف، ك) الجندعي.

(٣) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

مُشْرِكِي قُرَيْشٍ بِبَدْرٍ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [النساء: ٩٧] الْآيَةَ، سَمِعَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ كَانَ عَلَى دِينِ النَّبِيِّ ﷺ مُقِيمًا بِمَكَّةَ، وَكَانَ مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ كَانَ شَيْخًا كَبِيرًا [وصبا](١)، فَقَالَ لِأَهْلِهِ: مَا أَنَا بِبَائِتٍ اللَّيْلَةَ بِمَكَّةَ. فَخَرَجُوا بِهِ مَرِيضًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ التَّنْعِيمَ مِنْ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَنَزَلَ فِيهِ: ﴿وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠] الْآيَةُ(٢).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يُهَاجِرۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا وَسَعَةٗۚ﴾ [النساء: ١٠٠] قَالَ: «هَاجَرَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَاتَ فِي الطَّرِيقِ. فَسَخِرَ بِهِ قَوْمُهُ وَاسْتَهْزَءُوا بِهِ، وَقَالُوا: لَا هُوَ بَلَغَ الَّذِي يُرِيدُ، وَلَا هُوَ أَقَامَ فِي أَهْلِهِ يَقُومُونَ عَلَيْهِ وَيُدْفَنُ. قَالَ: فَنَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدۡرِكۡهُ ٱلۡمَوۡتُ فَقَدۡ وَقَعَ أَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۗ﴾ [النساء: ١٠٠]»(٣).

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: ثنا محمد بنشَرِيكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [النساء: ٩٧] وَكَانَ بِمَكَّةَ رَجُلٌ يُقَالَ لَهُ ضَمْرَةُ مِنْ بَنِي بَكْرٍ وَكَانَ مَرِيضًا، فَقَالَ لِأَهْلِهِ: أَخْرِجُونِي مِنْ مَكَّةَ، فَإِنِّي أَجِدُ الْحَرَّ. فقَالُوا: أَيْنَ نُخْرِجُكَ؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَدِينَةِ.

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) وضيئا.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**: للإرسال، والحسين ضعيف جدًّا، وأبو معاذ ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/ ٥)، وقال: روى عنه أهل بلده. اهـ.

(٣) **إسناده صحيح**، لكنه ضعيف للإرسال.

فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٠٠] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ[١].

حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: ثنا قَيْسٌ، عَنْ سَالِمٍ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] قَالَ: «رَخَّصَ فِيهَا قَوْمٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِمَّنْ كَانَ بِمَكَّةَ مِنْ أَهْلِ الضَّرَرِ حَتَّى نَزَلَتْ فَضِيلَةُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ، فَقَالُوا: قَدْ بَيَّنَ اللَّهُ فَضِيلَةَ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ وَرَخَّصَ لِأَهْلِ الضَّرَرِ. حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧] قَالُوا: هَذِهِ مُوجِبَةٌ. حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾﴾ [النساء: ٩٨] فَقَالَ ضَمْرَةُ بْنُ الْعِيصِ الزُّرَقِيُّ أَحَدُ بَنِي لَيْثٍ، وَكَانَ مُصَابَ الْبَصَرِ: إِنِّي لَذُو حِيلَةٍ لِي مَالٌ وَلِي رَقِيقٌ، فَاحْمِلُونِي. فَخَرَجَ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ عِنْدَ التَّنْعِيمِ، فَدُفِنَ عِنْدَ مَسْجِدِ التَّنْعِيمِ، فَنَزَلَتْ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ﴾ [النساء: ١٠٠] الْآيَةُ»[٢].

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ الْمُرَاغَمِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ التَّحَوُّلُ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ.

---

(١) **إسناده ضعيف،** فيه شريك ضعيف. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٨٧) عن أحمد بن منصور الرمادي، به. وأخرجه أبو يعلى في «المسند» (٢٦٧٩) من طريق أشعث، عن عكرمة، به. وهذا الإسناد ضعيف، من أجل أشعث.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا:** عبد العزيز بن أبان متروك.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء: ١٠٠] قَالَ: «الْمُرَاغَمُ: التَّحَوُّلُ مِنَ [الْأَرْضِ إِلَى الْأَرْضِ][(١)] »[(٢)].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء: ١٠٠] يَقُولُ: «مُتَحَوَّلًا»[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَجِدۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء: ١٠٠] قَالَ: «مُتَحَوَّلًا»[(٤)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ قَالَ: ثنا أَبُو سُفْيَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، أَوْ قَتَادَةَ: ﴿مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء: ١٠٠] قَالَ: «مُتَحَوَّلًا»[(٥)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي

---

(١) ما بين المعقوفين في (ش) (هـ) من أرض إلى أرض.

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٨٨) عن أبي صالح، به.

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا:** الحسين ضعيف جدًّا، وأبو معاذ ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/ ٥)، وقال: روى عنه أهل بلده. اهـ.

(٤) **إسناده ضعيف**، المثني، وأبو جعفر، تقدم الكلام عليهما.

(٥) **إسناده ضعيف:** القاسم مجهول، والحسين ضعيف؛ كان يلقن حجاجًا في اختلاطه، وقيل: كان يحمله على تدليس التسوية كما في «الفتح» (١/ ٤٠٨).

نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء: ١٠٠] قَالَ: «مَنْدُوحَةً عَمَّا يَكْرَهُ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: ﴿مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء: ١٠٠] قَالَ: «مُزَحْزَحًا عَمَّا يَكْرَهُ»(٢).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء: ١٠٠] قَالَ: «مُتَزَحْزَحًا عَمَّا يَكْرَهُ»(٣).

وَقَالَ آخَرُونَ: مُبْتَغَى مَعِيشَةٍ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء: ١٠٠] يَقُولُ: «مَبْتَغًى لِلْمَعِيشَةِ»(٤).

وَقَالَ آخَرُونَ: الْمُرَاغَمُ: الْمُهَاجَرُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ:

---

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٧٩) عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره،** وانظر ما قبله.

(٣) **صحيح لغيره،** وانظر ما قبله. وهذا الإسناد ضعيف: القاسم مجهول، والحسين ضعيف.

(٤) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٨١) من طريق أحمد بن المفضل، به.

﴿مُرَٰغَمًا﴾ [النساء: ١٠٠] الْمُرَاغَمُ: الْمُهَاجَرُ[١].

✍ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَقَدْ بَيَّنَّا أَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ فِيمَا مَضَى قَبْلُ. وَاخْتَلَفُوا أَيْضًا فِي مَعْنَى السَّعَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فَقَالَ: ﴿وَسَعَةً﴾ [النساء: ١٠٠] فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ السَّعَةُ فِي الرِّزْقِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ [النساء: ١٠٠] قَالَ: «السَّعَةُ فِي الرِّزْقِ»[٢].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ [النساء: ١٠٠] قَالَ: «السَّعَةُ فِي الرِّزْقِ»[٣].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَسَعَةً﴾ [النساء: ١٠٠] يَقُولُ: «سَعَةً فِي الرِّزْقِ»[٤].

وَقَالَ آخَرُونَ فِي ذَلِكَ مَا:

حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿يَجِدْ

---

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٨٤) عن أبي صالح، به.

(٣) **إسناده ضعيف**، المثني، وأبو جعفر، تقدم الكلام عليهما.

(٤) **إسناده ضعيف جدًّا:** الحسين ضعيف جدًّا، وأبو معاذ ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/ ٥)، وقال: روى عنه أهل بلده. اهـ.

فِي ٱلۡأَرۡضِ مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا وَسَعَةٗۚ﴾ [النساء: ١٠٠] أَيْ وَاللَّهِ مِنَ الضَّلَالَةِ إِلَى الْهُدَى، وَمِنْ الْعَيْلَةِ إِلَى الْغِنَى[١].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يُقَالَ:** إِنَّ اللَّهَ أَخْبَرَ أَنَّ مَنْ هَاجَرَ فِي سَبِيلِهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُضْطَرَبًا وَمُتَّسَعًا؛ وَقَدْ يَدْخُلُ فِي السَّعَةِ، السَّعَةُ فِي الرِّزْقِ، وَالْغِنَى مِنَ الْفَقْرِ؛ وَيَدْخُلُ فِيهِ السَّعَةُ مِنْ ضِيقِ الْهَمِّ، وَالْكَرْبِ الَّذِي كَانَ فِيهِ أَهْلُ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ مَعَانِي السَّعَةِ الَّتِي هِيَ بِمَعْنَى الرَوْحِ وَالْفَرَجِ مِنْ مَكْرُوهِ مَا كَرِهَ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ بِمَقَامِهِمْ بَيْنَ ظَهْرَيِ الْمُشْرِكِينَ وَفِي سُلْطَانِهِمْ. وَلَمْ يَضَعِ اللَّهُ دَلَالَةً عَلَى أَنَّهُ عَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَسَعَةٗۚ﴾ [النساء: ١٠٠] بَعْضَ مَعَانِي السَّعَةِ الَّتِي وَصَفْنَا [قبل][٢]، فَكُلُّ مَعَانِي السَّعَةِ هِيَ الَّتِي بِمَعْنَى الرَوْحِ وَالْفَرَجِ مِمَّا كَانُوا فِيهِ مِنْ ضِيقِ الْعَيْشِ وَغَمِّ جِوَارِ أَهْلِ الشِّرْكِ وَضِيقِ الصَّدْرِ بِتَعَذُّرِ إِظْهَارِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَإِخْلَاصِ تَوْحِيدِهِ وَفِرَاقِ الْأَنْدَادِ وَالْآلِهَةِ، دَاخِلٌ فِي ذَلِكَ. وَقَدْ تَأَوَّلَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذِهِ الْآيَةَ، أَعِنِّي قَوْلَهُ: ﴿وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدۡرِكۡهُ ٱلۡمَوۡتُ فَقَدۡ وَقَعَ أَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۗ﴾ [النساء: ١٠٠] أَنَّهَا فِي حُكْمِ الْغَازِي يَخْرُجُ لِلْغَزْوِ فَيُدْرِكُهُ الْمَوْتُ بَعْدَ مَا يَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ فَاصِلًا فَيَمُوتُ، أَنَّ لَهُ سَهْمَهُ مِنَ الْمَغْنَمِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ. كَمَا:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ، يَقُولُونَ: مَنْ خَرَجَ فَاصِلًا وَجَبَ سَهْمُهُ؛ وَتَأَوَّلُوا قَوْلَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ مُهَاجِرًا

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٨٠) من طريق يزيد، به.

(٢) ما بين المعقوفين من (ف).

إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٠٠][١].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾﴾ [النساء: ١٠١]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [النساء: ١٠١] وَإِذَا سِرْتُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ فِي الْأَرْضِ، ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢] يَقُولُ: «فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ حَرَجٌ وَلَا إِثْمٌ ﴿أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النساء: ١٠١] يَعْنِي أَنْ تَقْصُرُوا مِنْ عَدَدِهَا، فَتُصَلُّوا مَا كَانَ لَكُمْ عَدَدُهُ مِنْهَا فِي الْحَضَرِ وَأَنْتُمْ مُقِيمُونَ أَرْبَعًا، اثْنَتَيْنِ، فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ. وقِيلَ: مَعْنَاهُ: لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ التي أَقَلِّ عَدَدِهَا فِي حَالِ ضَرْبِكُمْ فِي الْأَرْضِ، اثنان إِلَى وَاحِدَةٍ فِي قَوْلِ آخَرِينَ. **وَقَالَ آخَرُونَ:** مَعْنَى ذَلِكَ: لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَقْصُرُوا مِنْ حُدُودِ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا. يَعْنِي: إِنْ خَشِيتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي صَلَاتِكُمْ وَفِتْنَتُهُمْ إِيَّاهُمْ فِيمَا حَمَلَهُمْ عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِيهَا سَاجِدُونَ، حَتَّى يَقْتُلُوهُمْ أَوْ يَأْسِرُوهُمْ، فَيَمْنَعُوهُمْ مِنْ إِقَامَتِهَا وَأَدَائِهَا، وَيَحُولُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عِبَادَةِ اللَّهِ وَإِخْلَاصِ التَّوْحِيدِ لَهُ.

ثُمَّ أَخْبَرَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَمَّا عَلَيْهِ أَهْلُ الْكُفْرِ لَهُمْ فَقَالَ: ﴿إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٠١] يَعْنِي: الْجَاحِدُونَ وَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ ﴿كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٠١]، يَقُولُ: عَدُوًّا قَدْ أَبَانُوا لَكُمْ عَدَاوَتَهُمْ، بِمُنَاصَبَتِهِمْ لَكُمُ الْحَرْبَ عَلَى إِيمَانِكُمْ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَتَرْكِكُمْ عِبَادَةَ مَا يَعْبُدُونَ مِنَ الْأَوْثَانِ

(١) **إسناده ضعيف**، المثني، مجهول، وابن لهيعة ضعيف.

والْأَصْنَام، وَمُخَالَفَتِكُمْ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الضَّلَالَةِ. **وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى الْقَصْرِ الَّذِي وَضَعَ اللَّهُ الْجُنَاحَ فِيهِ عَنْ فَاعِلِهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** فِي السَّفَرِ مِنَ الصَّلَاةِ الَّتِي كَانَ وَاجِبًا إِتَمَامُهَا فِي الْحَضَرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَأَذِنَ فِي قَصْرِهَا فِي السَّفَرِ إِلَى اثْنَتَيْنِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْهَبَّارِيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ [النساء: ١٠١] أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ وَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ. فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ حَتَّى سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ**»(١).

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ(٢).

حدثنا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأَمَوِيُّ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ، يُحَدِّثُ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَعْجَبُ مِنْ قَصْرِ النَّاسِ الصَّلَاةَ وَقَدْ أَمِنُوا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوٓا﴾ [النساء: ١٠١] فَقَالَ عُمَرُ: عَجِبْتُ مِمَّا

(١) أخرجه مسلم (٦٨٦) (٤)، وأبو داود (١١٩٩)، والترمذي (٣٠٣٤)، والنسائي في «المجتبى» (٣/ ١١٦) من طريق عبد الله بن إدريس، به.

(٢) انظر ما قبله.

عَجِبْتَ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ**»[١].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: سَافَرْتُ إِلَى مَكَّةَ، فَكُنْتُ أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَلَقِيَنِي قُرَّاءٌ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ النَّاحِيَةِ، فَقَالُوا: كَيْفَ تُصَلِّي؟ قُلْتُ: رَكْعَتَيْنِ، قَالُوا: أَسُنَّةٌ أَوْ قُرْآنٌ؟ قُلْتُ: كُلُّ ذَلِكَ سُنَّةٌ وَقُرْآنٌ، قُلْتُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، قَالُوا: إِنَّهُ كَانَ فِي حَرْبٍ. قُلْتُ: قَالَ اللَّهُ: ﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾ وَقَالَ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النساء: ١٠١] فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾ [النساء: ١٠٣][٢].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سيف، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلَ قَوْمٌ مِنَ التُّجَّارِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَضْرِبُ فِي الْأَرْضِ، فَكَيْفَ نُصَلِّي؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النساء: ١٠١] ثُمَّ انْقَطَعَ الْوَحْيُ. فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ بِحَوْلٍ، غَزَا النَّبِيُّ ﷺ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَقَدْ أَمْكَنَكُمْ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ مِنْ ظُهُورِهِمْ هَلَا شَدَدْتُمْ عَلَيْهِمْ. فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: إِنَّ لَهُمْ أُخْرَى مِثْلَهَا فِي أَثَرِهَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) **إسناده صحيح، لأبي العالية،** أخرجه المصنف في «تهذيب الآثار» مسند عمر (١/ ٢٥٩) بسنده.

إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا * وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [النساء: ١٠٢] فَنَزَلَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَهَذَامن تَأْوِيلٌ لِلْآيَةِ حَسَنٌ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الْكَلَامِ إِذًا، وَإِذَا تُؤْذِنُ بِانْقِطَاعِ مَا بَعْدَهَا عَنْ مَعْنَى مَا قَبْلَهَا، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الْكَلَامِ إِذَا كَانَ مَعْنَى الْكَلَامِ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ الَّذِي رَوَاهُ سَيْفٌ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ: إِنْ خِفْتُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي صَلَاتِكُمْ، وَكُنْتَ فِيهِمْ يَا مُحَمَّدُ، فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ، فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ، الْآيَةُ. وَبَعْدُ، فَإِنَّ ذَلِكَ فِيمَا ذُكِرَ فِي قِرَاءَةِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾[1].

حَدَّثَنِي بِذَلِكَ الْحَارِثُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ، قَالَ: ثنا الثَّوْرِيُّ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿أَنْ تَقْصُرُوا، مِنَ الصَّلَاةِ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، وَلَا يَقْرَأُ: ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ [النساء: ١٠١][2].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا بَكْرُ بْنُ شَرُودٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ وَاصِلٍ الْأَحْدَبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿أَنْ تَقْصُرُوا، مِنَ الصَّلَاةِ أَنْ يَفْتِنَكُمُ﴾ قَالَ بَكْرٌ: وَهِيَ فِي مُصْحَفِ الْإِمَامِ عُثْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ [النساء:

---

(١) **إسناده ضعيف**، المثنى مجهول، أخرجه المنصف في «تهذيب الآثار» مسند عمر (١/ ٢٤١) بسنده.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**، عبد العزيز بن أبان متروك.

١٠١][(١)] .

وَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ تُنْبِئُ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ [النساء: ١٠١] مُوَاصِلٌ قَوْلَهُ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ الصَّلَوٰةِ﴾ [النساء: ١٠١] وَأَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ: وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ، وَأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ﴾ [النساء: ١٠٢] قِصَّةٌ مُبْتَدَأَةٌ غَيْرُ قِصَّةِ هَذِهِ الْآيَةِ. وَذَلِكَ أَنَّ تَأْوِيلَ قِرَاءَةِ أُبَيٍّ بن كعب هَذِهِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا عَنْهُ: «وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ أَنْ لَا يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا»، فَحُذِفَتْ لَا لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهَا، كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾ [النساء: ١٧٦] بِمَعْنَى: أَنْ لَا تَضِلُّوا فَفِيمَا وَصَفْنَا دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ عَلَى فَسَادِ التَّأْوِيلِ الَّذِي رَوَاهُ سَيْفٌ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ. **وَقَالَ آخَرُونَ:** بَلْ هُوَ الْقَصْرُ فِي السَّفَرِ، غَيْرَ أَنَّهُ إِنَّمَا أَذِنَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِهِ لِلْمُسَافِرِ فِي حَالِ خَوْفِهِ مِنْ عَدُوٍّ يَخْشَى أَنْ يَفْتِنَهُ فِي صَلَاتِهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي أَبُو عَاصِمٍ، عِمْرَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: ثنا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، قَالَ: ثني عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ فِي السَّفَرِ: «أَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ. فَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ؟ فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي حَرْبٍ وَكَانَ يَخَافُ، هَلْ تَخَافُونَ أَنْتُمْ؟»[(٢)].

(١) **إسناده ضعيف**، المثنى مجهول، وبكر بن شرود، صَنعاني. قال ابن مَعين: رأيته، ليس بثقةٍ. «التاريخ الكبير» (٢/ ٩٠).

(٢) **باطل:** في سنده عمر بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، =

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أُسَيْدٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: «إِنَّا نَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَصْرَ الصَّلَاةِ فِي الْخَوْفِ، وَلَا نَجِدُ قَصْرَ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّا وَجَدْنَا نَبِيَّنَا ﷺ يَعْمَلُ عَمَلًا عَمِلْنَا بِهِ»[(١)].

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، قَالَ: ثنا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ

= لم أقف له على ترجمة، وكذلك عمران بن محمد أبو عاصم مولى الأنصار، ذكره ابن حبان «الثقات» (٨/ ٤٩٩)، فالإثنان مجهولان. وقال الألباني في «عمر بن عبد الله بن محمد»: «لم أجد له ذكرًا في شيء من كتب الرجال التي عندي، ولا ذكره ابن حجر في الرواة عن أبيه من «التهذيب» (٦/ ١١)، وإنما ذكر ابنيه عبد الرحمن ومحمدًا، الأمر الذي يدل على أنه غير معروف، مع أنه يحتمل أن «عمر» محرف «محمد»؛ لقرب الشبه بينهما. والله أعلم. ثم حكم الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ على الحديث بالبطلان. فقال: «وأما بطلان متنه؛ فهو ظاهر جدًّا لمن عرف سيرة النبي ﷺ واستمراره في قصر الصلاة في كل أسفاره، حتى في حجة الوداع؛ كما قال وهب بن حارثة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «صلى بنا النبي ﷺ آمن ما كان بمنى ركعتين». رواه البخاري (١٠٨٣)، وغيره. انظر «السلسلة الضعيفة» (٩/ ١٥٧).

(١) أخرجه المنصف في «تهذيب الآثار» مسند عمر (١/ ٢١٨) بسنده.
وأخرجه أحمد في «المسند» (٥٦٨٣)، وابن ماجه (١٠٦٦)، والنسائي (٣/ ١١٧)، وابن خزيمة (٩٤٦)، وابن حبان (١٤٥١) (٢٧٣٥)، من طرق عن الليث بن سعد، حدثني ابن شهاب. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٢٧٦)، وعنه أحمد في «المسند» (٦٣٥٣) عن معمر. كلاهما، عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أمية بن عبد الله بن خالد بن، فذكره. وأخرجه مالك في «الموطأ» (٧) عن ابن شهاب، عن رجل من آل خالد بن أسيد، أنه سأل عبد الله بن عمر، فذكره.

بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَائِشَةَ، كَانَتْ تُصَلِّي فِي السَّفَرِ أربعا.

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُتِمُّ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: عَائِشَةُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ عَنَى بِهَذِهِ الْآيَةِ: قَصْرَ صَلَاةِ الْخَوْفِ فِي غَيْرِ حَالِ الْمُسَايَفَةِ، قَالُوا: وَفِيهَا [أنزَلَ](٢).

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النساء: ١٠١] قَالَ: «يَوْمَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ بِعُسْفَانَ وَالْمُشْرِكُونَ بِضَجْنَانَ، فَتَوَاقَفُوا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعًا، شَكَّ أَبُو عَاصِمٍ، رُكُوعَهُمْ وَسُجُودَهُمْ وَقِيَامَهُمْ مَعًا جَمِيعًا. فَهَمَّ بِهِمُ الْمُشْرِكُونَ أَنْ يُغِيرُوا عَلَى أَمْتِعَتِهِمْ وَأَثْقَالِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: ﴿فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢] فَصَلَّى الْعَصْرَ، فَصَفَّ أَصْحَابُهُ صَفَّيْنِ، ثُمَّ كَبَّرَ بِهِمْ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ الْأَوَّلُونَ سَجْدَةً وَالْآخَرُونَ قِيَامٌ، ثُمَّ سَجَدَ الْآخَرُونَ حِينَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ كَبَّرَ بِهِمْ وَرَكَعُوا جَمِيعًا، فَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الْآخِرُ، وَاسْتَأْخَرَ الْأَوَّلُ، فَتَعَاقَبُوا السُّجُودَ كَمَا فَعَلُوا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَقَصَرَ الْعَصْرَ إِلَى الركعتين»(٣).

---

(١) **صحيح:** أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٤٢٤) من طريق روح، عن ابن جريج، به.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف) نزلت.

(٣) **إسناده صحيح**، لكنه ضعيف للإسناده صحيح، لكنه ضعيف للإرسال: أخرجه =

حدثني الْمُثَنَّى قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النساء: ١٠١] قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ بِعُسْفَانَ وَالْمُشْرِكُونَ بِضَجْنَانَ، فَتَوَاقَفُوا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَلَاةَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ رُكُوعُهُمْ وَسُجُودُهُمْ وَقِيَامُهُمْ جَمِيعًا، فَهَمَّ بِهِمُ الْمُشْرِكُونَ أَنْ يُغِيرُوا عَلَى أَمْتِعَتِهِمْ وَأَثْقَالِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢] فَصَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَصَفَّ أَصْحَابَهُ صَفَّيْنِ، ثُمَّ كَبَّرَ بِهِمْ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ الْأَوَّلُونَ بِسُجُودِهِ وَالْآخِرُونَ قِيَامٌ لَمْ يَسْجُدُوا، حَتَّى قَامَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ كَبَّرَ بِهِمْ وَرَكَعُوا جَمِيعًا، فَقَدَّمَ الصَّفَّ الْآخِرَ وَاسْتَأْخَرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ، فَتَعَاقَبُوا السُّجُودَ كَمَا دَخَلُوا أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَقُصِرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ إِلَى رَكْعَتَيْنِ»[(١)].

حدثنا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ، وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: فَصَلَّيْنَا الظُّهْرَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لقدكَانُوا عَلَى حَالٍ لَوْ أَرَدْنَا لَأَصَبْنَا غِرَّةً، لَأَصَبْنَا غَفْلَةً. فَأُنْزِلَتْ آيَةُ الْقَصْرِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَأَخَذَ النَّاسُ السِّلَاحَ، وَصُفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةَ وَالْمُشْرِكُونَ مُسْتَقْبَلَهُمْ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَرَفَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَقَامَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغَ هَؤُلَاءِ مِنْ سُجُودِهِمْ سَجَدَ هَؤُلَاءِ. ثُمَّ نَكَصَ

= عبد الرزاق في «المصنف» (٤٢٣٦) - عن ابن جريج. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٢٧٧) عن وكيع، عن عمر بن ذر. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٩٥) من طريق شبابة، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، جميعهم عن مجاهد، به.

(١) انظر ما قبله.

الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَتَقَدَّمَ الْآخَرُونَ فَقَامُوا فِي مَقَامِهِمْ، فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَرَفَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، وَقَامَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ. فَلَمَّا فَرَغَ هَؤُلَاءِ مِنْ سُجُودِهِمْ، سَجَدَ هَؤُلَاءِ الْآخَرُونَ، ثُمَّ اسْتَوَوْا مَعَهُ، فَقَعَدُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، فَصَلَاهَا بِعُسْفَانَ، وَصَلَاهَا يَوْمَ بَنِي سُلَيْمٍ[(١)].

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ النَّحْوِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ[(٢)].

وعَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ[(٣)].

حدثنا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِقْصَارِ الصَّلَاةِ، أَيَّ يَوْمٍ أُنْزِلَ؟ أَوْ أَيُّ يَوْمٍ هُوَ؟ فَقَالَ جَابِرٌ: انْطَلَقْنَا نَتَلَقَّى عِيرَ قُرَيْشٍ آتِيَةً مِنَ الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِنَخْلٍ، جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ. قَالَ: «**نَعَمْ**» قَالَ: هَلْ تَخَافُنِي؟ قَالَ: «**لَا**» قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «**اللَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ**». قَالَ: فَسَلَّ السَّيْفَ ثُمَّ هَدَّدَهُ وَأَوْعَدَهُ. ثُمَّ نَادَى بِالرَّحِيلِ وَأَخَذَ

---

(١) **صحيح لغيره**، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٢٣٧)، وعنه أخرجه أحمد في «المسند» (١٦٥٨٠) عن الثوري، عن منصور، به. وأخرجه الطيالسي (١٣٤٧)، وأبو داود (١٢٣٦)، والنسائي في «المجتبى» (٣/ ١٧٧-١٧٨) وفي «السنن الكبرى» (١٩٥٠)، (١٩٥١) والدولابي في «الكنى» (١/ ٤٧)، وابن حبان (٢٨٧٦) من طرق عن منصور بن المعتمر، به.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) تقدم تخريجه.

السِّلَاحَ، ثُمَّ نُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بطَائِفَةٍ مِنَ الْقَوْمِ، وَطَائِفَةٌ أُخْرَى تحرسهم، فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الَّذِينَ يَلُونَهُ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، فَقَامُوا فِي مَصَافِّ أَصْحَابِهِمْ، ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ وَالْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فَيَوْمَئِذٍ أَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِقْصَارِ الصَّلَاةِ، وَأَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِأَخْذِ السِّلَاحِ[(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ عَنَى بِهَا قَصْرَ صَلَاةِ الْخَوْفِ فِي حَالِ غَيْرِ شِدَّةِ الْخَوْفِ، إِلَّا أَنَّهُ عَنَى بِهِ الْقَصْرَ فِي صَلَاةِ السَّفَرِ، لَا فِي صَلَاةِ الْإِقَامَةِ. قَالُوا: وَذَلِكَ أَنَّ صَلَاةَ السَّفَرِ فِي غَيْرِ حَالِ الْخَوْفِ رَكْعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرَ قَصْرٍ، كَمَا أَنَّ صَلَاةَ الْإِقَامَةِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ فِي حَالِ الْإِقَامَةِ، قَالُوا: فَقَصُرَتْ فِي السَّفَرِ فِي حَالِ الْأَمْنِ غَيْرَ الْخَوْفِ عَنْ صَلَاةِ الْمُقِيمِ، فَجُعِلَتْ عَلَى النِّصْفِ، وَهِيَ تَمَامٌ فِي السَّفَرِ، ثُمَّ قُصِرَتْ فِي حَالِ الْخَوْفِ فِي السَّفَرِ عَنْ صَلَاةِ الْأَمْنِ فِيهِ، فَجُعِلَتْ عَلَى النِّصْفِ رَكْعَةً.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ، ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟﴾ [النساء: ١٠١]إِلَى

---

(١) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٣١٧)، وابن حبان (٢٨٨٢) من طريق قتادة، به. وأخرجه عبد بن حميد (١٠٩٦)، وأبو يعلى (١٧٧٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٣١٥) وابن حبان (٢٨٨٣)، من طرق أبي بشر، عن سليمان بن قيس، به. وأخرجه البخاري (٤١٣٦) معلقًا، ومسلم (٨٤٣) (٣١١) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، به.

قَوْلِهِ: ﴿عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٠١] إِنَّ الصَّلَاةَ إِذَا صُلِّيَتْ رَكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ فَهِيَ تَمَامٌ، وَالتَّقْصِيرُ لَا يَحِلُّ إِلَّا أَنْ تَخَافَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنِ الصَّلَاةِ وَالتَّقْصِيرُ رَكْعَةٌ، يَقُومُ الْإِمَامُ، وَيَقُومُ جُنْدُهُ جُنْدَيْنِ، طَائِفَةٌ خَلْفَهُ، وَطَائِفَةٌ يُوَازُونَ الْعَدُوَّ، فَيُصَلِّي بِمَنْ مَعَهُ رَكْعَةً وَيَمْشُونَ إِلَيْهِمْ عَلَى أَدْبَارِهِمْ حَتَّى يَقُومُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ، وَتِلْكَ الْمِشْيَةُ الْقَهْقَرَى، ثُمَّ تَأْتِي الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى، فَتُصَلِّي مَعَ الْإِمَامِ رَكْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ يَجْلِسُ الْإِمَامُ فَيُسَلِّمُ، فَيَقُومُونَ فَيُصَلُّونَ لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى صَفِّهِمْ، وَيَقُومُ الْآخَرُونَ فَيُضِيفُونَ إِلَى رَكْعَتِهِمْ رَكْعَةً، وَالنَّاسُ يَقُولُونَ: لَا، بَلْ هِيَ رَكْعَةٌ وَاحِدَةٌ، لَا يُصَلِّي أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَى رَكْعَتِهِ شَيْئًا، تُجْزِئُهُ رَكْعَةُ الْإِمَامِ، فَيَكُونُ لِلْإِمَامِ رَكْعَتَانِ، وَلَهُمْ رَكْعَةٌ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٠٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَخُذُواْ حِذْرَكُمْۗ﴾ [النساء: ١٠٢][(١)].

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ الْحَنَفِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ صَلَاةِ السَّفَرِ؟ فَقَالَ: «رَكْعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرَ قَصْرٍ إِنَّمَا الْقَصْرُ صَلَاةُ الْمَخَافَةِ. فَقُلْتُ: وَمَا صَلَاةُ الْمَخَافَةِ؟ قَالَ: يُصَلِّي الْإِمَامُ بِطَائِفَةٍ رَكْعَةً، ثُمَّ يَجِيءُ هَؤُلَاءِ مَكَانَ هَؤُلَاءِ وَيَجِيءُ هَؤُلَاءِ مَكَانَ هَؤُلَاءِ، فَيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةً، فَيَكُونُ لِلْإِمَامِ رَكْعَتَانِ وَلِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةً»[(٢)].

(١) **إسناده حسن للسدي**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٩٤) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٢) **صحيح لغيره**، في سنده شيخ المصنف، لم أجد له ترجمة، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨١٦٧) من طريق مسعر، عن سماك الحنفي، به. وأخرجه ابن خزيمة (١٣٤٩) من طريق شعبة، عن سماك الحنفي، به.

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَالِمٍ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «كَيْفَ تَكُونُ قَصْرًا وَهُمْ يُصَلُّونَ رَكْعَتَيْنِ؟ إِنَّمَا هِيَ رَكْعَةٌ»(١).

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو السَّكُونِيُّ، قَالَ: ثنا بَقِيَّةُ، قَالَ: ثنا الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: ثني يَزِيدُ الْفَقِيرُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «صَلَاةُ الْخَوْفِ رَكْعَةٌ»(٢).

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثني عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: ثني بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ أَنَّ زِيَادَ بْنَ نَافِعٍ حَدَّثَهُ، عَنْ كَعْبٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُطِعَتْ يَدُهُ يَوْمَ الْيَمَامَةِ: «**أَنَّ صَلَاةَ الْخَوْفِ لِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةٌ وَسَجْدَتَانِ**»(٣).

وَاعْتَلَّ قَائِلُو هَذِهِ الْمَقَالَةِ مِنَ الْآثَارِ بِمَا:

حَدَّثَنَا به مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، قَالَ: ثني أَشْعَثُ بْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ الْيَرْبُوعِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبَرِسْتَانَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ

---

(١) **صحيح**: أخرجه المصنف في «تهذيب الآثار» مسند عمر (٣٨٣) بسنده ومتنه.
وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٢٥٢) عن الثوري، به.

(٢) **صحيح**: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٢٨١) عن وكيع، عن المسعودي، ومسعر، عن يزيد الفقير، به.
وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٨٩٨)، والنسائي (٣/ ١٧٥)، وابن خزيمة (١٣٦٤)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٩٨) من طريق المسعودي، به.

(٣) **إسناده ضعيف**: أخرجه المصنف في «تهذيب الآثار» مسند عمر (٣٨٢) بسنده ومتنه.
وأخرجه المحاملي في «أماليه» (٢٥٥) من طريق عبد الله بن وهب، به.
في سنده زياد بن نافع التجيبي، ترجم له الحافظ بمقبول.

صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَوْفِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا. فَأَقَامَنَا خَلْفَهُ صَفًّا وَصَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ أُولَئِكَ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَا: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، قَالَ: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنهُ، فَحَدَّثَنِي بِنَحْوِهِ(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَشْعَثِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ الْيَرْبُوعِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، بِنَحْوِهِ(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثني يَحْيَى قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِذِي قَرَدٍ، فَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ: صَفًّا خَلْفَهُ، وَصَفًّا مُوَازِي الْعَدُوِّ؛ فَصَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَكَانِ هَؤُلَاءِ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، وَلَمْ يَقْضُوا(٤).

---

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه عبد الرزاق (٤٢٤٩)، وأحمد في «المسند» (٢٣٢٦٨) وأبو داود (١٢٤٦)، والنسائي (٣/ ١٦٨)، والبزار في «المسند» (٢٩٦٨)، وابن خزيمة (١٣٤٣)، وابن حبان (١٤٥٢)، (٢٤٢٥)، من طرق عن سفيان الثوري، به.

(٢) **صحيح لغيره:** أخرجه عبد الرزاق (٤٢٤٩٥٠)، وأبو داود الطيالسي (٦١٣)، وابن أبي شيبة في «المسند» (١٣٧)، وابن حبان (٢٨٧٠) من طرق عن سفيان الثوري، به. قلتُ: في اتباع التابعين ومقتضاه أنه لم يسمع من زيد بن ثابت ثم وجدته قد ذكره في التابعين أيضا. «تهذيب التهذيب» (٨/ ٣١١).

(٣) **إسناده صحيح:** أخرجه أحمد في «المسند» (٢٣٣٨٩) عن عبد الرحمن بن مهدي، به.

(٤) **إسناده صحيح:** أخرجه عبد الرزاق (٤٢٥١)، وأحمد في «المسند» (٢٠٦٣)، =

حدثنا تَمِيمُ بْنُ الْمُنْتَصِرِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ صُخَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ(١).

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً(٢).

حدثنا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ(٣).

حدثنا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَوْدِيُّ قَالَ: ثنا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَائِذٍ الطَّائِيِّ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ(٤).

حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ مَاهَانَ قَالَ: ثنا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَائِذٍ

= والنسائي (٣/ ١٦٩)، وابن خزيمة (١٣٤٤)، وابن حبان (٢٨٧١)، من طرق عن سفيان الثوري، به.

(١) أخرج البخاري (٩٤٤) من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَكَبَّرَ وَكَبَّرُوا مَعَهُ وَرَكَعَ وَرَكَعَ نَاسٌ مِنْهُمْ مَعَهُ، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ لِلثَّانِيَةِ، فَقَامَ الَّذِينَ سَجَدُوا وَحَرَسُوا إِخْوَانَهُمْ وَأَتَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى، فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا مَعَهُ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنْ يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

(٢) أخرجه مسلم (٦٨٧) (٥)، وأبو داود (١٢٤٧)، وابن ماجه (١٠٦٨)، والنسائي (١/ ٢٢٦) وأبو يعلى (٢٣٤٦)، من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

(٣) انظر ما قبله.

(٤) أخرجه النسائي (٣/ ١١٨) من طريق أيوب وهو ابن عائذ، به.

الطَّائِيِّ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَقَامَ صَفٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَصَفٌّ خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلَاءِ حَتَّى قَامُوا مَقَامَ أَصْحَابِهِمْ وَجَاءَ أُولَئِكَ حَتَّى قَامُوا مَقَامَ هَؤُلَاءِ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ وَلَهُمْ رَكْعَةً(٢).

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: ثني عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ زِيَادَةَ بْنِ نَافِعٍ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ يَوْمَ مُحَارِبٍ وَثَعْلَبَةَ، لِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ(٣).

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدٍ الْهُنَائِيِّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، قَالَ: ثنا أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ بَيْنَ ضَجْنَانَ وَعَسَفَانَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ لِهَؤُلَاءِ صَلَاةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ وَأَبْكَارِهِمْ، وَهِيَ الْعَصْرُ، فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ، فَمِيلُوا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً. وَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ أَصْحَابَهُ شَطْرَيْنِ،

---

(١) أخرجه النسائي (٣/ ١١٨٩) عن يعقوب، به.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٥٠٥) عن عبد الله بن وهب، به. وقد تقدم تخريجه.

فَيُصَلِّيَ بَعْضُهُمْ وَتَقُومُ طَائِفَةٌ أُخْرَى وَرَاءَهُمْ فَيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ، ثُمَّ يَأْمُرَ الْأُخْرَى فَيُصَلُّوا مَعَهُ وَيَأْخُذَ هَؤُلَاءِ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ، فَتَكُونَ لَهُمْ رَكْعَةً رَكْعَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ وَقَالَ آخَرُونَ: عَنَى بِهِ الْقَصْرَ فِي السَّفَرِ، إِلَّا أَنَّهُ عَنَى بِهِ الْقَصْرَ فِي شِدَّةِ الْحَرْبِ وَعِنْدَ الْمُسَايَفَةِ، فَأُبِيحَ عِنْدَ الْتِحَامِ الْحَرْبِ لِلْمُصَلِّي أَنْ يَرْكَعَ رَكْعَةً إِيمَاءً بِرَأْسِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَ بِوَجْهِهِ. قَالُوا: فَذَلِكَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾(١).

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [النساء: ١٠١] الْآيَةُ، قَصْرُ الصَّلَاةِ إِنْ لَقِيتَ الْعَدُوَّ وَقَدْ حَانَتِ الصَّلَاةُ أَنْ تُكَبِّرَ اللَّهَ وَتُخْفِضَ رَأْسَكَ إِيمَاءً رَاكِبًا كُنْتَ أَوْ مَاشِيًا(٢).

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: **وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ قَوْلُ مَنْ قَالَ**: عَنَى بِالْقَصْرِ فِيهَا الْقَصْرَ مِنْ حُدُودِهَا، وَذَلِكَ تَرْكُ إِتْمَامِ رُكُوعِهَا

---

(١) أخرجه مسند أحمد في «المسند» (١٠٧٦٥)، والترمذي (٣٠٣٥)، والنسائي (٣/ ١٧٤)، وابن حبان (٢٨٧٢) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد.
وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة».
قلتُ: وفي سنده سعيد بن عبيد الهنائي، البصري، قال أبو حاتم: شيخ. وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات». وقال البزار في «مسنده»: ليس به بأس. انظر «تهذيب التهذيب» (٤/ ٦٢).

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا.**

وَسُجُودِهَا، وَإِبَاحَةُ أَدَائِهَا كَيْفَ أَمْكَنَ أَدَاؤُهَا مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ فِيهَا وَمُسْتَدْبِرَهَا وَرَاكِبًا وَمَاشِيًا، وَذَلِكَ فِي حَالِ الشَّبْكَةِ وَالْمُسَايَفَةِ وَالْتِحَامِ الْحَرْبِ وَتَزَاحُفِ الصُّفُوفِ، وَهِيَ الْحَالَةُ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٣٩] وَأَذِنَ بِالصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فِيهَا رَاكِبًا إِيمَاءً بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ عَلَى نَحْوِ مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ تَأْوِيلِهِ ذَلِكَ. وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى التَّأْوِيلَاتِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] لِدَلَالَةِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٣] عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ إِقَامَتَهَا إِتْمَامُ حُدُودِهَا مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَسَائِرِ فُرُوضِهَا دُونَ الزِّيَادَةِ فِي عَدَدِهَا الَّتِي لَمْ تَكُنْ وَاجِبَةً فِي حَالِ الْخَوْفِ.

فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ بِإِتْمَامِ عَدَدِهَا الْوَاجِبِ عَلَيْهِ فِي حَالِ الْأَمْنِ بَعْدَ زَوَالِ الْخَوْفِ، فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمُسَافِرُ فِي حَالِ قَصْرِهِ صَلَاتَهُ عَنْ صَلَاةِ الْمُقِيمِ غَيْرَ مُقِيمٍ صَلَاتَهُ لِنَقْصِ عَدَدِ صَلَاتِهِ مِنَ الْأَرْبَعِ اللَّازِمَةِ كَانَتْ لَهُ فِي حَالِ إِقَامَتِهِ إِلَى الرَّكْعَتَيْنِ، فَذَلِكَ قَوْلٌ إِنْ قَالَهُ قَائِلٌ [مُخَالِفٌ][(١)] لِمَا عَلَيْهِ الْأُمَّةُ مُجْمِعَةً مِنْ أَنَّ الْمُسَافِرَ لَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُقَالَ لَهُ: إِذَا أَتَى بِصَلَاتِهِ بِكَمَالِ حُدُودِهَا الْمَفْرُوضَةِ عَلَيْهِ فِيهَا، وَقَصَّرَ عَدَدَهَا عَنْ أَرْبَعٍ إِلَى اثْنَتَيْنِ أَنَّهُ غَيْرُ مُقِيمٍ صَلَاتَهُ. وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ أَمَرَ الَّذِي أَبَاحَ لَهُ أَنْ يَقْصُرَ صَلَاتَهُ خَوْفًا مِنْ عَدُوِّهِ أَنْ يَفْتِنَهُ، أَنْ يُقِيمَ صَلَاتَهُ إِذَا اطْمَأَنَّ وَزَالَ الْخَوْفُ، كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِ مِنْ إِقَامَةِ ذَلِكَ فِي حَالِ الطُّمَأْنِينَةِ، عَيْنُ الَّذِي كَانَ أُسْقِطَ عَنْهُ فِي حَالِ الْخَوْفِ، وَإِذْ كَانَ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِ فِي

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) فمخالف.

حَالِ الطُّمَأْنِينَةِ إِقَامَةَ صَلَاتِهِ، فَالَّذِي أُسْقِطَ عَنْهُ فِي غَيْرِ حَالِ الطُّمَأْنِينَةِ تَرْكُ إِقَامَتِهَا. وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى أَنَّ تَرْكَ إِقَامَتِهَا، إِنَّمَا هُوَ تَرْكُ حُدُودِهَا عَلَى مَا بَيَّنَّا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً﴾ [النساء: ١٠٢]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَإِذَا كُنْتَ فِي الضَّارِبِينَ فِي الْأَرْضِ مِنْ أَصْحَابِكَ يَا مُحَمَّدُ الْخَائِفِينَ عَدُوَّهُمْ أَنْ يَفْتِنَهُمْ ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٠٢] يَقُولُ: فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ بِحُدُودِهَا وَرُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا، وَلَمْ تَقْصُرْهَا الْقَصْرَ الَّذِي أَبَحْتُ لَهُمْ أَنْ يَقْصُرُوهَا فِي حَالِ تَلَاقِيهِمْ وَعَدُوِّهِمْ وَتَزَاحُفِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، مِنْ تَرْكِ إِقَامَةِ حُدُودِهَا وَرُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا وَسَائِرِ فُرُوضِهَا ﴿فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢] يَعْنِي: فَلْتَقُمْ فِرْقَةٌ مِنْ أَصْحَابِكَ الَّذِينَ تَكُونُ أَنْتَ فِيهِمْ مَعَكَ فِي صَلَاتِكَ، وَلْيَكُنْ سَائِرُهُمْ فِي وُجُوهِ الْعَدُوِّ، وَتَرَكَ ذِكْرَ مَا يَنْبَغِي لِسَائِرِ الطَّوَائِفِ غَيْرِ الْمُصَلِّيَةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَفْعَلَهُ لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ الْمَذْكُورِ عَلَى الْمُرَادِ بِهِ وَالِاسْتِغْنَاءِ بِمَا ذَكَرَ عَمَّا تَرَكَ ذِكْرَهُ. ﴿وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء: ١٠٢] **وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الطَّائِفَةِ الْمَأْمُورَةِ بِأَخْذِ السِّلَاحِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** هِيَ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ تُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَمَعْنَى الْكَلَامِ: ﴿وَلْيَأْخُذُوٓاْ﴾ [النساء: ١٠٢] يَقُولُ: «وَلْتَأْخُذِ الطَّائِفَةُ الْمُصَلِّيَةُ مَعَكَ مِنْ طَوَائِفِهِمْ ﴿أَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء: ١٠٢]، وَالسِّلَاحُ الَّذِي أُمِرُوا بِأَخْذِهِ عِنْدَهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ كَالسَّيْفِ يَتَقَلَّدُهُ أَحَدُهُمْ

وَالسِّكِّينِ وَالْخِنْجَرِ يَشُدُّهُ إِلَى دِرْعِهِ وَثِيَابِهِ الَّتِي هِيَ عَلَيْهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ سِلَاحِهِ».

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ الطَّائِفَةُ الْمَأْمُورَةُ بِأَخْذِ السِّلَاحِ مِنْهُمُ، الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ وَدُونَ الْمُصَلِّيَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ.

حَدَّثَنِي بِذَلِكَ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَإِذَا سَجَدُوا۟﴾ [النساء: ١٠٢] يَقُولُ: فَإِذَا سَجَدَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي قَامَتْ مَعَكَ فِي صَلَاتِكَ تُصَلِّي بِصَلَاتِكَ، فَفَرَغَتْ مِنْ سُجُودِهَا ﴿فَلْيَكُونُوا۟ مِن وَرَآئِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٢] يَقُولُ: «فَلْيَصِيرُوا بَعْدَ فَرَاغِهِمْ مِنْ سُجُودِهِمْ خَلْفَكُمْ مُصَافِّي الْعَدُوِّ فِي الْمَكَانِ الَّذِي فِيهِ سَائِرُ الطَّوَائِفِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ مَعَكَ وَلَمْ تَدْخُلْ مَعَكَ فِي صَلَاتِكَ»(١).

ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا سَجَدُوا۟ فَلْيَكُونُوا۟ مِن وَرَآئِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٢] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** تَأْوِيلُهُ: فَإِذَا صَلُّوا فَفَرَغُوا مِنْ صَلَاتِهِمْ فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ. ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** إِذَا صَلَّتْ هَذِهِ الطَّائِفَةُ مَعَ الْإِمَامِ رَكْعَةً، سَلَّمَتْ وَانْصَرَفَتْ مِنْ صَلَاتِهَا حَتَّى تَأْتِيَ مَقَامَ أَصْحَابِهَا بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهَا، وَهُمُ الَّذِينَ قَالُوا: عَنَى اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النساء: ١٠١] أَنْ تَجْعَلُوهَا إِذَا خِفْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَفْتِنُوكُمْ رَكْعَةً.

وَرَوَوْا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى بِطَائِفَةٍ صَلَاةَ الْخَوْفِ رَكْعَةً وَلَمْ يَقْضُوا، وَبِطَائِفَةٍ أُخْرَى رَكْعَةً وَلَمْ يَقْضُوا.

---

(١) إسناده ضعيف.

وَقَدْ ذَكَرْنَا بَعْضَ ذَلِك فِيمَا مَضَى وَفِيمَا ذَكَرْنَا كِفَايَةٌ عَنِ اسْتِيعَابِ ذِكْرِ جَمِيعِ مَا فِيهِ.

وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ: بَلِ الْوَاجِبُ كَانَ عَلَى هَذِهِ الطَائِفَةِ الَّتِي أَمَرَهَا اللَّهُ بِالْقِيَام مَعَ نَبِيِّهَا إِذَا أَرَادَ إِقَامَةَ الصَّلَاةِ بِهِمْ فِي حَالِ خَوْفِ الْعَدُوِّ إِذَا فَرَغَتْ مِنْ رَكْعَتِهَا الَّتِي أَمَرَهَا اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مَا أَمَرَهَا بِهِ فِي كِتَابِهِ أَنْ تَقُومَ فِي مُقَامُهَا الَّذِي صَلَّتْ فِيهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتُصَلِّي لِأَنْفُسِهَا بَقِيَّةَ صَلَاتِهَا وَتُسَلِّمَ، وَتَأْتِيَ مَصَافَّ أَصْحَابِهَا، وَكَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَثْبُتَ قَائِمًا فِي مَقَامِهِ حَتَّى تَفْرُغَ الطَائِفَةُ الَّتِي صَلَّتْ مَعَهُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى مِنْ بَقِيَّةِ صَلَاتِهَا، إِذَا كَانَتْ صَلَاتُهَا الَّتِي صَلَّتْ مَعَهُ مِمَّا يَجُوزُ قَصْرُ عَدَدِهَا عَنِ الْوَاجِبِ الَّذِي عَلَى الْمُقِيمِينَ فِي أَمْنٍ، وَتَذْهَبُ إِلَى مَصَافِّ أَصْحَابِهَا، وَتَأْتِي الطَائِفَةُ الْأُخْرَى الَّتِي كَانَتْ مُصَافَّةً عَدُوِّهَا، فَيُصَلِّي بِهَا رَكْعَةً أُخْرَى مِنْ صَلَاتِهَا ثُمَّ هُمْ فِي حُكْمِ هَذِهِ الطَائِفَةِ الثَّانِيَةِ مُخْتَلِفُونَ، فَقَالَتْ فِرْقَةٌ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْمَقَالَةِ: كَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ رَكْعَتَيْهِ وَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ سُجُودِهِ مِنْ رَكْعَتِهِ الثَّانِيَةِ أَنْ يَقْعُدَ لِلتَّشَهُّدِ، وَعَلَى الطَائِفَةِ الَّتِي صَلَّتْ مَعَهُ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ وَلَمْ تُدْرِكْ مَعَهُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى لِاشْتِغَالِهَا بِعَدُوِّهَا أَنْ تَقُومَ فَتَقْضِيَ رَكْعَتَهَا الْفَائِتَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَى النَّبِيِّ ﷺ انْتِظَارُهَا قَاعِدًا فِي تَشَهُّدِهِ حَتَّى تَفْرُغَ هَذِهِ الطَائِفَةُ مِنْ رَكْعَتِهَا الْفَائِتَةِ وَتَتَشَهَّدَ، ثُمَّ يُسَلِّمَ بِهِمْ.

وَقَالَتْ فِرْقَةٌ أُخْرَى مِنْهُمْ: بَلْ كَانَ الْوَاجِبُ عَلَى الطَائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُدْرِكْ مَعَهُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى إِذَا قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ لِلتَّشَهُّدِ أَنْ تَقْعُدَ مَعَهُ لِلتَّشَهُّدِ فَتَتَشَهَّدَ بِتَشَهُّدِهِ، فَإِذَا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَشَهُّدِهِ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَتِ الطَائِفَةُ الَّتِي صَلَّتْ مَعَهُ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ حِينَئِذٍ، فَقَضَتْ رَكْعَتَهَا الْفَائِتَةَ. وَكُلُّ قَائِلٍ مِنَ الَّذِينَ ذَكَرْنَا قَوْلَهُمْ رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَارًا بِأَنَّهُ كَمَا قَالَ فَعَلَى ذِكْرُ مَنْ قَالَ: انْتَظَرَ

النَّبِيُّ ﷺ الطَّائِفَتَيْنِ حَتَّى قَضَتْ صَلَاتَهَمَا وَلَمْ يَخْرُجْ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَّا بَعْدَ فَرَاغِ الطَّائِفَتَيْنِ مِنْ صَلَاتِهِمَا:

حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَمَّنْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ: أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَطَائِفَةً وِجَاهَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا فَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ جَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمْ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا، فَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثني عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا أَبِي قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِأَصْحَابِهِ فِي خَوْفٍ، فَجَعَلَهُمْ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ تَقَدَّمَ وَتَخَلَّفَ الَّذِينَ كَانُوا قُدَّامَهُمْ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ»[1].

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا رَوْحٌ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ: «**تَقُومُ طَائِفَةٌ بَيْنَ يَدَيِ الْإِمَامِ وَطَائِفَةٌ خَلْفَهُ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ يَقْعُدُ مَكَانَهُ حَتَّى يَقْضُوا رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُونَ إِلَى مَكَانِ أَصْحَابِهِمْ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ أُولَئِكَ إِلَى مَكَانِ هَؤُلَاءِ**

(١) أخرجه البخاري (٤١٢٩)، ومسلم (٨٤٢) (٣١٠)، وأبو داود (١٢٣٨)، والنسائي (٣/ ١٧١) من طريق مالك، به.

فَيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَقْعُدُ مَكَانَهُ حَتَّى يُصَلُّوا رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ يُسَلِّمُ»(١).

ذِكْرُ مَنْ قَالَ: كَانَتِ الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ تَقْعُدُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى يَفْرُغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ تَقْضِي مَا بَقِيَ عَلَيْهَا بَعْدُ:

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ، قَالَ: ثني صَالِحُ بْنُ خَوَّاتِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ، حَدَّثَهُ: «أَنَّ صَلَاةَ الْخَوْفِ أَنْ يَقُومَ الْإِمَامُ إِلَى الْقِبْلَةِ يُصَلِّي وَمَعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مُوَاجِهَةٌ الْعَدُوَّ فَيُصَلِّي، فَيَرْكَعَ الْإِمَامُ بِالَّذِينَ مَعَهُ، وَيَسْجُدَ ثُمَّ يَقُومَ، فَإِذَا اسْتَوَى قَائِمًا رَكَعَ الَّذِينَ وَرَاءَهُ لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمُوا فَانْصَرَفُوا وَالْإِمَامُ قَائِمٌ فَقَامُوا إِزَاءَ الْعَدُوِّ، وَأَقْبَلَ الْآخَرُونَ فَكَبَّرُوا مَكَانَ الْإِمَامِ، فَرَكَعَ بِهِمُ الْإِمَامُ وَسَجَدَ ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامُوا فَرَكَعُوا لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمُوا»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ صَالِحَ بْنَ خَوَّاتٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ(٣).

---

(١) أخرجه مسلم (٨٤١) (٣٠٩)، أبو داود (١٢٣٧)، من طريق، به. وأخرجه البخاري (٤١٣١) من طريق القاسم بن محمد، به.

(٢) أخرجه البخاري (٤١٣١)، والترمذي (٥٦٥) وأبو داود (١٢٣٩)، من طريق يحيى بن سعيد، به.

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/ ٢١٦) من طريق يحيى بن سعيد، به.

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَسَأَلَهُ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ، قَالَ: «يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَتَقُومُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ وُجُوهُهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ، فَيَرْكَعُ بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ يَرْكَعُونَ لِأَنْفُسِهِمْ وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ، وَيَذْهَبُونَ إِلَى مَقَامِ أُولَئِكَ وَيَجِيءُ أُولَئِكَ فَيَرْكَعُ بِهِمْ رَكْعَةً وَيَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ؛ فَهِيَ لَهُ رَكْعَتَانِ وَلَهُمْ وَاحِدَةٌ، ثُمَّ يَرْكَعُونَ رَكْعَةً وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ» قَالَ بُنْدَارٌ سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فحَدَّثني عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَقَالَ لِي: اكْتُبْهُ إِلَى جَنْبِهِ، فَلَسْتُ أَحْفَظُهُ، وَلَكِنَّهُ مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ[١].

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ: «أَنَّ الْإِمَامَ، يَقُومُ فَيَصُفَّ صَفَّيْنِ، طَائِفَةٌ مُوَاجِهَةَ الْعَدُوِّ، وَطَائِفَةٌ خَلْفَ الْإِمَامِ، فَيُصَلِّي الْإِمَامُ بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ يَقُومُونَ فَيُصَلُّونَ لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ يُسَلِّمُونَ، ثُمَّ يَنْطَلِقُونَ فَيَصُفُّونَ، وَيَجِيءُ الْآخَرُونَ فَيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ يُسَلِّمُ فَيَقُومُونَ، فَيُصَلُّونَ لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً»[٢].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ

(١) انظر ما قبله.
(٢) تقدم تخريجه.

أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**صَلَاةُ الْخَوْفِ أَنْ تَقُومَ طَائِفَةٌ مِنْ خَلْفِ الْإِمَامِ، وَطَائِفَةٌ يَلُونَ الْعَدُوَّ، فَيُصَلِّيَ الْإِمَامُ بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً، وَيَقُومُ قَائِمًا فَيُصَلِّي الْقَوْمُ إِلَيْهَا رَكْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُسَلِّمُونَ فَيَنْطَلِقُونَ إِلَى أَصْحَابِهِمْ، وَيَجِيءُ أَصْحَابُهُمْ وَالْإِمَامُ قَائِمٌ، فَيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةً فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُومُونَ فَيُصَلُّونَ إِلَيْهَا رَكْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ**». قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَمَا سَمِعْتُ فِيمَا نَذْكُرُهُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ شَيْئًا هُوَ أَحْسَنُ عِنْدِي مِنْ هَذَا[1].

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢] فَهَذَا عِنْدَ الصَّلَاةِ فِي الْخَوْفِ يَقُومُ الْإِمَامُ وَتَقُومُ مَعَهُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، وَطَائِفَةٌ يَأْخُذُونَ أَسْلِحَتَهُمْ، وَيَقِفُونَ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، فَيُصَلِّي الْإِمَامُ بِمَنْ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ عَلَى هَيْئَتِهِ، فَيَقُومُ الْقَوْمُ فَيُصَلُّونَ لِأَنْفُسِهِمُ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ وَالْإِمَامُ جَالِسٌ، ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ حَتَّى يَأْتُوا أَصْحَابَهُمْ، فَيَقِفُونَ مَوْقِفَهُمْ، ثُمَّ يُقْبِلُ الْآخَرُونَ فَيُصَلِّي بِهِمُ الْإِمَامُ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ يُسَلِّمُ فَيَقُومُ الْقَوْمُ فَيُصَلُّونَ لِأَنْفُسِهِمُ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ؛ فَهَكَذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَطْنِ نَخْلَةَ[2].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٢] فَإِذَا سَجَدَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي قَامَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ دَخَلَ فِي صَلَاتِهِ، فَدَخَلَتْ مَعَهُ فِي صَلَاتِهِ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ مِنْ رَكْعَتِهَا الْأُولَى فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ، يَعْنِي: مِنْ وَرَائِكَ يَا مُحَمَّدُ وَوَرَاءِ أَصْحَابِكَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا بِإِزَاءِ

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٢٥٢) من طريق عبد الله بن صالح، به.

الْعَدُوِّ.

قَالُوا: وَكَانَتْ هَذِهِ الطَائِفَةُ لَا تُسَلِّمُ مِنْ رَكْعَتِهَا إِذَا هِيَ فَرَغَتْ مِنْ سَجْدَتَيْ رَكْعَتِهَا الَّتِي صَلَّتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنَّهَا تَمْضِي إِلَى مَوْقِفِ أَصْحَابِهَا بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ وَعَلَيْهَا بَقِيَّةُ صَلَاتِهَا. قَالُوا: وَكَانَتْ تَأْتِي الطَائِفَةُ الْأُخْرَى الَّتِي كَانَتْ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ حَتَّى تَدْخُلَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَقِيَّةِ صَلَاتِهِ، فَيُصَلِّي بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ الرَّكْعَةَ الَّتِي كَانَتْ قَدْ بَقِيَتَ عَلَيْهِ. قَالُوا: وَذَلِك مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْۗ﴾ [النساء: ١٠٢].

ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ فِي صِفَةِ قَضَاءِ مَا كَانَ يَبْقَى عَلَى كُلِّ طَائِفَةٍ مِنْ هَاتَيْنِ الطَّائِفَتَيْنِ مِنْ صَلَاتِهَا بَعْدَ فَرَاغِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ وَسَلَامِهِ مِنْ صَلَاتِهِ عَلَى قَوْلِ قَائِلِي هَذِهِ الْمَقَالَةِ وَمُتَأَوِّلِي هَذَا التَّأْوِيلَ؛ **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: كَانَتِ الطَائِفَةُ الثَّانِيَةُ الَّتِي صَلَّتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ مِنْ صَلَاتِهَا إِذَا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ فَقَامَتْ فَقَضَتْ مَا فَاتَهَا مِنْ صَلَاتِهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مُقَامِهَا بَعْدَ فَرَاغِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ، وَالطَائِفَةُ الَّتِي صَلَّتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الرَّكْعَةَ الْأُولَى بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ بَعْدُ لَمْ تُتِمَّ صَلَاتَهَا، فَإِذَا هِيَ فَرَغَتْ مِنْ بَقِيَّةِ صَلَاتِهَا الَّتِي فَاتَتْهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَضَتْ إِلَى مَصَافِّ أَصْحَابِهَا بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، وَجَاءَتِ الطَائِفَةُ الْأُولَى الَّتِي صَلَّتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّكْعَةَ الْأُولَى إِلَى مُقَامِهَا الَّتِي كَانَتْ صَلَّتْ فِيهِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَضَتْ بَقِيَّةَ صَلَاتِهَا.

ذِكْرُ الرِّوَايَةِ بِذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: ثنا خُصَيْفٌ، قَالَ: ثنا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ

اللَّهِ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مِنَّا خَلْفَهُ، وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ، أَوْ مُسْتَقْبِلِي، الْعَدُوِّ. فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ نَكَصُوا فَذَهَبُوا إِلَى مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ، وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَقَامُوا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ هَؤُلَاءِ فَصَلُّوا لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبُوا فَقَامُوا مَقَامَ أَصْحَابِهِمْ مُسْتَقْبِلِي الْعَدُوِّ، وَرَجَعَ الْآخَرُونَ إِلَى مَقَامِهِمْ فَصَلُّوا لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: ثنا خُصَيْفٌ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ(٢).

حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُنْتَصِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ(٣).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ كَانَتِ الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ الَّتِي صَلَّتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ لَا تَقْضِي بَقِيَّةَ صَلَاتِهَا بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ، وَلَكِنَّهَا كَانَتْ تَمْضِي قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَ بَقِيَّةَ صَلَاتِهَا، فَتَقِفُ مَوْقِفَ أَصْحَابِهَا الَّذِينَ صَلُّوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّكْعَةَ الْأُولَى، وَتَجِيءُ الطَّائِفَةُ الْأُولَى إِلَى

---

(١) **صحيح لغيره:** أخرجه أحمد في «المسند» (٣٨٨٢)، وأبو داود (١٢٤٥)، وأبو يعلى(٥٣٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٣١١) من طرق خصيف، به. وله شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري (٩٤٢)، وانظر كلام الحافظ في «الفتح» (٢/ ٤٣٠، ٤٣١). وهذا إسناد ضعيف للإنقطاع، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، لم يسمع من أبيه، وخصيف بن عبد الرحمن الحضرمي، فيه خلاف.

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٣٥٦١)، وأبو داود (١٢٤٤) من طريق ابن فضيل، به.

(٣) انظر ما قبله.

مَوْقِفِهَا الَّذِي صَلَّتْ فِيهِ رَكْعَتَهَا الْأُولَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فَتَقْضِي رَكْعَتَهَا الَّتِي كَانَتْ بَقِيَتْ عَلَيْهَا مِنْ صَلَاتِهَا، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: كَانَتْ تَقْضِي تِلْكَ الرَّكْعَةَ بِغَيْرِ قِرَاءَةٍ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ كَانَتْ تَقْضِي بِقِرَاءَةٍ، فَإِذَا قَضَتْ رَكْعَتَهَا الْبَاقِيَةَ عَلَيْهَا هُنَالِكَ وَسَلَّمَتْ مَضَتْ إِلَى مَصَافِّ أَصْحَابِهَا بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي صَلَّتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ إِلَى مُقَامِهَا الَّذِي صَلَّتْ فِيهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَضَتِ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ مِنْ صَلَاتِهَا بِقِرَاءَةٍ، فَإِذَا فَرَغَتْ وَسَلَّمَتِ انْصَرَفَتْ إِلَى أَصْحَابِهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْحَارِثُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ، قَالَ: «يَصُفُّ صَفًّا خَلْفَهُ وَصَفًّا بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فِي غَيْرِ مُصَلَاهُ، فَيُصَلِّي بِالصَّفِّ الَّذِي خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ يَذْهَبُونَ إِلَى مَصَافِّ أُولَئِكَ، وَجَاءَ أُولَئِكَ الَّذِينَ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فَيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ صَلَّى هُوَ رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّى كُلُّ صَفٍّ رَكْعَةً، ثُمَّ قَامَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ إِلَى مَصَافِّ أُولَئِكَ الَّذِينَ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، فَقَامُوا مَقَامَهُمْ، وَجَاءُوا فَقَضَوُا الرَّكْعَةَ، ثُمَّ ذَهَبُوا فَقَامُوا مَقَامَ أُولَئِكَ الَّذِينَ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلُّوا رَكْعَةً. قَالَ سُفْيَانُ: فَيَكُونُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا مِهْرَانُ وَحَدَّثَنِي عَلِيٌّ، قَالَ: ثنا زَيْدٌ جَمِيعًا، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ[(٢)].

---

(١) **الأثر صحيح**: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٢٤٦) عن الثوري، به. وسند المصنف ضعيف، فيه عبد العزيز بن أبان، متروك.

(٢) **الأثر صحيح**، وهذا الإسناد ضعيف من أجل ابن حميد.

حَدَّثَنِي الْحَارِثُ قَالَ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِثْلَ ذَلِكَ[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ كُلُّ طَائِفَةٌ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ تَقْضِي صَلَاتَهَا عَلَى مَا أَمْكَنَهَا مِنْ غَيْرِ تَضْيِيعٍ مِنْهُمْ بَعْضَهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِأَصْبَهَانَ إِذْ غَزَاهَا، قَالَ: فَصَلَّى بطَائِفَةٍ مِنَ الْقَوْمِ رَكْعَةً، وَطَائِفَةٌ تَحْرُسُ، فَنَكَصَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ صَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَخَلَفَهُمُ الْآخَرُونَ، فَقَامُوا مَقَامَهُمْ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَتْ كُلُّ طَائِفَةٍ فَصَلَّتْ رَكْعَةً.

حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، بِنَحْوِهِ[٢].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، وَيُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَا: صَلَّى أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ بِأَصْحَابِهِ بِأَصْبَهَانَ، وَمَا بِهِمْ يَوْمَئِذٍ خَوْفٌ، وَلَكِنَّهُ أَحَبَّ أَنْ يُعَلِّمَهُمْ صَلَاتَهُمْ، فَصَفَّهُمْ صَفَّيْنِ، صَفًّا خَلْفَهُ وَصَفًّا مُوَاجَهَةَ الْعَدُوِّ مُقْبِلِينَ عَلَى عَدُوِّهِمْ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبُوا إِلَى مَصَافِّ أَصْحَابِهِمْ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَفَّهُمْ خَلْفَهُ،

---

(١) **ضعيف جدًّا:** في سنده، عبد العزيز بن أبان، متروك.

(٢) **إسناده منقطع:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٢٩٠) عن عبد الأعلى، عن يونس، به. والحسن لم يسمع من من أبي موسى الأشعري. قاله علي بن المديني. انظر «جامع التحصيل» (ص: ١٦٣).

فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ فَقَضَى هَؤُلَاءِ رَكْعَةً وَهَؤُلَاءِ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَكَانَتْ لِلْإِمَامِ رَكْعَتَيْنِ فِي جَمَاعَةٍ وَلَهُمْ رَكْعَةً رَكْعَةً[١].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ أَبِي مُوسَى مِثْلَهُ[٢].

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ: يُصَلِّي طَائِفَةٌ مِنَ الْقَوْمِ رَكْعَةً، وَطَائِفَةٌ تَحْرُسُ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ صَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً حَتَّى يَقُومُوا مَقَامَ أَصْحَابِهِمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أُولَئِكَ فَيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ يُسَلِّمُ فَتَقُومُ كُلُّ طَائِفَةٍ فَتُصَلِّي رَكْعَةً[٣].

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِنَحْوِهِ. حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ الْكَلَاعِيُّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ

---

(١) **إسناده منقطع**: أخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٢٤٢)، وأبو بكر في «المسند» كما «المطالب العالية» (٥/ ١٠٧) وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ٨٤) والبيهقي «السنن الكبرى» (٣/ ٣٥٨) جميعهم من طرقٍ عن قتادة به. قال ابن حجر: «رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعا بين أبي العالية وأبي موسى رضي الله عنه «المطالب العالية» (٥/ ١٠٧).

(٢) انظر ما قبله.

(٣) **حديث صحيح**: أخرجه البخاري (٩٤٣) (٤٥٣٥) ومسلم (٨٣٩) (٣٠٦) من طريق عن نافع. وأخرجه البخاري (٩٤٢) (٤١٣٢) (٤١٣٣) ومسلم (٨٣٩) (٣٠٥) من طريق سالم. كلاهما، عن ابن عمر، فذكره. وقد تقدم تخريجه في «سورة البقرة» الآية (٢٣٩).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ[١].

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأَمَوِيُّ، قَالَ: ثنا أَبِي، قَالَ: ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ[٢].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ[٣].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ: «**يَقُومُ الْأَمِيرُ وَطَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ فَيَسْجُدُونَ سَجْدَةً وَاحِدَةً، وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ**» ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ[٤].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْحَرْبِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ الْحِمْصِيُّ، قَالَ: ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ[٥].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٠٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلْيُصَلُّوا۟ مَعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢] فَإِنَّهُ كَانَتْ تَأْخُذُ طَائِفَةٌ مِنْهُمُ السِّلَاحَ فَيُقْبِلُونَ عَلَى الْعَدُوِّ، وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى يُصَلُّونَ مَعَ الْإِمَامِ رَكْعَةً ثُمَّ

---

(١) **صحيح**: وقد تقدم تخريجه في «سورة البقرة» الآية (٢٣٩).
(٢) **صحيح**: وقد تقدم تخريجه في «سورة البقرة» الآية (٢٣٩).
(٣) **صحيح**: وقد تقدم تخريجه في «سورة البقرة» الآية (٢٣٩).
(٤) **صحيح**: وقد تقدم تخريجه في «سورة البقرة» الآية (٢٣٩).
(٥) **صحيح**: وقد تقدم تخريجه في «سورة البقرة» الآية (٢٣٩).

يَأْخُذُونَ أَسْلِحَتَهُمْ، فَيَسْتَقْبِلُونَ الْعَدُوَّ، وَيَرْجِعُ أَصْحَابُهُمْ فَيُصَلُّونَ مَعَ الْإِمَامِ رَكْعَةً فَيَكُونُ لِلْإِمَامِ رَكْعَتَانِ وَلِسَائِرِ النَّاسِ رَكْعَةٌ وَاحِدَةٌ، ثُمَّ يَقْضُونَ رَكْعَةً أُخْرَى، وَهَذَا تَمَامُ الصَّلَاةِ[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ، وَالْعَدُوُّ يَوْمَئِذٍ فِي ظَهْرِ الْقِبْلَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَكَانَتِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّى بِهِمْ يَوْمَئِذٍ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ، إِذْ كَانَ الْعَدُوُّ بَيْنَ الْإِمَامِ وَالْقِبْلَةِ.

ذِكْرُ الْأَخْبَارِ الْمَنْقُولَةِ بِذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثني يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَلَقِيَ الْمُشْرِكِينَ بِعُسْفَانَ، فَلَمَّا صَلَّى الظُّهْرَ فَرَأَوْهُ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ يَوْمَئِذٍ: كَانَ فُرْصَةً لَكُمْ لَوْ أَغَرْتُمْ عَلَيْهِمْ مَا عَلِمُوا بِكُمْ حَتَّى تُوَاقِعُوهُمْ، قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: فَإِنَّ لَهُمْ صَلَاةً أُخْرَى هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، فَاسْتَعِدُّوا حَتَّى تُغِيرُوا عَلَيْهِمْ فِيهَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَى نَبِيِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٠٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَأَعْلَمَهُ مَا ائْتَمَرَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ. فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ وَكَانُوا قُبَالَتِهِ فِي الْقِبْلَةِ فَجَعَلَ الْمُسْلِمِينَ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا مَعَهُ جَمِيعًا؛ فَلَمَّا سَجَدَ سَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُ، وَقَامَ الصَّفُّ الَّذِينَ خَلْفَهُمْ مُقْبِلِينَ عَلَى الْعَدُوِّ؛ فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سُجُودِهِ وَقَامَ، سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي، ثُمَّ قَامُوا وَتَأَخَّرَ الَّذِينَ يَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَتَقَدَّمَ الْآخَرُونَ، فَكَانُوا يَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَكَعَ

(١) إسناده ضعيف جدًّا.

رَكَعُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ فَرَفَعُوا مَعَهُ، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدَ مَعَهُ الَّذِينَ يَلُونَهُ، وَقَامَ الصَّفُّ الثَّانِي مُقْبِلِينَ عَلَى الْعَدُوِّ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سُجُودِهِ، وَقَعَدَ الَّذِينَ يَلُونَهُ سَجَدَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ ثُمَّ قَعَدُوا، فَتَشَهَّدُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمِيعًا، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِمُ الْمُشْرِكُونَ يَسْجُدُ بَعْضُهُمْ وَيَقُومُ بَعْضُهُمْ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، قَالُوا: لَقَدْ أُخْبِرُوا بِمَا أَرَدْنَا»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا الْحَكَمُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: ثنا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، قَالَ: ثني مُجَاهِدٌ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِعُسْفَانَ، وَالْمُشْرِكُونَ بِضَجْنَانَ، بِالْمَاءِ الَّذِي يَلِي مَكَّةَ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ فَرَأَوْهُ سَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ، قَالُوا: إِذَا صَلَّى صَلَاةً بَعْدَ هَذِهِ أَغَرْنَا عَلَيْهِ. فَحَذَّرَهُ اللَّهُ ذَلِكَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ مَعَهُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ[(٢)].

حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ ثنا ابْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَقِينَا الْمُشْرِكِينَ بِنَخْلٍ، فَكَانُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الظُّهْرُ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ جَمِيعٌ، فَلَمَّا فَرَغْنَا

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا:** أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٣٢٣) من طريق يونس بن بكير، به. وفي سنده النضر بن عبد الرحمن، أبو عمر الخزاز. ضعيف جدًّا. انظر «الميزان» (٤/ ٢٦٠).

(٢) **ضعيف للإرسال:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٢٧٧) عن وكيع، عن عمر بن ذر، به. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٢٤٣٦) عن ابن جريج. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٨٩٥) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح. كلاهما، عن مجاهد، به.

تَذَامَرَ الْمُشْرِكُونَ فَقَالُوا: لَوْ كُنَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَإِنَّ لَهُمْ صَلَاةً يَنْتَظِرُونَهَا تَأْتِي الْآنَ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ، فَإِذَا صَلُّوا فَمِيلُوا عَلَيْهِمْ. قَالَ: فَجَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْخَبَرِ وَعَلَّمَهُ كَيْفَ يُصَلِّي، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يَلِي الْعَدُوَّ، وَقُمْنَا خَلْفَهُ صَفَّيْنِ، فَكَبَّرَ نَبِيُّ اللَّهِ وَكَبَّرْنَا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ(١).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِهِ(٢).

حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ(٣).

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَقَدْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ غِرَّةً. ولَقَدْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ غَفْلَةً. فَأَنْزَلَ اللَّهُ صَلَاةَ الْخَوْفِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، يَعْنِي فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ تُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِرْقَةٌ تُصَلِّي خَلْفَهُمْ يَحْرُسُونَهُمْ، ثُمَّ كَبَّرَ فَكَبَّرُوا جَمِيعًا وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ بِالَّذِينَ يَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَامَ فَتَقَدَّمَ الْآخَرُونَ فَسَجَدُوا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ بِهِمْ جَمِيعًا،

(١) أخرجه مسلم (٨٤٠) (٣٠٨)، والنسائي (٣/ ١٧٦) وابن ماجه (١٢٦٠) من طرق عن أبي الزبير، به.
(٢) انظر ما قبله.
(٣) تقدم تخريجه.

ثُمَّ سَجَدَ بِالَّذِينَ يَلُونَهُ حَتَّى تَأَخَّرَ هَؤُلَاءِ فَقَامُوا فِي مَصَافِّ أَصْحَابِهِمْ، ثُمَّ تَقَدَّمَ الْآخَرُونَ فَسَجَدُوا، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ؛ فَكَانَتْ لِكُلِّهِمْ رَكْعَتَيْنِ مَعَ إِمَامِهِمْ. وصَلَّى مَرَّةً أُخْرَى فِي أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ»[(١)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ عَلَى قَوْلِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَالُوا هَذِهِ الْمَقَالَةَ، وَرَوَوْا هَذِهِ الرِّوَايَةَ: وَإِذَا كُنْتَ يَا مُحَمَّدُ فِيهِمْ، يَعْنِي فِي أَصْحَابِكَ خَائِفًا، فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ، فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ؛ يَعْنِي مِمَّنْ دَخَلَ مَعَكَ فِي صَلَاتِكَ، ﴿فَإِذَا سَجَدُواْ﴾ [النساء: ١٠٢] يَقُولُ: فَإِذَا سَجَدَتْ هَذِهِ الطَائِفَةُ بِسُجُودِكَ، وَرَفَعَتْ رُءُوسَهَا مِنْ سُجُودِهَا ﴿فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٢] يَقُولُ: فَلْيَصِرْ مَنْ خَلْفَكَ، خَلْفَ الطَائِفَةِ الَّتِي حَرَسَتْكَ وَإِيَّاهُمْ إِذَا سَجَدْتَ بِهِمْ وَسَجَدُوا مَعَكَ ﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ﴾ [النساء: ١٠٢] يَعْنِي الطَائِفَةَ الْحَارِسَةَ الَّتِي صَلَّتْ مَعَهُ غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَسْجُدْ بِسُجُودِهِ، فَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لَمْ يُصَلُّواْ﴾ [النساء: ١٠٢] عَلَى مَذْهَبِ هَؤُلَاءِ: لَمْ يَسْجُدُوا بِسُجُودِكَ: ﴿فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢] يَقُولُ: فَلْيَسْجُدُوا بِسُجُودِكَ إِذَا سَجَدْتَ، وَيَحْرُسُكَ وَإِيَّاهُمُ الَّذِينَ سَجَدُوا بِسُجُودِكَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى ﴿وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء: ١٠٢] يَعْنِي الْحَارِسَةَ.

وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ قَوْلُ مَنْ قَالَ مَعْنَى ذَلِكَ: فَإِذَا سَجَدَتِ الطَائِفَةُ الَّتِي قَامَتْ مَعَكَ فِي صَلَاتِهَا ﴿فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٢] يَعْنِي مِنْ خَلْفِكَ وَخَلْفِ مَنْ يَدْخُلُ فِي صَلَاتِكَ مِمَّنْ لَمْ يُصَلِّ مَعَكَ الرَّكْعَةَ

(١) **صحيح:** أخرجه أحمد في «المسند» (١٦٥٨٠)، وأبو داود (١٢٣٦)، والنسائي في «المجتبى» (٣/ ١٧٧-١٧٨)، وابن حبان (٢٨٧٦)، من طرق عن منصور بن المعتمر، به.

الْأُولَى بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ بَعْدَ فَرَاغِهَا مِنْ بَقِيَّةِ صَلَاتِهَا ﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ﴾ [النساء: ١٠٢] وَهِيَ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ لَمْ يُصَلُّوا، يَقُولُ: لَمْ يُصَلُّوا مَعَكَ الرَّكْعَةَ الْأُولَى ﴿فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢] يَقُولُ: «فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ عَلَيْكَ ﴿وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء: ١٠٢] لِقِتَالِ عَدُوِّهِمْ بَعْدَ مَا يَفْرُغُونَ مِنْ صَلَاتِهِمْ؛ وَذَلِكَ نَظِيرُ الْخَبَرِ الَّذِي رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ فَعَلَهُ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ، وَالْخَبَرِ الَّذِي رَوَى سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ. وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ قَالَ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٠٢] وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى أَنَّ إِقَامَتَهَا إِتْمَامُهَا بِرُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا، وَدَلَّلْنَا مَعَ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ [النساء: ١٠١] إِنَّمَا هُوَ إِذْنٌ بِالْقَصْرِ مِنْ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا فِي حَالِ شِدَّةِ الْخَوْفِ.

فَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ كَانَ بَيِّنًا أَنْ لَا وَجْهَ لِتَأْوِيلِ مَنْ تَأَوَّلَ ذَلِكَ أَنَّ الطَّائِفَةَ الْأُولَى إِذَا سَجَدَتْ مَعَ الْإِمَامِ فَقَدِ انْقَضَتْ صَلَاتُهَا، لِقَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٢] لِاحْتِمَالِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَانِي مَا ذَكَرْتُ قَبْلُ، وَلِأَنَّهُ لَا دَلَالَةَ فِي الْآيَةِ عَلَى أَنَّ الْقَصْرَ الَّذِي ذُكِرَ فِي الْآيَةِ قَبْلَهَا عَنَى بِهِ الْقَصْرَ مِنْ عَدَدِ الرَّكَعَاتِ. وَإِذْ كَانَ لَا وَجْهَ لِذَلِكَ، فَقَوْلُ مَنْ قَالَ: أُرِيدَ بِذَلِكَ التَّقَدُّمُ وَالتَّأَخُّرُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى نَحْوِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِعُسْفَانَ أَبْعَدُ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ يَقُولُ: ﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢] وَكِلْتَا الطَّائِفَتَيْنِ قَدْ كَانَتْ صَلَّتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَهُ الْأُولَى فِي صَلَاتِهِ بِعُسْفَانَ، وَمُحَالٌ أَنْ تَكُونَ الَّتِي صَلَّتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هِيَ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ مَعَهُ. فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ أَنَّهُ أُرِيدَ بِقَوْلِهِ: ﴿لَمْ يُصَلُّواْ﴾ [النساء: ١٠٢] لَمْ يَسْجُدُوا، فَإِنَّ ذَلِكَ غَيْرُ الظَّاهِرِ الْمَفْهُومِ مِنْ مَعَانِي الصَّلَاةِ، وَإِنَّمَا تُوَجَّهُ مَعَانِي كَلَامِ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ

إِلَى الْأَظْهَرِ وَالْأَشْهَرِ مِنْ وُجُوهِهِمَا مَا لَمْ يَمْنَعْ مِنْ ذَلِك مَا يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهُ.

وَإِذْ كَانَ ذَلِك كَذَلِك وَلَمْ يَكُنْ فِي الْآيَةِ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ لِلطَائِفَةِ الْأُولَى بِتَأْخِيرِ قَضَاءِ مَا بَقِيَ عَلَيْهَا مِنْ صَلَاتِهَا إِلَى فَرَاغِ الْإِمَامِ مِنْ بَقِيَّةِ صَلَاتِهِ، وَلَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فِي اشْتِغَالِهَا بِقَضَاءِ ذَلِك ضَرَرٌ، لَمْ يَكُنْ لِأَمْرِهَا بِتَأْخِيرِ ذَلِك وَانْصِرَافِهَا قَبْلَ قَضَاءِ بَاقِي صَلَاتِهَا عَنْ مَوْضِعِهَا مَعْنًى. غَيْرَ أَنَّ الْأَمْرَ وَإِنْ كَانَ كَذَلِك، فَإِنَّا نَرَى أَنَّ مَنْ صَلَاهَا مِنَ الْأَئِمَّةِ فَوَافَقَتْ صَلَاتُهُ بَعْضَ الْوُجُوهِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ صَلَاهَا، فَصَلَاتُهُ مُجْزِئَةٌ عَنْهُ تَامَّةٌ لِصِحَّةِ الْأَخْبَارِ بِكُلِّ ذَلِك عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي عَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّتَهُ ثُمَّ أَبَاحَ لَهُمُ الْعَمَلَ بِأَيِّ ذَلِك شَاءُوا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ تَغۡفُلُونَ عَنۡ أَسۡلِحَتِكُمۡ وَأَمۡتِعَتِكُمۡ﴾ [النساء: ١٠٢] فَإِنَّهُ يَعْنِي: تَمَنَّى الَّذِينَ كَفَرُوا بِاللَّهِ، لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ، يَقُولُ: لَوْ تَشْتَغِلُونَ بِصَلَاتِكُمْ عَنْ أَسْلِحَتِكُمُ الَّتِي تُقَاتِلُونَهُمْ بِهَا، وَعَنْ أَمْتِعَتِكُمُ الَّتِي بِهَا بَلَاغُكُمْ فِي أَسْفَارِكُمْ فَتَسْهَوْنَ عَنْهَا. ﴿فَيَمِيلُونَ عَلَيۡكُم مَّيۡلَةٗ وَٰحِدَةٗۚ﴾ [النساء: ١٠٢] يَقُولُ: فَيَحْمِلُونَ عَلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ مَشَاغِيلُ بِصَلَاتِكُمْ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ جُمْلَةً وَاحِدَةً، فَيُصِيبُونَ مِنْكُمْ غِرَّةً بِذَلِك فَيَقْتُلُونَكُمْ، وَيَسْتَبِيحُونَ عَسْكَرَكُمْ. يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فَلَا تَفْعَلُوا ذَلِك بَعْدَ هَذَا، فَتَشْتَغِلُوا جَمِيعُكُمْ بِصَلَاتِكُمْ إِذَا حَضَرَتْكُمْ صَلَاتُكُمْ وَأَنْتُمْ مُوَاقِفُو الْعَدُوَّ، فَتُمَكِّنُوا عَدُوَّكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَأَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ وَلَكِنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ عَلَى مَا بَيَّنْتُ لَكُمْ، وَخُذُوا مِنْ عَدُوِّكِمْ حِذْرَكُمْ وَأَسْلِحَتَكُمْ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓا۟ أَسْلِحَتَكُمْ ۖ وَخُذُوا۟ حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [النساء: ١٠٢]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٥] وَلَا حَرَجَ عَلَيْكُمْ وَلَا إِثْمَ ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ﴾ [النساء: ١٠٢] يَقُولُ: إِنْ نَالَكُمْ مِنْ مَطَرٍ تُمْطَرُونَهُ وَأَنْتُمْ مُواقِفُو عَدُوِّكُمْ ﴿أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ [النساء: ١٠٢] يَقُولُ: جَرْحَى أَوْ أَعِلَّاءَ ﴿أَن تَضَعُوٓا۟ أَسْلِحَتَكُمْ﴾ [النساء: ١٠٢] إِنْ ضَعُفْتُمْ عَنْ حَمْلِهَا، وَلَكِنْ إِنْ وَضَعْتُمْ أَسْلِحَتَكُمْ مِنْ أَذًى مَطَرٍ أَوْ مَرضٍ، فَخُذُوا مِنْ عَدُوِّكُمْ حِذْرَكُمْ، يَقُولُ: احْتَرِسُوا مِنْهُمْ أَنْ يَمِيلُوا عَلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ عَنْهُمْ غَافِلُونَ غَارُّونَ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [النساء: ١٠٢] يَعْنِي بِذَلِكَ: أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُذِلًّا يَبْقَوْنَ فِيهِ أَبَدًا لَا يَخْرُجُونَ مِنْهُ، وَذَلِكَ هُوَ عَذَابُ جَهَنَّمَ. وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ [النساء: ١٠٢] نَزَلَ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَكَانَ جَرِيحًا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ [النساء: ١٠٢] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ كَانَ جَرِيحًا(١).

(١) أخرجه البخاري (٤٥٩٩)، والنسائي «السنن الكبرى» (١١٠٥٦) من طريق حجاج، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾ [النساء: ١٠٣]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَإِذَا فَرَغْتُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَأَنْتُمْ مُوَاقِفُو عَدُوِّكُمُ الَّتِي بَيَّنَّاهَا لَكُمْ، فَاذْكُرُوا اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْوَالِكُمْ قِيَامًا وَقُعُودًا، وَمُضْطَجِعِينَ عَلَى جُنُوبِكُمْ بِالتَّعْظِيمِ لَهُ، وَالدُّعَاءِ لِأَنْفُسِكُمْ بِالظَّفَرِ عَلَى عَدُوِّكُمْ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُظْفِرَكُمْ وَيَنْصُرَكُمْ عَلَيْهِمْ. وَذَلِكَ نَظِيرُ قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الأنفال: ٤٥]. وكما:

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمًا﴾ [النساء: ١٠٣] يَقُولُ: «لَا يَفْرِضُ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ فَرِيضَةً إِلَّا جَعَلَ لَهَا جَزَاءً مَعْلُومًا. ثُمَّ عَذَرَ أَهْلَهَا فِي حَالِ عُذْرٍ غَيْرِ الذِّكْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ حَدًّا يَنْتَهِي إِلَيْهِ، وَلَمْ يَعْذُرْ أَحَدًا فِي تَرْكِهِ إِلَّا مَغْلُوبًا عَلَى عَقْلِهِ، فَقَالَ: فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ، بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَفِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَالْغِنَى وَالْفَقْرِ، وَالسَّقَمِ وَالصِّحَّةِ، وَالسِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ»[(١)].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾ [النساء: ١٠٣] فَإِنَّ أَهْلَ التَّأْوِيلِ اخْتَلَفُوا فِي تَأْوِيلِهِ، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾ [النساء: ١٠٣] فَإِذَا اسْتَقْرَرْتُمْ فِي أَوْطَانِكُمْ وَأَقَمْتُمْ فِي أَمْصَارِكُمْ، ﴿فَأَقِيمُواْ﴾ [النساء: ١٠٣]

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩١١) من طريق أبي صالح، به.

يَعْنِي: فَأَتِمُّوا ﴿ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٠٣] الَّتِي أَذِنَ لَكُمْ بِقَصْرِهَا فِي حَالِ خَوْفِكُمْ فِي سَفَرِكُمْ وَضَرْبِكُمْ فِي الْأَرْضِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ ﴿فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾ [النساء: ١٠٣] قَالَ الْخُرُوجُ مِنْ دَارِ السَّفَرِ إِلَى دَارِ الْإِقَامَةِ(١).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾ [النساء: ١٠٣] يَقُولُ: إِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فِي أَمْصَارِكُمْ فَأَتِمُّوا الصَّلَاةَ(٢).

وَقَالَ آخَرُونَ مَعْنَى ذَلِكَ: فَإِذَا اسْتَقْرَرْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ، أَيْ فَأَتِمُّوا حُدُودَهَا بِرُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، ﴿فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾ [النساء: ١٠٣] قَالَ: «فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ بَعْدَ الْخَوْفِ»(٣).

---

(١) **إسناده ضعيف لابهام شيخ سفيان،** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٢٣٨٧) من طريق وكيع، به.

(٢) **إسناده ضعيف:** معمر ضعيف في روايته عن الحسن، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٣٤) عن معمر، به.

(٣) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩١٤) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

وَحَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا ٱطۡمَأۡنَنتُمۡ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾ [النساء: ١٠٣] قَالَ: «فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لَا تُصَلِّهَا رَاكِبًا وَلَا مَاشِيًا وَلَا قَاعِدًا»(١).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا ٱطۡمَأۡنَنتُمۡ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾ [النساء: ١٠٣] قَالَ أَتِمُّوهَا(٢).

حَدَّثَنِيالْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٣).

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: **وَأَوْلَى التَّأْوِيلَيْنِ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ، تَأْوِيلُ مَنْ تَأَوَّلَهُ:** فَإِذَا زَالَ خَوْفُكُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ وَأَمِنْتُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ وَاطْمَأَنَّتْ أَنْفُسُكُمْ بِالْأَمْنِ، فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ، فَأَتِمُّوهَا بِحُدُودِهَا. الْمَفْرُوضَةِ عَلَيْكُمْ، غَيْرَ قَاصِرِيهَا عَنْ شَيْءٍ مِنْ حُدُودِهَا. وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى التَّأْوِيلَيْنِ بِالْآيَةِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذِكْرُهُ عَرَّفَ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ الْوَاجِبَ عَلَيْهِمْ مِنْ فَرْضِ صَلَاتِهِمْ بِهَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ فِي حَالَيْنِ: إِحْدَاهُمَا شِدَّةُ حَالِ خَوْفٍ أَذِنَ لَهُمْ فِيهَا بِقَصْرِ الصَّلَاةِ، عَلَى مَا بَيَّنْتُ مِنْ قَصْرِ حُدُودِهَا عَنِ التَّمَامِ، وَالْأُخْرَى حَالُ غَيْرِ شِدَّةِ الْخَوْفِ أَمَرَهُمْ فِيهَا بِإِقَامَةِ حُدُودِهَا، وَإِتْمَامِهَا عَلَى مَا وَصَفَهُ لَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ مِنْ مُعَاقَبَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ أَئِمَّتِهِمْ، وَحِرَاسَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا مِنْ عَدُوِّهِمْ وَهِيَ حَالَةٌ لَا قَصْرَ

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩١٦) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٣) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

فِيهَا، لِأَنَّهُ يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ فِي هَذِهِ الْحَالِ: وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ، فَمَعْلُومٌ بِذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَإِذَا ٱطۡمَأۡنَنتُمۡ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾ [النساء: ١٠٣] إِنَّمَا هُوَ: فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ مِنَ الْحَالَةِ الَّتِي لَمْ تَكُونُوا مُقِيمِينَ فِيهَا صَلَاتَكُمْ فَأَقِيمُوهَا، وَتِلْكَ حَالَةُ شِدَّةِ الْخَوْفِ، لِأَنَّهُ قَدْ أَمَرَهُمْ بِإِقَامَتِهَا فِي حَالِ غَيْرِ شِدَّةِ الْخَوْفِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ فَأَقَمۡتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٠٢] الْآيَةُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: **اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَعْنَاهُ: إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فَرِيضَةً مَفْرُوضَةً.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي أَبُو السَّائِبِ، قَالَ: ثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣] قَالَ: «فَرِيضَةً مَفْرُوضَةً»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ قَالَ: ثني عَلِيٌّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣] قَالَ: «مَفْرُوضًا، الْمَوْقُوتُ: الْمَفْرُوضُ»(٢).

---

(١) **إسناده حسن:** وفضيل ليس بذاك القوي، وتكلموا في روايته عن عطية كما في «المجروحين» (٢/ ٢٠٩)، لكن قال القطان كما في «الميزان» (١/ ٤٢٧): تساهلوا في أخذ التفسير عن القوم لا تولعونهم في الحديث. اهـ.

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩١٧) من طريق أبي صالح، به.

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: أَمَّا كِتَابًا مَوْقُوتًا: فَمَفْرُوضًا[١].

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿كِتَٰبًا مَّوۡقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣] قَالَ: «مَفْرُوضًا»[٢].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فَرْضًا وَاجِبًا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوۡقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣] قَالَ: «كِتَابًا وَاجِبًا»[٣].

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ ﴿كِتَٰبًا مَّوۡقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣] قَالَ وَاجِبًا[٤].

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[٥].

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ سَامٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿كِتَٰبًا مَّوۡقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣] قَالَ: «مُوجَبًا»[٦].

---

(١) **إسناده حسن.**

(٢) **إسناده ضعيف:** فيه الليث ضعيف، وشيخ المصنف مجهول.

(٣) **صحيح:** أخرجه المروزي «الصلاة» (٣٣) من طريق أبي رجاء، به.

(٤) **إسناده صحيح.**

(٥) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٦) **إسناده ضعيف**، فيه سفيان وكيع ضعيف.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثَنِي أَبِي، قَالَ، ثَنِي عَمِّي قَالَ: ثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣] وَالْمَوْقُوتُ: الْوَاجِبُ(١).

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: ثنا أبو نعيم، قال: ثنا مَعْمَرُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣] قَالَ: «وُجُوبُهَا»(٢).

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا مُنَجَّمًا يُؤَدُّونَهَا فِي أَنْجُمِهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣] قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «إِنَّ لِلصَّلَاةِ وَقْتًا كَوَقْتِ الْحَجِّ»(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣] قَالَ: «مُنَجَّمًا، كُلَّمَا مَضَى نَجْمٌ جَاءَ نَجْمٌ آخَرُ، يَقُولُ: كُلَّمَا مَضَى وَقْتٌ جَاءَ وَقْتٌ آخَرُ»(٤).

---

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) **صحيح.**

(٣) **إسناده منقطع:** قتادة لم يدرك، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٣٤) (٣٧٤٧) ومن طريقه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩١٨) عن معمر، به. وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (١٠٨٠) من طريق شعبة، عن قتادة، به.

(٤) **إسناده ضعيف:** أبو جعفر الرازي صدوق سيئ الحفظ، «القريب»، والمثنى =

حدثنا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِمِثْلِهِ[1].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ قَرِيبٌ مَعْنَى بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ، لِأَنَّ مَا كَانَ مَفْرُوضًا فَوَاجِبٌ، وَمَا كَانَ وَاجِبًا أَدَاؤُهُ فِي وَقْتٍ بَعْدَ وَقْتٍ فَمُنَجَّمٌ. غَيْرَ أَنَّ أَوْلَى الْمَعَانِي بِتَأْوِيلِ الْكَلِمَةِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فَرْضًا مُنَجَّمًا، لِأَنَّ الْمَوْقُوتَ إِنَّمَا هُوَ مَفْعُولٌ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: وَقَّتَ اللَّهُ عَلَيْكَ فَرْضَهُ فَهُوَ يَقِتُهُ، فَفَرْضُهُ عَلَيْكَ مَوْقُوتٌ، إِذَا أَخْبَرَ أَنَّهُ جَعَلَ لَهُ وَقْتًا يَجِبُ عَلَيْكَ أَدَاؤُهُ. فكَذَلِكَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣] إِنَّمَا هُوَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فَرْضًا وُقِّتَ لَهُمْ وَقْتَ وُجُوبِ أَدَائِهِ، فَبَيَّنَ ذَلِكَ لَهُمْ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَا تَهِنُواْ فِي ٱبۡتِغَآءِ ٱلۡقَوۡمِۖ إِن تَكُونُواْ تَأۡلَمُونَ فَإِنَّهُمۡ يَأۡلَمُونَ كَمَا تَأۡلَمُونَۖ وَتَرۡجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرۡجُونَۗ﴾ [النساء: ١٠٤]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَهِنُواْ﴾ [آل عمران: ١٣٩] وَلَا تَضْعُفُوا، مِنْ قَوْلِهِمْ: وَهَنَ فُلَانٌ فِي هَذَا الْأَمْرِ يَهِنُ وَهْنًا وَوُهُونًا. وَقَوْلُهُ: ﴿فِي ٱبۡتِغَآءِ ٱلۡقَوۡمِۖ﴾ [النساء: ١٠٤] يَعْنِي فِي الْتِمَاسِ الْقَوْمِ وَطَلَبِهِمْ، وَالْقَوْمُ هُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ وَأَعْدَاءُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ بِاللَّهِ ﴿إِن تَكُونُواْ تَأۡلَمُونَ﴾ [النساء:

= مجهول. أخرجه المروزي في «الصلاة» (٣٤)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩١٩) من طريق عبد الله بن أبي جعفر الرازي، به.

(١) **إسناده ضعيف،** القاسم مجهول، والحسين المعروف بسنيد ضعيف.

١٠٤] يَقُولُ: إِنْ تَكُونُوا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ [تَيْجَعُونَ][(١)] مِمَّا يَنَالُكُمْ مِنَ الْجَرَّاحِ مِنْهُمْ فِي الدُّنْيَا ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ [النساء: ١٠٤] يَقُولُ: فَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ يَيْجَعُونَ مِمَّا يَنَالُهُمْ مِنْكُمْ مِنَ الْجِرَاحِ وَالْأَذَى، مِثْلَ مَا تَيْجَعُونَ أَنْتُمْ مِنْ جِرَاحِهِمْ وَأَذَاهُمْ فِيهَا.

﴿وَتَرْجُونَ﴾ [النساء: ١٠٤] أَنْتُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٦١] مِنَ الثَّوَابِ عَلَى مَا يَنَالُكُمْ مِنْهُمْ ﴿مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: ١٠٤] هُمْ عَلَى مَا يَنَالُهُمْ مِنْكُمْ. يَقُولُ: فَأَنْتُمْ إِن كُنْتُمْ مُوقِنِينَ مِنْ ثَوَابِ اللَّهِ لَكُمْ عَلَى مَا يُصِيبُكُمْ مِنْهُمْ بِمَا هُمْ بِهِ مُكَذِّبُونَ، أَوْلَى وَأَحْرَى أَنْ تَصْبِرُوا عَلَى حَرْبِهِمْ وَقِتَالِهِمْ مِنْهُمْ عَلَى قِتَالِكُمْ وَحَرْبِكُمْ وَأَنْ تَجِدُوا مِنْ طَلَبِهِمْ وَابْتِغَائِهِمْ لِقِتَالِهِمْ عَلَى مَا يَهِنُونَ هُمْ فِيهِ وَلَا يَجِدُّونَ، فَكَيْفَ عَلَى مَا جَدُّوا فِيهِ وَلَمْ يَهِنُوا؟. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ﴾ [النساء: ١٠٤] مِنْهُمْ ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ [النساء: ١٠٤] يَقُولُ لَا تَضْعُفُوا فِي طَلَبِ الْقَوْمِ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَكُونُوا تَيْجَعُونَ، فَإِنَّهُمْ يَيْجَعُونَ كَمَا تَيْجَعُونَ، وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مِنَ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ مَا لَا يَرْجُونَ[(٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) تتجعون.

(٢) **إسناده حسن.**

تَأْلَمُونَ﴾ [النساء: ١٠٤] قَالَ: «يَقُولُ: لَا تَضْعُفُوا فِي طَلَبِ الْقَوْمِ، فَإِنْ تَكُونُوا تَيْجَعُونَ مِنَ الْجِرَاحَاتِ، فَإِنَّهُمْ يَيْجَعُونَ كَمَا تَيْجَعُونَ»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ [النساء: ١٠٤] لَا تَضْعُفُوا[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ [آل عمران: ١٣٩] يَقُولُ: «لَا تَضْعُفُوا»[(٣)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ [النساء: ١٠٤] قَالَ: يَقُولُ: لَا تَضْعُفُوا عَنِ ابْتِغَائِهِمْ ﴿إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ﴾ [النساء: ١٠٤] الْقِتَالَ ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ [النساء: ١٠٤] قَالَ: وَهَذَا قَبْلَ أَنْ تُصِيبَهُمُ الْجَرَّاحُ إِنْ كُنْتُمْ تَكْرَهُونَ الْقِتَالَ فَتَأْلَمُونَهُ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: ١٠٤] يَقُولُ: «فَلَا تَضْعُفُوا فِي ابْتِغَائِهِمْ مَكَانَ الْقِتَالِ»[(٤)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ﴾ [النساء: ١٠٤] تُوجَعُونَ[(٥)].

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٢٣) من طريق أحمد بن المفضل، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، المثنى مجهول، وأبو حذيفة موسى بن مسعود، صدوق سيئ الحفظ وكان يصحف «القريب».

(٣) **إسناده ضعيف:** أبو جعفر الرازي صدوق سيئ الحفظ، «القريب»، والمثنى مجهول.

(٤) **إسناده صحيح.**

(٥) **إسناده منقطع:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٢٢) من طريق أبي صالح، به.

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ قَالَ: «تُوجَعُونَ لِمَا يُصِيبُكُمْ مِنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ يُوجَعُونَ كَمَا تُوجَعُونَ وَتَرْجُونَ أَنْتُمْ مِنَ الثَّوَابِ فِيمَا يُصِيبُكُمْ مَا لَا يَرْجُونَ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: ثنا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ قِتَالُ أُحُدٍ، وَأَصَابَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَصَابَ، صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الْجَبَلَ، فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُيا محمد، لَا جُرْحَ إِلَّا بِجُرْحٍ، الْحَرْبُ سِجَالٌ، يَوْمٌ لَنَا وَيَوْمٌ لَكُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «**أَجِيبُوهُ**» فَقَالُوا: لَا سَوَاءَ لا سواء قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ، وَقَتْلَاكُمْ فِي النَّارِ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: عُزَّى لَنَا وَلَا عُزَّى لَكُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قُولُوا لَهُ: اللَّهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ**» قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: اعْلُ هُبَلُ. اعْلُ هُبَلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قُولُوا لَهُ: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ**». فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَوْعِدُنَا وَمَوْعِدُكُمْ بَدْرٌ الصُّغْرَى. ونَامَ الْمُسْلِمُونَ وَبِهِمُ الْكُلُومُ. قَالَ عِكْرِمَةُ: وَفِيهَا أُنْزِلَتْ: إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَفِيهِمْ أُنْزِلَتْ ﴿إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٠٤](٢).

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ﴾ [النساء: ١٠٤] قَالَ: «يَيْجَعُونَ كَمَا تَيْجَعُونَ»(٣).

---

(١) **إسناده ضعيف،** القاسم مجهول، والحسين المعروف بسنيد ضعيف.

(٢) **إسناده ضعيف،** فيه المثنى مجهول، وحفص بن عمر بن ميمون العدني، ضعيف «التقريب». وقد سبق تخريجه في سورة «آل عمران» الآية (١٤٠).

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا:** جويبر متروك.

وَقَدْ ذَكَرْنَا عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ كَانَ يَتَأَوَّلُ قَوْلَهُ: ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: ١٠٤] وَتَخَافُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَخَافُونَ، مِنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَغْفِرُوا۟ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾ [الجاثية: ١٤] بِمَعْنَى: لَا يَخَافُونَ أَيَّامَ اللَّهِ.

وغَيْرُ مَعْرُوفٍ صَرْفُ الرَّجَاءِ إِلَى مَعْنَى الْخَوْفِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، إِلَّا مَعَ جَحْدٍ سَابِقٍ لَهُ، كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ۝١٣﴾ [نوح: ١٣] بِمَعْنَى: لَا تَخافُونَ لِلَّهِ عَظَمَةً، وَكَمَا قَالَ الشَّاعِرُ الْهُذَلِيُّ: [البحر الرجز]

لَا تَرْتَجِي حِينَ تُلَاقِي الذَّائِدَا ... أَسَبْعَةً لَاقَتْ مَعًا أَمْ وَاحِدَا[1]

وَكَمَا قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ: [البحر الطويل]

إِذَا لَسَعَتْهُ النَّحْلُ لَمْ يَرْجُ لَسْعَهَا ... وَخَالَفَهَا فِي بَيْتِ نُوبٍ [عَوَاسِلِ][2][3]

وَهِيَ فِيمَا بَلَغَنَا لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ، يَقُولُونَهَا بِمَعْنَى: مَا أُبَالِي وَمَا أَحْفِلُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٧]

يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَلِيمًا بِمَصَالِحِ خَلْقِهِ، حَكِيمًا فِي تَدْبِيرِهِ وَتَقْدِيرِهِ، وَمِنْ عِلْمُهُ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ بِمَصَالِحِكُمْ عَرَّفَكُمْ عِنْدَ حُضُورِ صَلَاتِكُمْ، وَوَاجِبِ فَرْضِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، وَأَنْتُمْ مُواقِفُو عَدُوِّكُمْ مَا يَكُونُ بِهِ وُصُولُكُمْ إِلَى أَدَاءِ فَرْضِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، وَالسَّلَامَةُ مِنْ عَدُوِّكُمْ وَمِنْ حِكْمَتِهِ بَصَّرُكُمْ بِمَا فِيهِ تَأْيِيدُكُمْ، وَتَوْهِينُ كَيَدِ عَدُوِّكُمْ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٨٦) و«الأضداد» لابن الأنباري (٩).

(٢) ما بين المعقوفين في (ش، ف، ك) وعوامل.

(٣) انظر: «ديوانه» (١٣٤).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾﴾ [النساء: ١٠٦]

قال أبو جعفر محمد بن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ١٠٥] إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ الْكِتَابَ، يَعْنِي الْقُرْآنَ ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [النساء: ١٠٥] لِتَقْضِيَ بَيْنَ النَّاسِ، فَتَفْصِلَ بَيْنَهُمْ ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ١٠٥] يَعْنِي: بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِهِ ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥] يَقُولُ: وَلَا تَكُنْ لِمَنْ خَانَ مُسْلِمًا أَوْ مُعَاهَدًا فِي نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ، خَصِيمًا تُخَاصِمُ عَنْهُ، وَتَدْفَعُ عَنْهُ مِنْ طَالَبَهُ بِحَقِّهِ الَّذِي خَانَهُ فِيهِ. ﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَۖ﴾ [النساء: ١٠٦] يَا مُحَمَّدُ وَسَلْهُ أَنْ يَصْفَحَ لَكَ عَنْ عُقُوبَةِ ذَنْبِكَ[1] فِي مُخَاصَمَتِكَ عَنِ الْخَائِنِ مَنْ خَانَ مَالًا لِغَيْرِهِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣] يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَزَلْ يَصْفَحُ عَنْ ذُنُوبِ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِتَرْكِهِ عُقُوبَتَهُمْ عَلَيْهَا، إِذَا اسْتَغْفَرُوهُ مِنْهَا، رَحِيمًا بِهِمْ، فَافْعَلْ ذَلِكَ أَنْتَ يَا مُحَمَّدُ، يَغْفِرِ اللَّهُ لَكَ مَا سَلَفَ مِنْ خُصُومَتِكَ عَنْ هَذَا الْخَائِنِ. وَقَدْ قِيلَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ خَاصَمَ عَنِ الْخَائِنِ، وَلَكِنَّهُ هَمَّ بِذَلِكَ،

(١) قال ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٣٩٤) مستدركًا على الطبري: هذا ليس بذنب، لأن النبي ﷺ إنما دافع عن الظاهر، وهو يعتقد براءتهم، والمعنى: استغفر للمذنبين من أمتك والمتخاصمين في الباطل، لا أن تكون ذا جدال عنهم، فهذا حدك، ومحلك من الناس أن تسمع من المتداعيين وتقضي بنحو ما تسمع، وتستغفر للمذنب.

وانظر: «استدركات ابن عطية في المحرر الوجيز» (١/ ٥٢٢-٥٢٧).

فَأَمَرَهُ اللَّهُ بِالِاسْتِغْفَارِ مِمَّا هَمَّ بِهِ مِنْ ذَلِكَ». وَذُكِرَ أَنَّ الْخَائِنِينَ الَّذِينَ عَاتَبَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ نَبِيَّهُ ﷺ فِي خُصُومَتِهِ عَنْهُمْ بَنُو ابَيْرِقٍ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي خِيَانَتِهِ الَّتِي كَانَتْ مِنْهُ فَوَصَفَهُ اللَّهُ بِهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَتْ سَرِقَةً سَرَقَهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ فِي طُعْمَةَ بْنِ أُبَيْرِقٍ وَدِرْعِهِ مِنْ حَدِيدٍ [من يهود](١) الَّتِي سَرَقَ، وَقَالَ أَصْحَابُهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلنَّبِيِّ: اعْذُرْهُ فِي النَّاسِ بِلِسَانِكَ. ورَمَوْا بِالدِّرْعِ رَجُلًا مِنْ يَهُودَ بَرِيئًا(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، نَحْوَهُ(٣).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ أَبُو مُسْلِمٍ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَّا يُقَالُ لَهُمْ بَنُو أُبَيْرِقٍ: بِشْرٌ وَبَشِيرٌ وَمُبَشِّرٌ، وَكَانَ بُشَيْرٌ رَجُلًا مُنَافِقًا، وَكَانَ يَقُولُ الشِّعْرَ يَهْجُو بِهِ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يَنْحِلُهُ إِلَى بَعْضِ الْعَرَبِ، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

فُلَانٌ كَذَا، وَقَالَ فُلَانٌ كَذَا، فَإِذَا سَمِعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ الشِّعْرَ، قَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَقُولُ هَذَا الشِّعْرَ إِلَّا هَذَا الْخَبِيثُ، فَقَالَ: [البحر الكامل]

أَوَكُلَّمَا قَالَ الرِّجَالُ قَصِيدَةً أَضِمُوا وَقَالُوا ابْنُ الْأُبَيْرِقِ قَالَهَا

قَالَ: وَكَانُوا أَهْلَ بَيْتِ فَاقَةٍ وَحَاجَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، وَكَانَ النَّاسُ إِنَّمَا طَعَامُهُمْ بِالْمَدِينَةِ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهُ يَسَارٌ فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ بِالدَّرْمَكِ ابْتَاعَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ، فَخَصَّ بِهِ نَفْسَهُ، فَأَمَّا الْعِيَالُ: فَإِنَّمَا طَعَامُهُمُ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ. فقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ، فَابْتَاعَ عَمِّي رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ حِمْلًا مِنَ الدَّرْمَكِ، فَجَعَلَهُ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ، وَفِي الْمَشْرُبَةِ سِلَاحٌ لَهُ: دِرْعَانِ وَسَيْفَاهُمَا وَمَا يُصْلِحُهُمَا.

فعُدِيَ عَلَيْهِ مِنْ تَحْتِ اللَّيْلِ، فَنُقِبَتِ الْمَشْرُبَةُ، وَأُخِذَ الطَّعَامُ وَالسِّلَاحُ. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي تَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ عُدِيَ عَلَيْنَا فِي لَيْلَتِنَا هَذِهِ، فَنُقِبَتْ مَشْرُبَتُنَا، فَذُهِبَ بِسِلَاحِنَا وطَعَامِنَا. قَالَ: فَتَحسَّسْنَا فِي الدَّارِ وَسَأَلْنَا، فَقِيلَ لَنَا: قَدْ رَأَيْنَا بَنِي أُبَيْرِقٍ اسْتَوْقَدُوا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَلَا نَرَى فِيمَا نَرَاهُ إِلَّا عَلَى بَعْضِ طَعَامِكُمْ. قَالَ: وَقَدْ كَانَ بَنُو أُبَيْرِقٍ قَالُوا وَنَحْنُ نَسْأَلُ فِي الدَّارِ: وَاللَّهِ مَا نَرَى صَاحِبَكُمْ إِلَّا لَبِيدَ بْنَ سَهْمٍ، رَجُلٌ مِنَّا لَهُ صَلَاحٌ وَإِسْلَامٌ، فَلَمَّا سَمِعَ بِذَلِكَ لَبِيدٌ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ، ثُمَّ أَتَى بَنِي أُبَيْرِقٍ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَيُخَالِطَنَّكُمْ هَذَا السَّيْفُ أَوْ لَتُبَيِّنُنَّ هَذِهِ السَّرِقَةَ. قَالُوا: إِلَيْكَ عَنَّا أَيُّهَا الرَّجُلُ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ بِصَاحِبِهَا. فسَأَلْنَا فِي الدَّارِ حَتَّى لَمْ نَشُكَّ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهَا، فَقَالَ عَمِّي: يَا ابْنَ أَخِي، لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ. قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلُ جَفَاءٍ، عَمَدُوا إِلَى عَمِّي رِفَاعَةَ بن زيدفَنَقَبُوا مَشْرُبَةً لَهُ، وَأَخَذُوا سِلَاحَهُ وَطَعَامَهُ، فَلْيَرُدُّوا عَلَيْنَا سِلَاحَنَا، فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا حَاجَةَ لَنَا به فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَأَنْظُرُ فِي ذَلِكَ**» فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ بَنُو أُبَيْرِقٍ أَتَوْا رَجُلًا مِنْهُمْ يُقَالَ لَهُ أُسَيْرُ بْنُ عُرْوَةَ، فَكَلَّمُوهُ فِي ذَلِكَ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ وَعَمَّهُ عَمَدُوا إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلِ إِسْلَامٍ وَصَلَاحٍ يَرْمُونَهُمْ بِالسَّرِقَةِ عن غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا ثَبَتٍ. قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ: «**عَمَدْتَ إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ ذُكِرَ مِنْهُمْ إِسْلَامٌ وَصَلَاحٌ تَرْمِيهُمْ بِالسَّرِقَةِ عَلَى غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا ثَبَتٍ**» قَالَ: فَرَجَعْتُ وَلَوَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ بَعْضِ مَالِي وَلَمْ أُكَلِّمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ. فَأَتَيْتُ عَمِّي رِفَاعَةَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي مَا صَنَعْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَلَمْ نَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا ﴿١٠٥﴾﴾ [النساء: ١٠٥] يَعْنِي: بَنِي أُبَيْرِقٍ ﴿وَٱسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَۖ﴾ [النساء: ١٠٦] أَيْ مِمَّا قُلْتَ لِقَتَادَةَ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا * وَلَا تُجَٰدِلۡ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡۚ﴾ [النساء: ١٠٧] أَيْ بَنِي أُبَيْرِقٍ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمٗا * يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [النساء: ١٠٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ يَسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [النساء: ١١٠] أَيْ أَنَّهُمْ إِنِ يَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ يَغْفِرْ لَهُمْ ﴿وَمَن يَكۡسِبۡ إِثۡمٗا فَإِنَّمَا يَكۡسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴿١١١﴾ وَمَن يَكۡسِبۡ خَطِيٓـَٔةً أَوۡ إِثۡمٗا ثُمَّ يَرۡمِ بِهِۦ بَرِيٓـٔٗا فَقَدِ ٱحۡتَمَلَ بُهۡتَٰنٗا﴾ [النساء: ١١١] وَإِثْمًا مُبِينًا قَوْلُهُمْ لِلَبِيدٍ ﴿وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ وَرَحۡمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ أَن يُضِلُّوكَ﴾ [النساء: ١١٣] يَعْنِي أُسَيْرًا وَأَصْحَابَهُ ﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيۡءٖۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ﴾ [النساء: ١١٣] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ [النساء: ٧٤] فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالسِّلَاحِ، فَرَدَّهُ إِلَى رِفَاعَةَ.

قَالَ قَتَادَةُ: فَلَمَّا أَتَيْتُ عَمِّي بِالسِّلَاحِ وَكَانَ شَيْخًا قَدْ عَسَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكُنْتُ أَرَى إِسْلَامَهُ مَدْخُولًا؛ فَلَمَّا أَتَيْتُهُ بِالسِّلَاحِ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، هُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: فَعَرَفْتُ أَنَّ إِسْلَامَهُ كَانَ صَحِيحًا. فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ لَحِقَ بَشِيرٌ بِالْمُشْرِكِينَ فَنَزَلَ عَلَى سُلَافَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ شهيد، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ﴿وَمَن يُشَاقِقِ﴾ [النساء: ١١٥] الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا﴾ [النساء: ١١٦] بَعِيدًا فَلَمَّا نَزَلَ عَلَى سُلَافَةَ رَمَاهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بِأَبْيَاتٍ مِنْ شِعْرٍ، فَأَخَذَتْ رَحْلَهُ فَوَضَعَتْهُ عَلَى رَأْسِهَا ثُمَّ خَرَجَتْ فَرَمَتْهُ بِالْأَبْطَحِ، ثُمَّ قَالَتْ: أَهْدَيْتَ إِلَيَّ شِعْرَ حَسَّانَ، مَا كُنْتَ تَأْتِينِي بِخَيْرٍ[(١)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ١٠٥] يَقُولُ: بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَيَّنَ لَكَ ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥] فَقَرَأَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ [النساء: ١٠٧] ذِكَرَ لَنَا أَنَّ هَؤُلَاءِ

---

(١) **معلول بالإرسال:** أخرجه الترمذي (٣٠٣٦)، والحاكم في «المستدرك» (٨١٦٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/ ٩) من طريق الحسن بن أحمد بن أبي شعيب أبو مسلم الحراني، به. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٣٣) من طريق محمد بن سلمة، به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعلم أحدا أسنده غير محمد بن سلمة الحراني. وروى يونس بن بكير، وغير واحد هذا الحديث عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلا، لم يذكروا فيه عن أبيه، عن جده. قلتُ: فواية الجماعة تقدم وبها يكون المحفوظ في الحديث الإرسال. وهناك علة أخر في السند وهو عمر بن قتادةبن النعمان الظفرى الأنصارى، أقرب لجهالة الحال، ولم أقف في ترجمته على جرح له ولا تعديل.

الْآيَاتِ أُنْزِلَتْ فِي شَأْنِ طُعْمَةَ بْنِ أُبَيْرِقٍ وَفِيمَا هَمَّ بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مِنْ عُذْرِهِ، وَبَيِّنَ اللَّهُ شَأْنَ طُعْمَةَ بْنِ أُبَيْرِقٍ، وَوَعَظَ نَبِيَّهُ ﷺ وَحَذَّرَهُ أَنْ يَكُونَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا. وَكَانَ طُعْمَةُ بْنُ أُبَيْرِقٍ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي ظَفَرٍ، سَرَقَ دِرْعًا لِعَمِّهِ كَانَتْ وَدِيعَةً عِنْدَهُ، ثُمَّ قَذَفَهَا عَلَى يَهُودِيٍّ كَانَ يَغْشَاهُمْ، يُقَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ السَّمِينِ، فَجَاءَ الْيَهُودِيُّ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ [يَهْتِفُ][1]، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَوْمُهُ بَنُو ظَفَرٍ جَاءُوا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ لِيَعْذِرُوا صَاحِبَهُمْ، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَدْ هَمَّ بِعُذْرِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهِ مَا أَنْزَلَ، فَقَالَ: ﴿وَلَا تُجَٰدِلۡ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡۚ﴾ [النساء: ١٠٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلۡتُمۡ عَنۡهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ يَعْنِي بِذَلِكَ قَوْمَهُ ﴿وَمَن يَكۡسِبۡ خَطِيٓـَٔةً أَوۡ إِثۡمٗا ثُمَّ يَرۡمِ بِهِۦ بَرِيٓـٔٗا فَقَدِ ٱحۡتَمَلَ بُهۡتَٰنٗا وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا ﴿١١٢﴾﴾ [النساء: ١١٢] وَكَانَ طُعْمَةُ قَذَفَ بِهَا بَرِيئًا. فَلَمَّا بَيَّنَ اللَّهُ شَأْنَ طُعْمَةَ نَافَقَ وَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهِ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ [النساء: ١١٥][2].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا ﴿١٠٥﴾﴾ [النساء: ١٠٥] وَذَلِكَ أَنَّ نَفَرًا مِنَ الْأَنْصَارِ غَزَوْا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ، فَسُرِقَتْ دِرْعٌ لِأَحَدِهِمْ، فَأَظَنَّ بِهَا رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَتَى صَاحِبُ الدِّرْعِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ طُعْمَةَ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش) يهنف.

(٢) **إسناده حسن لقتادة**، لكنه ضعيف للإرسال.

بْنَ أُبَيْرِقٍ سَرَقَ دِرْعِي. فأَتِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى السَّارِقُ ذَلِكَ، عَمَدَ إِلَيْهَا فَأَلْقَاهَا فِي بَيْتِ رَجُلٍ بَرِيءٍ، وَقَالَ لِنَفَرٍ مِنْ عَشِيرَتِهِ: إِنِّي قَدْ غَيَّبْتُ الدِّرْعَ وَأَلْقَيْتُهَا فِي بَيْتِ فُلَانٍ، وَسَتُوجَدُ عِنْدَهُ. فَانْطَلَقُوا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ صَاحِبَنَا بَرِيءٌ، وَإِنَّ سَارِقَ الدِّرْعِ فُلَانٌ، وَقَدْ أَحَطْنَا بِذَلِكَ عِلْمًا، فَاعْذُرْ صَاحِبَنَا عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ وَجَادِلْ عَنْهُ، فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يَعْصِمْهُ اللَّهُ بِكَ يَهْلِكْ.

فقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَرَّأَهُ وَعَذَرَهُ عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾ [النساء: ١٠٥] يَقُولُ: «احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فِي الْكِتَابِ ﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْۚ﴾ [النساء: ١٠٧] الْآيَةُ، ثُمَّ قَالَ لِلَّذِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٨] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ [النساء: ١٠٩] يَعْنِي الَّذِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْفِينَ بِالْكَذِبِ. ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا﴾ [النساء: ١١٢] وَإِثْمًا مُبِينًا يَعْنِي: السَّارِقَ وَالَّذِينَ يُجَادِلُونَ عَنِ السَّارِقِ»[١].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ١٠٥] الْآيَةُ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ سَرَقَ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ وَطَرَحَهُ عَلَى

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٣٠) عن محمد بن سعد بن عطية العوفي، به.

يَهُودِيٍّ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَاللَّهِ مَا سَرَقْتُهَا يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَلَكِنْ طُرِحَتْ عَلَيَّ. وَكَانَ لِلرَّجُلِ الَّذِي سَرَقَ جِيرَانٌ يُبَرِّئُونَهُ وَيَطْرَحُونَهُ عَلَى الْيَهُودِيِّ وَيَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الْيَهُودِيَّ الْخَبِيثَ يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ. قَالَ: حَتَّى قال عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِبَعْضِ الْقَوْلِ، فَعَاتَبَهُ اللَّهُ ﷻ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَۖ﴾ [النساء: ١٠٦] بِمَا قُلْتَ لِهَذَا الْيَهُودِيِّ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣] ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى جِيرَانِهِ فَقَالَ ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ قَالَ: ثُمَّ عَرَضَ التَّوْبَةَ فَقَالَ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦۚ﴾ [النساء: ١١٠] فَمَا أَدْخَلَكُمْ أَنْتُمْ أَيُّهَا النَّاسُ عَلَى خَطِيئَةِ هَذَا تَكَلَّمُونَ دُونَهُ؟ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا * وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ١١١] وَإِنْ كَانَ مُشْرِكًا ﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٢] فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ﴾ [النساء: ١١٥] قَالَ: أَبَى أَنْ يَقْبَلَ التَّوْبَةَ الَّتِي عَرَضَ اللَّهُ لَهُ، وَخَرَجَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ، فَنَقَبَ بَيْتًا لِيَسْرِقَهُ، فَهَدَمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَتَلَهُ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ﴾ [النساء: ١١٥] فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧] وَيُقَالُ: هُوَ طُعْمَةُ بْنُ أُبَيْرِقٍ، وَكَانَ نَازِلًا فِي بَنِي ظَفَرٍ(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ الْخِيَانَةُ الَّتِي وَصَفَ اللَّهُ [تعالى ذكره](٢) بِهَا مَنْ وَصَفَهُ

(١) **إسناده صحيح،** لكنه ضعيف للإرسال.

(٢) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥] جُحُودُهُ وَدِيعَةً كَانَ أُودِعَهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾ [النساء: ١٠٥] قَالَ: أَمَّا ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾: فَمَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْكَ؛ قَالَ: نَزَلَتْ فِي طُعْمَةَ بْنِ أُبَيْرِقٍ، وَاسْتَوْدَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ دِرْعًا، فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى دَارِهِ، فَحَفَرَ لَهَا الْيَهُودِيُّ ثُمَّ دَفَنَهَا، فَخَالَفَ إِلَيْهَا طُعْمَةُ فَاحْتَفَرَ عَنْهَا، فَأَخَذَهَا. فَلَمَّا جَاءَ الْيَهُودِيُّ يَطْلُبُ دِرْعَهُ كَافَرَهُ عَنْهَا، فَانْطَلَقَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْيَهُودِ مِنْ عَشِيرَتِهِ، فَقَالَ: انْطَلِقُوا مَعِي، فَإِنِّي أَعْرِفُ وَضْعَ الدِّرْعِ. فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ طُعْمَةُ أَخَذَ الدِّرْعَ فَأَلْقَاهَا فِي دَارِ أَبِي مُلَيْلٍ الْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا جَاءَتِ الْيَهُودُ تَطْلُبُ الدِّرْعَ فَلَمَّا تَقْدِرْ عَلَيْهَا، وَقَعَ بِهِ طُعْمَةُ وَأُنَاسٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَسَبُّوهُ، وَقَالَ أَتُخَوِّنُونَنِي؟ فَانْطَلَقُوا يَطْلُبُونَهَا فِي دَارِهِ، فَأَشْرَفُوا عَلَى بَيْتِ أَبِي مُلَيْلٍ، فَإِذَا هُمْ بِالدِّرْعِ، وَقَالَ طُعْمَةُ: أَخَذَهَا أَبُو مُلَيْلٍ.

وجَادَلَتِ الْأَنْصَارُ دُونَ طُعْمَةَ وَقَالَ لَهُمْ: انْطَلِقُوا مَعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولُوا لَهُ يَنْضَحُ عَنِّي وَيُكَذِّبُ حُجَّةَ الْيَهُودِيِّ، فَإِنِّي إِنْ أُكَذَّبْ كَذَبَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْيَهُودِيُّ. فَأَتَاهُ أُنَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَادِلْ عَنْ طُعْمَةَ وَأَكْذِبِ الْيَهُودِيَّ. فَهَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَفْعَلَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا * وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ١٠٦] مِمَّا أَرَدْتَ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا * وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾﴾ [النساء: ١٠٦] ثُمَّ ذَكَرَ الْأَنْصَارَ وَمُجَادَلَتَهُمْ عَنْهُ، فَقَالَ:

﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٠٨] يَقُولُ: «يَقُولُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ ثُمَّ دَعَا إِلَى التَّوْبَةِ، فَقَالَ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾ [النساء: ١١٠] ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَهُ حِينَ قَالَ: أَخَذَهَا أَبُو مُلَيْلٍ، فَقَالَ: ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ﴾ [النساء: ١١١] ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا﴾ [النساء: ١١٢] وَإِثْمًا مُبِينًا ثُمَّ ذَكَرَ الْأَنْصَارَ وَإِتْيَانَهُمْ إِيَّاهُ أَنْ يَنْضَحَ عَنْ صَاحِبِهِمْ وَيُجَادِلَ عَنْهُ فَقَوْلُهُ: ﴿لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ١١٣] يَقُولُ: النُّبُوَّةَ.

ثُمَّ ذَكَرَ مُنَاجَاتِهِمْ فِيمَا يُرِيدُونَ أَنْ يَكْذِبُوا عَنْ طُعْمَةَ، فَقَالَ: ﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ﴾ [النساء: ١١٤] إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ فَلَمَّا فَضَحَ اللَّهُ طُعْمَةَ بِالْمَدِينَةِ بِالْقُرْآنِ، هَرَبَ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ، فَكَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ. ونَزَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ بْنِ عِلَاطٍ السُّلَمِيِّ، فَنَقَبَ بَيْتَ الْحَجَّاجِ فَأَرَادَ أَنْ يَسْرِقَهُ، فَسَمِعَ الْحَجَّاجُ خَشْخَشَةً فِي بَيْتِهِ وَقَعْقَعَةَ جُلُودٍ كَانَتْ عِنْدَهُ، فَنَظَرَ فَإِذَا هُوَ بِطُعْمَةَ، فَقَالَ: ضَيْفِي وَابْنُ عَمِّي وَأَرَدْتَ أَنْ تَسْرِقَنِي؟. فَأَخْرَجَهُ فَمَاتَ بِحَرَّةِ بَنِي سُلَيْمٍ كَافِرًا، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ﴾ [النساء: ١١٥] الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى إِلَى: ﴿وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧][(١)].

(١) **إسناده حسن للسدي**، لكنه ضعيف للإرسال: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٤٩) (٥٩٥٦) (٥٩٦٧) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

حدثنا القَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: اسْتَوْدَعَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ طُعْمَةَ بْنَ أُبَيْرِقٍ مَشْرُبَةً لَهُ فِيهَا دِرْعٌ، وَخَرَجَ فَغَابَ. فَلَمَّا قَدِمَ الْأَنْصَارِيُّ فَتَحَ مَشْرُبَتَهُ فَلَمْ يَجِدِ الدِّرْعَ، فَسَأَلَ عَنْهَا طُعْمَةَ بْنَ أُبَيْرِقٍ، فَرَمَى بِهَا رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ يُقَالُ لَهُ زَيْدُ بْنُ السَّمِينِ.

فَتَعَلَّقَ صَاحِبُ الدِّرْعِ بِطُعْمَةَ فِي دِرْعِهِ؛ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَوْمُهُ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَكَلَّمُوهُ لِيَدْرَأَ عَنْهُ فَهَمَّ بِذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ۚ﴾ [النساء: ١٠٦] يَعْنِي طُعْمَةَ بْنَ أُبَيْرِقٍ وَقَوْمَهُ ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾﴾ مُحَمَّدٌ ﷺ وَقَوْمُ طُعْمَةَ ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾ [النساء: ١١٠] مُحَمَّدٌ وَطُعْمَةُ وَقَوْمُهُ، قَالَ: ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۚ﴾ [النساء: ١١١] الْآيَةَ، طُعْمَةُ ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ١١٢] يَعْنِي: زَيْدَ بْنَ السَّمِينِ ﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٢] طُعْمَةُ بْنُ أُبَيْرِقٍ ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ﴾ [النساء: ١١٣] يَا مُحَمَّدُ [عليه السلام][1] ﴿لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ۚ﴾ [النساء: ١١٣] قَوْمُ طُعْمَةَ بْنِ أُبَيْرِقٍ ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣] مُحَمَّدٌ ﷺ ﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ [النساء: ١١٤] حَتَّى تَنْقَضِيَ الْآيَةُ لِلنَّاسِ عَامَّةً ﴿وَمَن يُشَاقِقِ

(١) ما بين المعقوفين من (هـ).

﴿ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [النساء: ١١٥] الْآيَةُ. قَالَ: لَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ فِي طُعْمَةَ بْنِ أُبَيْرِقٍ لَحِقَ بِقُرَيْشٍ وَرَجَعَ فِي دِينِهِ، ثُمَّ عَدَا عَلَى مَشْرُبَةٍ لِلْحَجَّاجِ بْنِ عِلَاطٍ الْبَهْزِيِّ ثُمَّ السُّلَمِيِّ حَلِيفٍ لِبَنِي عَبْدِ الدَّارِ، فَنَقَبَهَا، فَسَقَطَ عَلَيْهِ حَجَرٌ فَلَحِجَ. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْرَجُوهُ مِنْ مَكَّةَ، فَخَرَجَ فَلَقِيَ رَكْبًا مِنْ بُهَرَاءَ مِنْ قُضَاعَةَ، فَعَرَضَ لَهُمْ، فَقَالَ: ابْنُ سَبِيلٍ مُنْقَطِعٌ بِهِ. فحَمَلُوهُ حَتَّى إِذَا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ عَدَا عَلَيْهِمْ فَسَرَقَهُمْ، ثُمَّ انْطَلَقَ فَرَجَعُوا فِي طَلَبِهِ فَأَدْرَكُوهُ، فَقَذَفُوهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى مَاتَ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَهَذِهِ الْآيَاتُ كُلُّهَا فِيهِ نَزَلَتْ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨] أُنْزِلَتْ فِي طُعْمَةَ بْنِ أُبَيْرِقٍ، يَقُولُونَ: إِنَّهُ رَمَى بِالدِّرْعِ فِي دَارِ أَبِي مُلَيْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزْرَجِيِّ، فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ لَحِقَ بِقُرَيْشٍ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ[١].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ سَلْيمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ١٠٥] يَقُولُ: بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْكَ وَأَرَاكَهُ فِي كِتَابِهِ. ونَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي رَجُلٍ مِنَالْأَنْصَارِ اسْتُودِعَ دِرْعًا فَجَحَدَ صَاحِبَهَا، فَخَوَّنَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فغَضِبَ لَهُ قَوْمُهُ، وَأَتَوْا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَقَالُوا: خَوَّنُوا صَاحِبَنَا وَهُوَ أَمِينٌ مُسْلِمٌ، فَاعْذُرْهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَازْجُرْ عَنْهُ. فقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ فَعَذَرَهُ وَكَذَّبَ عَنْهُ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ بَرِيءٌ وَأَنَّهُ مَكْذُوبٌ عَلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَيَانَ ذَلِكَ فَقَالَ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء:

---

(١) **إسناده ضعيف:** القاسم مجهول، والحسين المعروف، بسنيد ضعيف، ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢١٨) وعزاه للمصنف، وابن المنذر.

١٠٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ [النساء: ١٠٩] فَبَيَّنَ اللَّهُ [جل ثناؤه][(١)] خِيَانَتَهُ. فلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، وَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَنَزَلَ فِيهِ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ﴾ [النساء: ١١٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧][(٢)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى التَّأْوِيلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ ظَاهِرُ الْآيَةِ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** كَانَتْ خِيَانَتُهُ الَّتِي وَصَفَهُ اللَّهُ بِهَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ جُحُودُهُ مَا أُودِعَ، لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْمَعْرُوفُ مِنْ مَعَانِي الْخِيَانَاتِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ؛ وَتَوْجِيهُ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ إِلَى الْأَشْهَرِ مِنْ مَعَانِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَا وُجِدَ إِلَيْهِ سَبِيلٌ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَا تُجَٰدِلۡ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾﴾ [النساء: ١٠٧]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَلَا تُجَٰدِلۡ﴾ [النساء: ١٠٧] يَا مُحَمَّدُ فَتُخَاصِمُ ﴿عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡۚ﴾ [النساء: ١٠٧] يَعْنِي: يَخُونُونَ أَنْفُسَهُمْ، يَجْعَلُونَهَا خَوَنَةً بِخِيَانَتِهِمْ مَا خَانُوا مِنْ أَمْوَالِ مَنْ خَانُوهُ مَالَهُ وَهُمْ بَنُو أُبَيْرِقٍ، يَقُولُ: لَا تُخَاصِمُ عَنْهُمْ مَنْ يُطَالِبُهُمْ بِحُقُوقِهِمْ، وَمَا خَانُوهُ فِيهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ [النساء: ١٠٧] يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مِنْ صِفَتِهِ خِيَانَةُ النَّاسِ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَرُكُوبُ الْإِثْمِ فِي ذَلِكَ وَ[في][(٣)] غَيْرِهِ مِمَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ

(١) ما بين المعقوفين من (هـ).
(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**: للإرسال، والحسين ضعيف جدًّا، وأبو معاذ ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/ ٥)، وقال: روى عنه أهل بلده. اهـ.
(٣) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

التَّأْوِيلِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الرِّوَايَةِ عَنْهُمْ.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡۚ﴾ [النساء: ١٠٧] قَالَ: «اخْتَانَ رَجُلٌ عَمًّا لَهُ دِرْعًا، فَقَذَفَ بِهَا يَهُودِيًّا كَانَ يَغْشَاهُمْ، فَجَادَلَ عَمُّ الرَّجُلِ قَوْمَهُ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَذَرَهُ، ثُمَّ لَحِقَ بِأَرْضِ الشِّرْكِ، فَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ﴾ [النساء: ١١٥] الْآيَةُ»[1].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمۡ إِذۡ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرۡضَىٰ مِنَ ٱلۡقَوۡلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطًا ١٠٨﴾ [النساء: ١٠٨]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [النساء: ١٠٨] يَسْتَخْفِي هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ مَا أُوتُوا مِنَ الْخِيَانَةِ، وَرَكِبُوا مِنَ الْعَارِ وَالْمَعْصِيَةِ مِنَ النَّاسِ الَّذِي لَا يَقْدِرُونَ لَهُمْ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا ذِكْرَهُمْ بِقَبِيحِ مَا أُوتُوا مِنْ فِعْلِهِمْ وَشَنِيعِ مَا رَكِبُوا مِنْ جُرْمِهِمْ إِذَا اطَّلَعُوا عَلَيْهِ حَيَاءً مِنْهُمْ، وَحَذَرًا مِنْ قَبِيحِ الْأُحْدُوثَةِ ﴿وَلَا يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٨] الَّذِي هُوَ مُطَّلِعٌ عَلَيْهِمْ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَبِيَدِهِ الْعِقَابُ وَالنَّكَالُ وَتَعْجِيلُ الْعَذَابِ، وَهُوَ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنْ غَيْرِهِ، وَأَوْلَى أَنْ يُعَظَّمَ بِأَنْ لَا يَرَاهُمْ حَيْثُ يَكْرَهُونَ أَنْ يَرَاهُمْ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ ﴿وَهُوَ مَعَهُمۡ﴾ [النساء: ١٠٨] يَعْنِي: وَاللَّهُ شَاهِدُهُمْ ﴿إِذۡ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرۡضَىٰ مِنَ ٱلۡقَوۡلِۚ﴾ [النساء: ١٠٨]

(١) **إسناده ضعيف:** وقد سبق الكلام على سنده، أخرجه عبد الرزاق في «الفسير» (٦٣٥) عن معمر، به.

يَقُولُ حِينَ [يُسَوُّونَ][١] لَيْلًا مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ فَيُغَيِّرُونَهُ عَنْ وَجْهِهِ، وَيَكْذِبُونَ فِيهِ. وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى التَّبْيِيتِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَأَنَّهُ كُلُّ كَلَامٍ أَوْ أَمْرٍ أُصْلِحَ لَيْلًا. وَقَدْ حُكِيَ عَنْ بَعْضِ الطَّائِيِّينَ أَنَّ التَّبْيِيتَ فِي لُغَتِهِمُ التَّبْدِيلُ، وَأَنْشَدَ لِلْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرِ بْنِ جُوَيْنٍ الطَّائِيِّ فِي مُعَاتَبَةِ رَجُلٍ: [البحر المتقارب]

وَبَيَّتَ قَوْلِيَ عَبْدَ الْمَلِيكِ   قَاتَلَكَ اللَّهُ عَبْدًا كَنُودَا

بِمَعْنَى: بَدَّلْتَ قَوْلِي وَرُوِيَ عَنْ أَبِي رَزِينٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿يُبَيِّتُونَ﴾ [النساء: ٨١]: يُؤَلِّفُونَ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ: ﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٠٨] قَالَ: «يُؤَلِّفُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ»[٢].

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، بِنَحْوِهِ[٣].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، مِثْلَهُ[٤].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَهَذَا الْقَوْلُ شَبِيهُ الْمَعْنَى بِالَّذِي قُلْنَاهُ، وَذَلِكَ أَنَّ التَّأْلِيفَ هُوَ التَّسْوِيَةُ وَالتَّغْيِيرُ عَمَّا هُوَ بِهِ وَتَحْوِيلُهُ عَنْ مَعْنَاهُ إِلَى غَيْرِهِ.

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) يسرون.

(٢) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٤١) من طريق سفيان، به.

(٣) **صحيح.**

(٤) **صحيح.**

وَقَدْ قِيلَ: عَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٨] الرَّهْطُ الَّذِينَ مَشَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْأَلَةِ الْمُدَافَعَةِ عَنْ بَنِي أُبَيْرِقٍ وَالْجِدَالِ عَنْهُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا قَبْلُ فِيمَا مَضَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ. ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨] يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُ هَؤُلَاءِ الْمُسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ فِيمَا أُوتُوا مِنْ جُرْمِهِمْ حَيَاءً مِنْهُمْ مِنْ تَبْيِيتِهِمْ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَفْعَالِهِمْ مُحِيطًا مُحْصِيًا، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْهُ، حَافِظًا لِذَلِكَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يُجَازِيَهُمْ عَلَيْهِ جَزَاءَهُمْ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾﴾

قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ هَا أَنْتُمُ الَّذِينَ جَادَلْتُمْ يَا مَعْشَرَ مَنْ جَادَلَ عَنْ بَنِي أُبَيْرِقٍ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَالْهَاءُ وَالْمِيمُ فِي قَوْلِهِ: ﴿عَنْهُمْ﴾ [البقرة: ٨٦] مِنْ ذِكْرِ الْخَائِنِينَ ﴿فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ﴾ [النساء: ١٠٩] يَقُولُ: فَمَنْ ذَا يُخَاصِمُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسِ مِنْ قُبُورِهِمْ لِمَحْشَرِهِمْ، فَيُدَافِعُ عَنْهُمْ مَا اللَّهُ فَاعِلٌ بِهِمْ، وَمُعَاقِبُهُمْ بِهِ. وَإِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّكُمْ أَيُّهَا الْمُدَافِعُونَ عَنْ هَؤُلَاءِ الْخَائِنِينَ أَنْفُسَهُمْ، وَإِنْ دَافَعْتُمْ عَنْهُمْ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا، فَإِنَّهُمْ سَيَصِيرُونَ فِي آجِلِ الْآخِرَةِ إِلَى مَنْ لَا يُدَافِعُ عَنْهُمْ عِنْدَهُ أَحَدٌ فِيمَا يَحِلُّ بِهِمْ مِنْ أَلِيمِ الْعَذَابِ وَنَكَالِ الْعِقَابِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَمَنْ ذَا الَّذِي يَكُونُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْخَائِنِينَ وَكِيلًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْ وَمَنْ يَتَوَكَّلُ لَهُمْ فِي خُصُومَةِ رَبِّهِمْ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الْوَكَالَةِ فِيمَا

مَضَى وَأَنَّهَا الْقِيَامُ بِأَمْرِ مَنْ تُوكَلُ لَهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾ [النساء: ١١٠]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير:** يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَمَنْ يَعْمَلْ ذَنْبًا، وَهُوَ السُّوءُ، أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ بِإِكْسَابِهِ إِيَّاهَا مَا يَسْتَحِقُّ بِهِ عُقُوبَةَ اللَّهِ ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ١١٠] يَقُولُ: ثُمَّ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ بِإِنَابَتِهِ مِمَّا عَمِلَ مِنَ السُّوءِ وَظَلْمِ نَفْسِهِ وَمُرَاجَعَتِهِ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي تَمْحُو ذَنْبَهُ وَتُذْهِبُ جُرْمَهُ، ﴿يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] يَقُولُ: يَجِدْ رَبَّهُ سَاتِرًا عَلَيْهِ ذَنْبَهُ بِصَفْحِهِ لَهُ عَنْ عُقُوبَتِهِ جُرْمَهُ، رَحِيمًا بِهِ. **وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِيمَنْ عُنِيَ بِهَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** عُنِيَ بِهَا الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِالْخِيَانَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: ١٠٧].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ عُنِيَ بِهَا الَّذِينَ يُجَادِلُونَ عَنِ الْخَائِنِينَ، الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ لَهُمْ: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ وَقَدْ ذَكَرْنَا قَائِلِي الْقَوْلَيْنِ كِلَيْهِمَا فِيمَا مَضَى.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا أَنَّهُ عُنِيَ بِهَا كُلُّ مَنْ عَمِلَ سُوءًا أَوْ ظَلَمَ نَفْسَهُ، وَإِنْ كَانَتْ نَزَلَتْ فِي أَمْرِ الْخَائِنِينَ وَالْمُجَادِلِينَ عَنْهُمُ الَّذِينَ ذَكَرَ اللَّهُ أَمْرَهُمْ فِي الْآيَاتِ قَبْلَهَا. وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمٍ،

عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا أَصَابَ أَحَدُهُمْ ذَنْبًا أَصْبَحَ قَدْ كُتِبَ كَفَّارَةُ ذَلِكَ الذَّنْبِ عَلَى بَابِهِ، وَإِذَا أَصَابَ الْبَوْلُ شَيْئًا مِنْهُ قَرَضَهُ بِالْمِقْرَاضِ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَقَدْ أَتَى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَيْرًا. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا آتَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا مِمَّا آتَاهُمْ، جَعَلَ اللَّهُ الْمَاءَ لَكُمْ طَهُورًا، وَقَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥] وَقَالَ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝١١٠﴾ [النساء: ١١٠] [(١)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: ثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، فَسَأَلَتْهُ عَنِ امْرَأَةٍ فَجَرَتْ فَحَبَلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ قَتَلَتْ وَلَدَهَا، فَقَالَ ابْنُ مُغَفَّلٍ: مَا لَهَا؟ لَهَا النَّارُ. فَانْصَرَفَتْ وَهِيَ تَبْكِي، فَدَعَاهَا، ثُمَّ قَالَ: مَا أَرَى أَمْرَكِ إِلَّا أَحَدَ أَمْرَيْنِ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝١١٠﴾ [النساء: ١١٠] قَالَ: «فَمَسَحَتْ عَيْنَهَا ثُمَّ مَضَتْ» [(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝١١٠﴾ [النساء: ١١٠] قَالَ: «أَخْبَرَ اللَّهُ عِبَادَهُ بِحِلْمِهِ وَعَفْوِهِ وَكَرَمِهِ، وَسَعَةِ رَحْمَتِهِ وَمَغْفِرَتِهِ، فَمَنْ أَذْنَبَ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ

---

(١) **إسناده حسن**: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٢٧٤)، ومن طريق الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١٥٨) والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٣٤١) عن معمر، عن أيوب، به. وهذا الإسناد منقطع، ابن سرين لم يدرك ابن مسعود.

(٢) **إسناده منقطع**: حبيب بن أبي ثابت، لم يسمع من عبد الله بن المغفل، انظر: «جامع التحصيل» (ص: ١٠٥).

اللَّهَ، يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا، وَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُهُ أَعْظَمَ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ»[١].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾﴾ [النساء: ١١١]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَمَنْ يَأْتِ ذَنْبًا عَلَى عَمْدٍ مِنْهُ لَهُ وَمَعْرِفَةٍ بِهِ، فَإِنَّمَا يَجْتَرِحُ وَبَالَ ذَلِكَ الذَّنْبِ وَضَرَّهِ وَخِزْيِهِ وَعَارِهِ عَلَى نَفْسِهِ دُونَ غَيْرِهِ مِنْ سَائِرِ خَلْقِ اللَّهِ، يَقُولُ: فَلَا تُجَادِلُوا أَيُّهَا الَّذِينَ تُجَادِلُونَ عَنْ هَؤُلَاءِ الْخَوَنَةِ، فَإِنَّكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ لَهُمْ عَشِيرَةً وَقَرَابَةً وَجِيرَانًا بُرَآءَ مِمَّا أَتَوْهُ مِنَ الذَّنْبِ وَمِنَ التَّبِعَةِ الَّتِي يُتَّبَعُونَ بِهَا، [فَإِنَّكُمْ][٢] مَتَى دَافَعْتُمْ عَنْهُمْ أَوْ خَاصَمْتُمْ بِسَبَبِهِمْ كُنْتُمْ مِثْلَهُمْ، فَلَا تُدَافِعُوا عَنْهُمْ، وَلَا تُخَاصِمُوا. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٧] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَكَانَ اللَّهُ عَالِمًا بِمَا تَفْعَلُونَ أَيُّهَا الْمُجَادِلُونَ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ فِي جِدَالِكُمْ عَنْهُمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَفْعَالِكُمْ وَأَفْعَالِ غَيْرِكُمْ، وَهُوَ يُحْصِيهَا عَلَيْكُمْ وَعَلَيْهِمْ، حَتَّى يُجَازِيَ جَمِيعَكُمْ بِهَا ﴿حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١] يَقُولُ: وَهُوَ حَكِيمٌ بِسِيَاسَتِكُمْ وَتَدْبِيرِكُمْ، وَتَدْبِيرِ جَمِيعِ خَلْقِهِ. وقِيلَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي بَنِي أُبَيْرِقٍ، وَقَدْ ذَكَرْنَا مَنْ قَالَ ذَلِكَ فِيمَا مَضَى قَبْلُ.



(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٢٣٤٥) من طريق أبي صالح، به.
(٢) ما بين المعقوفين من (ش) وإنكم.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾﴾ [النساء: ١١٢]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَمَنْ يَعْمَلْ خَطِيئَةً، وَهِيَ الذَّنْبُ، أَوْ إِثْمًا، وَهُوَ مَا لَا يَحِلُّ مِنَ الْمَعْصِيَةِ. وَإِنَّمَا فَرَّقَ بَيْنَ الْخَطِيئَةِ وَالْإِثْمِ، لِأَنَّ الْخَطِيئَةَ قَدْ تَكُونُ مِنْ قِبَلِ الْعَمْدِ وَغَيْرِ الْعَمْدِ، وَالْإِثْمُ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الْعَمْدِ، فَفَصَلَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لِذَلِكَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: وَمَنْ يَأْتِ خَطِيئَةً عَلَى غَيْرِ عَمْدٍ مِنْهُ لَهَا، أَوْ إِثْمًا عَلَى عَمْدٍ مِنْهُ ثُمَّ يَرْمِبِهِ بَرِيئًا، يَعْنِي بِالَّذِي تَعَمَّدَهُ بَرِيئًا، يَعْنِي ثُمَّ يَصِفُ مَا [أَتَى][1] مِنْ خَطَئِهِ أَوْ إِثْمِهِ الَّذِي تَعَمَّدَهُ بَرِيئًا مِمَّا أَضَافَهُ إِلَيْهِ وَنَحَلَهُ إِيَّاهُ ﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٢] يَقُولُ: فَقَدْ تَحَمَّلَ بِفِعْلِهِ ذَلِكَ فِرْيَةً وَكَذِبًا وَإِثْمًا عَظِيمًا، يقول يَعْنِي وَجُرْمًا عَظِيمًا عَلَى عِلْمٍ مِنْهُ وَعَمْدٍ لِمَا أَتَى مِنْ مَعْصِيَتِهِ وَذَنْبِهِ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِيمَنْ عَنَى اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿بَرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ١١٢] بَعْدَ إِجْمَاعِ جَمِيعِهِمْ عَلَى أَنَّ الَّذِي رَمَى الْبَرِيءَ مِنَ الْإِثْمِ الَّذِي كَانَ أَتَاهُ ابْنُ أُبَيْرِقٍ الَّذِي وَصَفْنَا شَأْنَهُ قَبْلُ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالْبَرِيءِ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَالَ لَهُ لَبِيدُ بْنُ سَهْلٍ. **وَقَالَ آخَرُونَ:** بَلْ عَنَى رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ يُقَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ السَّمِينِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا الرِّوَايَةَ عَمَّنْ قَالَ ذَلِكَ فِيمَا مَضَى. وَمِمَّنْ. قَالَ كَانَ يَهُودِيًّا، ابْنُ سِيرِينَ.

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش) له.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ١١٢] قَالَ: «يَهُودِيًّا»[١].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، مِثْلَهُ[٢].

وَقِيلَ: ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ١١٢] بِمَعْنَى: ثُمَّ يَرْمِ بِالْإِثْمِ الَّذِي أَتَى هَذَا الْخَائِنُ مَنْ هُوَ بَرِيءٌ مِمَّا رَمَاهُ بِهِ، فَالْهَاءُ فِي قَوْلِهِ ﴿بِهِۦ﴾ [النساء: ١١٢] عَائِدَةٌ عَلَى الْإِثْمِ، وَلَوْ جُعِلَتْ كِنَايَةً مِنْ ذِكْرِ الْإِثْمِ وَالْخَطِيئَةِ كَانَ جَائِزًا، لِأَنَّ الْأَفْعَالَ وَإِنِ اخْتَلَفَتِ الْعِبَارَاتُ عَنْهَا فَرَاجِعَةٌ إِلَيمَعْنًى وَاحِدٍ بِأَنَّهَا فِعْلٌ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٢] فَإِنَّ مَعْنَاهُ: فَقَدْ تَحَمَّلَ هَذَا الَّذِي رَمَى بِمَا أَتَى مِنَ الْمَعْصِيَةِ وَرَكِبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالْخَطِيئَةِ مَنْ هُوَ بَرِيءٌ مِمَّا رَمَاهُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ بُهْتَانًا، وَهُوَ الْفِرْيَةُ وَالْكَذِبُ، وَإِثْمًا مُبِينًا، يَعْنِي وِزْرًا مُبِينًا، يَعْنِي أَنَّهُ يُبِينُ عَنْ أَمْرِ متحمله وَجَرَاءَتِهِ عَلَى رَبِّهِ وَتَقَدُّمِهِ عَلَى خِلَافِهِ فِيمَا نَهَاهُ عَنْهُ لِمَنْ يَعْرِفُ أَمْرَهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ ۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾﴾ [النساء: ١١٣]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٥٢) من طريق شعبة، به.

(٢) **صحيح**، انظر ما قبله.

وَرَحْمَتُهُۥ﴾ [النساء: ١١٣] وَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ تَفَضَّلَ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ فَعَصَمَكَ بِتَوْفِيقِهِ وَتِبْيَانِهِ لَكَ أَمْرَ هَذَا الْخَائِنِ، فَكُفِفْتَ لِذَلِكَ عَنِ الْجِدَالِ عَنْهُ، وَمُدَافَعَةِ أَهْلِ الْحَقِّ عَنْ حَقِّهِمْ قِبَلَهُ ﴿لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ١١٣] يَقُولُ: لَهَمَّتْ فِرْقَةٌ مِنْهُمْ، يَعْنِي مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ ﴿أَن يُضِلُّوكَ﴾ [النساء: ١١٣] يَقُولُ: يُزِلُّوكَ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ، وَذَلِكَ لِتَلْبِيسِهِمْ أَمْرَ الْخَائِنِ عَلَيْهِ ﷺ وَشَهَادَتِهِمْ لِلْخَائِنِ عِنْدَهُ بِأَنَّهُ بَرِيءٌ مِمَّا ادُّعِيَ عَلَيْهِ، وَمَسْأَلَتِهِمْ إِيَّاهُ أَنْ يَعْذِرَهُ وَيَقُومَ بِمَعْذِرَتِهِ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَمَا يُضِلُّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ هَمُّوا بِأَنْ يُضِلُّوكَ عَنِ الْوَاجِبِ مِنَ الْحُكْمِ فِي أَمْرِ هَذَا الْخَائِنِ دِرْعَ جَارِهِ، إِلَّا أَنْفُسَهُمْ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: ومَا كَانَ وَجْهُ إِضْلَالِهِمْ أَنْفُسَهُمْ؟ **قِيلَ**: وَجْهُ إِضْلَالِهِمْ أَنْفُسَهُمْ: أَخْذُهُمْ بِهَا فِي غَيْرِ مَا أَبَاحَ اللَّهُ لَهُمُ الْأَخْذَ بِهَا فِيهِ مِنْ سُبُلِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَدْ كَانَ تَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ فِيمَا تَقَدَّمَ فِي كِتَابِهِ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ إِلَى خَلْقِهِ بِالنَّهْيِ عَنْ أَنْ يَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَالْأَمْرِ بِالتَّعَاوُنِ عَلَى الْحَقِّ، فَكَانَ مِنَ الْوَاجِبِ لِلَّهِ على منسَعَى فِي أَمْرِ الْخَائِنِينَ الَّذِينَ وَصَفَ اللَّهُ أَمْرَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥] مُعَاوَنَةُ مَنْ ظَلَمُوهُ دُونَ مَنْ خَاصَمَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَلَبِ حَقِّهِ مِنْهُمْ، فَكَانَ سَعْيُهُمْ فِي مَعُونَتِهِمْ دُونَ مَعُونَةِ مَنْ ظَلَمُوهُ، أَخْذًا مِنْهُمْ فِي غَيْرِ سَبِيلِ اللَّهِ، وَذَلِكَ هُوَ إِضْلَالُهُمْ أَنْفُسَهُمْ، الَّذِي وَصَفَهُ اللَّهُ فَقَالَ: ﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ﴾ [النساء: ١١٣] وَمَا يَضُرُّكَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ هَمُّوا لَكَ أَنْ يُزِلُّوكَ عَنِ الْحَقِّ فِي أَمْرِ هَذَا الْخَائِنِ مِنْ قَوْمِهِ وَعَشِيرَتِهِ مِنْ شَيْءٍ، لِأَنَّ اللَّهَ مُثَبِّتُكَ وَمُسَدِّدُكَ فِي أُمُورِكَ وَمُبَيِّنٌ لَكَ أَمْرَ مَنْ سَعَوْا فِي ضَلَالِكَ عَنِ الْحَقِّ فِي أَمْرِهِ وَأَمْرِهِمْ، فَفَاضِحُهُ وَإِيَّاهُمْ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ﴾ [النساء: ١١٣] يَقُولُ: وَمِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ مَعَ سَائِرِ مَا تَفَضَّلَ بِهِ عَلَيْكَ مِنْ نِعَمِهِ، أَنَّهُ أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، وَهُوَ الْقُرْآنُ الَّذِي فِيهِ تِبيَانُ كُلِّ شَيْءٍ، وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ ﴿وَٱلۡحِكۡمَةَ﴾ [البقرة: ١٢٩] يَعْنِي وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ مَعَ الْكِتَابِ الْحِكْمَةَ، وَهِيَ مَا كَانَ فِي الْكِتَابِ مُجْمَلًا ذِكْرُهُ، مِنْ حَلَالِهِ وَحَرَامِهِ، وَأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ وَأَحْكَامِهِ، وَوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ. ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمۡ تَكُن تَعۡلَمُۚ﴾ [النساء: ١١٣] مِنْ خَبَرِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخَرِينَ، وَمَا كَانَ، وَمَا هُوَ كَائِنٌ قَبْلَ، ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْكَيَا مُحَمَّدُ مُذْ خَلَقَكَ، فَاشْكُرْهُ عَلَى مَا أَوْلَاكَ مِنْ إِحْسَانِهِ إِلَيْكَ بِالتَّمَسُّكِ بِطَاعَتِهِ، وَالْمُسَارَعَةِ إِلَى رِضَاهُ وَمَحَبَّتِهِ، وَلُزُومِ الْعَمَلِ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ فِي كِتَابِهِ وَحِكْمَتِهِ، وَمُخَالَفَةِ مَنْ حَاوَلَ إِضْلَالَكَ عَنْ طَرِيقِهِ وَمِنْهَاجِ دِينِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّاكَ بِفَضْلِهِ، وَيَكْفِيكَ غَائِلَةَ مَنْ أَرَادَكَ بِسُوءٍ وَحَاوَلَ صَدَّكَ عَنْ سَبِيلِهِ، كَمَا كَفَاكَ أَمْرَ الطَّائِفَةِ الَّتِي هَمَّتْ أَنْ تُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِهِ فِي أَمْرِ هَذَا الْخَائِنِ، وَلَا أَحَدَ مِنْ دُونِهِ يُنْقِذُكَ مِنْ سُوءٍ إِنْ أَرَادَ بِكَ إِنْ أَنْتَ خَالَفْتَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ وَاتَّبَعْتَ هَوَى مَنْ حَاوَلَ صَدَّكَ عَنْ سَبِيلِهِ. وَهَذِهِ الْآيَةُ تَنْبِيهٌ مِنَ اللَّهِ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى مَوْضِعِ حَظِّهِ، وَتَذْكِيرٌ مِنْهُ لَهُ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ مِنْ حَقِّهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿۞ لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ بَيۡنَ ٱلنَّاسِۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمٗا ١١٤﴾

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ﴾ [النساء: ١١٤] لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَى النَّاسِ جَمِيعًا ﴿إِلَّا مَنۡ أَمَرَ

بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ﴾ [النساء: ١١٤] وَالْمَعْرُوفُ: هُوَ كُلُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَوْ نَدَبَ إِلَيْهِ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ ﴿أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ بَيۡنَ ٱلنَّاسِۚ﴾ [النساء: ١١٤] وَهُوَ الْإِصْلَاحُ بَيْنَ الْمُتَبَايِنَيْنِ أَوِ الْمُخْتَصِمَيْنِ بِمَا أَبَاحَ اللَّهُ الْإِصْلَاحَ بَيْنَهُمَا لِيَتَرَاجَعَا إِلَى مَا فِيهِ الْأُلْفَةُ وَاجْتِمَاعُ الْكَلِمَةِ عَلَى مَا أَذِنَ اللَّهُ وَأَمَرَ بِهِ. ثُمَّ أَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِمَا وَعَدَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ﴾ يَقُولُ: وَمَنْ يَأْمُرْ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ مِنَ الْأَمْرِ، أَوْ يُصْلِحْ بَيْنَ النَّاسِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ، يَعْنِي طَلَبَ رِضَا اللَّهِ بِفِعْلِهِ ذَلِكَ ﴿فَسَوۡفَ نُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٤] يَقُولُ: فَسَوْفَ نُعْطِيهِ جَزَاءً لِمَا فَعَلَ مِنْ ذَلِكَ عَظِيمًا، وَلَا حَدَّ لِمَبْلَغِ مَا سَمَّى اللَّهُ عَظِيمًا يَعْلَمُهُ سِوَاهُ. وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾ [النساء: ١١٤] فَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْبَصْرَةِ: مَعْنَى ذَلِكَ: لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا فِي نَجْوَى مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ. كَأَنَّهُ عَطَفَ ﴿مَّن﴾ [البقرة: ٤] عَلَى الْهَاءِ وَالْمِيمِ الَّتِي فِي ﴿نَّجۡوَىٰهُمۡ﴾ [النساء: ١١٤] وَذَلِكَ خَطَأٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ لِأَنَّ إِلَّا لَا تَعْطِفُ عَلَى الْهَاءِ وَالْمِيمِ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ لَمْ يَنَلْهُ الْجَحْدُ. وَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْكُوفَةِ: قَدْ تَكُونُ ﴿مَّن﴾ [البقرة: ٤] فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ وَنَصْبٍ؛ وَأَمَّا الْخَفْضُ فَعَلَى قَوْلِكَ: ﴿لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ﴾ [النساء: ١١٤] إِلَّا فِيمَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ، فَتَكُونُ النَّجْوَى عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ هُمُ الرِّجَالُ الْمُنَاجُونَ، كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ﴾ [المجادلة: ٧] وَكَمَا قَالَ: ﴿وَإِذۡ هُمۡ نَجۡوَىٰٓ﴾ [الإسراء: ٤٧] وَأَمَّا النَّصْبُ، فَعَلَى أَنْ تَجْعَلَ النَّجْوَى فِعْلًا فَيَكُونَ نَصْبًا؛ لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ يَكُونُ اسْتِثْنَاءً مُنْقَطِعًا، لِأَنَّهُ مِنْ خِلَافِ النَّجْوَى، فَيَكُونُ ذَلِكَ نَظِيرَ قَوْلِ الشَّاعِرِ: [البحر البسيط]

وَقَفْتُ فِيهَا أُصَيْلَانًا أُسَائِلُهَا ... عَيَّتْ جَوَابًا ومَا بِالرَّبْعِ مِنْ أَحَدِ

إِلَّا أَوَارِيُّ لَأيًا مَا أُبَيِّنُهَا ... وَالنُّؤْيُ كَالْحَوْضِ بِالْمَظْلومَةِ الْجَلَدِ(١)

وَقَدْ يَحْتَمِلُ ﴿مَّنْ﴾ [البقرة: ٤] عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ أَنْ يَكُونَ رَفْعًا، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

وَبَلْدَةٍ لَيْسَ بِهَا أُنِيسُ ... إِلَّا الْيَعَافِيرُ وَإِلَّا الْعِيسُ(٢)

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: **وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ**، أَنْ تَجْعَلَ مِنْ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ بِالرَّدِّ عَلَى النَّجْوَى، وَتَكُونَ النَّجْوَى بِمَعْنَى جَمْعِ الْمُتَنَاجِينَ، خَرَجَ مَخْرَجَ السَّكْرَى وَالْجَرْحَى وَالْمَرْضَى، وَذَلِكَ أَنَّ ذَلِكَ أَظْهَرُ مَعَانِيهِ، فَيَكُونَ تَأْوِيلُ الْكَلَامِ: لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَنَاجِينَ يَا مُحَمَّدُ مِنَ النَّاسِ، إِلَّا فِيمَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ، أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ، فَإِنَّ أُولَئِكَ فِيهِمُ الْخَيْرُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ [النساء: ١١٥]

قال أبو جعفر محمد بن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ١١٥] وَمَنْ يُبَايِنِ الرَّسُولَ مُحَمَّدًا ﷺ مُعَادِيًا لَهُ، فَيُفَارِقَهُ عَلَى الْعَدَاوَةِ لَهُ ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ﴾ [النساء: ١١٥] يَعْنِي: مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ مَاجَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ، وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ. ﴿وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [النساء: ١١٥] يَقُولُ: وَيَتَّبِعْ طَرِيقًا غَيْرَ طَرِيقِ أَهْلِ التَّصْدِيقِ، وَيَسْلُكْ مِنْهَاجًا غَيْرَ مِنْهَاجِهِمْ، وَذَلِكَ هُوَ الْكُفْرُ بِاللَّهِ، لِأَنَّ

(١) انظر: «ديوانه» (٢٣).

(٢) انظر: «ديوانه» (٥٢).

الْكُفْرَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ غَيْرُ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ وَغَيْرُ مِنْهَاجِهِمْ ﴿نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [النساء: ١١٥] يَقُولُ: نَجْعَلْ نَاصِرَهُ مَا اسْتَنْصَرَهُ وَاسْتَعَانَ بِهِ مِنَ الْأَوْثَانِ وَالْأَصْنَامِ، وَهِيَ لَا تُغْنِيهِ وَلَا تَدْفَعُ عَنْهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَنْفَعُهُ. كَمَا:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [النساء: ١١٥] قَالَ: «مِنْ آلِهَةِ الْبَاطِلِ»(١).

حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٢).

﴿وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ﴾ [النساء: ١١٥] يَقُولُ: وَنَجْعَلُهُ يصلى نَارِ جَهَنَّمَ، يَعْنِي نُحَرِّقُهُ بِهَا، وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الصلاء فِيمَا مَضَى قَبْلُ بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ﴿وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧] يَقُولُ: وَسَاءَتْ جَهَنَّمُ مَصِيرًا: مَوْضِعًا يَصِيرُ إِلَيْهِ مَنْ صَارَ إِلَيْهِ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْخَائِنِينَ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥] لَمَّا أَبَى التَّوْبَةَ مَنْ أَبَى مِنْهُمْ، وَهُوَ طِعْمَةُ بْنُ الْأُبَيْرِقِ، وَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ مِنْ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ بِمَكَّةَ مُرْتَدًّا مُفَارِقًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدِينِهِ.



(١) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٦٨) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾﴾

قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ [لِطُعْمَةَ][1] إِذْ أَشْرَكَ وَمَاتَ عَلَى شِرْكِهِ بِاللَّهِ وَلَا لِغَيْرِهِ مِنْ خَلْقِهِ بِشِرْكِهِمْ وَكُفْرِهِمْ بِهِ ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨] يَقُولُ: وَيَغْفِرُ مَا دُونَ الشِّرْكِ بِاللَّهِ مِنَ الذُّنُوبِ لِمَنْ يَشَاءُ، يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: أَنَّ طُعْمَةَ لَوْلَا أَنَّهُ أَشْرَكَ بِاللَّهِ وَمَاتَ عَلَى شِرْكِهِ لَكَانَ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خِيَانَتِهِ وَمَعْصِيَتِهِ، وَكَانَ إِلَى اللَّهِ أَمْرُهُ فِي عَذَابِهِ وَالْعَفْوِ عَنْهُ. وَكَذَلِكَ حُكْمُ كُلِّ مَنِ اجْتَرَمَ جُرْمًا، فَإِلَى اللَّهِ أَمْرُهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ جُرْمُهُ شِرْكًا بِاللَّهِ وَكُفْرًا، فَإِنَّهُ مِمَّنْ حَتَّمَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ إِذَا مَاتَ عَلَى شِرْكِهِ، فَإِذَا مَاتَ عَلَى شِرْكِهِ، فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَمَأْوَاهُ النَّارُ.

وَقَالَ السُّدِّيُّ فِي ذَلِكَ بِمَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨] يَقُولُ: «مَنْ يَجْتَنِبِ الْكَبَائِرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»[2].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَمَنْ يَجْعَلْ لِلَّهِ فِي عِبَادَتِهِ شَرِيكًا، فَقَدْ ذَهَبَ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ، وَزَالَ عَنْ قَصْدِ

(١) ما بين المعقوفين في (ف) لأحد.
(٢) إسناده صحيح.

السَّبِيلِ ذَهَابًا بَعِيدًا وَزَوَالًا شَدِيدًا. وَذَلِكَ أَنَّهُ بِإِشْرَاكِهِ بِاللَّهِ فِي عِبَادَتِهِ، فَقَدْ أَطَاعَ الشَّيْطَانَ وَسَلَكَ طَرِيقَهُ وَتَرَكَ طَاعَةَ اللَّهِ وَمِنْهَاجَ دِينِهِ، فَذَاكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ وَالْخُسْرَانُ الْمُبِينُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ [النساء: ١١٧]

قال أبو جعفر: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى ذَلِكَ: إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا اللَّاتَ، وَالْعُزَّى، وَمَنَاةَ، فَسَمَّاهُنَّ اللَّهُ إِنَاثًا بِتَسْمِيَةِ الْمُشْرِكِينَ إِيَّاهُنَّ بِتَسْمِيَةِ الْإِنَاثِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ [النساء: ١١٧] قَالَ: «اللَّاتَ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ، كُلُّهَا مُؤَنَّثٌ».

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كُلُّهُنَّ مُؤَنَّثٌ[(١)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ [النساء: ١١٧] يَقُولُ: «يُسَمُّونَهُمْ إِنَاثًا: لَاتُ، وَمَنَاةُ، وَعُزَّى»[(٢)].

---

(١) **صحيح لغيره**، وفي سند المصنف، المثنى، مجهول.

(٢) **إسناده حسن**.

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ [النساء: ١١٧] قَالَ: «آلِهَتَهُمْ: اللَّاتُ، وَالْعُزَّى، وَيَسَافُ، وَنَائِلَةُ، هُمْ إِنَاثٌ يَدْعُونَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ. وَقَرَأَ: ﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧]»[(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا مَوَاتًا لَا رُوحَ فِيهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ [النساء: ١١٧] يَقُولُ: «مَيْتًا»[(٢)].

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ [النساء: ١١٧] أَيْ إِلَّا مَيْتًا لَا رُوحَ فِيهِ[(٣)].

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحَجَّاجُ، قَالَ: ثنا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ [النساء: ١١٧] قَالَ: «وَالْإِنَاثُ: كُلُّ شَيْءٍ مَيِّتٌ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ، خَشَبَةٌ يَابِسَةٌ، أَوْ حَجَرٌ يَابِسٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [النساء: ١١٩]»[(٤)].

---

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٧١) من طريق أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، به.

(٣) **إسناده حسن.**

(٤) **إسناده ضعيف،** لجهالة المثنى والمبارك بن فضالة، مدلس، وقد عنعن أخرجه =

وَقَالَ آخَرُونَ: عَنَى بِذَلِكَ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ بَنَاتُ اللَّهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ [النساء: ١١٧] قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ بَنَاتُ اللَّهِ»(١).

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: إِنَّ أَهْلَ الْأَوْثَانِ كَانُوا يُسَمُّونَ أَوْثَانَهُمْ إِنَاثًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ [ﷻ](٢) ذَلِكَ كَذَلِكَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ نُوحِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: كَانَ لِكُلِّ حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ صَنَمٌ يُسَمُّونَهَا أُنْثَى بَنِي فُلَانٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ [النساء: ١١٧](٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْفٍ أَبُو رَجَاءٍ الحراني، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: كَانَ

= ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٧٢) من طريق أبي سلمة، عن مبارك، به.

(١) **إسناده ضعيف جدًّا:** فيه جويبر متروك، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٧٤) من طريق جويبر، به.

(٢) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

(٣) **ضعيف للإرسال:** أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٨٨) من طريق محمد بن سيف، عن الحسن، به. وفي سنده المصنف سفيان بن وكيع، ضعيف.

لِكُلِّ حَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ[(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: الْإِنَاثُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الْأَوْثَانُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَـٰثًا﴾ [النساء: ١١٧] قَالَ: «أَوْثَانًا»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[(٣)].

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ فِي مُصْحَفِ عَائِشَةَ: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أوثانا﴾ [النساء: ١١٧][(٤)].

روي عن ابن عباس أنه كان يقرؤها: ﴿إن يدعون من دونه إلا أثنا﴾، بمعنى جمع وثن، فكأنه جمع وثنا وثنا، ثم قلب الواو همزة مضمومة، كما قيل: ما أحسن هذه الأجوه، بمعنى الوجوه، وكما قيل: ﴿وَإِذَا ٱلرُّسُلُ أُقِّتَتْ ۝﴾ [المرسلات: ١١] بِمَعْنَى: وُقِّتَتْ. وذُكِرَ عَنْ بَعْضِهِمْ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ ذَلِكَ: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أُنُثًا﴾، كَأَنَّهُ أَرَادَ جَمْعَ الْإِنَاثِ، فَجَمَعَهَا أُنُثًا، كَمَا تُجْمَعُ الثِّمَارُ ثُمُرًا.

---

(١) **ضعيف للإرسال:** وفي سنده المثنى مجهول.

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **صحيح لغيره،** وانظر ما قبله.

(٤) **إسناده صحيح:** ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٧٣) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن هشام، به.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(١)]: وَالْقِرَاءَةُ الَّتِي لَا أَسْتَجِيزُ الْقِرَاءَةَ بِغَيْرِهَا قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ: ﴿إِن يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثٗا﴾ [النساء: ١١٧] بِمَعْنَى جَمْعِ أُنْثَى، لِأَنَّهَا كَذَلِكَ فِي مَصَاحِفِ الْمُسْلِمِينَ، وَلِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ عَلَى قِرَاءَةِ ذَلِكَ كَذَلِكَ.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٢)]: **وَأَوْلَى التَّأْوِيلَاتِ الَّتِي ذَكَرْتُ بِتَأْوِيلِ ذَلِكَ إِذْ كَانَ الصَّوَابُ عِنْدَنَا مِنَ الْقِرَاءَةِ مَا وَصَفْتُ، تَأْوِيلُ مَنْ قَالَ**: عَنَى بِذَلِكَ الْآلِهَةَ الَّتِي كَانَ مُشْرِكُو الْعَرَبِ يَعْبُدُونَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَيُسَمُّونَهَا بِالْإِنَاثِ مِنَ الْأَسْمَاءِ كَاللَّاتِ وَالْعُزَّى وَنَائِلَةَ وَمَنَاةَ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ، لِأَنَّ الْأَظْهَرَ مِنْ مَعَانِي الْإِنَاثِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَا عُرِفَ بِالتَّأْنِيثِ دُونَ غَيْرِهِ.

فَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَالْوَاجِبُ تَوْجِيهُ تَأْوِيلِهِ إِلَى الْأَشْهَرِ مِنْ مَعَانِيهِ، وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥﴾ [النساء: ١١٥] ﴿إِن يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثٗا﴾ [النساء: ١١٧]، يَقُولُ: مَا يَدْعُو الَّذِينَ يُشَاقُّونَ الرَّسُولَ وَيَتَّبِعُونَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ شَيْئًا مِنْ دُونِ اللَّهِ بَعْدَ اللَّهِ وَسِوَاهُ، إِلَّا إِنَاثًا، يَعْنِي: إِلَّا مَا سَمُّوهُ بِأَسْمَاءِ الْإِنَاثِ كَاللَّاتِ وَالْعُزَّى وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَحَسْبُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَشْرَكُوا بِاللَّهِ وَعَبَدُوا مَا عَبَدُوا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْأَوْثَانِ وَالْأَنْدَادِ، حُجَّةً عَلَيْهِمْ فِي ضَلَالَتِهِمْ وَكُفْرِهِمْ وَذَهَابِهِمْ عَنْ قَصْدِ السَّبِيلِ، أَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ إِنَاثًا وَيَدْعُونَهَا آلِهَةً وَأَرْبَابًا. وَالْإِنَاثُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَخَسُّهُ؛ فَهُمْ يُقِرُّونَ لِلْخَسِيسِ مِنَ الْأَشْيَاءِ بِالْعُبُودِيَّةِ عَلَى

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

عِلْمٍ مِنْهُمْ بِخَسَاسَتِهِ، وَيَمْتَنِعُونَ مِنْ إِخْلَاصِ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّذِي لَهُ مُلْكُ كُلِّ شَيْءٍ وَبِيَدِهِ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧]

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧] وَمَا يَدْعُو هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَدْعُونَ هَذِهِ الْأَوْثَانَ الْإِنَاثَ مِنْ دُونِ اللَّهِ بِدُعَائِهِمْ إِيَّاهَا إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا، يَعْنِي مُتَمَرِّدًا عَلَى اللَّهِ فِي خِلَافِهِ فِيمَا أَمَرَهُ بِهِ وَفِيمَا نَهَاهُ عَنْهُ. كَمَا:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧] قَالَ: «تَمَرَّدَ عَلَى مَعَاصِي اللَّهِ»(١).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُۘ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾﴾ [النساء: ١١٨]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١١٨] أَخْزَاهُ وَأَقْصَاهُ وَأَبْعَدَهُ. وَمَعْنَى الْكَلَامِ: وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا قَدْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَأَبْعَدَهُ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ. وَقَالَ: ﴿لَأَتَّخِذَنَّ﴾ [النساء: ١١٨] يَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّ الشَّيْطَانَ الْمَرِيدَ قَالَ لِرَبِّهِ إِذْ لَعَنَهُ: ﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ١١٨] يَعْنِي بِالْمَفْرُوضِ: الْمَعْلُومَ؛ كَمَا:

---

(١) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٧٣) من طريق يزيد بن زريع، به.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ: ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧] قَالَ: «مَعْلُومًا»[١].

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَكَيْفَ يَتَّخِذُ الشَّيْطَانُ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ نَصِيبًا مَفْرُوضًا؟ **قِيلَ:** يَتَّخِذُ مِنْهُمْ ذَلِكَ النَّصِيبَ بِإِغْوَائِهِ إِيَّاهُمْ عَنْ قَصْدِ السَّبِيلِ، وَدُعَائِهِ إِيَّاهُمْ إِلَى طَاعَتِهِ، وَتَزْيِينِهِ لَهُمُ الضَّلَالَ وَالْكُفْرَ، حَتَّى يُزِيلَهُمْ عَنْ مَنْهَجِ الطَّرِيقِ؛ فَمَنْ أَجَابَ دُعَاءَهُ وَاتَّبَعَ مَا زَيَّنَهُ لَهُ، فَهُوَ مِنْ نَصِيبِهِ الْمَعْلُومِ وَحَظِّهِ الْمَقْسُومِ.

وَإِنَّمَا أَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ عَنِ الشَّيْطَانِ مِنْ قِيلِهِ: ﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ١١٨] لِيَعْلَمَ الَّذِينَ شَاقُّوا الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى أَنَّهُمْ مِنْ نَصِيبِ الشَّيْطَانِ الَّذِي لَعَنَهُ اللَّهُ الْمَفْرُوضِ، وَأَنَّهُ مِمَّنْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ ظَنَّهُ. وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى مَعْنَى اللَّعْنَةِ فِيمَا مَضَى، فَكَرِهْنَا إِعَادَتَهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَامِ﴾ [النساء: ١٢٠]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير:** يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ مُخْبِرًا عَنْ قِيلِ الشَّيْطَانِ الْمَرِيدِ، الَّذِي وَصَفَ صِفَتَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: وَلَأُضِلَّهُمْ وَلَأَصُدَّنَّ النَّصِيبَ الْمَفْرُوضَ الَّذِي أَتَّخِذُهُ مِنْ عِبَادِكَ عَنْ مَحَجَّةِ الْهُدَى إِلَى الضَّلَالِ، وَمِنَ الْإِسْلَامِ إِلَى الْكُفْرِ. ﴿وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾ [النساء: ١١٩] يَقُولُ: لَأُزِيغَنَّهُمْ بِمَا أَجْعَلُ فِي نُفُوسِهِمْ مِنَ الْأَمَانِيِّ عَنْ طَاعَتِكَ وَتَوْحِيدِكَ إِلَى طَاعَتِي، وَالشِّرْكِ بِكَ. ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَامِ﴾ [النساء: ١١٩] يَقُولُ: وَلَآمُرَنَّ النَّصِيبَ

---

(١) **إسناده ضعيف جدًا**، المثنى مجهول، وجويبر، متروك.

الْمَفْرُوضَ لِي مِنْ عِبَادِكَ بِعِبَادَةِ غَيْرِكَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَالْأَنْدَادِ، حَتَّى يَنْسِكُوا لَهُ، وَيُحَرِّمُوا، وَيُحَلِّلُوا لَهُ، وَيُشَرِّعُوا غَيْرَ الَّذِي شَرَعْتَهُ لَهُمْ فَيَتَّبِعُونِي وَيُخَالِفُونَكَ. [وَالْبَتْكُ][(١)]: الْقَطْعُ، وَهُوَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: قَطْعُ أُذُنِ الْبَحِيرَةِ لِيُعْلَمَ أَنَّهَا بَحِيرَةٌ. وَإِنَّمَا أَرَادَ بِذَلِكَ الْخَبِيثُ أَنَّهُ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْبَحِيرَةِ فَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ وَيَعْمَلُونَ بِهَا طَاعَةً لَهُ. وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «الْبَتْكُ فِي الْبَحِيرَةِ وَالسَّائِبَةِ، كَانُوا يُبَتِّكُونَ آذَانَهَا لِطَوَاغِيتِهِمْ»[(٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَأَمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [النساء: ١١٩] أَمَّا يُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ: فَيَشُقُّونَهَا فَيَجْعَلُونَهَا بَحِيرَةً[(٣)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «دِينٌ شَرَعَهُ لَهُمْ إِبْلِيسُ كَهَيْئَةِ الْبَحَائِرِ السيب»[(٤)].

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) التبتك.

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٣٦) عن معمر، به.

(٣) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٨٣) من طريق أحمد بن المفضل، عن أسباط، به.

(٤) **الأثر ثابت، وهذا الإسناده ضعيف،** تقدم الكلام عليه، أخرجه ابن أبي حاتم في =

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: **اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ:** ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَعْنَى ذَلِكَ: وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ مِنَ الْبَهَائِمِ [بِخْصَائِهِمْ](١) إِيَّاهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَرِهَ الْإِخْصَاءَ، وَقَالَ: فِيهِ نَزَلَتْ ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩](٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ كَرِهَ الْإِخْصَاءَ، وَقَالَ: فِيهِ نَزَلَتْ ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩](٣).

= «التفسير» (٥٩٨٢) من طريق هشام بن يوسف، عن ابن جريج، به.

(١) ما بين المعقوفين من (ف) بإخصائهم.

(٢) **إسناده صحيح على شرط مسلم.** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٨٤) من طريق حماد بن سلمة، به.

(٣) **إسناده ضعيف:** لضعف أبي جعفر عن الربيع فقد قال ابن حبان: الناس يتقون من حديثهما كان من رواية أبي جعفر عنه؛ لأن في أحاديثه عنه اضطرابا كثيرا. أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٤٤٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٥٨١)، والبغوي في «مسند ابن الجعد» (٢٩٨٩) من طريق أبي جعفر الرازي، به.

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: هُوَ الْإِخْصَاءُ، يَعْنِي قَوْلَ اللَّهِ: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] (١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: ثني رَجُلٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِخْصَاءُ الْبَهَائِمِ مِثْلُهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] (٢).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: «مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ [الْإِخْصَاءُ] (٣)» (٤).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شِبِيلٌ، أَنَّهُ سَمِعَ شَهْرَ بْنَ حَوْشَبٍ، قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «الْخِصَاءُ، قَالَ: فَأَمَرْتُ أَبَا التَّيَّاحِ، فَسَأَلَ الْحَسَنَ عَنْ خِصَاءِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ» (٥).

---

(١) **إسناده ضعيف**، انظر ما قبله.

(٢) **إسناده ضعيف**، لإبهام شيخ مطرف، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٥٨٦)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٨٥) من طريق أسباط بن محمد، وابن فضيل، عن مطرف، به.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش) الخصاء.

(٤) **إسناده ضعيف**: لضعف أبي جعفر عن الربيع فقد قال ابن حبان: الناس يتقون من حديثهما كان من رواية أبي جعفر عنه؛ لأن في أحاديثه عنه اضطرابا كثيرا. أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٣٨) عن أبي جعفر، به.

(٥) **إسناده حسن**: فيه شبيل بن عزرة الضبعي، ترجم له الحافظ بصدوق يهم، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٣٩) عن جعفر بن سليمان، به.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: ثنا عَمِّي، وَهْبُ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، قَالَ: أَمَرَنِي مُجَاهِدٌ أَنْ أَسْأَلَ، عِكْرِمَةَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: هُوَ الْخِصَاءِ[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثني أَبِي عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَرْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، قَالَ: قَالَ لِي مُجَاهِدٌ: سَلْ عَنْهَا عِكْرِمَةَ: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: الْإِخْصَاءُ. قَالَ مُجَاهِدٌ: مَا لَهُ لَعَنَهُ اللَّهُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ غَيْرُ الْإِخْصَاءِ. ثُمَّ قَالَ: سَلْهُ. فسَأَلْتُهُ، فَقَالَ عِكْرِمَةُ: أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فِطۡرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيۡهَاۚ لَا تَبۡدِيلَ لِخَلۡقِ ٱللَّهِۚ﴾ [الروم: ٣٠] قَالَ: «لِدِينِ اللَّهِ، فَحَدَّثْتُ بِهِ مُجَاهِدًا فَقَالَ: مَا لَهُ أَخْزَاهُ اللَّهُ»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا حَفْصٌ، عَنْ لَيْثٍ، قَالَ: قَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «الْإِخْصَاءُ»[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هَارُونُ النَّحْوِيُّ، قَالَ: ثنا مَطَرٌ الْوَرَّاقُ، قَالَ: سُئِلَ عِكْرِمَةُ، عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «هُوَ الْإِخْصَاءُ»[(٤)].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨١٧٨)، وعبد الرزاق في «التفسير» (٦٤٠) عن عمي وهب بن نافع، به.

(٢) **الأثر صحيح**: وفي السند ابن وكيع سفيان، ضعيف. أخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» (١٢٣٤) من طريق داود بن مهران عن عبد الجبار بن الورد، به. وسيأتي من طرق عند المصنف.

(٣) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع، وليث ابن أبي سليم، ضعيفان.

(٤) **إسناده ضعيف**، المثنى مجهول.

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: الْإِخْصَاءُ[(١)].

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا وَكِيعٌ، قَالَ: ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «مِنْهُ الْخِصَاءُ»[(٢)].

حَدَّثَنَا عَمْرٌو، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ[(٣)].

حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِمِثْلِهِ[(٤)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثني أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ كَرِهَ الْإِخْصَاءَ، قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١١٩][(٥)].

حدثنا يونس قال أخبرنا سفيان في قوله فليغيرنا خلق الله قال هو الخصاء.

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ دِينَ اللَّهِ [جل وعز][(٦)].

---

(١) **الأثر صحيح:** والسند ضعيف، فيه ابن وكيع ضعيف، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٥٨٢) عن ابن يمان، به.

(٢) **إسناده ضعيف:** لضعف أبي جعفر عن الربيع فقد قال ابن حبان: الناس يتقون من حديثهما كان من رواية أبى جعفر عنه؛ لأن في أحاديثه عنه اضطرابا كثيرا. تقدم تخريجه.

(٣) **صحيح**، وقد سبق تخريجه.

(٤) **صحيح**، وقد سبق تخريجه.

(٥) **إسناده صحيح**، وقد سبق تخريجه.

(٦) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «دِينَ اللَّهِ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو أَحْمَدَ، قَالَا: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «دِينَ اللَّهِ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، قَالَ: ثني قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ(٣).

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ(٥).

حدثنا ابن وكيع قال حدثنا أبي عن مسعر [وسفيان](٦) عن قيس بن مسلم

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٨٥) من طريق أسباط بن محمد، عن مطرف عن رجل، عن ابن عباس، فذكره.

(٢) **إسناده صحيح:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٤٢) عن الثوري، به.

(٣) **صحيح.**

(٤) **صحيح.**

(٥) **صحيح لغيره،** في سنده ابن حميد ضعيف، والمغيرة مدلس لاسيما عن إبراهيم، أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٦٨٩)، والبغوي في «مسند ابن الجعد» (٢٥٠٥) من طريق مغيرة، عن إبراهيم، به.

(٦) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

عن إبراهيم مثله.

حدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: ثنا [وهب][(١)]، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، قَالَ: أَخْبَرْتُ مُجَاهِدًا، بِقَوْلِ عِكْرِمَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «دِينَ اللَّهِ»[(٢)].

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هَارُونُ النَّحْوِيُّ، قَالَ: ثنا الْوَرَّاقُ، قَالَ: ذَكَرْتُ لِمُجَاهِدٍ قَوْلَ عِكْرِمَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] فَقَالَ: كَذَبَ الْعَبْدُ ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «دِينَ اللَّهِ»[(٣)].

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعِكْرِمَةَ، قَالَا: «دِينُ اللَّهِ»[(٤)].

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا الْمُحَارِبِيُّ، وَحَفْصٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «دِينُ اللَّهِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُۚ﴾ [التوبة: ٣٦]»[(٥)].

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «الْفِطْرَةُ دِينُ اللَّهِ»[(٦)].

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش) عمي.
(٢) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١/ ١٧٣) عن عمي وهب بن نافع، به.
(٣) **الأثر صحيح بطرقه**، وهذا الإسناد ضعيف، المثنى مجهول.
(٤) **الأثر صحيح بطرقه**، وهذا الإسناد فيه ابن جريج، مدلس وقد عنعن.
(٥) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف ابن وكيع والليث ابن أبي سليم، ضعيفان.
(٦) **إسناده صحيح**.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «الْفِطْرَةَ: الدِّينَ»(١).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُجَاهِدًا يَقُولُ: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «دِينُ اللَّهِ»(٢).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] أَيْ دِينَ اللَّهِ، فِي قَوْلِ الْحَسَنِ وَقَتَادَةَ(٣).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «دِينَ اللَّهِ»(٤).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «دِينَ اللَّهِ»(٥).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «أَمَّا خَلْقُ اللَّهِ: فَدَيْنُ اللَّهِ»(٦).

---

(١) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٢) **صحيح لغيره**، وانظر ما سبق.

(٣) **إسناده حسن**.

(٤) **الأثر ثابت**: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٣٧) عن معمر، به.

(٥) **إسناده ضعيف**: المثنى مجهول.

(٦) **إسناده حسن**.

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ بْنُ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «دِينَ اللَّهِ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِۚ﴾ [الروم: ٣٠] يَقُولُ: «لِدِينِ اللَّهِ»(١).

[حدثنا يونس قال أخبرما ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول لدين الله](٢).

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ زَيْدٍ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: دِينَ اللَّهِ، وَقَرَأَ: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِۚ﴾ [الروم: ٣٠] قَالَ: «لِدِينِ اللَّهِ»(٣).

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، قَالَ: ثنا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «دِينَ اللَّهِ»(٤).

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا مُعَاذٌ، قَالَ: ثنا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: كَتَبَ كَثِيرٌ مَوْلَى ابْنِ سَمُرَةَ إِلَى الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ يَسْأَلُهُ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] فَكَتَبَ: إِنَّهُ دِينُ اللَّهِ(٥).

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا**: للإرسال، والحسين ضعيف جدًّا، وأبو معاذ ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/ ٥)، وقال: روى عنه أهل بلده. اهـ.

(٢) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **إسناده صحيح**.

(٥) **لا بأس به**: في سنده عيسى بن هلال، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ٣٨٦) =

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ بِالْوَشْمِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «الْوَشْمُ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ نُوحٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْحَسَنِ: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «الْوَشْمُ»(٢).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ أَوْ غَيْرُهُ، عَنِ الْحَسَنِ: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] قَالَ: «الْوَشْمُ»(٣).

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: ثنا أَبُو هِلَالٍ الرَّاسِبِيُّ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ الْحَسَنَ: مَا تَقُولُ فِي امْرَأَةٍ قَشَرَتْ وَجْهَهَا؟ قَالَ: «مَا لَهَا لَعَنَهَا اللَّهُ، غَيَّرَتْ خَلْقَ اللَّهِ»(٤).

حدثني أبو السائب قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال قال عبد الله لعن الله المتفلجات والمتنمصات والمستوشمات المغيرات خلق

= ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل.

(١) **صحيح**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٨٦) من طريق يحيى بن حسان، عن حماد بن سلمة، به.

(٢) **الأثر ثابت**، وهذا الإسناد، ضعيف، ابن وكيع ضعيف.

(٣) **الأثر صحيح**، وهذا الإسناد، ضعيف القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

(٤) **إسناده حسن**.

الله .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِرَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ»[١].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ»[٢].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ قَوْلُ مَنْ قَالَ: مَعْنَاهُ: وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ، قَالَ: دِينَ اللَّهِ، وَذَلِكَ لِدَلَالَةِ الْآيَةِ الْأُخْرَى عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مَعْنَاهُ، وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠] وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مَعْنَاهُ دَخَلَ فِي ذَلِكَ فِعْلُ كُلِّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مِنْ خِصَاءِ مَا لَا يَجُوزُ خِصَاؤُهُ، وَوَشْمِ مَا نَهَى عَنْ وَشْمِهِ وَوَشْرِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَاصِي، وَدَخَلَ فِيهِ تَرْكُ كُلِّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، لِأَنَّ الشَّيْطَانَ لَا شَكَّ أَنَّهُ يَدْعُو إِلَى جَمِيعِ مَعَاصِي اللَّهِ، وَيَنْهَى عَنْ جَمِيعِ طَاعَتِهِ، فَذَلِكَ مَعْنَى أَمْرِهِ نَصِيبَهُ الْمَفْرُوضَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ بِتَغْيِيرِ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ دِينِهِ.

[**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][٣]: [فلا][٤] مَعْنَى لِتَوْجِيهِ مَنْ وَجَّهَ قَوْلَهُ: ﴿وَلَأَمُرَنَّهُمْ

(١) أخرجه البخاري (٥٩٤٨)، ومسلم (٢١٢٥)، وابن ماجه (١٩٨٩)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

(٤) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) ولا.

فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] إِلَى أَنَّهُ وَعْدَ الْأَمْرَ بِتَغْيِيرِ بَعْضٍ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ دُونَ بَعْضٍ، أَوْ بَعْضِ مَا أَمَرَ بِهِ دُونَ بَعْضٍ. فَإِذْ كَانَ الَّذِي وَجَّهَ مَعْنَى ذَلِكَ إِلَى الْخِصَاءِ وَالْوَشْمِ دُونَ غَيْرِهِ، إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِأَنَّ مَعْنَاهُ: كَانَ عِنْدَهُ أَنَّهُ عَنَى بِهِ تَغْيِيرَ الْأَجْسَامِ، فَإِنَّ فِي قَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ إِخْبَارًا عَنْ قِيلِ الشَّيْطَانِ: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩] مَا يُنْبِئُ أَنَّ مَعْنَى ذَلِكَ غَيْرُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، لِأَنَّ تَبْتِيكَ آذَانِ الْأَنْعَامِ مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ، الَّذِي هُوَ أَجْسَامٌ. وَقَدْ مَضَى الْخَبَرُ عَنْهُ أَنَّهُ وَعَدَ الْأَمْرَ بِتَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ مِنَ الْأَجْسَامِ مُفَسَّرًا، فَلَا وَجْهَ لِإِعَادَةِ الْخَبَرِ عَنْهُ بِهِ مُجْمَلًا، إِذْ كَانَ الْفَصِيحُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ يُتَرْجَمَ عَنِ الْمُجْمَلِ مِنَ الْكَلَامِ بِالْمُفَسَّرِ وَبِالْخَاصِ عَنِ الْعَامِ دُونَ التَّرْجَمَةِ عَنِ الْمُفَسَّرِ بِالْمُجْمَلِ، وَبِالْعَامِ عَنِ الْخَاصِّ، وَتَوْجِيهُ كِتَابِ اللَّهِ [جل وعز][١] إِلَى الْأَفْصَحِ مِنَ الْكَلَامِ أَوْلَى مِنْ تَوْجِيهِهِ إِلَى غَيْرِهِ مَا وُجِدَ إِلَيْهِ السَّبِيلُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيۡطَٰنَ وَلِيّٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدۡ خَسِرَ خُسۡرَانٗا مُّبِينٗا ۞ يَعِدُهُمۡ وَيُمَنِّيهِمۡۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ۞﴾ [النساء: ١٢٠]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا خَبَرٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَنْ حَالِ نَصِيبِ الشَّيْطَانِ الْمَفْرُوضِ مِنَ الَّذِينَ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى، يَقُولُ اللَّهُ [جل وعز][٢]: وَمَنْ يَتَّبِعِ الشَّيْطَانَ فَيُطِيعُهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، [وَ][٣] خِلَافِ أَمْرِهِ، وَيُوَالِيهِ فَيَتَّخِذُهُ وَلِيًّا لِنَفْسِهِ وَنَصِيرًا دُونَ اللَّهِ ﴿فَقَدۡ خَسِرَ

(١) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).
(٢) ما بين المعقوفين من (ش) في.
(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

خُسۡرَانٗا مُّبِينٗا﴾ [النساء: ١١٩] يَقُولُ: فَقَدْ هَلَكَ هَلَاكًا، وَبَخَسَ نَفْسُهُ حَظَّهَا فَأَوْبَقَهَا بَخْسًا مُبِينًا يُبِينُ عَنْ عَطَبِهِ وَهَلَاكِهِ، لِأَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمْلِكُ لَهُ نَصْرًا مِنَ اللَّهِ إِذَا عَاقَبَهُ عَلَى مَعْصِيَتِهِ إِيَّاهُ فِي خِلَافِهِ أَمْرَهُ، بَلْ يَخْذُلُهُ عِنْدَ حَاجَتِهِ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا حَالُهُ مَعَهُ مَا دَامَ حَيًّا مُمْهَلًا بِالْعُقُوبَةِ، كَمَا وَصَفَهُ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿يَعِدُهُمۡ وَيُمَنِّيهِمۡۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ١٢٠﴾ [النساء: ١٢٠] يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: يَعِدُ الشَّيْطَانُ الْمَرِيدُ أَوْلِيَاءَهُ الَّذِينَ هُمْ نَصِيبُهُ الْمَفْرُوضُ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ نَصِيرًا مِمَّنْ أَرَادَهُمْ بِسُوءٍ، وَظَهِيرًا لَهُمْ عَلَيْهِ، يَمْنَعُهُمْ مِنْهُ وَيُدَافِعُ عَنْهُمْ، وَيُمَنِّيهِمُ الظَّفَرَ عَلَى مَنْ حَاوَلَ مَكْرُوهَهُمْ وَالْفَلَجَ عَلَيْهِمْ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [النساء: ١٢٠] يَقُولُ: وَمَا يُعِدُ الشَّيْطَانُ أَوْلِيَاءَهُ الَّذِينَ اتَّخَذُوهُ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ إِلَّا غُرُورًا، يَعْنِي: إِلَّا بَاطِلًا. وَإِنَّمَا جَعَلَ عِدَتَهُ إِيَّاهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ مَا وَعَدَهُمْ غُرُورًا، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ فِي اتِّخَاذِهِمْ إِيَّاهُ وَلِيًّا عَلَى حَقِيقَتِهِ مِنْ عِدَاتِهِ الْكَاذِبَةِ وَأَمَانِيهِ الْبَاطِلَةِ، حَتَّى إِذَا حَصْحَصَ الْحَقُّ وَصَارُوا إِلَى الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، قَالَ لَهُمْ عَدُوُّ اللَّهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمۡ وَعۡدَ ٱلۡحَقِّ وَوَعَدتُّكُمۡ فَأَخۡلَفۡتُكُمۡۖ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيۡكُم مِّن سُلۡطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوۡتُكُمۡ فَٱسۡتَجَبۡتُمۡ لِيۖ فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوٓاْ أَنفُسَكُمۖ مَّآ أَنَا۠ بِمُصۡرِخِكُمۡ وَمَآ أَنتُم بِمُصۡرِخِيَّۖ إِنِّي كَفَرۡتُ بِمَآ أَشۡرَكۡتُمُونِ مِن قَبۡلُۗ﴾ [إبراهيم: ٢٢] وَكَمَا قَالَ لِلْمُشْرِكِينَ بِبَدْرٍ وَقَدْ زَيَّنَ لَهُمْ أَعْمَالَهُمْ: ﴿لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلۡيَوۡمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّي جَارٞ لَّكُمۡۖ فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلۡفِئَتَانِ﴾ [الأنفال: ٤٨] وَحَصْحَصَ الْحَقُّ، وَعَايَنَ جد الْأَمْرِ، وَنُزُولَ عَذَابِ اللَّهِ بِحِزْبِهِ ﴿نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّنكُمۡ إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوۡنَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَۚ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٤٨] فَصَارَتْ عِدَاتُهُ، عَدُوَّ اللَّهِ، إِيَّاهُمْ عِنْدَ حَاجَتِهِمْ إِلَيْهِ غُرُورًا ﴿كَسَرَابِۭ بِقِيعَةٖ يَحۡسَبُهُ ٱلظَّمۡـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمۡ يَجِدۡهُ شَيۡـٔٗا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥۗ﴾ [النور: ٣٩].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ١٢١﴾ [النساء: ١٢١]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ [البقرة: ٥] هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ﴾ [آل عمران: ١٩٧] يَعْنِي: مَصِيرُهُمُ الَّذِي يَصِيرُونَ إِلَيْهِ جهَنَّمُ ﴿وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ [النساء: ١٢١] يَقُولُ: لَا يَجِدُونَ عَنْ جَهَنَّمَ إِذَا صَيَّرَهُمُ اللَّهُ إِلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَعْدِلًا يَعْدِلُونَ إِلَيْهِ، يُقَالُ مِنْهُ: حَاصَ فُلَانٌ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ يَحِيصُ حَيْصًا وَحُيُوصًا: إِذَا عَدَلَ عَنْهُ، وَمِنْهُ خَبَرُ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً كُنْتُ فِيهِمْ، فَلَقِينَا الْمُشْرِكِينَ فَحِصْنَا حَيْصَةً؛ **وَقَالَ بَعْضُهُمْ**: فَجَاضُوا جَيْضَةً، وَالْحَيْصُ وَالْجَيْضُ مُتَقَارِبَا الْمَعْنَى.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ١٢٢﴾ [النساء: ١٢٢]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: ٨٢] وَالَّذِينَ صَدَّقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَأَقَرُّوا لَهُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ بِالنُّبُوَّةِ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ، يَقُولُ: وَأَدُّوا فَرَائِضَ اللَّهِ الَّتِي فَرَضَهَا عَلَيْهِمْ ﴿سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَٰرُ﴾ [النساء: ٥٧] يَقُولُهُ: سَوْفَ نُدْخِلُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا صَارُوا إِلَى اللَّهِ جَزَاءً بِمَا عَمِلُوا فِي الدُّنْيَا مِنَ الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ: يَعْنِي بَسَاتِينَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾

[النساء: ٥٧] يَقُولُ: بَاقِينَ فِي هَذِهِ الْجَنَّاتِ الَّتِيوَصَفَهَا أَبَدًا دَائِمًا. وَقَوْلُهُ ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّاۚ﴾ [النساء: ١٢٢] يَعْنِي: عِدَةٌ مِنَ اللَّهِ لَهُمْ ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا حَقًّا، يَقِينًا صَادِقًا، لَا كَعِدَةِ الشَّيْطَانِ الْكَاذِبَةِ الَّتِي هِيَ غُرُورٌ مَنْ وَعَدَهَا مِنْ أَوْلِيَائِهِ، وَلَكِنْ عِدَةٌ مِمَّنْ لَا يَكْذِبُ وَلَا يَكُونُ مِنْهُ الْكَذِبُ وَلَا يُخْلِفُ وَعْدَهُ. وَإِنَّمَا وَصَفَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَعْدَهُ بِالصِّدْقِ وَالْحَقِّ فِي هَذِهِ لِمَا سَبَقَ مِنْ خَبَرِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ، عَنْ قَوْلِ الشَّيْطَانِ الَّذِي قَصَّهُ فِي قَوْلِهِ، وَقَالَ: ﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا * وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [النساء: ١١٩] ثُمَّ قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [النساء: ١٢٠] وَلَكِنَّ اللَّهَ يَعِدُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّهُ سَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا [وعد الله حق][1] وَعْدًا مِنْهُ حَقًّا، لَا كَوَعْدِ الشَّيْطَانِ الَّذِي وَصَفَ صِفَتَهُ.

فَوَصَفَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ الْوَعْدَيْنِ وَالْوَاعِدِينَ وَأَخْبَرَ بِحُكْمِ أَهْلِ كُلِّ وَعْدٍ مِنْهُمَا تَنْبِيهًا مِنْهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ خَلْقَهُ عَلَى مَا فِيهِ مَصْلَحَتُهُمْ وَخَلَاصُهُمْ مِنَ الْهَلَكَةِ وَالْعَطَبِ، لِيَنْزَجِرُوا عَنْ مَعْصِيَتِهِ وَيَعْمَلُوا بِطَاعَتِهِ، فَيَفُوزُوا بِمَا أَعَدَّ لَهُمْ فِي جِنَانِهِ مِنْ ثَوَابِهِ. ثُمَّ قَالَ لَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢] يَقُولُ: وَمَنْ أَصْدَقُ أَيُّهَا النَّاسُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا: أَيْ لَا أَحَدَ أَصْدَقُ مِنْهُ قِيلًا، فَكَيْفَ تَتْرُكُونَ الْعَمَلَ بِمَا وَعَدَكُمْ عَلَى الْعَمَلِ بِهِ رَبُّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا، وَتَكْفُرُونَ بِهِ، وَتُخَالِفُونَ أَمْرَهُ، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنْ لَا أَحَدَ أَصْدَقُ مِنْهُ قِيلًا، وَتَعْمَلُونَ بِمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ الشَّيْطَانُ، رَجَاءً لِإِدْرَاكِ مَا يَعِدُكُمْ مِنْ عِدَاتِهِ الْكَاذِبَةِ وَأَمَانِيِّهِ الْبَاطِلَةِ، وَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ عِدَاتَهُ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

غُرُورٌ لَا صِحَّةَ لَهَا وَلَا حَقِيقَةَ، وَتَتَّخِذُونَهُ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَتَتْرُكُونَ أَنْ تُطِيعُوا اللَّهَ فِيمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ وَيَنْهَاكُمْ عَنْهُ، فَتَكُونُوا لَهُ أَوْلِيَاءَ؟ وَمَعْنَى الْقِيلِ وَالْقَوْلِ وَاحِدٌ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ محمد بن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ **اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الَّذِينَ عُنُوا بِقَوْلِهِ**: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: عُنِيَ بِقَوْلِهِ ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ [النساء: ١٢٣] أَهْلُ الْإِسْلَامِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: تَفَاخَرَ النَّصَارَى وَأَهْلُ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ هَؤُلَاءِ: نَحْنُ أَفْضَلُ مِنْكُمْ، وَقَالَ هَؤُلَاءِ: نَحْنُ أَفْضَلُ مِنْكُمْ؛ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣][١].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: نَحْنُ وَأَنْتُمْ سَوَاءٌ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ١٢٤][٢].

(١) **ضعيف للإرسال.**

(٢) **إسناده صحيح**، لكنه ضعيف للإرسال.

حدثني أَبُو السَّائِبِ وَابْنُ وَكِيعٍ قَالَا: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: احْتَجَّ الْمُسْلِمُونَ وَأَهْلُ الْكِتَابِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: نَحْنُ أَهْدَى مِنْكُمْ، وَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: نَحْنُ أَهْدَى مِنْكُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: «فَفَلَجَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ١٢٤] إِلَى آخِرِ الْآيَتَيْنِ»[(١)].

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ افْتَخَرُوا، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: نَبِيُّنَا قَبْلَ نَبِيِّكُمْ، وَكِتَابُنَا قَبْلَ كِتَابِكُمْ، وَنَحْنُ أَوْلَى بِاللَّهِ مِنْكُمْ. وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: نَحْنُ أَوْلَى بِاللَّهِ مِنْكُمْ، نَبِيُّنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَكِتَابُنَا يَقْضِي عَلَى الْكُتُبِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النساء: ١٢٥] فَأَفْلَجَ اللَّهُ حُجَّةَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَدْيَانِ[(٢)].

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ

(١) **إسناده صحيح**، لكنه ضعيف للإرسال. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٠٠) من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، به. أخرجه سعيد بن منصور في «التفيسر» (٦٩٣) عن أبي معاوية، عن الأعمش، به. لكن سقط من السند شيخ الأعمش.

(٢) **إسناده حسن**، لكنه ضعيف للإرسال.

بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: «الْتَقَى نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَقَالَتِ الْيَهُودُ لِلْمُسْلِمِينَ: نَحْنُ خَيْرٌ مِنْكُمْ، دِينُنَا قَبْلَ دِينِكُمْ، وَكِتَابُنَا قَبْلَ كِتَابِكُمْ، وَنَبِيُّنَا قَبْلَ نَبِيِّكُمْ، وَنَحْنُ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ، وَلَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا. وَقَالَتِ النَّصَارَى مِثْلَ ذَلِكَ. فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: كِتَابُنَا بَعْدَ كِتَابِكُمْ، وَنَبِيُّنَا بَعْدَ نَبِيِّكُمْ، وَقَدْ أُمِرْتُمْ أَنْ تَتَّبِعُونَا وَتَتْرُكُوا أَمْرَكُمْ، فَنَحْنُ خَيْرٌ مِنْكُمْ، نَحْنُ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ، وَلَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ عَلَى دِينِنَا. فرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَوْلَهُمْ، فَقَالَ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] ثُمَّ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًاۗ﴾ [النساء: ١٢٥]»[1].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] تَخَاصَمَ أَهْلُ الْأَدْيَانِ، فَقَالَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ: كِتَابُنَا أَوَّلُ كِتَابٍ وَخَيْرُهَا، وَنَبِيُّنَا خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ. وَقَالَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ. وَقَالَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ: لَا دِينَ إِلَّا دِيْنُ الْإِسْلَامِ، وَكِتَابُنَا نَسَخَ كُلَّ كِتَابٍ، وَنَبِيُّنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَأُمِرْنَا أَنْ نَعْمَلَ بِكِتَابِنَا وَنُؤْمِنَ بِكِتَابِكُمْ. فقَضَى اللَّهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] ثُمَّ خَيَّرَ بَيْنَ أَهْلِ الْأَدْيَانِ، فَفَضَّلَ أَهْلَ الْفَضْلِ، فَقَالَ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [النساء:

---

(١) **إسناده حسن**، لكنه ضعيف للإرسال: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٨٩) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط بن نصر، به.

١٢٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبۡرَٰهِيمَ خَلِيلٗا﴾ [النساء: ١٢٥](١).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿لَّيۡسَ بِأَمَانِيِّكُمۡ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِۗ﴾ [النساء: ١٢٣] إِلَى: ﴿وَلَا نَصِيرٗا﴾ [النساء: ٨٩] تَحَاكَمَ أَهْلُ الْأَدْيَانِ، فَقَالَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ: كِتَابُنَا خَيْرٌ مِنَ الْكُتُبِ، أُنْزِلَ قَبْلَ كِتَابِكُمْ، وَنَبِيُّنَا خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ. وَقَالَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ مِثْلَ ذَلِكَ. وَقَالَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ: لَا دِينَ إِلَّا الْإِسْلَامُ، كِتَابُنَا نَسَخَ كُلَّ كِتَابٍ، وَنَبِيُّنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَأُمِرْتُمْ وَأُمِرْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِكِتَابِكُمْ، وَنَعْمَلَ بِكِتَابِنَا. فقَضَى اللَّهُ بَيْنَهُمْ فَقَالَ: ﴿لَّيۡسَ بِأَمَانِيِّكُمۡ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِۗ مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ﴾ [النساء: ١٢٣] بِهِ وَخَيَّرَ بَيْنَ أَهْلِ الْأَدْيَانِ فَقَالَ: ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ دِينٗا مِّمَّنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۗ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبۡرَٰهِيمَ خَلِيلٗا ١٢٥﴾ [النساء: ١٢٥](٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، وَأَبُو زُهَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: جَلَسَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ التَّوْرَاةِ وَأَهْلِ الْإِنْجِيلِ وَأَهْلِ الْإِيمَانِ، فَقَالَ هَؤُلَاءِ: نَحْنُ أَفْضَلُ، وَقَالَ هَؤُلَاءِ: نَحْنُ أَفْضَلُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَّيۡسَ بِأَمَانِيِّكُمۡ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِۗ مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣]، ثُمَّ خَصَّ اللَّهُ أَهْلَ الْإِيمَانِ فَقَالَ: ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ﴾ [النساء: ١٢٤](٣).

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا.**

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٠٤) عن محمد بن سعد العوفي، به.

(٣) **ضعيف للإرسال:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٠١) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، به.

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: «جَلَسَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ وَأَهْلُ الْإِنْجِيلِ وَأَهْلُ الزَّبُورِ وَأَهْلُ الْإِيمَانِ، فَتَفَاخَرُوا، فَقَالَ هَؤُلَاءِ: نَحْنُ أَفْضَلُ، وَهَؤُلَاءِ: نَحْنُ أَفْضَلُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ۝١٢٤﴾ [النساء: ١٢٤]»[1].

حدثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: «افْتَخَرَ أَهْلُ الْأَدْيَانِ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ: كِتَابُنَا خَيْرُ الْكُتُبِ وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ، وَنَبِيُّنَا أَكْرَمُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى اللَّهِ مُوسَى، كَلَّمَهُ اللَّهُ قُبُلًا، وَخَلَا بِهِ نَجِيًّا، وَدِينُنَا خَيْرُ الْأَدْيَانِ. وَقَالَتِ النَّصَارَى: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ خَاتَمُ الرُّسُلِ، وَآتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ، وَلَوْ أَدْرَكَهُ مُوسَى لَاتَّبَعَهُ، وَدِينُنَا خَيْرُ الْأَدْيَانِ. وَقَالَتِ الْمَجُوسُ وَكُفَّارُ الْعَرَبِ: دِينُنَا أَقْدَمُ الْأَدْيَانِ وَخَيْرُهَا. وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ:

مُحَمَّدٌ نَبِيُّنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَسَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْفُرْقَانُ آخِرُ مَا أُنْزِلَ مِنَ الْكُتُبِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَهُوَ أَمِينٌ عَلَى كُلِّ كِتَابٍ، وَالْإِسْلَامُ خَيْرُ الْأَدْيَانِ. فَخَيَّرَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣]»[2].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ عَنَى اللَّهُ [جل عز][3] بِقَوْلِهِ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣] أَهْلَ الشِّرْكِ بِهِ مِنْ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

---

(١) **ضعيف للإرسال.**

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا،** في سنده جويبر متروك.

(٣) ما بين المعقوفين من (ف، ك).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: «قُرَيْشٌ قَالَتْ: لَنْ نُبْعَثَ وَلَنْ نُعَذَّبَ»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ: لَنْ نُبْعَثَ وَلَنْ نُعَذَّبَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ﴾ [النساء: ١٢٣] بِهِ[(٢)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: «قَالَتِ الْعَرَبُ: لَنْ نُبْعَثَ وَلَنْ نُعَذَّبَ؛ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى: ﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾ [البقرة: ١١١]، أَوْ قَالُوا ﴿لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠] شَكَّ أَبُو بِشْرٍ»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: «قُرَيْشٌ وَكَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣]»[(٤)].

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٠١) من طريق عن ابن علية، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **ضعيف للإرسال،** وهذا الإسناد ضعيف، المثنى مجهول، وأبو حذيفة، ضعيف. أخرجه سعيد بن منصور في «التفيسر» (٦٩٢) عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، به.

(٣) **إسناده صحيح.**

(٤) **صحيح لغيره،** وهذا الإسناده ضعيف، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف، وابن جريج عن مجاهد مرسل، بينهما القاسم بن أبي بزة على قول طائفة، والله أعلم.

حدثني يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ زَيْدٍ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٢٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: جَاءَ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالُوا لَهُ: يَا حُيَيُّ، إِنَّكُمْ أَصْحَابُ كُتُبٍ، فَنَحْنُ خَيْرٌ أَمْ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ؟ فَقَالَ: أَنْتُمْ خَيْرٌ مِنْهُ. فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٢٣] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٢] ثُمَّ قَالَ لِلْمُشْرِكِينَ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣] فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ١٢٤] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٤] قَالَ: «وَوَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ، وَلَمْ يَعِدْ أُولَئِكَ، وَقَرَأَ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝٧﴾ [العنكبوت: ٧]»[١].

حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَنْبَسَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ﴾ [النساء: ١٢٣] بِهِ قَالَ: «قَالَتْ قُرَيْشٌ: لَنْ نُبْعَثَ وَلَنْ نُعَذَّبَ»[٢].

وَقَالَ آخَرُونَ: عُنِيَ بِهِ أَهْلُ الْكِتَابِ خَاصَّةً.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ [أَبِي سيدان][٣]، قَالَ: سَمِعْتُ

---

(١) **إسناده صحيح، لابن زيد، لكنه ضعيف للإرسال.**

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد فيه محمد بن عبد الرحمن، بن أبي ليلى، ترجم له الحافظ بصدوق سيئ الحفظ جدا.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش) سفيان.

الضَّحَّاكَ، يَقُولُ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣] الْآيَةُ، قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ حِينَ خَالَفُوا النَّبِيَّ ﷺ(١).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى التَّأْوِيلَيْنِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ**، مَا قَالَ مُجَاهِدٌ مِنْ أَنَّهُ عَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ [النساء: ١٢٣] مُشْرِكِي قُرَيْشٍ. وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ، لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَجْرِ لِأَمَانِيِّهِمْ ذِكْرٌ فِيمَا مَضَى مِنَ الْآيِ قَبْلَ قَوْلِهِ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ [النساء: ١٢٣] وَإِنَّمَا جَرَى ذِكْرُ أَمَانِيِّ نَصِيبِ الشَّيْطَانِ الْمَفْرُوضِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [النساء: ١١٩] وَقَوْلُهُ: ﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ﴾ [النساء: ١٢٠] فَإِلْحَاقُ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ [النساء: ١٢٣] بِمَا قَدْ جَرَى ذِكْرُهُ قَبْلُ أَحَقُّ وَأَوْلَى مِنِ ادِّعَاءِ تَأْوِيلٍ فِيهِ، لَا دَلَالَةَ عَلَيْهِ مِنْ ظَاهِرِ التَّنْزِيلِ، وَلَا أَثَرَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ، وَلَا إِجْمَاعٍ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ.

وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ إِذَنْ: لَيْسَ الْأَمْرُ بِأَمَانِيِّكُمْ يَا مَعْشَرَ أَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ وَحِزْبِهِ الَّتِي يُمَنِّيكُمُوهَا وَلِيُّكُمْ عَدُوُّ اللَّهِ مِنْ إِنْقَاذِكُمْ مِمَّنْ أَرَادَكُمْ بِسُوءٍ، وَنَصْرَتُكُمْ عَلَيْهِ، وَإِظْفَارِكُمْ بِهِ، وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ قَالُوا اغْتِرَارًا بِاللَّهِ وَبِحِلْمِهِ عَنْهُمْ: لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً، وَلَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى، فَإِنَّ اللَّهَ مُجَازِي كُلَّ عَامِلٍ مِنْكُمْ جَزَاءَ عَمَلِهِ، مَنْ يَعْمَلْ مِنْكُمْ سُوءًا، أَوْ مِنْ غَيْرِكُمْ يُجْزَ بِهِ، وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا، وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ. وَمِمَّا يَدُلُّ أَيْضًا عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَا فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ عُنِيَ بِقَوْلِهِ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ [النساء: ١٢٣] مُشْرِكُو الْعَرَبِ كَمَا قَالَ

---

(١) **إسناده ضعيف:** في سنده سفيان بن وكيع، ضعيف.

مُجَاهِدٌ: إِنَّ اللَّهَ وَصَفَ وَعْدَ الشَّيْطَانِ مَا وَعَدَ أَوْلِيَاءَهُ، وَأَخْبَرَ بِحَالِ وَعْدِهِ الصَّادِقِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٗاۚ﴾ [النساء: ١٢٢] وَقَدْ ذَكَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ مَعَ وَصْفِهِ وَعْدَ الشَّيْطَانِ أَوْلِيَاءَهُ، وَتَمْنِيَتِهِ إِيَّاهُمُ الْأَمَانِيَّ بِقَوْلِهِ: ﴿يَعِدُهُمۡ وَيُمَنِّيهِمۡۖ﴾ [النساء: ١٢٠] كَمَا ذَكَرَ وَعْدَهُ إِيَّاهُمْ، فَالَّذِي هُوَ أَشْبَهُ أَنْ يُتْبِعَ تَمْنِيَتَهُ إِيَّاهُمْ مِنَ الصِّفَةِ، بِمِثْلِ الَّذِي أَتْبَعَ عِدَتَهُ إِيَّاهُمْ بِهِ مِنَ الصِّفَةِ.

وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ صَحَّ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿لَّيۡسَ بِأَمَانِيِّكُمۡ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِۗ﴾ [النساء: ١٢٣] ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] الْآيَةُ، إِنَّمَا هُوَ خَبَرٌ مِنَ اللَّهِ عَنْ أَمَانِيِّ أَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ وَمَا إِلَيْهِ صَائِرَةٌ أَمَانِيُّهُمْ مَعَ سَيِّئِ أَعْمَالِهِمْ مِنْ سُوءِ الْجَزَاءِ، وَمَا إِلَيْهِ صَائِرَةٌ أَعْمَالُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ مِنْ حُسْنِ الْجَزَاءِ.

وَإِنَّمَا ضَمَّ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَّيۡسَ بِأَمَانِيِّكُمۡ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِۗ﴾ [النساء: ١٢٣] لِأَنَّ أَمَانِيَّ الْفَرِيقَيْنِ مِنْ تَمْنِيَةِ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُمُ الَّتِي وَعَدَهُمْ أَنْ يُمَنِّيَهُمُوهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمۡ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمۡ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ﴾ [النساء: ١١٩].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنَى بِالسُّوءِ كُلَّ مَعْصِيَةٍ لِلَّهِ، وَقَالُوا: مَعْنَى الْآيَةِ: مَنْ يَرْتَكِبْ صَغِيرَةً أَوْ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

كَبِيرَةً مِنْ مُؤْمِنٍ أَوْ كَافِرٍ مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ، يُجَازِهِ اللَّهُ بِهَا.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ الرَّبِيع بن زِيَادَ، سَأَلَ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَاكَ إِلَّا أَفْقَهَ مِمَّا أَرَى. النَّكْبَةُ وَالْعَوْدُ وَالْخَدْشُ(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا غُنْدَرٌ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، قَالَ: ثنا قَتَادَةُ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] وَاللَّهِ إِنْ كَانَ كُلُّ مَا عَمِلْنَا جُزِينَا بِهِ هَلَكْنَا. قَالَ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَرَاكَ أَفْقَهَ مِمَّا أَرَى، لَا يُصِيبُ رَجُلًا خَدْشٌ وَلَا عَثْرَةٌ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَمَا يَعْفُو اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ، حَتَّى اللَّدْغَةَ وَالنَّفْحَةَ(٢).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَعْرُوفٍ، قَالَ: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ كَيْ أَسْأَلَهَا عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ

---

(١) **إسناده ضعيف للإرسال:** قتادة روايته عن الربيع بن زياد، مرسلة، كذا ذكره المزي في ترجمته، أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢٦٨) معلقًا عن معاذ بن فضالة، عن هشام، عن قتادة، به.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (١٠٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٥٧) من طريق روح بن أسلم، عن همام، عن قتادة، عن عن يزيد بن عبد الله، عن زياد بن الربيع، به. فزاد في السند: «يزيد بن عبد الله». وهذا الإسناد ضعيف، فيه روح بن أسلم الباهلى، ضعيف، «التقريب».

(٢) **إسناده ضعيف:** في سنده ابن وكيع ضعيف، وقتادة روايته عن الربيع بن زياد، مرسلة، كما سبق بيانه.

وَلَآ أَمَانِيِّ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِۗ مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَتْ: ذَاكَ مَا يُصِيبُكُمْ فِي الدُّنْيَا[١].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خَالِدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ مُجَاهِدًا، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: يُجْزَ بِهِ فِي الدُّنْيَا، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا تَبْلُغُ الْمُصِيبَاتُ؟ قَالَ: مَا تَكْرَهُ[٢].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ يُجْزَ بِهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: الْكَافِرُ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَهَلۡ نُجَٰزِيٓ إِلَّا ٱلۡكَفُورَ﴾ [سبأ: ١٧] قَالَ: «مِنَ الْكُفَّارِ»[٣].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا سَهْلٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، مِثْلَهُ[٤].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا أَبُو هَمَّامٍ الْأَهْوَازِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] وَ ﴿وَهَلۡ نُجَٰزِيٓ إِلَّا ٱلۡكَفُورَ﴾ [سبأ: ١٧] يَعْنِي بِذَلِكَ: الْكُفَّارَ، لَا يَعْنِي

---

(١) **رجاله ثقات:** أخرجه إسحاق كما في «المطالب العالية» (٣٥٦٥)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٠٣) من طريق سليمان بن حرب، به. وصححه الحاكم.

(٢) **إسناده ضعيف:** القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

(٣) **صحيح لغيره:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٩٧) من طريق حماد، به.

(٤) **صحيح لغيره:** وانظر ما قبله.

بِذَلِكَ أَهْلَ الصَّلَاةِ[(١)].

حَدَّثَنِي الْحَارِثُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بن أبانقَالَ: ثنا مُبَارَكٌ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: وَاللَّهِ مَا جَازَى اللَّهُ عَبْدًا بِالْخَيْرِ وَالشَّرِّ إِلَّا عَذَّبَهُ، قَالَ: ﴿لِيَجۡزِيَ ٱلَّذِينَ أَسَٰٓـُٔواْ بِمَا عَمِلُواْ وَيَجۡزِيَ ٱلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ بِٱلۡحُسۡنَى﴾ قَالَ: «أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَتْ لَهُمْ ذُنُوبٌ، وَلَكِنَّهُ غَفَرَهَا لَهُمْ، وَلَمْ يُجَازِهِمْ بِهَا، إِنَّ اللَّهَ لَا يُجَازِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ بِذَنْبٍ، إِذًا تُوبِقُهُ ذُنُوبُهُ»[(٢)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ زَيْدٍ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: «وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ، وَلَمْ يَعِدْ أُولَئِكَ، يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ»[(٣)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ لِمَنْ أَرَادَ اللَّهُ هَوَانَهُ؛ فَأَمَّا مَنْ أَرَادَ كَرَامَتَهُ فَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ﴿وَعۡدَ ٱلصِّدۡقِ ٱلَّذِي كَانُواْ يُوعَدُونَ﴾ [الأحقاف: ١٦]»[(٤)].

---

(١) **الأثر ثابت**، وهذا الإسناد ضعيف المثنى مجهول.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**، عبد العزيز بن أبان متروك. أخرجه البهقي في «شعب الإيمان» (٢٧٠) من طريق سعدويه، عن مبارك بن فضالة، به. وهذا الإسناد لا بأس به.

(٣) **إسناده صحيح**.

(٤) **صحيح لغيره**، أخرجه سعيد بن منصور في «التفيسر» (٦٩٨)، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٨١٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٤٩٧)، وهناد بن السري في «الزهد» (٤٣٠). من طريق أبي معاوية، به.

حدثني يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] يَعْنِي بِذَلِكَ: الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَكُفَّارَ الْعَرَبِ، وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى السُّوءِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الشِّرْكُ. قَالُوا: وَتَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ يُجْزَ بِشِرْكِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا[(١)].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] يَقُولُ: مَنْ يُشْرِكْ يُجْزَ بِهِ، وَهُوَ السُّوءُ ﴿وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٢٣] إِلَّا أَنْ يَتُوبَ قَبْلَ مَوْتِهِ، فَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ[(٢)].

حدثنا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَنبَسَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: «الشِّرْكُ»[(٣)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَأَوْلَى التَّأْوِيلَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ، التَّأْوِيلَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَعَائِشَةَ، وَهُوَ أَنَّ كُلَّ مَنْ عَمِلَ سُوءًا صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا مِنْ مُؤْمِنٍ أَوْ كَافِرٍ، جُوزِيَ بِهِ. وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ، لِعُمُومِ الْآيَةِ كُلَّ عَامِلِ سُوءٍ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَصَّ أَوْ يُسْتَثْنَى مِنْهُمْ أَحَدٌ، فَهِيَ

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا:** في سنده جويبر، متروك.

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٩٩٨) من طريق أبي صالح، به.

(٣) **إسناده ضعيف،** في ابن حميد، تقدم الكلام عليه.

عَلَى عُمُومِهَا إِذْ لَمْ يَكُنْ فِي الْآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى خُصُوصِهَا وَلَا قَامَتْ حُجَّةٌ بِذَلِك مِنْ خَبَرٍ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ. **فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ**: وَأَيْنَ ذَلِك مِنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُجَازِيَ عَلَى مَا قَدْ وَعَدَ تَكْفِيرَهُ؟ **قِيلَ**: إِنَّهُ لَمْ يَعِدْ بِقَوْلِهِ: ﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] تَرْكَ الْمُجَازَاةِ عَلَيْهَا، وَإِنَّمَا وَعَدَ التَّكْفِيرِ بِتَرْكِ الْفَضِيحَةِ مِنْهُ لِأَهْلِهَا فِي مَعَادِهِمْ، كَمَا فَضَحَ أَهْلَ الشِّرْكِ وَالنِّفَاقِ. فَأَمَّا إِذَا جَازَاهُمْ فِي الدُّنْيَا عَلَيْهَا بِالْمَصَائِبِ لِيُكَفِّرَهَا عَنْهُمْ بِهَا لِيُوَافُوْهُ وَلَا ذَنْبَ لَهُمْ يَسْتَحِقُّونَ الْمُجَازَاةَ عَلَيْهِ، فَإِنَّمَا وَفَى لَهُمْ بِمَا وَعَدَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] وَأَنْجَزَ لَهُمْ مَا ضَمِنَ لَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [النساء: ٥٧] وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِك، تَظَاهَرَتِ الْأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ذِكْرُ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ بِذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْقَطَوَانِيُّ، قَالُوا: ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْصِنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] شَقَّتْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَبَلَغَتْ مِنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَبْلُغَ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ، حَتَّى النَّكْبَةَ يُنْكَبُهَا، أَوِ الشَّوْكَةَ يُشَاكُهَا**»[1].

حدثنا يونس قال حدثنا سفيان عن ابن أبي محيص سمع محمد بن قيس

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٤)، والترمذي (٣٠٣٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٧٢) من طريق سفيان به.

بن مخرمة قال أظنه عن أبي هريرة قال لما نزلت هذه الآية ثم ذكر مثله.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ، قَالَا: ثنا يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَارِثِيُّ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿**مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ**﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّ مَا نَعْمَلُ نُؤَاخَذُ بِهِ؟ فَقَالَ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَيْسَ يُصِيبُكَ كَذَا وَكَذَا؟ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ**»(١).

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ زِيَادٍ الْجَصَّاصِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: ثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «**مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ فِي الدُّنْيَا**»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاحُ بَعْدَ هَذِهِ

---

(١) **منقطع:** محمد يزيد بن قنفذ، لم يدرك عائشة.

(٢) **إسناده ضعيف:** في سنده زياد الجصاص وهو ابن أبي زياد، وعلي بن زيد بن جدعان، ضعيفان. أخرجه أحمد في «المسند» (٢٣) والبزار (٢١)، والمروزي (٢٢)، وأبو يعلى (١٨)، من طرق عن عبد الوهاب بن عطاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٧)، والترمذي (٣٠٣٩)، والبزار (٢٠)، والمروزي (٢٠)، وأبو يعلى (٢١) من طريق موسى بن عبيدة، عن مولى ابن سباع، عن ابن عمر، عن أبي بكر.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال، موسى بن عبيدة يضعف في الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد وأحمد بن حنبل، ومولى ابن سباع مجهول، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي بكر، وليس له إسناد صحيح أيضا.

الْآيَةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيَّةُ آيَةٍ؟» قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] فَمَا عَمِلْنَاهُ جُزِينَا بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَمْرَضُ، أَلَسْتَ تَحْزَنُ، أَلَسْتَ تُصِيبُكَ اللَّأْوَاءُ؟» قَالَ: «فَهُوَ مَا تُجْزَوْنَ بِهِ»[1].

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: أَظُنُّهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَيْفَ الصَّلَاحُ؟ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِيهِ «أَلَسْتَ تُنْكَبُ؟»[2].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: كَيْفَ الصَّلَاحُ؟ فَذَكَرَ نَحْوَهُ

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو الْجَنْبِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ

---

(١) **إسناد ضعيف لانقطاعه:** أخرجه أحمد في «المسند» (٦٨)، (٦٩) (٧٠) (٧١)، والمروزي (١١١)، (١١٢)، وأبو يعلى (٩٨) (٩٩)، وابن حبان (٢٩١٠)، (٢٩٢٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٢)، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم. وفي السند أبو بكر بن أبي زهير ترجم له الحافظ بمقبول «التقريب». وأيضًا، لم يسمع من أبي بكر الصديق، انظر «جامع التحصيل» (ص: ٣٠٦).

وأخرجه أبو يعلى (٩٩) من طريق وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر الصديق.

(٢) **إسناده ضعيف**، كسابقه.

اللَّهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَكُلُّ سُوءٍ عَمِلْنَاهُ جُزِينَا بِهِ؟ وَقَالَ أَيْضًا: «**أَلَسْتَ تَمْرَضُ، أَلَسْتَ تَنْصِبَ، أَلَسْتَ تَحْزَنُ، أَلَيْسَ تُصِيبُكَ اللَّأْوَاءُ؟**» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «**هُوَ مَا تُجْزَوْنَ بِهِ**»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿**لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ**﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّا لَنُجْزَى بِكُلِّ شَيْءٍ نَعْمَلُهُ؟ قَالَ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَنْصَبُ، أَلَسْتَ تَحْزَنُ، أَلَسْتَ تُصِيبُكَ اللَّأْوَاءُ؟ فَهَذَا مِمَّا تُجْزَوْنَ بِهِ**»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: ثني أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، فَذَكَرَ مِثْلَ ذَلِكَ(٣).

حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ، وَسُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَا: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَشَدَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿**مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ**﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ الْمُصِيبَةَ فِي الدُّنْيَا جَزَاءٌ**»(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: ثنا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَيَّ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ

---

(١) **إسناده ضعيف**، كسابقه.

(٢) **إسناده ضعيف**، كسابقه.

(٣) **إسناده ضعيف**.

(٤) وأورده ابن كثير في «التفسيره» عن ابن مردويه فيه من طريق فضيل بن عياض، عن سليمان بن مهران، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق قال: قال أبو بكر.

أَشَدَّ. فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَيُّ آيَةٍ؟**» فَقُلْتُ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ﴾ [النساء: ١٢٣] بِهِ قَالَ: «**إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُجَازَى بِأَسْوَأِ عَمَلِهِ فِي الدُّنْيَا**» ثُمَّ ذَكَرَ أَشْيَاءَ مِنْهُنَّ الْمَرَضُ وَالنُّصْبُ، فَكَانَ آخِرُهُ أَنْ ذَكَرَ النَّكْبَةَ، فَقَالَ: «**كُلُّ ذِي عَمَلٍ يُجْزَى بِعَمَلِهِ يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا يُعَذَّبُ**» فَقُلْتُ: أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۝٨﴾ [الانشقاق: ٨] فَقَالَ: «**ذَاكَ عِنْدَ الْعَرْضِ، إِنَّهُ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذِّبَ**» وَقَالَ بِيَدِهِ عَلَى أُصْبُعِهِ كَأَنَّهُ يَنْكُتُ[١].

حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَعْرُوف، قَالَ: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: ثنا

---

(١) أخرجه إسحاق بن راهوية في «المسند» - قسم مسند عائشة - (١٢٤٩)، وأبو داود (٣٠٩٣)، وابن أبي حاتم في «التفسير» كما في «تفسير ابن كثير» (٢/ ٣٧١ - ٣٧٢)، والبيهقي في «الشعب» (٩٨١٠)، وابن حجر في «تغليق التعليق» (٥/ ١٨٢) من طريق أبي عامر الخزاز صالح بن رستم، به ولم يذكر ابن أبي حاتم في روايته مناقشة الحساب في الآخرة. وهذا الإسناد ضعيف، فيه صالح بن رستم، أبو عامر الخزاز، أكثر أهل العلم على ضعفه، لكن للحديث شواهد يصح بها.

فأخرج البخاري (٥٦٤٠)، ومسلم (٢٥٧٢) من طرق أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا**».

ويشهد له أيضًا حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥٧٤).

وأما الشطر الثاني من الحديث وهو قوله ﷺ: «**ومن حوسب عذب**»... إلى آخره فأخرجه البخاري (١٠٣)، (٤٩٣٩) ومسلم (٢٨٧٦)، والترمذي (٢٥٩٥) و(٣٦٢٧)، من طرق عن ابن أبي مليكة. أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَانَتْ لاَ تَسْمَعُ شَيْئًا لاَ تَعْرِفُهُ، إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ**» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ أَوَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۝٨﴾ [الانشقاق: ٨] قَالَتْ: فَقَالَ: «**إِنَّمَا ذَلِكِ العَرْضُ، وَلَكِنْ: مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ يَهْلِكْ**».

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمَيَّةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] وَ ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِىِّ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ﴾ [النساء: ١٢٣] بِهِ قَالَتْ: مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، ذَاكَ مَثَابَةُ اللَّهِ الْعَبْدَ بِمَا يُصِيبُهُ مِنَ الْحُمَّى وَالْكِبَرِ، وَالْبِضَاعَةِ يَضَعُهَا فِي كُمِّهِ فَيَفْقِدُهَا، فَيَفْزَعُ لَهَا فَيَجِدُهَا فِي كُمِّهِ، حَتَّى إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا يَخْرُجُ التِّبْرُ الْأَحْمَرُ مِنَ الْكِيرِ»[١].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَعْلَمُ أَشَدَّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ. فَقَالَ: «**مَا هِيَ يَا عَائِشَةُ؟**» قُلْتُ: هِيَ هَذِهِ الْآيَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] فَقَالَ: «**هُوَ مَا يُصِيبُ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ، حَتَّى النَّكْبَةَ يُنْكَبُهَا**»[٢].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِىِّ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَشَدَّ هَذِهِ الْآيَةَ. قَالَ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّكَ تَمْرَضُ، وَإِنَّكَ تَحْزَنُ، وَإِنَّكَ يُصِيبُكَ أَذًى، فَذَاكَ بِذَاكَ**»[٣].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: جَاءَتْ

---

(١) **ضعيف**: تقدم تخريجه والكلام عليه في «سورة البقرة» الآية (٢٨٤).

(٢) تقدم الكلام عليه في الحديث الذي بحديث.

(٣) **ضعيف للإرسال**، وفي سنده الربيع بن صبيح، متكلم فيه.

قَاصِمَةُ الظَّهْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّمَا هِيَ الْمُصِيبَاتُ فِي الدُّنْيَا**»[(١)].

حدثنا يونس قال أخبرنا بن وهب قال حدثني عمر بن الحارث عن بكر بن سوادة عن يزيد بن أبي يزيد عن عبيد بن عمير عن عائشة ان رجلا تلا هذه الآية من يعمل سوءا يجز به قال انالنجزى بكل ما عملناه هلكنا إذا فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال نعم يجزى به المؤمن في الدنيا في مصيبته في جسده مما يؤذيه.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٢٣]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٢)]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَلَا يَجِدْ﴾ [النساء: ١٢٣] الَّذِي يَعْمَلُ سُوءًا مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ وَخِلَافِ مَا أَمَرَهُ بِهِ ﴿مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٣] يَعْنِي: مِنْ بَعْدِ اللَّهِ وَسِوَاهُ ﴿وَلِيًّا﴾ [النساء: ٤٥] يَلِي أَمْرَهُ، وَيَحْمِي عَنْهُ مَا يَنْزِلُ بِهِ مِنْ عُقُوبَةِ اللَّهِ ﴿وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ٨٩] يَعْنِي: وَلَا نَاصِرًا يَنْصُرُهُ مِمَّا يَحِلُّ بِهِ مِنْ عُقُوبَةِ اللَّهِ وَأَلِيمِ نَكَالِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ۝١٢٤﴾ [النساء: ١٢٤]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: الَّذِينَ قَالَ لَهُمْ: ﴿لَّيْسَ

(١) **إسناده ضعيف**، الحسين هو سنيد بن داود المصيصى ضعيف.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣] يَقُولُ اللَّهُ لَهُمْ: إِنَّمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَيَنْعَمُ فِيهَا فِي الْآخِرَةِ، مَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذُكُورِكُمْ وَإِنَاثِكُمْ، وَذُكُورِ عِبَادِي وَإِنَاثِهِمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِي وَبِرَسُولِي مُحَمَّدٍ، مُصَدِّقٌ بِوَحْدَانِيَّتِي، وَنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَبِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِي، لَا أَنْتُمْ أَيُّهَا الْمُشْرِكُونَ بِي الْمُكَذِّبُونَ رَسُولِي، فَلَا تَطْمَعُوا أَنْ تَحِلُّوا وَأَنْتُمْ كُفَّارٌ مَحِلَّ الْمُؤْمِنِينَ بِي وَتَدْخُلُوا مَدَاخِلَهُمْ فِي الْقِيَامَةِ وَأَنْتُمْ مُكَذِّبُونَ بِرَسُولِي. كَمَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ قَوْلَهُ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ١٢٤] قَالَ: «أَبَى أَنْ يَقْبَلَ الْإِيمَانَ إِلَّا بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ الْإِسْلَامَ إِلَّا بِالْإِحْسَانِ»(١).

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٤] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ثَوَابِ عَمَلِهِمْ مِقْدَارَ النُّقْرَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ فِي الْقِلَّةِ، فَيَكُفَّ بِمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَكْثَرُ. وَإِنَّمَا يُخْبِرُ بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عِبَادَهُ أَنَّهُ لَا يَبْخَسُهُمْ مِنْ جَزَاءِ أَعْمَالِهِمْ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا، وَلَكِنْ يُوَفِّيهِمْ ذَلِكَ كَمَا وَعَدَهُمْ. وَبِالَّذِي قُلْنَا فِي مَعْنَى النَّقِيرِ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٤] قَالَ: «النَّقِيرُ: الَّذِي يَكُونُ فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ»(٢).

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٠٢) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٢) **إسناده ضعيف،** فيه ابن حميد ضعف.

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: ثنا قُرَّةُ، عَنْ عَطِيَّةَ، قَالَ: «النَّقِيرُ: الَّذِي فِي وَسَطِ النَّوَاةِ»(١).

فَإِنْ قَالَ لَنَا قَائِلٌ: وَمَا وَجْهُ دُخُولِ «مِنْ» فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [النساء: ١٢٤] وَلَمْ يَقُلْ: وَمَنْ يَعْمَلِ الصَّالِحَاتِ؟ **قِيلَ:** لِدُخُولِهَا وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ لَنْ يُطِيقُوا أَنْ يَعْمَلُوا جَمِيعَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ، فَأَوْجَبَ وَعْدَهُ لِمَنْ عَمِلَ مَا أَطَاقَ مِنْهَا وَلَمْ يَحْرِمْهُ مِنْ فَضْلِهِ بِسَبَبِ مَا عَجَزَتْ عَنْ عَمَلِهِ مِنْهَا قُوَاهُ. وَالْآخَرُ مِنْهُمَا أَنْ يَكُونَ تَعَالَى ذِكْرُهُ أَوْجَبَ وَعْدَهُ لِمَنِ اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ وَأَدَّى الْفَرَائِضَ، وَإِنْ قَصَّرَ فِي بَعْضِ الْوَاجِبِ لَهُ عَلَيْهِ، تَفَضُّلًا مِنْهُ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، إِذْ كَانَ الْفَضْلُ بِهِ أَوْلَى، وَالصَّفْحُ عَنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِهِ أَحْرَى. وَقَدْ تَقُولُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ أَنَّهَا أُدْخِلَتْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِمَعْنَى الْحَذْفِ، وَيَتَأَوَّلُهُ: وَمَنْ يَعْمَلِ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَذَلِكَ عِنْدِي غَيْرُ جَائِزٍ؛ لِأَنَّ دُخُولَهَا لِمَعْنًى، فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهَا الْحَذْفُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًاۗ﴾

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَهَذَا قَضَاءٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لِلْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ بِالْفَضْلِ عَلَى سَائِرِ الْمِلَلِ غَيْرِهِ وَأَهْلِهَا، يَقُولُ اللَّهُ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا﴾ [النساء: ١٢٥] أَيُّهَا النَّاسُ، وَأَصْوَبَ طَرِيقًا وَأَهْدَى سَبِيلًا ﴿مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٢٥] يَقُولُ: مِمَّنِ اسْتَسْلَمَ وَجْهُهُ لِلَّهِ، فَانْقَادَ لَهُ بِالطَّاعَةِ، مُصَدِّقًا نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ

(١) إسناده صحيح.

فِيمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ. ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [البقرة: ١١٢] يَعْنِي: وَهُوَ عَامِلٌ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ رَبُّهُ، مُحَرِّمٌ حَرَامَهُ، وَمُحَلِّلٌ حَلَالَهُ. ﴿وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًاۗ﴾ [النساء: ١٢٥] يَعْنِي بِذَلِكَ: وَاتَّبِعِ الدِّينَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ، وَأَمَرَ بِهِ بَنِيهِ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْصَاهُمْ بِهِ، حَنِيفًا يَعْنِي: مُسْتَقِيمًا عَلَى مِنْهَاجِهِ وَسَبِيلِهِ.

وَقَدْ بَيَّنَّا اخْتِلَافَ الْمُخْتَلِفِينَ فِيمَا مَضَى قَبْلُ فِي مَعْنَى الْحَنِيفِ وَالدَّلِيلَ عَلَى الصَّحِيحِ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ، وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ. وَمِمَّنْ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا الضَّحَّاكُ.

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: فَضَّلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ عَلَى كُلِّ دِينٍ، فَقَالَ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [النساء: ١٢٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥] وَلَيْسَ يُقْبَلُ فِيهِ عَمَلٌ غَيْرُ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ الْحَنِيفِيَّةُ(١).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ وَلِيًّا. **فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ**: وَمَا مَعْنَى الْخَلَّةِ الَّتِي أُعْطِيَهَا إِبْرَاهِيمُ؟ **قِيلَ**: ذَلِكَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْعَدَاوَةُ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِيهِ، وَالْوَلَايَةُ فِي اللَّهِ وَالْحُبُّ فِيهِ، عَلَى مَا يُعْرَفُ مِنْ مَعَانِي الْخَلَّةِ. [وَأَمَّا](٢) مِنَ اللَّهِ لِإِبْرَاهِيمَ، فَنُصْرَتُهُ عَلَى

(١) **إسناده ضعيف جدًّا:** فيه جويبر متروك.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) فأما.

مَنْ حَاوَلَهُ بِسُوءٍ، كَالَّذِي فَعَلَ بِهِ إِذْ أَرَادَهُ نَمْرُوذُ بِمَا أَرَادَهُ بِهِ مِنَ الْإِحْرَاقِ بِالنَّارِ، فَأَنْقَذَهُ مِنْهَا، وَأَعْلَى حَجَّتَهُ عَلَيْهِ إِذْ حَاجَّهُ، وَكَمَا فَعَلَ مَلِكُ مِصْرَ إِذْ أَرَادَهُ عَنْ أَهْلِهِ، وَتَمْكِينُهُ مِمَّا أَحَبَّ، وَتَصْيِيرُهُ إِمَامًا لِمَنْ بَعْدَهُ مِنْ عِبَادِهِ وَقُدْوَةً لِمَنْ خَلَفَهُ فِي طَاعَتِهِ وَعِبَادَتِهِ، فَذَلِكَ مَعْنَى مُخَالَّتِهِ إِيَّاهُ.

وَقَدْ قِيلَ: سَمَّاهُ اللَّهُ خَلِيلًا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَصَابَ أَهْلَ نَاحِيَتِهِ جَدْبٌ، فَارْتَحَلَ إِلَى خَلِيلٍ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْمَوْصِلِ، **وَقَالَ بَعْضُهُمْ**: مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، فِي امْتِيَارِ طَعَامٍ لِأَهْلِهِ مِنْ قِبَلِهِ فَلَمْ يُصِبْ عِنْدَهُ حَاجَتَهُ، فَلَمَّا قَرُبَ مِنْ أَهْلِهِ مَرَّ بِمَفَازَةٍ ذَاتِ رَمْلٍ، فَقَالَ: لَوْ مَلَأْتُ غَرَائِرِي مِنْ هَذَا الرَّمْلِ لِئَلَّا أَغُمَّ أَهْلِي بِرُجُوعِي إِلَيْهِمْ بِغَيْرِ مِيرَةٍ، وَلِيَظُنُّوا أَنِّي قَدْ أَتَيْتُهُمْ بِمَا يُحِبُّونَ. ففعَلَ ذَلِكَ، فَتَحَوَّلَ مَا فِي غَرَائِرِهِ مِنَ الرَّمْلِ دَقِيقًا، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ نَامَ وَقَامَ أَهْلُهُ، فَفَتَحُوا الْغَرَائِرَ فَوَجَدُوا دَقِيقًا، فَعَجَنُوا مِنْهُ وَخَبَزُوا، فَاسْتَيْقَظَ فَسَأَلَهُمْ عَنِ الدَّقِيقِ الَّذِي مِنْهُ خَبَزُوا، فَقَالُوا: مِنَ الدَّقِيقِ الَّذِي جِئْتَ بِهِ مِنْ عِنْدِ خَلِيلِكَ، فَعَلِمَ، فَقَالَ: نَعَمْ هُوَ مِنْ خَلِيلِي اللَّهِ. قَالُوا: فَسَمَّاهُ اللَّهُ بِذَلِكَ خَلِيلًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ﴿١٢٦﴾﴾

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا لِطَاعَتِهِ رَبَّهُ، وَإِخْلَاصِهِ الْعِبَادَةَ لَهُ، وَالْمُسَارَعَةِ إِلَى رِضَاهُ وَمَحَبَّتِهِ، لَا مِنْ حَاجَةٍ بِهِ إِلَيْهِ وَإِلَى خُلَّتِهِ، وَكَيْفَ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَإِلَى خُلَّتِهِ، وَلَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ مُلْكًا، وَالْمَالِكُ الَّذِي إِلَيْهِ حَاجَةُ مُلْكِهِ دُونَ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

حَاجَتِهِ إِلَيْهِ، فَكَذَلِكَ حَاجَةُ إِبْرَاهِيمَ إِلَيْهِ، لَا حَاجَتُهُ إِلَيْهِ، فَيَتَّخِذُهُ مِنْ أَجْلِ حَاجَتِهِ إِلَيْهِ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ اتَّخَذَهُ خَلِيلًا لِمُسَارَعَتِهِ إِلَى رِضَاهُ وَمَحَبَّتِهِ. يَقُولُ: فَكَذَلِكَ فَسَارِعُوا إِلَى رِضَايَ وَمَحَبَّتِي لَأَتَّخِذَكُمْ لِي أَوْلِيَاءَ. ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ [النساء: ١٢٦] وَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ مُحِيطًا لِكُلِّ مَا هُوَ فَاعِلُهُ عِبَادُهُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ، عَالِمًا بِذَلِكَ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْهُ، وَلَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ فِى يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّـٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ١٢٧] وَيَسْأَلُكَ يَا مُحَمَّدُ أَصْحَابُكَ أَنْ تُفْتِيَهُمْ فِي أَمْرِ النِّسَاءِ، وَالْوَاجِبِ لَهُنَّ وَعَلَيْهِنَّ.

فَاكْتَفَى بِذِكْرِ النِّسَاءِ مِنْ ذِكْرِ شَأْنِهِنَّ، لِدَلَالَةِ مَا ظَهَرَ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى الْمُرَادِ مِنْهُ. ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قُلْ لَهُمْ يَا مُحَمَّدُ: اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ، يَعْنِي فِي النِّسَاءِ. ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ فِى يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّـٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧].

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ﴾ [النساء: ١٢٧] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** يَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ١٢٧] قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ، وَفِيمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ، قَالُوا: وَالَّذِي يُتْلَى عَلَيْهِمْ هُوَ آيَاتُ الْفَرَائِضِ، الَّتِي فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ.

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامُ بْنُ سَلْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُوَرِّثُونَ الْمَوْلُودَ حَتَّى يَكْبُرَ، وَلَا يُوَرِّثُونَ الْمَرْأَةَ؛ فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ قَالَ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٧] فِي أَوَّلِ السُّورَةِ فِي الْفَرَائِضِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُنَّ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَتْ: هَذَا فِي الْيَتِيمَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ شَرِيكَتَهُ فِي مَالِهِ، وَهُوَ أَوْلَى بِهَا مِنْ غَيْرِهِ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَنْكِحَهَا وَيَعْضِلُهَا لِمَالِهَا وَلَا يُنْكِحُهَا غَيْرَهُ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَشْرَكَهُ أَحَدٌ فِي مَالِهَا[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، وَابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كَانُوا لَا يُوَرِّثُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ النِّسَاءَ وَالصَّبِيَّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ١٢٧] فِي أَوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ مِنَ

(١) **إسناده ضعيف**، ابن حميد، ضعيف.

(٢) أخرجه البخاري (٥١٢٨) عن يحيى، عن وكيع، به. وأخرجه البخاري (٤٥٧٣) (٤٦٠٠) (٥١٢٨)، ومسلم (٣٠١٨) (٧) (٨) (٩) من طريق هشام بن عروة، به.

الْفَرَائِضِ(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ سعيد، قَالَ: كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُوَرِّثُونَ الْيَتِيمَةَ وَلَا يُنْكِحُونَهَا وَيَعْضِلُونَهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ(٢).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ الْآيَةُ، قَالَ: كَانَ لَا يَرِثُ إِلَّا الرَّجُلُ الَّذِي قَدْ بَلَغَ، لَا يَرِثُ الرَّجُلُ الصَّغِيرُ، وَلَا الْمَرْأَةُ؛ فَلَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْمَوَارِيثِ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ، شَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ، وَقَالُوا: يَرِثُ الصَّغِيرُ الَّذِي لَا يَعْمَلُ فِي الْمَالِ وَلَا يَقُومُ فِيهِ، وَالْمَرْأَةُ هِيَ كَذَلِكَ فَيَرِثَانِ كَمَا يَرِثُ الرَّجُلُ الَّذِي يَعْمَلُ فِي الْمَالِ. فَرَجَوْا أَنْ يَأْتِيَ فِي ذَلِكَ حَدَثٌ مِنَ السَّمَاءِ، فَانْتَظَرُوا فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُ لَا يَأْتِي حَدَثٌ، قَالُوا: لَئِنْ تَمَّ هَذَا إِنَّهُ لَوَاجِبٌ مَا مِنْهُ بُدٌّ، ثُمَّ قَالُوا: سَلُوا. فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٧] فِي أَوَّلِ السُّورَةِ: ﴿فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: وَكَانَ الْوَلِيِّ

---

(١) **إسناده ضعيف**، ابن حميد، وابن وكيع، ضعيفان، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٢١) من طريق أبي الأحوص. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٤٠٠) من طريق عمار، كلاهما عن عطاء، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع، وأشعث بن سوار الكندى النجار، ضعفيان.

إِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ رَغِبَ فِيهَا وَنَكَحَهَا وَاسْتَأْثَرَ بِهَا، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ أَنْكَحَهَا وَلَمْ يُنْكِحْهَا[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، وَابْنُ وَكِيعٍ، قَالَا: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «كَانُوا إِذَا كَانَتِ الْجَارِيَةُ يَتِيمَةً دَمِيمَةً لَمْ يُعْطُوهَا مِيرَاثَهَا وَحَبَسُوهَا عَنِ التَّزْوِيجِ حَتَّى تَمُوتَ، فَيَرِثُوهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا»[(٢)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ تَكُونُ لَهُ الْيَتِيمَةُ بِهَا الدَّمَامَةُ وَالْأَمْرُ الَّذِي يُرْغَبُ عَنْهَا فِيهِ وَلَهَا مَالٌ، قَالَ: فَلَا يَتَزَوَّجُهَا وَلَا يُزَوِّجُهَا حَتَّى تَمُوتَ فَيَرِثَهَا، قَالَ: فَنَهَاهُمُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ»[(٣)].

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا عبيدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «كَانَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا كَانَتْ عِنْدَ وَلِيٍّ يَرْغَبُ عَنْهَا حَبَسَهَا إِنْ لَمْ يَتَزَوَّجْهَا وَلَمْ يَدَعْ أَحَدًا يَتَزَوَّجُهَا»[(٤)].

---

(١) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

(٢) **إسناده ضعيف**، ابن حميد، وابن وكيع، ضعيفان، والمغيرة، مدلس لاسيما عن إبراهيم.

(٣) **إسناده ضعيف**، ابن حميد، وابن وكيع، ضعيفان، والمغيرة بن مقسم مدلس لاسيما عن إبراهيم.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٤٠١) عن عبيد الله، به. وفي سنده =

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فِى يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّـٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُوَرِّثُونَ النِّسَاءَ وَلَا الصِّبْيَانَ شَيْئًا، كَانُوا يَقُولُونَ: لَا يَغْزُونَ وَلَا يَغْنَمُونَ خَيْرًا، فَفَرَضَ اللَّهُ لَهُنَّ الْمِيرَاثَ حَقًّا وَاجِبًا، لِيَتَنَافَسَ أَوْ لِيَنْفُسَ الرَّجُلُ فِي مَالِ يَتِيمَتِهِ إِنْ لَمْ تَكُنْ حَسَنَةً»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، بِنَحْوِهِ[(٢)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثنا أَبِي قَالَ: ثنا عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ﴾ [النساء: ١٢٧] يَعْنِي الْفَرَائِضَ الَّتِي افْتَرَضَ فِي أَمْرِ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «كَانَتِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حِجْرِ الرَّجُلِ، فَيَرْغَبُ أَنْ يَنْكِحَهَا، أَوْ يُجَامِعَهَا وَلَا يُعْطِيَهَا مَالَهَا، رَجَاءَ أَنْ تَمُوتَ فَيَرِثَهَا، وَإِنْ مَاتَ لَهَا حَمِيمٌ لَمْ تُعْطَ مِنَ الْمِيرَاثِ شَيْئًا، وَكَانَ ذَلِكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَبَيَّنَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ»[(٣)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ:

= السدي متكلم فيه، والأكثر على ضعفه.

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٢٢) من طريق أبي ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده ضعيف جدًّا**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠١٨) عن محمد بن سعد العوفي، به.

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فَكَانَ الرَّجُلُ تَكُونُ فِي حِجْرِهِ الْيَتِيمَةُ بِهَا دَمَامَةٌ وَلَهَا مَالٌ، فَكَانَ يَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا وَيَحْبِسَهَا لِمَالِهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مَا تَسْمَعُونَ[١].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «كَانَتِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حِجْرِ الرَّجُلِ فِيهَا دَمَامَةٌ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَنْكِحَهَا، وَلَا يُنْكِحَهَا رَغْبَةً فِي مَالِهَا»[٢].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَوْلُهُ: **﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ فِى يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾** [النساء: ١٢٧] إِلَى قَوْلِهِ: بِالْقِسْطِ قَالَ: «كَانَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ السُّلَمِيُّ لَهُ ابْنَةُ عَمٍّ عَمْيَاءُ، وَكَانَتْ دَمِيمَةً، وَكَانَتْ قَدْ وَرِثَتْ عَنْ أَبِيهَا مَالًا، فَكَانَ جَابِرٌ يَرْغَبُ عَنْ نِكَاحِهَا وَلَا يُنْكِحُهَا رَهْبَةً أَنْ يَذْهَبَ الزَّوْجُ بِمَالِهَا، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، وَكَانَ نَاسٌ فِي حُجُورِهِمْ جَوَارٍ أَيْضًا مِثْلُ ذَلِكَ، فَجَعَلَ جَابِرٌ يَسْأَلُ النَّبِيَّ ﷺ، أَتَرِثُ الْجَارِيَةُ إِذَا كَانَتْ قَبِيحَةً عَمْيَاءَ؟ فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ **«نَعَمْ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ هَذَا»**[٣].

---

(١) **إسناده حسن لقتادة**، لكنه ضعيف للإرسال.

(٢) **ضعيف للإرسال:** وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٤٥) عن معمر، به.

(٣) **إسناده حسن للسدي**، لكنه ضعيف للإرسال، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٢٧) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ، قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ، وَفِيمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِۚ﴾ [النساء: ١٧٦] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْحَارِثُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ، قَالَ: ثنا سَلَّامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُوَرِّثُونَ الْوِلْدَانَ حَتَّى يَحْتَلِمُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسۡتَفۡتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ﴾ [النساء: ١٢٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمٗا﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ[(١)].

وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنِ ٱمۡرُؤٌاْ هَلَكَ لَيۡسَ لَهُۥ وَلَدٞ﴾ [النساء: ١٧٦] الْآيَةَ كُلَّهَا.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ، قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَفِيمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ، يَعْنِي فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تُقۡسِطُواْ فِي ٱلۡيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تُقۡسِطُواْ فِي ٱلۡيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣] قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حِجْرِ وَلِيِّهَا، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيُّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيَهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا

---

(١) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف، وقد سبق تخريجه.

أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ. قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ فِيهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَتْ: وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يُتْلَى فِي الْكِتَابِ الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ فِيهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣][1].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني اللَّيْثُ، قَالَ: ثني يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، مِثْلَهُ[2].

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][3]: فَعَلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا مَا الَّتِي فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ١٢٧] فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ بِمَعْنَى الْعَطْفِ عَلَى الْهَاءِ وَالنُّونِ الَّتِي فِي قَوْلِهِ: ﴿يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فَكَأَنَّهُمْ وَجَّهُوا تَأْوِيلَ الْآيَةِ: قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ فِي النِّسَاءِ، وَفِيمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِهِ سَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ النِّسَاءِ، وَتَرَكُوا الْمَسْأَلَةَ عَنْ أَشْيَاءَ أُخَرَ كَانُوا

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٩٤) (٢٧٦٣) (٤٥٧٤) (٥٠٦٤) (٥٠٩٢) (٥١٤٠) (٦٩٦٥)، ومسلم (٣٠١٨)، وأبو داود (٢٠٦٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٥٤٨٨) و(١١٠٢٤) من طرق عن ابن شهاب، بهذا الإسناد.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

يَفْعَلُونَهَا، فَأَفْتَاهُمُ اللَّهُ فِيمَا سَأَلُوا عَنْهُ وَفِيمَا تَرَكُوا الْمَسْأَلَةَ عَنْهُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَسُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ سُفْيَانُ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: ثني عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: ثنا دَاوُدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُوسَى، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: اسْتَفْتَوْا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فِي النِّسَاءِ، وَسَكَتُوا عَنْ شَيْءٍ كَانُوا يَفْعَلُونَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٧] وَيُفْتِيكُمْ فِيمَا لَمْ تَسْأَلُوا عَنْهُ. قَالَ: كَانُوا لَا يَتَزَوَّجُونَ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَ بِهَا دَمَامَةٌ، وَلَا يَدْفَعُونَ إِلَيْهَا مَالَهَا فَتُنْفِقَ، فَنَزَلَتْ: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ. قَالَ: كَانُوا يُوَرِّثُونَ الْأَكَابِرَ وَلَا يُوَرِّثُونَ الْأَصَاغِرَ، ثُمَّ أَفْتَاهُمْ فِيمَا سَكَتُوا عَنْهُ، فَقَالَ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨]، وَلَفْظُ الْحَدِيثِ لِابْنِ الْمُثَنَّى»[1].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ الَّذِي يُتْلَى عَلَيْنَا فِي الْكِتَابِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ١٢٧] ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] الْآيَةُ، وَالَّذِي سَأَلَ الْقَوْمُ فَأُجِيبُوا عَنْهُ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي كَانُوا لَا يُؤْتُونَهُنَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُنَّ مِنَ الْمِيرَاثِ عَمَّنْ وَرِثْنَهُ عَنْهُ.

(١) **ضعيف للإرسال**، محمد بن أبي موسى، من طبقة التابعين، وهو مجهول قاله ابن حمزة الحسيني في «الإكمال» (ص: ٣٨٦).

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][١]: **وأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ الَّتِي ذَكَرْنَا عَمَّنْ ذَكَرْنَاهَا عَنْهُ بِالصَّوَابِ وَأَشْبَهُهَا بِظَاهِرِ التَّنْزِيلِ قَوْلُ مَنْ قَالَ**: مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٧] وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ مِنْ آيَاتِ الْفَرَائِضِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ وَآخِرِهَا.

وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ، لِأَنَّ الصَّدَاقَ لَيْسَ مِمَّا كُتِبَ لِلنِّسَاءِ إِلَّا بِالنِّكَاحِ، فَمَا لَمْ تُنْكَحْ فَلَا صَدَاقَ لَهَا قِبَلَ أَحَدٍ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَهَا قِبَلَ أَحَدٍ لَمْ يَكُنْ مِمَّا كُتِبَ لَهَا، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ مِمَّا كُتِبَ لَهَا، لَمْ يَكُنْ لِقَوْلِ قَائِلٍ: عَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٧] الْإِقْسَاطَ فِي صَدَقَاتِ يَتَامَى النِّسَاءِ وَجْهٌ، لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ فِي سِيَاقِ الْآيَةِ مُبَيِّنًا عَنِ الْفُتْيَا الَّتِي وَعَدَنَا أَنْ يُفْتِينَاهَا فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ، فَأَخْبَرَ أَنَّ بَعْضَ الَّذِي يُفْتِينَا فِيهِ مِنْ أَمْرِ النِّسَاءِ أَمْرُ الْيَتِيمَةِ الْمَحُولِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا، وَالصَّدَاقُ قَبْلَ عَقْدِ النِّكَاحِ لَيْسَ مِمَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا عَلَى أَحَدٍ، فَكَانَ مَعْلُومًا بِذَلِكَ أَنَّ الَّتِيَ عُنِيَتْ بِهَذِهِ الْآيَةِ هِيَ الَّتِي قَدْ حِيلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الَّذِي كُتِبَ لَهَا مِمَّا يُتْلَى عَلَيْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ. فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْمِيرَاثُ الَّذِي يُوجِبُهُ اللَّهُ لَهُنَّ فِي كِتَابِهِ. فَأَمَّا الَّذِي ذُكِرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُوسَى، فَإِنَّهُ مَعَ خُرُوجِهِ مِنْ قَوْلِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ، بَعِيدٌ مِمَّا يَدُلُّ عَلَيْهِ ظَاهِرُ التَّنْزِيلِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ زَعَمَ أَنَّ الَّذِيَ عَنَى اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٧] هُوَ ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] وَإِذَا وُجِّهَ الْكَلَامُ إِلَى الْمَعْنَى الَّذِي تَأَوَّلَهُ صَارَ الْكَلَامُ مُبْتَدَأً مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤۡتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] تَرْجَمَةً بِذَلِكَ عَنْ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

قَوْلِهِ ﴿فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] وَيَصِيرُ مَعْنَى الْكَلَامِ: قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ، وَلَا دَلَالَةَ فِي الْآيَةِ عَلَى مَا قَالَهُ، وَلَا أَثَرَ عَمَّنْ يَعْلَمُ بِقَوْلِهِ صِحَّةَ ذَلِكَ. وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، كَانَ وَصْلُ مَعَانِي الْكَلَامِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ أَوْلَى مَا وُجِدَ إِلَيْهِ سَبِيلٌ. فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا وَصَفْنَا، فَقَوْلُهُ: ﴿فِي يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ١٢٧] بِأَنْ يَكُونَ صِلَةً لِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ١٢٧] أَوْلَى مِنْ أَنْ يَكُونَ تَرْجَمَةً عَنْ قَوْلِهِ: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] لِقُرْبِهِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ﴾ [النساء: ١٢٧]، وَانْقِطَاعِهِ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ: وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ، قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ، وَفِيمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ فِي أَمْرِ يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُعْطُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ، يَعْنِي: مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُنَّ مِنَ الْمِيرَاثِ عَمَّنْ وَرِثْنَهُ. كَمَا:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: ﴿لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «لَا تُوَرِّثُونَهُنَّ»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَوْلُهُ: ﴿لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «مِنَ الْمِيرَاثِ، قَالَ: كَانُوا لَا يُوَرِّثُونَ النِّسَاءَ»[(٢)].

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَعْنَى ذَلِكَ: وَتَرْغَبُونَ عَنْ نِكَاحِهِنَّ وَقَدْ مَضَى ذِكْرُ جَمَاعَةٍ مِمَّنْ قَالَ

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) **إسناده ضعيف**، المثنى مجهول، والمغيرة مدلس، ولا سيما عن إبراهيم.

ذَلِكَ، وَسَنَذْكُرُ قَوْلَ آخَرِينَ لَمْ نَذْكُرْهُمْ.

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ السَّامِيُّ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «تَرْغَبُونَ عَنْهُنَّ»(١).

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَابْنُ وَكِيعٍ، قَالَا: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ عَنْ يَتِيمَتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِي حِجْرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَنْ رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، قَالَ: ثني اللَّيْثُ، قَالَ: ثني يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ، قَالَتْ عَائِشَةُ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ(٤).

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَتَرْغَبُونَ فِي نِكَاحِهِنَّ. وَقَدْ مَضَى ذِكْرُ جَمَاعَةٍ مِمَّنْ قَالَ ذَلِكَ قَبْلُ، وَنَحْنُ ذَاكِرُو قَوْلَ مَنْ لَمْ نَذْكُرْ مِنْهُمْ.

(١) **صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٣٩٦) عن أبي أسامة، عن ابن عون، عن الحسن، به.
(٢) **إسناده صحيح**، وانظر ما قبله.
(٣) **حديث صحيح**، وقد سبق تخريجه.
(٤) **حديث صحيح**، وقد سبق تخريجه.

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «وَتَرْغَبُونَ فِيهِنَّ»(١).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ وَكِيعٍ قَالَا: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبِيدَةَ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «تَرْغَبُونَ فِيهِنَّ»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فِي يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّـٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ فَكَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَكُونُ عِنْدَهُ الْيَتِيمَةُ فَيُلْقِي عَلَيْهَا ثَوْبَهُ، فَإِذَا فَعَلَ بِهَا ذَلِكَ لَمْ يَقْدِرْ أَحَدٌ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا أَبَدًا، فَإِنْ كَانَتْ جَمِيلَةً وَهَوِيَهَا تَزَوَّجَهَا وَأَكَلَ مَالَهَا، وَإِنْ كَانَتْ دَمِيمَةً مَنَعَهَا الرَّجُلُ أَبَدًا حَتَّى تَمُوتَ فَإِذَا مَاتَتْ وَرِثَهَا، فَحَرَّمَ اللَّهُ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ»(٣).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ قَوْلُ مَنْ قَالَ:** مَعْنَى ذَلِكَ: وَتَرْغَبُونَ عَنْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ، لِأَنَّ حَبْسَهُمْ أَمْوَالَهُنَّ عَنْهُنَّ، مَعَ عَضْلِهِمْ إِيَّاهُنَّ إِنَّمَا كَانَ لِيَرِثُوا أَمْوَالَهُنَّ دُونَ زَوْجٍ إِنْ تَزَوَّجْنَ. وَلَوْ كَانَ الَّذِينَ حُبِسُوا عَنْهُنَّ أَمْوَالَهُنَّ إِنَّمَا حَبَسُوهَا عَنْهُنَّ رَغْبَةً فِي نِكَاحِهِنَّ، لَمْ يَكُنْ لِلْحَبْسِ عَنْهُنَّ وَجْهٌ مَعْرُوفٌ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَوْلِيَاءَهُنَّ، وَلَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُمْ مِنْ نِكَاحِهِنَّ مَانِعٌ فَيَكُونَ

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٣٩٥) عن أبي أسامة، عن ابن عون، به.

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٢٦) من طريق أبي صالح، به.

بِهِ حَاجَةٌ إِلَى حَبْسِ مَالِهَا عَنْهَا لِيَتَّخِذَ حَبْسَهَا عَنْهَا سَبَبًا إِلَى إِنْكَاحِهَا نَفْسَهَا مِنْهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَـٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ﴾ [النساء: ١٢٧]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][١]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ، قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَفِيمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ، وَفِي الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ، وَفِي أَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ. وَقَدْ ذَكَرْنَا الرِّوَايَةَ بِذَلِكَ عَمَّنْ قَالَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فِيمَا مَضَى، وَالَّذِي أَفْتَاهُمْ فِي أَمْرِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ أَنْ يُؤْتُوهُمْ حُقُوقَهُمْ مِنَ الْمِيرَاثِ لِأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يُوَرِّثُونَ الصِّغَارَ مِنْ أَوْلَادِ الْمَيِّتِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُقْسِطُوا فِيهِمْ فَيَعْدِلُوا وَيُعْطُوهُمْ فَرَائِضَهُمْ عَلَى مَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُمْ فِي كِتَابِهِ.

كَمَا: **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَانِ﴾ [النساء: ١٢٧] كَانُوا لَا يُوَرِّثُونَ جَارِيَةً وَلَا غُلَامًا صَغِيرًا، فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ أَنْ يَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ. وَالْقِسْطُ: أَنْ يُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ مِنْهُمْ حَقَّهُ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، الصَّغِيرُ مِنْهُمْ بِمَنْزِلَةِ الْكَبِيرِ[٢].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ:

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٣٣) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: لَا تُوَرِّثُونَهُنَّ مَالًا ﴿وَأَن تَقُومُواْ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِۚ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «فَدَخَلَ النِّسَاءُ وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ فِي الْمَوَارِيثِ، وَنَسَخَتِ الْمَوَارِيثُ ذَلِكَ الْأَوَّلَ»(١).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَأَن تَقُومُواْ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِۚ﴾ [النساء: ١٢٧] أُمِرُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ: بِالْعَدْلِ(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِيمَالِكٍ: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُواْ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِۚ﴾ [النساء: ١٢٧] قَالَ: «كَانُوا لَا يُوَرِّثُونَ إِلَّا الْأَكْبَرَ فَالْأَكْبَرَ»(٤).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ﴾ [النساء: ١٢٧] فَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُوَرِّثُونَ الصِّغَارَ وَلَا الْبَنَاتِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فَنَهَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ، وَبَيَّنَ لِكُلِّ ذِي سَهْمٍ سَهْمَهُ، فَقَالَ: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٣١) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٣) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه، وانظر ما قبله.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٤٠١) عن عبيد الله، به.

ٱلْأُنثَيَيْنِۚ﴾ [النساء: ١١] صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا[(١)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِۚ﴾ [النساء: ١٢٧] وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يُوَرِّثُونَ الصَّغِيرَ وَالضَّعِيفَ شَيْئًا، فَأَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُعْطِيَهُ نَصِيبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ[(٢)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، كَانَ إِذَا جَاءَهُ وَلِيُّ الْيَتِيمَةِ فَإِنْ كَانَتْ حَسَنَةً غَنِيَّةً قَالَ لَهُ عُمَرُ: «زَوِّجْهَا غَيْرَكَ، وَالْتَمِسْ لَهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ. وَإِذَا كَانَتْ بِهَا دَمَامَةٌ وَلَا مَالَ لَهَا، قَالَ: تَزَوَّجْهَا فَأَنْتَ أَحَقُّ بِهَا»[(٣)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا أَمْرِي، وَمَا أَمْرُ يَتِيمَتِي؟ قَالَ: فِي أَيِّ بَالْكُمَا؟ قَالَ: ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ: أَمُتَزَوِّجُهَا أَنْتَ غَنِيَّةً جَمِيلَةً؟ قَالَ: نَعَمْ وَالْإِلَهِ. قَالَ: فَتَزَوَّجْهَا دَمِيمَةً لَا مَالَ لَهَا. ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ: «تَزَوَّجْهَا إِنْ كُنْتَ خَيْرًا لَهَا، فَإِنْ كَانَ غَيْرُكَ خَيْرًا لَهَا فَأَلْحِقْهَا بِالْخَيْرِ»[(٤)].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَقِيَامُهُمْ لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ كَانَ الْعَدْلَ فِيمَا أَمَرَ اللَّهُ فِيهِمْ.

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٢٨) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا.**

(٣) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

(٤) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمٗا﴾ [النساء: ١٢٧]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ](١): يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَمَهْمَا يَكُنْ مِنْكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ مِنْ عَدْلٍ فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى الَّتِي أَمَرَكُمُ اللَّهُ أَنْ تَقُومُوا فِيهِن بِالْقِسْطِ، وَالِانْتِهَاءِ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فِي ذَلِكَ، وَفِي غَيْرِهِ، وَإِلَى طَاعَتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا لَمْ يَزَلْ عَالِمًا بِمَا هُوَ كَائِنٌ مِنْكُمْ، وَهُوَ مُحْصٍ ذَلِكَ كُلَّهُ عَلَيْكُمْ، حَافِظٌ لَهُ، حَتَّى يُجَازِيَكُمْ بِهِ جَزَاءَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحٗاۚ وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞۗ﴾ [النساء: ١٢٨]

✍ قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا﴾ [النساء: ١٢٨] يَقُولُ: عَلِمَتْ مِنْ زَوْجِهَا ﴿نُشُوزًا﴾ [النساء: ١٢٨] يَعْنِي اسْتِعْلَاءً بِنَفْسِهِ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا، أَثَرَةً عَلَيْهَا، وَارْتِفَاعًا بِهَا عَنْهَا، إِمَّا لِبُغْضَةٍ، وَإِمَّا لِكَرَاهَةٍ مِنْهُ بَعْضَ أسبابها، إِمَّا دَمَامَتُهَا، وَإِمَّا سِنُّهَا وَكِبَرُهَا، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أُمُورِهَا. ﴿أَوۡ إِعۡرَاضٗا﴾ [النساء: ١٢٨] يَعْنِي: انْصِرَافًا عَنْهَا بِوَجْهِهِ أَوْ بِبَعْضِ مَنَافِعِهِ، الَّتِي كَانَتْ لَهَا مِنْهُ. ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحٗاۚ﴾ [النساء: ١٢٨] يَقُولُ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِمَا، يَعْنِي: عَلَى الْمَرْأَةِ الْخَائِفَةِ نُشُوزَ بَعْلِهَا أَوْ إِعْرَاضِهِ عَنْهَا، أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا، وَهُوَ أَنْ تَتْرُكَ لَهُ يَوْمَهَا، أَوْ تَضَعَ عَنْهُ بَعْضَ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

الْوَاجِبِ لَهَا مِنْ حَقٍّ عَلَيْهِ، تَسْتَعْطِفُهُ بِذَلِكَ، وَتَسْتَدِيمُ الْمَقَامَ فِي حِبَالِهِ، وَالتَّمَسُّكَ بِالْعَقْدِ الَّذِي بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ مِنَ النِّكَاحِ، يَقُولُ: ﴿وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞۗ﴾ [النساء: ١٢٨] يَعْنِي: وَالصُّلْحُ بِتَرْكِ بَعْضِ الْحَقِّ اسْتِدَامَةً لِلْحُرْمَةِ، وَتَمسُكًا بِعَقْدِ النِّكَاحِ، خَيْرٌ مِنْ طَلَبِ الْفُرْقَةِ وَالطَّلَاقِ. وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرْعَرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْتَفْتِيهِ فِي امْرَأَةٍ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا، فَقَالَ: قَدْ تَكُونُ الْمَرْأَةُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَتَنْبُو عَيْنَاهُ عَنْهَا مِنْ دَمَامَتِهَا أَوْ كِبَرِهَا أَوْ سُوءِ خُلُقِهَا أَوْ فَقْرِهَا، فَتَكْرَهُ فِرَاقَهُ، فَإِنْ وَضَعَتْ لَهُ مِنْ مَهْرِهَا شَيْئًا حَلَّ لَهُ، وَإِنْ جَعَلَتْ لَهُ مِنْ أَيَّامِهَا شَيْئًا فَلَا حَرَجَ[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرْعَرَةَ، قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا﴾ [النساء: ١٢٨] أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا قَالَ: «الْمَرْأَةُ الْكَبِيرَةُ أَوِ الدَّمِيمَةُ أَوْ لَا يُحِبُّهَا زَوْجُهَا فَيَصْطَلِحَانِ»[(٢)].

---

(١) **إسناده ضعيف**، خَالِدُ بْنُ عَرعَرة لم يوثقه إلا العجلي (ص: ١٤٠)، وابن حبان (٤/ ٢٠٥)، ولم يرو عنه إلا سماك والقاسم بن عوف كما في «الجرح والتعديل» (٣/ ٣٤٣)، فهو مجهول الحال. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٤٧٤)، وإسحاق كما في «المطالب العالية» (١٤/ ٥٧٩) وابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٤٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٤٨٥) من طريق سماك بن حرب، عن خالد بن عرعرة، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، خالد بن عرعرة، مجهول.

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَبُو الْأَحْوَصِ، كُلُّهُمْ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرْعَرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنَحْوِهِ(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرْعَرَةَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًاۚ﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «تَكُونُ الْمَرْأَةُ عِنْدَ الرَّجُلِ دَمِيمَةً فَتَنْبُو عَيْنُهُ مِنْ دَمَامَتِهَا أَوْ كِبَرِهَا، فَإِنْ جَعَلَتْ لَهُ مِنْ أَيَّامِهَا أَوْ مَالِهَا شَيْئًا فَلَيْسَ عَلَيْهِ جُنَاحٌ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، وَابْنُ وَكِيعٍ، قَالَا: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ آيَةٍ، فَكَرِهَ ذَلِكَ وَضَرَبَهُ بِالدِّرَّةِ، فَسَأَلَهُ آخَرُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] فَقَالَ: عَنْ مِثْلِ هَذَا فَسَلُوا. ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ قَدْ خَلَا مِنْ سِنِّهَا، فَيَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ الشَّابَّةَ يَلْتَمِسُ وَلَدَهَا، فَمَا اصْطَلَحَا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ(٣).

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: ثنا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ حَتَّى

---

(١) **إسناده ضعيف**، خالد بن عرعرة، مجهول.

(٢) **إسناده ضعيف**، خالد بن عرعرة، مجهول.

(٣) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع، وابن حميد، وأشعث، ثلاثتهم ضعفاء، وقد سبق بيان حالهم.

تَكْبَرَ، فَيُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَ عَلَيْهَا، فَيَتَصَالَحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا، عَنْ أَنَّ لَهَا يَوْمًا وَلِهَذِهِ يَوْمَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا عِمْرَانُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِنَحْوِهِ. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: حَتَّى تَلِدَ أَوْ تَكْبَرَ، وَقَالَ أَيْضًا: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصَّالَحَا عَلَى لَيْلَةٍ، وَالْأُخْرَى لَيْلَتَيْنِ(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، وَابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ قَدْ طَالَتْ صُحْبَتُهَا وَكَبِرَتْ، فَيُرِيدُ أَنْ يَسْتَبْدِلَ بِهَا فَتَكْرَهُ أَنْ تُفَارِقَهُ، فَيَتَزَوَّجُ عَلَيْهَا، فَيَصَّالَحَا عَلَى أَنْ يَجْعَلَ لَهَا أَيَّامًا، وَلِلْأُخْرَى الْأَيَّامَ وَالشَّهْرَ»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَيُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَتَكْرَهُ أَنْ يُفَارِقَهَا، وَيُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَ، فَيَقُولُ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْسِمَ لَكِ بِمِثْلِ مَا أَقْسِمُ لَهَا، فَتُصَالِحُهُ عَلَى أَنْ يَكُونَ لَهَا فِي الْأَيَّامِ يَوْمٌ، فَيَتَرَاضَيَانِ عَلَى ذَلِكَ، فَيَكُونَانِ عَلَى مَا اصْطَلَحَا عَلَيْهِ»(٤).

---

(١) في سنده عطاء بن السائب، مختلط ولم يظهر لي سماع عمران بن عيينة، أخو سفيان، هل قبل الإختلاط أم بعد، وأما عمران بن عيينة، فهو متكلم فيه أيضًا، حتى قال أبو زرعة: ضعيف الحديث. وقال أبوحاتم: لا يحتجب حديثه لأنه يأتي بالمناكير. انظر «التهذيب».

(٢) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع ضعيف، وعطاء مختلط.

(٣) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع، وابن حميد، ضعيفان، وعطاء مختلط.

(٤) **إسناده ضعيف**، ابن حميد، ضعيف، وعطاء مختلط.

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًاۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌۗ﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَتْ هَذَا فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَلَعَلَّهُ لَا يَكُونُ يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا، وَلَا يَكُونُ لَهَا وَلَدٌ وَلَهَا صُحْبَةٌ، فَتَقُولُ: لَا تُطَلِّقْنِي وَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنْ شَأْنِي(١).

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَتْ: هَذَا الرَّجُلُ يَكُونُ لَهُ امْرَأَتَانِ: إِحْدَاهُمَا قَدْ عَجَزَتْ، أَوْ هِيَ دَمِيمَةٌ لَا يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا، فَتَقُولُ، لَا تُطَلِّقْنِي وَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنْ شَأْنِي(٢).

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، بِنَحْوِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَتَقُولُ: أَجْعَلُكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلٍّ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ(٣).

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٥٠)، (٢٦٩٤) (٤٦٠١) (٤٦٠١) (٥٢٠٦)، ومسلم (٣٠٢١) (١٣) (١٤)، وابن ماجه (١٩٧٤)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٦٠) من طرق عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. بلفظ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَتْ: «الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ، لَيْسَ بِمُسْتَكْثِرٍ مِنْهَا، يُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَتَقُولُ: أَجْعَلُكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلٍّ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي ذَلِكَ».

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد، ضعيف فيه المثنى مجهول، وانظر ما قبله.

(٣) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد، ضعيف فيه المثنى مجهول. أخرجه البخاري (٤٦٠١) (٥٢٠٦)، ومسلم (٣٠٢١) (١٣) (١٤) من طرق عن هشام، به.

طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] فَتِلْكَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَا يَرَى مِنْهَا كَثِيرَ مَا يُحِبُّ، وَلَهُ امْرَأَةٌ غَيْرُهَا أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْهَا، فَيُؤْثِرُهَا عَلَيْهَا، فَأَمَرَهُ اللَّهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ لَهَا: يَا هَذِهِ، إِنْ شِئْتِ أَنْ تُقِيمِي عَلَى مَا تَرَيْنَ مِنَ الْأَثَرَةِ فَأُوَاسِيكِ وَأُنْفِقَ عَلَيْكِ فَأَقِيمِي، وَإِنْ كَرِهْتِ خَلَّيْتُ سَبِيلَكِ. فَإِنْ هِيَ رَضِيَتْ أَنْ تُقِيمَ بَعْدَ أَنْ يُخَيِّرَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨] وَهُوَ التَّخْيِيرُ»(١).

حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَبَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَا: ثنا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: ثني ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي الْمَرْأَةِ إِذَا دَخَلَتْ فِي السِّنِّ، فَتَجْعَلُ يَوْمَهَا لِامْرَأَةٍ أُخْرَى، قَالَتْ: فَفِي ذَلِكَ أُنْزِلَتْ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ [النساء: ١٢٨](٢).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ مَعَ زَوْجِهَا، فَيُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَ عَلَيْهَا فَتُصَالِحَهُ مِنْ يَوْمِهَا عَلَى صُلْحٍ. قَالَ: فَهُمَا عَلَى مَا اصْطَلَحَا عَلَيْهِ، فَإِنِ انْتَقَضَتْ بِهِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَعْدِلَ عَلَيْهَا أَوْ يُفَارِقَهَا»(٣).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٤٦) من طريق أبي صالح، به.
(٢) **صحيح**، وقد تقدم تخريجه.
(٣) **إسناده صحيح**.

إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ[١].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ.

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: يُصَالِحُهَا عَلَى مَا رَضِيَتْ دُونَ حَقِّهَا، فَلَهُ ذَلِكَ مَا رَضِيَتْ، فَإِذَا أَنْكَرَتْ أَوْ قَالَتْ: غِرْتُ، فَلَهَا أَنْ يَعْدِلَ عَلَيْهَا أَوْ يُرْضِيَهَا أَوْ يُطَلِّقَهَا[٢].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «هُوَ الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ امْرَأَةٌ قَدْ خَلَا مِنْ سِنِّهَا، فَتُصَالِحُهُ عَنْ حَقِّهَا عَلَى شَيْءٍ، فَهُوَ لَهُ مَا رَضِيَتْ، فَإِذَا كَرِهَتْ، فَلَهَا أَنْ يَعْدِلَ عَلَيْهَا أَوْ يُرْضِيَهَا مِنْ حَقِّهَا، أَوْ يُطَلِّقَهَا»[٣].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ عُبَيْدَةَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾ [النساء: ١٢٨] فَذَكَرَ نَحْوَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ سَخِطَتْ فَلَهُ أَنْ يُرْضِيَهَا، أَوْ يُوفِيَهَا حَقَّهَا كُلَّهُ، أَوْ يُطَلِّقَهَا[٤].

---

(١) **في سنده المغيرة مدلس**، ولاسيما عن إبراهيم.

(٢) **إسناده صحيح**.

(٣) **إسناده ضعيف**، والأثر ثابت، ابن وكيع ضعيف.

(٤) **إسناده ضعيف**، والأثر ثابت، ابن وكيع ضعيف.

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: «إِذَا شَاءَتْ كَانَتْ عَلَى حَقِّهَا، وَإِنْ شَاءَتْ أَبَتْ، فَرَدَّتِ الصُّلْحَ فَذَاكَ بِيَدِهَا، فَإِنْ شَاءَ طَلَّقَهَا، وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا عَلَى حَقِّهَا»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «قَالَ عَلِيٌّ: تَكُونُ الْمَرْأَةُ عِنْدَ الرَّجُلِ الزَّمَانَ الْكَثِيرَ، فَتَخَافُ أَنْ يُطَلِّقَهَا، فَتُصَالِحُهُ عَلَى صُلْحٍ مَا شَاءَ وَشَاءَتْ، يَبِيتُ عِنْدَهَا فِي كَذَا وَكَذَا لَيْلَةٍ، وَعِنْدَ أُخْرَى مَا تَرَاضَيَا عَلَيْهِ، وَأَنْ تَكُونَ نَفَقَتُهَا دُونَ مَا كَانَتْ؛ وَمَا صَالَحَتْهُ عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَكَمِ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَيُرِيدُ أَنْ يُخَلِّيَ سَبِيلَهَا، فَإِذَا خَافَتْ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا، تَدَعُ مِنْ أَيَّامِهَا إِذَا تَزَوَّجَ»(٣).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٌ﴾ [النساء: ١٢٨] هُوَ الرَّجُلُ تَكُونُ تَحْتَهُ الْمَرْأَةُ الْكَبِيرَةُ، فَيَنْكِحُ عَلَيْهَا الْمَرْأَةَ الشَّابَّةَ، فَيَكْرَهُ أَنْ يُفَارِقَ أُمَّ وَلَدِهِ، فَيُصَالِحُهَا عَلَى

---

(١) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع، ضعيف، والمغير يدلس، ولاسيما عن إبراهيم.

(٢) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع، ضعيف، والمغير يدلس، ولاسيما عن إبراهيم.

(٣) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع، ضعيف. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٣٣) وعزاه للمصنف.

عَطِيَّةٍ مِنْ مَالِهِ وَنَفْسِهِ، فَيَطِيبُ لَهُ ذَلِكَ الصُّلْحُ[(١)].

حدثنا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨] وَهَذَا فِي الرَّجُلِ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ قَدْ خَلَا مِنْ سِنِّهَا وَهَانَ عَلَيْهِ بَعْضُ أَمْرِهَا، فَيَقُولُ: إِنْ كُنْتِ رَاضِيَةً مِنْ نَفْسِي وَمَالِي بِدُونِ مَا كُنْتِ تَرْضَيْنَ بِهِ قَبْلَ الْيَوْمِ، فَإِنِ اصْطَلَحَا مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ فَقَدْ أُحِلَّ لَهُمَا ذَلِكَ، وَإِنْ أَبَتَ فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَحْبِسَهَا عَلَى الْخَسْفِ[(٢)].

وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ، كَانَ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ قَدْ خَلَا مِنْ سِنِّهَا، فَتَزَوَّجَ عَلَيْهَا شَابَّةً، فَآثَرَ الشَّابَّةَ عَلَيْهَا، فَأَبَتِ امْرَأَتُهُ الْأُولَى أَنْ تُقِيمَ عَلَى ذَلِكَ، فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً، حَتَّى إِذَا بَقِيَ مِنْ أَجَلِهَا يَسِيرٌ، قَالَ: إِنْ شِئْتِ رَاجَعْتُكِ وَصَبَرْتِ عَلَى الْأَثَرَةِ، وَإِنْ شِئْتِ تَرَكْتُكِ حَتَّى يَخْلُوَ أَجَلُكِ. قَالَتْ: بَلْ رَاجِعْنِي وَأَصْبِرُ عَلَى الْأَثَرَةِ. فَرَاجَعَهَا، ثُمَّ آثَرَ عَلَيْهَا فَلَمْ تَصْبِرْ عَلَى الْأَثَرَةِ فَطَلَّقَهَا أُخْرَى، وَآثَرَ عَلَيْهَا الشَّابَّةَ. قَالَ: فَذَلِكَ الصُّلْحُ الَّذِي بَلَغَنَا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِيهِ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ [النساء: ١٢٨][(٣)].

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا.**

(٢) **إسناده حسن.**

(٣) **معلول بالإرسال:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١٠٦٥٣)، ومن طريقه الحاكم في «المستدرك» (٣٢٠٥) عن معمر، به.

وقد حدث خلاف على الزهري.

فأخرجه الشافعي في «الأم» (٥ / ١٧١)، وفي «مسنده» (٨٦) (٨٧)، وسعيد =

قَالَ الْحَسَنُ: قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، وَزَادَ فِيهِ، فَإِنْ أَضَرَّ بِهَا الثَّالِثَةَ فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يُوفِيَهَا حَقَّهَا، أَوْ يُطَلِّقَهَا[(١)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «قَوْلُ الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتِ كَبِيرَةٌ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْتَبْدِلَ امْرَأَةً شَابَّةً وَضِيئَةً، فَقَرِّي عَلَى وَلَدِكِ، فَلَا أَقْسِمُ لَكِ مِنْ نَفْسِي شَيْئًا. فَذَلِكَ الصُّلْحُ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ»[(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ: ﴿مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا﴾ [النساء: ١٢٨] ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ، قَالَ شِبْلٌ: فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنْ كَانَتْ لَكَ امْرَأَةٌ فَتَقْسِمُ لَهَا، وَلَمْ تَقْسِمْ لِهَذِهِ؟ قَالَ: إِذَا صَالَحَتْهُ عَلَى

= بن منصور في «التفسير» (٧٠١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٢٠٢)، عن سفيان بن عيينة.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٤١) من طريق يونس.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٤٨٣) من طريق شعيب بن أبي حمزة.

ثلاثتهم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلا.

وأخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (٥٧) عن ابن شهاب الزهري، عن رافع بن خديج، فذكره، فأسقط سعيد بن المسيب من الإسناد. قلت: والراجح في هذا الإختلاف الإرسال، لرواية الجماعة.

(١) **إسناده صحيح لعبيدة،** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٤٩) عن معمر، به.

(٢) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٦٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٤٨٦) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

ذَلِك فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ[١].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جُبَارٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَامِرًا عَنِ الرَّجُلِ، تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ يُرِيدُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَتَقُولُ: لَا تُطَلِّقْنِي، وَاقْسِمْ لِي يَوْمًا، وَلِلَّتِي تَزَوَّجَ يَوْمَيْنِ. قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ وهُوَ صُلْحٌ[٢].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحًاۚ وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٌۗ﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «الْمَرْأَةُ تَرَى مِنْ زَوْجِهَا بَعْضَ الْجَفَاءِ وَتَكُونُ قَدْ كَبِرَتْ، أَوْ لَا تَلِدُ، فَيُرِيدُ زَوْجُهَا أَنْ يَنْكِحَ غَيْرَهَا فَيَأْتِيَهَا، فَيَقُولَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَ امْرَأَةً شَابَّةً أَنْسَبُ مِنْكِ، لَعَلَّهَا أَنْ تَلِدَ لِي وَأُوثِرَهَا فِي الْأَيَّامِ وَالنَّفَقَةِ. فَإِنْ رَضِيَتْ بِذَلِكَ وَإِلَّا طَلَّقَهَا، فَيَصْطَلِحَانِ عَلَى مَا أَحَبَّا»[٣].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «نُشُوزًا عَنْهَا، غَرِضَ بِهَا الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَتَانِ، أَوْ إِعْرَاضًا بِتَرْكِهَا ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحًاۚ﴾ [النساء: ١٢٨] إِمَّا أَنْ يُرْضِيَهَا فَتُحْلِلَهُ، وَإِمَّا أَنْ تُرْضِيَهُ فَتَعْطِفَهُ عَلَى نَفْسِهَا»[٤].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيٍّ

---

(١) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. وانظر ما قبله.

(٢) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع ضعيف.

(٣) **إسناده حسن**.

(٤) **إسناده صحيح**.

بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا﴾ [النساء: ١٢٨] يَعْنِي: الْبُغْضَ[١].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا﴾ [النساء: ١٢٨] فَهُوَ الرَّجُلُ تَكُونُ تَحْتَهُ الْمَرْأَةُ الْكَبِيرَةُ، فَيَتَزَوَّجُ عَلَيْهَا الْمَرْأَةَ الشَّابَّةَ، فَيَمِيلُ إِلَيْهَا، وَتَكُونُ أَعْجَبَ إِلَيْهِ مِنَ الْكَبِيرَةِ، فَيُصَالِحُ الْكَبِيرَةَ عَلَى أَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ مَالِهِ، وَيَقْسِمَ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ نَصِيبًا مَعْلُومًا[٢].

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَزَيْدُ بْنُ أَخْرَمَ، قَالَا: ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَشِيَتْ سَوْدَةُ أَنْ يُطَلِّقَهَا، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تُطَلِّقْنِي عَلَى نِسَائِكَ، وَلَا تَقْسِمْ لِي. فَفَعَلَ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا﴾ [النساء: ١٢٨][٣].

وَاخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿أَنْ يَصَّالَحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ فَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَّةُ قرأة أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَبَعْضُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَتَشْدِيدِ الصَّادِ،

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٣٩) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا:** للإرسال، والحسين ضعيف جدًّا، وأبو معاذ ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/ ٥)، وقال: روى عنه أهل بلده. اهـ.

(٣) **إسناده ضعيف:** سماك، في روايته عن عكرمة، مقال، وقد سبق الكلام عليه. أخرجه الترمذي (٣٠٤٠)، وأبو داود الطيالسي (٢٨٠٥)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٣٦) والطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ٢٨٤) من طريق سماك، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

بِمَعْنَى: أَنْ يَتَصَالَحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا، ثُمَّ أُدْغِمَتِ التَّاءُ فِي الصَّادِ فَصُيِّرَتَا صَادًا مُشَدَّدَةً. وَقَرَأَ ذَلِك عَامَّةُ قرأة أَهْلِ الْكُوفَةِ: ﴿أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًاۚ﴾ [النساء: ١٢٨] بِضَمِّ الْيَاءِ وَتَخْفِيفِ الصَّادِ، بِمَعْنَى: أَصْلَحَ الزَّوْجُ وَالْمَرْأَةُ بَيْنَهَا.

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: وَأَعْجَبُ الْقِرَاءَتَيْنِ فِي ذَلِك إِلَيَّ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ: ﴿إِلَّا أَنْ يَصَّالَحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَتَشْدِيدِ الصَّادِ، بِمَعْنَى: يَتَصَالَحَا، لِأَنَّ التَّصَالُحَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَشْهُرُ وَأَوْضَحُ مَعْنًى وَأَفْصَحُ وَأَكْثَرُ عَلَى أَلسُنِ الْعَرَبِ مِنَ الْإِصْلَاحِ، وَالْإِصْلَاحُ فِي خِلَافِ الْإِفْسَادِ أَشْهُرُ مِنْهُ فِي مَعْنَى التَّصَالُحِ.

فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ فِي قَوْلِهِ: ﴿صُلْحًاۚ﴾ [النساء: ١٢٨] دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ قِرَاءَةَ مَنْ قَرَأَ ذَلِكَ: ﴿يُصْلِحَا﴾ [النساء: ١٢٨] بِضَمِّ الْيَاءِ أَوْلَى بِالصَّوَابِ، فَإِنَّ الْأَمْرَ فِي ذَلِكَ بِخِلَافِ مَا ظَنَّ، وَذَلِك أَنَّ الصُّلْحَ اسْمٌ وَلَيْسَ بِفِعْلٍ فَيُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَوْلَى الْقِرَاءَتَيْنِ بِالصَّوَابِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًاۚ﴾ [النساء: ١٢٨].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: **اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَعْنَاهُ: وَأُحْضِرَتْ أَنْفُسُ النِّسَاءِ الشُّحَّ عَلَى أَنْصِبَائِهِنَّ مِنْ أَنْفسِ أَزْوَاجِهِنَّ وَأَمْوَالِهِنَّ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «نَصِيبَهَا مِنْهَا»(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ يَمَانٍ، قَالَا جَمِيعًا: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «فِي الْأَيَّامِ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «فِي الْأَيَّامِ وَالنَّفَقَةِ»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ وَابْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «فِي النَّفَقَةِ»(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا رَوْحٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «فِي النَّفَقَةِ»(٥).

وَحَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ:

---

(١) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف**، ابن وكيع ضعيف، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٥٠) من طريق عمرو بن أبي قيس، عن عطاء بن السائب، به.

(٢) **إسناده صحيح**، رواية سفيان عن عطاء قبل الختلاط. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٧٣١) عن وكيع، عن سفيان، عن رجل، عن سعيد بن جبير، به.

(٣) **صحيح**، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٧٢٩) عن الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، به.

(٤) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف**، ابن وكيع ضعيف.

(٥) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف**، ابن وكيع ضعيف.

﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «فِي الْأَيَّامِ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «نَفْسُ الْمَرْأَةِ عَلَى نَصِيبِهَا مِنْ زَوْجِهَا مِنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، بِمِثْلِهِ. حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، مِثْلَهُ[(٣)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ يَمَانٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: «فِي النَّفَقَةِ»[(٤)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «فِي الْأَيَّامِ وَالنَّفَقَةِ»[(٥)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «فِي الْأَيَّامِ وَالنَّفَقَةِ»[(٦)].

---

(١) **إسناده ضعيف،** ابن وكيع ضعيف.

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف،** ابن وكيع ضعيف. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٧٣٠) عن وكيع، به.

(٤) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف،** ابن وكيع ضعيف.

(٥) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف،** ابن وكيع ضعيف. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٥٢٩) من طريق سفيان، عن الشيباني، به.

(٦) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف،** ابن وكيع ضعيف.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «الْمَرْأَةُ تَشِحُّ عَلَى مَالِ زَوْجِهَا وَنَفْسِهِ»(١).

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: جَاءَتِ الْمَرْأَةُ حِينَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَتْ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَقْسِمَ لِي مِنْ نَفْسِكَ. وَقَدْ كَانَتْ رَضِيَتْ أَنْ يَدَعَهَا فَلَا يُطَلِّقَهَا وَلَا يَأْتِيَهَا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨](٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «تَطَّلَّعُ نَفْسُهَا إِلَى زَوْجِهَا وَإِلَى نَفَقَتِهِ. قَالَ: وَزَعَمَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ كَانَتْ قَدْ كَبِرَتْ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُطَلِّقَهَا، فَاصْطَلَحَا عَلَى أَنْ يُمْسِكَهَا وَيَجْعَلَ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ، فَشَحَّتْ بِمَكَانِهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»(٣).

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَأُحْضِرَتْ نَفْسُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ الشُّحَّ بِحَقِّهِ قِبَلَ صَاحِبِهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ زَيْدٍ، يَقُولُ فِي

---

(١) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف**، المثنى مجهول. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٤٩) من طريق مسلم بن إبراهيم، شعبة، به.

(٢) **الأثر صحيح، وهذا الإسناد ضعيف**، المثنى مجهول.

(٣) **ضعيف للإرسال**.

قَوْلِهِ: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ﴾ [النساء: ١٢٨] قَالَ: «لَا تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يُعْطِيَهَا شَيْئًا فَتُحَلِّلَهُ، وَلَا تَطِيبُ نَفْسُهَا أَنْ تُعْطِيَهُ شَيْئًا مِنْ مَالِهَا، فَتَعْطِفَهُ عَلَيْهَا»(١).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ، قَوْلُ مَنْ قَالَ:** عَنَى بِذَلِكَ: أُحْضِرَتْ أَنْفُسُ النِّسَاءِ الشُّحَّ بِأَنْصِبَائِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ فِي الْأَيَّامِ وَالنَّفَقَةِ. وَالشُّحُّ: الْإِفْرَاطُ فِي الْحِرْصِ عَلَى الشَّيْءِ، وَهُوَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: إِفْرَاطُ حِرْصِ الْمَرْأَةِ عَلَى نَصِيبِهَا مِنْ أَيَّامِهَا مِنْ زَوْجِهَا وَنَفَقَتِهَا.

فَتَأْوِيلُ الْكَلَامِ: وَأُحْضِرَتْ أَنْفُسُ النِّسَاءِ أَهْوَاءَهُنَّ مِنْ فَرْطِ الْحِرْصِ عَلَى حُقُوقِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ، وَالشُّحُّ بِذَلِكَ عَلَى ضَرَائِرِهِنَّ.

وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي مَعْنَى الشُّحِّ، ذُكِرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ﴾ [النساء: ١٢٨] وَالشُّحُّ: هَوَاهُ فِي الشَّيْءِ يَحْرِصُ عَلَيْهِ»(٢).

وَإِنَّمَا قُلْنَا هَذَا الْقَوْلَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ مِنْ قَوْلِ مَنْ قَالَ: عَنَى بِذَلِكَ: وَأُحْضِرَتْ أَنْفُسُ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ الشُّحَّ، عَلَى مَا قَالَهُ ابْنُ زَيْدٍ، لِأَنَّ مُصَالَحَةَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ بِإِعْطَائِهِ إِيَّاهَا مِنْ مَالِهِ جُعْلًا عَلَى أَنْ تَصْفَحَ لَهُ عَنِ الْقَسْمِ لَهَا غَيْرُ جَائِزَةٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُ غَيْرُ مُعْتَاضٍ عِوَضًا مَنْ جُعْلِهِ الَّذِي بَذَلَهُ لَهَا، وَالْجُعْلُ لَا يَصِحُّ إِلَّا عَلَى عِوَضٍ: إِمَّا عَيْنٍ، وَإِمَّا مَنْفَعَةٍ، وَالرَّجُلُ مَتَى جَعَلَ لِلْمَرْأَةِ جُعْلًا عَلَى أَنْ تَصْفَحَ لَهُ عَنْ يَوْمِهَا وَلَيْلَتِهَا فَلَمْ يَمْلِكْ عَلَيْهَا عَيْنًا وَلَا مَنْفَعَةً. وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، كَانَ ذَلِكَ مِنْ مَعَانِي أَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ. وَإِذَا كَانَ

---

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٥١) من طريق أبي صالح، به.

ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا وَجْهَ لِقَوْلِ مَنْ قَالَ: عَنَى بِذَلِكَ: الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةَ. فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ ذَلِكَ إِذْ كَانَ حَقًّا لِلْمَرْأَةِ، وَلَهَا الْمُطَالَبَةُ بِهِ، فَلِلرَّجُلِ افْتِدَاؤُهُ مِنْهَا بِجَعْلٍ، فَإِنَّ شُفْعَةَ الْمُسْتَشْفِعِ فِي حِصَّةٍ مِنْ دَارٍ اشْتَرَاهَا رَجُلٌ مِنْ شَرِيكٍ لَهُ فِيهَا حَقٌّ، لَهُ الْمُطَالَبَةُ بِهَا، فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لِلْمَطْلُوبِ افْتِدَاءُ ذَلِكَ مِنْهُ بِجَعْلٍ، وَفِي إِجْمَاعِ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّ الصُّلْحَ فِي ذَلِكَ عَلَى عِوَضٍ غَيْرُ جَائِزٍ، إِذْ كَانَ غَيْرَ مُعْتَاضٍ مِنْهُ الْمَطْلُوبُ فِي الشُّفْعَةِ عَيْنًا وَلَا نَفْعًا، مَا يَدُلُّ عَلَى بُطُولِ صُلْحِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ عَلَى عِوَضٍ، عَلَى أَنْ تَصْفَحَ عَنْ مُطَالَبَتِهَا إِيَّاهُ بِالْقِسْمَةِ لَهَا.

وَإِذْ فَسَدَ ذَلِكَ صَحَّ أَنَّ تَأْوِيلَ الْآيَةِ مَا قُلْنَا. وَقَدْ أَبَانَ الْخَبَرَ الَّذِي رُوِّينَاهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨] الْآيَةُ، نَزَلَتْ فِي أَمْرِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَزَوْجَتِهِ، إِذْ تَزَوَّجَ عَلَيْهَا شَابَّةً، فَآثَرَ الشَّابَّةَ عَلَيْهَا، فَأَبَتِ الْكَبِيرَةُ أَنْ تَقَرَّ عَلَى الْأَثَرَةِ، فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً وَتَرَكَهَا، فَلَمَّا قَارَبَ انْقِضَاءَ عِدَّتِهَا، خَيَّرَهَا بَيْنَ الْفِرَاقِ وَالرَّجْعَةِ وَالصَّبْرِ عَلَى الْأَثَرَةِ، فَاخْتَارَتِ الرَّجْعَةَ وَالصَّبْرَ عَلَى الْأَثَرَةِ، فَرَاجَعَهَا وَآثَرَ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَصْبِرْ فَطَلَّقَهَا. فَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨] إِنَّمَا عَنَى بِهِ: وَأُحْضِرَتْ أَنْفُسُ النِّسَاءِ الشُّحَّ بِحُقُوقِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ عَلَى مَا وَصَفْنَا. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ﴾ [النساء: ١٢٨] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَإِنْ تُحْسِنُوا أَيُّهَا الرِّجَالُ فِي أَفْعَالِكُمْ إِلَى نِسَائِكُمْ إِذَا كَرِهْتُمْ مِنْهُنَّ دَمَامَةً أَوْ خُلُقًا، أَوْ بَعْضَ مَا تَكْرَهُونَ مِنْهُنَّ بِالصَّبْرِ عَلَيْهِنَّ، وَإِيفَائِهِنَّ حُقُوقَهُنَّ، وَعِشْرَتِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴿وَتَتَّقُواْ﴾ [النساء: ١٢٨] يَقُولُ: وَتَتَّقُوا اللَّهَ فِيهِنَّ بِتَرْكِ الْجَوْرِ مِنْكُمْ عَلَيْهِنَّ فِيمَا يَجِبُ لِمَنْ كَرِهْتُمُوهُ مِنْهُنَّ عَلَيْكُمْ مِنَ الْقِسْمَةِ لَهُ وَالنَّفَقَةِ وَالْعِشْرَةِ بِالْمَعْرُوفِ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا

تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾ [النساء: ١٢٨] يَقُولُ: فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ فِي أُمُورِ نِسَائِكُمْ أَيُّهَا الرِّجَالُ مِنَ الْإِحْسَانِ إِلَيْهِنَّ، وَالْعِشْرَةِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالْجَوْرِ عَلَيْهِنَّ فِيمَا يُلْزِمُكُمْ لَهُنَّ وَيَجِبُ ﴿خَبِيرٗا﴾ [النساء: ٣٥] يَعْنِي عَالِمًا خَابِرًا، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ، بَلْ هُوَ بِهِ عَالِمٌ، وَلَهُ مُحْصٍ عَلَيْكُمْ، حَتَّى يُوفِيَكُمْ جَزَاءَ ذَلِكَ الْمُحْسِنَ مِنْكُمْ بِإِحْسَانِهِ وَالْمُسِيءَ بِإِسَاءَتِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوۡ حَرَصۡتُمۡۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلۡمَيۡلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلۡمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ١٢٩]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ١٢٩] لَنْ تُطِيقُوا أَيُّهَا الرِّجَالُ أَنْ تُسَوُّوا بَيْنَ نِسَائِكُمْ وَأَزْوَاجِكُمْ فِي حُبِّهِنَّ بِقُلُوبِكُمْ حَتَّى تَعْدِلُوا بَيْنَهُنَّ فِي ذَلِكَ، مِمَّا لَا تَمْلِكُونَهُ، وَلَيْسَ إِلَيْكُمْ ﴿وَلَوۡ حَرَصۡتُمۡۖ﴾ [النساء: ١٢٩] يَقُولُ: وَلَوْ حَرَصْتُمْ فِي تَسْوِيَتِكُمْ بَيْنَهُنَّ فِي ذَلِكَ. كَمَا:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوۡ حَرَصۡتُمۡۖ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «وَاجِبٌ أَنْ لَا تَسْتَطِيعُوا الْعَدْلَ بَيْنَهُنَّ»(١).

﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلۡمَيۡلِ﴾ [النساء: ١٢٩] يَقُولُ: «فَلَا تَمِيلُوا بِأَهْوَائِكُمْ إِلَى مَنْ لَمْ تَمْلِكُوا مَحَبَّتَهُ مِنْهُنَّ كُلَّ الْمَيْلِ، حَتَّى يَحْمِلَكُمْ ذَلِكَ عَلَى أَنْ تَجُورُوا عَلَى صَوَاحِبِهَا فِي تَرْكِ أَدَاءِ الْوَاجِبِ لَهُنَّ عَلَيْكُمْ مِنْ حَقٍّ فِي الْقَسْمِ لَهُنَّ،

(١) إسناده صحيح.

وَالنَّفَقَةِ عَلَيْهِنَّ، وَالْعِشْرَةِ بِالْمَعْرُوفِ. ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ﴾ [النساء: ١٢٩] يَقُولُ: فَتَذَرُوا الَّتِي هِيَ سِوَى الَّتِي مِلْتُمْ بِأَهْوَائِكُمْ إِلَيْهَا كَالْمُعَلَّقَةِ، يَعْنِي: كَالَّتِي لَا هِيَ ذَاتُ زَوْجٍ، وَلَا هِيَ أَيِّمٌ. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ مَا قُلْنَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُبَيْدَةَ: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «بِنَفْسِهِ فِي الْحُبِّ وَالْجِمَاعِ»(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ بِنَفْسِهِ(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ وَهِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩] فَقَالَ: فِي الْجِمَاعِ(٣).

---

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٥٠)، وسعيد بن منصور في «التفسير» (٧٠٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٩٥٠) وابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٥١) والخرائطي في «اعتلال القلوب» (١٧)، من طرق ابن سرين، به.

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف،** ابن وكيع ضعيف، .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، قَالَ: «فِي الْحُبِّ وَالْجِمَاعِ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا سَهْلٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ: «فِي الْحُبِّ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، قَالَ: «فِي الْحُبِّ وَالْجِمَاعِ».

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوۡ حَرَصۡتُمۡۖ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «فِي الْمَوَدَّةِ، كَأَنَّهُ يَعْنِي الْحُبَّ»(٣).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوۡ حَرَصۡتُمۡۖ﴾ [النساء: ١٢٩] يَقُولُ: «لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَعْدِلَ بِالشَّهْوَةِ فِيمَا بَيْنَهُنَّ وَلَوْ حَرَصْتَ»(٤).

حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ

---

(١) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف**، ابن وكيع ضعيف، .

(٢) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف**، ابن وكيع ضعيف، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٩٥١) عن سهل بن يوسف، به.

(٣) **صحيح**: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٥٠)، عن معمر، به.

(٤) **إسناده ضعيف**: أخرجه الخرائطي في «اعتلال القلوب» (١٨) من طريق عبد الله بن صالح، به.

الْخَطَّابِ، كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَمَّا قَلْبِي، فَلَا أَمْلِكُ، وَأَمَّا سِوَى ذَلِكَ فَأَرْجُو أَنْ أَعْدِلَ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩] يَعْنِي: فِي الْحُبِّ وَالْجِمَاعِ(٢).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَا جَمِيعًا: ثنا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَيَعْدِلُ، ثُمَّ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ**»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عَائِشَةَ: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ١٢٩](٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ:

---

(١) **ضعيف للإرسال.**

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٥٧) من طريق عبد الله بن صالح، به.

(٣) **ضعيف للإرسال:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٢٣٦٢) عن معمر، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٥٤٠) من طريق إسماعيل ابن علية. كلاهما عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلا.

(٤) **ضعيف للإرسال:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٩٤٩)، ومن طريقه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٥٦) عن حسين الجعفي، به.

«فِي الشَّهْوَةِ وَالْجِمَاعِ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: «فِي الْجِمَاعِ»[(٢)].

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: ثنا زَيْدُ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ، قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «فِي الْحُبِّ وَالْجِمَاعِ»[(٣)].

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «مَا يَكُونُ مِنْ بَدَنِهِ وَقَلْبِهِ، فَذَلِكَ شَيْءٌ لَا يَسْتَطِيعُ يَمْلِكُهُ»[(٤)].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ مَا قُلْنَا فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾ [النساء: ١٢٩]

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبِيدَةَ: ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «بِنَفْسِهِ»[(٥)].

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ، مِثْلَهُ[(٦)].

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا:** ابن وكيع، ضعيف وجويبر متروك.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا:** ابن وكيع، ضعيف وجويبر متروك.

(٣) **إسناده حسن.**

(٤) **إسناده صحيح.**

(٥) **إسناده صحيح.**

(٦) **إسناده صحيح.**

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ هِشَامٌ: أَظُنُّهُ قَالَ: فِي الْحُبِّ وَالْجِمَاعِ(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿كُلَّ الْمَيْلِ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «بِنَفْسِهِ»(٢).

حَدَّثَنَا [بَحْرُ](٣) بْنُ نَصْرٍ الْخَوْلَانِيُّ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «بِنَفْسِهِ»(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «فِي الْغَشَيَانِ وَالْقَسْمِ»(٥).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ [النساء: ١٢٩] لَا تَعَمَّدُوا الْإِسَاءَةَ(٦).

(١) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف**، المثنى مجهول.

(٢) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف**، ابن وكيع ضعيف.

(٣) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) يحيى.

(٤) **إسناده صحيح**، وقد سبق تخريجه.

(٥) **الأثر صحيح**، وهذا الإسناد ضعيف، ابن وكيع، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٩٥١) عن سهل، به.

(٦) **إسناده صحيح**.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «يَتَعَمَّدُ أَنْ يُسِيءَ وَيَظْلِمَ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٣).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «هَذَا فِي الْعَمَلِ فِي مَبِيتِهِ عِنْدَهَا، وَفِيمَا تُصِيبُ مِنْ خَيْرِهِ»(٤).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ [النساء: ١٢٩] يَقُولُ: «يَمِيلُ عَلَيْهَا فَلَا يُنْفِقُ عَلَيْهَا، وَلَا يَقْسِمُ لَهَا يَوْمًا»(٥).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «يَتَعَمَّدُ الْإِسَاءَةَ، يَقُولُ: لَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّهُ الْجِمَاعُ»(٦).

---

(١) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. وانظر ما قبله.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف تقدم الكلام عليه. وانظر ما قبله.

(٣) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف، ابن وكيع، ضعيف.

(٤) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف، ابن وكيع، ضعيف.

(٥) **إسناده صحيح**.

(٦) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف، وابن جريج، عن مجاهد، مرسلًا.

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَيَعْدِلُ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَذِهِ قِسْمَتِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ مَعَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدُ شِقَّيْهِ سَاقِطٌ**»(٣).

---

(١) **ضعيف للإرسال**، وقد سبق تخريجه.

(٢) **معلول بالإرسال:** أخرجه أحمد في «المسند» (٢٥١١١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٥٤١) وأبو داود (٢١٣٤)، والترمذي (١١٤٠)، والنسائي في «المجتبى» (٧/ ٦٣-٦٤)، وفي «السنن الكبرى» (٨٨٩١)، وفي «عشرة النساء» (٥)، وابن ماجه (١٩٧١)، والدارمي (٢٢٠٧)، وابن حبان (٤٢٠٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٢) (٢٣٣)، وابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ٤٢٥) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وقال الترمذي عقب الحديث (١١٤٠): حديث عائشة هكذا رواه غير واحد عن حماد ابن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد، عن عائشة، أن النبي ﷺ. ورواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلا، أن النبي ﷺ كان يقسم، وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة.
وقد رجح الإرسال كل من: البخاري في «العلل الكبير» الترمذي (١/ ٤٤٨) وأبو زرعة في «علل» ابن أبي حاتم (١/ ٤٢٥) والدارقطني في «العلل» (١٣/ ٢٧٩).

(٣) **في سنده مقال:** أخرجه أحمد في «المسند» (١٠٠٩٠)، وابن ماجه (١٩٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٤)، وابن حبان (٤٢٠٧) من طريق =

ذِكْرُ مَنْ قَالَ مَا قُلْنَا فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ١٢٩]

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «تَذَرُوهَا لَا هِيَ أَيِّمٌ، وَلَا ذَاتَ زَوْجٍ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «لَا أَيِّمًا وَلَا ذَاتَ بَعْلٍ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ يَمَانٍ، عَنْ مُبَارَكٍ، عَنِ الْحَسَنِ: ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «لَا مُطْلَقَةً، وَلَا ذَاتَ بَعْلٍ»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ، مِثْلَهُ(٤).

= وكيع بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود (٢١٣٣)، والترمذي (١١٤١)، والنسائي (٧/ ٦٣) من طرق عن همام بن يحيى، به. ورواه كل من: هشام الدستوائي، وسعيد، عن قتادة فقال: كان يقال: إذا كان عند الرجل امرأتان. فذكر نحو حديث همام. ذكره الترمذي في «سننه» (٣/ ٤٣٩) عن هشاموروواه سعيد، أخرجه الترمذي في «العلل الكبير» (ص: ١٦٦) من طريق الأعلى، عن سعيد. كلاهما، عن قتادة، به. قال الترمذي: وهمام ثقة حافظ. وحديث همام أشبه وهو ثقة حافظ.

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٦٨٧) من طريق حسين بن واقد، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، به.

(٢) **إسناده ضعيف،** ابن وكيع، وأشعث ضعيفان.

(٣) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف،** ابن وكيع، ضعيف. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٩٥١) عن سهل، به.

(٤) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف،** ابن وكيع، ضعيف.

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ١٢٩] أَيْ كَالْمَحْبُوسَةِ أَوْ كَالْمَسْجُونَةِ[١].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: [كَالْمَسْجُونَةِ][٢] «كَالْمَسْجُونَةِ»[٣].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامُ بْنُ سَلْمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ١٢٩] يَقُولُ: «لَا مُطَلَّقَةً، وَلَا ذَاتَ بَعْلٍ»[٤].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثني إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ١٢٩] لَا مُطَلَّقَةً، وَلَا ذَاتَ بَعْلٍ[٥].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «لَا أَيِّمًا، وَلَا ذَاتَ بَعْلٍ»[٦].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ:

---

(١) **إسناده حسن.**

(٢) ما بين المعقوفين من (هـ).

(٣) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف،** معمر سئ الحفظ في روايته عن قتادة.

(٤) **إسناده ضعيف،** ابن وكيع، ضعيف، وأبي جعفر، في رواية عن الربيع، مقال.

(٥) **إسناده ضعيف،** المثنى مجهول، وأبي جعفر، في رواية عن الربيع، مقال.

(٦) **إسناده ضعيف،** ابن وكيع ضعيف، والسند منقطع بين ابن جريج، ومجاهد.

﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلۡمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ١٢٩] لَيْسَتْ بَأَيِّمٍ، وَلَا ذَاتِ زَوْجٍ[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا الْمُحَارِبِيُّ، وَأَبُو خَالِدٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: «لَا تَدَعْهَا كَأَنَّهَا لَيْسَ لَهَا زَوْجٌ»[(٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلۡمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «لَا أَيِّمًا، وَلَا ذَاتَ بَعْلٍ»[(٣)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلۡمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ١٢٩] قَالَ: «الْمُعَلَّقَةُ: الَّتِي لَيْسَتْ بِمُخْلَاةٍ وَنَفْسَهَا فَتَبْتَغِي لَهَا، وَلَيْسَتْ مُتَهَيِّئَةً كَهَيْئَةِ الْمَرْأَةِ مِنْ زَوْجِهَا، لَا هِيَ عِنْدَ زَوْجِهَا وَلَا مُفَارَقَةً فَتَبْتَغِي لِنَفْسِهَا، فَتِلْكَ الْمُعَلَّقَةُ»[(٤)].

✍ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَإِنَّمَا أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلۡمَيۡلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلۡمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ١٢٩] الرِّجَالَ بِالْعَدْلِ بَيْنَ أَزْوَاجِهِنَّ فِيمَا اسْتَطَاعُوا فِيهِ الْعَدْلَ بَيْنَهُنَّ مِنَ الْقِسْمَةِ بَيْنَهُنَّ وَالنَّفَقَةِ، وَتَرْكِ الْجَوْرِ فِي ذَلِكَ بِإِيثَارِ إِحْدَاهُنَّ عَلَى الْأُخْرَى فِيمَا فُرِضَ عَلَيْهِمُ الْعَدْلُ بَيْنَهُنَّ فِيهِ، إِذْ كَانَ قَدْ صَفَحَ لَهُمْ عَمَّا لَا يُطِيقُونَ الْعَدْلَ فِيهِ بَيْنَهُنَّ، مِمَّا فِي الْقُلُوبِ مِنَ الْمَحَبَّةِ وَالْهَوَى.

---

(١) **إسناده ضعيف**، المثنى مجهول، وأبو حذيفة ضعيف.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**: ابن وكيع، ضعيف، وجويبر متروك.

(٣) **إسناده حسن**.

(٤) **إسناده صحيح**.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَإِن تُصۡلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [النساء: ١٢٩]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَإِنْ تُصْلِحُوا أَعْمَالَكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ، فَتَعْدِلُوا فِي قَسْمِكُمْ بَيْنَ أَزْوَاجِكُمْ وَمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُنَّ عَلَيْكُمْ مِنَ النَّفَقَةِ وَالْعِشْرَةِ بِالْمَعْرُوفِ، فَلَا تَجُورُوا فِي ذَلِكَ. ﴿وَتَتَّقُواْ﴾ [البقرة: ٢٢٤] يَقُولُ: وَتَتَّقُوا اللَّهَ فِي الْمَيْلِ الَّذِي نَهَاكُمْ عَنْهُ، بِأَنْ تَمِيلُوا لِإِحْدَاهُنَّ عَلَى الْأُخْرَى، فَتَظْلِمُوهَا حَقَّهَا مِمَّا أَوْجَبَهَا اللَّهُ لَهُ عَلَيْكُمْ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا﴾ [النساء: ١٢٩] يَقُولُ: فَإِنَّ اللَّهَ [عَجَّلَ][1] يَسْتُرُ عَلَيْكُمْ مَا سَلَفَ مِنْكُمْ مِنْ مَيْلِكُمْ وَجَوْرِكُمْ عَلَيْهِنَّ قَبْلَ ذَلِكَ بِتَرْكِهِ عُقُوبَتَكُمْ عَلَيْهِ، وَيُغَطِّي ذَلِكَ عَلَيْكُمْ بِعَفْوِهِ عَنْكُمْ مَا مَضَى مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ قَبْلُ ﴿رَّحِيمٗا﴾ [النساء: ١٦] يَقُولُ: وَكَانَ رَحِيمًا بِكُمْ إِذَا تَابَ عَلَيْكُمْ، فَقَبِلَ تَوْبَتَكُمُ الَّذِي سَلَفَ مِنْكُمْ مِنْ جَوْرِكُمْ فِي ذَلِكَ عَلَيْهِنَّ، وَفِي تَرْخِيصِهِ لَكُمُ الصُّلْحَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُنَّ، بِصَفْحِهِنَّ عَنْ حُقُوقِهِنَّ لَكُمْ مِنَ الْقَسْمِ عَلَى أَنْ يُطَلَّقْنَ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغۡنِ ٱللَّهُ كُلّٗا مِّن سَعَتِهِۦۚ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمٗا ١٣٠﴾ [النساء: ١٣٠]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَإِنْ أَبَتِ الْمَرْأَةُ الَّتِي قَدْ نَشَزَ عَلَيْهَا زَوْجُهَا، أَوْ أَعْرَضَ عَنْهَا بِالْمَيْلِ مِنْهُ إِلَى ضَرَّتِهَا لِجَمَالِهَا أَوْ شَبَابِهَا، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَمِيلُ النُّفُوسُ بِهِ إِلَيْهَا الصُّلْحُ، لِصَفْحِهَا لِزَوْجِهَا عَنْ يَوْمِهَا

(١) ما بين المعقوفين من (ف) (ك).

وَلَيْلَتِهَا، وَطَلَبَتْ حَقَّهَا مِنْهُ مِنَ الْقَسْمِ وَالنَّفَقَةِ وَمَا أَوْجَبَ اللَّهُ لَهَا عَلَيْهِ، وَأَبَى الزَّوْجُ الْأَخْذَ عَلَيْهَا بِالْإِحْسَانِ الَّذِي نَدَبَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨] وَإِلْحَاقُهَا فِي الْقَسْمِ لَهَا وَالنَّفَقَةِ وَالْعِشْرَةِ بِالَّتِي هُوَ إِلَيْهَا مَائِلٌ، فَتَفَرَّقَا بِطَلَاقِ الزَّوَاجِ إِيَّاهَا ﴿يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٠] يَقُولُ: «يُغْنِ اللَّهُ الزَّوْجَ وَالْمَرْأَةَ الْمُطَلَّقَةَ مِنْ سَعَةِ فَضْلِهِ، أَمَّا هَذِهِ فَبِزَوْجٍ هُوَ أَصْلَحُ لَهَا مِنَ الْمُطَلِّقِ الْأَوَّلِ، أَوْ بِرِزْقٍ وَاسِعٍ وَعِصْمَةٍ؛ وَأَمَّا هَذَا فَبِرِزْقٍ وَاسِعٍ وَزَوْجَةٍ هِيَ أَصْلَحُ لَهُ مِنَ الْمُطَلَّقَةِ أَوْ عِفَّةٍ. ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا﴾ [النساء: ١٣٠] يَعْنِي: وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا لَهُمَا فِي رِزْقِهِ إِيَّاهُمَا وَغَيْرَهُمَا مِنْ خَلْقِهِ. ﴿حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١] فِيمَا قَضَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا مِنَ الْفُرْقَةِ وَالطَّلَاقِ، وَسَائِرِ الْمَعَانِي الَّتِي عَرَفْنَاهَا مِنَ الْحُكْمِ بَيْنَهُمَا فِي هَذِهِ الْآيَاتِ وَغَيْرِهَا وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِهِ وَتَدْبِيرِهِ وَقَضَايَاهُ فِي خَلْقِهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٠] قَالَ: «الطَّلَاقُ يُغْنِي اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(٢).

---

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٦٧) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره**، انظر ما قبله.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِۗ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَۚ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَلِلَّهِ مُلْكُ جَمِيعِ مَا حَوَتْهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ [وَالْأَرْضُونَ][١] السَّبْعُ مِنَ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا. وَإِنَّمَا ذَكَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِعَقِبِ ذَلِكَ قَوْلَهُ: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦۚ﴾ [النساء: ١٣٠] تَنْبِيهًا مِنْهُ خَلْقَهُ عَلَى مَوْضِعِ الرَّغْبَةِ عِنْدَ فِرَاقِ أَحَدِهِمْ زَوْجَتَهُ، لِيَفْزَعُوا إِلَيْهِ عِنْدَ الْجَزَعِ مِنَ الْحَاجَةِ وَالْفَاقَةِ وَالْوَحْشَةِ بِفِرَاقِ سَكَنِهِ وَزَوْجَتِهِ، وَتَذْكِيرًا مِنْهُ لَهُ أَنَّهُ الَّذِي لَهُ الْأَشْيَاءُ كُلُّهَا وَأَنَّ مَنْ كَانَ لَهُ مُلْكُ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ فَغَيْرُ مُتَعَذِّرٍ عَلَيْهِ أَنْ يُغْنِيَهُ، وَكُلَّ ذِي فَاقَةٍ وَحَاجَةٍ، وَيُؤْنِسَ كُلَّ ذِي وَحْشَةٍ.

ثُمَّ رَجَعَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ إِلَى عَذْلِ مَنْ سَعَى فِي أَمْرِ بَنِي أُبَيْرِقٍ وَتَوْبِيخِهِمْ وَوَعِيدِ مَنْ فَعَلَ مَا فَعَلَ الْمُرْتَدُّ مِنْهُمْ فَقَالَ: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [النساء: ١٣١] يَقُولُ: وَلَقَدْ أَمَرْنَا أَهْلَ الْكِتَابِ وَهُمْ أَهْلُ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَإِيَّاكُمْ، يَقُولُ: وَأَمَرْنَاكُمْ وَقُلْنَا لَكُمْ وَلَهُمْ: ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٧٨] يَقُولُ: احْذَرُوا الله أَنْ تَعْصُوهُ وَتُخَالِفُوا أَمْرَهُ وَنَهْيَهُ، ﴿وَإِن تَكْفُرُوا۟﴾ [النساء: ١٣١] يَقُولُ: وَإِنْ تَجْحَدُوا وَصِيَّتَهُ إِيَّاكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ فَتُخَالِفُوهَا ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِۚ﴾ يَقُولُ: فَإِنَّكُمْ لَا تَضُرُّونَ بِخِلَافِكُمْ وَصِيَّتَهُ غَيْرَ أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَعْدُونَ فِي كُفْرِكُمْ ذَلِكَ أَنْ تَكُونُوا أَمْثَالَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي نُزُولِ عُقُوبَتِهِ بِكُمْ وَحُلُولِ غَضَبِهِ عَلَيْكُمْ كَمَا حَلَّ بِهِمْ، إِذْ بَدَّلُوا عَهْدَهُ وَنَقَضُوا

(١) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) والأرض.

مِيثَاقَهُ، فَغَيَّرَ بِهِمْ مَا كَانُوا فِيهِ مِنْ خَفْضِ الْعَيْشِ وَأَمْنِ [السِّرْبِ][(١)]، وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ؛ وَذَلِكَ أَنَّ لَهُ مُلْكَ جَمِيعِ مَا حَوَتْهُ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ لَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَرَادَهُ بِجَمِيعِهِ وَبِشَيْءٍ مِنْهُ مِنْ إِعْزَازِ مَنْ أَرَادَ إِعْزَازَهُ وَإِذْلَالِ مَنْ أَرَادَ إِذْلَالَهُ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ كُلِّهَا، لِأَنَّ الْخَلْقَ خَلْقُهُ بِهِمْ إِلَيْهِ الْفَاقَةُ وَالْحَاجَةُ، وَبِهِ قَوَامُهُمْ وَبَقَاؤُهُمْ وَهَلَاكُهُمْ وَفَنَاؤُهُمْ، وَهُوَ الْغَنِيُّ الَّذِي لَا حَاجَةَ تَحِلُّ بِهِ إِلَى شَيْءٍ وَلَا فَاقَةَ تَنْزِلُ بِهِ تَضْطَرُّهُ إِلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَلَا إِلَى غَيْرِكُمْ، وَالْحَمِيدُ الَّذِي اسْتَوْجَبَ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْخَلْقُ الْحَمْدَ بِصَنَائِعِهِ الْحَمِيدَةِ إِلَيْكُمْ وَآلَائِهِ الْجَمِيلَةِ لَدَيْكُمْ، فَاسْتَدِيمُوا ذَلِكَ أَيُّهَا النَّاسُ بِاتِّقَائِهِ، وَالْمُسَارَعَةِ إِلَى طَاعَتِهِ فِيمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ وَيَنْهَاكُمْ عَنْهُ. كَمَا:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيْفٌ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ [النساء: ١٣١] قَالَ: غَنِيًّا عَنْ خَلْقِهِ ﴿حَمِيدًا﴾ [النساء: ١٣١] قَالَ: «مُسْتَحْمِدًا إِلَيْهِمْ»[(٢)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ۝١٣٢﴾

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَلِلَّهِ مُلْكُ جَمِيعِ مَا حَوَتْهُ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَهُوَ الْقَيِّمُ بِجَمِيعِهِ، وَالْحَافِظُ لِذَلِكَ كُلِّهِ، لَا يَعْزُبُ عَنْهُ عِلْمُ شَيْءٍ مِنْهُ، وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُ وَتَدْبِيرُهُ. كَمَا:

(١) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) الشرب.

(٢) **إسناده ضعيف:** فيه سيف بن عمر، ضعيف الحديث، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٧١) من طريق إسحاق بن الحجاج، به.

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا هِشَامٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٨١] قَالَ: «حَفِيظًا»(١).

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَمَا وَجْهُ تَكْرَارِ قَوْلِهِ: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ فِي آيَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا فِي إِثْرِ الْأُخْرَى؟ قِيلَ: كَرَّرَ ذَلِكَ لِاخْتِلَافِ مَعْنَى الْخَبَرَيْنِ عَمَّا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فِي الْآيَتَيْنِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْخَبَرَ عَنْهُ فِي إِحْدَى الْآيَتَيْنِ ذِكْرُ حَاجَتِهِ إِلَى بَارِئِهِ وَغِنَى بَارِئِهِ عَنْهُ، وَفِي الْأُخْرَى حِفْظُ بَارِئِهِ إِيَّاهُ بِهِ وَعِلْمُهُ بِهِ وَتَدْبِيرُهُ. فَإِنْ قَالَ: أَفَلَا قِيلَ: وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا؟

قِيلَ: إِنَّ الَّذِي فِي الْآيَةِ الَّتِي قَالَ فِيهَا: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ [النساء: ١٣١] مِمَّا صَلَحَ أَنْ يَخْتِمَ مَا خُتِمَ بِهِ مِنْ وَصْفِ اللَّهِ بِالْغِنَى وَأَنَّهُ مَحْمُودٌ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهَا مَا يَصْلُحُ أَنْ يُخْتَمَ بِوَصْفِهِ مَعَهُ بِالْحِفْظِ وَالتَّدْبِيرِ، فَلِذَلِكَ كَرَّرَ قَوْلَهُ: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾﴾ [النساء: ١٣٣]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿إِن يَشَأْ﴾ [النساء: ١٣٣] اللَّهُ أَيُّهَا النَّاسُ ﴿يُذْهِبْكُمْ﴾ [النساء: ١٣٣] أَيْ يُذْهِبْكُمْ بِإِهْلَاكِكُمْ وَإِفْنَائِكُمْ ﴿وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ﴾ [النساء: ١٣٣] يَقُولُ: وَيَأْتِ بِنَاسٍ آخَرِينَ غَيْرِكُمْ، لِمُؤَازَرَةِ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَنُصْرَتِهِ. ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا﴾ [النساء: ١٣٣] يَقُولُ: وَكَانَ اللَّهُ عَلَى إِهْلَاكِكُمْ وَإِفْنَائِكُمْ، وَاسْتِبْدَالِ آخَرِينَ غَيْرِكُمْ بِكُمْ قَدِيرًا، يَعْنِي: ذَا قُدْرَةٍ عَلَى ذَلِكَ. وَإِنَّمَا وَبَّخَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِهَذِهِ الْآيَاتِ الْخَائِنِينَ الَّذِينَ خَانُوا الدِّرْعَ

(١) **إسناده ضعيف:** فيه المثنى، مجهول.

الَّتِي وَصَفْنَا شَأْنَهَا، الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ، ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥] وَحَذَّرَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ يَكُونُوا مِثْلَهُمْ، وَأَنْ يَفْعَلُوا فِعْلَ الْمُرْتَدِّ مِنْهُمْ فِي ارْتِدَادِهِ وَلَحَاقِهِ بِالْمُشْرِكِينَ، وَعَرَّفَهُمْ أَنَّ مَنْ فَعَلَ فِعْلَهُ مِنْهُمْ فَلَنْ يَضُرَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَلَنْ يُوبِقَ بِرِدَّتِهِ غَيْرَ نَفْسِهِ، لِأَنَّهُ الْمُحْتَاجَ مَعَ جَمِيعِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ [جل وعز](١)، وَاللَّهُ الْغَنِيُّ عَنْهُمْ، ثُمَّ تَوَعَّدَهُمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ﴾ [النساء: ١٣٣] بِالْهَلَاكِ وَالِاسْتِئْصَالِ إِنْ هُمْ فَعَلُوا فِعْلَ ابْنَ أُبَيْرِقٍ طُعْمَةَ الْمُرْتَدِّ(٢)، وَبِاسْتِبْدَالِ آخَرِينَ غَيْرِهِمْ بِهِمْ لِنُصْرَةِ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺوَصُحْبَتِهِ وَمُؤَازَرَتِهِ عَلَى دِينِهِ، كَمَا قَالَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا۟ أَمْثَـٰلَكُم﴾ [محمد: ٣٨].

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا لَمَّا نَزَلَتْ، ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى ظَهْرِ سَلْمَانَ، فَقَالَ: «هُمْ قَوْمُ هَذَا» يَعْنِي عَجَمَ الْفُرْسِ كَذَلِكَ:

حُدِّثْتُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ(٣).

---

(١) ما بين المعقوفين من (ف) (ك).

(٢) قال ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ١٢٢) متعقبًا: وهذا تأويل بعيد واللفظ إنما يظهر حسن رصفه بعمومه وانسحابه على العالم جملة أو العالم الحاضر.

وقال أبو حيان في «البحر المحيط» (٣/ ٣٨٣) معقبًا على الطبري: وهذا التأويل بعيد، وقد يظهر العموم فيكون خطابًا للعالم الحاضر الذي يتوجه إليه الخطاب والنداء.

وانظر: «استدركات ابن عطية في المحرر الوجيز» (١/ ٥٢٨-٥٣١).

(٣) سيأتي تخريجه في سورة محمد الآية (٣٨).

وَقَالَ قَتَادَةُ فِي ذَلِكَ بِمَا: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ [النساء: ١٣٣]: أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا قَادِرٌ وَاللَّهِ رَبُّنَا عَلَى ذَلِكَ، أَنْ يُهْلِكَ مَنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ، وَيَأْتِي بِآخَرِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ[(١)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾﴾ [النساء: ١٣٤]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ﴾ [النساء: ١٣٤] مِمَّنْ أَظْهَرَ الْإِيمَانَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ أَهْلِ النِّفَاقِ الَّذِينَ يَسْتَبْطِنُونَ الْكُفْرَ وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ يُظْهِرُونَ الْإِيمَانَ ﴿ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا﴾ [آل عمران: ١٤٥] يَعْنِي: عَرَضَ الدُّنْيَا، بِإِظْهَارِ مَا أَظْهَرَ مِنَ الْإِيمَانِ بِلِسَانِهِ ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا﴾ [النساء: ١٣٤] يَعْنِي: جَزَاؤُهُ فِي الدُّنْيَا مِنْهَا وَثَوَابُهُ فِيهَا، هُوَ مَا يُصِيبُ مِنَ الْمَغْنَمِ إِذَا شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ مَشْهَدًا، وَأَمَّنَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَذُرِّيَّتِهِ وَمَالِهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَأَمَّا ثَوَابُهُ فِي الْآخِرَةِ فَنَارُ جَهَنَّمَ.

فَمَعْنَى الْآيَةِ: مَنْ كَانَ مِنَ الْعَامِلِينَ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْمُنَافِقِينَ يُرِيدُ بِعَمَلِهِ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَجَزَاءَهَا مِنْ عَمَلِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ مُجَازِيهِ جَزَاءَهُ فِي الدُّنْيَا مِنَ الدُّنْيَا، وَجَزَاءَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْعِقَابِ وَالنَّكَالِ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ [عز ذكره][(٢)] قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ، وَهُوَ مَالِكُ جَمِيعِهِ، كَمَا قَالَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٧٣) من طريق يزيد بن زريع، به.

(٢) ما بين المعقوفين من (ف) (ك).

ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْأٓخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٞ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ [هود: ١٦]. وَإِنَّمَا عَنَى بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ الَّذِينَ [سَعَوْا](١) فِي أَمْرِ بَنِي أُبَيْرِقٍ، وَالَّذِينَ وَصَفَهُمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمٗا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِۚ﴾ [النساء: ١٠٧] وَمَنْ كَانَ مِنْ نُظَرَائِهِمْ فِي أَفْعَالِهِمْ وَنِفَاقِهِمْ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾ [النساء: ١٣٤] يَعْنِي: وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا لِمَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ ثَوَابَ الدُّنْيَا بِأَعْمَالِهِمْ، وَإِظْهَارِهِمْ لِلْمُؤْمِنِينَ مَا يُظْهِرُونَ لَهُمْ إِذَا لَقُوا الْمُؤْمِنِينَ وَقَوْلِهِمْ لَهُمْ آمَنَّا. ﴿بَصِيرٗا﴾ [النساء: ٥٨] يَعْنِي: وَكَانَ ذَا بَصَرٍ بِهِمْ وَبِمَاهُمْ عَلَيْهِ مُنْطَوُونَ لِلْمُؤْمِنِينَ فِيمَا يَكْتُمُونَهُ وَلَا يُبْدُونَهُ لَهُمْ مِنَ الْغِشِّ وَالْغِلِّ الَّذِي فِي صُدُورِهِمْ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرٗا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْۚ﴾ [النساء: ١٣٥]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير:** وَهَذَا تَقَدُّمٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِهِ وَبِرَسُولِهِ أَنْ يَفْعَلُوا فِعْلَ الَّذِينَ سَعَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرِ بَنِي أُبَيْرِقٍ، أَنْ يَقُومَ بِالْعُذْرِ لَهُمْ فِي أَصْحَابِهِ وَذَبِّهِمْ عَنْهُمْ وَتَحْسِينِهِمْ أَمْرَهُمْ بِأَنَّهُمْ أَهْلُ فَاقَةٍ وَفَقْرٍ؛ يَقُولُ اللَّهُ [جل وعز](٢) لَهُمْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ

(١) ما بين المعقوفين من (ش، ف، ك) تتبعوا.

(٢) ما بين المعقوفين من (ف) (ك).

قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ﴾ [النساء: ١٣٥] يَقُولُهُ: لِيَكُنْ مِنْ أَخْلَاقِكُمْ وَصِفَاتِكُمُ الْقِيَامُ بِالْقِسْطِ، يَعْنِي بِالْعَدْلِ. ﴿شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٣٥] وَالشُّهَدَاءُ: جَمْعُ شَهِيدٍ، وَنُصِبَتِ الشُّهَدَاءُ عَلَى الْقَطْعِ مِمَّا فِي قَوْلِهِ: ﴿قَوَّٰمِينَ﴾ [النساء: ١٣٥]، مِنْ ذِكْرِ الَّذِينَ آمَنُوا، وَمَعْنَاهُ: قُومُوا بِالْقِسْطِ لِلَّهِ عِنْدَ شَهَادَتِكُمْ، أَوْ حِينَ شَهَادَتِكُمْ. ﴿وَلَوۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ﴾ [النساء: ١٣٥] يَقُولُ: وَلَوْ كَانَتْ شَهَادَتُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، أَوْ عَلَى والدين لكم أَوْ أَقْرَبِيكُمْ، فَقُومُوا فِيهَا بِالْقِسْطِ وَالْعَدْلِ، وَأَقِيمُوهَا عَلَى صِحَّتِهَا بِأَنْ تَقُولُوا فِيهَا الْحَقَّ، وَلَا تَمِيلُوا فِيهَا لِغَنِيٍّ لِغِنَاهُ عَلَى فَقِيرٍ، وَلَا لِفَقِيرٍ لِفَقْرِهِ عَلَى غَنِيٍّ فَتَجُورُوا، فَإِنَّ اللَّهَ الَّذِي سَوَّى بَيْنَ حُكْمِ الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ فِيمَا أَلْزَمَكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ مِنْ إِقَامَةِ الشَّهَادَةِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْعَدْلِ أَوْلَى بِهِمَا، وَأَحَقُّ مِنْكُمْ، لِأَنَّهُ مَالِكُهُمَا وَأَوْلَى بِهِمَا دُونَكُمْ، فَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا فِيهِ مَصْلَحَةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي ذَلِكَ وَفِي غَيْرِهِ مِنَ الْأُمُورِ كُلِّهَا مِنْكُمْ، فَلِذَلِكَ أَمَرَكُمْ بِالتَّسْوِيَةِ بَيْنَهُمَا فِي الشَّهَادَةِ لَهُمَا وَعَلَيْهِمَا.

﴿فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْۚ﴾ [النساء: ١٣٥] يَقُولُ: فَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ أَنْفُسِكُمْ فِي الْمَيْلِ فِي شَهَادَتِكُمْ إِذَا قُمْتُمْ بِهَا لِغَنِيٍّ عَلَى فَقِيرٍ أَوْ لِفَقِيرٍ عَلَى غَنِيٍّ إِلَّا أَحَدَ الْفَرِيقَيْنِ فَتَقُولُوا غَيْرَ الْحَقِّ، وَلَكِنْ قُومُوا فِيهِ بِالْقِسْطِ وَأَدُّوا الشَّهَادَةَ عَلَى مَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ بِأَدَائِهَا بِالْعَدْلِ لِمَنْ شَهِدْتُمْ عَلَيْهِ وَلَهُ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَكَيْفَ يَقُومُ بِالشَّهَادَةِ عَلَى نَفْسِهِ الشَّاهِدُ بِالْقِسْطِ، وَهَلْ يَشْهَدُ الشَّاهِدُ عَلَى نَفْسِهِ؟ **قِيلَ**: نَعَمْ، وَذَلِكَ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ حَقٌّ لِغَيْرِهِ، فَيُقِرَّ لَهُ بِهِ، فَذَلِكَ قِيَامٌ مِنْهُ لَهُ بِالشَّهَادَةِ عَلَى نَفْسِهِ.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: وَهَذِهِ الْآيَةُ عِنْدِي تَأْدِيبٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عِبَادَهُ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَفْعَلُوا مَا فَعَلَهُ الَّذِينَ عَذَرُوا بَنِي أُبَيْرِقٍ فِي سَرِقَتِهِمْ مَا سَرَقُوا وَخِيَانَتِهِمْ مَا خَانُوا مِنْ ذِكْرِ مَا قِيلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهَادَتِهِمْ لَهُمْ عِنْدَهُ بِالصَّلَاحِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِذَا قُمْتُمْ بِالشَّهَادَةِ لِإِنْسَانٍ أَوْ عَلَيْهِ، فَقُومُوا فِيهَا بِالْعَدْلِ وَلَوْ كَانَتْ شَهَادَتُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَآبَائِكُمْ وَأُمَّهَاتِكُمْ وَأَقْرِبَائِكُمْ، فَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ غَنَى مَنْ شَهِدْتُمْ لَهُ أَوْ فَقْرُهُ أَوْ قَرَابَتُهُ وَرَحِمُهُ مِنْكُمْ عَلَى الشَّهَادَةِ لَهُ بِالزُّورِ وَلَا عَلَى تَرْكِ الشَّهَادَةِ عَلَيْهِ بِالْحَقِّ وَكِتْمَانِهَا.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهَا نَزَلَتْ تَأْدِيبًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٣٥] قَالَ: «نَزَلَتْ فِي النَّبِيِّ ﷺ، وَاخْتَصَمَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ غَنِيٌّ وَفَقِيرٌ، وَكَانَ ضِلْعُهُ مَعَ الْفَقِيرِ، يَرَى أَنَّ الْفَقِيرَ لَا يَظْلِمُ الْغَنِيَّ، فَأَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَقُومَ بِالْقِسْطِ فِي الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ، فَقَالَ: ﴿إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْۚ﴾ [النساء: ١٣٥] الْآيَةُ»[(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ فِي ذَلِكَ نَحْوَ قَوْلِنَا إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الشَّهَادَةِ أَمْرًا مِنَ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُسَوُّوا فِي قِيَامِهِمْ بِشَهَادَاتِهِمْ لِمَنْ قَامُوا لهبِهَا بَيْنَ الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

(١) **إسناده حسن**، لكنه ضعيف للإرسال: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٧٨) (٦٠٨) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥] قَالَ: «أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَقُولُوا الْحَقَّ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَوْ آبَائِهِمْ أَوْ أَبْنَائِهِمْ، وَلَا يُحَابُوا غَنِيًّا لِغِنَاهُ، وَلَا يَرْحَمُوا مِسْكِينًا لِمَسْكَنَتِهِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟﴾ [النساء: ١٣٥] فَتَذَرُوا الْحَقَّ فَتَجُورُوا»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، فِي شَهَادَةِ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ وَذِي الْقَرَابَةِ، قَالَ: كَانَ ذَلِكَ فِيمَا مَضَى مِنَ السُّنَّةِ فِي سَلَفِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانُوا يَتَأَوَّلُونَ فِي ذَلِكَ قَوْلَ اللَّهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: ١٣٥] الْآيَةُ، فَلَمْ يَكُنْ يُتَّهَمُ سَلَفُ الْمُسْلِمِينَ الصَّالِحُ فِي شَهَادَةِ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ، وَلَا الْوَلَدِ لِوَالِدِهِ، وَلَا الْأَخُ لِأَخِيهِ، وَلَا الرَّجُلُ لِامْرَأَتِهِ، ثُمَّ دَخَلَ النَّاسُ بَعْدَ ذَلِكَ فَظَهَرَتْ مِنْهُمْ أُمُورٌ حَمَلَتِ الْوُلَاةَ عَلَى اتِّهَامِهِمْ، فَتُرِكَتْ شَهَادَةُ مَنْ يُتَّهَمُ إِذَا كَانَتْ مِنْ أَقْرِبَائِهِمْ وَصَارَ ذَلِكَ مِنَ الْوَلَدِ وَالْوَالِدِ وَالْأَخِ وَالزَّوْجِ وَالْمَرْأَةِ لَمْ يُتَّهَمْ إِلَّا هَؤُلَاءِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ(٢).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٣٥] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ،

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٧٧٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٦٧) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده ضعيف:** في سنده المثنى مجهول.

قَالَ: «لَا يَحْمِلُكَ فَقْرُ هَذَا عَلَى أَنْ تَرْحَمَهُ فَلَا تُقِيمَ عَلَيْهِ الشَّهَادَةَ، قَالَ: يَقُولُ هَذَا لِلشَّاهِدِ»(١).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٣٥] الْآيَةُ، هَذَا فِي الشَّهَادَةِ، فَأَقِمِ الشَّهَادَةَ يَا ابْنَ آدَمَ وَلَوْ عَلَى نَفْسِكَ، أَوِ الْوَالِدَيْنِ، أَوْ عَلَى ذَوِي قَرَابَتِكَ، أَوْ أَشْرَافِ قَوْمِكَ، فَإِنَّمَا الشَّهَادَةُ لِلَّهِ وَلَيْسَتْ لِلنَّاسِ، وَإِنَّ اللَّهَ رَضِيَ الْعَدْلَ لِنَفْسِهِ؛ وَالْإِقْسَاطُ وَالْعَدْلُ مِيزَانُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، بِهِ يَرُدُّ اللَّهُ مِنَ الشَّدِيدِ عَلَى الضَّعِيفِ، مِنَ الْكَاذِبِ عَلَى الصَّادِقِ، وَمِنَ الْمُبْطِلِ عَلَى الْمُحِقِّ، وَبِالْعَدْلِ يُصَدَّقُ الصَّادِقُ، وَيُكَذَّبُ الْكَاذِبُ، وَيُرَدُّ الْمُعْتَدِي، [وَيُوَبِّخُهُ](٢) تَعَالَى رَبُّنَا وَتَبَارَكَ، وَبِالْعَدْلِ يَصْلُحُ النَّاسُ. يَا ابْنَ آدَمَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا، فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا، يَقُولُ: أَوْلَى بِغَنِيِّكُمْ وَفَقِيرِكُمْ(٣).

قَالَ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا رَبِّ أَيَّ شَيْءٍ وَضَعْتَ فِي الْأَرْضِ أَقَلَّ؟ قَالَ: «**الْعَدْلُ أَقَلُّ مَا وَضَعْتُ فِي الْأَرْضِ، فَلَا يَمْنَعُكَ غِنَى غَنِيٍّ وَلَا فَقْرُ فَقِيرٍ أَنْ تَشْهَدَ عَلَيْهِ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنَّ ذَلِكَ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ**».

وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: ١٣٥](٤).

وَقَدْ قِيلَ: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥] الْآيَةُ، أُرِيدَ: فَاللَّهُ أَوْلَى

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) ما بين المعقوفين في (ش) ويرنخه.

(٣) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٨١) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، به.

(٤) **إسناده حسن**، لكنه ضعيف للإرسال.

بِغِنَى الْغَنِيِّ وَفَقْرِ الْفَقِيرِ، لِأَنَّ ذَلِك مِنْهُ لَا مِنْ غَيْرِهِ، فَلِذَلِك قَالَ ﴿بِهِمَاۖ﴾ [النساء: ١٣٥]، وَلَمْ يَقُلْ: بِهِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا قِيلَ ﴿بِهِمَاۖ﴾ [النساء: ١٣٥] لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥] فَلَمْ يَقْصِدْ فَقِيرًا بِعَيْنِهِ وَلَا غَنِيًّا بِعَيْنِهِ، وَهُوَ مَجْهُولٌ، وَإِذَا كَانَ مَجْهُولًا جَازَ الرَّدُّ [عَلَيْهِ](١) بِالتَّوْحِيدِ وَالتَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ. وذَكَرَ قَائِلُو هَذَا الْقَوْلِ أَنَّهُ فِي قِرَاءَةِ أُبَيٍّ: «فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمْ».

وَقَالَ آخَرُونَ: أَوْ بِمَعْنَى الْوَاوِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: جَازَ تَثْنِيَةُ قَوْلِهِ ﴿بِهِمَاۖ﴾ [النساء: ١٣٥]، لِأَنَّهُمَا قَدْ ذُكِرَا كَمَا قِيلَ: ﴿وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا﴾ [النساء: ١٢] وَقِيلَ: جَازَ لِأَنَّهُ أَضْمَرَ فِيهِ مَنْ كَأَنَّهُ قِيلَ: إِنْ يَكُنْ مَنْ خَاصَمَ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا، بِمَعْنَى: غَنِيَّيْنِ أَوْ فَقِيرَيْنِ، فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا. وَتَأْوِيلُ قَوْلِهِ ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ۚ﴾ [النساء: ١٣٥] أَيْ عَنِ الْحَقِّ، فَتَجُورُوا بِتَرْكِ إِقَامَةِ الشَّهَادَةِ بِالْحَقِّ. وَلَوْ وُجِّهَ إِلَى أَنَّ مَعْنَاهُ: فَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ أَنْفُسِكُمْ هَرَبًا مِنْ أَنْ تَعْدِلُوا عَنِ الْحَقِّ فِي إِقَامَةِ الشَّهَادَةِ بِالْقِسْطِ كَانَ وَجْهًا. وَقَدْ قِيلَ: مَعْنَى ذَلِكَ: فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى لِتَعْدِلُوا، كَمَا يُقَالُ: لَا تَتَّبِعْ هَوَاكَ لِتُرْضِيَ رَبَّك، بِمَعْنَى: أَنْهَاكَ عَنْهُ كَمَا تُرْضِي رَبَّك بِتَرْكِهِ.



(١) ما بين المعقوفين في (ش) منه.

القول في تأويل قوله ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾

اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم عني ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟﴾ أيها الحكام في الحكم لأحد الخصمين علي الأخر أو تُعْرِضُوا فإن الله كان بما تعملون خبير ووجه معني الآية إلي أنها نزلت في الحكام علي نحو القول الذي ذكرنا عن السدي من قوله إن الآية نزلت في رسول الله ﷺ علي ما ذكرنا قبل.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا حدثنا جرير عن قابوس عن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس في قول الله ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ قال هما الرجلان يجلسان بين يدي القاضي فيكون لي القاضي وإعراضه لأحداهما علي الآخر وقال آخرون معني ذلك وَإِنْ تَلْوُواأيها الشهداء في شهاداتكم فتحرفوها ولاتقيموها أو تعرضوا عنها فتتركوها.

ذكر من قال ذلك:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ يقول إن تَلْوُوا بألسنتكم بالشهادة أَوْ تُعْرِضُوا عنها.

حدثني محمد بن سعد قال حدثني أبي قال حدثني عمي قال حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾

إلي قوله ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ يقول تَلْوُي لسانك بغير الحق وهي اللجلجة فلا تقيم الشهاده علي وجهها والإعراض الترك.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟﴾ [النساء: ١٣٥] أَيْ تُبَدِّلُوا الشَّهَادَةَ ﴿أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ [النساء: ١٣٥] قَالَ: «تَكْتُمُوهَا»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟﴾ [النساء: ١٣٥] قَالَ: «بِتَبْدِيلِ الشَّهَادَةِ، وَالْإِعْرَاضُ: كِتْمَانُهَا»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ [النساء: ١٣٥] قَالَ: «إِنْ [تُحَرِّفُوا][(٣)]، أَوْ تَتْرُكُوا»[(٤)].

حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ [النساء: ١٣٥] قَالَ: «تُلَجْلِجُوا أَوْ تَكْتُمُوا؛ وَهَذَا فِي الشَّهَادَةِ»[(٥)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ،

---

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٦٧) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٢) **صحيح لغيره**، انظر ما قبل.

(٣) ما بين المعقوفين في (ش، ف، ك) تحرفوا.

(٤) **صحيح لغيره**، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٠٩٩) (٦١٠٢) من طريق سفيان، به.

(٥) **إسناده حسن:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٥٢) عن معمر، عن قتادة، به.

عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ [النساء: ١٣٥] أَمَّا تَلْوُوا: فَتَلْوِي لِلشَّهَادَةِ فَتُحَرِّفُهَا حَتَّى لَا تُقِيمَهَا؛ وَأَمَّا ﴿تُعْرِضُوا۟﴾ [النساء: ١٣٥]: فَتُعْرِضُ عَنْهَا فَتَكْتُمُهَا وَتَقُولُ: لَيْسَ عِنْدِي شَهَادَةٌ[(١)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟﴾ [النساء: ١٣٥] فَتَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ، تَلْوِي: تُنْقِصُ مِنْهَا، أَوْ تُعْرِضُ عَنْهَا فَتَكْتُمُهَا فَتَأْبَى أَنْ تَشْهَدَ عَلَيْهِ، تَقُولُ: أَكْتُمُ عَنْهُ لِأَنَّهُ مِسْكِينٌ أَرْحَمُهُ فَتَقُولُ: لَا أُقِيمُ الشَّهَادَةَ عَلَيْهِ، وَتَقُولُ: هَذَا غَنِيٌّ أَبْقِيهِ وَأَرْجُو مَا قِبَلَهُ فَلَا أَشْهَدُ عَلَيْهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥][(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟﴾ [النساء: ١٣٥] تُحَرِّفُوا ﴿أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ [النساء: ١٣٥] تَتْرُكُوا[(٣)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: ثنا حَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، قَالَ: ثنا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟﴾ [النساء: ١٣٥] قَالَ: إِنْ تَلَجْلَجُوا فِي الشَّهَادَةِ فَتُفْسِدُوهَا، ﴿أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ [النساء: ١٣٥] قَالَ: «فَتَتْرُكُوهَا»[(٤)].

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ جُوَيْبِرٍ،

---

(١) **إسناده حسن.**

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **إسناده صحيح.**

(٤) **إسناده حسن:** وفضيل ليس بذاك القوي، وتكلموا في روايته عن عطية كما في «المجروحين» (٢/ ٢٠٩)، لكن قال القطان كما في «الميزان» (١/ ٤٢٧): تساهلوا في أخذ التفسير عن القوم لا تولعونهم في الحديث. اهـ.

عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ [النساء: ١٣٥] قَالَ: إِنْ تَلْوُوا فِي الشَّهَادَةِ، أَنْ لَا تُقِيمُوهَا عَلَى وَجْهِهَا ﴿أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ [النساء: ١٣٥] قَالَ: «تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَمَّادٍ، قَالَ: ثنا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ كَانَ يقرأ: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ [بواوين](٢) [النساء: ١٣٥] يَعْنِي: تَلَجْلَجُوا ﴿أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ [النساء: ١٣٥] قَالَ: «تَدَعُهَا فَلَا تَشْهَدُ»(٣).

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ بْنُ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ [النساء: ١٣٥] أَمَّا تَلْوُوا: فَهُوَ أَنْ يَلْوِيَ الرَّجُلُ لِسَانَهُ بِغَيْرِ الْحَقِّ، يَعْنِي فِي الشَّهَادَةِ(٤).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى التَّأْوِيلَيْنِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَنْ تَأَوَّلَهُ:** أَنَّهُ لَيُّ الشَّاهِدِ شَهَادَتَهُ لِمَنْ يَشْهَدُ لَهُ وَعَلَيْهِ؛ وَذَلِكَ تَحْرِيفُهُ إِيَّاهَا لِسَانَهُ وَتَرْكُهُ إِقَامَتَهَا لِيُبْطِلَ بِذَلِكَ شَهَادَتَهُ لِمَنْ شَهِدَ لَهُ وَعَمَّنْ شَهِدَ عَلَيْهِ. وَأَمَّا إِعْرَاضُهُ عَنْهَا، فَإِنَّهُ تَرْكُهُ أَدَاءَهَا وَالْقِيَامَ بِهَا فَلَا يَشْهَدُ بِهَا. وَإِنَّمَا قُلْنَا: هَذَا التَّأْوِيلَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ، لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَالَ: ﴿كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٣٥] فَأَمَرَهُمْ بِالْقِيَامِ بِالْعَدْلِ شُهَدَاءَ، وَأَظْهَرَ مَعَانِيَ الشُّهَدَاءِ مَا ذَكَرْنَا مِنْ

(١) **إسناده ضعيف جدًّا:** جويبر متروك.
(٢) ما بين المعقوفين في (هـ).
(٣) **إسناده ضعيف،** المثنى مجهول.
(٤) **إسناده ضعيف جدًّا:** للإرسال، والحسين ضعيف جدًّا، وأبو معاذ ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/ ٥)، وقال: روى عنه أهل بلده. اهـ.

وَصْفِهِمْ بِالشَّهَادَةِ.

وَاخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓاْ﴾ [النساء: ١٣٥] فَقَرَأَ ذَلِك عَامَّةُ قرأة الْأَمْصَارِ سِوَى الْكُوفَةِ ﴿وَإِن تَلْوُۥٓاْ﴾ [النساء: ١٣٥] بِوَاوَيْنِ مِنْ: لَوَانِي الرَّجُلُ حَقِّي، وَالْقَوْمُ يَلْوُونَنِي دَيْنِي، وَذَلِك إِذَا مَطَلُوهُ، لَيًّا. وَقَرَأَ ذَلِك جَمَاعَةٌ مِنْ قرأة أَهْلِ الْكُوفَةِ: وَإِنْ ﴿تَلُوا﴾ بِوَاو وَاحِدَةٍ؛ وَلِقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ذَلِك كَذَلِك وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ قَارِئُهَا أَرَادَ هَمْزَ الْوَاوِ لِانْضِمَامِهَا، ثُمَّ أَسْقَطَ الْهَمْزَ، فَصَارَ إِعْرَابُ الْهَمْزِ فِي اللَّامِ إِذْ أَسْقَطَهُ، وَبَقِيَتْ وَاوٌ وَاحِدَةٌ، كَأَنَّهُ أَرَادَ: تَلْؤُوا، ثُمَّ حَذَفَ الْهَمْزَ. وَإِذَا عُنِيَ هَذَا الْوَجْهُ كَانَ مَعْنَاهُ مَعْنَى مَنْ قَرَأَ: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓاْ﴾ [النساء: ١٣٥] بِوَاوَيْنِ غَيْرَ أَنَّهُ خَالَفَ الْمَعْرُوفَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَذَلِك أَنَّ الْوَاوَ الثَّانِيَةَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿تَلْوُۥٓاْ﴾ [النساء: ١٣٥] وَاوُ جَمْعٍ، وَهِيَ عَلَمٌ لِمَعْنَى، فَلَا يَصِحُّ هَمْزُهَا ثُمَّ حَذْفُهَا بَعْدَ هَمْزِهَا، فَيَبْطُلُ عِلْمُ الْمَعْنَى الَّذِي لَهُ أُدْخِلَتِ الْوَاوُ الْمَحْذُوفَةُ. وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ قَارِئُهَا كَذَلِك، أَرَادَ: إِنْ تَلُوا، مِنَ الْوَلَايَةِ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ: وَإِنْ تَلُوا أُمُورَ النَّاسِ، أَوْ تَتْرُكُوا. وَهَذَا مَعْنَى إِذَا وَجَّهَ الْقَارِئُ قِرَاءَتَهُ عَلَى مَا وَصَفْنَا إِلَيْهِ، خَارِجٌ عَنْ مَعَانِي أَهْلِ التَّأْوِيلِ وَمَا وَجَّهَ إِلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّابِعُونَ تَأْوِيلَ الْآيَةِ.

فَإِذَا كَانَ فَسَادُ ذَلِك وَاضِحًا مِنْ كِلَا وَجْهَيْهِ، فَالصَّوَابُ مِنَ الْقِرَاءَةِ الَّذِي لَا يَصْلُحُ غَيْرُهُ أَنْ يُقْرَأَ بِهِ عِنْدَنَا: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ﴾ [النساء: ١٣٥] بِمَعْنَى اللَّيِّ: الَّذِي هُوَ مَطْلٌ، فَيَكُونُ تَأْوِيلُ الْكَلَامِ: وَإِنْ تَدْفَعُوا الْقِيَامَ بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا لِمَنْ لَزِمَكُمُ الْقِيَامُ لَهُ بِهَا. فَتُغَيِّرُوهَا، وَتُبَدِّلُوا، أَوْ تُعْرِضُوا عَنْهَا، فَتَتْرُكُوا الْقِيَامَ لَهُ بِهَا، كَمَا يَلْوِي الرَّجُلُ دَيْنَ الرَّجُلِ، فَيُدَافِعُهُ بِأَدَائِهِ إِلَيْهِ عَلَى مَا أَوْجَبَ عَلَيْهِ لَهُ مَطْلًا مِنْهُ لَهُ، كَمَا قَالَ الْأَعْشَى: [البحر الكامل]

يَلْوِينَنِي دَيْنِي النَّهَارَ وَأَقْتَضِي دَيْنِي إِذَا وَقَذَ النُّعَاسُ الرُّقَّدَا[١]

وَأَمَّا تَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨] فَإِنَّهُ أَرَادَ: فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ مِنْ إِقَامَتِكُمُ الشَّهَادَةَ وَتَحْرِيفِكُمْ إِيَّاهَا وَإِعْرَاضِكُمْ عَنْهَا بِكِتْمَانِكُمُوهَا، خَبِيرًا، يَعْنِي: ذَا خِبْرَةٍ وَعِلْمٍ بِهِ، يَحْفَظُ ذَلِكَ مِنْكُمْ عَلَيْكُمْ حَتَّى يُجَازِيَكُمْ بِهِ جَزَاءَكُمْ فِي الْآخِرَةِ، الْمُحْسِنَ مِنْكُمْ بِإِحْسَانِهِ، وَالْمُسِيءَ بِإِسَاءَتِهِ، يَقُولُ: فَاتَّقُوا رَبَّكُمْ فِي ذَلِكَ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾ [النساء: ١٣٦]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٢]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [البقرة: ١٠٤] بِمَنْ قَبْلَ مُحَمَّدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، وَصَدَّقُوا بِمَا جَاءُوهُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٦] يَقُولُ: صَدِّقُوا بِاللَّهِ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولِهِ، أَنَّهُ لِلَّهِ رَسُولٌ مُرْسَلٌ إِلَيْكُمْ وَإِلَى سَائِرِ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ. ﴿وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٦] يَقُولُ: وَصَدِّقُوا بِمَا جَاءَكُمْ بِهِ مُحَمَّدٌ مِنَ الْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ الْقُرْآنُ. ﴿وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ﴾ [النساء: ١٣٦] يَقُولُ: وَآمِنُوا بِالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ قَبْلِ الْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَهُوَ التَّوْرَاةُ وَالْإِنْجِيلُ.

---

(١) انظر «ديوانه» (١٥٢).

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَمَا وَجْهُ دُعَاءِ هَؤُلَاءِ إِلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَكُتُبِهِ وَقَدْ سَمَّاهُمْ مُؤْمِنِينَ؟ قِيلَ: إِنَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لَمْ يُسَمِّهِمْ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّمَا وَصَفَهُمْ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا، وَذَلِكَ وَصْفٌ لَهُمْ بِخُصُوصٍ مِنَ التَّصْدِيقِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا صِنْفَيْنِ: أَهْلَ تَوْرَاةٍ مُصَدِّقِينَ بِهَا وَبِمَنْ جَاءَ بِهَا، وَهُمْ مُكَذِّبُونَ بِالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَعِيسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا؛ وَصِنْفٌ أَهْلُ إِنْجِيلٍ وَهُمْ مُصَدِّقُونَ بِهِ وَبِالتَّوْرَاةِ وَسَائِرِ الْكُتُبِ، مُكَذِّبُونَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَالْفُرْقَانِ. فَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لَهُمْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [البقرة: ١٠٤] يَعْنِي: بِمَا هُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ مِنَ الْكُتُبِ وَالرُّسُلِ ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٦] مُحَمَّدٍ ﷺ، ﴿وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٦] فَإِنَّكُمْ قَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ تَجِدُونَ صِفَتَهُ فِي كُتُبِكُمْ ﴿وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ﴾ [النساء: ١٣٦] الَّذِي تَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَكُونُوا بِهِ مُؤْمِنِينَ وَأَنْتُمْ بِمُحَمَّدٍ مُكَذِّبُونَ، لِأَنَّ كِتَابَكُمْ يَأْمُرُكُمْ بِالتَّصْدِيقِ بِهِ وَبِمَا جَاءَكُمْ بِهِ، فَآمِنُوا بِكِتَابِكُمْ فِي اتِّبَاعِكُمْ مُحَمَّدًا، وَإِلَّا فَأَنْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ.

فَهَذَا وَجْهُ أَمْرِهِمْ بِالْإِيمَانِ بِمَا أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِهِ، بَعْدَ أَنْ وَصَفَهُمْ بِمَا وَصَفَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [النساء: ١٣٦] فَإِنَّ مَعْنَاهُ: وَمَنْ يَكْفُرْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ فَيَجْحَدْ نُبُوَّتَهُ، فَهُوَ يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، لِأَنَّ جُحُودَ الشَّيْءِ مِنْ ذَلِكَ بِمَعْنَى جُحُودِهِ جَمِيعَهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ إِيمَانُ أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ إِلَّا بِالْإِيمَانِ بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِالْإِيمَانِ بِهِ، وَالْكُفْرُ بِشَيْءٍ مِنْهُ كُفْرٌ بِجَمِيعِهِ، فَلِذَلِكَ قَالَ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [النساء: ١٣٦] بِعَقِبِ خِطَابِهِ أَهْلَ الْكِتَابِ، وَأَمْرِهِ إِيَّاهُمْ بِالْإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ ﷺ

تَهْدِيدًا مِنْهُ لَهُمْ، وَهُمْ مُقِرُّونَ بِوَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكُتُبِ وَالرُّسُلِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ سِوَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَمَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْفُرْقَانِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦] فَإِنَّهُ يَعْنِي: فَقَدْ ذَهَبَ عَنْ قَصْدِ السَّبِيلِ، وَجَارَ عَنْ مَحَجَّةِ الطَّرِيقِ إِلَى الْمَهَالِكِ ذَهَابًا وَجَوْرًا بَعِيدًا، لِأَنَّ كُفْرَ مَنْ كَفَرَ بِذَلِكَ خُرُوجٌ مِنْهُ عَنْ دِينِ اللَّهِ الَّذِي شَرَعَهُ لِعِبَادِهِ، وَالْخُرُوجُ عَنْ دِينِ اللَّهِ: الْهَلَاكُ الَّذِي فِيهِ الْبَوَارُ، وَالضَّلَالُ عَنِ الْهُدَى هُوَ الضَّلَالُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا ﴿١٣٧﴾﴾ [النساء: ١٣٧]

قال أبو جعفر: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: تَأْوِيلُهُ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا بِمُوسَى ﴿ثُمَّ كَفَرُواْ﴾ [النساء: ١٣٧] بِهِ ﴿ثُمَّ ءَامَنُواْ﴾ [النساء: ١٣٧]: يَعْنِي النَّصَارَى بِعِيسَى ﴿ثُمَّ كَفَرُواْ﴾ [النساء: ١٣٧] بِهِ ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا﴾ [آل عمران: ٩٠] بِمُحَمَّدٍ ﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا﴾ [النساء: ١٣٧].

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا﴾ [النساء: ١٣٧] وَهُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، آمَنَتِ الْيَهُودُ بِالتَّوْرَاةِ، ثُمَّ كَفَرَتْ؛ وَآمَنَتِ النَّصَارَى بِالْإِنْجِيلِ، ثُمَّ كَفَرَتْ؛ وَكُفْرُهُمْ بِهِ: تَرْكُهُمْ إِيَّاهُ، ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا بِالْفُرْقَانِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ اللَّهُ: ﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا﴾ [النساء: ١٣٧] يَقُولُ: «لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقَ هُدًى، وَقَدْ كَفَرُوا بِكِتَابِ

اللَّهِ وَبِرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ»[١].

حَدَّثَنَا: الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟﴾ [النساء: ١٣٧] قَالَ: «هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ آمَنُوا بِالتَّوْرَاةِ، ثُمَّ كَفَرُوا. ثُمَّ ذَكَرَ النَّصَارَى، ثُمَّ قَالَ: ﴿ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾ [النساء: ١٣٧]يَقُولُ: «آمَنُوا بِالْإِنْجِيلِ ثُمَّ كَفَرُوا بِهِ، ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا بِمُحَمَّدٍ ﷺ»[٢].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ عَنَى بِذَلِكَ: أَهْلَ النِّفَاقِ أَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ ارْتَدُّوا، ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ ارْتَدُّوا، ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا بِمَوْتِهِمْ عَلَى كُفْرِهِمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾ [النساء: ١٣٧] قَالَ: كُنَّا نَحْسَبُهُمُ الْمُنَافِقِينَ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ مَنْ كَانَ مِثْلَهُمْ ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾ [آل عمران: ٩٠] قَالَ: «تَمُّوا عَلَى كُفْرِهِمْ حَتَّى مَاتُوا»[٣].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾ [آل عمران: ٩٠] قَالَ: «مَاتُوا»[٤].

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٣٨٠٢) (٦١١٨) (٦١١٩) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، به.

(٢) **إسناده ضعيف** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٥٣) ومن طريقه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١١٢)، عن معمر، به.

(٣) **صحيح لغيره،** وانظر الأتي بعده.

(٤) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١١٥) من طريقه عبد الرحمن =

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرٗا﴾ [آل عمران: ٩٠] قَالَ: «[حين][(١)] مَاتُوا»[(٢)].

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ﴾ [النساء: ١٣٧] الْآيَةُ، قَالَ: هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ آمَنُوا مَرَّتَيْنِ، وَكَفَرُوا مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا بَعْدَ ذَلِكَ[(٣)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُمْ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ: التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ، أَتَوْا ذُنُوبًا فِي كُفْرِهِمْ فَتَابُوا، فَلَمْ تُقْبَلْ مِنْهُمُ التَّوْبَةُ [منها][(٤)] مَعَ إِقَامَتِهِمْ عَلَى كُفْرِهِمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرٗا﴾ [النساء: ١٣٧] قَالَ: «هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى أَذْنَبُوا فِي شِرْكِهِمْ، ثُمَّ تَابُوا فَلَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُمْ، وَلَوْ تَابُوا مِنَ الشِّرْكِ لَقُبِلَ مِنْهُمْ»[(٥)].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: عُنِيَ بِذَلِكَ

= يعني ابن مهدي، به.

(١) ما بين المعقوفين في (ف، ك) حتى.

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **إسناده صحيح.**

(٤) ما بين المعقوفين في (ف، ك) فيها.

(٥) **الأثر ثابت، وهذا الإسناد ضعيف**، ابن وكيع، ضعيف. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٣٧٩٩) من طريقه أبي خالد، عن داود، به.

أَهْلُ الْكِتَابِ[(١)] الَّذِينَ أَقَرُّوا بِحُكْمِ التَّوْرَاةِ، ثُمَّ كَذَّبُوا بِخِلَافِهِمْ إِيَّاهُ، ثُمَّ أَقَرَّ مَنْ أَقَرَّ مِنْهُمْ بِعِيسَى وَالْإِنْجِيلِ، ثُمَّ كَذَّبَ بِهِ بِخِلَافِهِ إِيَّاهُ، ثُمَّ كَذَّبَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَالْفُرْقَانِ، فَازْدَادَ بِتَكْذِيبِهِ بِهِ كُفْرًا عَلَى كُفْرِهِ وَإِنَّمَا قُلْنَا: ذَلِكَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ، لِأَنَّ الْآيَةَ قَبْلَهَا فِي قَصَصِ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ، أَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٦] وَلَا دَلَالَةَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ﴾ [النساء: ١٣٧] مُنْقَطِعٌ مَعْنَاهُ مِنْ مَعْنَى مَا قَبْلَهُ، فَإِلْحَاقُهُ بِمَا قَبْلَهُ أَوْلَى حَتَّى تَأْتِيَ دَلَالَةٌ دَالَّةٌ عَلَى انْقِطَاعِهِ مِنْهُ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٣٧] فَإِنَّهُ يَعْنِي: لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَسْتُرَ عَلَيْهِمْ كُفْرَهُمْ وَذُنُوبَهُمْ بِعَفْوِهِ عَنِ الْعُقُوبَةِ لَهُمْ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّهُ يَفْضَحُهُمْ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ. ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلَۢا﴾ [النساء: ١٣٧] يَقُولُ: وَلَمْ يَكُنْ لِيُسَدِّدَهُمْ لِإِصَابَةِ طَرِيقِ الْحَقِّ فَيُوَفِّقَهُمْ لَهَا، وَلَكِنَّهُ يَخْذُلُهُمْ عَنْهَا عُقُوبَةً لَهُمْ عَلَى عَظِيمِ جُرْمِهِمْ وَجَرَاءَتِهِمْ عَلَى رَبِّهِمْ. وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ الْمُرْتَدَّ يُسْتَتَابُ ثَلَاثًا انْتِزَاعًا مِنْهُمْ بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَخَالَفَهُمْ عَلَى ذَلِكَ آخَرُونَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ يُسْتَتَابُ ثَلَاثًا:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، عليه السلام، قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَمُسْتَتِيبَ الْمُرْتَدَّ ثَلَاثًا. ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ

---

(١) رجح ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ١٢٤) أن الآية في المنافقين وتعقب مَن يقول أنها في أهل الكتاب بقوله: هذا قول ضعيف، تدفعه ألفاظ الآية، وذلك أن الآية إنما هي في طائفة يتصف كل واحد منها بهذه الصفة من التردد بين الكفر والإيمان، ثم يزداد كفرا بالموافاة، واليهود والنصارى لم يترتب في واحد منهم إلا إيمان واحد وكفر واحد، وإنما يتخيل فيهم الإيمان والكفر مع تلفيق الطوائف.
وانظر: «استدركات ابن عطية في المحرر الوجيز» (١/ ٥٣١-٥٣٦).

ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ﴾ [النساء: ١٣٧][(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يُسْتَتَابُ الْمُرْتَدُّ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا﴾ [النساء: ١٣٧][(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «يُسْتَتَابُ الْمُرْتَدُّ ثَلَاثًا»[(٣)].

وَقَالَ آخَرُونَ: يُسْتَتَابُ كُلَّمَا ارْتَدَّ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَمَّنْ سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «يُسْتَتَابُ الْمُرْتَدُّ كُلَّمَا ارْتَدَّ»[(٤)].

---

(١) **إسناده ضعيف:** في سنده أشعث بن سوار الكندي، ضعيف أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٩٨٦) (٣٢٧٥٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٣٦٠) من طريق حفص بن غياث، به.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا:** فيه جابر الجعفي، ضعيف رافضي، «القريب». أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٧٥٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٣٦٠) من طريق وكيع، به.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١١٠) من طريقه شريك، عن جابر، به.

(٣) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع ضعيف، ولجهالة شيخ عبد الكريم، المبهم أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٩٨٧) (٣٢٧٥٩) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٣٦٠). عن وكيع، به.

(٤) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع ضعيف، ولجهالة من سمع من إبراهيم النخعي، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٧٩٨) عن وكيع، به. وأخرجه عبد الرزاق في =

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: وَفِي قِيَامِ الْحُجَّةِ بِأَنَّ الْمُرْتَدَّ يُسْتَتَابُ الْمَرَّةَ الْأُولَى، الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ عَلَى أَنَّ حُكْمَ كُلِّ مَرَّةٍ ارْتَدَّ فِيهَا عَنِ الْإِسْلَامِ حُكْمُ الْمَرَّةِ الْأُولَى فِي أَنْ تَوْبَتَهُ مَقْبُولَةٌ، وَأَنَّ إِسْلَامَهُ حَقَنَ لَهُ دَمَهُ؛ لِأَنَّ الْعِلَّةَ الَّتِي حَقَنَتْ دَمَهُ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى إِسْلَامُهُ، فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ تُوجَدَ الْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجَلِهَا كَانَ دَمُهُ مَحْقُونًا فِي الْحَالَةِ الْأُولَى ثُمَّ يَكُونُ دَمُهُ مُبَاحًا مَعَ وُجُودِهَا، إِلَّا أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ حُكْمِ الْمَرَّةِ الْأُولَى وَسَائِرِ الْمَرَّاتِ غَيْرِهَا مَا يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهُ مِنْ أَصْلٍ مُحْكَمٍ، فَيَخْرُجَ حُكْمُ الْقِيَاسِ حِينَئِذٍ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾﴾ [النساء: ١٣٨]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ [النساء: ١٣٨] أَخْبِرِ الْمُنَافِقِينَ، وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى التَّبْشِيرِ فِيمَا مَضَى بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ ﴿بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٣٨] يَعْنِي: بِأَنَّ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ اللَّهِ عَلَى نِفَاقِهِمْ، عَذَابًا أَلِيمًا، وَهُوَ الْمُوجِعُ، وَذَلِكَ عَذَابُ جَهَنَّمَ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٣٩]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(١)]: أَمَّا قَوْلُهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَۚ﴾ [النساء: ١٣٩] فَمِنْ صِفَةِ الْمُنَافِقِينَ. يَقُولُ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ: يَا مُحَمَّدُ،

= «المصنف» (١٨٦٩٧) عن الثوري، عن عمرو بن قيس، به.

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ أَهْلَ الْكُفْرِ بِي وَالْإِلْحَادِ فِي دِينِي أَوْلِيَاءَ: يَعْنِي أَنْصَارًا وَأَخِلَّاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ، يَعْنِي: مِنْ غَيْرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ﴾ [النساء: ١٣٩] يَقُولُ: أَيَطْلُبُونَ عِنْدَهُمُ الْمَنْعَةَ وَالْقُوَّةَ بِاتِّخَاذِهِمْ إِيَّاهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِي ﴿فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٣٩] يَقُولُ: فَإِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوهُمْ مِنَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ ابْتِغَاءَ الْعِزَّةِ عِنْدَهُمْ، هُمُ الْأَذِلَّاءُ الْأَقِلَّاءُ، فَهَلَا اتَّخَذُوا الْأَوْلِيَاءَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَيَلْتَمِسُوا الْعِزَّةَ وَالْمَنَعَةَ وَالنُّصْرَةَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، الَّذِي لَهُ الْعِزَّةُ وَالْمَنْعَةُ، الَّذِي يُعِزُّ مَنْ يَشَاءُ، وَيُذِلُّ مَنْ يَشَاءُ فَيُعِزُّهُمْ وَيَمْنَعَهُمْ؟ وَأَصْلُ الْعِزَّةِ: الشِّدَّةُ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأَرْضِ الصَّلْبَةِ الشَّدِيدَةِ: عِزَازٌ، وَقِيلَ: قَدِ اسْتُعِزَّ عَلَى الْمَرِيضِ: إِذَا اشْتَدَّ مَرَضُهُ وَكَادَ يَشْفَى، وَيُقَالُ: تَعَزَّزَ اللَّحْمُ: إِذَا اشْتَدَّ؛ وَمِنْهُ قِيلَ: عَزَّ عَلَيَّ أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا، بِمَعْنَى: اشْتَدَّ عَلَيَّ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾ [النساء: ١٤٠]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ. ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٤٠] يَقُولُ: أُخْبِرَ مَنِ اتَّخَذَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ الْكُفَّارِ أَنْصَارًا وَأَوْلِيَاءَ بَعْدَمَا نَزَلَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْقُرْآنِ ﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾ [النساء: ١٤٠] يَعْنِي: بَعْدَمَا عَلِمُوا نَهْيَ اللَّهِ عَنْ مُجَالَسَةِ الْكُفَّارِ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِحُجَجِ اللَّهِ وَآيِ كِتَابِهِ، وَيَسْتَهْزِئُونَ بِهَا ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾ [النساء: ١٤٠] يَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿يَخُوضُواْ﴾ [النساء: ١٤٠] يَتَحَدَّثُوا حَدِيثًا غَيْرَهُ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا.

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْۗ﴾ [النساء: ١٤٠] يَعْنِي: وَقَدْ نُزِّلَ عَلَيْكُمْ أَنَّكُمْ إِنْ جَالَسْتُمْ مَنْ يَكْفُرُ بِآيَاتِ اللَّهِ، وَيَسْتَهْزِئُ بِهَا وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ فَأَنْتُمْ مِثْلُهُ، يَعْنِي: فَأَنْتُمْ إِنْ لَمْ تَقُومُوا عَنْهُمْ فِي تِلْكَ الْحَالِ مَثَلُهُمْ فِي فِعْلِهِمْ، لِأَنَّكُمْ قَدْ عَصَيْتُمُ اللَّهَ بِجُلُوسِكُمْ مَعَهُمْ، وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا، كَمَا عَصَوْهُ بِاسْتِهْزَائِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ، فَقَدْ أَتَيْتُمْ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ نَحْوَ الَّذِي أَتَوْهُ مِنْهَا، فَأَنْتُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ فِي رُكُوبِكُمْ مَعْصِيَةَ اللَّهِ، وَإِتْيَانِكُمْ مَا نَهَاكُمُ اللَّهُ عَنْهُ.

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ الدَّلَالَةُ الْوَاضِحَةُ عَلَى النَّهْيِ عَنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْبَاطِلِ مِنْ كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ وَالْفَسَقَةِ عِنْدَ خَوْضِهِمْ فِي بَاطِلِهِمْ. وبِنَحْوِ ذَلِكَ كَانَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأُمَّةِ الْمَاضِيَةِ يَقُولُونَ تَأَوُّلًا مِنْهُمْ هَذِهِ الْآيَةِ، إِنَّهُ مُرَادٌ بِهَا النَّهْيُ عَنْ مُشَاهَدَةِ كُلِّ بَاطِلٍ عِنْدَ خَوْضِ أَهْلِهِ فِيهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ فِي الْمَجْلِسِ مِنَ الْكَذِبِ لِيُضْحِكَ بِهَا جُلَسَاءَهُ، فَيَسْخَطُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، فَقَالَ: صَدَقَ أَبُو وَائِلٍ. أَوَلَيْسَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ

يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْۗ﴾ [النساء: ١٤٠][(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخَذَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَوْمًا عَلَى شَرَابٍ، فَضَرَبَهُمْ وَفِيهِمْ صَائِمٌ، فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا صَائِمٌ فَتَلَا: ﴿فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْۗ﴾ [النساء: ١٤٠][(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾ [النساء: ١٤٠] وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦٓۚ﴾ [الأنعام: ١٥٣] وَقَوْلُهُ: ﴿أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ﴾ [الشورى: ١٣] وَنَحْوُ هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْجَمَاعَةِ، وَنَهَاهُمْ عَنِ الاخْتِلَافِ وَالْفُرْقَةِ، وَأَخْبَرَهُمْ: إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْمِرَاءِ وَالْخُصُومَاتِ فِي دِينِ اللَّهِ[(٣)].

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ﴾ [النساء: ١٤٠] يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْفَرِيقَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ فِي الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ، فَمُوَفِّقٌ بَيْنَهُمْ فِي عِقَابِهِ فِي جَهَنَّمَ وَأَلِيمٌ عَذَابُهُ، كَمَا اتَّفَقُوا فِي الدُّنْيَا فَاجْتَمَعُوا عَلَى عَدَاوَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَوَازَرُوا عَلَى التَّخْذِيلِ عَنْ دِينِ اللَّهِ وَعَنِ الَّذِي ارْتَضَاهُ وَأَمَرَ بِهِ

---

(١) **صحيح لغيره:** وهذا الإسناد ضعيف، فيه المثنى مجهول، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٢٦) من طريقه يزيد بن هارون، به.

(٢) **صحيح لغيره:** وهذا الإسناد ضعيف، فيه المثنى مجهول، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٣٧٦٩)، وابن أبي حاتمفي«التفسير» (٦١٢٧) ومن طريقه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٢/ ٤٨١) من طريق ابن إدريس، به.

(٣) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٢٤) (٧٤٢٦) من طريقه أبي صالح، به.

أَهْلَهُ.

وَاخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿وَقَدْ نُزِّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ فَقَرَأَ ذَلِك عَامَّةُ القرأة بِضَمِّ النُّونِ وَتَثْقِيلِ الزَّايِ وَتَشْدِيدِهَا عَلَى وَجْهِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. وَقَرَأَ بَعْضُ الْكُوفِيِّينَ بِفَتْحِ النُّونِ وَتَشْدِيدِ الزَّايِ عَلَى مَعْنَى: وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ. وَقَرَأَ ذَلِك بَعْضُ الْمَكِّيِّينَ: ﴿وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ﴾ بِفَتْحِ النُّونِ وَتَخْفِيفِ الزَّايِ، بِمَعْنَى: وَقَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَلَيْسَ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ الثَّلَاثَةِ وَجْهٌ يَبْعُدُ مَعْنَاهُ مِمَّا يَحْتِمُلُهُ الْكَلَامُ، غَيْرَ أَنَّ الَّذِيَ أَخْتَارُ الْقِرَاءَةَ بِهِ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ: ﴿وَقَدْ نُزِّلَ﴾ بِضَمِّ النُّونِ وَتَشْدِيدِ الزَّايِ، عَلَى وَجْهِ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ فِيهِ: التَّقْدِيمُ عَلَى مَا وَصَلْتَ قَبْلُ، عَلَى مَعْنَى ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَۚ﴾ [النساء: ١٣٩] ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا﴾ [النساء: ١٤٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾ [النساء: ١٤٠] ﴿أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ﴾ [النساء: ١٣٩] فَقَوْلُهُ: ﴿فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٣٩] يَعْنِي التَّأْخِيرَ، فَلِذَلِك كَانَ ضَمُّ النُّونِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿نَـزَّلَ﴾ [النساء: ١٤٠] أَصْوَبَ عِنْدَنَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ. وكَذَا اخْتَلَفُوا فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُۚ﴾ [النساء: ١٣٦] فَقَرَأَهُ بفَتْحِ ﴿أُنزِلَ﴾ [البقرة: ٤] أَكْثَرُ القرأة، بِمَعْنَى: وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ، وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ.

وَقَرَأَ ذَلِك بَعْضُ قرأة الْبَصْرَةِ بِضَمِّهِ فِي الْحَرْفَيْنِ كِلَاهُمَا، بِمَعْنَى: مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. وهُمَا مُتَقَارِبَتَا الْمَعْنَى، غَيْرَ أَنَّ الْفَتْحَ فِي ذَلِك أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنَ الضَّمِّ، لِأَنَّ ذِكْرَ اللَّهِ قَدْ جَرَى قَبْلَ ذَلِك فِي قَوْلِهِ: ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٦].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾﴾ [النساء: ١٤١]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ﴾ [النساء: ١٤١] الَّذِينَ يَنْتَظِرُونَ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ بِكُمْ ﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٤١] يَعْنِي: فَإِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتْحًا مِنْ عَدُوِّكُمْ، فَأَفَاءَ عَلَيْكُمْ فَيْئًا مِنَ الْمَغَانِمِ. ﴿قَالُوٓاْ﴾ [البقرة: ١١] لَكُمْ ﴿أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾ [النساء: ١٤١] نُجَاهِدُ عَدُوَّكُمْ، وَنَغْزُوهُمْ مَعَكُمْ، فَأَعْطُونَا نَصِيبًا مِنَ الْغَنِيمَةِ، فَإِنَّا قَدْ شَهِدْنَا الْقِتَالَ مَعَكُمْ. ﴿وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ﴾ [النساء: ١٤١] يَعْنِي: وَإِنْ كَانَ لِأَعْدَائِكُمْ مِنَ الْكَافِرِينَ حَظٌّ مِنْكُمْ بِإِصَابَتِهِمْ مِنْكُمْ. ﴿قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾ [النساء: ١٤١] يَعْنِي: قَالَ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ لِلْكَافِرِينَ: ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ١٤١] يَعْنِي: قَالَ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ لِلْكَافِرِينَ: ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ١٤١] أَلَمْ نَغْلِبْ عَلَيْكُمْ حَتَّى قَهَرْتُمُ الْمُؤْمِنِينَ، وَنَمْنَعْكُمْ مِنْهُمْ بِتَخْذِيلِنَا إِيَّاهُمْ، حَتَّى امْتَنَعُوا مِنْكُمْ فَانْصَرَفُوا. ﴿فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [البقرة: ١١٣] يَعْنِي: فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُنَافِقِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَفْصِلُ بَيْنَكُمْ بِالْقَضَاءِ الْفَاصِلِ بِإِدْخَالِ أَهْلِ الْإِيمَانِ جَنَّتَهُ وَأَهْلِ النِّفَاقِ مَعَ أَوْلِيَائِهِمْ مِنَ الْكُفَّارِ نَارَهُ. ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] يَعْنِي: حُجَّةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَذَلِكَ وَعْدٌ مِنَ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ الْمُنَافِقِينَ مُدْخَلَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

مُدْخَلَ الْمُنَافِقِينَ، فَيَكُونُ بِذَلِكَ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حُجَّةٌ، بِأَنْ يَقُولُوا لَهُمْ: أَنِ ادْخِلُوا مُدْخَلَهُمْ، هَا أَنْتُمْ كُنْتُمْ فِي الدُّنْيَا أَعْدَاءَنَا، وَكَانَ الْمُنَافِقُونَ أَوْلِيَاءَنَا، وَقَدِ اجْتَمَعْتُمْ فِي النَّارِ فَيُجْمَعُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ أَوْلِيَائِنَا، فَأَيْنَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ تُقَاتِلُونَنَا مِنْ أَجْلِهِ فِي الدُّنْيَا؟ فَذَلِكَ هُوَ السَّبِيلُ الَّذِي وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ لَا يَجْعَلَهَا عَلَيْهِمْ لِلْكَافِرِينَ.

وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَوْلُهُ: ﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٤١] قَالَ: «الْمُنَافِقُونَ يَتَرَبَّصُونَ بِالْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ قَالَ: إِنْ أَصَابَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ عَدُوِّهِمْ غَنِيمَةً، قَالَ الْمُنَافِقُونَ: أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ؟ قَدْ كُنَّا مَعَكُمْ فَأَعْطُونَا غَنِيمَةً مِثْلَ مَا تَأْخُذُونَ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ يُصِيبُونَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ الْمُنَافِقُونَ لِلْكَافِرِينَ: أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ، وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَدْ كُنَّا نُثَبِّطُهُمْ عَنْكُمْ»(١).

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأَوُّلِ قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ١٤١] **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَعْنَاهُ: «أَلَمْ نَغْلِبْ عَلَيْكُمْ».

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ١٤١] قَالَ: «نَغْلِبُ عَلَيْكُمْ»(٢).

---

(١) **إسناده ضعيف،** القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٣٢) من طريقه أحمد بن مفضل، به.

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: أَلَمْ نُبَيِّنْ لَكُمْ أَنَّا مَعَكُمْ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ١٤١] أَلَمْ نُبَيِّنْ لَكُمْ أَنَّا مَعَكُمْ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ[١].

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَهَذَانِ الْقَوْلَانِ مُتَقَارِبَا الْمَعْنَى، وَذَلِكَ أَنَّ مَنْ تَأَوَّلَهُ بِمَعْنَى: أَلَمْ نُبَيِّنْ لَكُمْ إِنَّمَا أَرَادَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَلَمْ نَغْلِبْ عَلَيْكُمْ بِمَا كَانَ مِنَّا مِنَ الْبَيَانِ لَكُمْ أَنَّا مَعَكُمْ. وَأَصْلُ الِاسْتِحْوَاذِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فِيمَا بَلَغَنَا الْغَلَبَةُ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمْ ذِكْرَ ٱللَّهِ﴾ [المجادلة: ١٩] بِمَعْنَى غَلَبَ عَلَيْهِمْ، يُقَالُ مِنْهُ: حَاذَ عَلَيْهِ، وَاسْتَحَاذَ يَحِيذُ وَيَسْتَحِيذُ، وَأَحَاذَ يَحِيذُ. وَمِنْ لُغَةِ مَنْ قَالَ حَاذَ، قَوْلُ الْعَجَّاجِ فِي صِفَةِ ثَوْرٍ وَكَلْبٍ: [البحر الرجز]

يَحُوذُهُنَّ وَلَهُ حُوذِيُّ[٢]

وَقَدْ أَنْشَدَ بَعْضُهُمْ:

يَحُوزُهُنَّ وَلَهُ حُوزِي

وَهُمَا مُتَقَارِبَا الْمَعْنَى. ومِنْ لُغَةِ مَنْ قَالَ أَحَاذَ، قَوْلُ لَبِيدٍ فِي صِفَةِ عِيرٍ وأُتُنٍ: [البحر الوافر]

إِذَا اجْتَمَعَتْ وَأَحْوَذَ جَانِبَيْهَا ... وَأَوْرَدَهَا عَلَى عُوجٍ طُوَالِ[٣]

يَعْنِي بِقَوْلِهِ: وَأَحْوَذَ جَانِبَيْهَا: غَلَبَهَا وَقَهَرَهَا حَتَّى حَاذَ كِلَا جَانِبَيْهِ فَلَمْ يَشِذَّ

(١) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.
(٢) انظر «ديوانه» (٧١).
(٣) انظر «ديوانه» (١٧).

مِنْهَا شَيْءٌ.

وَكَانَ الْقِيَاسُ فِي قَوْلِهِ: ﴿ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ [المجادلة: ١٩] أَنْ يَأْتِيَ اسْتَحَاذَ عَلَيْهِمْ، لِأَنَّ الْوَاوَ إِذَا كَانَتْ عَيْنَ الْفِعْلِ وَكَانَتْ مُتَحَرِّكَةً بِالْفَتْحِ وَمَا قَبْلَهَا سَاكِنٌ، جَعَلَتِ الْعَرَبُ حَرَكَتَهَا فِي فَاءِ الْفِعْلِ قَبْلَهَا، وَحَوَّلُوهَا أَلِفًا مُتْبَعَةً حَرَكَةَ مَا قَبْلَهَا، كَقَوْلِهِمْ: اسْتَحَالَ هَذَا الشَّيْءُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ حَالَ يَحُولُ، وَاسْتَنَارَ فُلَانٌ بِنُورِ اللَّهِ مِنَ النُّورِ، وَاسْتَعَاذَ بِاللَّهِ مِنْ عَاذَ يَعُوذُ. وَرُبَّمَا تَرَكُوا ذَلِكَ عَلَى أَصْلِهِ، كَمَا قَالَ لَبِيدٌ: وَأَحْوَذَ، وَلَمْ يَقُلْ: وَأَحَاذَ، وَبِهَذِهِ اللُّغَةِ جَاءَ الْقُرْآنُ فِي قَوْلِهِ: ﴿ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ [المجادلة: ١٩].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] فَلَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي أَنَّ مَعْنَاهُ: وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ يَوْمَئِذٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا.

ذِكْرُ الْخَبَرِ عَمَّنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ يُسَيْعٍ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] وَهُمْ يُقَاتِلُونَنَا فَيَظْهَرُونَ وَيَقْتُلُونَ؟ قَالَ لَهُ عَلِيٌّ: ادْنُهْ. ثُمَّ قَالَ: ﴿فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] يَوْمَ الْقِيَامَةِ(١).

---

(١) **الأثر صحيح وهذا الإسناد ضعيف،** ابن وكيع ضعيف، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٣٥) من طريقه الفضل بن موسى، عن الأعمش، به.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ يُسَيْعٍ الْكِنْدِيِّ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: كَيْفَ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] فَقَالَ عَلِيٌّ: ادْنُهْ ﴿فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١٤١] يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١][(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ يُسَيْعَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بِنَحْوِهِ[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ ذَرٍّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] قَالَ: «فِي الْآخِرَةِ»[(٣)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] يَوْمَ الْقِيَامَةِ[(٤)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ

---

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٤٧)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٣٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٨١) من طريق الثوري، به.

(٢) **إسناده صحيح،** وانظر ما قبله.

(٣) **صحيح لغيره،** وهذا الإسناد ضعيف، فيه ابن وكيع ضعيف، وشيخ الأعمش مبهم، لكن سبق التصريح بإسمه، وهو: «يسيع الكندي». وانظر ما قبله.

(٤) **إسناده ضعيف،** ابن وكيع ضعيف.

سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] قَالَ: «ذَاكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[(١)].

وَأَمَّا السَّبِيلُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فَالْحُجَّةُ. كَمَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] قَالَ: «حُجَّةً»[(٢)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾﴾

[**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(٣)]: قَدْ دَلَّلْنَا فِيمَا مَضَى قَبْلُ عَلَى مَعْنَى خِدَاعِ الْمُنَافِقِ رَبَّهُ وَوَجْهِ خِدَاعِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ، بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، مَعَ اخْتِلَافِ الْمُخْتَلِفِينَ فِي ذَلِكَ. فَتَأْوِيلُ ذَلِكَ: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ بِإِحْرَازِهِمْ بِنِفَاقِهِمْ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَاللَّهُ خَادِعُهُمْ بِمَا حَكَمَ فِيهِمْ مِنْ مَنْعِ دِمَائِهِمْ بِمَا أَظْهَرُوا بِأَلْسِنَتِهِمْ مِنَ الْإِيمَانِ، مَعَ عِلْمِهِ بِبَاطِنِ ضَمَائِرِهِمْ، وَاعْتِقَادِهِمُ الْكُفْرَ، اسْتِدْرَاجًا مِنْهُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى يَلْقَوْهُ فِي الْآخِرَةِ، فَيُورِدُهُمْ بِمَا اسْتَبْطَنُوا مِنَ الْكُفْرِ نَارَ جَهَنَّمَ. كَمَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ،

---

(١) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف، وابن جريج مدلس وقد عنعن.

(٢) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٣٦) من طريق أحمد بن مفضل، به.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢] قَالَ: «يُعْطِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نُورًا يَمْشُونَ بِهِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ كَمَا كَانُوا مَعَهُمْ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ يَسْلُبُهُمْ ذَلِكَ النُّورَ فَيُطْفِئُهُ، فَيَقُومُونَ فِي ظُلْمَتِهِمْ وَيُضْرَبُ بَيْنَهُمْ بِالسُّوَرِ»(١).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢] قَالَ: «نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ وَأَبِي عَامِرِ بْنِ النُّعْمَانِ، وَفِي الْمُنَافِقِينَ؛ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ، قَالَ: مِثْلُ قَوْلِهِ فِي الْبَقَرَةِ: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾ [البقرة: ٩]. قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢] فَيَقُولُ: فِي النُّورِ الَّذِي يُعْطَى الْمُنَافِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، فَيُعْطَوْنَ النُّورَ، فَإِذَا بَلَغُوا السُّورَ سُلِبَ، وَمَا ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿ٱنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣] قَالَ»(٢).

قَوْلُهُ: ﴿وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢]

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢] قَالَ: «يُلْقَى عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُنَافِقٍ نُورٌ يَمْشُونَ بِهِ، حَتَّى إِذَا انْتَهَوْا إِلَى الصِّرَاطِ طُفِئَ نُورُ الْمُنَافِقِينَ، وَمَضَى الْمُؤْمِنُونَ بِنُورِهِمْ، فَيُنَادُونَهُمْ: ﴿ٱنظُرُونَا

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٣٧) من طريقه أحمد بن مفضل، به.

(٢) **ضعيف للإرسال:** وهذا الإسناد ضعيف، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف، وابن جريج أرسله.

نَقۡتَبِسۡ مِن نُّورِكُمۡ﴾ [الحديد: ١٣] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَٰكِنَّكُمۡ فَتَنتُمۡ أَنفُسَكُمۡ﴾ [الحديد: ١٤] قَالَ الْحَسَنُ: فَتِلْكَ خَدِيعَةُ اللَّهِ إِيَّاهُمْ»[١].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾ فَإِنَّهُ يَعْنِي: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْمَلُونَ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ عَلَى وَجْهِ التَّقَرُّبِ بِهَا إِلَى اللَّهِ، لِأَنَّهُمْ غَيْرُ مُوقِنِينَ بِمَعَادٍ وَلَا ثَوَابٍ وَلَا عِقَابٍ، وَإِنَّمَا يَعْمَلُونَ مَا عَمِلُوا مِنَ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ بَقَاءً عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَحَذَرًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهَا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يَسْلُبُوا أَمْوَالَهُمْ، فَهُمْ إِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ الَّتِي هِيَ مِنَ الْفَرَائِضِ الظَّاهِرَةِ، قَامُوا كُسَالَى إِلَيْهَا، رِيَاءً لِلْمُؤْمِنِينَ، لِيَحْسَبُوهُمْ مِنْهُمْ وَلَيْسُوا مِنْهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ غَيْرُ مُعْتَقِدِي فَرْضَهَا وَوُجُوبَهَا عَلَيْهِمْ، فَهُمْ فِي قِيَامِهِمْ إِلَيْهَا كُسَالَى. كَمَا:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ﴾ [النساء: ١٤٢] قَالَ: «وَاللَّهِ لَوْلَا النَّاسُ مَا صَلَّى الْمُنَافِقُ وَلَا يُصَلِّي إِلَّا رِيَاءً وَسُمْعَةً»[٢].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾ قَالَ: «هُمُ الْمُنَافِقُونَ، لَوْلَا الرِّيَاءُ مَا صَلُّوا»[٣].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَلَا يَذۡكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [النساء: ١٤٢] فَلَعَلَّ قَائِلًا أَنْ يَقُولَ:

---

(١) **ضعيف للإرسال:** أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤١٨٩) (٣٥٣٠٨)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٣٨) من طريق يزيد بن هارون، به.

(٢) **إسناده حسن:** ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٤٠) من طريق يزيد بن زريع، به.

(٣) **إسناده صحيح.**

وَهَلْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ شَيْءٌ قَلِيلٌ؟ قِيلَ لَهُ: إِنَّ مَعْنَى ذَلِكَ بِخِلَافِ مَا إِلَيْهِ ذَهَبْتَ، إِنَّمَا مَعْنَاهُ: وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا ذِكْرًا رِيَاءً، لِيَدْفَعُوا بِهِ عَنْ أَنْفُسِهِمُ الْقَتْلَ وَالسِّبَاءِ وَسَلْبَ الْأَمْوَالِ، لَا ذِكْرَ مُوقِنٍ مُصَدِّقٍ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ مُخْلِصٍ لَهُ الرُّبُوبِيَّةَ، فَلِذَلِكَ سَمَّاهُ اللَّهُ قَلِيلًا، لِأَنَّهُ غَيْرُ مَقْصُودٍ بِهِ اللَّهُ وَلَا مُبْتَغًى بِهِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ، وَلَا مُرَادًا بِهِ ثَوَابَ اللَّهِ، وَمَا عِنْدَهُ فَهُوَ وَإِنْ كَثُرَ مِنْ وَجْهِ نَصْبِ عَامِلِهِ، وَذَاكِرُهُ فِي مَعْنَى السَّرَابِ الَّذِي لَهُ ظَاهِرٌ بِغَيْرِ حَقِيقَةِ مَاءٍ.

وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْهَبِ، قَالَ: قَرَأَ الْحَسَنُ: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢] قَالَ: «إِنَّمَا قَلَّ لِأَنَّهُ كَانَ لِغَيْرِ اللَّهِ»(١).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢] قَالَ: «إِنَّمَا قِلَّ ذِكْرُ الْمُنَافِقِ لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبَلْهُ، وَكُلُّ مَا رَدَّ اللَّهُ قَلِيلٌ وَكُلُّ مَا قَبِلَ اللَّهُ كَثِيرٌ»(٢).

---

(١) **الأثر صحيح:** ابن وكيع ضعيف. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٣١٨) عن أبي أسامة، به. وأخرجه أحمد بن حنبل «الزهد» (١٥٤٢)، ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٤٠١) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤٥٣) من طريق أبي الأشهب، به.

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٤٣) من طريق يزيد بن زريع، به.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾﴾ [النساء: ١٤٣]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][١]: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿مُّذَبْذَبِينَ﴾ [النساء: ١٤٣] مُرَدَّدِينَ، وَأَصْلُ التَّذَبْذُبِ: التَّحَرُّكُ وَالِاضْطِرَابِ، كَمَا قَالَ النَّابِغَةُ: [البحر الطويل]

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ سُورَةً ... تَرَى كُلَّ مَلْكٍ دُونَهَا يَتَذَبْذَبُ[٢]

وَإِنَّمَا عَنَى بِذَلِكَ: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ مُتَحَيِّرُونَ فِي دِينِهِمْ، لَا يَرْجِعُونَ إِلَى اعْتِقَادِ شَيْءٍ عَلَى صِحَّةٍ فَهُمْ لَا مَعَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَلَا مَعَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى جَهَالَةٍ، وَلَكِنَّهُمْ حَيَارَى بَيْنَ ذَلِكَ، فَمَثَلُهُمُ الْمَثَلُ الَّذِي ضَرَبَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الَّذِي:

حَدَّثَنَا بِهِ، مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً، لَا تَدْرِي أَيَّتَهُمَا تَتْبَعُ**»[٣].

وَحَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى مَرَّةً أُخْرَى عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، فَوَقَفَهُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَلَمْ يَرْفَعْهُ. قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ مَرَّتَيْنِ كَذَلِكَ. ثني عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: ثنا أَبُو رَوْحٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) انظر: «ديوانه» (٥٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٨٤) (١٧) عن ابن المثنى، به. وأخرجه مسلم (٢٧٨٤) (١٧)، والنسائي (٨/ ١٢٤)، وفي «السنن الكبرى» (١٠/ ٣٦٢) من طريق نافع، به.

نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِثْلَهُ[١].

وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ [النساء: ١٤٣] يَقُولُ: «لَيْسُوا بِمُشْرِكِينَ فَيُظْهِرُوا الشِّرْكَ، وَلَيْسُوا بِمُؤْمِنِينَ»[٢].

حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ [النساء: ١٤٣] يَقُولُ: «لَيْسُوا بِمُؤْمِنِينَ مُخْلِصِينَ وَلَا مُشْرِكِينَ مُصَرِّحِينَ بِالشِّرْكِ»[٣].

قَالَ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يَضْرِبُ مَثَلًا لِلْمُؤْمِنِ وَالْمُنَافِقِ وَالْكَافِرِ، كَمَثَلِ رَهْطٍ ثَلَاثَةٍ دَفَعُوا إِلَى نَهْرٍ، فَوَقَعَ الْمُؤْمِنُ فَقَطَعَ، ثُمَّ وَقَعَ الْمُنَافِقُ حَتَّى إِذَا كَادَ يَصِلُ إِلَى الْمُؤْمِنِ، نَادَاهُ الْكَافِرُ: أَنْ هَلُمَّ إِلَيَّ فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ، وَنَادَاهُ الْمُؤْمِنُ: أَنْ هَلُمَّ إِلَيَّ فَإِنَّ عِنْدِي وَعِنْدِي، يُحْصِي لَهُ مَا عِنْدَهُ. فَمَا زَالَ الْمُنَافِقُ يَتَرَدَّدُ بَيْنَهُمَا حَتَّى أَتَى عَلَيْهِ أذى فَغَرَّقَهُ، وَإِنَّ الْمُنَافِقَ لَمْ يَزَلْ فِي شَكٍّ وَشُبْهَةٍ حَتَّى أَتَى عَلَيْهِ الْمَوْتُ وَهُوَ كَذَلِكَ. قَالَ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٨٤) (١٧)، والنسائي (٨/ ١٢٤)، وفي «السنن الكبرى» (١٠/ ٣٦٢) من طريق نافع، به.

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٤٩) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

(٣) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٤٧) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد به.

نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ ثَاغِيَةٍ بَيْنَ غَنَمَيْنِ رَأَتْ غَنَمًا عَلَى نَشَزٍ، فَأَتَتْهَا فَلَمْ تُعْرَفْ، ثُمَّ رَأَتْ غَنَمًا عَلَى نَشَزٍ فَأَتَتْهَا وَشَامَّتْهَا فَلَمْ تُعْرَفْ**»(١).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿مُّذَبْذَبِينَ﴾ [النساء: ١٤٣] قَالَ: «الْمُنَافِقُونَ»(٢).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ [النساء: ١٤٣] يَقُولُ: «لَا إِلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ الْيَهُودِ»(٣).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَوْلُهُ: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ [النساء: ١٤٣] قَالَ: «لَمْ يَخْلُصُوا الْإِيمَانَ فَيَكُونُوا مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَيْسُوا مَعَ أَهْلِ الشِّرْكِ»(٤).

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ [النساء: ١٤٣] بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالْكُفْرِ ﴿لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ [النساء: ١٤٣](٥).

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٨٨] فَإِنَّهُ يَعْنِي: مَنْ

---

(١) **ضعيف للإرسال.**

(٢) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٤٥) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

(٣) **صحيح لغيره:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٤٦٥) من طريق شبل، عن ابن أبي نجيح، به.

(٤) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

(٥) **إسناده صحيح.**

يَخْذُلْهُ اللَّهُ عَنْ طَرِيقِ الرَّشَادِ وَذَلِكَ هُوَ الْإِسْلَامُ الَّذِي دَعَا اللَّهُ إِلَيْهِ عِبَادَهُ، يَقُولُ: مَنْ يَخْذُلْهُ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يُوَفِّقْهُ لَهُ، فَلَنْ تَجِدَ لَهُ يَا مُحَمَّدُ سَبِيلًا: يَعْنِي طَرِيقًا يَسْلُكُهُ إِلَى الْحَقِّ غَيْرُهُ. وأَيُّ سَبِيلٍ يَكُونُ لَهُ إِلَى الْحَقِّ غَيْرَ الْإِسْلَامِ؟ وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: أَنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَهُ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ، وَمَنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ عَنْهُ فَقَدْ غَوَى، فَلَا هَادِيَ لَهُ غَيْرُهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيۡكُمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينًا ١٤٤﴾ [النساء: ١٤٤]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: وَهَذَا نَهْيٌ مِنَ اللَّهِ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَتَخَلَّقُوا بِأَخْلَاقِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ، فَيَكُونُوا مِثْلَهُمْ فِي رُكُوبِ مَا نَهَاهُمْ عَنْهُ مِنْ مُوَالَاةِ أَعْدَائِهِ. يَقُولُ لَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، لَا تُوَالُوا الْكُفَّارَ فَتُؤَازِرُوهُمْ مِنْ دُونِ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ وَدِينِكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَكُونُوا كَمَنْ أَوْجَبَ لَهُ النَّارَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ. ثُمَّ قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ مُتَوَعِّدًا مَنِ اتَّخَذَ مِنْهُمُ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ هُوَ لَمْ يَرْتَدِعْ عَنْ مُوَالَاتِهِ وَيَنْزَجِرْ عَنْ مخالته أَنْ يَلْحَقَهُ بِأَهْلِ وَلَايَتِهِمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ أَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ بِتَبْشِيرِهِمْ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا: أَتُرِيدُونَ أَيُّهَا الْمُتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ، مِمَّنْ قَدْ آمَنَ بِي وَبِرَسُولِي أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا، يَقُولُ: حُجَّةً بِاتِّخَاذِكُمُ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَسْتَوْجِبُوا مِنْهُ مَا اسْتَوْجَبَهُ أَهْلُ النِّفَاقِ الَّذِينَ وَصَفَ لَكُمْ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

صِفَتَهُمْ وَأَخْبَرَكُمْ بِمَحِلِّهِمْ عِنْدَهُ ﴿مُّبِينًا﴾ [النساء: ٢٠] يَعْنِي: يبينعَنْ صِحَّتِهَا وَحَقِّيَتِهَا، يَقُولُ: لَا تَعَرَّضُوا لِغَضَبِ اللَّهِ بِإِيجَابِكُمُ الْحُجَّةَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ فِي تَقَدُّمِكُمْ عَلَى مَا نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ مُوَالَاةِ أَعْدَائِهِ وَأَهْلِ الْكُفْرِ بِهِ. وَبِمِثْلِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيۡكُمۡ سُلۡطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾﴾ [النساء: ١٤٤] قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ السُّلْطَانَ عَلَى خَلْقِهِ، وَلَكِنَّهُ يَقُولُ عُذْرًا مُبِينًا»[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: «مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ سُلْطَانٍ فَهُوَ حُجَّةٌ»[(٢)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿سُلۡطَٰنًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٩١] قَالَ: «حُجَّةٌ»[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ[(٤)].

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٥٢) من طريق شبل، يزيد بن زريع، عن سعيد، به.

(٢) **إسناده ضعيف:** المثنى مجهول، وشيخ سفيان، لا يعرف.

(٣) **إسناده صحيح.**

(٤) **صحيح لغيره،** المثنى مجهول، وأبو حذيفة، ضعيف، وانظر ما قبله.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾ [النساء: ١٤٥]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(١)]: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥] إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الطَّبَقِ الْأَسْفَلِ مِنْ أَطْبَاقِ جَهَنَّمَ. وَكُلُّ طَبَقٍ مِنْ أَطْبَاقِ جَهَنَّمَ دَرْكٌ، وَفِيهِ لُغَتَانِ: دَرَكٍ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَدَرْكٍ بِتَسْكِينِهَا، فَمَنْ فَتَحَ الرَّاءِ جَمَعَهُ فِي الْقِلَّةِ: أَدْرَاكٌ، وَإِنْ شَاءَ جَمَعَهُ فِي الْكَثْرَةِ الدُّرُوكُ، وَمَنْ سَكَّنَ الرَّاءَ قَالَ: ثَلَاثَةُ أَدْرُكٍ، وَلِلْكَثِيرِ: الدُّرُوكُ. وقَدِ اخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ، فَقَرَأَتْهُ عَامَّةُ قرأة الْمَدِينَةِ وَالْبَصْرَةِ: ﴿فِي الدَّرَكِ﴾ بِفَتْحِ الرَّاءِ. وَقَرَأَتْهُ عَامَّةُ قرأة الْكُوفَةِ بِتَسْكِينِ الرَّاءِ.

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][(٢)]: وَهُمَا قِرَاءَتَانِ مَعْرُوفَتَانِ، فَبِأَيَّتِهِمَا قَرَأَ الْقَارِئُ فَمُصِيبٌ، لِاتِّفَاقِ مَعْنَى ذَلِكَ وَاسْتِفَاضَةِ الْقِرَاءَةِ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا فِي قِرَاءَةِ الْإِسْلَامِ، غَيْرَ أَنِّي رَأَيْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ بِالْعَرَبِيَّةِ يَذْكُرُونَ أَنَّ فَتْحَ الرَّاءِ مِنْهُ فِي الْعَرَبِ أَشْهَرُ مِنْ تَسْكِينِهَا، وَحَكَوا سَمَاعًا مِنْهُمْ: اعْطِنِي دَرَكًا أَصِلْ بِهِ حَبْلِي، وَذَلِكَ إِذَا سَأَلَ مَا يَصِلُ بِهِ حَبْلَهُ الَّذِي قَدْ عَجَزَ عَنْ بُلُوغِ الرَّكِيَّةِ. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).
(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ﴾ [النساء: ١٤٥] الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ قَالَ: «فِي تَوَابِيتَ مِنْ حَدِيدٍ مُبْهَمَةٍ عَلَيْهِمْ»(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي تَوَابِيتَ مِنْ حَدِيدٍ مُقْفَلَةٍ عَلَيْهِمْ فِي النَّارِ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥] قَالَ: «فِي تَوَابِيتَ تَرْتَجُّ عَلَيْهِمْ»(٣).

---

(١) **إسناده منقطع**: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤١٢٥)، وهناد بن السري في «الزهد» (٢٢٣) عن وكيع، به. وابن أبي حاتم في«التفسير» (٦١٥٣) من طريق وكيع، به. أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢/ ٨٦) والطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٢٠٨) من طريق سفيان، به.

وفي سنده خيثمة بن عبد الرحمن لم يسمع من عبد الله بن مسعود شيئا. قاله أحمد بن حنبل وكذلك قال أبو حاتم. «جامع التحصيل». وقد تابعه المسيب بن رافع، أخرجه ابن أبي الدنيا «صفة النار» (١٠٤) من طريق العلاء بن المسيب، عن أبيه، وخيثمة بن عبد الرحمن، قالا: قال عبد الله، به. وسنده أيضًا منقطع المسيب بن رافع لم يسمع من عبد الله بن مسعود شيئا قاله أحمد بن حنبل. «جامع التحصيل» وأخره ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٥٦) من طريق علي بن زيد، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود، به. وسنده ضعيف، علي بن زيد، وهو ابن جدعان، ضعيف، والقاسم بن عبد الرحمن، يرسل عن جده.

(٢) **إسناده منقطع**، انظر ما قبله.

(٣) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع وهو سفيان، ضعيف. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٥٤) من طريق إسرائيل، عن عاصم، به.

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥] يَعْنِي: فِي أَسْفَلِ النَّارِ[١].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ، قَوْلُهُ: ﴿فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥] قَالَ: «سَمِعْنَا أَنَّ جَهَنَّمَ أَدْرَاكٌ، مَنَازِلُ»[٢].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ﴾ [النساء: ١٤٥] الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ قَالَ: «تَوَابِيتُ مِنْ نَارٍ تُطْبَقُ عَلَيْهِمْ».

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٤٥] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَلَنْ تَجِدَ لِهَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ يَا مُحَمَّدُ مِنَ اللَّهِ إِذَا جَعَلَهُمْ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ نَاصِرًا يَنْصُرُهُمْ مِنْهُ، فَيُنْقِذُهُمْ مِنْ عَذَابِهِ، وَيَدْفَعُ عَنْهُمْ أَلِيمَ عِقَابِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾﴾ [النساء: ١٤٦]

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][٣]: وَهَذَا اسْتِثْنَاءٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ، اسْتَثْنَى التَّائِبِينَ مِنْ نِفَاقِهِمْ إِذَا أَصْلَحُوا وَأَخْلَصُوا الدِّينَ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَتَبَرَّءُوا مِنَ الْآلِهَةِ

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٥٥) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

(٣) ما بين المعقوفين من (ش).

وَالْأَنْدَادِ، وَصَدَّقُوا رَسُولَهُ، أَنْ يَكُونُوا مَعَ الْمُصِرِّينَ عَلَى نِفَاقِهِمْ، حَتَّى يُوَفِّيَهُمْ مَنَايَاهُمْ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنْ يَدْخُلُوا مَدَاخِلَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ، بَلْ وَعَدَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَنْ يُحِلَّهُمْ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَحِلَّ الْكَرَامَةِ، وَيُسْكِنَهُمْ مَعَهُمْ مَسَاكِنَهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَوَعَدَهُمْ مِنَ الْجَزَاءِ عَلَى تَوْبَتِهِمُ الْجَزِيلَ مِنَ الْعَطَاءِ، فَقَالَ: ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٤٦].

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(١)]: **فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ**: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟﴾ [البقرة: ١٦٠] أَيْ رَاجَعُوا الْحَقَّ، وَأَبَوْا إِلَّا الْإِقْرَارَ بِوَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ وَتَصْدِيقِ رَسُولِهِ وَمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ، مِنْ نِفَاقِهِمْ، ﴿وَأَصْلَحُوا۟﴾ [البقرة: ١٦٠] يَعْنِي وَأَصْلَحُوا أَعْمَالَهُمْ، فَعَمِلُوا بِمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ وَأَدَّوْا فَرَائِضَهُ، وَانْتَهَوْا عَمَّا نَهَاهُمْ عَنْهُ وَانْزَجَرُوا عَنْ مَعَاصِيهِ ﴿وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٤٦] يَقُولُ: وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ اللَّهِ، وَقَدْ دَلَّلْنَا فِيمَا مَضَى قَبْلُ، عَلَى أَنَّ الِاعْتِصَامَ: التَّمَسُّكُ وَالتَّعَلُّقُ، فَالِاعْتِصَامُ بِاللَّهِ: التَّمَسُّكُ بِعَهْدِهِ وَمِيثَاقِهِ الَّذِي عَهِدَ فِي كِتَابِهِ إِلَى خَلْقِهِ مِنْ طَاعَتِهِ وَتَرْكِ مَعْصِيَتِهِ ﴿وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٤٦] يَقُولُ: وَأَخْلَصُوا طَاعَتَهُمْ وَأَعْمَالَهُمُ الَّتِي يَعْمَلُونَهَا لِلَّهِ، فَأَرَادُوهُ بِهَا، وَلَمْ يَعْمَلُوهَا رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا عَلَى شَكٍّ مِنْهُمْ فِي دِينِهِمْ وَامْتِرَاءً مِنْهُمْ، فِي أَنَّ اللَّهَ مُحْصٍ عَلَيْهِمْ مَا عَمِلُوا، فَيُجَازِي الْمُحْسِنَ بِإِحْسَانِهِ وَالْمُسِيءَ بِإِسَاءَتِهِ؛ وَلَكِنَّهُمْ عَمِلُوهَا عَلَى يَقِينٍ مِنْهُمْ فِي ثَوَابِ الْمُحْسِنِ عَلَى إِحْسَانِهِ وَجَزَاءِ الْمُسِيءِ عَلَى إِسَاءَتِهِ، أَوْ يَتَفَضَّلُ عَلَيْهِ رَبُّهُ فَيَعْفُو، مُتَقَرِّبِينَ بِهَا إِلَى اللَّهِ مُرِيدِينَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ؛ فَذَلِكَ مَعْنَى إِخْلَاصِهِمْ لِلَّهِ دِينَهُمْ.

ثُمَّ قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١٤٦] يَقُولُ: فَهَؤُلَاءِ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

الَّذِينَوَصَفَ صِفَتَهُمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ بَعْدَ تَوْبَتِهِمْ وَإِصْلَاحِهِمْ وَاعْتِصَامِهِمْ بِاللَّهِ وَإِخْلَاصِهِمْ لَهُ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ، لَا مَعَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِي مَاتُوا عَلَى نِفَاقِهِمْ، الَّذِي أَوْعَدَهُمُ الدَّرَكَ الْأَسْفَلَ مِنَ النَّارِ ثُمَّ قَالَ: ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٤٦] يَقُولُ: وَسَوْفَ يُعْطِي اللَّهُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ هَذِهِ صِفَتُهُمْ عَلَى تَوْبَتِهِمْ وَإِصْلَاحِهِمْ وَاعْتِصَامِهِمْ بِاللَّهِ وَإِخْلَاصِهِمْ دِينَهُمْ لَهُ عَلَى إِيمَانِهِمْ، ثَوَابًا عَظِيمًا، وَذَلِكَ دَرَجَاتٌ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا أَعْطَى الَّذِينَ مَاتُوا عَلَى النِّفَاقِ مَنَازِلَ فِي النَّارِ، وَهِيَ السُّفْلَى مِنْهَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَعَدَ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُؤْتِيَهُمْ عَلَى إِيمَانِهِمْ ذَلِكَ، كَمَا أَوْعَدَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى نِفَاقِهِمْ مَا ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ. وَهَذَا الْقَوْلُ، هُوَ مَعْنَى قَوْلِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ الَّذِي:

حَدَّثَنَا بِهِ ابْنُ حُمَيْدٍ، وَابْنُ وَكِيعٍ، قَالَا: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ حُذَيْفَةُ: لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ قَوْمٌ كَانُوا مُنَافِقِينَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَمَا عِلْمُكَ بِذَلِكَ؟ فَغَضِبَ حُذَيْفَةُ، ثُمَّ قَامَ فَتَنَحَّى، فَلَمَّا تَفَرَّقُوا مَرَّ بِهِ عَلْقَمَةُ فَدَعَاهُ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّ صَاحِبَكَ يَعْلَمُ الَّذِي قُلْتُ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَٱعْتَصَمُواْ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾﴾ [النساء: ١٤٦][1].



(١) **إسناده تالف:** ابن حميد، وابن وكيع، ضعيفان، والمغيرة مدلس لا سيما عن إبراهيم، وإبراهيم النخعي، لم يلق أحدا من أصحاب النبي ﷺ، قاله علي بن المديني «جامع التحصيل» (ص: ١٤١).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾﴾ [النساء: ١٤٧]

[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ][1]: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْۚ﴾ [النساء: ١٤٧] مَا يَصْنَعُ اللَّهُ أَيُّهَا الْمُنَافِقُونَ بِعَذَابِكُمْ، إِنْ أَنْتُمْ تُبْتُمْ إِلَى اللَّهِ وَرَجَعْتُمْ إِلَى الْحَقِّ الْوَاجِبِ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ، فَشَكَرْتُمُوهُ عَلَى مَا أَنْعَمَ عَلَيْكُمْ مِنْ نِعَمِهِ فِي أَنْفُسِكُمْ وَأَهَالِيكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ، بِالْإِنَابَةِ إِلَى تَوْحِيدِهِ وَالِاعْتِصَامِ بِهِ، وَإِخْلَاصِكُمْ أَعْمَالَكُمْ لِوَجْهِهِ، وَتَرْكِ رِيَاءَ النَّاسِ بِهَا، وَآمَنْتُمْ بِرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَصَدَّقْتُمُوهُ وَأَقْرَرْتُمْ بِمَا جَاءَكُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِهِ فَعَمِلْتُمْ بِهِ.

يَقُولُ: لَا حَاجَةَ بِاللَّهِ أَنْ يَجْعَلَكُمْ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ إِنْ أَنْتُمْ أَنَبْتُمْ إِلَى طَاعَتِهِ وَرَاجَعْتُمُ الْعَمَلَ بِمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَتَرَكَ مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجْتَلِبُ بِعَذَابِكُمْ إِلَى نَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا يَدْفَعُ عَنْهَا ضَرًّا، وَإِنَّمَا عُقُوبَتُهُ مَنْ عَاقَبَ مِنْ خَلْقِهِ جَزَاءٌ مِنْهُ لَهُ عَلَى جَرَاءَتِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى خِلَافِهِ أَمْرَهُ وَنَهْيَهُ وَكُفْرَانِهِ شُكْرَ نِعَمِهِ عَلَيْهِ. فَإِنْ أَنْتُمْ شَكَرْتُمْ لَهُ عَلَى نِعَمِهِ وَأَطَعْتُمُوهُ فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، فَلَا حَاجَةَ بِهِ إِلَى تَعْذِيبِكُمْ، بَلْ يَشْكُرُ لَكُمْ مَا يَكُونُ مِنْكُمْ مِنْ طَاعَةٍ لَهُ وَشُكْرٍ، بِمُجَازَاتِكُمْ عَلَى ذَلِكَ بِمَا تَقْصُرُ عَنْهُ أَمَانِيُّكُمْ فَلَمْ تَبْلُغْهُ آمَالُكُمْ. ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا﴾ [النساء: ١٤٧] لَكُمْ وَلِعِبَادِهِ عَلَى طَاعَتِهِمْ إِيَّاهُ بِإِجْزَالِهِ لَهُمُ الثَّوَابَ عَلَيْهَا، وَإِعْظَامِهِ لَهُمُ الْعِوَضَ مِنْهَا. ﴿عَلِيمًا﴾ [النساء: ١١] بِمَا تَعْمَلُونَ أَيُّهَا الْمُنَافِقُونَ وَغَيْرُكُمْ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ وَصَالِحٍ وَطَالِحٍ، مُحْصٍ ذَلِكَ كُلَّهُ عَلَيْكُمْ مُحِيطٌ بِجَمِيعِهِ، حَتَّى يُجَازِيَكُمْ جَزَاءَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْمُحْسِنَ بِإِحْسَانِهِ وَالْمُسِيءَ بِإِسَاءَتِهِ. وَقَدْ:

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾﴾ [النساء: ١٤٧] قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لَا يُعَذِّبُ شَاكِرًا وَلَا مُؤْمِنًا»(١).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾﴾ [النساء: ١٤٨]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: اخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ، فَقَرَأَتْهُ عَامَّةُ قرأة الْأَمْصَارِ بِضَمِّ الظَّاءِ، وَقَرَأَهُ بَعْضُهُمْ: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ بِفَتْحِ الظَّاءِ، ثُمَّ اخْتَلَفَ الَّذِينَ قَرَءُوا ذَلِكَ بِضَمِّ الظَّاءِ فِي تَأْوِيلِهِ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى ذَلِكَ: لَا يُحِبُّ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ أَنْ يَجْهَرَ أَحَدُنَا بِالدُّعَاءِ عَلَى أَحَدٍ، وَذَلِكَ عِنْدَهُمْ هُوَ الْجَهْرُ بالسُّوءِ ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾ [النساء: ١٤٨] يَقُولُ: إِلَّا مَنْ ظُلِمَ فَيَدْعُو عَلَى ظَالِمِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لَا يَكْرَهُ لَهُ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ قَدْ رَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٤٨] يَقُولُ: «لَا يُحِبُّ اللَّهُ سبحانه أَنْ يَدْعُوَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَظْلُومًا، فَإِنَّهُ قَدْ أَرْخَصَ لَهُ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾ [النساء: ١٤٨] وَإِنْ صَبَرَ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ»(٢).

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٤٣٧) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، به.

(٢) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٦٧) من طريق أبي صالح، به.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾ [النساء: ١٤٨] فَإِنَّهُ يُحِبُّ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ(١).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ١٤٨﴾ [النساء: ١٤٨] عَذَرَ اللَّهُ الْمَظْلُومَ كَمَا تَسْمَعُونَ أَنْ يَدْعُوَ»(٢).

حَدَّثَنِي الْحَارِثُ، قَالَ: ثنا أَبُو عُبَيْدٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: هُوَ الرَّجُلُ يَظْلِمُ الرَّجُلَ، فَلَا يَدْعُ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلِ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِ. اللَّهُمَّ اسْتَخْرِجْ، لِي حَقِّي، اللَّهُمَّ حُلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يُرِيدُ، وَنَحْوَهُ مِنَ الدُّعَاءِ(٣).

فَ «مَنْ» عَلَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ؛ لِأَنَّهُ وَجَّهَهُ إِلَى أَنَّ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ فِي مَعْنَى الدُّعَاءِ، وَاسْتَثْنَى الْمَظْلُومَ مِنْهُ، فَكَانَ مَعْنَى الْكَلَامِ عَلَى قَوْلِهِ: لَا يُحِبُّ اللَّهُ أَنْ يَجْهَرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ، إِلَّا الْمَظْلُومَ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِي الْجَهْرِ بِهِ، وَهَذَا مَذْهَبٌ يَرَاهُ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ خَطَأً فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ مَنْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ رَفْعًا عِنْدَهُمْ بِالْجَهْرِ، لِأَنَّهَا فِي صِلَةِ أَنْ، وَأَنْ لَمْ يَنَلْهُ الْجَحْدُ فَلَا يَجُوزُ الْعَطْفُ عَلَيْهِ؛ مِنَ الْخَطَأِ عِنْدَهُمْ أَنْ يُقَالَ: لَا يُعْجِبُنِي أَنْ

---

(١) **إسناده ضعيف.**

(٢) **إسناده حسن.**

(٣) **صحيح بطرقه:** أخرجه هناد بن السري في «الزهد» (١٠٥٢) وابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٧١) من طريق أبي أسامة، عن إسماعيل بن مسلم، به. وإسماعيل بن مسلم، ضعيف الحديث، «التقريب».

يَقُومَ إِلَّا زَيْدٌ. وَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مِنْ نَصَبًا عَلَى تَأْوِيلِ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَيَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٤٨] كَلَامًا تَامًّا، ثُمَّ قِيلَ: ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ [النساء: ١٤٨] فَلَاحَرَجَ عَلَيْهِ، فَيَكُونَ مِنَ اسْتِثْنَاءٍ مِنَ الْفِعْلِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَبْلَ الِاسْتِثْنَاءِ شَيْءٌ ظَاهِرٌ يُسْتَثْنَى مِنْهُ، كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ۝ إِلَّا مَن تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ ۝﴾ [الغاشية: ٢٣] وَكَقَوْلِهِمْ: إِنِّي لَأَكْرَهُ الْخُصُومَةَ وَالْمِرَاءَ، اللَّهُمَّ إِلَّا رَجُلًا يُرِيدُ اللَّهَ بِذَلِكَ.

وَلَمْ يُذْكَرْ قَبْلَهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَسْمَاءِ، وَمِنْ عَلَى قَوْلِ الْحَسَنِ هَذَا نُصِبَ عَلَى أَنَّهُ مُسْتَثْنَى مِنْ مَعْنَى الْكَلَامِ، لَا مِنَ الِاسْمِ كَمَا ذَكَرْنَا قَبْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا وَجَّهَ مِنْ إِلَى النَّصْبِ، وَكَقَوْلِ الْقَائِلِ: كَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَذَا وَكَذَا، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنَّ فُلَانًا جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا فَعَلَ كَذَا وَكَذَا.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ، إِلَّا مَنْ ظُلِمَ فَيُخْبِرُ بِمَا نِيلَ مِنْهُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «هُوَ الرَّجُلُ يَنْزِلُ بِالرَّجُلِ، فَلَا يُحْسِنُ ضِيَافَتَهُ، فَيَخْرُجُ مِنْ عِنْدِهِ، فَيَقُولُ: أَسَاءَ ضِيَافَتِي وَلَمْ يُحْسِنْ»[١].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ [النساء: ١٤٨] قَالَ: «إِلَّا مَنْ أَثَرَ مَا قِيلَ لَهُ»[٢].

---

(١) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع، ضعيف.

(٢) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف، وابن جريج عن مجاهد، مرسلًا.

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَ: ثنا حَمَّادٌ، عنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿**لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ**﴾ [النساء: ١٤٨] قَالَ: «هُوَ الضَّيْفُ الْمُحَوِّلُ رَحْلَهُ، فَإِنَّهُ يَجْهَرُ لِصَاحِبِهِ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ»[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: عَنَى بِذَلِكَ الرَّجُلَ يَنْزِلُ بِالرَّجُلِ فَلَا يَقْرِيهِ، فَيَنَالُ مِنَ الَّذِي لَمْ يُقْرِهْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿**إِلَّا مَن ظُلِمَ**﴾ [النساء: ١٤٨] قَالَ: «إِلَّا مَنْ ظُلِمَ فَانْتَصَرَ يَجْهَرُ بِالسُّوءِ»[٢].

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، مِثْلَهُ[٣].

---

(١) **الأثر ثابت: وهذا الإسناد ضعيف،** المثنى مجهول.
أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٥٤) عن المثنى بن الصباح.
وأخرجه هناد بن السري في «الزهد» (٢/ ٥١٢) حدثنا أبو أسامة، عن إسماعيل بن مسلم. وأخرجه هناد بن السري في «الزهد» (٢/ ٥١٣) حدثنا حفص بن غياث، عن محمد بن إسحاق، عن رجل. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٧٠) من طريق سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن إبراهيم بن أبي بكر. وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ١٤٦) من طريق جرير، عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح.
جميعهم، عن مجاهد، به.

(٢) **إسناده صحيح.**

(٣) **صحيح لغيره،** انظر ما قبله.

وَحَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿**لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ**﴾ [النساء: ١٤٨] قَالَ: «هُوَ الرَّجُلُ يَنْزِلُ بِالرَّجُلِ فَلَا يُحْسِنُ إِلَيْهِ، فَقَدْ رَخَّصَ اللَّهُ لَهُ أَنْ يَقُولَ فِيهِ»(١).

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ الدُّولَابِيُّ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿**لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ**﴾ [النساء: ١٤٨] قَالَ: «هُوَ فِي الضِّيَافَةِ يَأْتِي الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَيَنْزِلُ عَلَيْهِمْ فَلَا يُضِيفُونَهُ، رَخَّصَ اللَّهُ لَهُ أَنْ يَقُولَ فِيهِمْ»(٢).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿**لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ**﴾ [النساء: ١٤٨] الْآيَةُ، قَالَ: ضَافَ رَجُلٌ رَجُلًا، فَلَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهِ حَقَّ ضِيَافَتِهِ، فَلَمَّا خَرَجَ أَخْبَرَ النَّاسَ، فَقَالَ: ضِفْتُ فُلَانًا فَلَمْ يُؤَدِّ حَقَّ ضِيَافَتِي، فَذَلِكَ جَهْرٌ بِالسُّوءِ ﴿**إِلَّا مَن ظُلِمَ**﴾ [النساء: ١٤٨] حِينَ لَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهِ ضِيَافَتَهُ(٣).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ مُجَاهِدٌ: إِلَّا مَنْ ظُلِمَ فَانْتَصَرَ يَجْهَرُ بِسُوءٍ. قَالَ مُجَاهِدٌ: نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ ضَافَ رَجُلًا بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَلَمْ يُضِفْهُ، فَنَزَلَتْ ﴿**إِلَّا مَن ظُلِمَ**﴾ [النساء: ١٤٨] ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُضِفْهُ، لَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ(٤).

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) **لا بأس به**، إبراهيم بن أبي بكر، ترجم له الحافظ بمستور، وقد تقدم تخريجه.

(٣) **الأثر ثابت**: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٥٤) عن المثنى بن الصباح، به. فيه سنده المثنى بن الصباح اليمانى الأبناوى، ضعيف اختلط بأخرة.

(٤) **الأثر ثابت إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف، وابن جريج عن =

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: إِلَّا مَنْ ظُلِمَ فَانْتَصَرَ مِنْ ظَالِمِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لَهُ فِي ذَلِكَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾ [النساء: ١٤٨] يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ، وَلَكِنْ مَنْ ظُلِمَ فَانْتَصَرَ بِمِثْلِ مَا ظُلِمَ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ جُنَاحٌ»(١).

فَـ «مَنْ» عَلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا سِوَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى انْقِطَاعِهِ مِنَ الْأَوَّلِ، وَالْعَرَبُ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَنْصِبَ مَا بَعْدَ إِلَّا فِي الِاسْتِثْنَاءِ الْمُنْقَطِعِ؛ فَكَانَ مَعْنَى الْكَلَامِ عَلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ سِوَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ، وَلَكِنْ مَنْ ظُلِمَ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ أَنْ يُخْبِرَ بِمَا نِيلَ مِنْهُ أَوْ يَنْتَصِرَ مِمَّنْ ظَلَمَهُ. وَقَرَأَ ذَلِكَ آخَرُونَ بِفَتْحِ الظاءِ: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ وَتَأَوَّلُوهُ: لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يُجْهَرَ لَهُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: كَانَ أَبِي يَقْرَأُ: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: يَقُولُ: «إِلَّا مَنْ أَقَامَ عَلَى ذَلِكَ النِّفَاقِ فَيُجْهَرُ لَهُ بِالسُّوءِ حَتَّى يَنْزِعَ. قَالَ: وَهَذِهِ مِثْلُ: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ﴾ [الحجرات: ١١] أَنْ تُسَمِّيَهُ بِالْفِسْقِ

= مجاهد، مرسلًا.

(١) **إسناده حسن.**

﴿بَعۡدَ ٱلۡإِيمَـٰنِۚ﴾ [الحجرات: ١١] بَعْدَ إِذْ كَانَ مُؤْمِنًا ﴿وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ﴾ [الحجرات: ١١] مِنْ ذَلِك الْعَمَلِ الَّذِي قِيلَ لَهُ ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩] قَالَ: «هُوَ أَشَرُّ مِمَّنْ قَالَ ذَلِك لَهُ»[١].

حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ فَقَرَأَ: ﴿إِنَّ ٱلۡمُنَـٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرۡكِ ٱلۡأَسۡفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥] حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَسَوۡفَ يُؤۡتِ ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَجۡرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٤٦] ثُمَّ قَالَ بَعْدَ مَا قَالَ: هُمْ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴿مَّا يَفۡعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمۡ إِن شَكَرۡتُمۡ وَءَامَنتُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ١٤٧﴾ [النساء: ١٤٧] «لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ» قَالَ: لَا يُحِبُّ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ لِهَذَا: أَلَسْتَ نَافَقْتَ؟ أَلَسْتَ الْمُنَافِقَ الَّذِي ظَلَمْتَ وَفَعَلْتَ وَفَعَلْتَ؟ مِنْ بَعْدِ مَا تَابَ ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ إِلَّا مَنْ أَقَامَ عَلَى النِّفَاقِ[٢].

قَالَ: وَكَانَ أَبِي يَقُولُ ذَلِكَ لَهُ وَيَقْرَؤُهَا: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ فَـ «مَنْ» عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ نُصِبَ لِتَعَلُّقِهِ بِالْجَهْرِ.

وتَأْوِيلُ الْكَلَامِ عَلَى قَوْلِ قَائِلِ هَذَا الْقَوْلِ: لَا يُحِبُّ اللَّهُ أَنْ يَجْهَرَ أَحَدٌ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ مِنْهُمْ، فَأَقَامَ عَلَى نِفَاقِهِ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِالْجَهْرِ لَهُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَأَوْلَى الْقِرَاءَتَيْنِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِك قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ: ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾ [النساء: ١٤٨] بِضَمِّ الظَّاءِ، لِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ مِنَ القرأة وَأَهْلِ التَّأْوِيلِ عَلَى صِحَّتِهَا، وَشُذُوذِ قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ذَلِك بِالْفَتْحِ، فَإِذْ كَانَ ذَلِك أَوْلَى الْقِرَاءَتَيْنِ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

بِالصَّوَابِ، فَالصَّوَابُ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ: لَا يُحِبُّ اللَّهُ أَيُّهَا النَّاسُ أَنْ يَجْهَرَ أَحَدٌ لِأَحَدٍ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾ [النساء: ١٤٨] بِمَعْنَى: إِلَّا مَنْ ظُلِمَ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ أَنْ يُخْبِرَ بِمَا أُسِيءَ إِلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مَعْنَاهُ، دَخَلَ فِيهِ إِخْبَارُ مَنْ لَمْ يُقْرَ أَوْ أُسِيءَ قِرَاهُ، أَوْ نِيلَ بِظُلْمٍ فِي نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ عَنْوَةً مِنْ سَائِرِ النَّاسِ، وَكَذَلِكَ دُعَاؤُهُ عَلَى مَنْ نَالَهُ بِظُلْمٍ؛ أَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، لِأَنَّ فِي دُعَائِهِ عَلَيْهِ إِعْلَامًا مِنْهُ لِمَنْ سَمِعَ دُعَاءَهُ عَلَيْهِ بِالسُّوءِ لَهُ، وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَـ «مَنْ» فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ، لِأَنَّهُ مُنْقَطِعٌ عَمَّا قَبْلَهُ، وَأَنَّهُ لَا أَسْمَاءَ قَبْلَهُ يُسْتَثْنَى مِنْهَا، فَهُوَ نَظِيرُ قَوْلِ: ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴿٢٢﴾ إِلَّا مَن تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾﴾ [الغاشية: ٢٣]. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ [النساء: ١٤٨] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا لِمَا يَجْهَرُونَ بِهِ مِنْ سُوءِ الْقَوْلِ لِمَنْ يَجْهَرُونَ لَهُ بِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَصْوَاتِكُمْ وَكَلَامِكُمْ، عَلِيمًا بِمَا تُخْفُونَ مِنْ سُوءِ قَوْلِكُمْ وَكَلَامِكُمْ لِمَنْ تُخْفُونَ لَهُ بِهِ، فَلَا تَجْهَرُونَ لَهُ بِهِ، مُحْصٍ كُلَّ ذَلِكَ عَلَيْكُمْ حَتَّى يُجَازِيَكُمْ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ جَزَاءَكُمُ الْمُسِيءَ بِإِسَاءَتِهِ وَالْمُحْسِنَ بِإِحْسَانِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِن تُبْدُواْ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾﴾ [النساء: ١٤٩]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ ﴿إِن تُبْدُواْ﴾ [البقرة: ٢٧١] أَيُّهَا النَّاسُ خَيْرًا يَقُولُ: إِنْ تَقُولُوا جَمِيلًا مِنَ الْقَوْلِ لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ، فَتُظْهِرُوا ذَلِكَ شُكْرًا مِنْكُمْ لَهُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ مِنْ حُسْنٍ إِلَيْكُمْ، ﴿أَوْ تُخْفُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] يَقُولُ: أَوْ تَتْرُكُوا إِظْهَارَ ذَلِكَ فَلَا تُبْدُوهُ، ﴿أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ﴾ [النساء: ١٤٩] يَقُولُ: أَوْ تَصْفَحُوا لِمَنْ أَسَاءَ إِلَيْكُمْ عَنْ إِسَاءَتِهِ، فَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ الَّذِي قَدْ أَذِنْتُ لَكُمْ أَنْ تَجْهَرُوا لَهُ بِهِ. ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا﴾

[النساء: ١٤٩] يَقُولُ: لَمْ يَزَلْ ذَا عَفْوٍ عَنْ خَلْقِهِ، يَصْفَحُ لَهُمْ عَمَّنْ عَصَاهُ وَخَالَفَ أَمْرَهُ.

﴿قَدِيرًا﴾ [النساء: ١٣٣] يَقُولُ: ذَا قُدْرَةٍ عَلَى الِانْتِقَامِ مِنْهُمْ. وَإِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَزَلْ ذَا عَفْوٍ مِنْ عِبَادِهِ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى عِقَابِهِمْ عَلَى مَعْصِيَتِهِمْ إِيَّاهُ. يَقُولُ: فَاعْفُوا أَنْتُمْ أَيْضًا أَيُّهَا النَّاسُ عَمَّنْ أَتَى إِلَيْكُمْ ظُلْمًا، وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ وَإِنْ قَدَرْتُمْ عَلَى الْإِسَاءَةِ إِلَيْهِ، كَمَا يَعْفُو عَنْكُمْ رَبُّكُمْ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى عِقَابِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْصُونَهُ وَتُخَالِفُونَ أَمْرَهُ. وَفِي قَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿إِن تُبْدُواْ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾﴾ [النساء: ١٤٩] الدَّلَالَةُ الْوَاضِحَةُ عَلَى أَنَّ تَأْوِيلَ قَوْلِهِ: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ [النساء: ١٤٨] بِخِلَافِ التَّأْوِيلِ الَّذِي تَأَوَّلَهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ فِي زَعْمِهِ أَنَّ مَعْنَاهُ: لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ لِأَهْلِ النِّفَاقِ، إِلَّا مَنْ أَقَامَ عَلَى نِفَاقِهِ، فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِالْجَهْرِ لَهُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَالَ عُقَيْبَ ذَلِكَ: ﴿إِن تُبْدُواْ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ﴾ [النساء: ١٤٩] وَمَعْقُولٌ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لَمْ يَأْمُرِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْعَفْوِ عَنِ الْمُنَافِقِينَ عَلَى نِفَاقِهِمْ، وَلَا نَهَاهُمْ أَنْ يُسَمُّوا مَنْ كَانَ مِنْهُمْ مُعْلِنَ النِّفَاقِ مُنَافِقًا، بَلِ الْعَفْوِ عَنْ ذَلِكَ مِمَّا لَا وَجْهَ لَهُ مَعْقُولٌ، لِأَنَّ الْعَفْوَ الْمَفْهُومَ إِنَّمَا هُوَ صَفْحُ الْمَرْءِ عَمَّا لَهُ قَبْلَ غَيْرِهِ مِنْ حَقٍّ، وَتَسْمِيَةُ الْمُنَافِقِ بِاسْمِهِ لَيْسَ بِحَقٍّ لِأَحَدٍ قَبْلَهُ فَيُؤْمَرُ بِعَفْوِهِ عَنْهُ، وَإِنَّمَا هُوَ اسْمٌ لَهُ، وَغَيْرُ مَفْهُومٍ الْأَمْرُ بِالْعَفْوِ عَنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِمَا هُوَ اسْمُهُ.



الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴿١٥١﴾﴾ [النساء: ١٥١]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٠] مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٠] بِأَنْ يُكَذِّبُوا رُسُلَ اللَّهِ الَّذِينَ أَرْسَلَهُمْ إِلَى خَلْقِهِ بِوَحْيِهِ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمُ افْتَرَوْا عَلَى رَبِّهِمْ، وَذَلِكَ هُوَ مَعْنَى إِرَادَتِهِمُ التَّفْرِيقَ بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ، بِنِحْلَتِهِمْ إِيَّاهُمُ الْكَذِبَ وَالْفِرْيَةَ عَلَى اللَّهِ، وَادِّعَائِهِمْ عَلَيْهِمُ الْأَبَاطِيلَ. ﴿وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ﴾ [النساء: ١٥٠] يَعْنِي أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: نُصَدِّقُ بِهَذَا وَنُكَذِّبُ بِهَذَا، كَمَا فَعَلَتِ الْيَهُودُ مِنْ تَكْذِيبِهِمْ عِيسَى وَمُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ وَتَصْدِيقِهِمْ بِمُوسَى وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ بِزَعْمِهِمْ، وَكَمَا فَعَلَتِ النَّصَارَى مِنْ تَكْذِيبِهِمْ مُحَمَّدًا ﷺ وَتَصْدِيقِهِمْ بِعِيسَى وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ بِزَعْمِهِمْ.

﴿وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥٠] يَقُولُ: وَيُرِيدُ الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ، الزَّاعِمُونَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِبَعْضٍ ويَكْفُرُونَبِبَعْضٍ، أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ أَضْعَافِ قَوْلِهِمْ: نُؤْمِنُ بِبَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ، سَبِيلًا: يَعْنِي طَرِيقًا إِلَى الضَّلَالَةِ الَّتِي أَحْدَثُوهَا وَالْبِدْعَةِ الَّتِي ابْتَدَعُوهَا، يَدْعُونَ أَهْلَ الْجَهْرِ مِنَ النَّاسِ إِلَيْهِ. فَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لِعِبَادِهِ، مُنَبِّهًا لَهُمْ عَلَى ضَلَالَتِهِمْ وَكُفْرِهِمْ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ﴾ [النساء: ١٥١] يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفْتُ

لَكُمْ صِفَتَهُمْ هُمْ أَهْلُ الْكُفْرِ بِي، الْمُسْتَحِقُّونَ عَذَابِي وَالْخُلُودَ فِي نَارِي حَقًّا، فَاسْتَيْقِنُوا ذَلِكَ، وَلَا يُشَكِّكَنَّكُمْ فِي أَمْرِهِمُ انْتِحَالُهُمُ الْكَذِبَ وَدَعْوَاهُمْ أَنَّهُمْ يُقِرُّونَ بِمَا زَعَمُوا أَنَّهُمْ بِهِ مُقِرُّونَ مِنَ الْكُتُبِ وَالرُّسُلِ، فَإِنَّهُمْ فِي دَعْوَاهُمْ مَا ادَّعَوْا مِنْ ذَلِكَ كَذَبَةٌ. وَذَلِكَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ بِالْكُتُبِ وَالرُّسُلِ، هُوَ الْمُصَدِّقُ بِجَمِيعِ مَا فِي الْكِتَابِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ بِهِ مُصَدِّقٌ وَبِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ بِهِ مُؤْمِنٌ، فَأَمَّا مَنْ صَدَّقَ بِبَعْضِ ذَلِكَ وَكَذَّبَ بِبَعْضٍ، فَهُوَ لِنُبُوَّةِ مَنْ كَذَبَ بِبَعْضِ مَا جَاءَ بِهِ جَاحِدٌ، وَمَنْ جَحَدَ نُبُوَّةَ نَبِيٍّ فَهُوَ بِهِ مُكَذِّبٌ، وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ جَحَدُوا نُبُوَّةَ بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ مُصَدَّقُونَ بِبَعْضٍ، مُكَذِّبُونَ مَنْ زَعَمُوا أَنَّهُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ، لِتَكْذِيبِهِمْ بِبَعْضِ مَا جَاءَهُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِمْ، فَهُمْ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ، الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ بِهِمْ مُصَدِّقُونَ، وَالَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ بِهِمْ مُكَذِّبُونَ، كَافِرُونَ، فَهُمُ الْجَاحِدُونَ وَحْدَانِيَّةَ اللَّهِ وَنُبُوَّةَ أَنْبِيَائِهِ حَقَّ الْجُحُودِ الْمُكَذِّبُونَ بِذَلِكَ حَقَّ التَّكْذِيبِ، فَاحْذَرُوا أَنْ تَغْتَرُّوا بِهِمْ وَبِبِدْعَتِهِمْ، فَإِنَّا قَدْ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [النساء: ٣٧] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ جَحَدَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ جُحُودَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفْتُ لَكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ أَمْرَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلِغَيْرِهِمْ مِنْ سَائِرِ أَجْنَاسِ الْكُفَّارِ عَذَابًا فِي الْآخِرَةِ مُهِينًا، يَعْنِي: يُهِينُ مَنْ عُذِّبَ بِهِ بِخُلُودِهِ فِيهِ. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ

نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴿١٥١﴾﴾ [النساء: ١٥١] أُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، آمَنَتِ الْيَهُودُ بِالتَّوْرَاةِ وَمُوسَى وَكَفَرُوا بِالْإِنْجِيلِ وَعِيسَى؛ وَآمَنَتِ النَّصَارَى بِالْإِنْجِيلِ وَعِيسَى وَكَفَرُوا بِالْقُرْآنِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَاتَّخَذُوا الْيَهُودِيَّةَ وَالنَّصْرَانِيَّةَ، وَهُمَا بِدْعَتَانِ لَيْسَتَا مِنَ اللَّهِ، وَتَرَكُوا الْإِسْلَامَ وَهُوَ دِينُ اللَّهِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ رُسُلَهُ(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٠] يَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ لَيْسَ بِرَسُولٍ لِلَّهِ وَتَقُولُ الْيَهُودُ: عِيسَى لَيْسَ بِرَسُولٍ لِلَّهِ، فَقَدْ فَرَّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ رُسُلِهِ ﴿وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ﴾ [النساء: ١٥٠] فَهَؤُلَاءِ يُؤْمِنُونَ بِبَعْضٍ وَيَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ(٢).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥٠] قَالَ: الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى: آمَنَتِ الْيَهُودُ بِعُزَيْرٍ وَكَفَرَتْ بِعِيسَى، وَآمَنَتِ النَّصَارَى بِعِيسَى وَكَفَرَتْ بِعُزَيْرٍ، وَكَانُوا يُؤْمِنُونَ بِالنَّبِيِّ وَيَكْفُرُونَ بِالْآخَرِ ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥٠] قَالَ: «دِينًا يَدِينُونَ بِهِ لِلَّهِ»(٣).

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٧٨) من طريق يزيد، به.

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٧٨) من طريق أحمد بن المفضل، به.

(٣) **إسناده ضعيف،** القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾﴾ [النساء: ١٥٢]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَالَّذِينَ صَدَّقُوا بِوَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ، وَأَقَرُّوا بِنُبُوَّةِ رُسُلِهِ أَجْمَعِينَ، وَصَدَّقُوهُمْ فِيمَا جَاءُوهُمْ بِهِ مِنْعِنْدِ اللَّهِ مِنْ شَرَائِعَ دِينِهِ ﴿وَلَمْ يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ١٥٢] يَقُولُ: وَلَمْ يُكَذِّبُوا بَعْضَهُمْ، وَيُصَدِّقُوا بَعْضَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ أَقَرُّوا أَنَّ كُلَّ مَا جَاءُوا بِهِ مِنْ عِنْدَ رَبِّهِمْ حَقٌّ. ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ﴾ [البقرة: ٥] يَقُولُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ هَذِهِ صِفَتُهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴿سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ﴾ [النساء: ١٥٢] يَقُولُ: سَوْفَ يُعْطِيهِمْ ﴿أُجُورَهُمْ﴾ [آل عمران: ٥٧] يَعْنِي: جَزَاءَهُمْ، وَثَوَابَهُمْ عَلَى تَصْدِيقِهِمُ الرُّسُلَ فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ وَشَرَائِعِ دِينِهِ وَمَا جَاءَتْ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا﴾ [النساء: ٩٦] يَقُولُ: يَغْفِرُ لِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ خَلْقِهِ مَا سَلَفَ لَهُ مِنْ آثَامِهِ، فَيَسْتُرُ عَلَيْهِ بِعَفْوِهِ لَهُ عَنْهُ وَتَرْكِهِ الْعُقُوبَةَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَزَلْ لِذُنُوبِ الْمُنِيبِينَ إِلَيْهِ مِنْ خَلْقِهِ ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣] يَعْنِي: وَلَمْ يَزَلْ بِهِمْ رَحِيمًا بِتَفَضُّلِهِ عَلَيْهِمُ الْهِدَايَةَ إِلَى سَبِيلِ الْحَقِّ وَتَوْفِيقِهِ إِيَّاهُمْ لِمَا فِيهِ خَلَاصُ رِقَابِهِمْ مِنَ النَّارِ.



الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَـٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّـٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَـٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾﴾ [النساء: ١٥٣]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿يَسْـَٔلُكَ﴾ [النساء: ١٥٣] يَا مُحَمَّدُ ﴿أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ [البقرة: ١٠٥] يَعْنِي بِذَلِكَ: أَهْلَ التَّوْرَاةِ مِنَ الْيَهُودِ ﴿أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَـٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [النساء: ١٥٣] **وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْكِتَابِ الَّذِي سَأَلَ الْيَهُودُ مُحَمَّدًا** ﷺ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** سَأَلُوهُ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ مَكْتُوبًا، كَمَا جَاءَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِالتَّوْرَاةِ مَكْتُوبَةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَـٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [النساء: ١٥٣] قَالَتِ الْيَهُودُ: «إِنْ كُنْتَ صَادِقًا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَأْتِنَا كِتَابًا مَكْتُوبًا مِنَ السَّمَاءِ كَمَا جَاءَ بِهِ مُوسَى»(١).

حَدَّثَنِي الْحَارِثُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ، قَالَ: ثنا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، قَالَ: جَاءَ أُنَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّ

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٨٦) من طريق أحمد بن المفضل، به.

مُوسَى جَاءَ بِالْأَلْوَاحِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَأْتِنَا بِالْأَلْوَاحِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ حَتَّى نُصَدِّقَكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [النساء: ١٥٣] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٥٦][(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ سَأَلُوهُ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا خَاصَّةً لَهُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [النساء: ١٥٣] أَيْ كِتَابًا خَاصَّةً ﴿فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣][(٢)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ سَأَلُوهُ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَى رِجَالٍ مِنْهُمْ بِأَعْيَانِهِمْ كُتُبًا بِالْأَمْرِ بِتَصْدِيقِهِ وَاتِّبَاعِهِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، قَوْلُهُ: ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [النساء: ١٥٣] وَذَلِكَ أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: لَنْ نُتَابِعَكَ عَلَى مَا تَدْعُونَا إِلَيْهِ، حَتَّى تَأْتِيَنَا بِكِتَابٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِلَى فُلَانٍ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَإِلَى فُلَانٍ بِكِتَابٍ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾

(١) **إسناده ضعيف جدًا،** عبد العزيز، متروك، وأبو مَعْشَرٍ نجيح السندي ضعيف مختلط.

(٢) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦١٨٧) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، به.

[النساء: ١٥٣][1].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يُقَالَ:** إِنَّ أَهْلَ التَّوْرَاةِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ آيَةً، مُعْجِزَةً جَمِيعَ الْخَلْقِ عَنْ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهَا، شَاهِدَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصِّدْقِ، آمِرَةً لَهُمْ بِاتِّبَاعِهِ.

وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الَّذِي سَأَلُوهُ مِنْ ذَلِكَ كِتَابًا مَكْتُوبًا يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى جَمَاعَتِهِمْ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ مسألتهم إياهذَلِكَ كُتُبًا إِلَى أَشْخَاصٍ بِأَعيانِهِمْ[2].

بَلِ الَّذِي هُوَ أَوْلَى بِظَاهِرِ التِّلَاوَةِ أَنْ تَكُونَ مَسْأَلَتُهُمْ إِيَّاهُ ذَلِكَ كَانَتْ مَسْأَلَةً لِيُنَزِّلَ الْكِتَابَ الْوَاحِدَ إِلَى جَمَاعَتِهِمْ لِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي خَبَرِهِ عَنْهُمُ الْكِتَابَ بِلَفْظِ الْوَاحِدِ، بِقَوْلِهِ: ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [النساء: ١٥٣] وَلَمْ يَقُلْ: كُتُبًا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾ [النساء: ١٥٣] فَإِنَّهُ تَوْبِيخٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ سَائِلِي الْكِتَابِ الَّذِي سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنَزِّلَهُ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ فِي مَسْأَلَتِهِمْ إِيَّاهُ ذَلِكَ، وَتَقْرِيعٌ مِنْهُ لَهُمْ.

يَقُولُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: يَا مُحَمَّدُ لَا يَعْظُمَنَّ عَلَيْكَ مَسْأَلَتُهُمْ ذَلِكَ، فَإِنَّهُمْ مِنْ جَهْلِهِمْ بِاللَّهِ وَجَرَاءَتِهِمْ عَلَيْهِ وَاغْتِرَارِهِمْ بِحِلْمِهِ، لَوْ أَنْزَلْتَ عَلَيْهِمُ الْكِتَابَ الَّذِي سَأَلُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُ عَلَيْهِمْ، لَخَالَفُوا أَمْرَ اللَّهِ كَمَا خَالَفُوهُ بَعْدَ إِحْيَاءِ اللَّهِ

---

(١) **إسناده ضعيف:** القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

(٢) ما بين المعقوفين في (ش) (هـ) بأعيانهم.

أَوَائِلِهِمْ مِنْ صَعْقَتِهِمْ، فعَبَدُوا الْعِجْلَ، وَاتَّخَذُوهُ إِلَهًا يَعْبُدُونَهُ مِنْ دُونِ خَالِقِهِمْ وَبَارِئِهِمُ الَّذِي أَرَاهُمْ مِنْ قُدْرَتِهِ وَعَظِيمِ سُلْطَانِهِ مَا أَرَاهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَنْ يَعْدُوا أَنْ يَكُونُوا كَأَوَائِلِهِمْ وَأَسْلَافِهِمْ.

ثُمَّ قَصَّ اللَّهُ مِنْ قِصَّتِهِمْ وَقِصَّةِ مُوسَى مَا قَصَّ، يَقُولُ اللَّهُ: ﴿**فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ**﴾ [النساء: ١٥٣] يَعْنِي: فَقَدْ سَأَلَ أَسْلَافُ هَؤُلَاءِ الْيَهُودِ وَأَوَائِلُهُمْ مُوسَى عليه السلام أَعْظَمَ مِمَّا سَأَلُوكَ مِنْ تَنْزِيلِ كِتَابٍ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ فَقَالُوا لَهُ ﴿**أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً**﴾ [النساء: ١٥٣] أَيْ عِيَانًا نُعَايِنُهُ وَنَنْظُرُ إِلَيْهِ. وَقَدْ أَتَيْنَا عَلَى مَعْنَى الْجَهْرَةِ بِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الرِّوَايَةِ وَالشَّوَاهِدِ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَا فِي مَعْنَاهُ فِيمَا مَضَى بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَقَدْ [روى][(١)] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ بِمَا:

حَدَّثَنِي بِهِ الْحَارِثُ، قَالَ: ثنا أَبُو عُبَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ، قَالَ: إِنَّهُمْ إِذَا رَأَوْهُ فَقَدْ رَأَوْهُ، إِنَّمَا قَالُوا: جَهْرَةً أَرِنَا اللَّهَ، قَالَ: هُوَ مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَتَأَوَّلُ ذَلِكَ أَنَّ سُؤَالَهُمْ مُوسَى كَانَ جَهْرَةً[(٢)].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿**فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ**﴾ [النساء: ١٥٣] فَإِنَّهُ يَقُولُ: فَصُعِقُوا بِظُلْمِهِمْ أَنْفُسَهُمْ، وَظُلْمُهُمْ أَنْفُسَهُمْ كَانَ مَسْأَلَتَهُمْ مُوسَى أَنْ يُرِيَهُمْ رَبَّهُمْ جَهْرَةً، لِأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَسْأَلَتُهُ. وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الصَّاعِقَةِ فِيمَا مَضَى بِاخْتِلَافِ

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف) ذكر.

(٢) **إسناده ضعيف:** في سنده عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله القرشي، ضعفه الدارقطني، وشيخه، عبد الرحمن بن معاوية، سئ الحفظ.

الْمُخْتَلِفِينَ فِي تَأْوِيلِهَا وَالدَّلِيلُ عَلَى أَوْلَى مَا قِيلَ فِيهَا بِالصَّوَابِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ﴾ [النساء: ١٥٣] فَإِنَّهُ يَعْنِي: ثُمَّ اتَّخَذَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ سَأَلُوا مُوسَى مَا سَأَلُوهُ مِنْ رُؤْيَةِ رَبِّهِمْ جَهْرَةً، بَعْدَ مَا أَحْيَاهُمُ اللَّهُ، فَبَعَثَهُمْ مِنْ صَعْقَتِهِمْ، الْعِجْلَ الَّذِي كَانَ السَّامِرِيُّ نَبَذَ فِيهِ مَا نَبَذَ مِنَ الْقَبْضَةِ الَّتِي قَبَضَهَا مِنْ أَثَرِ فَرَسِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَهًا يَعْبُدُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَقَدْ أَتَيْنَا عَلَى ذِكْرِ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ وَكَيْفَ كَانَ أَمرُهُمْ وَأَمْرُهُ فِيمَا مَضَى بِمَا فِيهِ الْكِفَايَةُ. وَقَوْلُهُ: ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ﴾ [البقرة: ٢١٣] يَعْنِي: مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ سَأَلُوا مُوسَى مَا سَأَلُوا الْبَيِّنَاتِ مِنَ اللَّهِ، وَالدَّلَالَاتُ الْوَاضِحَاتُ بِأَنَّهُمْ لَنْ يَرَوُا اللَّهَ عِيَانًا جِهَارًا.

وَإِنَّمَا عَنَى بِالْبَيِّنَاتِ: أَنَّهَا آيَاتٌ تُبَيِّنُ عَنْ أَنَّهُمْ لَنْ يَرَوُا اللَّهَ فِي أَيَّامِ حَيَاتِهِمْ فِي الدُّنْيَا جَهْرَةً، وَكَانَتْ تِلْكَ الْآيَاتُ الْبَيِّنَاتُ لَهُمْ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ، إِصْعَاقَ اللَّهِ إِيَّاهُمْ عِنْدَ مَسْأَلَتِهِمْ مُوسَى أَنْ يُرِيَهُمْ رَبَّهُ جَهْرَةً، ثُمَّ إِحْيَاءَهُ إِيَّاهُمْ بَعْدَ مَمَاتِهِمْ مَعَ سَائِرِ الْآيَاتِ الَّتِي أَرَاهُمُ اللَّهُ دَلَالَةً عَلَى ذَلِكَ. يَقُولُ اللَّهُ مُقَبِّحًا إِلَيْهِمْ فِعْلَهُمْ ذَلِكَ وَمُوَضِّحًا لِعِبَادِهِ جَهْلَهُمْ وَنَقْصَ عُقُولِهِمْ وَأَحْلَامِهِمْ: ثُمَّ أَقَرُّوا لِلْعِجْلِ بِأَنَّهُ لَهُمْ إِلَهٌ، وَهُمْ يَرَوْنَهُ عِيَانًا وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ جِهَارًا، بَعْدَ مَا أَرَاهُمْ رَبُّهُمْ مِنَ الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ مَا أَرَاهُمْ، أَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ رَبَّهُمْ جَهْرَةً وَعِيَانًا فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا، فَعَكَفُوا عَلَى عِبَادَتِهِ مُصَدِّقِينَ بِأُلُوهَتِهِ. وَقَوْلُهُ: ﴿فَعَفَوۡنَا عَن ذَٰلِكَۚ﴾ [النساء: ١٥٣] يَقُولُ: فَعَفَوْنَا لِعَبَدَةِ الْعِجْلِ عَنْ عِبَادَتِهِمْ إِيَّاهُ، وَلِلْمُصَدِّقِينَ مِنْهُمْ بِأَنَّهُ إِلَهُهُمْ، بَعْدَ الَّذِي أَرَاهُمُ اللَّهُ أَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ رَبَّهُمْ فِي حَيَاتِهِمْ مِنَ الْآيَاتِ مَا أَرَاهُمْ عَنْ تَصْدِيقِهِمْ بِذَلِكَ بِالتَّوْبَةِ الَّتِي تَابُوهَا إِلَى رَبِّهِمْ بِقَتْلِهِمْ أَنْفُسَهُمْ وَصَبْرِهِمْ فِي ذَلِكَ عَلَى أَمْرِ رَبِّهِمْ. ﴿وَءَاتَيۡنَا مُوسَىٰ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا﴾ [النساء: ١٥٣] يَقُولُ: وَآتَيْنَا مُوسَى حُجَّةً تُبَيِّنُ عَنْ صِدْقِهِ وَحَقِيَّةِ نُبُوَّتِهِ، وَتِلْكَ الْحُجَّةُ

هِيَ الْآيَاتُ الْبَيِّنَاتُ الَّتِي آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾﴾ [النساء: ١٥٤]

✍ **قال أبو جعفر** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ﴾ [النساء: ١٥٤] يَعْنِي: الْجَبَلَ، وَذَلِكَ لَمَّا امْتَنَعُوا مِنَ الْعَمَلِ بِمَا فِي التَّوْرَاةِ، وَقَبُولِ مَا جَاءَهُمْ بِهِ مُوسَى فِيهَا ﴿بِمِيثَٰقِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٤] يَعْنِي: بِمَا أَعْطُوا اللَّهَ من الْمِيثَاقَ وَالْعَهْدَ: لَنَعْمَلَنَّ بِمَا فِي التَّوْرَاةِ ﴿وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا﴾ [النساء: ١٥٤] يَعْنِي: بَابَ حِطَّةٍ، حِينَ أُمِرُوا أَنْ يَدْخُلُوا مِنْهُ سُجُودًا، فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ. ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ﴾ [النساء: ١٥٤] يَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ﴾ [النساء: ١٥٤] لَا تَتَجَاوَزُوا فِي يَوْمِ السَّبْتِ مَا أُبِيحَ لَكُمْ إِلَى مَا لَمْ يُبَحْ لَكُمْ. كَمَا:

حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا﴾ [النساء: ١٥٤] قَالَ: «كُنَّا نُحَدِّثُ أَنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ»(١).

﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ﴾ [النساء: ١٥٤] أُمِرَ الْقَوْمُ أَنْ لَا يَأْكُلُوا الْحِيتَانَ يَوْمَ السَّبْتِ وَلَا يَعْرِضُوا لَهَا، وَأَحَلَّ لَهُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ.

وَاخْتَلَفَتِ القرأة فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ، فَقَرَأَتْهُ عَامَّةُ قرأة أَمْصَارِ الْإِسْلَامِ: ﴿لَا

---

(١) إسناده حسن.

﴿تَعۡدُواْ فِي ٱلسَّبۡتِ﴾ [النساء: ١٥٤] بِتَخْفِيفِ الْعَيْنِ؛ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: عَدَوْتُ فِي الْأَمْرِ: إِذَا تَجَاوَزْتُ الْحَقَّ فِيهِ، أَعْدُو عَدْوًا وَعُدْوَانًا وَعَدَاءً.

وَقَرَأَ ذَلِكَ بَعْضُ قرأة أَهْلِ الْمَدِينَةِ: «﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُّوا﴾ بِتَسْكِينِ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ الدَّالِ وَالْجَمْعِ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ، بِمَعْنَى: تَعْتَدُوا، ثُمَّ تُدْغَمُ التَّاءُ فِي الدَّالِ فَتَصِيرُ دَالًا مُشَدَّدَةً مَضْمُومَةً، كَمَا قَرَأَ مَنْ قَرَأَ: ﴿أَمْ مَنْ لَا يَهْدِّي﴾ بِتَسْكِينِ الْهَاءِ. وَقَوْلُهُ ﴿وَأَخَذۡنَا مِنۡهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا﴾ [النساء: ١٥٤] يَعْنِي: عَهْدًا مُؤَكَّدًا شَدِيدًا، بِأَنَّهُمْ يَعْمَلُونَ بِمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ وَيَنْتَهُونَ عَمَّا نَهَاهُمُ اللَّهُ عَنْهُ مِمَّا ذَكَرَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَمِمَّا فِي التَّوْرَاةِ. وَقَدْ بَيَّنَّا فِيمَا مَضَى السَّبَبَ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ كَانُوا أُمِرُوا بِدُخُولِ الْبَابِ سُجَّدًا، وَمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِمْ فِي ذَلِكَ، وَخَبَرِهِمْ وَقِصَّتِهِمْ، وَقِصَّةِ السَّبْتِ، وَمَا كَانَ اعْتِدَاؤُهُمْ فِيهِ، بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَبِمَا نَقۡضِهِم مِّيثَٰقَهُمۡ وَكُفۡرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتۡلِهِمُ ٱلۡأَنۢبِيَآءَ بِغَيۡرِ حَقّٖ وَقَوۡلِهِمۡ قُلُوبُنَا غُلۡفُۢۚ بَلۡ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيۡهَا بِكُفۡرِهِمۡ فَلَا يُؤۡمِنُونَ إِلَّا قَلِيلٗا ١٥٥﴾ [النساء: ١٥٥]

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][(١)]: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَبِنَقْضِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفْتُ صِفَتَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِيثَاقَهُمْ، يَعْنِي عُهُودَهُمُ الَّتِي عَاهَدُوا اللَّهَ أَنْ يَعْمَلُوا بِمَا فِي

التَّوْرَاةِ. ﴿وَكُفۡرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٥٥] يَقُولُ: «وَجُحُودِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ، يَعْنِي: بِأَعْلَامِ اللَّهِ وَأَدِلَّتِهِ الَّتِي احْتَجَّ بِهَا عَلَيْهِمْ فِي صِدْقِ أَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ،

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

وَحَقِّيَّةِ مَا جَاءُوهُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِهِ. ﴿وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ [آل عمران: ١٨١] يَقُولُ: وَبِقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ بِنُبُوَّتِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ، يَعْنِي: بِغَيْرِ اسْتِحْقَاقٍ مِنْهُمْ ذَلِكَ لِكَبِيرَةٍ أَتَوْهَا وَلَا خَطِيئَةٍ اسْتَوْجَبُوا الْقَتْلَ عَلَيْهَا. وَقَوْلُهُمْ: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾ [البقرة: ٨٨] يَعْنِي: وَبِقَوْلِهِمْ: قُلُوبَنَا غُلْفٌ، يَعْنِي يَقُولُونَ: عَلَيْهَا غِشَاوَةٌ وَأَغْطِيَةٌ [عَمَّا](١) تَدْعُونَا إِلَيْهِ، فَلَا نَفْقَهُ مَا تَقُولُ، وَلَا نَعْقِلُهُ، وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الْغُلْفِ، وَذَكَرْنَا مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الرِّوَايَةِ فِيمَا مَضَى قَبْلُ. ﴿بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥] يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: كَذَبُوا فِي قَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ، مَا هِيَ بِغُلْفٍ وَلَا عَلَيْهَا أَغْطِيَةٍ؛ وَلَكِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ جَعَلَ عَلَيْهَا طَابِعًا بِكُفْرِهِمْ بِاللَّهِ. وَقَدْ بَيَّنَّا صِفَةَ الطَّبْعِ عَلَى الْقَلْبِ فِيمَا مَضَى بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ.

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦] يَقُولُ: فَلَا يُؤْمِنُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفَ اللَّهُ صِفَتَهُمْ لِطَبْعِهِ عَلَى قُلُوبِهِمْ، فَيُصَدِّقُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَمَا جَاءَتْهُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِلَّا إِيمَانًا قَلِيلًا يَعْنِي: إلا تَصْدِيقًا قَلِيْلًا.

وَإِنَّمَا صَارَ قَلِيْلًا لِأَنَّهُمْ لَمْ يُصَدِّقُوا عَلَى مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ [جل وعز](٢) بِهِ وَلَكِنْ صَدَّقُوا بِبَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ وَبِبَعْضِ الْكُتُبِ وَكَذَّبُوا بِبَعْضٍ فَكَانَ تَصْدِيقُهُمْ بِمَا صَدَّقُوا بِهِ قَلِيْلًا لِأَنَّهُمْ وَإِنْ صَدَّقُوا بِهِ مِنْ وَجْهٍ، فَهُمْ بِهِ مُكَذِّبُونَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ.

وَذَلِكَ مِنْ وَجْهِ تَكْذِيبِهِمْ مَنْ كَذَّبُوا بِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَمَا جَاءُوا بِهِ مِنْ كُتُبِ اللَّهِ وَرُسُلِ اللَّهِ يُصَدِّقُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَبِذَلِكَ أَمَرَ كُلُّ نَبِيٍّ أُمَّتَهُ، وَكَذَلِكَ

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) مما.

(٢) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

كَتَبَ اللَّهُ يُصَدِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَيُحِقِّقُ بَعْضٌ بَعْضًا، فَالْمُكَذِّبُ بِبَعْضِهَا مُكَذِّبٌ بِجَمِيعِهَا مِنْ جِهَةِ جُحُودِهِ مَا صَدَّقَهُ الْكِتَابُ الَّذِي يُقِرُّ بِصِحَّتِهِ فَلِذَلِك صَارَ إِيمَانُهُمْ بِمَا آمَنُوا مِنْ ذَلِك قَلِيْلًا. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِك قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٥] يَقُولُ: فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ ﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾ [النساء: ١٥٥] «أَيْ لَا نَفْقَهُ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ وَلَعَنَهُمْ حِينَ فَعَلُوا ذَلِكَ»[١].

وَاخْتُلِفَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾ [النساء: ١٥٥] الْآيَةُ، هَلْ هُوَ مُوَاصِلٌ لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الْكَلَامِ، أَوْ هُوَ مُنْفَصِلٌ مِنْهُ؟ **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** هُوَ مُنْفَصِلٌ مِمَّا قَبْلَهُ، وَمَعْنَاهُ: فَبِنَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥] وَلَعَنَهُمْ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦] «لَمَّا تَرَكَ الْقَوْمُ أَمْرَ اللَّهِ، وَقَتَلُوا رُسُلَهُ، وَكَفَرُوا بِآيَاتِهِ، وَنَقَضُوا الْمِيثَاقَ الَّذِي أُخِذَ عَلَيْهِمْ ﴿طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥] وَلَعَنَهُمْ»[٢].

---

(١) إسناده حسن.

(٢) إسناده حسن.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُوَ مُوَاصِلٌ لِمَا قَبْلَهُ؛ قَالُوا: وَمَعْنَى الْكَلَامِ: فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ، فَبِنَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ، وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ، وَبِقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَبِكَذَا وَكَذَا أَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ، قَالُوا: فَتَبِعَ الْكَلَامُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَمَعْنَاهُ مَرْدُودٌ إِلَى أَوَّلِهِ، وَتَفْسِيرُ ظُلْمِهِمُ الَّذِي أَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ مِنْ أَجْلِهِ بِمَا فَسَّرَ بِهِ تَعَالَى ذِكْرَهُ مِنْ نَقْضِهِمُ الْمِيثَاقَ، وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ، وَسَائِرِ مَا بَيَّنَ مِنْ أَمْرِهِمُ [الَّذِي][1] ظَلَمُوا فِيهِ أَنْفُسَهُمْ.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][2]: وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٥] وَمَا بَعْدَهُ مُنْفَصِلٌ مَعْنَاهُ مِنْ مَعْنَى مَا قَبْلَهُ؛ وَأَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ: فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ، وَبِكَذَا وَبِكَذَا، لَعَنَّاهُمْ وَغَضِبْنَا عَلَيْهِمْ، فَتَرَكَ ذِكْرَ لَعَنَّاهُمْ لِدَلَالَةِ قَوْلِهِ: ﴿بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥] عَلَى مَعْنَى ذَلِكَ، إِذْ كَانَ مَنْ طُبِعَ عَلَى قَلْبِهِ فَقَدْ لُعِنَ وَسُخِطَ عَلَيْهِ.

وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ، لِأَنَّ الَّذِينَ أَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ إِنَّمَا كَانُوا عَلَى عَهْدِ مُوسَى وَالَّذِينَ قَتَلُوا الْأَنْبِيَاءَ وَالَّذِينَ رَمَوْا مَرْيَمَ بِالْبُهْتَانِ الْعَظِيمِ، وَقَالُوا: قَتَلْنَا الْمَسِيحَ، كَانُوا بَعْدَ مُوسَى بِدَهْرٍ طَوِيلٍ، وَلَمْ يُدْرِكِ الَّذِينَ رَمَوْا مَرْيَمَ بِالْبُهْتَانِ الْعَظِيمِ زَمَانَ مُوسَى وَلَا مَنْ صُعِقَ مِنْ قَوْمِهِ، وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَمَعْلُومٌ أَنَّ الَّذِينَ أَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ لَمْ تَأْخُذْهُمْ عُقُوبَةً لِرَمْيِهِمْ مَرْيَمَ بِالْبُهْتَانِ الْعَظِيمِ، وَلَا لِقَوْلِهِمْ: إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ. وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَبَيِّنٌ أَنَّ الْقَوْمَ الَّذِينَ قَالُوا هَذِهِ الْمَقَالَةَ، غَيْرُ الَّذِينَ عُوقِبُوا

(١) ما بين المعقوفين (ف)، (ك) الذين.

(٢) ما بين المعقوفين من (ش).

بِالصَّاعِقَةِ. وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، كَانَ بَيِّنًا انْفِصَالُ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٥] مِنْ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٣].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا ۝١٥٦﴾ [النساء: ١٥٦]

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَبِكُفْرِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهُمْ ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٥٦] يَعْنِي: بِفِرْيَتِهِمْ عَلَيْهَا، وَرَمْيِهِمْ إِيَّاهَا بِالزِّنَا، وَهُوَ الْبُهْتَانُ الْعَظِيمُ؛ لِأَنَّهُمْ رَمَوْهَا بِذَلِكَ وَهِيَ مِمَّا رَمَوْهَا بِهِ بِغَيْرِ ثَبَتٍ وَلَا بُرْهَانَ بَرِيئَةٌ، فَبَهَتُوهَا بِالْبَاطِلِ مِنَ الْقَوْلِ. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٥٦] يَعْنِي أَنَّهُمْ رَمَوْهَا بِالزِّنَا[(١)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: قَوْلُهُ: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٥٦] حِينَ قَذَفُوهَا بِالزِّنَا[(٢)].

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٢٣٠) من طريق أبي صالح، به.
(٢) **إسناده حسن**.

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٥٦] قَالَ: «قَالُوا زَنَتْ»[١].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧]

قال أبو جعفر محمد بن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَبِقَوْلِهِمْ ﴿إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٥٧] ثُمَّ كَذَّبَهُمُ اللَّهُ فِي قِيلِهِمْ، فَقَالَ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧] يَعْنِي: وَمَا قَتَلُوا عِيسَى وَمَا صَلَبُوهُ، وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ. **وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي صِفَةِ التَّشْبِيهِ الَّذِي شُبِّهَ لِلْيَهُودِ فِي أَمْرِ عِيسَى، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** لَمَّا أَحَاطَتِ الْيَهُودُ بِهِ وَبِأَصْحَابِهِ، أَحَاطُوا بِهِمْ، وَهُمْ لَا يُثْبِتُونَ مَعْرِفَةَ عِيسَى بِعَيْنِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ جَمِيعًا حُوِّلُوا فِي صُورَةِ عِيسَى، فَأُشْكِلَ عَلَى الَّذِينَ كَانُوا يُرِيدُونَ قَتْلَ عِيسَى، عِيسَى مِنْ غَيْرِهِ مِنْهُمْ، وَخَرَجَ إِلَيْهِمْ بَعْضُ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ مَعَ عِيسَى، فَقَتَلُوهُ وَهُمْ يَحْسَبُونَهُ عِيسَى.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثنا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَعْقُوبُ الْقُمِّيُّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: أَتَى عِيسَى وَمَعَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ مِنَ الْحَوَارِيِّينَ فِي بَيْتٍ، وَأَحَاطُوا بِهِمْ، فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِمْ صَوَّرَهُمُ اللَّهُ كُلَّهُمْ عَلَى صُورَةِ عِيسَى، فَقَالُوا لَهُمْ: سَحَرْتُمُونَا لَتُبْرِزُنَّ لَنَا عِيسَى أَوْ لَنَقْتُلَنَّكُمْ جَمِيعًا، فَقَالَ عِيسَى لِأَصْحَابِهِ: مَنْ يَشْتَرِي نَفْسَهُ مِنْكُمُ الْيَوْمَ بِالْجَنَّةِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أَنَا فَخَرَجَ

(١) **إسناده ضعيف جدًا**، المثنى مجهول، فيه جويبر متروك.

إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَنَا عِيسَى، وَقَدْ صَوَّرَهُ اللَّهُ عَلَى صُورَةِ عِيسَى، فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَصَلَبُوهُ، فَمِنْ ثَمَّ شُبِّهَ لَهُمْ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ قَتَلُوا عِيسَى، وَظَنَّتِ النَّصَارَى مِثْلَ ذَلِكَ أَنَّهُ عِيسَى، وَرَفَعَ اللَّهُ عِيسَى مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ[(١)].

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ غَيْرُ هَذَا الْقَوْلِ، وَهُوَ مَا:

حَدَّثَنِي بِهِ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، قَالَ: ثني عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ مَعْقِلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ وَهْبًا، يَقُولُ: إِنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ لَمَّا أَعْلَمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ خَارِجٌ مِنَ الدُّنْيَا جَزِعَ مِنَ الْمَوْتِ وَشَقَّ عَلَيْهِ، فَدَعَا الْحَوَارِيِّينَ وَصَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا، فَقَالَ: احْضُرُونِي اللَّيْلَةَ، فَإِنَّ لِي إِلَيْكُمْ حَاجَةً، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا إِلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ عَشَّاهُمْ، وَقَامَ يَخْدُمُهُمْ، فَلَمَّا فَرَغُوا مِنَ الطَّعَامِ أَخَذَ يَغْسِلُ أَيْدِيَهُمْ وَيُوَضِّئُهُمْ بِيَدِهِ وَيَمْسَحُ أَيْدِيَهُمْ بِثِيَابِهِ، فَتَعَاظَمُوا ذَلِكَ وَتَكَارَهُوهُ، فَقَالَ: أَلَا مَنْ رَدَّ عَلَيَّ شَيْئًا اللَّيْلَةَ مِمَّا أَصْنَعُ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَا أَنَا مِنْهُ، فَأَقَرُّوهُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: أَمَّا مَا صَنَعْتُ بِكُمُ اللَّيْلَةَ مِمَّا خَدَمْتُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَغَسَلْتُ أَيْدِيَكُمْ بِيَدِي، فَلْيَكُنْ لَكُمْ بِي أُسْوَةٌ، فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَ أَنِّي خَيْرُكُمْ، فَلَا يَتَعَظَّمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَلْيَبْذُلْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَفْسَهُ كَمَا بَذَلْتُ نَفْسِي لَكُمْ، وَأَمَّا حَاجَتِي الَّتِي اسْتَعَنْتُكُمْ عَلَيْهَا، فَتَدْعُونَ لِيَ اللَّهَ وَتَجْتَهِدُونَ فِي الدُّعَاءِ أَنْ يُؤَخِّرَ أَجَلِي. فَلَمَّا نَصَبُوا أَنْفُسَهُمْ لِلدُّعَاءِ، وَأَرَادُوا أَنْ يَجْتَهِدُوا، أَخَذَهُمُ النَّوْمُ حَتَّى لَمْ يَسْتَطِيعُوا دُعَاءً، فَجَعَلَ يُوقِظُهُمْ وَيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَمَا تَصْبِرُونَ لِي لَيْلَةً وَاحِدَةً تُعِينُونِي فِيهَا؟ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا نَدْرِي مَا لَنَا، لَقَدْ كُنَّا نَسْمُرُ فَنُكْثِرُ السَّمَرَ، وَمَا نُطِيقُ اللَّيْلَةَ سَمَرًا وَمَا نُرِيدُ

---

(١) **إسناده ضعيف:** المثنى مجهول، وذكره ابن كثير في «التفسير» (٢/ ٤٠١)، وقال سياق غريب جدًّا.

دُعَاءً إِلَّا حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ.

فَقَالَ: يُذْهَبُ بِالرَّاعِي وَتَتَفَرَّقُ الْغَنَمُ. وجَعَلَ يَأْتِي بِكَلَامٍ نَحْوِ هَذَا يَنْعَى بِهِ نَفْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: الْحَقُّ لَيَكْفُرَنَّ بِي أَحَدُكُمْ قَبْلَ أَنْ يَصِيحَ الدِّيكُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَيَبِيعَنِي أَحَدُكُمْ بِدَرَاهِمَ يَسِيرَةٍ، وَلَيَأْكُلَنَّ ثَمَنِي، فَخَرَجُوا وَتَفَرَّقُوا، وَكَانَتِ الْيَهُودُ تَطْلُبُهُ، فَأَخَذُوا شَمْعُونَ أَحَدَ الْحَوَارِيِّينَ، فَقَالُوا: هَذَا مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَحَدَ، وَقَالَ: مَا أَنَا بِصَاحِبِهِ، فَتَرَكُوهُ، ثُمَّ أَخَذَهُ آخَرُونَ، فَجَحَدَ كَذَلِكَ، ثُمَّ سَمِعَ صَوْتَ دِيكٍ، فَبَكَى وَأَحْزَنَهُ.

فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى أَحَدُ الْحَوَارِيِّينَ إِلَى الْيَهُودِ، فَقَالَ: مَا تَجْعَلُونَ لِي إِنْ دَلَلْتُكُمْ عَلَى الْمَسِيحِ؟ فَجَعَلُوا لَهُ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا، فَأَخَذَهَا وَدَلَّهُمْ عَلَيْهِ، وَكَانَ شُبِّهَ عَلَيْهِمْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَأَخَذُوهُ فَاسْتَوْثَقُوا مِنْهُ وَرَبَطُوهُ بِالْحَبْلِ، فَجَعَلُوا يَقُودُونَهُ وَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ كُنْتَ تُحْيِي الْمَوْتَى وَتَنْتَهِرُ الشَّيْطَانَ وَتُبْرِئُ الْمَجْنُونَ؟ أَفَلَا [تُنْجِي](١) نَفْسَكَ مِنْ هَذَا الْحَبْلِ؟ وَيَبْصُقُونَ عَلَيْهِ، وَيُلْقُونَ عَلَيْهِ الشَّوْكَ، حَتَّى أَتَوْا بِهِ الْخَشَبَةَ الَّتِي أَرَادُوا أَنْ يَصْلُبُوهُ عَلَيْهَا، فَرَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَصَلَبُوا مَا شُبِّهَ لَهُمْ، فَمَكَثَ سَبْعًا، ثُمَّ إِنَّ أُمَّهُ وَالْمَرْأَةَ الَّتِي كَانَ يُدَاوِيهَا عِيسَى فَأَبْرَأَهَا اللَّهُ مِنَ الْجُنُونِ جَاءَتَا تَبْكِيَانِ حَيْثُ كَانَ الْمَصْلُوبُ، فَجَاءَهُمَا عِيسَى، فَقَالَ: عَلَامَ تَبْكِيَانِ؟ قَالَتَا: عَلَيْكَ.

فَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَفَعَنِي اللَّهُ إِلَيْهِ، وَلَمْ يُصِبْنِي إِلَّا خَيْرٌ، وَإِنَّ هَذَا شَيْءٌ شُبِّهَ لَهُمْ، فَأْمُرَا الْحَوَارِيِّينَ أَنْ يُلْقُونِي إِلَى مَكَانِ كَذَا وَكَذَا. فَلَقُوهُ إِلَى ذَلِكَ الْمَكَانِ أَحَدَ عَشَرَ، وَفُقِدَ الَّذِي كَانَ بَاعَهُ وَدَلَّ عَلَيْهِ الْيَهُودَ، فَسَأَلَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: إِنَّهُ نَدِمَ عَلَى مَا صَنَعَ، فَاخْتَنَقَ وَقَتَلَ نَفْسَهُ. فَقَالَ: لَوْ تَابَ

(١) ما بين المعقوفين في (هـ) تفتح والمثبت من (ف، ك).

لَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ سَأَلَهُمْ عَنْ غُلَامٍ يَتَّبِعُهُمْ يُقَالُ لَهُ: يُحَنَّا، فَقَالَ: هُوَ مَعَكُمْ فَانْطَلِقُوا فَإِنَّهُ سَيُصْبِحُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْكُمْ يُحَدِّثُ بِلُغَةِ قَوْمٍ، فَلْيُنْذِرْهُمْ وَلْيَدْعُهُمْ[(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ سَأَلَ عِيسَى مَنْ كَانَ مَعَهُ فِي الْبَيْتِ أَنْ يُلْقَى عَلَى بَعْضِهِمْ شَبَهُهُ، فَانْتَدَبَ لِذَلِكَ رَجُلٌ، فَأُلْقِيَ عَلَيْهِ شَبَهُهُ، فَقُتِلَ ذَلِكَ الرَّجُلُ وَرُفِعَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ﴾ [النساء: ١٥٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٥٨] أُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْيَهُودُ [ابتهروا][(٢)] بِقَتْلِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ رَسُولِ اللَّهِ، وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَتَلُوهُ وَصَلَبُوهُ، وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَيُّكُمْ يُقْذَفُ عَلَيْهِ شَبَهِي فَإِنَّهُ مَقْتُولٌ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَقُتِلَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، وَمَنَعَ اللَّهُ نَبِيَّهُ وَرَفَعَهُ إِلَيْهِ[(٣)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧] قَالَ: «أُلْقِيَ شَبَهُهُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْحَوَارِيِّينَ فَقُتِلَ، وَكَانَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَرَضَ

---

(١) **إسناده ضعيف:** المثنى مجهول، أخرجه المصنف في «تاريخه» (١/ ٦٠١) بسنده.
وقال ابن كثير: «غريب جدًّا».
(٢) ما بين المعقوفين في (ش) ائتمروا.
(٣) **إسناده حسن**، لكنه ضعيف للإرسال.

ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أُلْقِيَ شَبَهِي عَلَيْهِ وَلَهُ الْجَنَّةُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: عَلَيَّ»[(١)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ، حَصَرُوا عِيسَى وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا مِنَ الْحَوَارِيِّينَ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ عِيسَى لِأَصْحَابِهِ: مَنْ يَأْخُذْ صُورَتِي فَيُقْتَلْ وَلَهُ الْجَنَّةُ؟ فَأَخَذَهَا رَجُلٌ مِنْهُمْ. وصُعِدَ بِعِيسَى إِلَى السَّمَاءِ، فَلَمَّا خَرَجَ الْحَوَارِيُّونَ أَبْصَرُوهُمْ تِسْعَةَ عَشَرَ، فَأَخْبَرُوهُمْ أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ صُعِدَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَجَعَلُوا يَعُدُّونَ الْقَوْمَ فَيَجِدُونَهُمْ يَنْقُصُونَ رَجُلًا مِنَ الْعِدَّةِ، وَيَرَوْنَ صُورَةَ عِيسَى فِيهِمْ، فَشَكُّوا فِيهِ، وَعَلَى ذَلِكَ قَتَلُوا الرَّجُلَ وَهُمْ يَرَوْنَ أَنَّهُ عِيسَى وَصَلَبُوهُ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٥٨][(٢)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ: أَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، قَالَ: أَيُّكُمْ يُلْقَى عَلَيْهِ شَبَهِي فَيُقْتَلُ مَكَانِي؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فأُلْقِيَ عَلَيْهِ شَبَهُهُ، فَقَتَلُوهُ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧][(٣)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: كَانَ اسْمُ مَلِكِ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِي بَعَثَ إِلَى عِيسَى لِيَقْتُلَهُ رَجُلًا مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ، فَلَمَّا أَجْمَعُوا لِذَلِكَ مِنْهُ لَمْ يَفْظَعْ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ بِالْمَوْتِ فِيمَا ذُكِرَ لِي فَظَعَهُ، وَلَمْ يَجْزَعْ مِنْهُ جَزَعَهُ، وَلَمْ يَدْعُ اللَّهَ فِي صَرْفِهِ عَنْهُ دُعَاءَهُ؛ حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ فِيمَا

---

(١) **ضعيف للإرسال:** أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٥٥) عن معمر، به.

(٢) **إسناده حسن،** لكنه ضعيف للإرسال.

(٣) **ضعيف للإرسال،** وهذا الإسناد ضعيف، المثنى مجهول، وأبو حذيفة، ضعيف.

يَزْعُمُونَ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ صَارِفًا هَذِهِ الْكَأْسَ عَنْ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ فَاصْرِفْهَا عَنِّي، وَحَتَّى إِنَّ جِلْدَهُ مِنْ كَرْبِ ذَلِكَ لَيَتَفَصَّدُ دَمًا. فدَخَلَ الْمَدْخَلَ الَّذِي أَجْمَعُوا أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ فِيهِ لِيَقْتُلُوهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، وَهُمْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ بِعِيسَى، فَلَمَّا أَيْقَنَ أَنَّهُمْ دَاخِلُونَ عَلَيْهِ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ مِنَ الْحَوَارِيِّينَ وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا: [فطرس][1]، وَيَعْقُوبُ بْنُ زَبْدِي، وَيُحَنَّسُ أَخُو يَعْقُوبَ، وأندرايس، وفيلبس، وأبرثلما، ومتى، وتوماس، وَيَعْقُوبُ بْنُ [حلقيَا][2]، وتداوسيس، [وفتاتيَا][3]، وَيُودُسُ زَكَرِيَّا يُوطَا.

قَالَ ابْنُ حُمَيْدٍ: قَالَ سَلَمَةُ: قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَكَانَ فِيهِمْ فِيمَا ذُكِرَ لِي رَجُلٌ اسْمُهُ سَرْجِسُ، فَكَانُوا ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا سِوَى عِيسَى جَحَدَتْهُ النَّصَارَى، وَذَلِكَ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي شُبِّهَ لِلْيَهُودِ مَكَانَ عِيسَى. قَالَ: [ولا][4] أَدْرِي مَا هُوَ مِنْ هَؤُلَاءِ الِاثْنَي عَشَرَ أَمْ كَانُوا ثَلَاثَةَ عَشَرَ، فَجَحَدُوهُ حِينَ أَقَرُّوا لِلْيَهُودِ بِصَلْبِ عِيسَى وَكَفَرُوا بِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ مِنَ الْخَبَرِ عَنْهُ. فَإِنْ كَانُوا ثَلَاثَةَ عَشَرَ فَإِنَّهُمْ دَخَلُوا الْمَدْخَلَ حِينَ دَخَلُوا وَهُمْ بِعِيسَى أَرْبَعَةَ عَشَرَ، وَإِنْ كَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ فَإِنَّهُمْ دَخَلُوا الْمَدْخَلَ حِينَ دَخَلُوا وَهُمْ بِعِيسَى ثَلَاثَةَ عَشَرَ[5].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: ثني رَجُلٌ كَانَ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ أَنَّ عِيسَى حِينَ جَاءَهُ مِنَ اللَّهِ ﴿وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥] قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْحَوَارِيِّينَ، أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ حَتَّى يُشَبَّهَ لِلْقَوْمِ

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) بطرس.
(٢) ما بين المعقوفين في (ش) حلفيا.
(٣) ما بين المعقوفين في (ش) وقنانيا.
(٤) ما بين المعقوفين في (ف) فلا.
(٥) **إسناده ضعيف**، ابن حميد ضعيف.

فِي صُورَتِيفَيَقْتُلُوهُ مَكَانِي؟ فَقَالَ سَرْجِسُ: أَنَا يَا رُوحَ اللَّهِ. قَالَ: فَاجْلِسْ فِي مَجْلِسِي. فجَلَسَ فِيهِ، وَرُفِعَ عِيسَى صَلَوَاتُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَأَخَذُوهُ، فَصَلَبُوهُ، فَكَانَ هُوَ الَّذِي صَلَبُوهُ وَشُبِّهَ لَهُمْ بِهِ، وَكَانَتْ عِدَّتُهُمْ حِينَ دَخَلُوا مَعَ عِيسَى مَعْلُومَةً، قَدْ رَأَوْهُمْ فَأَحْصَوْا عِدَّتَهُمْ، فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ لِيَأْخُذُوهُ وَجَدُوا عِيسَى فِيمَا يَرَوْنَ وَأَصْحَابَهُ وَفَقَدُوا رَجُلًا مِنَ الْعِدَّةِ، فَهُوَ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، وَكَانُوا لَا يَعْرِفُونَ عِيسَى، حَتَّى جَعَلُوا لِيُودُسَ زَكَرِيَّا يُوطَا ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا عَلَى أَنْ يَدُلَّهُمْ عَلَيْهِ وَيُعَرِّفَهُمْ إِيَّاهُ، فَقَالَ لَهُمْ: إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَيْهِ فَإِنِّي سَأُقَبِّلُهُ، وَهُوَ الَّذِي أُقَبِّلُ فَخُذُوهُ، فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ، وَقَدْ رُفِعَ عِيسَى، رَأَى سَرْجِسَ فِي صُورَةِ عِيسَى، فَلَمْ يَشُكَّ أَنَّهُ هُوَ عِيسَى، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ، فَأَخَذُوهُ فَصَلَبُوهُ، ثُمَّ إِنَّ يُودُسَ زَكَرِيَّا يُوطَا نَدِمَ عَلَى مَا صَنَعَ، فَاخْتَنَقَ بِحَبْلٍ حَتَّى قَتَلَ نَفْسَهُ، وَهُوَ مَلْعُونٌ فِي النَّصَارَى، وَقَدْ كَانَ أَحَدَ الْمَعْدُودِينَ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَبَعْضُ النَّصَارَى يَزْعُمُ أَنَّ يُودُوسَ زَكَرِيَّا يُوطَا هُوَ الَّذِي شُبِّهَ لَهُمْ فَصَلَبُوهُ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ بِصَاحِبِكُمْ، أَنَا الَّذِي دَلَلْتُكُمْ عَلَيْهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَيَّ ذَلِكَ كَانَ»[(١)].

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: بَلَغَنَا أَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «أَيُّكُمْ يَنْتَدِبُ فَيُلْقَى عَلَيْهِ شَبَهِي فَيُقْتَلُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَأُلْقِيَ عَلَيْهِ شَبَهُهُ فَقُتِلَ، وَرَفَعَ اللَّهُ نَبِيَّهُ إِلَيْهِ»[(٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ

---

(١) **إسناده ضعيف،** ابن حميد ضعيف.

(٢) **ضعيف للإرسال:** وهذا الإسناد ضعيف، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧] قَالَ: «صَلَبُوا رَجُلًا غَيْرَ عِيسَى يَحْسَبُونَهُ إِيَّاهُ»(١).

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧] فَذَكَرَ مِثْلَهُ(٢).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «صَلَبُوا رَجُلًا شَبَّهُوهُ بِعِيسَى يَحْسَبُونَهُ إِيَّاهُ، وَرَفَعَ اللَّهُ إِلَيْهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيًّا»(٣).

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ** أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ اللَّذَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، مِنْ أَنَّ شَبَهَ عِيسَى أُلْقِيَ عَلَى جَمِيعِ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ مَعَ عِيسَى حِينَ أُحِيطَ بِهِ وَبِهِمْ، مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةِ عِيسَى إِيَّاهُمْ ذَلِكَ، وَلَكِنْ لِيُخْزِيَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَهُودَ وَيُنْقِذَ بِهِ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ مَكْرُوهٍ مَا أَرَادُوا بِهِ مِنَ الْقَتْلِ، وَيَبْتَلِيَ بِهِ مَنْ أَرَادَ ابْتِلَاءَهُ مِنْ عِبَادِهِ فِي قِيلِهِ فِي عِيسَى وَصِدْقِ الْخَبَرِ عَنْ أَمْرِهِ.

أَوِ الْقَوْلِ الَّذِي رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْهُ.

وَإِنَّمَا قُلْنَا: ذَلِكَ أَوْلَى الْقَوْلَيْنِ بِالصَّوَابِ، لِأَنَّ الَّذِينَ شَهِدُوا عِيسَى مِنَ الْحَوَارِيِّينَ لَوْ كَانُوا فِي حَالِ مَا رُفِعَ عِيسَى، وَأُلْقِيَ شَبَهُهُ عَلَى مَنْ أُلْقِيَ عَلَيْهِ شَبَهُهُ، كَانُوا قَدْ عَايَنُوا عِيسَى وَهُوَ يُرْفَعُ مِنْ بَيْنِهِمْ، وَأَثْبَتُوا الَّذِي أُلْقِيَ عَلَيْهِ

---

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

(٣) **ضعيف للإرسال**: وهذا الإسناد ضعيف، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف، وابن جريج، عن مجاهد مرسل.

شَبَهَهُ، وَعَايَنُوهُ مُتَحَوِّلًا فِي صُورَتِهِ بَعْدَ الَّذِي كَانَ بِهِ مِنْ صُورَةِ نَفْسِهِ بِمَحْضَرٍ مِنْهُمْ، لَمْ يَخْفَ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِ عِيسَى، وَأَمْرِ مِنْ أُلْقِيَ عَلَيْهِ شَبَهُهُ عَلَيْهِمْ مَعَ مُعَايَنَتِهِمْ ذَلِكَ كُلَّهُ، وَلَمْ يَلْتَبِسْ وَلَمْ يُشْكَلْ عَلَيْهِمْ وَإِنْ أَشْكَلَ عَلَى غَيْرِهِمْ مِنْ أَعْدَائِهِمْ مِنَ الْيَهُودِ أَنَّ الْمَقْتُولَ وَالْمَصْلُوبَ كَانَ غَيْرَ عِيسَى، وَأَنَّ عِيسَى رُفِعَ مِنْ بَيْنِهِمْ حَيًّا.

وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَدْ أُشْكِلَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ سَمِعُوا مِنْ عِيسَى مَقَالَتَهُ: مَنْ يُلْقَى عَلَيْهِ شَبَهِي وَيَكُونُ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟ إِنْ كَانَ قَالَ لَهُمْ ذَلِكَ، وَسَمِعُوا جَوَابَ مُجِيبِهِ مِنْهُمْ: أَنَا، وَعَايَنُوا تَحَوُّلَ الْمُجِيبِ فِي صُورَةِ عِيسَى بِعَقِبِ جَوَابِهِ، وَلَكِنَّ ذَلِكَ كَانَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَلَى نَحْوِ مَا وَصَفَ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عِيسَى فِي الْبَيْتِ الَّذِي رُفِعَ مِنْهُ مِنْ حَوَارِيِّهِ حَوَّلَهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فِي صُورَةِ عِيسَى حِينَ أَرَادَ اللَّهُ رَفْعَهُ، فَلَمْ يُثْبِتُوا عِيسَى مَعْرِفَةً بِعَيْنِهِ مِنْ غَيْرِهِ لِتَشَابُهِ صُوَرِ جَمِيعِهِمْ، فَقَتَلَتِ الْيَهُودُ مِنْهُمْ مَنْ قَتَلَتْ وَهُمْ يَرَوْنَهُ بِصُورَةِ عِيسَى وَيَحْسَبُونَهُ إِيَّاهُ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا بِهِ عَارِفِينَ قَبْلَ ذَلِكَ، وَظَنَّ الَّذِينَ كَانُوا فِي الْبَيْتِ مَعَ عِيسَى مِثْلَ الَّذِي ظَنَّتِ الْيَهُودُ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يُمَيِّزُوا شَخَصَ عِيسَى مِنْ شَخْصِ غَيْرِهِ لِتَشَابُهِ شَخْصِهِ وَشَخْصِ غَيْرِهِ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ فِي الْبَيْتِ، فَاتَّفَقُوا جَمِيعُهُمْ، أَعْنِي الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْمَقْتُولَ كَانَ عِيسَى، وَلَمْ يَكُنْ بِهِ، [وَلَكِنَّ][1] شُبِّهَ لَهُمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧].

أَوْ يَكُونَ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ كَانَ عَلَى نَحْوِ مَا رَوَى عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ مَعْقِلٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّ الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عِيسَى فِي الْبَيْتِ تَفَرَّقُوا عَنْهُ قَبْلَ أَنْ

---

(١) ما بين المعقوفين في (ف، ك) ولكنه.

يَدْخُلَ عَلَيْهِ الْيَهُودُ، وَبَقِيَ عِيسَى، وَأُلْقِيَ شَبَهُهُ عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ مَا تَفَرَّقَ الْقَوْمُ غَيْرَ عِيسَى وَغَيْرَ الَّذِي أُلْقِيَ عَلَيْهِ شَبَهُهُ، وَرُفِعَ عِيسَى، فَقُتِلَ الَّذِي تَحَوَّلَ فِي صُورَةِ عِيسَى مِنْ أَصْحَابِهِ، وَظَنَّ أَصْحَابُهُ وَالْيَهُودُ أَنَّ الَّذِيَ قُتِلَ وَصُلِبَ هُوَ عِيسَى لَمَّا رَأَوْا مِنْ شَبَهِهِ بِهِ وَخَفَاءِ أَمْرِ عِيسَى عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ رَفْعَهُ وَتَحَوُّلَ الْمَقْتُولِ فِي صُورَتِهِ كَانَ بَعْدَ تَفَرُّقِ أَصْحَابِهِ عَنْهُ، وَقَدْ كَانُوا سَمِعُوا عِيسَى مِنَ اللَّيْلِ يَنْعَى نَفْسَهُ وَيَحْزَنُ لِمَا قَدْ ظَنَّ أَنَّهُ نَازِلٌ بِهِ مِنَ الْمَوْتِ، فَحَكَوْا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ حَقًّا، وَالْأَمْرُ عِنْدَ اللَّهِ فِي الْحَقِيقَةِ بِخِلَافِ مَا حَكَوْا، فَلَمْ يَسْتَحِقَّ الَّذِينَ حَكَوْا ذَلِك مِنْ حَوَارِيِّيهِ أَنْ يَكُونُوا كَذَبَةً، أَوْ حَكَوْا مَا كَانَ حَقًّا عِنْدَهُمْ فِي الظَّاهِرِ وَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ عِنْدَ اللَّهِ فِي الْحَقِيقَةِ بِخِلَافِ الَّذِي حَكَوْا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ لَفِي شَكّٖ مِّنۡهُۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنۡ عِلۡمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينَۢا﴾ [النساء: ١٥٧]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ﴾ [النساء: ١٥٧] الْيَهُودَ الَّذِينَ أَحَاطُوا بِعِيسَى وَأَصْحَابِهِ [حِينَ][(١)] أَرَادُوا قَتْلَهُ، وَذَلِك أَنَّهُمْ كَانُوا قَدْ عَرَفُوا عِدَّةَ مَنْ فِي الْبَيْتِ قَبْلَ دُخُولِهِمْ فِيمَا ذُكِرَ؛ فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِمْ، فَقَدُوا وَاحِدًا مِنْهُمْ، فَالْتَبَسَ أَمْرُ عِيسَى عَلَيْهِمْ بِفَقْدِهِمْ وَاحِدًا مِنَ الْعِدَّةِ الَّتِي كَانُواقَدْ أَحْصَوْهَا، وَقَتَلُوا مَنْ قَتَلُوا عَلَى شَكٍّ مِنْهُمْ فِي أَمْرِ عِيسَى. وَهَذَا التَّأْوِيلُ عَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ: لَمْ يُفَارِقِ الْحَوَارِيُّونَ عِيسَى حَتَّى رُفِعَ وَدَخَلَ عَلَيْهِمُ الْيَهُودُ.

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) حيث.

وَأَمَّا تَأْوِيلُهُ عَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ: تَفَرَّقُوا عَنْهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ: وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي عِيسَى، هَلْ هُوَ الَّذِي بَقِيَ فِي الْبَيْتِ مِنْهُمْ بَعْدَ خُرُوجِ مَنْ خَرَجَ مِنْهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ الَّتِي كَانَتْ فِيهِ أَمْ لَا؟ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ، يَعْنِي: مِنْ قَتْلِهِ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَحْصَوْا مِنَ الْعِدَّةِ حِينَ دَخَلُوا الْبَيْتَ أَكْثَرَ مِمَّنْ خَرَجَ مِنْهُ وَمَنْ وُجِدَ فِيهِ، فَشَكُّوا فِي الَّذِي قَتَلُوهُ هَلْ هُوَ عِيسَى أَمْ لَا مِنْ أَجْلِ فَقْدِهِمْ مَنْ فَقَدُوا مِنَ الْعَدَدِ الَّذِي كَانُوا أَحْصَوْهُ، وَلَكِنَّهُمْ قَالُوا: قَتَلْنَا عِيسَى لِمُشَابَهَةِ الْمَقْتُولِ عِيسَى فِي الصُّورَةِ.

يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ﴾ [النساء: ١٥٧] يَعْنِي: أَنَّهُمْ قَتَلُوا مَنْ قَتَلُوهُ عَلَى شَكٍّ مِنْهُمْ فِيهِ وَاخْتِلَافٍ، هَلْ هُوَ عِيسَى أَمْ غَيْرُهُ؟ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ بِمَنْ قَتَلُوهُ عِلْمٌ مَنْ هُوَ، هُوَ عِيسَى أَمْ هُوَ غَيْرُهُ؟ ﴿إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾ [النساء: ١٥٧] يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ: مَا كَانَ لَهُمْ بِمَنْ قَتَلُوهُ مِنْ عِلْمٍ، وَلَكِنَّهُمُ اتَّبَعُوا ظَنَّهُمْ، فَقَتَلُوهُ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّهُ عِيسَى وَأَنَّهُ الَّذِي يُرِيدُونَ قَتْلَهُ، وَلَمْ يَكُنْ بِهِ ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا﴾ [النساء: ١٥٧] يَقُولُ: وَمَا قَتَلُوا ظنهم الَّذِي اتَّبَعُوهُ فِي الْمَقْتُولِ الَّذِي قَتَلُوهُ وَهُمْ يَحْسَبُونَهُ عِيسَى يَقِينًا أَنَّهُ عِيسَى، وَلَا أَنَّهُ غَيْرُهُ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا مِنْهُ عَلَى ظَنٍّ وَشُبْهَةٍ؛ وَهَذَا كَقَوْلِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ: مَا قَتَلْتَ هَذَا الْأَمْرَ عِلْمًا وَمَا قَتَلْتَهُ يَقِينًا، إِذَا تَكَلَّمَ فِيهِ بِالظَّنِّ عَلَى غَيْرِ يَقِينِ عِلْمٍ؛ فَالْهَاءُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾ [النساء: ١٥٧] عَائِدَةٌ عَلَى الظَّنِّ.

وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا﴾ [النساء: ١٥٧]

قَالَ: «يَعْنِي: لَمْ يَقْتُلُوا ظَنَّهُمْ يَقِينًا»[١].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ [النساء: ١٥٧] قَالَ: «مَا قَتَلُوا ظَنَّهُمْ يَقِينًا»[٢].

وَقَالَ السُّدِّيُّ فِي ذَلِكَ مَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ [النساء: ١٥٧] وَمَا قَتَلُوا أَمْرَهُ يَقِينًا أَنَّ الرَّجُلَ هُوَ عِيسَى، بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ[٣].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ١٥٨﴾ [النساء: ١٥٨]

[**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: وأَمَّا قَوْلُهُ [جَلَّ ثَنَاؤُهُ][٤]: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِۚ﴾ [النساء: ١٥٨] فَإِنَّهُ يَعْنِي: بَلْ رَفَعَ اللَّهُ الْمَسِيحَ إِلَيْهِ، يَقُولُ: لَمْ يَقْتُلُوهُ وَلَمْ يَصْلُبُوهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ رَفَعَهُ إِلَيْهِ، فَطَهَّرَهُ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا.

وَقَدْ بَيَّنَّا كَيْفَ كَانَ رَفْعُ اللَّهِ [جل وعز][٥] إِيَّاهُ فِيمَا مَضَى وَذَكَرْنَا اخْتِلَافَ الْمُخْتَلِفِينَ فِي ذَلِكَ، وَالصَّحِيحُ مِنَ الْقَوْلِ فِيهِ بِالْأَدِلَّةِ الشَّاهِدَةِ عَلَى صِحَّتِهِ بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٥٨] فَإِنَّهُ

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٢٣٩) من طريق أبي صالح، به.

(٢) **إسناده ضعيف جدًّا**، المثنى مجهول، وجويبر متروك.

(٣) **إسناده حسن.**

(٤) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

(٥) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

يَعْنِي: وَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ مُنْتَقِمًا مِنْ أَعْدَائِهِ، كَانْتِقَامِهِ مِنَ الَّذِينَ أَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ، وَكَلَعْنِهِ الَّذِينَ قَصَّ قِصَّتَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٥٥] حَكِيمًا، يَقُولُ: ذَا حِكْمَةٍ فِي تَدْبِيرِهِ وَتَصْرِيفِهِ خَلْقَهُ فِي قَضَائِهِ، يَقُولُ: فَاحْذَرُوا أَيُّهَا السَّائِلُونَ مُحَمَّدًا أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْكُمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ مِنْ حُلُولِ عُقُوبَتِي بِكُمْ، كَمَا حَلَّ بِأَوَائِلِكُمُ الَّذِينَ فَعَلُوا فِعْلَكُمْ فِي تَكْذِيبِهِمْ رُسُلِي، وَافْتِرَائِهِمْ عَلَى أَوْلِيَائِي. وَقَدْ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي سَارَةَ الرُّؤَاسِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٥٨] قَالَ: «مَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّهُ كَذَلِكَ»[(١)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩]

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى ذَلِكَ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] يَعْنِي بِعِيسَى ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] يَعْنِي: قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى، يُوَجِّهُ ذَلِكَ إِلَى أَنَّ جَمِيعَهُمْ يُصَدِّقُونَ بِهِ إِذَا نَزَلَ لِقَتْلِ الدَّجَّالِ، فَتَصِيرُ الْمِلَلُ كُلُّهَا وَاحِدَةً، وَهِيَ مِلَّةُ الْإِسْلَامِ الْحَنِيفِيَّةُ، دِينُ إِبْرَاهِيمَ ﷺ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي

---

(١) **الأثر صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٢٤٤) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.

حُصَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى»[(٢)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «ذَلِكَ عِنْدَ نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ»[(٣)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ»[(٤)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى، وَاللَّهِ إِنَّهُ الْآنَ لَحَيٌّ عِنْدَ اللَّهِ، وَلَكِنْ إِذَا نَزَلَ آمَنُوا بِهِ

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٢٥٤) من طريق ابن مهدي، به.

(٢) **الأثر صحيح**، وهذا الإسناد ضعيف، ابن وكيع، ضعيف.

(٣) **إسناده صحيح.**

(٤) **الأثر صحيح:** في سنده المثنى مجهول، أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٥٧) عن إسرائيل بن يونس، عن فرات القزاز. وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٢٥١) من طريق جويرية بن بشير، به.

أَجْمَعُونَ»[١].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] يَقُولُ: «قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى»[٢].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى»[٣].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى إِذَا نَزَلَ آمَنَتْ بِهِ الْأَدْيَانُ كُلُّهَا»[٤].

حَدَّثَنَا ابن وَكِيعٍ قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى[٥].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الْحَسَنِ: ﴿إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «عِيسَى وَلَمْ يَمُتْ بَعْدُ»[٦].

(١) **إسناده صحيح**.
(٢) **إسناده حسن**.
(٣) **إسناده ضعيف**، والأثر ثابت، ومعمر سيء الحفظ لحديث قتادة. أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٥٦) عن معمر، به.
(٤) **الأثر ثابت**: انظر ما قبله.
(٥) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع، ضعيف، ورواية أبي جعفر عن الربيع متكلم فيها.
(٦) **الأثر ثابت**، وقد سبق تخريجه. وهذا الإسناد ضعيف، ابن وكيع ضعيف.

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْهُمْ عِنْدَ نُزُولِ عِيسَى إِلَّا آمَنَ بِهِ»(١).

حدثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: «قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى»(٢).

حدثنا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «إِذَا نَزَلَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَقَتَلَ الدَّجَّالَ لَمْ يَبْقَ يَهُودِيٌّ فِي الْأَرْضِ إِلَّا آمَنَ بِهِ، قَالَ: وَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُهُمُ الْإِيمَانُ»(٣).

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثني أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] يَعْنِي: أَنَّهُ سَيُدْرِكُ أُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ حِينَ يُبْعَثُ عِيسَى، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا(٤).

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَاذَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩].

---

(١) **الأثر ثابت**، وهذا الإسناد ضعيف ابن وكيع ضعيف، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٢٥٣) من طريق سليمان، عن حصين، به.

(٢) **الأثر ثابت**، وهذا الإسناد ضعيف ابن وكيع ضعيف، وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده صحيح لابن زيد.**

(٤) **إسناده ضعيف جدًّا**، مسلسل بالضعفاء: أخرجه الآجري في «الشريعة» (٨٩٣) من طريق ابن سعد، به.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** أَظُنُّهُ إِنَّمَا قَالَ: إِذَا خَرَجَ عِيسَى آمَنَتْ بِهِ الْيَهُودُ[(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: يَعْنِي بِذَلِكَ: وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِعِيسَى قَبْلَ مَوْتِ الْكِتَابِيِّ ذِكْرُ مَنْ كَانَ يُوَجِّهُ ذَلِكَ إِلَى أَنَّهُ إِذَا عَايَنَ عِلْمَ الْحَقِّ مِنَ الْبَاطِلِ، لِأَنَّ كُلَّ مَنْ نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ لَمْ تَخْرُجْ نَفْسُهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ فِي دِينِهِ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «لَا يَمُوتُ يَهُودِيٌّ حَتَّى يُؤْمِنَ بِعِيسَى»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، وَابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «لَا تَخْرُجُ نَفْسُهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِعِيسَى، وَإِنْ غَرِقَ، أَوْ تَرَدَّى مِنْ حَائِطٍ، أَوْ أَيَّ مِيتَةٍ كَانَتْ»[(٣)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] كُلُّ

---

(١) **إسناده صحيح،** وقد سبق تخريجه.

(٢) **صحيح لغيره،** وهذا الإسناد ضعيف، تقدم الكلام عليه. أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» كما في «تفسير ابن كثير» (١/ ٥٧٧)، ومن طريق ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٢٥٠) ثنا شعبة، عن هارون الغنوي، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.
وأخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٧٠٩) عن عتاب بن بشير، عن خصيف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به. وهذا الإسناد ضعيف، فيه عتاب، في روايته عن خصيف، نكارة.

(٣) **صحيح لغيره،** وهذا الإسناد ضعيف، ابن حميد وابن وكيع، ضعيفان.

صَاحِبِ كِتَابٍ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ بِعِيسَى قَبْلَ مَوْتِهِ، مَوْتِ صَاحِبِ الْكِتَابِ[(١)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] كُلُّ صَاحِبِ كِتَابٍ يُؤْمِنُ بِعِيسَى قَبْلَ مَوْتِهِ، قَبْلَ مَوْتِ صَاحِبِ الْكِتَابِ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْ ضُرِبَتْ عُنُقُهُ، لَمْ تَخْرُجْ نَفْسُهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِعِيسَى[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا أَبُو تُمَيْلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «لَا يَمُوتُ الْيَهُودِيُّ، حَتَّى يَشْهَدَ أَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَلَوْ عُجِلَ عَلَيْهِ بِالسِّلَاحِ»[(٣)].

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، قَالَ: ثنا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «هِيَ فِي قِرَاءَةِ أُبَيٍّ: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِمْ﴾ لَيْسَ يَهُودِيٌّ يَمُوتُ أَبَدًا حَتَّى يُؤْمِنَ بِعِيسَى؛ قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ خَرَّ مِنْ فَوْقِ بَيْتٍ؟ قَالَ: يَتَكَلَّمُ بِهِ فِي الْهَوِيِّ. فقِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ ضُرِبَتْ عُنُقُ أَحَدٍ مِنْهُمْ؟ قَالَ: يَتَلَجْلَجُ بِهَا لِسَانُهُ»[(٤)].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثني أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ

---

(١) **إسناده صحيح**.

(٢) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف، المثنى مجهول، وأبو حذيفة، ضعيف.

(٣) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف، ابن حميد، ضعيف.

(٤) **صحيح لغيره**: أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٧٠٩) عن عتاب بن بشير، به.
وهذا الإسناد ضعيف، فيه عتاب، في روايته عن خصيف، نكارة.

خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «لَا يَمُوتُ يَهُودِيٌّ حَتَّى يُؤْمِنَ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، قِيلَ: وَإِنْ ضُرِبَ بِالسَّيْفِ؟ قَالَ: يَتَكَلَّمُ بِهِ، قِيلَ: وَإِنْ هَوَى؟ قَالَ: يَتَكَلَّمُ بِهِ وَهُوَ يَهْوِي»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثني مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْغَنَوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «لَوْ أَنَّ يَهُودِيًّا وَقَعَ مِنْ فَوْقِ هَذَا الْبَيْتِ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ؛ يَعْنِي: بِعِيسَى»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثني عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَوْلًى، لِقُرَيْشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ، يَقُولُ: «لَوْ وَقَعَ يَهُودِيٌّ مِنْ فَوْقِ الْقَصْرِ، لَمْ يَبْلُغْ إِلَى الْأَرْضِ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِعِيسَى»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَّانِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «وَإِنْ وَقَعَ مِنْ فَوْقِ الْبَيْتِ لَا يَمُوتُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ»(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ:

---

(١) **صحيح لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف، المثنى مجهول.

(٢) **إسناده صحيح**: أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» كما في «تفسير ابن كثير» (١/ ٥٧٧)، ومن طريق ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٢٥٠) عن شعبة، به.

(٣) **إسناده ضعيف** لجهال شيخ شعبة.

(٤) **إسناده صحيح**: أخرجه سفيان في «تفسيره» (٢٣٠) به.

«لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ، وَإِنْ غَرِقَ، أَوْ تَرَدَّى، أَوْ مَاتَ بِشَيْءٍ»(١).

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «لَا تَخْرُجُ نَفْسُهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ»(٢).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «لَا يَمُوتُ أَحَدُهُمْ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ، يَعْنِي: بِعِيسَى، وَإِنْ خَرَّ مِنْ فَوْقِ بَيْتٍ يُؤْمِنُ بِهِ وَهُوَ يَهْوِي»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْيَهُودِ يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يُؤْمِنَ بِعِيسَى»(٤).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «لَا يَمُوتُ أَحَدٌ مِنْهُمْ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِعِيسَى، يَعْنِي: الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى»(٥).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ،

---

(١) **حسن لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف، فيه ابن حميد، ضعيف، وانظر الأتي بعده.

(٢) **حسن لغيره**، وهذا الإسناد ضعيف، فيه اليث ابن أبي سليم، ضعيف، وانظر ما قبله.

(٣) **إسناده ضعيف**، ابن وكيع ضعيف.

(٤) **إسناده تالف**، ابن وكيع، ضعيف، وجويبر متروك.

(٥) **الأثر صحيح**: وفي سنده ابن وكيع ضعيف، وانظر الأتي بعده.

عَنْ فُرَاتٍ [القزاز][(١)]، عَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «لَا يَمُوتُ أَحَدٌ مِنْهُمْ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِعِيسَى قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ»[(٢)].

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «مَوْتُ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»[(٣)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَ مِنْ يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ يَمُوتُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كَيْفَ وَالرَّجُلُ يَغْرَقَ، أَوْ يَحْتَرِقُ، أَوْ يَسْقُطُ عَلَيْهِ الْجِدَارُ، أَوْ يَأْكُلُهُ السَّبُعُ؟ فَقَالَ: لَا تَخْرُجُ رُوحُهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى يُقْذَفَ فِيهِ الْإِيمَانُ بِعِيسَى[(٤)].

حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: «لَا يَمُوتُ أَحَدٌ مِنَ الْيَهُودِ حَتَّى يَشْهَدَ أَنَّ عِيسَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»[(٥)].

(١) ما بين المعقوفين من (هـ).
(٢) **إسناده صحيح**: أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٥٧) عن إسرائيل بن يونس، به.
(٣) **إسناده حسن**، الحكم ابن عطية، صدوق له أوهام.
(٤) **الأثر ثابت**، وقد سبق تخريجه.
(٥) **إسناده ضعيف جدًّا**: للإرسال، والحسين ضعيف جدًّا، وأبو معاذ ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/ ٥)، وقال: روى عنه أهل بلده. اهـ.

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا يَعْلَى، عَنْ جُوَيْبِرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] قَالَ: فِي قِرَاءَةِ أُبَيٍّ: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِمْ﴾[(١)].

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ قَبْلَ مَوْتِ الْكِتَابِيِّ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثني الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَ: ثنا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: قَالَ عِكْرِمَةُ: لَا يَمُوتُ النَّصْرَانِيُّ وَالْيَهُودِيُّ حَتَّى يُؤْمِنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، يَعْنِي فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩][(٢)].

وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ بِالصِّحَّةِ وَالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: تَأْوِيلُ ذَلِكَ: وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِعِيسَى قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى. وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الْأَقْوَالِ، لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ حَكَمَ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ بِمُحَمَّدٍ ﷺ بِحُكْمِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْمُوَارَثَةِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَإِلْحَاقِ صِغَارِ أَوْلَادِهِ بِحُكْمِهِ فِي الْمِلَّةِ، فَلَوْ كَانَ كُلُّ كِتَابِيٍّ يُؤْمِنُ بِعِيسَى قَبْلَ مَوْتِهِ، لَوَجَبَ أَنْ لَا يَرِثَ الْكِتَابِيُّ إِذَا مَاتَ عَلَى مِلَّتِهِ إِلَّا أَوْلَادُهُ الصِّغَارُ أَوِ الْبَالِغُونَ مِنْهُمْ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ صَغِيرٌ أَوْ بَالِغٌ مُسْلِمٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ صَغِيرٌ وَلَا بَالِغٌ مُسْلِمٌ، كَانَ مِيرَاثُهُ مَصْرُوفًا حَيْثُ يُصْرَفُ مَالُ الْمُسْلِمِ، يَمُوتُ وَلَا وَارِثَ لَهُ، وَأَنْ يَكُونَ حُكْمُهُ حُكْمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَغُسْلِهِ وَتَقْبِيرِهِ، لِأَنَّ مَنْ مَاتَ مُؤْمِنًا بِعِيسَى فَقَدْ مَاتَ مُؤْمِنًا بِمُحَمَّدٍ وَبِجَمِيعِ الرُّسُلِ؛ وَذَلِكَ

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا**: المثنى مجهول، وجويبر متروك.

(٢) **إسناده ضعيف**، المثنى مجهول.

أَنَّ عِيسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ جَاءَ بِتَصْدِيقِ مُحَمَّدٍ وَجَمِيعِ الْمُرْسَلِينَ، فَالْمُصَدِّقُ بِعِيسَى وَالْمُؤْمِنُ بِهِ مُصَدِّقٌ بِمُحَمَّدٍ وَبِجَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ [جل وعز][١] وَرُسُلِهِ، كَمَا أَنَّ الْمُؤْمِنَ بِمُحَمَّدٍ مُؤْمِنٌ بِعِيسَى وَبِجَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ، فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا بِعِيسَى مَنْ كَانَ بِمُحَمَّدٍ مُكَذِّبًا.

فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ مَعْنَى إِيمَانِ الْيَهُودِيِّ بِعِيسَى، الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ [جل وعز][٢] فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] إِنَّمَا هُوَ إِقْرَارُهُ بِأَنَّهُ لِلَّهِ نَبِيٌّ مَبْعُوثٌ دُونَ تَصْدِيقِهِ بِجَمِيعِ مَا أَتَى بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَقَدْ ظَنَّ خَطَأً. وَذَلِكَ أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ مَنْسُوبًا إِلَى الْإِقْرَارِ بِنُبُوَّةِ نَبِيٍّ مَنْ كَانَ لَهُ مُكَذِّبًا فِي بَعْضِ مَا جَاءَ بِهِ مِنْ وَحْيِ اللَّهِ وَتَنْزِيلِهِ، بَلْ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ مَنْسُوبًا إِلَّا الْإِقْرَارِ بِنُبُوَّةِ أَحَدٍ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ لِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ جَاءَتِ الْأُمَمَ بِتَصْدِيقِ جَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ؛ فَالْمُكَذِّبُ بَعْضَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ فِيمَا أَتَى بِهِ أُمَّتَهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُكَذِّبٌ جَمِيعَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ فِيمَا دَعَوْا إِلَيْهِ مِنْ دِينِ الله عِبَادِ اللَّهِ.

وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، كَانَ فِي إِجْمَاعِ الْجَمِيعِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ عَلَى أَنَّ كُلَّ كِتَابِيٍّ مَاتَ قَبْلَ إِقْرَارِهِ بِمُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، مَحْكُومٌ لَهُ بِحُكْمِ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا أَيَّامَ حَيَاتِهِ، غَيْرُ مَنْقُولٍ شَيْءٌ مِنْ أَحْكَامِهِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ صِغَارِهِمْ وَكِبَارِهِمْ بِمَوْتِهِ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ، أَدَلُّ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] إِنَّمَا مَعْنَاهُ: إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِعِيسَى قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى، وَأَنَّ ذَلِكَ فِي خَاصٍّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَمَعْنِيٌّ بِهِ أَهْلُ زَمَانٍ مِنْهُمْ دُونَ أَهْلِ

---

(١) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

(٢) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

كُلِّ الْأَزْمِنَةِ الَّتِي كَانَتْ بَعْدَ عِيسَى، وَأَنَّ ذَلِكَ كَائِنٌ عِنْدَ نُزُولِهِ. كالَّذِي:

حدثني بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثني يَزِيدُ قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ آدَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَإِنِّي أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ. وَإِنَّهُ نَازِلٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ مَرْبُوعُ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، سَبْطُ الشَّعْرِ كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ، بَيْنَ مُمَصَّرَتَيْنِ، فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالُ، وَيُقَاتِلُ النَّاسَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى يُهْلِكَ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمِلَلَ كُلَّهَا غَيْرَ الْإِسْلَامِ، وَيُهْلِكَ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ مَسِيحَ الضَّلَالَةِ الْكَذَّابَ الدَّجَّالَ، وَتَقَعُ الْأَمَنَةُ فِي الْأَرْضِ فِي زَمَانِهِ حَتَّى تَرْتَعَ الْأُسُودُ مَعَ الْإِبِلِ وَالنُّمُورُ مَعَ الْبَقَرِ وَالذِّئَابُ مَعَ الْغَنَمِ، وَتَلْعَبُ الْغِلْمَانُ وَالصِّبْيَانُ بِالْحَيَّاتِ لَا يَضُرُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ثُمَّ يَلْبَثُ فِي الْأَرْضِ مَا شَاءَ اللَّهُ**» وَرُبَّمَا قَالَ: «**أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يُتَوَفَّى وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ وَيَدْفِنُونَهُ**»(١).

وَأَمَّا الَّذِي قَالَ: عَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] لَيُؤْمِنَنَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ قَبْلَ مَوْتِ الْكِتَابِيِّ، فَما لَا وَجْهَ لَهُ مَفْهُومٌ؛ لِأَنَّهُ مَعَ فَسَادِهِ مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي دَلَّلْنَا عَلَى فَسَادِ قَوْلِ مَنْ قَالَ: عَنَى بِهِ: لَيُؤْمِنَنَّ بِعِيسَى قَبْلَ مَوْتِ الْكِتَابِيِّ، يَزِيدُهُ فَسَادًا أَنَّهُ لَمْ يَجْرِ لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْآيَاتِ الَّتِي قَبْلَ ذَلِكَ ذِكْرٌ، فَيَجُوزُ صَرْفُ الْهَاءِ الَّتِي فِي قَوْلِهِ: ﴿لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] إِلَى أَنَّهَا مِنْ ذِكْرِهِ، وَإِنَّمَا قَوْلُهُ: ﴿لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] فِي سِيَاقِ ذِكْرِ عِيسَى وَأُمِّهِ وَالْيَهُودِ، فَغَيْرُ جَائِزٍ صَرْفُ الْكَلَامِ عَمَّا هُوَ فِي سِيَاقِهِ إِلَى غَيْرِهِ إِلَّا بِحَجَّةٍ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهَا مِنْ دَلَالَةِ ظَاهِرِ التَّنْزِيلِ أَوْ خَبَرٍ عَنِ الرَّسُولِ تَقُومُ بِهِ

(١) تقدم تخريجه في تفسير سورة آل عمران الآية (٥٥).

حُجَّةٌ؛ فَأَمَّا الدَّعَاوَى فَلَا تَتَعَذَّرُ عَلَى أَحَدٍ.

✍ [**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: **فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ** إِذْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا وَصَفْتُ: وَمَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا مَنْ لَيُؤْمِنَنَّ بِعِيسَى قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى، وَحَذَفَ مِنْ بَعْدَ إِلَّا لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ، فَاسْتَغْنَى بِدَلَالَتِهِ عَنْ إِظْهَارِهِ كَسَائِرِ مَا قَدْ تَقَدَّمَ مِنْ أَمْثَالِهِ الَّتِي قَدْ أَتَيْنَا عَلَى الْبَيَانِ عَنْهَا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾

[النساء: ١٥٩]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ﴾ [النساء: ١٥٩] عِيسَى عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ ﴿شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣] يَعْنِي: شَاهِدًا عَلَيْهِمْ بِتَكْذِيبِ مَنْ كَذَّبَهُ مِنْهُمْ، وَتَصْدِيقِ مَنْ صَدَّقَهُ مِنْهُمْ فِيمَا أَتَاهُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَبِإِبْلَاغِهِ رِسَالَةَ رَبِّهِ. كَالَّذِي:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩] أَنَّهُ قَدْ أَبْلَغَهُمْ مَا أَرْسَلَهُ بِهِ إِلَيْهِمْ[2].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩] يَقُولُ: «يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ رِسَالَةَ رَبِّهِ وَأَقَرَّ بِالْعُبُودِيَّةِ عَلَى نَفْسِهِ»[3].

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

(٢) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

(٣) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٢٥٧) من طريق يزيد بن =

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾﴾ [النساء: ١٦١]

قال أبو جعفر محمد بن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَحَرَّمْنَا عَلَى الْيَهُودِ الَّذِينَ نَقَضُوا مِيثَاقَهُمُ الَّذِي وَاثَقُوا رَبَّهُمْ، وَكَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ، وَقَتَلُوا أَنْبِيَاءَهُمْ، وَقَالُوا الْبُهْتَانَ عَلَى مَرْيَمَ، وَفَعَلُوا مَا وَصَفَهُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ طَيِّبَاتٍ مِنَ الْمَآكِلِ وَغَيْرِهَا كَانَتْ لَهُمْ حَلَالًا، عُقُوبَةً لَهُمْ بِظُلْمِهِمُ الَّذِي أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي كِتَابِهِ. كَمَا:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠] الْآيَةُ، عُوقِبَ الْقَوْمُ بِظُلْمٍ ظَلَمُوهُ وَبَغْيٍ بَغَوْهُ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ أَشْيَاءُ بِبَغْيِهِمْ وَبِظُلْمِهِمْ[(١)].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٦٠] يَعْنِي: وَبِصَدِّهِمْ عِبَادَ اللَّهِ عَنْ دِينِهِ وَسُبُلِهِ الَّتِي شَرَعَهَا لِعِبَادِهِ صَدًّا كَثِيرًا، وَكَانَ صَدُّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِقَوْلِهِمْ عَلَى اللَّهِ الْبَاطِلَ، وَادِّعَائِهِمْ أَنَّ ذَلِكَ عَنِ اللَّهِ، وَتَبْدِيلِهِمْ كِتَابَ اللَّهِ وَتَحْرِيفِ مَعَانِيهِ عَنْ وُجُوهِهِ، وَكَانَ مِنْ عَظِيمِ ذَلِكَ جُحُودُهُمْ نُبُوَّةَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَتَرْكِهِمْ بَيَانَ مَا قَدْ عَلِمُوا مِنْ أَمْرِهِ لِمَنْ جَهِلَ أَمْرَهُ مِنَ النَّاسِ.

= زريع، عن سعيد، به.

(١) **إسناده حسن.**

وَبِنَحْوِ ذَلِكَ كَانَ مُجَاهِدٌ يَقُولُ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثني أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثني عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٦٠] قَالَ: «أَنْفُسَهُمْ وَغَيْرَهُمْ عَنِ الْحَقِّ»[١].

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ[٢].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [النساء: ١٦١] وَهُوَ أَخْذُهُمْ مَا أَفْضَلُوا عَلَى رُءُوسِ أَمْوَالِهِمْ لِفَضْلِ تَأْخِيرٍ فِي الْأَجَلِ بَعْدَ مَحِلِّهَا. وَقَدْ بَيَّنْتُ مَعْنَى الرِّبَا فِيمَا مَضَى قَبْلُ بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ ﴿وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ﴾ [النساء: ١٦١] يَعْنِي عَنْ أَخْذِ الرِّبَا.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [النساء: ١٦١] يَعْنِي: مَا كَانُوا يَأْخُذُونَ مِنَ الرُّشَا عَلَى الْحُكْمِ، كَمَا وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾﴾ [المائدة: ٦٢] وَكَانَ مِنْ أَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ مَا كَانُوا يَأْخُذُونَ مِنْ أَثْمَانِ الْكُتُبِ الَّتِي كَانُوا يَكْتُبُونَهَا بِأَيْدِيهِمْ، ثُمَّ يَقُولُونَ: هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْمَآكِلِ الْخَسِيسَةِ الْخَبِيثَةِ، فَعَاقَبَهُمُ اللَّهُ عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ بِتَحْرِيمِهِ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ الَّتِي كَانَتْ لَهُمْ حَلَالًا قَبْلَ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِأَنَّهُمْ أَكَلُوا مَا أَكَلُوا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ كَذَلِكَ بِالْبَاطِلِ بِأَنَّهُمْ أَكَلُوهُ بِغَيْرِ اسْتِحْقَاقٍ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ مِنْهُمْ بِغَيْرِ اسْتِيجَابٍ، فَقَوْلُهُجل ثناؤه: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٦١] يَعْنِي: وَجَعَلْنَا لِلْكَافِرِينَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ

(١) **إسناده صحيح.**

(٢) **صحيح لغيره**، وانظر ما قبله.

الْيَهُودِ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ، وَهُوَ الْمُوجِعُ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، عِدَّةً يَصْلَوْنَهَا فِي الْآخِرَةِ، إِذَا وَرَدُوا عَلَى رَبِّهِمْ فَيُعَاقِبُهُمْ بِهَا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَۚ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ أُوْلَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾﴾ [النساء: ١٦٢]

قال أبو جعفر محمد بن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهَذَا مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ اسْتِثْنَاءٌ، اسْتَثْنَى مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ الَّتِي مَضَتْ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِۚ﴾ [النساء: ١٥٣] ثُمَّ قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لِعِبَادِهِ، مُبَيِّنًا لَهُمْ حُكْمَ مَنْ قَدْ هَدَاهُ لِدِينِهِ مِنْهُمْ وَوَفَّقَهُ لِرُشْدِهِ: مَا كُلُّ أَهْلِ الْكِتَابِ صِفَتُهُمُ الصِّفَةُ الَّتِي وَصَفْتُ لَكُمْ ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ١٦٢] وَهُمُ الَّذِينَ قَدْ رَسَخُوا فِي الْعِلْمِ بِأَحْكَامِ اللَّهِ الَّتِي جَاءَتْ بِهَا أَنْبِيَاؤُهُ، وَأَتْقَنُوا ذَلِكَ، وَعَرَفُوا حَقِيقَتَهُ.

وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الرُّسُوخِ فِي الْعِلْمِ بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.
﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَۚ﴾ [البقرة: ٢٨٥] يَعْنِي: وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، وَهُمْ يُؤْمِنُونَ بِالْقُرْآنِ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ [جل وعز][1] إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ، وَبِالْكُتُبِ الَّتِي أَنْزَلَهَا عَلَى مَنْ قَبْلَكَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، وَلَا يَسْأَلُونَكَ كَمَا سَأَلَ هَؤُلَاءِ الْجَهَلَةُ مِنْهُمْ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ، لِأَنَّهُمْ قَدْ عَلِمُوا بِمَا قَرَءُوا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ وَأَتَتْهُمْ بِهِ أَنْبِيَاؤُهُمْ، أَنَّكَ لِلَّهِ رَسُولٌ وَاجِبٌ عَلَيْهِمُ اتِّبَاعُكَ، لَا يَسَعُهُمْ غَيْرُ ذَلِكَ، فَلَا

(١) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

حَاجَةَ بِهِمْ إِلَى أَنْ يَسْأَلُوكَ آيَةً مُعْجِزَةً، وَلَا دَلَالَةَ غَيْرُ الَّذِي قَدْ عَلِمُوا مِنْ أَمْرِكَ بِالْعِلْمِ الرَّاسِخِ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ أَخْبَارِ أَنْبِيَائِهِمْ إِيَّاهُمْ بِذَلِكَ وَبِمَا أَعْطَيْتُكَ مِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى نُبُوَّتِكَ، فَهُمْ لِذَلِكَ مِنْ عِلْمِهِمْ وَرُسُوخِهِمْ فِيهِ ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [البقرة: ٤] مِنَ الْكِتَابِ ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ مِنْ سَائِرِ الْكُتُبِ. كَمَا:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَۚ﴾ [النساء: ١٦٢] اسْتَثْنَى اللَّهُ ثَنِيَّةً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ، وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْهِمْ، وَمَا أُنْزِلَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ، يُؤْمِنُونَ بِهِ وَيُصَدِّقُونَ بِهِ، وَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ[1].

ثُمَّ اخْتُلِفَ فِي الْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ، أَهُمُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ، أَمْ هُمْ غَيْرُهُمْ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُمْ هُمْ. ثُمَّ اخْتَلَفَ قَائِلُو ذَلِكَ فِي سَبَبِ مُخَالَفَةِ إِعْرَابِهِمْ إِعْرَابَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ، وَهُمَا مِنْ صِفَةِ نَوْعٍ مِنَ النَّاسِ، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** ذَلِكَ غَلَطٌ مِنَ الْكَاتِبِ، وَإِنَّمَا هُوَ: لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ، وَالْمُقِيمُونَ الصَّلَاةَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: مَا شَأْنُهَا كُتِبَتْ ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَۚ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾ [النساء: ١٦٢] قَالَ: «إِنَّ الْكَاتِبَ لَمَّا كَتَبَ ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ١٦٢] حَتَّى إِذَا بَلَغَ قَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قِيلَ لَهُ اكْتُبْ ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾ [النساء:

---

(١) إسناده حسن.

[النساء: ١٦٢] فَكَتَبَ مَا قِيلَ لَهُ»(١).

حَدَّثَنَا ابن وكيع، قَالَ: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٦٢] وَعَنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ وَعَنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾ [طه: ٦٣] فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي هَذَا عَمَلُ الْكُتَّابِ أَخْطَئُوا فِي الْكِتَابِ(٢).

---

(١) **إسناده ضعيف:** المثنى، مجهول، أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (ص: ١٢٨) من طريق حماد، به.
وفي سنده أبي خالد الزبير، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٤١٣)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ٥٨١) ولم يذكرا فيه جرح ولا تعديل، وذكره ابن حبان «الثقات» (٦/ ٣٣٣) فقال: شيخ يروي عن أبان بن عثمان.

(٢) **متنه منكر:** أخرجه سعيد بن منصور في «التفسير» (٧٦٩)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (٥٥٦)، ومن طريقه أبو عمرو الداني في «المقنع» (ص١١٩)، وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» (ص٤٣) كلاهما من طريق أبي معاوية، به. وتابع أبا معاوية علي بن مسهر، أخرجه عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» (٣ / ١٠١٣ - ١٠١٤) من طريق علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، بنحوه. وهذا الحديث ظاهر إسناده الصحة، لكنه متنه منكر، ولعل النكارة من هشام بن عروة، فأن في رواية أهل العراق عن هشام بن عروة مقال، ولعل هذا منها، قال ابن خراش في تاريخه: هشام بن عروة كان مالك لا يرضاه، وكان هشام صدوقًا، تدخل أخباره في الصحاح، بلغني أن مالكًا نقم عليه حديثه لأهل العراق. وقال أحمد: «حديث أهل المدينة عنه كمالك وغيره، أصح من حديث أهل العراق عنه». وقال يعقوب بن شيبة: هشام مع تثبته ربما جاء عنه بعض الاختلاف، وذلك فيما حدث بالعراق خاصة، انظر: «شرح علل الترمذي» (٢/ ٦٨١). أو لعله إجتهاد من عائشة، رضى الله عنها. وانظر، كلام أبي عمرو الداني في «المقنع» (ص: ١٢١).

وَذُكِرَ أَنَّ ذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «وَالْمُقِيمُونَ الصَّلَاةَ. وَقَالَ آخَرُونَ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ نَحْوِيِّي الْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةِ: وَالْمُقِيمُونَ الصَّلَاةَ مِنْ صِفَةِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ، وَلَكِنَّ الْكَلَامَ لَمَّا تَطَاوَلَ وَاعْتَرَضَ بَيْنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ مَا اعْتَرَضَ مِنَ الْكَلَامِ فَطَالَ نَصْبُ الْمُقِيمِينَ عَلَى وَجْهِ الْمَدْحِ، قَالُوا: وَالْعَرَبُ تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صِفَةِ الشَّيْءِ الْوَاحِدِ وَنَعْتِهِ إِذَا تَطَاوَلَتْ بِمَدْحٍ أَوْ ذَمٍّ خَالَفُوا بَيْنَ إِعْرَابِ أَوَّلِهِ وَأَوْسَطِهِ أَحْيَانًا ثُمَّ رَجَعُوا بِآخِرِهِ إِلَى إِعْرَابِ أَوَّلِهِ، وَرُبَّمَا أَجْرَوْا إِعْرَابَ آخِرِهِ عَلَى إِعْرَابِ أَوْسَطِهِ، وَرُبَّمَا أَجْرَوْا ذَلِكَ عَلَى نَوْعٍ وَاحِدٍ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَاسْتَشْهَدُوا لِقَوْلِهِمْ ذَلِكَ بِالْآيَاتِ الَّتِي [ذكرتها][1] فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ الْمُقِيمُونَ الصَّلَاةَ مِنْ صِفَةِ غَيْرِ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَإِنْ كَانَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنَ الْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ، وَقَالَ قَائِلُو هَذِهِ الْمَقَالَةِ جَمِيعًا: مَوْضِعُ الْمُقِيمِينَ فِي الْإِعْرَابِ خَفْضٌ، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ:** مَوْضِعُهُ خَفْضٌ عَلَى الْعَطْفِ عَلَى مَا الَّتِي فِي قَوْلِهِ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ [البقرة: ٤] وَيُؤْمِنُونَ بِالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ.

ثُمَّ اخْتَلَفَ مُتَأَوِّلُو ذَلِكَ فِي هَذَا التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى الْكَلَامِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى ذَلِكَ: وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ، وَبِإِقَامِ الصَّلَاةِ.

قَالُوا: ثُمَّ ارْتَفَعَ قَوْلُهُ: وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ، عَطْفًا عَلَى مَا فِي يُؤْمِنُونَ مِنْ ذِكْرِ الْمُؤْمِنِينَ، كَأَنَّهُ قِيلَ: وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ هُمْ وَالْمُؤْتُونَ

(١) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) ذكرناها.

الزَّكَاةَ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ الْمُقِيمُونَ الصَّلَاةَ: الْمَلَائِكَةُ.

قَالُوا: وَإِقَامَتُهُمُ الصَّلَاةَ: تَسْبِيحُهُمْ رَبَّهُمْ وَاسْتِغْفَارُهُمْ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ. قَالُوا: وَمَعْنَى الْكَلَامِ: وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْمَلَائِكَةِ.

وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ، وَيُؤْمِنُونَ بِالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ، هُمْ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ، كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦١] وَأَنْكَرَ قَائِلُو هَذِهِ الْمَقَالَةِ أَنْ يَكُونَ الْمُقِيمِينَ مَنْصُوبًا عَلَى الْمَدْحِ؛ وَقَالُوا: إِنَّمَا تَنْصِبُ الْعَرَبُ عَلَى الْمَدْحِ مَنْ نُعِتَ مَنْ ذَكَرْتَهُ بَعْدَ تَمَامِ خَبَرِهِ؛ قَالُوا: وَخَبَرُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ قَوْلُهُ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٦٢] قَالَ: فَغَيْرُ جَائِزٍ نَصْبُ الْمُقِيمِينَ عَلَى الْمَدْحِ وَهُوَ فِي وَسَطِ الْكَلَامِ وَلَمَّا يَتِمَّ خَبَرُ الِابْتِدَاءِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ: لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ، وَمِنَ الْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ.

وَقَالُوا: مَوْضِعُ الْمُقِيمِينَ خَفْضٌ **وَقَالَ آخَرُونَ:** مَعْنَاهُ: وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَإِلَى الْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَهَذَا الْوَجْهُ وَالَّذِي قَبْلَهُ مُنْكَرة عِنْدَ الْعَرَبِ، وَلَا تَكَادُ الْعَرَبُ تَعْطِفُ الظَّاهِرَ عَلَى مَكْنِيٍّ فِي حَالِ الْخَفْضِ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ أَشْعَارِهَا.

✍ **[قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ]**[1]: **وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ عِنْدِي بِالصَّوَابِ،** أَنْ يَكُونَ الْمُقِيمِينَ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ نَسَقًا عَلَى مَا الَّتِي فِي قَوْلِهِ: ﴿بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ [البقرة: ٤] وَأَنْ يُوَجَّهَ مَعْنَى الْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ، فَيَكُونُ تَأْوِيلُ الْكَلَامِ: وَالْمُؤْمِنُونَ مِنْهُمْ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ مِنَ الْكِتَابِ وَبِمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ مِنْ كُتُبِي وَبِالْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ؛ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى صِفَةِ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ فَيَقُولُ: لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ، وَالْمُؤْمِنُونَ بِالْكُتُبِ، وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ، وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.

وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا هَذَا عَلَى غَيْرِهِ، لِأَنَّهُ قَدْ ذُكِرَ أَنَّ ذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: وَالْمُقِيمِينَ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مُصْحَفِهِ فِيمَا ذَكَرُوا، فَلَوْ كَانَ ذَلِكَ خَطَأً مِنَ الْكَاتِبِ لَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ الْمَصَاحِفِ غَيْرَ مُصْحَفِنَا الَّذِي كَتَبَهُ لَنَا الْكَاتِبُ الَّذِي أَخْطَأَ فِي كِتَابِهِ بِخِلَافِ مَا هُوَ فِي مُصْحَفِنَا وَفِي اتِّفَاقِ مُصْحَفِنَا وَمُصْحَفِ أُبَيٍّ فِي ذَلِكَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِيَ فِي مُصْحَفِنَا مِنْ ذَلِكَ صَوَابٌ غَيْرُ خَطَأٍ، مَعَ أَنَّ ذَلِكَ لَوْ كَانَ خَطَأً مِنْ جِهَةِ الْخَطِّ، لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ أُخِذَ عَنْهُمُ الْقُرْآنُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُونَ مَنْ عَلِمُوا ذَلِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِ اللَّحْنِ، وَلَأَصْلَحُوهُ بِأَلْسِنَتِهِمْ، وَلَقَّنُوهُ لِلْأُمَّةِ تَعْلِيمًا عَلَى وَجْهِ الصَّوَابِ. وَفِي نَقْلِ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا ذَلِكَ قِرَاءَةً عَلَى مَا هُوَ بِهِ فِي الْخَطِّ مَرْسُومًا أَدَلُّ الدَّلِيلِ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ وَصَوَابِهِ، وَأَنْ لَا صُنْعَ فِي ذَلِكَ لِلْكَاتِبِ.

وَأَمَّا مَنْ وَجَّهَ ذَلِكَ إِلَى النَّصْبِ عَلَى وَجْهِ الْمَدْحِ لِلرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَدْ يُحْتَمَلُ عَلَى بُعْدٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ لِمَا قَدْ ذَكَرْنَا قَبْلُ مِنَ الْعِلَّةِ، وَهُوَ أَنَّ الْعَرَبَ لَا تَعْدِلُ عَنْ إِعْرَابِ الِاسْمِ الْمَنْعُوتِ بِنَعْتٍ فِي نَعْتِهِ إِلَّا بَعْدَ تَمَامِ خَبَرِهِ، وَكَلَامُ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَفْصَحُ الْكَلَامِ، فَغَيْرُ جَائِزٍ تَوْجِيهُهُ إِلَّا إِلَى الَّذِي هُوَ بِهِ مِنَ الْفَصَاحَةِ.

وَأَمَّا تَوْجِيهُ مَنْ وَجَّهَ ذَلِكَ إِلَى الْعَطْفِ بِهِ عَلَى الْهَاءِ وَالْمِيمِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ١٦٢] أَوْ إِلَى الْعَطْفِ بِهِ عَلَى الْكَافِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [البقرة: ٤] أَوْ إِلَى الْكَافِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ [البقرة: ٤] فَإِنَّهُ أَبْعَدُ مِنَ الْفَصَاحَةِ مِنْ نَصْبِهِ عَلَى الْمَدْحِ لِمَا قَدْ ذَكَرْتُ قَبْلُ مِنْ قُبْحِ رَدِّ الظَّاهِرِ عَلَى الْمَكْنِيِّ فِي الْخَفْضِ.

وَأَمَّا تَوْجِيهُ مَنْ وَجَّهَ الْمُقِيمِينَ إِلَى الْإِقَامَةِ، فَإِنَّهُ دَعْوَى لَا بُرْهَانَ عَلَيْهَا مِنْ دَلَالَةِ ظَاهِرِ التَّنْزِيلِ وَلَا خَبَرَ تَثْبُتُ حُجَّتُهُ، وَغَيْرُ جَائِزٍ نَقْلُ ظَاهِرِ التَّنْزِيلِ إِلَى بَاطِنٍ بِغَيْرِ بُرْهَانٍ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [النساء: ١٦٢] فَإِنَّهُ مَعْطُوفٌ بِهِ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ﴾ [النساء: ١٦٢] وَهُوَ مِنْ صِفَتِهِمْ. وتَأْوِيلُهُ: وَالَّذِينَ يُعْطُونَ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ مَنْ جَعَلَهَا اللَّهُ لَهُ وَصَرَفَهَا إِلَيْهِ ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ [النساء: ١٦٢] يَعْنِي: وَالْمُصَدِّقُونَ بِوَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ وَأُلُوهِيَّتِهِ، وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَمَاتِ، وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٦٢] يَقُولُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ هَذِهِ صِفَتُهُمْ سَنُؤْتِيهِمْ، يَقُولُ: سَنُعْطِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا، يَعْنِي: جَزَاءً عَلَى مَا كَانَ مِنْهُمْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ، وَاتِّبَاعِ أَمْرِهِ، وَثَوَابًا عَظِيمًا، وَذَلِكَ الْجَنَّةُ.



الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا ١٦٣﴾

قال أبو جعفر محمد بن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ﴾ [النساء: ١٦٣] إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ بِالنُّبُوَّةِ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى نُوحٍ وَإِلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ سَمَّيْتُهُمْ لَكَ مِنْ بَعْدِهِ وَالَّذِينَ لَمْ أُسَمِّهِمْ لَكَ. كَمَا:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ﴾ [النساء: ١٦٣] قَالَ: «أُوحِيَ إِلَيْكَ كَمَا أُوحِيَ إِلَى جَمِيعِ النَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِهِ»(١).

وَذُكِرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِأَنَّ بَعْضَ الْيَهُودِ لَمَّا فَضَحَهُمُ اللَّهُ بِالْآيَاتِ الَّتِي أَنْزَلَهَا عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، وَذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يَسۡـَٔلُكَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيۡهِمۡ كِتَٰبٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِۚ﴾ [النساء: ١٥٣] فَتَلَا ذَلِكَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ مُوسَى. فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ تَكْذِيبًا لَهُمْ، وَأَخْبَرَ نَبِيَّهُ وَالْمُؤْمِنِينَ بِهِ أَنَّهُ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ بَعْدَ مُوسَى وَعَلَى مَنْ سَمَّاهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَعَلَى آخَرِينَ لَمْ يُسَمِّهِمْ. كَمَا:

(١) **إسناده ضعيف**، فيه ابن وكيع، ضعيف. أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٢٧٦) ذكر عن جرير، به.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: ثني مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: ثني سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَوْ عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ سُكَيْنٌ وَعَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ: يَا مُحَمَّدُ مَا نَعْلَمُ اللَّهَ أَنْزَلَ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ مُوسَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمَا: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ﴾ [النساء: ١٦٣] إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ[1].

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ قَالُوا: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَاتِ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ فِي ذِكْرِهِمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ، وَلَا عَلَى مُوسَى، وَلَا عَلَى عِيسَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦٓ إِذۡ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٖ مِّن شَيۡءٖۗ﴾ [الأنعام: ٩١] وَلَا عَلَى مُوسَى، وَلَا عَلَى عِيسَى.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْحَارِثُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ، قَالَ: ثنا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، قَالَ: أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَسۡـَٔلُكَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيۡهِمۡ كِتَٰبٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِۚ﴾ [النساء: ١٥٣] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَقَوۡلِهِمۡ عَلَىٰ مَرۡيَمَ بُهۡتَٰنًا عَظِيمٗا﴾ [النساء: ١٥٦] فَلَمَّا تَلَاهَا عَلَيْهِمْ، يَعْنِي عَلَى الْيَهُودِ، وَأَخْبَرَهُمْ بِأَعْمَالِهِمُ الْخَبِيثَةِ، جَحَدُوا كُلَّ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَقَالُوا: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ، وَلَا عَلَى مُوسَى، وَلَا عَلَى عِيسَى، وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيٍّ مِنْ شَيْءٍ. قَالَ: فَحَلَّ حَبْوَتَهُ، وَقَالَ: وَلَا عَلَى أَحَدٍ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦٓ إِذۡ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤/ ٢١٥٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٥٣٣) من طريق محمد بن إسحاق، به. في سنده محمد بن أبى محمد الأنصارى المدنى، مولى زيد بن ثابت، مجهول «التقريب».

عَلَىٰ بَشَرٖ مِّن شَيۡءٖۗ﴾ [الأنعام: ٩١][١].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا﴾ فَإِنَّ القرأة اخْتَلَفَتْ فِي قِرَاءَتِهِ، فَقَرَأَتْهُ عَامَّةُ قرأة أَمْصَارِ الْإِسْلَامِ غَيْرَ نَفَرٍ مِنْ قرأة الْكُوفَةِ: ﴿وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا﴾ بِفَتْحِ الزَّايِ عَلَى التَّوْحِيدِ، بِمَعْنَى: وَآتَيْنَا دَاوُدَ الْكِتَابَ الْمُسَمَّى زَبُورًا. وَقَرَأَ ذَلِكَ بَعْضُ قُرَّاء الْكُوفِيِّينَ: ﴿وَآتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا﴾ بِضَمِّ الزَّايِ جَمْعُ زُبُرٍ، كَأَنَّهُمْ وَجَّهُوا تَأْوِيلَهُ: وَآتَيْنَا دَاوُدَ كُتُبًا وَصُحُفًا مَزْبُورَةً، مِنْ قَوْلِهِمْ: زَبَرْتُ الْكِتَابَ أَزْبُرُهُ زَبْرًا، وَذَبَرْتُهُ أَذْبُرُهُ ذَبْرًا: إِذَا كَتَبْتُهُ.

وَأَوْلَى الْقِرَاءَتَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ عِنْدَنَا، قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ: ﴿وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا﴾ بِفَتْحِ الزَّايِ عَلَى أَنَّهُ اسْمُ الْكِتَابِ الَّذِي أُوتِيَهُ دَاوُدُ، كَمَا سَمَّى الْكِتَابَ الَّذِي أُوتِيَهُ مُوسَى التَّوْرَاةَ، وَالَّذِي أُوتِيَهُ عِيسَى الْإِنْجِيلَ، وَالَّذِي أُوتِيَهُ مُحَمَّدٌ الْفُرْقَانَ، لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الِاسْمُ الْمَعْرُوفُ بِهِ مَا أُوتِيَ دَاوُدُ، وَإِنَّمَا تَقُولُ الْعَرَبُ زَبُورُ دَاوُدَ، وَبِذَلِكَ يَعْرِفُ كِتَابَهُ سَائِرُ الْأُمَمِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَرُسُلٗا قَدۡ قَصَصۡنَٰهُمۡ عَلَيۡكَ مِن قَبۡلُ وَرُسُلٗا لَّمۡ نَقۡصُصۡهُمۡ عَلَيۡكَۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النساء: ١٦٤]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ، كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ، وَإِلَى رُسُلٍ قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ، وَرُسُلٍ لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ. فلعَلَّ قَائِلًا أَنْ يَقُولَ: فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مَعْنَاهُ، فَمَا بَالُ قَوْلِهِ: ﴿وَرُسُلٗا﴾ [النساء: ١٦٤] مَنْصُوبًا غَيْرَ مَخْفُوضٍ؟ قِيلَ: نُصِبَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ تَعُدْ عَلَيْهِ إِلَى الَّتِي خَفَضَتِ الْأَسْمَاءَ قَبْلَهُ، وَكَانَتِ الْأَسْمَاءُ قَبْلَهَا وَإِنْ كَانَتْ

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا**، عبد العزيز، متروك، وأبو مَعْشر نجيح السندي ضعيف مختلط.

مَخْفُوضَةً، فَإِنَّهَا فِي مَعْنَى النَّصْبِ، لِأَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ: إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ رَسُولًا كَمَا أَرْسَلْنَا نُوحًا وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ، فَعُطِفَتِ الرُّسُلُ عَلَى مَعْنَى الْأَسْمَاءِ قَبْلَهَا فِي الْإِعْرَابِ، لِانْقِطَاعِهَا عَنْهَا دُونَ أَلْفَاظِهَا، إِذْ لَمْ يَعُدْ عَلَيْهَا مَا خَفَضَهَا، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: [البحر الرجز]

لَوْ جِئْتَ بِالْخُبْزِ لَهُ مُنَشَّرًا وَالْبَيْضَ مَطْبُوخًا مَعًا وَالسُّكَّرَا

لَمْ يُرْضِهِ ذَلِكَ حَتَّى يَسْكَرَا

وَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ نَصَبَ الرُّسُلَ، لِتَعَلُّقِ الْوَاوِ بِالْفِعْلِ بِمَعْنَى: وَقَصَصْنَا رُسُلًا عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ، كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿يُدْخِلُ مَن يَشَآءُ فِى رَحْمَتِهِۦۚ وَٱلظَّٰلِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [الإنسان: ٣١] وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ ذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ أُبَيٍّ: ﴿وَرُسُلٌ قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلٌ لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ فَرُفِعَ ذَلِكَ إِذَا قُرِئَ كَذَلِكَ بِعَائِدِ الذِّكْرِ فِي قَوْلِهِ: ﴿قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٤] وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] فَإِنَّهُ يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَخَاطَبَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ مُوسَى خِطَابًا. وَقَدْ:

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، قَالَ: ثنا نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَسُئِلَ: «كَيْفَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا؟ فَقَالَ: مُشَافَهَةً»(١).

وَقَدْ حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابْنِ مُبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، وَيُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَزْءُ بْنُ جَابِرٍ الْخَثْعَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبًا، يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لَمَّا كَلَّمَ مُوسَى كَلَّمَهُ بِالْأَلْسِنَةِ كُلِّهَا قَبْلَ كَلَامِهِ، يَعْنِي كَلَامَ مُوسَى،

---

(١) **إسناده ضعيف**، ابن حميد ضعيف، أخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٤٨٧) من طريق محمد بن حميد، به.

فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا رَبِّ لَا أَفْهَمُ. حَتَّى كَلَّمَهُ بِلِسَانِهِ آخِرَ الْأَلْسِنَةِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ هَكَذَا كَلَامُكَ؟ قَالَ: لَا، وَلَوْ سَمِعْتَ كَلَامِيَ، أَيْ عَلَى وَجْهِهِ، لَمْ تَكُ شَيْئًا. قَالَ ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: وَزَادَنِي أَبُو بَكْرٍ الصَّغَانِيُّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ مُوسَى قَالَ: يَا رَبِّ هَلْ فِي خَلْقِكَ شَيْءٌ يُشْبِهُ كَلَامَكَ؟ قَالَ: لَا، وَأَقْرَبُ خَلْقِي شَبَهًا بِكَلَامِي، أَشَدُّ مَا تَسْمَعُ النَّاسُ مِنَ الصَّوَاعِقِ»[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ، يَقُولُ: «سُئِلَ مُوسَى: مَا شَبَّهْتَ كَلَامَ رَبِّكَ مِمَّا خَلَقَ؟ فَقَالَ مُوسَى: الرَّعْدُ السَّاكِنُ»[(٢)].

حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ جَزْءِ بْنِ جَابِرٍ الْخَثْعَمِيِّ، قَالَ: «لَمَّا كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى بِالْأَلْسِنَةِ كُلِّهَا قَبْلَ

---

(١) **إسناده ضعيف جدًّا:** في سنده جزء بن جابر الخثعمي، قال البيهقي: «هو رجل مجهول».

ثم هذا الكلام من الإسرائيليات، لما عرف عن كعب من اخذه منها، وقد سبق تخريجه.

أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٩٤٣)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٥٤٠)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥/ ١٥٥٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٢٩) من طريق الزهري، به. وقد اختلف في إسم جزء بن جابر الخثعمي، فقال البيهقي: «ورواه ابن أخي الزهري عنه عن أبي بكر فقال عن جرير بن جابر الخثعمي. وقال البخاري وقال يونس وابن أخي الزهري والزبيدي: جرو. وقال شعيب: جرز بن جابر. «الأسماء والصفات» (٢/ ٣٢).

(٢) **إسناده ضعيف**، سفيان بن وكيع، وعمر بن حمزة، ضعيفان.

لِسَانِهِ، فَطَفِقَ يَقُولُ: وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا أَفْقَهُ هَذَا، حَتَّى كَلَّمَهُ بِلِسَانِهِ آخِرَ الْأَلْسِنَةِ بِمِثْلِ صَوْتِهِ، فَقَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ هَذَا كَلَامُكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: هَلْ فِي خَلْقِكَ شَيْءٌ يُشْبِهُ كَلَامَكَ؟ قَالَ: لَا، وَأَقْرَبُ خَلْقِي شَبَهًا بِكَلَامِي، أَشَدُّ مَا يَسْمَعُ النَّاسُ مِنَ الصَّوَاعِقِ»[١].

حَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ الْمَكِّيُّ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ جَزْءُ بْنُ جَابِرٍ الْخَثْعَمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْأَحْبَارَ تَقُولُ: لَمَّا كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى بِالْأَلْسِنَةِ كُلِّهَا قَبْلَ لِسَانِهِ، فَطَفِقَ مُوسَى يَقُولُ: أَيْ رَبِّ، وَاللَّهِ مَا أَفْقَهُ هَذَا. حَتَّى كَلَّمَهُ آخِرَ الْأَلْسِنَةِ بِلِسَانِهِ بِمِثْلِ صَوْتِهِ، فَقَالَ مُوسَى: أَيْ رَبِّ أهذا كَلَامُكَ؟ فَقَالَ: لَوْ كَلَّمْتُكَ بِكَلَامِي لَمْ تَكُنْ شَيْئًا. قَالَ: أَيْ رَبِّ هَلْ من خَلْقِكَ شَيْءٌ يُشْبِهُ كَلَامَكَ؟ فَقَالَ: لَا، وَأَقْرَبُ خَلْقِي شَبَهًا بِكَلَامِي، أَشَدُّ مَا يُسْمَعُ مِنَ الصَّوَاعِقِ[٢].

حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ: ثنا عَمْرٌو، قَالَ: ثنا زُهَيْرٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ جَزْءِ بْنِ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ كَعْبًا يَقُولُ: لَمَّا كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى بِالْأَلْسِنَةِ قَبْلَ لِسَانِهِ، طَفِقَ مُوسَى يَقُولُ: أَيْ رَبِّ، إِنِّي لَا أَفْقَهُ هَذَا. حَتَّى كَلَّمَهُ اللَّهُ آخِرَ الْأَلْسِنَةِ بِمِثْلِ لِسَانِهِ، فَقَالَ مُوسَى: أَيْ رَبِّ هَذَا كَلَامُكَ؟ قَالَ اللَّهُ: لَوْ كَلَّمْتُكَ بِكَلَامِي لَمْ تَكُنْ شَيْئًا. قَالَ: يَا رَبِّ، فَهَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ يُشْبِهُ كَلَامَكَ؟ قَالَ: لَا،

---

(١) **إسناده ضعيف جدًا**، لجهالة، جزء بن جابر الخثعمي، وقد ذكره بدون كعب، وقد سبق تخريجه.

(٢) **إسناده ضعيف جدًا**، لجهالة، جزء بن جابر الخثعمي، وقد سبق تخريجه.

وَأَقْرَبُ خَلْقِي شَبَهًا بِكَلَامِي، أَشَدُّ مَا يُسْمَعُ مِنَ الصَّوَاعِقِ(١).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِذَلِكَ: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦۚ﴾ [النساء: ١٦٣] وَمَنْ ذَكَرَ مِنَ الرُّسُلِ ﴿رُّسُلًا﴾ [النساء: ١٦٥] فَنَصَبَ بِهِ الرُّسُلَ عَلَى الْقَطْعِ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ ذَكَرَ أَسْمَاءَهُمْ ﴿مُبَشِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢١٣] يَقُولُ: أَرْسَلْتُهُمْ رُسُلًا إِلَى خَلْقِي وَعِبَادِي مُبَشِّرِينَ بِثَوَابِي مَنْ أَطَاعَنِي وَاتَّبَعَ أَمْرِي وَصَدَّقَ رُسُلِي ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ [البقرة: ٢١٣] عِقَابِي مَنْ عَصَانِي وَخَالَفَ أَمْرِي وَكَذَّبَ رُسُلِي ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِۚ﴾ [النساء: ١٦٥] يَقُولُ: أَرْسَلْتُ رُسُلِي إِلَى عِبَادِي مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ، لِئَلَّا يَحْتَجَّ مَنْ كَفَرَ بِي وَعَبَدَ الْأَنْدَادَ مِنْ دُونِي، أَوْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِي بِأَنْ يَقُولَ إِنْ أَرَدْتُ عِقَابَهُ: ﴿لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ﴾ [طه: ١٣٤] فَقَطَعَ حُجَّةَ كُلِّ مُبْطِلٍ أَلْحَدَ فِي تَوْحِيدِهِ وَخَالَفَ أَمْرَهُ بِجَمِيعِ مَعَانِي الْحُجَجِ الْقَاطِعَةِ عُذْرَهُ، إِعْذَارًا مِنْهُ بِذَلِكَ إِلَيْهِمْ، لِتَكُونَ لِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ عَلَيْهِمْ وَعَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ.

وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطُ،

(١) **إسناده ضعيف جدًا**، لجهالة، جزء بن جابر الخثعمي، وقد سبق تخريجه.

عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥] فَيَقُولُوا: مَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رُسُلًا ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٥٨] يَقُولُ: وَلَمْ يَزِلِ اللَّهُ ذَا عِزَّةٍ فِي انْتِقَامِهِ مِمَّنِ انْتَقَمَ مِنْ خَلْقِهِ عَلَى كُفْرِهِ بِهِ وَمَعْصِيَتِهِ إِيَّاهُ بَعْدَ تَثْبِيتِهِ حُجَّتَهُ عَلَيْهِ بِرُسُلِهِ وَأَدِلَّتِهِ، حَكِيمًا فِي تَدْبِيرِهِ فِيهِمْ مَا دَبَّرَهُ[(١)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾ [النساء: ١٦٦]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: إِنْ يَكْفُرْ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ الْيَهُودُ الَّذِينَ سَأَلُوكَ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ، وَقَالُوا لَكَ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ فَكَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَبُوا، مَا الْأَمْرُ كَمَا قَالُوا: لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِتَنْزِيلِهِ إِلَيْكَ مَا أَنْزَلَهُ مِنْ كِتَابِهِ وَوَحْيِهِ، أَنْزَلَ ذَلِكَ إِلَيْكَ بِعِلْمٍ مِنْهُ بِأَنَّكَ خِيرَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ وَصَفِيُّهُ مِنْ عِبَادِهِ، وَيَشْهَدُ لَكَ بِذَلِكَ مَلَائِكَتُهُ، فَلَا يَحْزُنْكَ تَكْذِيبُ مَنْ كَذَّبَكَ، وَخِلَافُ مَنْ خَالَفَكَ ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٩] يَقُولُ: وَحَسْبُكَ بِاللَّهِ شَاهِدًا عَلَى صِدْقِكَ دُونَ مَا سِوَاهُ مِنْ خَلْقِهِ، فَإِنَّهُ إِذَا شَهِدَ لَكَ بِالصِّدْقِ رَبُّكَ لَمْ يَضُرَّكَ تَكْذِيبُ مَنْ كَذَّبَكَ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى اتِّبَاعِهِ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ حَقِيقَةَ نُبُوَّتِهِ، فَجَحَدُوا نُبُوَّتَهُ وَأَنْكَرُوا مَعْرِفَتَهُ.

ذِكْرُ الْخَبَرِ بِذَلِكَ:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا يُونُسُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: ثني

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٢٩٤) عن أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: ثني سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، أَوْ عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمَاعَةٌ مِنْ يَهُودَ، فَقَالَ لَهُمْ: «**إِنِّي وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ**» فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُ ذَلِكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾ [النساء: ١٦٦][(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، قَالَ: ثني ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: ثني مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِصَابَةٌ مِنَ الْيَهُودِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ[(٢)].

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾ [النساء: ١٦٦] شُهُودٌ وَاللَّهِ غَيْرُ مُتَّهَمَةٍ[(٣)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّواْ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾﴾ [النساء: ١٦٧]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: إِنَّ الَّذِينَ جَحَدُوا يَا مُحَمَّدُ نُبُوَّتَكَ بَعْدَ عِلْمِهِمْ بِهَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ اقْتَصَصْتُ

---

(١) **إسناده ضعيف:** محمد بن أبي محمد، مجهول، وقد سبق الكلام فيه، أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٢٩٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٥٣٣) من طريق ابن إسحاق به.

(٢) **إسناده ضعيف:** محمد بن أبي محمد، مجهول، وقد سبق الكلام فيه.

(٣) **إسناده حسن.**

عَلَيْكَ قِصَّتَهُمْ، وَأَنْكَرُوا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَوْحَى إِلَيْكَ كِتَابَهُ ﴿وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٦٧] يَعْنِي عَنِ الدِّينِ الَّذِي بَعَثَكَ اللَّهُ بِهِ إِلَى خَلْقِهِ وَهُوَ الْإِسْلَامُ. وَكَانَ صَدُّهُمْ عَنْهُ: قِيلَهُمْ لِلنَّاسِ الَّذِينَ يَسْأَلُونَهُمْ عَنْ مُحَمَّدٍ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ: مَا نَجِدُ صِفَةَ مُحَمَّدٍ فِي كِتَابِنَا، وَادِّعَاءَهُمْ أَنَّهُمْ عُهِدَ إِلَيْهِمْ أَنَّ النُّبُوَّةَ لَا تَكُونُ إِلَّا فِي وَلَدِ هَارُونَ وَمِنْ ذُرِّيَّةِ دَاوُدَ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي كَانُوا يُثَبِّطُونَ النَّاسَ بِهَا عَنِ اتِّبَاعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّصْدِيقِ بِهِ وَبِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. وَقَوْلُهُ: ﴿قَدْ ضَلُّواْ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٦٧] يَعْنِي: قَدْ جَارُوا عَنْ قَصْدِ الطَّرِيقِ جَوْرًا شَدِيدًا، وَزَالُوا عَنِ الْمَحَجَّةِ، وَإِنَّمَا يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِجَوْرِهِمْ عَنِ الْمَحَجَّةِ، وَضَلَالِهِمْ عَنْهَا: إِخْطَاءَهُمْ دِينَ اللَّهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِعِبَادِهِ وَابْتَعَثَ بِهِ رُسُلَهُ، يَقُولُ: مَنْ جَحَدَ رِسَالَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَصَدَّ عَمَّا بُعِثَ بِهِ مِنَ الْمِلَّةِ مَنْ قَبِلَ مِنْهُ، فَقَدْ ضَلَّ فَذَهَبَ عَنِ الدِّينِ الَّذِي هُوَ دِينُ اللَّهِ الَّذِي ابْتَعَثَ بِهِ أَنْبِيَاءَهُ ضَلَالًا بَعِيدًا.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾﴾ [النساء: ١٦٩]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: إِنَّ الَّذِينَ جَحَدُوا رِسَالَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَكَفَرُوا بِاللَّهِ بِجُحُودِ ذَلِكَ وَظَلَمُوا بِمَقَامِهِمْ عَلَى الْكُفْرِ، عَلَى عِلْمٍ مِنْهُمْ بِظُلْمِهِمْ عِبَادَ اللَّهِ، وَحَسَدًا لِلْعَرَبِ، وَبَغْيًا عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، ﴿لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٣٧] يَعْنِي: لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَعْفُوَ عَنْ ذُنُوبِهِمْ بِتَرْكِهِ عُقُوبَتَهُمْ عَلَيْهَا، وَلَكِنَّهُ يَفْضَحُهُمْ بِهَا بِعُقُوبَتِهِ إِيَّاهُمْ عَلَيْهَا. ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾ [النساء: ١٦٨] يَقُولُ: وَلَمْ يَكُنِ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِيَهْدِيَ هَؤُلَاءِ

الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا، الَّذِينَ وَصَفْنَا صِفَتَهُمْ، فَيُوَفِّقَهُمْ لِطَرِيقٍ مِنَ الطُّرُقِ الَّتِي يَنَالُونَ بِهَا ثَوَابَ اللَّهِ، وَيَصِلُونَ بِلُزُومِهِمْ إِيَّاهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَلَكِنَّهُ يَخْذُلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ، حَتَّى يَسْلُكُوا طَرِيقَ جَهَنَّمَ، وَإِنَّمَا كَنَّى بِذِكْرِ الطَّرِيقِ عَنِ الدِّينِ؛ وَإِنَّمَا مَعْنَى الْكَلَامِ: لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُوَفِّقَهُمْ لِلْإِسْلَامِ، وَلَكِنَّهُ يَخْذُلُهُمْ عَنْهُ إِلَى طَرِيقِ جَهَنَّمَ، وَهُوَ الْكُفْرُ، يَعْنِي: حَتَّى يَكْفُرُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ فَيَدْخُلُوا جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا يَقُولُ:

مُقِيمِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ٣٠] يَقُولُ: وَكَانَ تَخْلِيدُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفْتُ لَكُمْ صِفَتَهُمْ فِي جَهَنَّمَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا، لِأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ مَنْ أَرَادَ ذَلِكَ بِهِ عَلَى الامْتِنَاعِ مِنْهُ، وَلَا لَهُ أَحَدٌ يَمْنَعُهُ مِنْهُ، وَلَا يُسْتَصْعَبُ عَلَيْهِ مَا أَرَادَ فِعْلَهُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ، وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا، لِأَنَّ الْخَلْقَ خَلْقُهُ، وَالْأَمْرُ أَمْرُهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾﴾

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ [البقرة: ٢١] مُشْرِكِي الْعَرَبِ، وَسَائِرِ أَصْنَافِ الْكُفْرِ ﴿قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ [النساء: ١٧٠] يَعْنِي: مُحَمَّدًا ﷺ، قَدْ جَاءَكُمْ ﴿بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [النساء: ١٧٠] يَقُولُ: بِالْإِسْلَامِ الَّذِي ارْتَضَاهُ اللَّهُ لِعِبَادِهِ دِينًا، يَقُولُ: مِنْ رَبِّكُمْ: يَعْنِي مِنْ عِنْدِ رَبِّكُمْ. ﴿فَـَٔامِنُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ﴾ [النساء: ١٧٠] يَقُولُ: فَصَدِّقُوهُ وَصَدِّقُوا بِمَا جَاءَكُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِ رَبِّكُمْ مِنَ الدِّينِ، فَإِنَّ الْإِيمَانَ بِذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الْكُفْرِ

بِهِ. ﴿وَإِن تَكْفُرُواْ﴾ [النساء: ١٣١] يَقُولُ: وَإِنْ تَجْحَدُوا رِسَالَتَهُ، وَتُكَذِّبُوا بِهِ وَبِمَا جَاءَكُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِ رَبِّكُمْ فَإِنَّ جُحُودَكُمْ ذَلِكَ وَتَكْذِيبَكُمْ بِهِ لَنْ يَضُرَّ غَيْرَكُمْ، وَإِنَّمَا مَكْرُوهُ ذَلِكَ، عَائِدٌ عَلَيْكُمْ دُونَ الَّذِي اللَّهُ أَمَرَكُمْ بِالَّذِي بَعَثَ بِهِ إِلَيْكُمْ رَسُولَهُ مُحَمَّدًا ﷺ، وَذَلِكَ أَنَّ ﴿لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۚ﴾ مُلْكًا وَخَلْقًا لَا يَنْقُصُ كُفْرُكُمْ بِمَا كَفَرْتُمْ بِهِ مِنْ أَمْرِهِ، وَعِصْيَانِكُمْ إِيَّاهُ فِيمَا عَصَيْتُمُوهُ فِيهِ مِنْ مُلْكِهِ وَلاسُلْطَانِهِ شَيْئًا. ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٧] يَقُولُ: وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا بِمَا أَنْتُمْ صَائِرُونَ إِلَيْهِ مِنْ طَاعَتِهِ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَفِيمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ وَمَعْصِيَتِهِ فِي ذَلِكَ، لاوَعَلَى عِلْمٍ مِنْهُ بِذَلِكَ مِنْكُمْ أَمَرَكُمْ وَنَهَاكُمْ، ﴿حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١] يَعْنِي: حَكِيمًا فِي أَمْرِهِ إِيَّاكُمْ بِمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَفِي نَهْيِهِ إِيَّاكُمْ عَمَّا نَهَاكُمْ عَنْهُ، وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ تَدْبِيرِهِ فِيكُمْ وَفِي غَيْرِكُمْ مِنْ خَلْقِهِ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْمَعْنَى الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ نُصِبَ قَوْلُهُ: ﴿خَيْرًا لَّكُمْۚ﴾ [النساء: ١٧٠] فَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْكُوفَةِ: نُصِبَ خَيْرًا عَلَى الْخُرُوجِ مِمَّا قَبْلَهُ مِنَ الْكَلَامِ، لِأَنَّ مَا قَبْلَهُ مِنَ الْكَلَامِ قَدْ تَمَّ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَـَٔامِنُواْ﴾ [آل عمران: ١٧٩] وَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُ الْعَرَبَ تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ خَبَرٍ كَانَ تَامًّا ثُمَّ اتَّصَلَ بِهِ كَلَامٌ بَعْدَ تَمَامِهِ عَلَى نَحْوِ اتِّصَالِ خَيْرٌ بِمَا قَبْلَهُ، فَتَقُولُ: لَتَقُومَنَّ خَيْرًا لَكَ، وَلَوْ فَعَلْتَ ذَلِكَ خَيْرًا لَكَ، وَاتَّقِ اللَّهَ خَيْرًا لَكَ. قَالَ: وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْكَلَامُ نَاقِصًا، فَلَا يَكُونُ إِلَّا بِالرَّفْعِ كَقَوْلِكَ: إِنْ تَتَّقِ اللَّهَ خَيْرٌ لَكَ، وَ ﴿وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْۗ﴾ [النساء: ٢٥].

وَقَالَ آخَرُ مِنْهُمْ: جَاءَ النَّصْبُ فِي خَيْرٍ، لِأَنَّ أَصْلَ الْكَلَامِ: فَآمِنُوا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ، فَلَمَّا سَقَطَ هُوَ الَّذِي هُوَ مَصْدَرٌ اتَّصَلَ الْكَلَامُ بِمَا قَبْلَهُ، وَالَّذِي قَبْلَهُ مَعْرِفَةٌ [وخبره][1] نَكِرَةٌ، فَانْتَصَبَ لِاتِّصَالِهِ بِالْمَعْرِفَةِ، لِأَنَّ الْإِضْمَارَ مِنَ

(١) ما بين المعقوفين من (ف) وخير.

الْفِعْلِ: قُمْ فَالْقِيَامُ خَيْرٌ لَكَ، وَلَا تَقُمْ فَتَرْكُ الْقِيَامِ خَيْرٌ لَك؛ فَلَمَّا سَقَطَ اتَّصَلَ بِالْأَوَّلِ. وَقَالَ: أَلَا تَرَى أَنَّك تَرَى الْكِنَايَةَ عَنِ الْأَمْرِ تَصْلُحُ قَبْلَ الْخَبَرِ، فَتَقُولُ لِلرَّجُلِ: اتَّقِ اللَّهَ هُوَ خَيْرٌ لَك، أَيِ الِاتِّقَاءُ خَيْرٌ لَك. وَقَالَ: لَيْسَ نَصْبُهُ عَلَى إِضْمَارِ يَكُنْ، لِأَنَّ ذَلِكَ يَأْتِي بِقِيَاسٍ يُبْطِلُ هَذَا، أَلَا تَرَى أَنَّك تَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ تَكُنْ مُحْسِنًا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: اتَّقِ اللَّهَ مُحْسِنًا، وَأَنْتَ تُضْمِرُ كَانَ، وَلَا يَصْلُحُ أَنْ تَقُولَ: انْصُرْنَا أَخَانَا، وَأَنْتَ تُرِيدُ: تَكُنْ أَخَانَا.

وزَعَمَ قَائِلُ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّهُ لَا يُجِيزُ ذَلِكَ إِلَّا فِي أَفْعَلَ خَاصَّةً، فَتَقُولُ: افْعَلْ [كذا][1] خَيْرًا لَكَ، وَلَا تَفْعَلْ [كذا][2] خَيْرًا لَكَ وَأَفْضَلَ لَك؛ وَلَا تَقُولُ: صَلَاحًا لَك. وزَعَمَ أَنَّهُ إِنَّمَا قِيلَ مَعَ أَفْعَلَ، لِأَنَّ أَفْعَلَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا أَصْلَحُ مِنْ ذَلِكَ.

وَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْبَصْرَةِ: نَصَبَ خَيْرًا لِأَنَّهُ حِينَ قَالَ لَهُمْ: آمِنُوا، أَمَرَهُمْ بِمَا هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: اعْمَلُوا خَيْرًا لَكُمْ، وَكَذَلِكَ: انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ، قَالَ: وَهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ خَاصَّةً، وَلَا يَكُونُ فِي الْخَبَرِ، لَا تَقُولُ: أَنْ أَنْتَهِي خَيْرًا لِي، وَلَكِنْ يُرْفَعُ عَلَى كَلَامَيْنِ لِأَنَّ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ يُضْمَرُ فِيهِمَا، فَكَأَنَّكَ أَخْرَجْتَهُ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ، لِأَنَّكَ حِينَ قُلْتُ لَهُ انْتَهِ، كَأَنَّكَ قُلْتَ لَهُ: اخْرُجْ مِنْ ذَا، وَادْخُلْ فِي آخَرَ؛ وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ: [البحر السريع]

فَوَاعِدِيهِ سَرْحَتَيْ مَالِكٍ أَوِ الرُّبَا بَيْنَهُمَا أَسْهَلَا[3]

(١) ما بين المعقوفين في (ف) هذا.

(٢) ما بين المعقوفين في (ف) هذا.

(٣) انظر: «ديوانه» (١٣١).

كَمَا تَقُولُ: وَاعِدِيهِ خَيْرًا لَكِ. قَالَ: وَقَدْ سَمِعْتُ نَصْبَ هَذَا فِي الْخَبَرِ، تَقُولُ الْعَرَبُ: آتِي الْبَيْتَ خَيْرًا لِي وَأَتْرُكُهُ خَيْرًا لِي، وَهُوَ عَلَى مَا فَسَّرْتُ لَكَ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ.

وَقَالَ آخَرُ مِنْهُمْ: نُصِبَ خَيْرًا بِفِعْلٍ مُضْمَرٍ، وَاكْتَفَى مِنْ ذَلِكَ الْمُضْمَرِ بِقَوْلِهِ: لَا تَفْعَلْ هَذَا وَافْعَلِ الْخَيْرَ، وَأَجَازَهُ فِي غَيْرِ أَفْعَلَ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ ذَاكَ صَلَاحًا لَكَ.

وَقَالَ آخَرُ مِنْهُمْ: نَصَبَ خَيْرًا عَلَى ضَمِيرِ جَوَابٍ: يَكُنْ خَيْرًا لَكُمْ، وَقَالَ: كَذَلِكَ كُلُّ أَمْرٍ وَنَهْيٍ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾

قال أبو جعفر محمد بن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٦٤] يَا أَهْلَ الْإِنْجِيلِ مِنَ النَّصَارَى ﴿لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١] يَقُولُ: «لَا تُجَاوِزُوا الْحَقَّ فِي دِينِكُمْ فَتُفْرِطُوا فِيهِ، وَلَا تَقُولُوا فِي عِيسَى غَيْرَ الْحَقِّ، فَإِنَّ قِيلَكُمْ فِي عِيسَى إِنَّهُ ابْنُ اللَّهِ قَوْلٌ مِنْكُمْ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ، لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا، فَيَكُونُ عِيسَى أَوْ غَيْرُهُ مِنْ خَلْقِهِ لَهُ ابْنًا ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١]

وَأَصْلُ الْغُلُوِّ فِي كُلِّ شَيْءٍ: مُجَاوَزَةُ حَدِّهِ الَّذِي هُوَ حَدُّهُ، يُقَالُ مِنْهُ فِي الدِّينِ قَدْ غَلَا فَهُوَ يَغْلُو غُلُوًّا، وَغَلَا بِالْجَارِيَةِ عَظْمُهَا وَلَحْمُهَا: إِذَا أَسْرَعَتِ الشَّبَابَ، فَجَاوَزَتْ لِدَاتِهَا، يَغْلُو بِهَا غُلُوًّا وَغَلَاءً؛ وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الْحَارِثِ بْنِ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيِّ: [البحر الكامل]

خُمْصَانَةٌ قَلِقٌ مُوَشَّحُهَا رُؤْدُ الشَّبَابِ غَلَا بِهَا عَظْمُ[(١)]

وَقَدْ حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: صَارُوا فَرِيقَيْنِ: «فَرِيقٌ غَلَوْا فِي الدِّينِ، فَكَانَ غُلُوُّهُمْ فِيهِ: الشَّكَّ فِيهِ وَالرَّغْبَةَ عَنْهُ، وَفَرِيقٌ مِنْهُمْ قَصَرُوا عَنْهُ فَفَسَقُوا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ»[(٢)].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ [النساء: ١٧١] مَا الْمَسِيحُ أَيُّهَا الْغَالُونَ فِي دِينِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ بِابْنِ اللَّهِ كَمَا تَزْعُمُونَ، وَلَكِنَّهُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الْخَلْقِ، لَا نَسَبَ لَهُ غَيْرُ ذَلِكَ. ثُمَّ نَعَتَهُ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِنَعْتِهِ وَوَصَفَهُ بِصِفَتِهِ، فَقَالَ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ بِالْحَقِّ إِلَى مَنْ أَرْسَلَهُ إِلَيْهِ مِنْ خَلْقِهِ وَأَصْلُ الْمَسِيحِ: الْمَمْسُوحُ، صُرِفَ مِنْ مَفْعُولٍ إِلَى فَعِيلٍ، وَسَمَّاهُ اللَّهُ بِذَلِكَ لِتَطْهِيرِهِ إِيَّاهُ مِنَ الذُّنُوبِ؛ وَقِيلَ: مُسِحَ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْأَدْنَاسِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْآدَمِيِّينَ، كَمَا يُمْسَحُ الشَّيْءُ مِنَ الْأَذَى الَّذِي يَكُونُ فِيهِ فَيُطَهَّرُ مِنْهُ، وَلِذَلِكَ قَالَ مُجَاهِدٌ وَمَنْ قَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ: الْمَسِيحُ: الصِّدِّيقُ.

وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ أَصْلَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ عِبْرَانِيَّةٌ أَوْ سُرْيَانِيَّةٌ: «مشيحا» فَعُرِّبَتْ، فَقِيلَ الْمَسِيحُ، كَمَا عُرِّبَ سَائِرُ أَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ مِثْلُ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَمُوسَى وَعِيسَى.

---

(١) انظر: «الأغاني» (٩/ ٢٢٦) و«مجاز القرآن» لأبي عبيدة (١/ ١٤٣).

(٢) **إسناده ضعيف**، المثنى مجهول، وأبو جعفر، في روايته عن الربيع، مقال.

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَلَيْسَ مَا مُثِّلَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ لِلْمَسِيحِ بِنَظِيرٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، أَسْمَاءٌ لَا صِفَاتٌ، وَالْمَسِيحُ صِفَةٌ، وَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ تُخَاطَبَ الْعَرَبُ وَغَيْرُهَا مِنْ أَجْنَاسِ الْخَلْقِ فِي صِفَةِ شَيْءٍ إِلَّا بِمِثْلِ مَا يُفْهَمُ عَمَّنْ خَاطَبَهَا، وَلَوْ كَانَ الْمَسِيحُ مِنْ غَيْرِ كَلَامِ الْعَرَبِ وَلَمْ تَكُنِ الْعَرَبُ تَعْقِلُ مَعْنَاهُ مَا خُوطِبَتْ بِهِ. وَقَدْ أَتَيْنَا مِنَ الْبَيَانِ عَنْ نَظَائِرِ ذَلِكَ فِيمَا مَضَى بِمَا فِيهِ الْكِفَايَةُ عَنْ إِعَادَتِهِ. وَأَمَّا الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ، فَإِنَّهُ أَيْضًا بِمَعْنَى الْمَمْسُوحِ الْعَيْنِ، صُرِفَ مِنْ مَفْعُولٍ إِلَى فَعِيلٍ، فَمَعْنَى الْمَسِيحِ فِي عِيسَى ﷺ: الْمَمْسُوحُ الْبَدَنِ مِنَ الْأَدْنَاسِ وَالْآثَامِ، وَمَعْنَى الْمَسِيحِ فِي الدَّجَّالِ: الْمَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى أَوِ الْيُسْرَى كَالَّذِي رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾ [النساء: ١٧١] فَإِنَّهُ يَعْنِي بِالْكَلِمَةِ: الرِّسَالَةَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ مَلَائِكَتَهُ أَنْ تَأْتِيَ مَرْيَمَ بِهَا، بِشَارَةً مِنَ اللَّهِ [جل وعز][(١)] لَهَا الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾ [آل عمران: ٤٥] يَعْنِي: بِرِسَالَةٍ مِنْهُ، وَبِشَارَةٍ مِنْ عِنْدِهِ وَقَدْ قَالَ قَتَادَةُ فِي ذَلِكَ مَا:

حَدَّثَنَا بِهِ الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾ [النساء: ١٧١] قَالَ: «هُوَ قَوْلُهُ: كُنْ فَكَانَ»[(٢)].

وَقَدْ بَيَّنَّا اخْتِلَافَ الْمُخْتَلِفِينَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي ذَلِكَ فِيمَا مَضَى بِمَا أَغْنَى

---

(١) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

(٢) **إسناده ضعيف**، معمر ضعيف في قتادة، وقد سبق تفصيل ذلك. أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٥٨) عن معمر، به.

عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ. وَقَوْلُهُ: ﴿أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾ [النساء: ١٧١] يَعْنِي: أَعْلَمَهَا بِهَا وَأَخْبَرَهَا، كَمَا يُقَالُ: أَلْقَيْتُ إِلَيْك كَلِمَةً حَسَنَةً، بِمَعْنَى أَخْبَرْتُك بِهَا، وَكَلَّمْتُك بِهَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] فَإِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ اخْتَلَفُوا فِي تَأْوِيلِهِ، **فَقَالَ بَعْضُهُمْ**: مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] وَنَفْخَةٌ مِنْهُ، لِأَنَّهُ حَدَثَ عَنْ نَفْخَةِ جِبْرِيلَ عليه السلام فِي دِرْعِ مَرْيَمَ بِأَمْرِ اللَّهِ إِيَّاهُ بِذَلِك، فَنُسِبَ إِلَى أَنَّهُ رُوحٌ مِنَ اللَّهِ، لِأَنَّهُ بِأَمْرِهِ، كَانَ، قَالَ: وَإِنَّمَا سَمَّى النَّفْخَ رُوحًا لِأَنَّهَا رِيحٌ تَخْرُجُ مِنَ الرُّوحِ، وَاسْتَشْهَدُوا عَلَى ذَلِك مِنْ قَوْلِهِمْ بِقَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ فِي صِفَةِ نَارٍ نَعَتَهَا: [البحر الطويل]

فَلَمَّا بَدَتْ كَفَّنْتُهَا وَهِيَ طِفْلَةٌ ... بِطَلْسَاءَ لَمْ تَكْمُلْ ذِرَاعًا وَلَا شِبْرَا

وَقُلْتُ لَهُ ارْفَعْهَا إِلَيْكَ وَأَحْيِهَا ... بِرُوحِكَ وَاقْتَتْهُ لَهَا قِيتَةً قَدْرَا

وَظَاهِرْ لَهَا مِنْ بَائِسِ الشَّخْتِ وَاسْتَعِنْ ... عَلَيْهَا الصَّبَا وَاجْعَلْ يَدَيْكَ لَهَا سِتْرَا

[ولما تمنت تأكل الرم لم تدع ذوابل مما يجمعون ولا خضرا][1].

فَلَمَّا جَرَتْ لَلْجَزْلِ جَرْيًا كَأَنَّهُ ... سَنَا الْبَرْقِ أَحْدَثْنَا لِخَالِقِهَا شُكْرَا

وَقَالُوا: يَعْنِي بِقَوْلِهِ: أَحْيِهَا بِرُوحِكَ: أَيْ أَحْيِهَا بِنَفْخِكَ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] أَنَّهُ كَانَ إِنْسَانًا بِإِحْيَاءِ اللَّهِ لَهُ بِقَوْلِهِ: كُنْ، قَالُوا: وَإِنَّمَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] وَحَيَاةٌ مِنْهُ، بِمَعْنَى: إِحْيَاءِ اللَّهِ إِيَّاهُ بِتَكْوِينِهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] وَرَحْمَةٌ مِنْهُ كَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ﴿وَأَيَّدَهُم

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

بِرُوحٍ مِّنۡهُۖ﴾ [المجادلة: ٢٢]. قَالَ: وَمَعْنَاهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: وَرَحْمَةٌ مِنْهُ. قَالَ: فَجَعَلَ اللَّهُ عِيسَى [عليه السلام][(١)] رَحْمَةً مِنْهُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَهُ وَآمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ، لِأَنَّهُ هَدَاهُمْ إِلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ. **وَقَالَ آخَرُونَ:** مَعْنَى ذَلِكَ: وَرُوحٌ مِنَ اللَّهِ خَلَقَهَا فَصَوَّرَهَا، ثُمَّ أَرْسَلَهَا إِلَى مَرْيَمَ، فَدَخَلَتْ فِي فِيهَا، فَصَيَّرَهَا اللَّهُ تَعَالَى رُوحَ عِيسَى عليه السلام.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ﴾ [الأعراف: ١٧٢] قَالَ: «أَخَذَهُمْ فَجَعَلَهُمْ أَرْوَاحًا، ثُمَّ صَوَّرَهُمْ، ثُمَّ اسْتَنْطَقَهُمْ، فَكَانَ رُوحُ عِيسَى مِنْ تِلْكَ الْأَرْوَاحِ الَّتِي أَخَذَ عَلَيْهَا الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ، فَأَرْسَلَ ذَلِكَ الرُّوحَ إِلَى مَرْيَمَ، فَدَخَلَ فِي فِيهَا فَحَمَلَتِ الَّذِي خَاطَبَهَا، وَهُوَ رُوحُ عِيسَى عليه السلام»[(٢)].

---

(١) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

(٢) **إسناده ضعيف:** المثنى مجهول، وأبي جعفر ضعيف، وروايته عنه أبي الربيع فيها مقال، كما سبق بيانه.
أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣٢٥٥)، (٣٢٥٥) واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٩٩١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص٣٦٨) من طريق أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، به. وأخرجه عبد الله في «زوائد المسند» (٢١٢٣٢) عن محمد بن يعقوب الربالي، عن المعتمر بن سليمان، سمعت أبي، يحدث عن الربيع بن أنس، فذكره. وهذا الإسناد ضعيف، في سنده محمد بن يعقوب الربالي قال الهيثمي عنه في «المجمع» (٧/ ٢٥): «مستور».

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى الرُّوحِ هَهُنَا: جِبْرِيلُ عليه السلام. قَالُوا: وَمَعْنَى الْكَلَامِ: وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَأَلْقَاهَا أَيْضًا إِلَيْهَا رُوحٌ مِنَ اللَّهِ، ثُمَّ مِنْ جِبْرِيلَ عليه السلام.

[**قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ**][1]: وَلِكُلِّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ وَجْهٌ وَمَذْهَبٌ غَيْرُ بَعِيدٍ مِنَ الصَّوَابِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ﴾ [النساء: ١٧١]

قال أبو جعفر محمد بن جرير رحمه الله: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۚ﴾ [آل عمران: ١٧٩] فَصَدِّقُوا يَا أَهْلَ الْكِتَابِ بِوَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ وَرُبُوبِيَّتِهِ، وَأَنَّهُ لَا وَلَدَ لَهُ، وَصَدِّقُوا رُسُلَهُ فِيمَا جَاءُوكُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَفِيمَا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ أَنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا صَاحِبَةَ لَهُ، وَلَا وَلَدَ لَهُ. ﴿وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ﴾ [النساء: ١٧١] يَعْنِي: وَلَا تَقُولُوا الْأَرْبَابُ ثَلَاثَةٌ.

وَرُفِعَتِ الثَّلَاثَةُ بِمَحْذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ الظَّاهِرُ، وَهُوَ هُمْ. وَمَعْنَى الْكَلَامِ: وَلَا تَقُولُوا هُمْ ثَلَاثَةٌ. وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْقَوْلَ حِكَايَةٌ، وَالْعَرَبُ تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الْحِكَايَةِ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٞ رَّابِعُهُمۡ كَلۡبُهُمۡ﴾ [الكهف: ٢٢] وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا وَرَدَ مِنْ مَرْفُوعٍ بَعْدَ الْقَوْلِ لَا رَافِعَ مَعَهُ، فَفِيهِ إِضْمَارُ اسْمٍ رَافِعٍ لِذَلِكَ الِاسْمِ. ثُمَّ قَالَ لَهُمْ جَلَّ ثَنَاؤُهُ مُتَوَعِّدًا لَهُمْ فِي قَوْلِهِمُ الْعَظِيمِ الَّذِي قَالُوهُ فِي اللَّهِ جل وعز: انْتَهُوا أَيُّهَا الْقَائِلُونَ اللَّهُ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ عَمَّا تَقُولُونَ مِنَ الزُّورِ وَالشَّكِّ بِاللَّهِ، فَإِنَّ الِانْتِهَاءَ عَنْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ قِيلِهِ، لِمَا لَكُمْ عِنْدَ

(١) ما بين المعقوفين من (ش).

اللَّهِ مِنَ الْعِقَابِ الْعَاجِلِ لَكُمْ عَلَى قِيلِكُمْ ذَلِكَ، إِنْ أَقَمْتُمْ عَلَيْهِ وَلَمْ تُنِيبُوا إِلَى الْحَقِّ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ بِالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ وَالْأَجَلِ فِي مَعَادِكُمْ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ سُبْحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ ۘ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** يَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ﴾ [النساء: ١٧١] مَا اللَّهُ أَيُّهَا الْقَائِلُونَ: اللَّهُ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ كَمَا تَقُولُونَ، لِأَنَّ مَنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَلَيْسَ بِإِلَهٍ، وَكَذَلِكَ مَنْ كَانَ لَهُ صَاحِبَةٌ فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ إِلَهًا مَعْبُودًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ الَّذِي لَهُ الْأُلُوهَةُ وَالْعِبَادَةُ، إِلَهٌ وَاحِدٌ مَعْبُودٌ، لَا وَلَدَ لَهُ، وَلَا وَالِدَ، وَلَا صَاحِبَةَ، وَلَا شَرِيكَ. ثُمَّ نَزَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ نَفْسَهُ وَعَظَّمَهَا وَرَفَعَهَا عَمَّا قَالَ فِيهِ أَعْدَاؤُهُ الْكَفَرَةُ بِهِ، فَقَالَ: ﴿سُبْحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ ۘ﴾ [النساء: ١٧١] يَقُولُ: عَلَا اللَّهُ وَجَلَّ وَعَزَّ وَتَعَظَّمَ وَتَنَزَّهَ عَنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ أَوْ صَاحِبَةٌ ﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ﴾ ثُمَّ أَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عِبَادَهُ أَنَّ عِيسَى وَأُمَّهُ، وَمَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ عَبِيدُهُ، وَمُلْكُهُ، وَخَلْقُهُ، وَأَنَّهُ رَازِقُهُمْ وَخَالِقُهُمْ، وَأَنَّهُمْ أَهْلُ حَاجَةٍ وَفَاقَةٍ إِلَيْهِ، احْتِجَاجًا مِنْهُ بِذَلِكَ عَلَى مَنِ ادَّعَى أَنَّ الْمَسِيحَ ابْنُهُجل ذكره، وَأَنَّهُ لَوْ كَانَ ابْنَهُ كَمَا قَالُوا لَمْ يَكُنْ ذَا حَاجَةٍ إِلَيْهِ، وَلَا كَانَ لَهُ عَبْدًا مَمْلُوكًا، فَقَالَ: ﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ﴾ يَعْنِي: لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنَ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا، مُلْكًا وَخَلْقًا، وَهُوَ يَرْزُقُهُمْ وَيَقُوتُهُمْ وَيُدَبِّرُهُمْ، فَكَيْفَ يَكُونُ الْمَسِيحُ ابْنًا لِلَّهِ وَهُوَ فِي الْأَرْضِ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ غَيْرُ خَارِجٍ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي بَعْضِ هَذِهِ الْإِمَاكِنِ. وَقَوْلُهُ ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٨١] يَقُولُ: وَحَسْبُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ بِاللَّهِ قَيِّمًا وَمُدَبِّرًا وَرَازِقًا، مِنَ الْحَاجَةِ مَعَهُ إِلَى غَيْرِهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ﴾ [النساء: ١٧٢] لَنْ يَأْنَفَ وَلَنْ يَسْتَكْبِرَ الْمَسِيحُ ﴿أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ﴾ [النساء: ١٧٢] يَعْنِي: مِنْ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ. كَمَا:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢] لَنْ يَحْتَشِمَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدَ اللَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ(١).

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَلَنْ يَسْتَنْكِفَ أَيْضًا مِنَ الْإِقْرَارِ لِلَّهِ بِالْعُبُودِيَّةِ، وَالْإِذْعَانِ لَهُ بِذَلِكَ رُسُلُهُ الْمُقَرَّبُونَ الَّذِينَ قَرَّبَهُمُ اللَّهُ وَرَفَعَ مَنَازِلَهُمْ عَلَى غَيْرِهِمْ مِنْ خَلْقِهِ وَرُوِيَ عَنِ الضَّحَّاكِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ مَا:

حَدَّثَنِي بِهِ، جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبُزُورِيُّ، قَالَ: ثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْأَجْلَحِ، قَالَ: قُلْتُ لِلضَّحَّاكِ: مَا الْمُقَرَّبُونَ؟ قَالَ: «أَقْرَبُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ»(٢).

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٣١٨) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، به.

(٢) في سنده شيخ المصنف، لم أقف له على تعديل أو تجريح. والأجلح، وهو أجلح بن عبد الله بن حجية، متكلم فيه.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٧٢]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِذَلِكَ: وَمَنْ يَتَعَظَّمْ عَنْ عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَيَأْنَفْ مِنَ التَّذَلُّلِ وَالْخُضُوعِ لَهُ بِالطَّاعَةِ مِنَ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ، وَيَسْتَكْبِرْ عَنْ ذَلِكَ ﴿فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٧٢] يَقُولُ: فَسَيَبْعَثُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَمِيعًا، فَيَجْمَعُهُمْ لِمَوْعِدِهِمْ عِنْدَهُ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾﴾ [النساء: ١٧٣]

✍ **قال أبو جعفر محمد بن جرير** رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِذَلِكَ: فَأَمَّا الْمُؤْمِنُونَ الْمُقِرُّونَ بِوَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ، الْخَاضِعُونَ لَهُ بِالطَّاعَةِ، الْمُتَذَلِّلُونَ لَهُ [بِالْعُبُودِيَّةِ][1]، وَالْعَامِلُونَ الصَّالِحَاتِ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَذَلِكَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَى رَبِّهِمْ، قَدْ آمَنُوا بِهِ وَبِرُسُلِهِ، وَعَمِلُوا بِمَا أَتَاهُمْ بِهِ رُسُلُهُ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِمْ، مِنْ فِعْلِ مَا أَمَرَهُمْ بِهِ، وَاجْتِنَابِ مَا أَمَرَهُمْ بِاجْتِنَابِهِ ﴿فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ [آل عمران: ٥٧] يَقُولُ: فَيُؤْتِيهِمْ جَزَاءَ أَعْمَالِهِمُ الصَّالِحَةِ وَافِيًا تَامًّا. ﴿وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ١٧٣] يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَيَزِيدُهُمْ عَلَى مَا وَعَدَهُمْ مِنَ الْجَزَاءِ عَلَى أَعْمَالِهِمُ الصَّالِحَةِ وَالثَّوَابِ عَلَيْهَا مِنَ الْفَضْلِ وَالزِّيَادَةِ مَا لَمْ يُعَرِّفْهُمْ

(١) ما بين المعقوفين في (ف)، (ك) بالعبودة.

مَبْلَغَهُ وَلَمْ يَحُدَّ لَهُمْ مُنْتَهَاهُ. وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ جل ثناؤه وَعَدَ مَنْ جَاءَ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحَسَنَةِ الْوَاحِدَةِ عَشْرَ أَمْثَالِهَا مِنَ الثَّوَابِ وَالْجَزَاءِ، فَذَلِكَ هُوَ أَجْرُ كُلِّ عَامِلٍ عَلَى عَمَلِهِ الصَّالِحِ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ الْمَحْدُودِ مَبْلَغُهُ، وَالزِّيَادَةُ عَلَى ذَلِكَ تَفَضُّلٌ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَإِنْ كَانَ كُلُّ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى عِبَادِهِ؛ غَيْرَ أَنَّ الَّذِي وَعَدَ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُوَفِّيَهُمْ فَلَا يُنْقِصَهُمْ مِنَ الثَّوَابِ عَلَى أَعْمَالِهِمُ الصَّالِحَةِ، هُوَ مَا حَدَّ مَبْلَغَهُ مِنَ الْعَشْرِ، وَالزِّيَادَةِعَلَى ذَلِكَ غَيْرُ مَحْدُودٍ مَبْلَغُهَا، فَيَزِيدُ مَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ عَلَى ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَشَاءُ، لَا حَدَّ لِقَدْرِهِ يُوقَفُ عَلَيْهِ. وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ: الزِّيَادَةُ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ.

وَقَالَ آخَرُونَ: إِلَى أَلْفَيْنِ. وَقَدْ ذَكَرْتُ اخْتِلَافَ الْمُخْتَلِفِينَ فِي ذَلِكَ فِيمَا مَضَى قَبْلُ بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُواْ وَٱسْتَكْبَرُواْ﴾ [النساء: ١٧٣] فَإِنَّهُ يَعْنِي: وَأَمَّا الَّذِينَ تَعَظَّمُوا عَنِ الْإِقْرَارِ لِلَّهِ بِالْعُبُودَةِ وَالْإِذْعَانِ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَاسْتَكْبَرُوا عَنِ التَّذَلُّلِ لِأُلُوهَتِهِ وَعِبَادَتِهِ وَتَسْلِيمِ الرُّبُوبِيَّةِ وَالْوَحْدَانِيَّةِ لَهُ ﴿فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٧٣] يَعْنِي: عَذَابًا مُوجِعًا ﴿وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٧٣] يَقُولُ: وَلَا يَجِدُ الْمُسْتَنْكِفُونَ مِنْ عِبَادَتِهِ وَالْمُسْتَكْبِرُونَ عَنْهَا إِذَا عَذَّبَهُمُ اللَّهُ الْأَلِيمَ مِنْ عَذَابِهِ سِوَى اللَّهِ لِأَنْفُسِهِمْ وَلِيًّا يُنْجِيهِمْ مِنْ عَذَابِهِ وَيُنْقِذُهُمْ مِنْهُ. وَلَا نَصِيرًا: وَلَا نَاصِرًا يَنْصُرُهُمْ، فَيَسْتَنْقِذُهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ، وَيَدْفَعُ عَنْهُمْ بِقُوَّتِهِ مَا أَحَلَّ بِهِمْ مِنْ نِقْمَتِهِ، كَالَّذِي كَانُوا يَفْعَلُونَ بِهِمْ إِذَا أَرَادَهُمْ غَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا فِي الدُّنْيَا بِسُوءٍ مِنْ نُصْرَتِهِمْ وَالْمُدَافَعَةِ عَنْهُمْ.



الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾﴾ [النساء: ١٧٤]

قال أبو جعفر محمد بن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [النساء: ١٧٤] يَا أَيُّهَا النَّاسُ مِنْ جَمِيعِ أَصْنَافِ الْمِلَلِ، يَهُودِهَا وَنَصَارَاهَا وَمُشْرِكِيهَا، الَّذِينَ قَصَّ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَصَصَهُمْ فِي هَذِهِ السُّورَةِ ﴿قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [النساء: ١٧٤] يَقُولُ: قَدْ جَاءَتْكُمْ حُجَّةٌ مِنَ اللَّهِ تُبَرْهِنُ لَكُمْ بِطُولِ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مُقِيمُونَ مِنْ أَدْيَانِكُمْ وَمِلَلِكُمْ، وَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ حُجَّةً قَطَعَ بِهَا عُذْرَكُمْ، وَأَبْلَغَ إِلَيْكُمْ فِي الْمَعْذِرَةِ بِإِرْسَالِهِ إِلَيْكُمْ، مَعَ تَعْرِيفِهِ إِيَّاكُمْ صِحَّةَ نُبُوَّتِهِ وَتَحْقِيقَ رِسَالَتِهِ. ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٧٤] يَقُولُ: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مَعَهُ نُورًا مُبِينًا، يَعْنِي: يُبَيِّنُ لَكُمُ الْمَحَجَّةَ الْوَاضِحَةَ وَالسُّبُلَ الْهَادِيَةَ إِلَى مَا فِيهِ لَكُمُ النَّجَاةُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ وَأَلِيمِ عِقَابِهِ إِنْ سَلَكْتُمُوهَا وَاسْتَنَرْتُمْ بِضَوْئِهِ.

وَذَلِكَ النُّورُ الْمُبِينُ هُوَ الْقُرْآنُ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ. وَبِنَحْوِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثنا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [النساء: ١٧٤] قَالَ: «حُجَّةٌ»(١).

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٣٢٣) من طريق شبابة، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به.

حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ(١).

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَكُم بُرۡهَٰنٞ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ [النساء: ١٧٤] أَيْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ نُورٗا مُّبِينٗا﴾ [النساء: ١٧٤] وَهُوَ هَذَا الْقُرْآنُ(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿قَدۡ جَآءَكُم بُرۡهَٰنٞ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ [النساء: ١٧٤] يَقُولُ: «حُجَّةٌ»(٣).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: بُرْهَانٌ، قَالَ: بَيِّنَةٌ ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ نُورٗا مُّبِينٗا﴾ [النساء: ١٧٤] قَالَ: «الْقُرْآنُ»(٤).

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱعۡتَصَمُواْ بِهِۦ فَسَيُدۡخِلُهُمۡ فِي رَحۡمَةٖ مِّنۡهُ وَفَضۡلٖ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَيۡهِ صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا ١٧٥﴾ [النساء: ١٧٥]

قال أبو جعفر محمد بن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: فَأَمَّا الَّذِينَ صَدَّقُوا بِاللَّهِ، وَأَقَرُّوا بِوَحْدَانِيَّتِهِ، وَمَا بَعَثَ بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ ﴿وَٱعۡتَصَمُواْ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٧٥] يَقُولُ: وَتَمَسَّكُوا بِالنُّورِ الْمُبِينِ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَى نَبِيِّهِ

(١) **صحيح لغيره**، المثنى مجهول، وأبو حذيفة ضعيف، وانظر ما قبله.

(٢) **إسناده حسن**: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٣٢٥) من طريق يزيد بن زريع، به.

(٣) **إسناده حسن**.

(٤) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

[ﷺ][1]؛ كَمَا:

حدثنا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: ﴿وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٧٥] قَالَ: «بِالْقُرْآنِ»[2].

﴿فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ﴾ [النساء: ١٧٥] يَقُولُ: فَسَوْفَ تَنَالُهُمْ رَحْمَتُهُ الَّتِي تُنْجِيهِمْ مِنْ عِقَابِهِ وَتُوجِبُ لَهُمْ ثَوَابَهُ وَرَحْمَتَهُ وَجَنَّتَهُ، وَيُلْحِقُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ مَا أَلْحَقَ أَهْلَ الْإِيمَانِ بِهِ وَالتَّصْدِيقِ بِرُسُلِهِ ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [النساء: ١٧٥] يَقُولُ: وَيُوَفِّقُهُمْ لِإِصَابَةِ فَضْلِهِ الَّذِي تَفَضَّلَ بِهِ عَلَى أَوْلِيَائِهِ، وَيُسَدِّدُهُمْ لِسُلُوكِ مَنْهَجِ مَنْ أَنْعَمَ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ طَاعَتِهِ، وَلِاقْتِفَاءِ آثَارِهِمْ، وَاتِّبَاعِ دِينِهِمْ. وَذَلِكَ هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، وَهُوَ دِينُ اللَّهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِعِبَادِهِ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ. ونَصَبَ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ عَلَى الْقَطْعِ مِنَ الْهَاءِ الَّتِي فِي قَوْلِهِ ﴿إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٧٥].

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ﴾ [النساء: ١٧٦]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي تَعَالَى ذِكْرُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ [النساء: ١٧٦] يَسْأَلُونَكَ يَا مُحَمَّدُ أَنْ تُفْتِيَهُمْ مخا في الكلالة وقد بينا معنى الكلالة فيما مضى بِالشَّوَاهِدِ الدَّالَّةِ عَلَى صِحَّتِهِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا اخْتِلَافَ الْمُخْتَلِفِينَ فِيهِ فَأَغْنَى ذَلِكَ عَنْ إِعَادَتِهِ، وَبَيَّنَّا أَنَّ الْكَلَالَةَ عِنْدَنَا مَا عَدَا الْوَلَدَ وَالْوَالِدَ ﴿إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ﴾ [النساء: ١٧٦] يَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿إِنِ ٱمْرُؤٌا۟

(١) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

(٢) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

هَلَكَ﴾ [النساء: ١٧٦] إِنْ إِنْسَانٌ مِنَ النَّاسِ مَاتَ. كَمَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ: ﴿إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ﴾ [النساء: ١٧٦] يَقُولُ: «مَاتَ ﴿لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٧٦] ذَكَرٌ وَلَا أُنْثَى»(١).

﴿وَلَهُۥٓ أُخْتٌ﴾ [النساء: ١٧٦] يَعْنِي: وَلِلْمَيِّتِ أُخْتٌ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، أَوْ لِأَبِيهِ، ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦] يَقُولُ: «فَلِأُخْتِهِ الَّتِي تَرَكَهَا بَعْدَهُ بِالصِّفَةِ الَّتِي وَصَفْنَا نِصْفُ تَرِكَتِهِ مِيرَاثًا عَنْهُ دُونَ سَائِرِ عَصَبَتِهِ، وَمَا بَقِيَ فَلِعَصَبَتِهِ. وذُكِرَ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَمَّهُمْ شَأْنُ الْكَلَالَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهَا هَذِهِ الْآيَةَ».

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦] فَسَأَلُوا عَنْهَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ الْقُرْآنِ: ﴿إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٧٦] فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٧٦] قَالَ: «وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: أَلَا إِنَّ الْآيَةَ الَّتِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ فِي شَأْنِ الْفَرَائِضِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ فِي الْوَلَدِ وَالْوَالِدِ، وَالْآيَةَ الثَّانِيَةَ أَنْزَلَهَا الله فِي الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ وَالْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ، وَالْآيَةَ الَّتِي خَتَمَ بِهَا سُورَةَ النِّسَاءِ أَنْزَلَهَاالله فِي الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ، وَالْآيَةَ الَّتِي خَتَمَ بِهَا سُورَةَ الْأَنْفَالِ أَنْزَلَهَا الله فِي أُولِي الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِمَّا

---

(١) **إسناده حسن:** أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٣٣٠) من طريق أحمد بن مفضل، عن أسباط، به.

جَرَتِ الرَّحِمُ مِنَ الْعَصَبَةِ»[(١)].

حَدَّثنا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: سَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْكَلَالَةِ، فَقَالَ: «**أَلَيْسَ قَدْ بَيَّنَ اللَّهُ ذَلِكَ؟**» قَالَ فَنَزَلَتْ: ﴿**يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِۚ**﴾ [النساء: ١٧٦][(٢)].

حَدَّثنا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ أَبُو هِشَامٍ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، قَالَ: ثنا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: اشْتَكَيْتُ وَعِنْدِي تِسْعُ أَخَوَاتٍ لِي أَوْ سَبْعٌ، [أنا أشك][(٣)]، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَنَفَخَ وَجْهِي، فَأَفَقْتُ وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أُوصِي لِأَخَوَاتِي [بِالثُّلُثِ][(٤)]؟ قَالَ: [«احتبس»][(٥)]، قُلْتُ: الشَّطْرُ؟ قَالَ: [«احتبس»][(٦)] ثُمَّ خَرَجَ وَتَرَكَنِي، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ: «يَا جَابِرُ إِنِّي لَا أَرَاكَ مَيِّتًا مِنْ وَجَعِكَ هَذَا، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَنْزَلَ فِي الَّذِي لِأَخَوَاتِكَ فَجَعَلَ لَهُنَّ الثُّلُثَيْنِ». قَالَ: فَكَانَ جَابِرٌ يَقُولُ: أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيَّ: ﴿**يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِۚ**﴾ [النساء: ١٧٦][(٧)].

---

(١) **إسناده حسن لقتادة**، أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٢٣١) من طريق سعيد، به.

(٢) أخرجه إسحاق كما في «المطالب العالية» (٨/ ١٧) عن جرير، به. وقال ابن حجر: صحيح، إن كان ابن المسيب سمعه من حفصة رضي الله عنها.

(٣) ما بين المعقوفين في (ف) (ك) أبو جعفر الذي يشك.

(٤) ما بين المعقوفين في (ش) (هـ) بالثلثين.

(٥) ما بين المعقوفين في (ف) أحسن.

(٦) ما بين المعقوفين في (ف) أحسن.

(٧) **حديث صحيح**: أخرجه الطيالسي (١٧٤٢)، وعبد بن حميد (١٠٦٤)، وأحمد في «المسند» (١٤٩٩٨)، وأبو داود (٢٨٨٧)، والنسائي في «السنن الكبرى» =

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، يَعْنِي الدَّسْتُوَائِيَّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ(١).

حدثني الْمُثَنَّى، قال حدثنا إسحاق قَالَ: ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَرِضْتُ فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَوَجَدُونِي قَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ، فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي، أَوْ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ وَكَانَ لَهُ تِسْعُ أَخَوَاتٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَالِدٌ وَلَا وَلَدٌ. قَالَ: فَلَمْ يُجِبْنِي شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. قَالَ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ: قَالَ جَابِرٌ: إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيَّ»(٢).

وَكَانَ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ هِيَ آخِرُ آيَةٍ أُنْزِلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حدثنا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ آخِرَ آيَةٍ نَزَلَتْ

= (٦٣٢٤)، (٧٥١٣)، وأبو يعلى (٢١٨٠)، من طرق عن هشام الدستوائي، به. وفي سنده أبي الزبير، مدلس وقد عنعن، لكنه متابع من ابن المنكدر كما سيأتي في الطرق الأتية.

(١) **حديث صحيح**، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٤)، (٥٦٧٦)، (٦٧٤٣)، ومسلم (١٦١٦) (٦) (٧) (٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٥١٢)، من طرق عن ابن المنكدر، به.

مِنَ الْقُرْآنِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦][(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦][(٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: ثنا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦][(٣)].

حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: ثنا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ، قَالَ: ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً بَرَاءَةٌ، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةً سُورَةُ النِّسَاءِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦][(٤)].

وَاخْتُلِفَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ الْآيَةُ، فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: نَزَلَتْ فِي الْمَدِينَةِ.

وَقَدْ ذَكَرْتُ الرِّوَايَةَ بِذَلِكَ عَنْهُ فِيمَا مَضَى بَعْضُهَا فِي أَوَّلِ السُّورَةِ عِنْدَ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٦٤)، (٤٦٠٥)، (٤٦٥٤)، (٦٧٤٤)، ومسلم (١٦١٨)، وأبو داود (٢٨٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٢٩٢)، (٦٢٩٣)، (١١٠٦٨) من طرق عن أبي إسحاق، به.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) أخرجه مسلم (١٦١٨)، والترمذي (٣٢٩٠) من طريق أبي السفر سعيد بن أحمد، عن البراء بن عازب.

(٤) تقدم تخريجه.

فَاتِحَةِ آيَةِ الْمَوَارِيثِ، وَبَعْضُهَا فِي مُبْتَدَأِ الْأَخْبَارِ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةُ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ أُنْزِلَتْ فِي مَسِيرٍ كَانَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: نَزَلَتْ: ﴿**يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ**﴾ [النساء: ١٧٦] وَالنَّبِيُّ فِي مَسِيرٍ لَهُ، وَإِلَى جَنْبِهِ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، فَبَلَّغَهَا النَّبِيُّ ﷺ حُذَيْفَةَ، وَبَلَّغَهَا حُذَيْفَةُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَسِيرُ خَلْفَهُ. فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ سَأَلَ عَنْهَا حُذَيْفَةَ، وَرَجَا أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ تَفْسِيرُهَا، فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَعَاجِزٌ إِنْ ظَنَنْتَ أَنَّ إِمَارَتَكَ تَحْمِلُنِي أَنْ أُحَدِّثَكَ فِيهَا بِمَا لَمْ أُحَدِّثْكَ يَوْمَئِذٍ. فَقَالَ عُمَرُ: لَمْ أُرِدْ هَذَا رَحِمَكَ اللَّهُ(١).

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ:

---

(١) **صحيح عن ابن سيرين، لكنه ضعيف للإرسال،** ابن سيرين عن حذيفة مرسلًا، قاله الدارقطني «جامع التحصيل» (ص: ٢٦٤). أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (١٩١٩٣) عن معمر، به. وهذا الإسناد ضعيف، ابن وكيع ضعيف. وأخرجه ابن أبي عمر كما في «المطالب العالية» (٣٥٧٥) عن عبد الوهاب، عن هشام، عن محمد بن سيرين، به. وأخرجه البزار «كشف الأستار» (٣/ ٤٧) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن أبيه، فذكره. وقال البزار: لا نعلم رواه إلا حذيفة، ولا له عنه إلا هذا الطريق. وأبو عبيدة بن حذيفة، ترجم له الحافظ: «بمقبول». «التقريب».

وَاللَّهِ إِنَّكَ لَأَحْمَقُ إِنْ ظَنَنْتَ[(١)] .

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كَانُوا فِي مَسِيرٍ وَرَأْسُ رَاحِلَةِ حُذَيْفَةَ عِنْدَ رِدْفِ رَاحِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأْسُ رَاحِلَةِ عُمَرَ عِنْدَ رِدْفِ رَاحِلَةِ حُذَيْفَةَ قَالَ: وَنَزَلَتْ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦] فَلَقَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُذَيْفَةَ، فَلَقَّاهَا حُذَيْفَةُ عُمَرَ. فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ سَأَلَ عُمَرُ عَنْهَا حُذَيْفَةَ. فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَأَحْمَقُ إِنْ كُنْتَ ظَنَنْتَ أَنَّهُ لَقَّانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ فَلَقَّيْتُكَهَا كَمَا لَقَّانِيهَا، وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَيْهَا شَيْئًا أَبَدًا. قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ بَيَّنْتَهَا لَهُ، فَإِنَّهَا لَمْ تُبَيَّنْ لِي[(٢)] .

وَاخْتُلِفَ عَنْ عُمَرَ فِي الْكَلَالَةِ، فَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِيهَا عِنْدَ وَفَاتِهِ: هُوَ مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ وَلَا وَالِدَ، وَقَدْ ذَكَرْنَا الرِّوَايَةَ عَنْهُ بِذَلِكَ فِيمَا مَضَى فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي آيَةِ الْمِيرَاثِ. وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ قَبْلَ وَفَاتِهِ: هُوَ مَا خَلَا الْأَبَ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، قَالَ: ثنا شَبَابَةُ، قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَا أَغْلَظَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ مَا نَازَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا نَازَعْتُهُ فِي آيَةِ الْكَلَالَةِ، حَتَّى ضَرَبَ صَدْرِي، وَقَالَ: «يَكْفِيكَ مِنْهَا آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي أُنْزِلَتْ فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي

(١) **إسناده صحيح، لكنه ضعيف للإرسال**، وانظر ما قبله.

(٢) **إسناده صحيح، لكنه ضعيف للإرسال**، وانظر ما سبق.

ٱلۡكَلَٰلَةِۚ﴾ [النساء: ١٧٦]»[(١)].

وَسَأَقْضِي فِيهَا بِقَضَاءٍ يَعْلَمُهُ مَنْ يَقْرَأُ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ: هُوَ مَا خَلَا الْأَبَ.

✍ [قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الطبري][(٢)]: كَذَا أَحْسِبُ قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ، قَالَ شَبَابَةُ: الشَّكُّ مِنْ شُعْبَةَ وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لَأَسْتَحْيِي أَنْ أُخَالِفَ فِيهِ أَبَا بَكْرٍ. وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: هُوَ مَا خَلَا الْوَلَدَ وَالْوَالِدَ، وَقَدْ ذَكَرْنَا الرِّوَايَةَ بِذَلِكَ عَنْهُ فِيمَا مَضَى فِي أَوَّلِ السُّورَةِ. وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ وَفَاتِهِ: قَدْ كُنْتُ كَتَبْتُ فِي الْكَلَالَةِ كِتَابًا وَكُنْتُ أَسْتَخِيرُ اللَّهَ فِيهِ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَتْرُكَكُمْ عَلَى مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ. وَأَنَّهُ كَانَ يَتَمَنَّى فِي حَيَاتِهِ أَنْ يَكُونَ لَهُ بِهَا عِلْمٌ.

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الْمَعْمَرِيُّ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، كَتَبَ فِي الْجَدِّ وَالْكَلَالَةِ كِتَابًا، فَمَكَثَ يَسْتَخِيرُ اللَّهَ فِيهِ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ عَلِمْتَ فِيهِ خَيْرًا فَأَمْضِهِ. حَتَّى إِذَا طُعِنَ دَعَا بِالْكِتَابِ فَمُحِيَ، فَلَمْ يَدْرِ أَحَدٌ مَا كَتَبَ فِيهِ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ كَتَبْتُ فِي الْجَدِّ وَالْكَلَالَةِ كِتَابًا وَكُنْتُ أَسْتَخِيرُ اللَّهَ فِيهِ، فَرَأَيْتُ أَنْ أَتْرُكَكُمْ عَلَى مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ[(٣)].

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ،

---

(١) أخرجه مسلم (١٦١٧) من طريق شبابة بن سوار، عن شعبة، به.

(٢) ما بين المعقوفين من (ف)، (ك).

(٣) **صحيح لابن المسيب**، ويبقى سماعه من عمر بن الخطاب، وقد سبق الكلام في روايته عن عمر، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩١٨٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٢٧٠) من طريق معمر، به.

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ عُمَرَ، بِنَحْوِهِ[(١)].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «ثَلَاثٌ لَأَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ بَيَّنَهُنَّ لَنَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا: الْكَلَالَةُ، وَالْخِلَافَةُ، وَأَبْوَابُ الرِّبَا»[(٢)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا عَثَّامٌ، قَالَ: ثنا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُهُمْ يَذْكُرُونَ، وَلَا أُرَى إِبْرَاهِيمَ إِلَّا فِيهِمْ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: «لَأَنْ أَكُونَ أَعْلَمُ الْكَلَالَةَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ جِزْيَةِ قُصُورِ الرُّومِ»[(٣)].

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا عَثَّامٌ، قَالَ: ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخَذَ عُمَرُ كَتِفًا، وَجَمَعَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «لَأَقْضِيَنَّ فِي الْكَلَالَةِ قَضَاءً تُحَدِّثُ بِهِ النِّسَاءُ فِي خُدُورِهِنَّ. فَخَرَجَتْ حِينَئِذٍ حَيَّةٌ مِنَ الْبَيْتِ، فَتَفَرَّقُوا، فَقَالَ: لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُتِمَّ هَذَا الْأَمْرَ لَأَتَمَّهُ»[(٤)].

---

(١) **إسناده صحيح لابن المسيب**، وانظر ما قبله.

(٢) **صحيح دون قوله: «والخلافة»**، وهذا إسناد رجاله ثقات لكنه منقطع مرة بن شراحيل روايته عن عمر مرسلة. أخرجه الطيالسي (٦٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٢٠٠٢)، وابن ماجه (٢٧٢٧) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣/ ٢٢٤) من طريق عمرو بن مرة، به. وأخرجه البخاري (٥٥٨٨)، ومسلم (٣٠٣٢)، وأبو داود (٣٦٦٩) من طريق أبي حيان يحيى بن سعيد بن حبان، عن الشعبي، عن ابن عمر، عن أبيه. وجاء عندهم: الجد، بدل: الخلافة.

(٣) **إسناده حسن**.

(٤) **صحيح**: أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٤٠١) من طريق جرير، عن الأعمش، به.

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: ثنا أَبُو حَيَّانَ، قَالَ: ثني الشَّعْبِيُّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَخْطُبُ عَلَى مِنْبَرِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ: ثَلَاثٌ وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا فِيهِنَّ عَهْدًا يُنْتَهَى إِلَيْهِ: الْجَدُّ، وَالْكَلَالَةُ، وَأَبْوَابُ الرِّبَا»[(١)].

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، قَالَ: ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ: مَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ عَنِ الْكَلَالَةِ، حَتَّى طَعَنَ بِأُصْبُعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «**تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ**»[(٢)].

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: لَمْ أَدَعْ شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنْ أَمْرِ الْكَلَالَةِ، فَمَا أَغْلَظَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهَا، حَتَّى طَعَنَ بِأُصْبُعِهِ فِي صَدْرِي، أَوْ قَالَ فِي جَنْبِي، فَقَالَ: «**تَكْفِيكَ الْآيَةُ الَّتِي أُنْزِلَتْ فِي آخِرِ النِّسَاءِ**»[(٣)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٨٨)، ومسلم (٣٠٣٢)، وأبو داود (٣٦٦٩) من طريق أبي حيان يحيى بن سعيد بن حبان، عن الشعبي، عن ابن عمر، عن أبيه. وجاء عندهم: الجد، بدل: الخلافة.

(٢) أخرجه مسلم (٥٦٧) (١٦١٧)، وابن ماجه (٢٧٢٦) والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٧٠) من طريق قتادة، به.

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (١٧٩) عن إسماعيل، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. وانظر ما قبله.

سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَدَعُ بَعْدِي شَيْئًا هُوَ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ أَمْرِ الْكَلَالَةِ، وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهَا، حَتَّى طَعَنَ فِي نَحْرِي وَقَالَ: «**تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي أُنْزِلَتْ فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ**» وَإِنْ أَعِشْ أَقْضِ فِيهَا بِقَضِيَّةٍ لَا يَخْتَلِفُ فِيهَا أَحَدٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ»(١).

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، بِنَحْوِهِ(٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَنْ ذِي قَرَابَةٍ لِي وَرِثَ كَلَالَةً، فَقَالَ: الْكَلَالَةُ، الْكَلَالَةُ، الْكَلَالَةُ. وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهِ لَأَنْ أَعْلَمَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**أَلَمْ تَسْمَعِ الْآيَةَ الَّتِي أُنْزِلَتْ فِي الصَّيْفِ؟**» فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»(٣).

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْكَلَالَةِ، فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعِ الْآيَةَ الَّتِي أُنْزِلَتْ فِي الصَّيْفِ ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً﴾ [النساء:

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم (١٦١٧) من طريق يحيى بن سعيد، عن هشام، به.

(٣) أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣/ ٢٢٦) من طريق أبي عوانة، عن جابر، به.

[١٢] «إِلَى آخِرِ الْآيَةِ»[(١)].

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: ثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ: أَنَّ رَجُلًا، سَأَلَ عُقْبَةَ عَنِ الْكَلَالَةِ، فَقَالَ: «أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا؟ يَسْأَلُنِي عَنِ الْكَلَالَةِ، وَمَا عَضَلَ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ مَا أَعْضَلَتْ بِهِمُ الْكَلَالَةُ»[(٢)].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ:** فَمَا وَجْهُ قَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿**إِنِ ٱمْرُؤٌاْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ**﴾ [النساء: ١٧٦] وَلَقَدْ عَلِمْتَ اتِّفَاقَ جَمِيعِ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مَا خَلَا ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ الزُّبَيْرِ، عَلَى أَنَّ الْمَيِّتَ لَوْ تَرَكَ ابْنَةً وَأُخْتًا، أَنَّ لِابْنَتِهِ النِّصْفَ، وَمَا بَقِيَ فَلِأُخْتِهِ إِذَا كَانَتْ أُخْتُهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ أَوْ لِأَبِيهِ؟ وَأَيْنَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿**إِنِ ٱمْرُؤٌاْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ**﴾ [النساء: ١٧٦] وَقَدْ وَرَّثُوهَا النِّصْفَ مَعَ الْوَلَدِ؟ قِيلَ: إِنَّ الْأَمْرَ فِي ذَلِكَ بِخِلَافِ مَا ذَهَبْتَ إِلَيْهِ، إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿**إِنِ ٱمْرُؤٌاْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ**﴾ [النساء: ١٧٦] إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمَيِّتِ وَلَدٌ ذَكَرٌ وَلَا أُنْثَى وَكَانَ مَوْرُوثًا كَلَالَةً، النِّصْفُ مِنْ تَرِكَتِهِ فَرِيضَةً لَهَا مُسَمَّاةً؛ فَأَمَّا إِذَا كَانَ لِلْمَيِّتِ وَلَدٌ أُنْثَى

---

(١) **المتن صحيح، وهذا الإسناد منقطع،** أخرجه أبو داود في «المراسيل» (٣٧١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٦٨) من طريق أبي إسحاق، به. قال أبو داود: وروى عمار عن أبي إسحاق، عن البراء في الكلالة قال: «تكفيك آية الصيف» وقال البيهقي: هذا هو المشهور، وحديث أبي إسحاق عن أبي سلمة منقطع وليس بمعروف.

(٢) **صحيح لغيره،** ابن لهيعة، ضعيف، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٦٠٢)، والدارمي (٣٠١٦) من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، به. وإسناده صحيح.

فَهِيَ مَعَ عَصَبَةٍ يَصِيرُ لَهَا مَا كَانَ يَصِيرُ لِلْعَصَبَةِ غَيْرِهَا لَوْ لَمْ تَكُنْ، وَذَلِك غَيْرُ مَحْدُودٍ بِحَدٍّ، وَلَا مَفْرُوضٍ لَهَا فَرْضَ سِهَامِ أَهْلِ الْمِيرَاثِ بِمِيرَاثِهِمْ عَنْ مَيِّتِهِمْ. وَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: فَإِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَلَا شَيْءَ لِأُخْتِهِ مَعَهُ، فَيَكُونُ لِمَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ الزُّبَيْرِ فِي ذَلِك وَجْهٌ يُوَجَّهَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا بَيَّنَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ مَبْلَغَ حَقِّهَا إِذَا وُرِثَ الْمَيِّتُ كَلَالَةً وَتَرَكَ بَيَانَ مَا لَهَا مِنْ حَقٍّ إِذَا لَمْ يُورَثْ كَلَالَةً فِي كِتَابِهِ وَبَيَّنَهُ بِوَحْيِهِ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، فَجَعَلَهَا عَصَبَةً مَعَ إِنَاثِ وَلَدِ الْمَيِّتِ، وَذَلِك مَعْنَى غَيْرُ مَعْنَى وِرَاثَتِهَا الْمَيِّتَ إِذَا كَانَ مَوْرُوثًا كَلَالَةً.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌۚ﴾ [النساء: ١٧٦]

قال أبو جعفر محمد بن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِذَلِك: وَأَخُو الْمَرْأَةِ يَرِثُهَا إِنْ مَاتَتْ قَبْلَهُ إِذَا وُرِثَتْ كَلَالَةً وَلَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ وَلَا وَالِدٌ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَۚ وَإِن كَانُوٓاْ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِۗ﴾ [النساء: ١٧٦]

قال أبو جعفر رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ﴾ [النساء: ١٧٦] فَإِنْ كَانَتِ الْمَتْرُوكَةُ مِنَ الْأَخَوَاتِ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ أَوْ لِأَبِيهِ اثْنَتَيْنِ، فَلَهُمَا ثُلُثَا مَا تَرَكَ أَخُوهُمَا الْمَيِّتُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوُرِثَ كَلَالَةً ﴿وَإِن كَانُوٓاْ إِخْوَةً﴾ [النساء: ١٧٦] يَعْنِي: وَإِنْ كَانَ الْمَتْرُوكُونَ مِنْ إِخْوَتِهِ رِجَالًا وَنِسَاءً. ﴿فَلِلذَّكَرِ﴾ [النساء: ١٧٦] مِنْهُمْ بِمِيرَاثِهِمْ عَنْهُ مِنْ تَرِكَتِهِ ﴿مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِۚ﴾ [النساء: ١١] يَعْنِي:

مِثْلَ نَصِيبِ اثْنَتَيْنِ مِنْ أَخَوَاتِهِ، [وَذَلِكَ][1] إِذَا وُرِثَ كَلَالَةً، وَالْإِخْوَةُ وَالْأَخَوَاتُ إِخْوَتُهُ وَأَخَوَاتُهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، أَوْ لِأَبِيهِ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾ [النساء: ١٧٦]

✍ قال أبو جعفر محمد بن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ قِسْمَةَ مَوَارِيثِكُمْ، وَحُكْمَ الْكَلَالَةِ، وَكَيْفَ فَرَائِضُهُمْ ﴿أَن تَضِلُّوا۟﴾ [النساء: ٤٤] بِمَعْنَى: لِئَلَّا تَضِلُّوا فِي أَمْرِ الْمَوَارِيثِ وَقِسْمَتِهَا: أَيْ لِئَلَّا تَجُورُوا عَنِ الْحَقِّ فِي ذَلِكَ، وَتُخْطِئُوا الْحُكْمَ فِيهِ، فَتَضِلُّوا عَنْ قَصْدِ السَّبِيلِ. كَمَا:

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَوْلُهُ: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾ [النساء: ١٧٦] قَالَ: «فِي شَأْنِ الْمَوَارِيثِ»[2].

حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الْمَعْمَرِيُّ، وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَا جَمِيعًا: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ إِذَا قَرَأَ: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾ [النساء: ١٧٦] قَالَ: «اللَّهُمَّ مَنْ بَيَّنْتَ لَهُ الْكَلَالَةَ فَلَمْ تُبَيَّنْ لِي»[3].

✍ **قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:** وَمَوْضِعُ أَنْ فِي قَوْلِهِ: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾

---

(١) ما بين المعقوفين من (ف) وذاك.

(٢) **إسناده ضعيف**، القاسم مجهول، وسنيد ضعيف.

(٣) **إسناده صحيح**، لابن سرين، لكنه مرسل ابن سيرين، لم يدرك عمر. أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٦٢)، ومن طريقه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٣٤١) عن معمر، به.

[النساء: ١٧٦] نَصْبٌ فِي قَوْلِ بَعْضِ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ لِاتِّصَالِهَا بِالْفِعْلِ، وَفِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ خَفْضٌ، بِمَعْنَى: يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ بِأَنْ لَا تَضِلُّوا، وَلِئَلَّا تَضِلُّوا؛ وَأُسْقِطَتْ لَا مِنَ اللَّفْظِ وَهِيَ مَطْلُوبَةٌ فِي الْمَعْنَى، لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهَا، وَالْعَرَبُ تَفْعَلُ ذَلِكَ، تَقُولُ: جِئْتُكَ أَنْ تَلُومَنِي، بِمَعْنَى: جِئْتُكَ أَنْ لَا تَلُومَنِي، كَمَا قَالَ الْقُطَامِيُّ فِي صِفَةِ نَاقَةٍ: [البحر الوافر]

رَأَيْنَا مَا يَرَى الْبُصَرَاءُ فِيهَا ... فَآلَيْنَا عَلَيْهَا أَنْ تُبَاعَا[1]

بِمَعْنَى: أَلَا تُبَاعَ.

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جل ثناؤه: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢]

قال أبو جعفر محمد بن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [البقرة: ٢٨٢] مِنْ مَصَالِحِ عِبَادِهِ فِي قِسْمَةِ مَوَارِيثِهِمْ وَغَيْرِهَا وَجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ ﴿عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩] يَقُولُ: هُوَ بِذَلِكَ كُلِّهِ ذُو عِلْمٍ.

[هذا][2] آخر تفسير سورة النساء والحمد لله رب العالمين.



(١) «ديوانه» (٤٣).

(٢) ما بين المعقوفين من (ف).